




GENERAL UNIVERSITY
LIBRARY






X









THE PAGES IN THIS VOLUME HAVE
BEEN INTERLEAVED WITH AN ACID
FREE PAPER TO PERMIT BINDING
AND TO REDUCE FURTHER DETERI-
ORATION.

فهرسة الجزء السابع / Inshād al-sāri

من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى

صفحة	محتوى	صفحة	محتوى
٥٠	باب منه آيات محكمات	٢	كتاب تفسير القرآن
٥٢	باب وانى أعيد هذا بك وذريتهما من الشيطان الرجيم	٣	باب ما جاء في فاتحة الكتاب
٥٣	باب ان الذين يشكرون به هداه الله وأيمانهم عن قليل الخ	٦	باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين
٥٥	باب قتل يأجج بن ملك الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الخ	٦	سورة البقرة
٥٩	باب ان تناووا البر حتى تنفقوا مما تحبون	٩	باب
٦٠	باب قل فانوا بالتوراة فانلوها ان كنتم صادقين	١٠	باب واذقلنا ادخلوا هذه القرية الخ
٦١	باب كنتم خيرا مرة أخرجت للناس	١٢	باب قوله ما ننسخ من آية أو ننسأها
٦٢	باب اذهمت طائفتان منكم أن تفشلا	١٣	باب وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه
٦٣	باب انيس لك من الامر شئ	١٣	باب واتخذوا من مقام ابراهيم صلى
٦٤	باب قوله والرسول يدعوكم في أخراكم	١٥	باب قولوا آمنا بالله وما أنزل لنا
٦٥	باب قوله أمانة نعاسا	١٧	باب قدرى تقلب وجهك في السماء الخ
٦٥	باب قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الخ	٢٠	باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا
٦٦	باب ان الناس قد جعوا لكم الآية	٢٢	باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام الخ
٦٦	باب ولا يحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم الخ	٢٣	باب قوله أياما مندودات الخ
٦٧	باب واتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا	٢٦	باب قوله تعالى وكلاوا شر يوا حتى يتبين لكم الخ
٦٩	باب لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا	٢٩	باب قوله وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة الخ
٧٠	باب قوله ان في خلق السموات والارض الخ	٣٠	باب ثم أفضوا من حيث أفاض الناس
٧١	باب الذين يدكرون الله قياما وقعودا الخ	٣٣	باب نساؤكم حرث لكم الخ
٧٢	باب ربنا انك من تدخل النار فقد أخرجته وما للظالمين من أنصار	٣٦	باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن يتكهن أزواجهن
٧٣	باب ربنا اننا معنما ناديا نادى للايمان الآية	٣٩	باب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
٧٤	سورة النساء	٤١	باب وقوموا لله قانتين
٧٥	باب وان خفتن أن لا تقسطوا في اليتامى الخ	٤٥	باب قوله أودأ حسدكم أن تكون له الجنة من تخيل وأغراب تجرى من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات
٧٦	باب ومن كان فقرا فليأكل كل بالمعروف الخ	٤٧	باب واتقوا يوماترجعون فيه الى الله
٧٦	باب واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى الخ	٤٧	باب وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعسذب من يشاء والله على كل شئ قدير
٧٧	باب يوصيكم الله في أولادكم	٤٨	باب آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه
٧٨	باب ولكم نصف ما ترك أزواجكم	٤٩	سورة آل عمران
٧٨	باب لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهن الخ		



(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صحيفة	صحيفة
باب اولك جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون ٨٠	باب ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين ١٠٩
باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة ٨١	باب قوله لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكم تسوكم ١١٠
باب فكيف اذا اجتمعنا من كل أمة بشميد الخ ٨٢	باب ما جعل الله من بخرية ولا سائمة ولا وصيلة ولا حام ١١١
باب قوله وان كنتم مرضى أو على سفر الخ ٨٣	باب وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتنى ١١٣
باب فلا وربك لا يؤمنون الخ ٨٥	كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شئ شهيد ١١٥
باب فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ٨٧	باب قوله ان تعذبهم فأنهم عبادك وان تغفر لهم فأنك أنت العزيز الحكيم ١١٥
باب واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ٨٩	سورة الانعام ١١٥
باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ٩٠	باب وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو ١١٧
باب ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام است مؤمنا ٩٠	باب قوله قل هو القادر الخ ١١٨
باب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون ٩١	باب ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ١١٩
باب ان الذين يوفاهم الملائكة تظالمى أنفسهم الخ ٩٣	باب قوله ويونس ولو طارو كلفنا على العالمين ١١٩
باب قوله فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم الآية ٩٥	باب قوله أولئك الذين هدى الله فبهم اقدم اقتده ١٢٠
باب قوله ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم ٩٦	باب قوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية ١٢٠
باب قوله ويستة نونك في النساء الخ ٩٦	باب قوله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ١٢١
باب قوله انا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهررون وسليمان ٩٨	باب قوله هل شهداءكم ١٢٢
باب ستة نونك قل الله يضيبيكم في الكلاله الخ ٩٩	باب لا يتفع نفسا ايمانها ١٢٣
باب تفسير سورة المائدة ١٠٠	سورة الاعراف ١٢٤
باب قوله اليوم أكملت لكم دينكم ١٠١	باب قل يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميع الخ ١٢٩
باب قوله فلم تجدوا ماء فتجموا صعيدا طيبا ١٠١	باب قوله حطة ١٣١
باب قوله فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ١٠٢	باب خذ العفورا أمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ١٣١
باب انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا الخ ١٠٣	سورة الانفال ١٣٢
باب قوله والجروح قصاص ١٠٥	باب قوله واذا قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ١٣٤
باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ١٠٦	باب قوله وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كنت الله معذبهم وهم يستغفرون ١٣٥
باب قوله لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم ١٠٦	باب يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال الخ ١٣٧
باب قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ١٠٧	سورة براءة ١٣٨
باب قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان ١٠٧	باب قوله براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين ١٤٠

Near East

BP
135

A128

Q3

v.7

c1

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صفحة	باب	صفحة	باب
١٧٢	باب قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل الخ	١٤١	باب قوله فيجوا في الارض أربعة أشهر الخ
١٧٣	سورة يوسف عليه الصلاة والسلام	١٤٢	باب قوله وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الخ
١٧٦	باب قوله ويتم نعمته عليكم الخ	١٤٤	باب نقاتنا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم
١٧٧	باب قوله لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين	١٤٥	باب قوله والذين يكتنون الذهب والفضة ولا يتقونها في سبيل الله فيبشرهم بعذاب أليم
١٧٧	باب قوله قال بل سوت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل	١٤٦	باب قوله عز وجل يوم يحصى عليهم في نار جهنم فتكويهم الخ
١٧٩	باب قوله وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الابواب وقالت هيت لك	١٤٦	باب قوله ان عدة الشهر عند الله اثنا عشر شهرا الخ
١٨٠	باب قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك الخ	١٤٨	باب قوله ثلثي اثنين اذ هما في الغار ذي قول صاحبه لا تحزن ان الله معنا
١٨٢	باب قوله حتى اذا استياس الرسل سورة الرعد	١٥٢	باب قوله والمؤمنة قلوبهم
١٨٥	باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الارحام	١٥٢	باب قوله الذين يلزوم المطوعين من المؤمنين
١٨٧	سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام	١٥٣	باب قوله استغفروا لهم أو لا تستغفروا لهم ان تستغفروا لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
١٨٨	باب قوله كشجرة طيبة أصلها ثابت الخ	١٥٥	باب قوله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
١٨٩	باب ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	١٥٦	باب قوله سبحانه وان الله لكم اذا انقلبتم اليهم الخ
١٨٩	باب ألم ترالى الذين بدلوا نعمة الله كفرا سورة الحجر	١٥٧	باب قوله يحلفون لكم لترضوا عنهم فان رضوا عنهم الى قوله الثامنة
١٩٠	باب قوله ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين	١٥٨	باب قوله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا لهم المشركين
١٩٣	باب قوله ولقد بدأ تيناك سبعامن المنان والقرآن العظيم	١٥٨	باب قوله اتسد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الخ
١٩٤	باب قوله ولقد بدأ تيناك سبعامن المنان والقرآن العظيم	١٦٢	باب يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
١٩٥	باب قوله واعبدوا عبد ربك حتى يأتيك اليقين سورة النحل	١٦٣	باب قوله انقد جاءكم رسول من أنفسكم الخ
١٩٨	باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر سورة بني اسرائيل	١٦٤	سورة يونس عليه الصلاة والسلام
٢٠٠	باب قوله أسرى بعبد له لا من المسجد الحرام	١٦٧	سورة هود عليه الصلاة والسلام
٢٠٣	باب قوله واذا اردنا أن نمهلك قرية أمرنا مترفيها الآية	١٦٩	باب قوله وكان عرشه على الماء
٢٠٤	باب ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا	١٧١	باب قوله ويقولون الا شهداء هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين
٢٠٧	باب قوله وآ تينا داود زبورا	١٧٢	باب قوله وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذة اليم شديد
٢٠٨	باب قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يمكن كون كشف الضر عنكم ولا تحويلا		
٢٠٨	باب قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية		

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى شرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صفحة	صفحة
٢٥٨	باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس
٢٥٩	باب قوله ان قرآن الفجر كان مشهودا
٢٥٩	باب قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا
٢٥٩	باب قوله ان الباطل ان الباطل كان زهوقا
٢٥٩	باب وما لوليت عن الروح
٢٥٩	باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها
٢٥٩	سورة الكهف
٢٥٩	باب قوله وكان الانسان أكثر شئ جدلا
٢٥٩	باب واذا قال موسى لقد انا لابرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضى حقبا
٢٥٩	باب قوله فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهم فما فاتخذ سبيله في البحر سربا
٢٥٩	باب قوله فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا الخ
٢٥٩	باب قوله قل هل ينبت لكم بالآخر من اعمالا
٢٥٩	باب أولئك الذين كسروا آيات ربهم واقسامه فحطت أعمالهم الآية
٢٥٩	كهيص
٢٥٩	باب قوله وما تنزل الابرار ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا
٢٥٩	باب قوله أفرايت الذي كفر بآياتنا وقال لا مؤين مما لا وولدا
٢٥٩	باب كلا سنكتب ما يقول وننقله من العذاب متى
٢٥٩	باب قوله واصطنعتك لنفسى
٢٥٩	باب قوله فلا يجز جنك من الجنة فتشقى
٢٥٩	سورة الانبياء
٢٥٩	باب كابدنا أول خلقنا فعيده وعدا علينا
٢٥٩	سورة الحج
٢٥٩	باب وثرى الناس سكارى
٢٥٩	باب ومن الناس من يعبد الله على حرف
٢٥٩	باب قوله هذان خصمان اختصموا في ربهم
٢٥٩	سورة المؤمنين
٢٥٩	سورة النور
٢٥١	باب قوله عز وجل والذين يرون أن أرواحهم الخ
٢٥٢	باب والخامسة ان افة الله عليه ان كان من الكاذبين
٢٥٤	باب ويذكر عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين
٢٥٦	باب قوله والخامسة أن غضب الله عليهم ان كان من الصادقين
٢٥٦	باب قوله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الخ
٢٥٧	باب لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا الى قوله الكاذبون
٢٦٤	باب قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لأكدم عليكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم
٢٦٥	باب اذا تآخروا بالسنة فكم من قوم اتهموا بما ليس فيهم الا هم يظنون انهم عتقوا من الله عظيم
٢٦٥	باب ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهم هذا سيما لك هذا من ان عظيم
٢٦٦	باب وبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم
٢٦٧	باب ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة الخ
٢٧١	باب وليضربن بحجرهن على جيوبهن
٢٧١	سورة الفرقان
٢٧٣	باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم أولئك شر مكانا وأضل سبيلا
٢٧٣	باب قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر الخ
٢٧٥	باب الامن تاب وآمن وعمل عملا صالحا الخ
٢٧٦	باب فسوف يكون لزاما
٢٧٧	سورة الشعراء
٢٧٨	باب ولا تخزني يوم يبعثون
٢٨٠	التمل
٢٨١	القصص
٢٨٤	باب ان الذي فرض عليك القرآن
٢٨٥	العنكبوت
٢٨٥	الم غلبت الروم

صحيحة	صحيحة
٢٨٧ باب لا تبديل لخلق الله	٢١٧ باب قوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
٢٨٧ لقمان	انك انت الوهاب
٢٨٩ باب قوله ان الله عنده علم الساعة	٢١٧ باب قوله وما انا من المتكلمين
٢٩٠ تنزيل السجدة	٢١٨ الزمر
٢٩٠ باب قوله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم	٢١٩ باب قوله قل يا عبادى الذين انا امر فواعلى انفسهم
٢٩٢ الاحزاب	لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يعقر الذنوب جميعا
٢٩٣ باب ادعوهم لا بائهم هو اقط عند الله	انه هو الغفور الرحيم
٢٩٣ باب فمهم من قضى نجبه ومنهم من ينظر وما يتلوا	٢٢٠ باب قوله وما قدروا الله حق قدره
تبدلا	٢٢١ باب قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة
٢٩٤ باب قوله يا ايها النبي قل لا زواجك ان كنتن تردن	والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما
الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امة كن واسرحكن	بشركون
سرا حبيلا	٢٢٢ باب قوله وتفتح في الصور فصعق من في السموات
٢٩٥ باب قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار	ومن في الارض الامن شاه الله ثم نفع فيه اخرى
الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا	فاذا هم قيام ينظرون
عظيما	٢٢٤ المؤمن
٢٩٧ باب قوله وتحنى في نفسك ما الله مبديه وتحنى	٢٢٥ حم السجدة
الناس والله احق ان تحشاه	٢٢٩ باب وذا لكم ظنكم الذى ظننتم بربكم ارداكم
٢٩٧ باب قوله ترجى من تشاء منهم وتؤوى اليك من	فاصبحتن من الغاسرين
تشاء ومن استغيت ممن عزلت فلا جناح عليك	٢٣٠ حم عسق
٢٩٨ باب قوله لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم	٢٣٠ باب قوله الاممودة في القرى
الى طعام غير ناظرين اناه الخ	٢٣١ حم الزخرف
٣٠٥ باب قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي	٢٣٥ الدخان
يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما	٢٣٥ باب فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين
٣٠٨ سبأ	٢٣٥ باب يعشى الناس هذا عذاب اليم
٣١٠ باب حتى اذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم	٢٣٦ باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب انا
قالوا الحق وهو العلي الكبير	مؤمنون
٣١٠ باب ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد	٢٣٧ باب افي لهم الذكري وقد جاءهم رسول مبين
٣١١ الملائكة	٢٣٧ باب ثم تولوا عنه وقالوا لعلم مجنون
٣١١ سورة يس	٢٣٨ سورة الجاثية
٣١٢ باب قوله والناس تجرى لسنة لو اذلك تقدير	٢٣٨ باب وما يم لكنا الا الدعر الآية
العزير العليم	٢٣٩ الاحقاف
٣١٢ والصفات	٢٣٩ باب والذى قال لو اذبه اف لكم الخ
٣١٥ باب قوله وان يونس لمن المرسلين	٢٤٠ باب قوله فلما راوه عارضا للخ
٣١٥ ص	٢٤١ الذين كفروا

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صفحة	صفحة
٣٦٧ سورة الرحمن	٣٤٢ باب وانه قطعوا رحمتكم
٣٧١ باب قوله ومن دونهم ما جنتان	٣٤٣ سورة الفتح
٣٧١ باب حوريمه قصورات في الخيام	٣٤٥ باب انا فتحنا لك فتحا مبينا
٣٧٢ الواقعة	٣٤٦ باب قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخ
٣٧٢ باب قوله وظل عدود	٣٤٧ باب انا ارسلناك شاهدا وبشرا وبنييا
٣٧٤ الحديد	٣٤٧ باب هو الذي ازل الكعبة في قلوب المؤمنين
٣٧٤ المجادلة	٣٤٨ باب قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة
٣٧٤ الحشر	٣٥٠ الحجرات
٣٧٥ باب قوله ما قطعتم من لينة	٣٥١ باب ان الذين يتادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون
٣٧٥ باب ما افاه الله على رسوله	٣٥٢ باب قوله ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم
٣٧٦ باب وما آتاكم الرسول فخذوه	٣٥٢ سورة ق
٣٧٧ باب والذين تبوءوا الدار والايمان	٣٥٣ باب قوله وتقول هل من مزيد
٣٧٧ باب قوله ويؤثرون على انفسهم الاية	٣٥٥ والذاريات
٣٧٨ المحتسنة	٣٥٧ سورة الطور
٣٧٨ باب لا تتخذوا عدوى وعدوكم واياء	٣٥٨ سورة النجم
(طبعت خطأ اذلياء)	٣٦٠ باب فكان قاب قوسين او أدنى
٣٧٩ باب اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات	٣٦٠ باب قوله تعالى فاقسى الى عبده ما اوحى
٣٨٠ باب اذا جاءك المؤمنات يباعدنك	٣٦٠ باب لقد راى من آيات ربه الكبرى
٣٨٢ سورة الصف	٣٦١ باب افرأيتم اللات والعزى
٣٨٣ سورة الجمعة	٣٦١ باب ومائة الثالثة الاخرى
٣٨٣ باب واذا رآوا هجرة	٣٦٢ باب فاجحدوا لله واعبدوا
٣٨٤ سورة المنافقين	٣٦٣ سورة اقتربت الساعة
٣٨٥ باب اتخذوا ايمانهم جنة	٣٦٤ باب وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا
٣٨٥ باب قوله ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون	٣٦٥ باب تجري باء تبا جرائم من كان كفرا الخ
٣٨٦ باب واذا رآيتهم تعجبك اجسامهم الخ	٣٦٥ باب ولقد يسرنا القرآن للذكري فهل من مدكر
٣٨٧ باب قوله سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم الخ	٣٦٦ باب اعجاز نخل منقعر
٣٨٩ باب يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل والله العزيز ورسوله الخ	٣٦٦ باب فكانوا كهشيم المحتظر
٣٨٩ سورة التغابن	٣٦٦ باب ولقد صبهم بكرة عذاب مستقر الخ
٣٩٠ سورة الطلاق	٣٦٦ باب ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر
٣٩٠ باب وأولات الاحمال اجلهن أن يضعن حملهن الخ	٣٦٦ باب قوله سهرم الجمع ويولون الدبر
٣٩٢ سورة التجرىم	٣٦٧ باب قوله بل الساعة وعدهم والساعة ادهى وأمر


(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)


صحيحة	صحيحة
باب يا أيها النبي لم تحترم ما أحل الله لك تبغني ٤١٦	٣٩٢
سورة الطارق ٤١٦	مرضاة أزواجك
سورة حج اسم ربك الاعلى ٤١٧	باب تبغني مرضاة أزواجك ٣٩٣
هل أتاك حديث الغاشية ٤١٧	باب وإذا سر النبي الى بعض أزواجه حديث الخ ٣٩٥
سورة والفجر ٤١٧	سورة تبارك الذي بيده الملك ٣٩٧
لا أقسم ٤١٨	سورة ن والقلم ٣٩٨
سورة والشمس وضحاها ٤١٩	باب عتل بعد ذلك زيم ٣٩٨
سورة والليل اذا يغشي ٤٢٠	باب يوم يكشف عن ساق ٣٩٩
باب والها إذا تجلي ٤٢٠	سورة الحاقة ٤٠٠
باب وما خاق الذكر والانشى ٤٢٠	سورة سأل سائل ٤٠٠
باب قوله وصديق بالحسي ٤٢١	سورة أنا أرسلنا ٤٠٠
باب فسئسره للبسرى ٤٢١	باب ودأ ولا سواعا ولا يغوث ويهوق ٤٠١
باب قوله وأما من يجمل واستغنى ٤٢١	سورة قل أوحى الى ٤٠١
باب فسئسره للعسرى ٤٢٢	سورة المزمل ٤٠٢
سورة والضحى ٤٢٢	سورة المدثر ٤٠٣
باب ما ردعتك ربك وما قلى ٤٢٣	باب وثيابك فطهر ٤٠٤
سورة ألم نشرح لك ٤٢٤	باب والر جرفاهجر ٤٠٤
سورة والتين ٤٢٤	سورة التيمامة ٤٠٥
سورة اقرأ باسم ربك الذى خلق ٤٢٥	باب ان علينا جمعه وقرآنه ٤٠٥
باب ٤٢٥	باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ٤٠٥
باب الذى علم بالقلم ٤٢٩	سورة هل ألقى على الانسان ٤٠٦
باب قوله تعالى كلالين لم ينثه الخ ٤٢٩	والمرسلات ٤٠٨
سورة أنا أنزلناه ٤٢٩	باب هذا يوم لا ينطقون ٤٠٩
سورة لم يكن ٤٢٩	سورة عم يتساءلون ٤١٠
أذا زلزلت الارض زلزالها ٤٣١	باب يوم يفتح فى الصور فتأون أفواجا ٤١٠
باب ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ٤٣١	سورة والنازعات ٤١٠
والعادات ٤٣٢	سورة عبس ٤١١
سورة القارعة ٤٣٢	سورة اذا الشمس كورت ٤١٢
سورة ألهاكم ٤٣٣	سورة اذا السماء انفطرت ٤١٣
سورة والعصر ٤٣٣	سورة ويل للمطففين ٤١٣
سورة ويل لكل همزة ٤٣٣	سورة اذا السماء انشقت ٤١٤
ألم تر ٤٣٣	باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا ٤١٤
لابلاف قرين ٤٣٤	باب لتر كبن طبقة عن طبق ٤١٥
أرأيت ٤٣٤	سورة البروج ٤١٥
سورة أنا أعطيناك الكوثر ٤٣٤	

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صحيفة	صحيفة
٤٦٧ باب فضل القرآن على سائر الكلام	٤٣٥ سورة قل يا أيها الكافرون
٤٦٩ باب الوصاة بكتاب الله عز وجل	٤٣٦ سورة اذا جاء نصر الله
٤٦٩ باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم	٤٣٦ باب ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا
٤٧١ باب اغتباط صاحب القرآن	٤٣٧ سورة تبت يدا ابي لهب وتب
٤٧١ باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه	٤٣٨ قل هو الله أحد
٤٧٣ باب القراءة عن ظهر القلب	٤٤١ سورة قل أعوذ برب الفلق
٤٧٣ باب استدكار القرآن وتعاهده	٤٤٢ سورة قل أعوذ برب الناس
٤٧٥ باب القراءة على الدابة	٤٤٣ (كتاب فضائل القرآن)
٤٧٥ باب تعلم الصبيان القرآن	٤٤٣ باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل
٤٧٦ باب نسيان القرآن وهل يقول نسبت آية كذا وكذا وقول الله تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله	٤٤٥ باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب
٤٧٧ باب من لم يرب بما سألت يقول سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا	٤٤٦ باب جمع القرآن
٤٧٨ باب الترتيب لفي القراءة وقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وقوله وقرأ ما فرغناه الخ	٤٥٠ باب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم
٤٨٠ باب مدة القراءة	٤٥٠ باب أنزل القرآن على سبعة أحرف
٤٨٠ باب الترجيع	٤٥٣ باب تأليف القرآن
٤٨١ باب حسن الصوت بالقراءة	٤٥٥ باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم
٤٨٢ باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره	٤٥٦ باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٤٨٢ باب قول المقرئ للقارئ حسبك	٤٥٩ باب فاتحة الكتاب
٤٨٢ باب في كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى فاقرؤ ما تيسر منه	٤٦١ فضل البقرة
٤٨٥ باب البكاء عند قراءة القرآن	٤٦٢ باب فضل الكهف
٣٨٥ باب من رآيا بقراءة القرآن أو نأكل به أو فخر به	٤٦٢ باب فضل سورة الفتح
٤٨٧ باب اقرؤا القرآن ما تيسر منكم	٤٦٢ باب فضل قل هو الله أحد
	٤٦٥ باب فضل المعوذات
	٤٦٦ باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن
	٤٦٧ باب من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما بين اليدين

(تمت)





فهرسة الجزء السابع

من شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم

صحيفة	صحيفة
باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرهما خيرا منها أن يأتي الذي هو خيرا يكفر من يمينا	باب الربا ٢
باب اليمين على نية المستحلف	باب أخذ الخلال وترك الشهات ٢٣
باب الاستنفا في اليمين وغيرها	باب بيع البعير واستنفا ركوبه ٢٨
باب النهي عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام	باب جواز اقراض الحيوان واستحباب توقيته خيرا ٣٥
باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا ٣٨
باب صحبة المالك	باب الرهن وجواز في الخضرك السفر ٣٩
باب جواز بيع المدبر	باب السلم ٤٠
(كتاب القسامة والخمار بين القصاص والديات)	باب تحريم الاحتكار في الاقوات ٤٢
باب القسامة	باب النهي عن الحلف في البيع ٤٤
باب حكم الخمار بين المرتدين	باب الشفعة ٤٤
باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات والمنقولات وقتل الرجل بالمرأة	باب غرز الخشب في جدار الجار ٤٧
باب الصائل على نفس الانسان أو عضوه اذا دفعه المصول عليه فأنتف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها ٤٨
باب اثبات القصاص في الاستنفا وما في معناها	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه ٥١
باب ما يباح بدم المسلم	(كتاب النرائض) ٥٢
باب بيان ان من سن القتل	(كتاب الهبات) ٦٥
باب المجازاة بالدماء في الآخرة وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به من تصدق عليه ٦٥
باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض الاما وهبه لولده وان سئل ٦٥
باب صحة الاقرار بالقتل وغيبكين ولي القتل من القصاص واستحباب طلب العفو منه	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة ٦٧
باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطا وشبهه العمدة على عاقلة الجاني	باب العمري ٧٢
(كتاب الحدود)	(كتاب الوصية) ٧٧
باب حد السرقة ونصاها	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت ٨٨
باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود	باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته ٩٠
باب حد الزنا	باب الوقف ٩١
باب حد الخمر	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه ٩٢
	(كتاب التذد) ١٠٣
	(كتاب الايمان) ١١٢
	باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى ١١٢


(تابع فهرسة شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم)


صحيفة	صحيفة
باب جواز قطع أشجار الكفار وتجريرها	باب قدر أسواط التعزير
باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة	باب الحدود كفارات لاهلها
باب الانتفال	باب جرح الجوار والمعدن والبرجبار
باب استحقاق التاتل سلب القنيل	(كتاب الاقضية)
باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى	باب العين على المدعى عليه
باب حكم النوى	باب وجوب الحكم بشاهدتين
باب كيفية قسمة الغنمة بين الحاضرين	باب بيان ان حكم الحاكم لا يقرب الباطن
باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر وباحة الغنائم	باب قضية هند
باب ربط الاسير وجسه وجواز لمن عليه	باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من اداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه
باب اجلاء اليرودين الجاز	باب بيان اجر الحاكم اذا اجتمه فاصاب أو اخطأ
باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم الحاكم عدل أهل للحكم	باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان
باب المبادرة بالغزوة وتقديم أهم الامرين المتمارضين	باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور
باب رد المهاجرين الى الانصار من انتمهم من الشجر والتمر حين استغوا عنها بالقتوح	باب بيان خير اليهود
باب جواز الاكل من طعام الغنمة في دار الحرب	باب اختلاف المجتهدين
باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام بدعوه الى الاسلام	باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين (كتاب اللقطة)
باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الاسلام	باب تحريم حلب المشائية بغير اذن مالكها
باب غزوة حنين	باب الضيافة ونحوها
باب غزوة الطائف	باب استحباب المواسة بفضول المال
باب غزوة بدر	باب استحباب خلط الأزواد اذا قلت والمواسة فيها
باب فتح مكة	(كتاب الجهاد والسير)
باب صلح الحديبية	باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتمهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة
باب الوفاء بالعهد	باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووصيته اياهم بآداب الغزوة وغيرها
باب غزوة الاحزاب	باب تحريم الغدر
باب غزوة أحد	باب جواز الخداع في الحرب
باب اشتداد غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم	باب كراهة منى لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء
باب مالى النبي صلى الله عليه وسلم من اذى المشركين والمنافقين	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو
باب قتل ابي جهل	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب
	باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير نعمة


(تابع فهرسة شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم)

صحيفة	صحيفة
باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود	٤٤٤
باب غزوة خيبر	٤٤٧
باب غزوة الاحزاب وهي الخندق	٤٥٧
باب غزوة ذي قرد وغيرها	٤٥٩
باب قول الله تعالى وهو الذي كتب ايديهم عنكم	٤٧٤
باب غزوة ذات الرقاع	٤٨٦
باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر الالحاجة	٤٨٧
باب كونه حسن الرأي في المسلمين	٤٧٥

»(تمت)«







al-Qastallānī, Ahmad

FD. 19 Irshād al-sārī

021

الجزء السابع

من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري

للعلامة القسطلاني

نفعنا الله به آمين

(وبهامشه متن صحيح الامام مسلم وشرح الامام النووي عليه)

ص. 7



(الطبعة السادسة)

بالمطبعة الكبرى الاميرية بيوتان مصر الخديوية

سنة ١٣٠٥ هجرية

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن نافع عن أبي سعيد
الخدري أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال

«(باب الربا)»

مقصود وهو من ربا ربا فكتب
بالالف وثنتيه ربا و أجاز
الكوفون كتبه وثنتيه بالياء
لسبب الكسرة في أوله وغلظهم
البصريون قال العلماء وقد كتبه
في المصحف بالواو وقال الفراء إنما
كتبه بالواو لأن أهل الحجاز تعلموا
انط من أهل الحيرة ولغتهم الربو
فعلوهم صورة انط على لغتهم قال
وكذا قرأها أبو سمال العدوي بالواو
وقرأ حمزة والنكسائي بالامالة
بسبب كسرة الراء وقرأ الباقون
بالفتح لفصحة الباء قال ويجوز
كتبه بالالف والواو والياء قال أهل
اللغة والربا بالميم والمد هو الربا
وكذلك الريبة بضم الراء والتخفيف
لغة في الربا أصل الربا زيادة يقال
ربا الشيء يربوا إذا زاد وأربي الرجل
وأرعى عاملا بالربا وقد أجمع
المسلمون على تحريم الربا في الجملة
وان اختلفوا في ضابطه ونطاقه
قال الله تعالى وأحل الله البيع
وحرم الربا والاحاديث فيه كثيرة
مشهورة ونص النبي صلى الله عليه
وسلم في هذه الاحاديث على تحريم
الربا في سنة أشياء الذهب والفضة
والبر والشمع والتمر والمخ فقال أهل
الظاهر لا ربا في غير هذه الستة بناء
على أصلهم في نفي القياس وقال

(١) قوله كذا لا يذروا غيره كذا
في النسخ التي بأيدينا وعبارة الفتح
في رواية أبي ذر كتاب تفسير القرآن
وأخر غيره البهلة اه مضمعه

الجزء السابع

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

﴿كتاب تفسير القرآن﴾

كذا لا يذروا غيره (١) ولا ي الوقت كتاب تفسير القرآن بسم الله الرحمن الرحيم ولغيرهما كتاب
التفسير بسم الله الرحمن الرحيم فأخر البهلة وعرف التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير هو
البيان وحل التفسير والتأويل بمعنى فقيل التفسير بيان المراد باللفظ والتأويل بيان المراد بالمعنى
وقال قوم هم أبو عبيد هما معنى وقال أبو العباس الأزدي النظر في القرآن من وجهين الأول
من حيث هو منقول وهي جملة التفسير وطريقه الرواية والنقل والثاني من حيث هو معقول
وهي جملة التأويل وطريقه الدراية والعقل قال الله تعالى أنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون
فلا بد من معرفة اللسان العربي في فهم القرآن العربي فيعرف الطالب الكلمة وشرح لغتها
وأعرابها ثم يتغلغل في معرفة المعاني ظاهرا وباطنا وفي لكل منها حقه وقال غيره التفسير علم
بعرف به فهم كتاب الله تعالى المترل وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من
علم النحو واللغة والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقرآت ويحتاج الى معرفة أسباب النزول
والناسخ والمنسوخ وذكر القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب قانون التأويل ان علوم القرآن
خمسون علما وأربع مائة وسبعة آلاف علم وسبعمائة ألف علم على عدد كلام القرآن مضروبة في
أربعة قال بعض السلف ان لكل كلمة باطنا وظاهرا وحدا ومقطعا وهذا مطلق دون اعتبار
تراكيبه وما يبينها من روابط وهذا لا يحصى ولا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى انتهى وحذفت الالف
من بسم الله بعد الباء تنبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله (الرحمن الرحيم اسمان)
مستتمتان (من الرحمة) وزعم بعضهم انه غير مشتق لقواهم وما الرحمن واجيب بأنهم جعلوا
الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد في حكاية ابن الانباري في الزاهر الرحمن
اسم عبراني ليس بعربي قول من غوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذي من حديث

عبد الرحمن بن عوف أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم
 وشققت لها اسما من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق فلما معنى للغة الفصحى
 والشقاق اه والرحن فعلا من رحم كغضبان من غضب والرحم فعيل منه كريض من
 مرض والرحمة في اللغة رقة في القلب وانعطاف يقتضى التفضل والاحسان ومنه الرحم
 لانعطافها على ما فيها وهو تجوز باسم اليب عن المسبب ويستعمل في حقه تعالى تجوزا عن
 انعامه أو عن ارادة الخير الخلقه اذ المعنى الحقيقي يستحيل في حقه تعالى واختلاف في اللطيفين فليل
 هما ترادفان كندمان ونديم ورتبان امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف قيل الرحن
 أبلغ لان زيادة البناء وهو الزيادة على الحروف الاصول تنيد الزيادة في المعنى كما في قطع
 وقطع وكبار وكبار وبالاستعمال حيث يقال رحن الدنيا والآخرة ورحم الآخرة وأسند ابن
 جرير عن العزمي انه قال الرحن لجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين وقال تعالى الرحن على العرش
 استوى وقال تعالى وكان بالمؤمنين رحما يخصهم باسمه الرحيم فدل على أن الرحن أشد
 مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمؤمنين وأجيب بأنه ورد في
 الدعاء المأثور رحن الدنيا والآخرة ورحمهما وأورد على ما ذكر من زيادة البناء حذرو حاذر ذكره
 ابن أبي الربيع وغيره لكن قال البدر بن الدماميني والنقض بحذرو حاذر يندفع بأن هذا
 الحكم أكثرى لا كلي وإن ما ذكر لا ينافي أن يقع في البناء الانقاص زيادة معنى بسبب آخر كالاتفاق
 بالامور الجلية مثل شهرتهم وبان ذلك فيما اذا كان التقاطع المتلاقين في الاشتقاق فيمتدى
 النوع في المعنى كغوث وغوثان لا تحذرو حاذر للاختلاف في المعنى قال وهنأ فائدة حسنة وهي
 أن بعض المتأخرين كان يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم
 وغفور كلها مجازا ذهي موضوعة للمبالغة ولامبالغة فيها لان المبالغة هي أن ينسب للشيء أكثر
 مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها أو أيضا فالبناء انما تكون في صفات
 تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهاة عن ذلك انتهى وقول بعضهم ان الرحيم أشد
 مبالغة لأنه أكد وهو المؤكد أقوى من المؤكد أجيب عنه بأنه ليس من باب التاكيد بل من
 باب النعت بعد النعت وقول ان الرحن علم بالغلبة لأنه جاء غير تابع لموصوف كقوله الرحن علم
 القرآن وشبهه تعقب بأنه لا يلزم من مجيئه غير تابع أن لا يكون معتادا لان المعتود اذا علم جاز حذفه
 وابقا نعمته وقال بعضهم ان أراد القائل انه علم اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا وقوعه نعتا
 وان أراد انه جاز كالعلم لا يتطرق فيه الى معنى المشتق فمنوع لظهور معنى الوصفية وعامية الغلبة
 يردها أن لفظ الرحن لم يستعمل الا لله تعالى فلا تتحقق فيه الغلبة وأما قول بني حنينة في مسيلة
 رحن اليمامة فن نعتهم في كفرهم ولما سمى بذلك كساء الله جل باب الكذب وشهر به فلا
 يقال الامسيلة الكذاب والظاهر أن رحن غير مصروف كعاطشان وقال البيضاوي وتخصيص
 التسمية بهذه الاسماء ليعلم العارف أن المستحق لأن يستعان به في مجامع الامور هو المعبود
 الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها اعاجلها واجملها جليلةها وحقيرها فيشوجه بشراشرة الى جناب
 القدس وينسلك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستلذاذ به عن غيره (الرحيم والراحم
 بمعنى واحد كالعليم والعالم) وهذا بالنظر الى أصل المعنى والافصح صيغة فعيل من صيغ المبالغة
 نعتا هازد على معنى الفاعل وقد ترد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها أيضا زيادة لانها على
 الثبوت بخلاف مجرد الفاعل فانه يدل على الحدوث ويحتمل أن يكون المراد أن فعلا بمعنى فاعل
 لا بمعنى مفعول لانه قد يراد بمعنى مفعول فاحترز عنه (باب ما جاء في فاتحة الكتاب) أي من الفضل

جميع العلماء سواهم لا يختص
 بالسة بل تعدى الى ما في معناها
 وهو ما يشاركها في العلة واختلنا
 في العلة التي هي سبب تحريم الربا
 في الستة فقال الشافعي العلة في
 الذهب والفضة كونهم اجنس
 الاثمان فلا يتعدى الربا منهما الى
 غيرها من الموزونات وغيرها لعدم
 المشاركة قال والملة في الأربعة
 الباقية كونها مطعومة فبما عدى
 الربا منها الى كل مطعوم وأما مالك
 فقال في الذهب والفضة كتول
 الشافعي رضي الله عنه وقال في
 الأربعة العلة فيها كونها تدخر
 للقوت وتصلح له فعداه الى الربا
 لانه كالتسرو الى القطب لانه في
 معنى البر والشعير وما أبو حنيفة
 فقال العلة في الذهب والفضة الوزن
 وفي الأربعة الكيل فيتمدى الى
 كل موزون من شئ واحد
 وغيرها ما وان كل مكمل كالخص
 والاشنان وغيرها وقال سعيد
 ابن المسيب والشافعي في القديم
 وأحد رجم الله العلة في الأربعة
 كونها مطعومة موزونة أو مكيلة
 بشرط الامر من فعلي هذا الارباقي
 البطيخ والسفرجل ونحوه مما لا يكال
 ولا يوزن وأجمع العلماء على جواز
 بيع الربوي ربوي لا يشاركه في
 العلة متفاضلا وموطلا وذلك
 كبيع الذهب بالخططة وبيع
 الفضة بالشعر وغيره من المكيل
 وأجمعوا على أنه لا يجوز بيع الربوي
 بجنسه وأحد ما مؤجل وعلى أنه
 لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه
 حالا كالذهب بالذهب وعلى أنه
 لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا
 باعه بجنسه أو بغير جنسه مما يشاركه

لا يتبعوا الذهب بالذهب الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض
ولا يتبعوا الورق بالورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا
يتبعوا منها غايبا بناجر

في العلة كالذهب بالفضة والخنطة
بالشعير وعلى أنه يجوز التفاضل
عند اختلاف الجنس اذا كان يدا
يتركع حنطة بصاع شعير ولا
خلاف بين العلماء في شيء من هذا
الا ما سئذ كره ان شاء الله تعالى عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في
تخصيص الربا بالنسيئة قال العلماء
واذا بيع الذهب بذهب أو الفضة
بفضة سميت مراهلة واذا بيعت
الفضة بذهب سمى صرفا وانما سمى
صرفا لصفه عن مقتضى البياعات
من جواز التفاضل والتفرق قبل
القبض والتأجيل وقيل من
صرفتها ما هو تصويتها في الميزان
والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم
لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق
بالورق الا سواء بسواء) قال العلماء
هذا يتناول جميع أنواع الذهب
والورق من جيد وودي ومصحح
ومكسور وحلي وقبر وغير ذلك
وسواء الخالص والمخلوط بغيره
وهذا كله يجمع عليه (قوله صلى الله
عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على
بعض) هو بضم التاء وكسر الشين
المجبة وتشديد الفاء أي لا تفضلوا
والشف بفتح الشين الزيادة
ويطلق أيضا على نقصان فهو من
الاضداد يقال شفت الدرهم بفتح
الشين يشف بكسرها اذا زاد واذا
نقص وأشفته غيره بشفه (قوله صلى
الله عليه وسلم ولا يتبعوا منها غايبا
بناجر) المراد بناجر الحاضر

أومن التفسيرا وأعم من ذلك والفاصلة في الاصل امام صدر كالعافية سمى بها أول ما يفتتح به الشيء
من باب اطلاق المصدر على المنعول والتاء للنقل الى الامة واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان
أول الشيء بعضه ثم جعلت عملا للسورة المعينة لانها أول الكتاب المعجز قاله بعضهم ومقتل لفظ باب
لاي ذر (وسميت أم الكتاب أنه) بفتح الهمزة أي لانه (يبدأ بكتابتها في المصاحف ويبدأ بقراءتها
في الصلاة) هذا كلام أبي عبيدة في الجواز كره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قال الا ولان
انما ذلك اللوح المحفوظ وأوجب بأن في حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب صححه الترمذي لكن قال السفاقي هذا
التعليل مناسب لتسميتها بفاصلة الكتاب لا بأمر الكتاب وقد ذكر بعض المحققين أن السبب
في تسميتها أم الكتاب اشتغالها على كلمات المعاني التي في القرآن من التناء على الله تعالى وهو ظاهر
ومن التعبد بالامر والنهي وهو في ابا العبد لان معنى العبادة قيام العبد بما تعبد به وكانه من
امتثال الاوامر والنواهي وفي الصراط المستقيم أيضا من الوعد والوعيد وهو في الذين أنعمت
عليهم وفي المغضوب عليهم وفي يوم الدين أي الجزاء أيضا وانما كانت الثلاثة أصول مقاصد القرآن
لان الغرض الاصل الارشاد الى المعارف الالهية وما به نظام المعاش ونجاة المعاد والاعتراض
بأن كثيرا من السور كذلك يدفع بعدم المساواة لانها فاصلة الكتاب وسابقة السور وقد اقتصر
مضمونها على كليات المعاني الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالي لان اولها التناء وأوسطها تعبد
وأخرها وعدو وعيد ثم يصدر ذلك مفصلا في سائر السور فكانت منها بمنزلة مكة من سائر القرى
على ما روى من انها مهدت أرضها ثم حديت الارض من تحتها فتشاهل أن تسمى أم القرآن
كما سميت مكة أم القرى اه وما قاله المؤلف هو معنى قول البيضاوي وتسمى أم القرآن لانها
مفتحة ومبدؤ أي يفتتح بها كتابة المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلاة وقيل لانها تفتح أبواب
الجنة ولها أسماء أخر لانها (والدين الجزاء في الخير والشر) وسقطت الواو لاني ذر وهذا رواه
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات
ورواه عبد الرزاق بهذا الاستناد أيضا عن أبي قلابة عن أبي الدرداء موقوفا أبو قلابة لم يدركه أبا
الدرداء لكن له شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدى وضعفه وفي المثل (كاتبين
تدان) الكافي في موضع نصب نعم المصدر محذوف أي تدين ديننا مثل دينك وهذا من كلام أبي
عبيدة أيضا كسبا به وهو حديث مرفوع أخرجه ابن عدى في الكامل بسند ضعيف من
حديث ابن عمر مرفوعا وله شاهد من مرسل ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر
لا يبلى والائم لا ينسى والديان لا يموت فيمكن كاشفت كاتبين تدان رواه عبد الرزاق في مصنفه
وأخرجه البيهقي في كتاب الاسماء والصفات من طريقه ومناه كاتع مل تجازي وفي الزهد للامام
أحمد عن مالك بن دينار موقوفا مكتوب في التوراة كاتدين تدان وكاتزرع نخصد (وقال مجاهد)
فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه في قوله كلاب نكدون (بالدين) أي (بالحساب)
ومن طريق ورقاء عن ابن أبي شيح عن مجاهد أيضا في قوله تعالى فلو لان كنتم غير (مدينين) بفتح
الميم أي (محاسبين) • وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى) بن سعيد
القطان (عن شعبة) بن الخياط أنه (قال حدثني) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بالهاء المجبة
مصغرا الانصاري (عن حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (عن ابي
سعيد بن المعلى) واسمه رافع وقيل الحارث وقواه ابن عبد البر وهو الذي قبله أنه (قال كنت أصلي
في المسجد فذاعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) زاد في تفسير الانفال من وجه اخر عن

شعبه فلم آتته حتى صليت ثم أتيتته (فقلت يا رسول الله انى كنت أصلي فقال ألم يقل الله استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم) زاد أبو ذر لما يحبيكم واستبدل به على ان اجابته واجبه يعصى المرء بتركها وهل تبطل الصلاة لا صرح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم بعدم البطلان وأنه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب المصلي له بقوله السلام عليك أيها النبي ومنه لا يبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال أن تكون اجابته واجبه سواء كان الخطاب في الصلاة أم لا أما كونه يخرج الاجابة من الصلاة أو لا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه فيجتمعا ان تجب الاجابة ولو خرج المصلي من الصلاة والى ذلك خرج بعض الشافعية (ثم قال لي) عليه الصلاة والسلام (لا تملكن سورة هي اعظم السور) وفي نسخة هي اعظم سورة (في القرآن) لعظم قدرها بانها صفة التي لم يشاركها فيها غيرهما من السور لاشتمالها على فوائد ومعان كثيرة مع جازة ألفاظها واستبدالها على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وهو شكي عن أكثر العلماء كابن راهويه وابن العربي ومنع من ذلك الاشعري والباقلاني وجماعة لأن الفضول ناقص عن درجة الأفضل وأسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لا تنقص فيها وأوجب بأن التفضيل انما هو بمعنى أن ثواب بعضها أعظم من بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة وفي حديث أبي هريرة رضى الله تعالى عنه عند الحناكم أحب ان أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها (قبل ان يخرج) التوقية في اليونانية (من المسجد ثم أخذ يدي) بالافراد (فلما أراد ان يخرج) من المسجد (قلت له) زاد أبو هريرة يا رسول الله (الم يقل لا علمك سورة هي اعظم سورة في القرآن قال الحمد لله رب العالمين) خير مبتدا محذوف اى هي كما صرح به في رواية معاذ في تفسيره (الانفال هي السبع) لأنها سبع آيات كسورة الماعون لا ثالث لها ما قيل للذاتحة (المثاني) لأنها اثنتى على مرورا لوقايات اى تذكر رفا لثلاثة طع وتدرس فلا تندرس وقيل لأنها اثنتى في كل ركعة أى تعاد وأنها ينبت بها على الله وأستثبت هذه الامة لم تنزل على من قبلها فان قيل في الحديث السبع المثاني وفي القرآن سبعا من المثاني أوجب بأنه لا اختلاف بين الصبغتين اذا جعلنا من اللبيان (والقرآن العظيم الذي رزقته) قال الثوري بشرى ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثاني وعطف الشى على نفسه مما لا يجوز قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشى بوصف من أحدهما معطوف على الآخر والتقدير آمناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم أى الجامع لهذين اللفظين وقال الطيبي عطف القرآن على السبع المثاني المراد منه الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات واليه أو ما صلى الله عليه وسلم بقوله ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن حيث نكر السورة وأقردها بالسدل على ان اذا نقصت سورة سورة في القرآن وجدتها أعظم منها ونظيره في النسق لكن من عطف الخاص على العام من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال اه وهو معنى قول الخطابي قال في الفتح وفيه بحث لاحتمال ان يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هي السبع المثاني ثم عطف قوله والقرآن العظيم أى ما زاد على الفاتحة وذلك كقولنا وعابه لتنظيم الآية ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذى أوتيته زيادة على الفاتحة وفيه دليل على ان الفاتحة سبع آيات لكن منهم من عد البسملة دون صراط الذين أنعمت عليهم ومنهم من عكس قال الطيبي وعد التسمية أولها لان أنعمت لا يناسب وزانه وزان فواصل السور وحديث ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة وقيل عن حسين بن علي الجعفي انها ست آيات

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد ثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن نافع ان ابن عمر قال له رجل من بني ليث ان أباسعيد الخدرى ياتر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية قتيبة فذهب عبد الله بن رافع معه وفي حديث ابن رافع قال نافع فذهب عبد الله وانا معه والليث حتى دخل على أبي سعيد الخدرى فقال ان هذا أخبرني انك تخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الورق بالورق الا مثلا بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلا بمثل فأشار أبو سعيد باصبعه الى عينيه وأذنيه فقال أبصرت عيناي وسمعت أذناى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبعوا الذهب بالذهب ولا تبعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضه على بعض ولا تبعوا شيا غائبا منه بناجر الا بايد حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير يعنى ابن حازم ح وحدثنا محمد بن مني حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنا محمد بن مني حدثنا ابن أبي عدى عن ابن عون كاهم عن نافع بن عوف حدثت الليث عن نافع عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم وبالغائب الموجل وقدم أجمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب أو بالفضة مؤجلا وكذلك الخنطة أو بالشعر وكذلك كل شين اشترى كافي له الربا أما اذا باع دينارا بدينار كالأهافى النمة ثم أخرج كل واحد الدينار وأبعث من أحضر له ديناران بيته وثقا أيضا

كلا والله لتعطينه ورقه أو لتردن
اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الورق بالذهب ربا
الاهاء وهاء والرب بالبر ربا الاهاء وهاء
والشعر بالشعر ربا الاهاء وهاء
والتمر بالتمر ربا الاهاء وهاء وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب
واسحق عن ابن عيينة عن الزهري
بهذا الاسناد

ومب الغبة في الايضاح (قوله صلى الله
عليه وسلم الورق بالذهب ربا الاهاء
وهاء) فه لغتان المد والقصر والمد
أفصح وأشهر وأصله هالك فأبدلت
المد من الكاف ومعهما خذ هذا
ويقول صاحب منلة والمد مفتوحة
و يقال بالكسر أيضا ومن قصره
قال وزنه وزن خف يقال للواحد
كثف والاثنين هاأ كثفا والجمع
هاؤا كثفا والمؤنثة هالك ومنهم
من لا يثنى ولا يجمع على هذه اللفظة
ولا يغيرها في التأنيث بل يقول في
الجمع هاأ قال السيراني كأنهم
جعلوها صوتا كصه ومن ثنى وجمع
قال للمؤنثة هالك وهالغتان ويقال
في لغةها بالمدة وكسر الهمز لذكر
وللائي هاأ في زيادتها وأكثر أهل
اللفظة ينكرون هاأ بالقصر وغلط
الخطابي وغيره المحدثين في رواية
القصر وقال الصواب المد والفتح
ولست بغلط بل هي صحيحة كما
ذكرنا وان كانت قلبلة قال
القاضي وفيه لغة أخرى هاأ
بالمدة والكاف قال العلماء ومعناه
التقايض ففيه اشتراط التقايض في
بيع الربوي بالربوي اذا اتفقنا في
قوله انما قال ذلك في المظهر لاني
المضمر كذا في النسخ وانظره اه
معجمه

ولا يفتقر الى سابقه اصطلاح للتسلسل والتعليم فعلى يترتب عليه العلم غالباً ولذلك يقال علمته
فلم يتعلم قاله البيضاوي وظاهر الآية يقتضى أن التعليم للاسماء وتوابعها هو لا وقال
الزحشرى أى أسماء المسميات حذف المضاف اليه لكونه معلوماً مدلولاً عليه بذكر الأسماء
لان الاسم لا يبدل من مسمى وعوض عنه اللام كقوله واشتعل الرأس شيباً واعترض بأن كون
اللام عوضاً عن الاضافة ليس مذهب البصريين انما قال به الكوفيون وبعض البصريين
والبصريون انما قالوا ذلك في المظهر لاني المظهر وبأنه لم يجعل المحذوف مضافاً الى الأسماء
أى مسميات الأسماء لانه يتنظم تعليق الانباء بالأسماء فيما ذكر بعد التعليم وهو وان قدر المضاف
اليه وجعل الأسماء غير المسميات لا يقول ان ما علمه آدم وعلمه وعجز عنه الملائكة هو مجرد اللفاظ
واللغات من غير علم بجمادات المسميات واحوالها وما فيها الظهور أن الفصيحة والكمال انما هي
في ذلك والى هذا ذهب من جعل الاسم نفس المسمى أو جعل الكلام على حذف المضاف أى
مسميات الأسماء لكن يرد عليه انه لا دلالة في الكلام على هذا التقدير وجوابه أن الاحوال
والمناقع أيضا المسميات التي علم اسماءها ولا يتم ذلك بدون معرفتها على وجه تمتاز به عما عداها
وهذا كاف قاله في المصابيح واختلف في المراد بالأسماء فقيل أسماء الاجناس دون أنواعها
وقيل أسماء كل شئ حتى القصعة وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الأزدي الترمذي بالقاء
البصري وسقط لابي ذر ان ابراهيم قال (حدثنا هشام) الدستوائي قال (حدثنا قتادة) بن دعامة
(عن أنس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال البخاري (وقال في حليقة)
ابن خياط العصفري يضم العين وسكون الصاد المهملتين ويضم الفاء البصري على سبيل المذكرة
أو التحذير (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاي مصغراً بوجه البصري قال (حدثنا
سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم)
انه قال يجتمع المؤمنون يوم القياسه ولا يذروا يجمعوا والعطف على محذوف بينه في رواية
له (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) لوهي المتضمنة للثني والطلب أى لو استشفعنا احدنا الى ربنا
فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب (فيأبون آدم فيقولون انت ابوالناس خلقك الله بيده
وأجدلك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ) وضع شياً موضع أشياء أى المسميات ارادة للتقصي
واحد اقوا واحدا حتى يستغرق المسميات كلها (فاشفع لنا عند ربك حتى يرزقنا) الرأ من الراحة
من مكانها (ذا يقول) لهم (لست هنا كم) أى لست في المكانة والمنزلة التي محسبونني يريد
مقام الشفاعة (ويذكر ذنبه) وهو قربان الشجرة والاكل منها (فيستحي) بكسر الخاء ولا يذو
فيستحي بكونه او زيادة التحية (اتوا فحافاه اول رسول بعنه الله الى أهل الارض) بالانذار
واهلاك قومه لان آدم كانت رسالته بمنزلة التريفة والارشاد لا لادوايس المراد بقوله بعنه الله
الى أهل الارض عموم بعثته فان دامن خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان هذا انما حصل
له بالحدوث الذي وقع وهو انحصار الخلق في الموجودين بعده لئلا يسهل ان الناس بالطوفان فلم يكن
ذلك في أصل بعثته وأما الاستدلال على عموم رسالته ببعثته على جميع من في الارض فاهل الكوا
بالفرق أهل السفينة لان قولهم لم يبعثوا اليهم لما أهلكوا فتولاه تعالى وما كأمعد بين حتى
تبع رسولاً وقد ثبت انه أول الرسل فأجيب بجواز أن يكون غيره أرسل اليهم في أشياء مدفوح
وبأنهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم فأجيب لكن لم ينقل أنه نبي في زمن نوح
عليه الصلاة والسلام غيره فانه أعلم (فيأبونه فيقول) لهم (لست هنا كم) قال عياض كناية عن
ان منزلته دون هذه المنزلة تواضعاً وان كلامهم بشير الى أنها ليست له بل لغيره (ويذكر سؤاله

حدثنا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا جاد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار نفاها أبو الأشعث قال قالوا أبو الأشعث أبو الأشعث فجلس فقلت له حدثنا أحاديث عباد بن الصامت قال نعم غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغفنا غنائم كثيرة فكان فيما غفنا آية من قصة قاهر معاوية رجلان بيعهما في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عباد بن الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر عمله الراسوا انفق جنسهما كذهب بذهب أم اختلف كذهب بفضة وثبه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يختلف الجنس على متفق واستدل أصحاب مالك بهذا على انه يشترط التقابض عقب العقد حتى لو اخرج عن العقد وقبض في المجلس لا يصح عندهم ومذهبا صحة القبض في المجلس وان تاخر عن العقد يوما أو أياما وأكثر ما لم يتفرقا وبه قال أبو حنيفة وآخرون وليس في هذا الحديث حجة لأصحاب مالك وأماما ذكره في هذا الحديث ان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أراد أن يصارف صاحب الذهب فيأخذ الذهب ويؤخر دفع الدراهم الى مجي النظام فانما قاله لأنه ظن جوارزه كسائر الساعات وما كان بلغه حكم المسئلة فأبلغه اياه عمر رضي الله عنه فترك المصارفة (قوله صلى الله عليه وسلم البر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر

ربه) الحكى عنه في القرآن بقوله تعالى رب ان ابني من أهلي وان وعدك الحق أي وعدي ان تنجي أهلي من الغرق وسأل أن ينجي من الغرق وفي نسخة بل (بماليس له به علم) حال ٣ من الضمير المضاف اليه في سؤاله أي صادرا عنه بغير علم أو من المضاف أي متلبا بغير علم ور به مفهول سؤاله وكان يجب عليه أن لا يسأل كما قال تعالى فلا تسألني ماليس للشبه علم أي ماشعرت من المراد بالاهل وهو من آمن وعمل صالحا وان ابنك عمل غير صالح (فيستحي) ولغير أي ذريه واحد وكسر الحاء (فيقول اتوا خليل الرحمن) ابراهيم عليه الصلاة والسلام (فيأبونه فيقول لست هنا كم اتوا موسى عبدا كلمة الله وأعطاه التوراة فبأبونه فيقول لست هنا كم ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحي من ربه) ولغير أي ذريه فيستحي بيا واحد وكسر الحاء ولا يقدر ذلك في عصيته لكونه خطأ وانما عتده من عمل الشيطان ومما ظلموا واستغفروا منه كما في الآية على عادتهم في استعظام محقرات فرط منهم (فيقول اتوا عيسى عبدا لله ورسوله وكلمة الله) لأنه وجد بأمره تعالى دون أب (وروجه) أي ذار روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمال له وقيل لأنه كان يحيي الاموات والقلوب (فيقول) أي بعد ما أبوته (لست هنا كم اتوا محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أي ذريه (عبدا) بالنصب ولا يذريه غير الله له ما تقدم من ذنبه (عن سم ووثاويل (وما تاخر) بالعصمة وأنه مغفوره غير مؤخذ بذنب لو وقع (فيأبوني) ولا يذريه فيأبوني بنونين وفيه اظهر اشرف نبينا عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى (فأطلق حتى أسماؤذ علي ربي فيؤذن) بالرفع عطف اعلی أنطلق ولا يذريه فيؤذن بالنصب عطف اعلی المنصوب في قوله حتى أسماؤذ (فأذارت ربي وقعت ساجدا فبذريه ما شاء) ولغير أي ذريه ما شاء الله (تم يقال ارفع رأسك) وسقط لا يذريه فأنظرة رأسك (وسل) بفتح السين من غير ألف وصل (تقطعه) بها بعد الطاء (وقر يسمع) أي قولك (واشفع تشفع) أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي) من السجود (فأحمد) تعالى (بتميد يعلمية) بضم الميم (تم أشفع فيجذلي) بفتح الباء تعالى (حدا) أي بين يدي فوما أشفع فيهم كأن يقول شفعتك فيمن أدخل بالصلاة (فأدخلهم الجنة ثم أعود اليه) تعالى (فأذارت ربي مثله) أي أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره (تم أشفع فيجذلي حدا) كأن يقول شفعتك فيمن رزقني وأقبح شرب الخمر مثلا (فأدخلهم الجنة ثم أعودا لثالثة ثم أعود الرابعة فاقول ما بقى في النار الا من حبسه القرآن) أي حكم بحبسه أبدا (ووجب عليه الخلود) ومن الكفار (قال ابو عبد الله) البخاري (الامن حبسه القرآن يعني قول الله تعالى) أي في الكفار (خالد بن فيها) وسقط لا يذريه فأنظرة الامن واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعة للاراحة من موقف العزلة لما يحصل لهم من ذلك الكرب الشديد لا للاخراج من النار وأجيب بأنه قد انتهت بكافية الاراحة عند انقضاء فؤذني وما بعده هو زيادة على ذلك قاله الكرماني وقال الطبري لعل المؤمنين صاروا فرفقتين فرقة سيق بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم مما هم فيه وأدخلهم الجنة ثم شرف في شفاعة الداخلين النار زمر ابعذر م كادل عليه قوله فيجذلي حدا الخ فاختصر الكلام وقال في فتوح الغيب ايراد قصة واحدة في مقامات متعددة بعبارة مختلفة وتأنخاشتي بحيث لا تغيب ولا تناقض البتة من فصيح الكلام وبلغه وهو باب من الاجازات المختص بالاعجاز ويحتاج الى التوفيق الى قانون يرجع اليه وهو أن يعمد الى الاقتصار على المتفرقة ويجعل له الأصل بأن يرتفع من المباني ما هو أجمع للمعاني فما نقص فيه من تلك المعاني شي يلحق به انتهى وقال في شرح المشكاة أو يراى بالنار الجبس والكربة وما يقكون فيه من الشدة ودنو الشمس الى رؤسهم

والمخ بالملح الأسوا بوا عينا بعين
 فمن زاد أو أزداد فقد أرى فرد الناس
 ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام
 خطيبا فقال ألا ما بال رجال يتحدثون
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أحاديث قد كانوا شهدوه ونصحه فلم
 نسمعهم أمة فقام عبادة بن الصامت
 فأعاد القصة ثم قال أخذت من بما سمعنا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وإن كره معاوية أو قال وإن رغم
 ما أبالي أن لأصحه في جنده ليلة
 سودة قال حماد هذا أو نحوه

والمخ بالملح مثلا مثل سوا بسوا يبدأ
 يدفأذا اختلقت هذه الاصناف
 فيبعوا كيف شئتم إذا كان
 يبدأ يد هذا دليل ظاهر في أن البر
 والشعر صنفان وهو مذهب
 الشافعي وأبي حنيفة والثوري
 وفقهاء المحدثين وآخرين وقال
 مالك والليث والأوزاعي ومعظم
 علماء المدينة والشام من المتقدمين
 أنهم صنف واحد وهو محكي عن عمر
 وسعد وغيرهما من السلف رضى
 الله عنهم واتفقوا على أن الدخن
 صنف والذرة صنف والأرز صنف
 الألبان سعد وابن وهب فضلا
 هذه الثلاثة صنف واحد (قوله صلى
 الله عليه وسلم لم زاد أو أزداد فقد
 أرى) معناه فقد فعل الربا المحرم
 فدافع الزيادة وأخذها عاصيان
 مريبان (قوله فرد الناس ما أخذوا)
 هذا دليل على أن البيع المذكور
 باطل (قوله إن عبادة بن الصامت
 قال أخذت من بما سمعنا من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وإن كره
 معاوية أو قال وإن رغم) يقال رغم
 بكسر الغين وتحتها عيناء ذل
 وصار كاللاصق بالزجاج وهو التراب

وحرها والجاهلهم بالعرق وبالطروج إلى الخلاص منها • وهذا الحديث يأتي إن شاء الله تعالى في
 التوحيد وآخر جهه مسلم في الإيمان والنسائي في التفسير وإن ما جهه في الزهد (باب بالتنوين
 بغير زجة) (قال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن أبي شريح عنه في قوله تعالى وإذا دخلوا
 (إلى شياطينهم) أي (أصحابهم من المنافقين والمشركين) وهو شياطين لانهم ما نكروا الشياطين
 في عزدهم وهم المظنون كفرهم وضافتهم اليهم للمشاركة في الكفر قال القطب فهو استعارة
 وضافة الشياطين اليهم قرينة الاستعارة وقال مجاهد أيضا فيما وصله عبد بن حميد بالاسناد
 المذكور في قوله تعالى والله (محيط بالكافرين) أي (الله جامعهم) زاد الطبري في جهنم قال
 البيضاوي كالمحشر أي لا يقوتونه كالأشوث المحاطة بالحيط وجعله والله محيط اعتراض
 لا محل لها وقال القطب فهو استعارة تمثيلية شبه حال تفرغ الكفار في جهنم لا يقوتونه ولا
 محص لهم عن عذابه حال المحيط بالشيء في أنه لا يقوته المحاطة واستعير جانب المشية الاحاطة
 وقوله وبالجملة اعتراض لا محل لها قال أبو حيان لأنها دخلت بين هاتين الجملة وهما يجعلان
 أصابعهم ويكاد البرق وهم امن قصة واحدة (صبغة) أي (دين) يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا
 وصله أيضا عبد بن حميد عن مجاهد أيضا وقال البيضاوي أي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله
 التي فطر الناس عليها فاحلية الانسان كما ان الصبغة تحلية المصبوغ وقال مجاهد أيضا
 قوله تعالى (على المشاعين) أي (على المؤمنين حقا) وصله عنه عبد بن حميد (قال مجاهد)
 أيضا (بقوة) أي (يعمل عاقبه) وصله عنه عبد بن حميد أيضا وسقط لابي ذر قوله قال مجاهد
 (وقال ابو العالية) فيما وصله ابن أبي حاتم عنه في قوله تعالى في قلوبهم (مرض) أي (شك) وقال
 أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم عنه في قوله تعالى نكالا لما بين يديها (وما خلقها) أي (عبرتها
 بقى) أي من بعدهم من الناس وقوله تعالى (الاشية) فتح بالياء من غير همز أي (الاياض) فيها
 (وقال غيره) هو أبو عبيد القاسم بن سلام في قوله تعالى (يسومونكم) أي (يولونكم) بضم أوله
 وسكون الواو وقال في قوله تعالى فالثالث (الولاية مفتوحة) واوهاء (مصدر الولاية) بفتح الواو والمد
 وهي الربيبة وإذا كسرت الواو فهي الامارة) بكسر الهمزة وانما ذكر هذه ليؤيد بها تفسير
 يسومونكم يولونكم (وقال بعضهم المحبوب التي توكل كلها نوم) ذكره القراء في معاني القرآن
 عن عطاء وقتادة (وقال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (فباؤا) أي (فانقلبوا وقال
 غيره) في قوله تعالى (يستفتون) أي (يستصرون) كذا قاله أبو عبيدة أي على المشركين
 ويقولون اللهم انصرنا في آخر الزمان المنعوت في التوراة وقال في قوله تعالى وليبئس ما (شروا)
 ما أنفهم أي (باعوا) وقوله تعالى (راعنا من الرعونة إذا أرادوا أن يجمعوا أنفسنا قالوا راعنا)
 بالتنوين صفة مصدر محذوف أي قولاً ذار عن نسبة إلى الرعن والرعونة الحق والجملة في محل
 نصب بالقول وفي قوله تعالى (لا تجزي) أي (لا تغني) وفي قوله تعالى لا تتبعوا (خطوات)
 الشيطان (من الخطو والمعنى آثاره) أي آثار الشيطان وجمع ما ذكر من قوله قال مجاهد التالي
 باب إلى عنان ثابت للسهة على والكشبه بنى ساقط للعموى (قوله تعالى فلا تتبعوا الله نادا)
 جمع وهو المنسل والنظير (وأنتم تعلمون) حال من ضمير فلا تتبعوا ومفعول تعلمون متروك أي
 وما لكم أنكم من ذوي العلم والنظر واصابة الرأي فلا تأملتم أدنى تأمل اضطررنا عليكم إلى اثبات
 موجد الله ممكنات منفرد بوجود الذات متعال عن مشابهة المخلوقات أوله مفعول
 أي وأنتم تعلمون أنه الذي خلق ما ذكر أو أنتم تعلمون أن لاندله وعلى كلالا التقديرين متعلق العلم
 محذوف إما حواله على العقل أو العلم به وسقط لابي ذر قوله تعالى فقط • وبه قال (حدثني) بالافراد

• وحدثننا يحيى بن ابراهيم وابن ابي عمر جميعا (١٠) عن عبد الوهاب الثقفي عن ابي بصير هذا الاسناد لمجوه • حدثنا ابو بكر بن

ولابي زرحد ثنا عثمان بن ابي شيبة (الحافظ النكوفي قال (حدثنا بيري) هو ابن عبد الحميد الرزي (عن منصور بن ابي وقيل) بالهمز شقيق بن سلمة (عن عمرو بن نمر جميل) بالصرف وعدمه الهمداني (عن عبد الله) بن مسعود انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنوب أعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا أي مثلا ونظيرا (وهو خلقك) وغيره لا يستطيع خلق شي فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيد مولو وكان المدبر اثنين لم يكن على الاستقامة ولذا قال موحدا جاهدا يزيد بن عمرو بن نفيل

أربا واحدا أم ألف رب • أدين اذا تقسمت الامور
تركزت اللات والعزى جميعا • كذلك يفعل الرجل البصير

قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم أي بالتشديد من غير تنوين قال الفاكهاني لا ندوقوف عليه في كلام السائل ينتظر الجواب منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجماعا وتنوينه مع وصله بما بعده مخطا بل ينبغي ان يوقف عليه وقفة لطيفة ثم يوقى بما بعده اه قال في المصابيح هذا عجيب لان السامع لا يجب عليه في حالة وصل الكلام بما قبله أو بما بعده ان يراعي حال المحكي عنه في الابتداء والوقف بل يفعل هو ما تقتضيه حالته التي هو فيها وقد قيد ابن الجوزي في مشكل الصحاح بالتشديد والتنوين كافي الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال لا يجوز التنوين لانه اسم معرب غير مضاف (قال وان تقتل) في الفرع باسقاط الواو وثبتت في أصله (ولذلك) حال كونك (تخاف ان يطعم معك) قلت ثم أي قال ان تراني حليلا جاركا) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته فانه زنا وباطال لما وصى الله تعالى به من حفظ حقوق الخيران وهذا الحديث اورد هنا ايضا في التوحيد والادب والمخارين ومسلم في الايمان والنسائي فيسه والرحم والمخاربه وقوله تعالى وقال لنا يا ايكم انعم الله تعالى عليهم من الشمس حين كانوا في التيه ومقط لابي ذر قوله تعالى (وازلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلموا وانفسكم كانوا انفسهم يظلمون) بالكفر وسقط لابي ذر قوله تعالى من طيبات الى آخر انفسهم وقال بعد كلوا الى يظلمون (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي عنه (المن صفة والسلوى الظير) وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم قال كان المن ينزل على الشجر فبا كلون منه ماشاؤه وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن ذكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن عبد الملك) بن عميرة الترمذي (عن عمرو بن حرب) بضم الحاء مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة (رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله) ولا يورى ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم الكفاة) بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شئ ينبت بنفسه من غير استنبات وكف مؤنثة (من المن) لانها تسقط بلا كلفة (وماؤها شفاه العين) اذا ربي بها الكحل والتوت او غيرها مما يكحل به أما اذا كحل بها مضردة فلا لانها تؤذي العين وقال الثوري الصواب ان مجرد ماؤها شفاه مطلقا وانما وصفت الكفاة بذلك لانها من الخسلال الذي ليس في اكتبابه شبهة واعترض الخطابي وغيره يادخال هذا فانها ليس المراد منها النوع من المن المنزل على نبي اسرائيل فان ذلك شئ كالترنجيبين وانما علمناه انها اتيت بنفسها من غير استنبات ولا مؤنثة وأجيب بأنه وقع في رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير في حديث الباب من المن الذي أنزل على نبي اسرائيل فظهرت المناسبة على ما لا يخفى (باب) بالتنوين (وادخلنا ادخلوا هذه القرية أي بيت المقدس (فكلوا منها حيث شئتم رغدا) انصب على المصدر والحال من الواو أي واسعا (وادخلوا الباب) أي باب القرية (مجددا) حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد أي متظامنين

أبي شيبة وعمر والناسدوا يحيى بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال يحيى أخسبنا وقال الأثران حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والمخ بالمخ مثلا بمنزلة ما سواه سواء يدا بيد فاذا خلت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد • حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع حدثنا اسمعيل بن مسلم العبدى حدثنا ابو المنوكل النابج عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والمخ بالمخ مثلا بمنزلة ما سواه فمن زاد أو استزاد فقد أربى الاخذ والمعطى فيه سواء • حدثنا عمر والناسد حدثنا يزيد بن عمرو بن سليمان الربيعي حدثنا ابو المنوكل النابج عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمنزلة ما سواه • حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء وواصل بن عبد الاعلى قالوا حدثنا ابن فضيل عن ابيه عن ابي زرعة عن ابي هريرة وفي هذا الاشهاد ان يبلغ السن ونشر العلم وان كرهه من كرهه له حتى وفيه التول بالحق وان كان المقول له كبيرا (قوله صلى الله عليه وسلم يدا بيد) حجة للعلماء كانه في وجوب التقابض وان اختلف الجنس وجوزوا اسمعيل بن عديبة لتشرق عند اختلاف الجنس وهو مجموع بالاخبار والاجماع واعلم لم يبلغه الحديث فلو بلغه لما خالته (قوله) اخبرنا سليمان الربيعي هو

مخبتين هو

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القرب بالتمرو والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير (١١) والمخ بالمخ مثلا بمنزل بدأ سيفن زاد واستزاد فود

أرى الأما اختلفت أولونه حديثه
أبو سعيد الأشج حدثنا الحارثي
عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد
وليد كريد بن عبيد بن عبد الأعلى قال حدثنا
ابن فضيل عن أبيه عن ابن أبي نعم
عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب
وزنًا بوزن مثلاً بمثل والنقصة بالنقصة
وزنًا بوزن مثلاً بمثل فمن زاد
أو استزاد فهو ربا . حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعني حدثنا سليمان
يعني ابن بلال عن موسى بن أبي نعيم
عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الدينار بالدينار لافضل بينهما
والدرهم بالدرهم لافضل بينهما
حدثني أبو القاهر أخبرنا عبد
الله بن وهب سمعت مالك بن أنس
يقول حدثني موسى بن أبي نعيم بهذا
الاسناد مثله . حدثنا محمد بن صالح
ابن ميمون حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بن أبي المنهال قال باع
شريكك وراقا بنسبة إلى الموسم
أو إلى الحج فباعه إلى آخرتي فقلت
هذا أمر لا يصلح قال قد بعته في
السوق فلم ينكر ذلك على أحد
فأنت البراء بن عازب فسأته
فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة ونحن نبيع هذا البع فقال
ما كان بدأ بيد فلا بأس به وما كان
نسيئة فهو ربا وأنت زيد بن أرقم
فأنت أعظم تجارة يعني فأنته نسأته
فقال مثل ذلك . حدثنا عبد الله
ابن معاذ العنبري حدثنا أي حدثنا
شعبة عن حبيب مع أبي المنهال
يقول سألت البراء بن عازب عن
الصرف فقال سل زيد بن أرقم فهو أعلم
فسألت زيد فقال سل البراء فإنه أعلم

مخبيين أو ساجدين لله شكر اعلى اخر اجكم من التيه (وقولوا حطة) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي
سئلتنا حطة قال الزنجشري والاصل النصب بمعنى حط عناذنو بنا حطة ورفعت لتعطي بمعنى
النبات وتكون الجملة في محل نصب بالقول (اغفر لكم خطاياكم) مجزوم في جواب الأمر أي
بسجودكم ووعائكم (وسيزيد المحسنين) ثوابا ولا يذري حيث شتم الآية وسقط ما بعد (رغدا)
يريد قوله تعالى وكلامها رغدا قال أبو عبيدة (وأصح كثير) وفي نسخة واسعة كثيرا أصب وهذا
نابت في رواية أبي ذر عن المسقلى والكشميني ماقط لغيرهما . وفيه قال (حدثني) بالافراد (محمد)
غير منسوب ونسب به ابن السكر عن القري في كافي الفتح فقال محمد بن سلام قال الحافظ بن حجر
ويحتمل عندي أن يكون محمد بن يحيى الذي قاله يروي عن عبد الرحمن بن مهدي أيضا وقال
الجاني الأشبه أنه محمد بن يشار بتشديد المعجمة وزاد الكرماني أو ابن المنني قال (حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي) أبو سعيد البصري قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه (عن ابن المبارك) عبد الله
(عن معمر) بفتح الميمين هو ابن راشد الأزدي (عن عمام بن منبه) بتشديد الميم الأول ومنبه بتشديد
الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعاني أخى وهب (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم) انه (قال قيل لبي اسرائيل) لما نجر جوامن التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه
الصلاة والسلام وفتح الله تعالى عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبت لهم الشمس قليلا
حتى أمكن الفتح (ادخلوا الباب) باب البلد (مجددا) شكر الله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح
والنصر وردت بلدهم الميم وناقدهم من التيه وعن ابن عباس في مداراه ابن جبر مجددا قال ركعا
وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حله على حقيقته (وقولوا حطة) قيل أمر وأنت تقولوها على
هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهي في محل نصب بالقول وانما منع النصب بحركة الحكاية
وتقدم قريبا أنها أعربت خبر مبتدأ محذوف ومعناها اسم للهيئة من الخط كالملسة وعن ابن
عباس في مداراه ابن أبي حاتم قال قيل لهم قولوا مغفرة (فدخلوا بـ فون) بفتح الحاء المهملة
(على استاهم) بفتح الهمزة وسكون المهملة أي أوراكم (فبدلوا) أي غيروا السجود بالرحف
(وقولوا حطة) كقيل وزادوا على ذلك مستتر (حبة في شعرة) بفتح العين والراء في رواية حطة
بالتون بدل حطة ولله كسبه في الاعراف في شعيرة بزيادة تحسية بعد كسر العين المهملة
وحاصل الامر أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالتحليل والقول وأن يعترفوا بذنوبهم
خالفوا غاية الخفافه ولذا قال الله تعالى في قهم فأنزلنا على الذين ظلموا الرجز من السماء كما كانوا
يفسقون والمراد بالرجز الطاعون قيل انه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفا (قوله تعالى من
كان) ولا يذري بالتون من كان (عدوا جبريل) قال ابن جبرير أجمع أهل العدا بالتأويل أن
هذه الآية نزلت جوابا لله من بني اسرائيل أذرعوا أن جبريل عدواهم وان ميكائيل ولي لهم
(وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله الطبري (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميكائيل)
بكسر الميم (وسراف) بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الأول من جبريل
والثاني من ميكائيل والثالث من اسرافيل معنى الثلاثة (عبد ايل) بكسر الهمزة وسكون التحية
معناها في الثلاثة (الله) أي جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله واسرافيل عبد الله وقال بعضهم
جبريل اسم ملك أجمعى فلذلك لم ينصرف للجمعة والعلمية ومن قال هو منسحق أو مركب تركيب
إضافة رفقوله لأن الأجمعي لا يدخله الاشتقاق العربي ولا بد لو كان مركبا تركيب الإضافة لكان
منصرفا . وفيه قال (حدثنا) ولا يذري بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر التون
وسكون التحية آخره أبو عبد الرحمن المرزى الزاهد انه (سمع عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة

بفتح الراء والياء الموحدة من ووب إلى بنى ربيعة (قوله صلى الله عليه وسلم) اما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه كما صرح به في الأحاديث

ثم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢) عن بيع الورق بالذهب دينا * حدثنا أبو الريح العنكي حدثنا عبد بن العوام
وأخبرنا يحيى بن أبي اسحق حدثنا
عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الفضة بالفضة والذهب
بالذهب الاسواء بسواء وأمرنا أن
نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا
ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا
قال فسألهم رجل فقال يبدأ سيد
فقال هكذا سمعت * حدثني
اسحق بن منصور أخبرنا يحيى بن
صالح حدثنا معاوية بن يحيى وهو
ابن أبي كثير عن يحيى بن أبي اسحق
ان عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره
ان أبا بكر قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بثلثة * حدثني أبو
الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح
أخبرنا ابن وهب أخبرني أبو هانئ
انطواني انه سمع علي بن رباح الغصني
يقول سمعت فضالة بن عبيد
الانصاري يقول أتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو بخيبر فقلادة فيها
خرز وذهب وهي من المغانم باع فأمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب
الذي في القلادة ففزع وحده ثم قال
لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن
الباقية (قوله نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيع الورق
بالذهب دينا) يعني موجباً أما إذا
باعه بغيره في الذمة طال فيجوز كما
سبق (قوله أمرنا أن نشتري الفضة
بالذهب كيف شئنا) يعني سواء
ومتفاضلاً بشرطه أن يكون حالاً
ويتقاضى في المجلس (قوله سمع علي
ابن رباح) هو بضم العين على
المشهور وروى قبل بفصحها وقيل يقال
بالوجهين فالفتح اسم والضم لقب
(قوله عن فضالة بن عبيد قال
اشترى بيوم خيبر قلادة بائع عشر
دينار فيها ذهب وخرز فضلتهم فوجدت فيها أكثر من اثني عشر ديناراً فقد كرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى

وسكون الكافي ابن حبيب السهمي قال (حدثنا سعيد الطوبى (عن أنس) رضى الله عنه انه
(قال سمع عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (يقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا في ذرع
الكشميني بمقدم مصدريه بمعنى التقديم وله عن الجوى والمستملى مقدم رسول الله جندف الجار
زاد في باب واذا قال ريك لاله لا تكلم من كتابه الخلق المدينة (وهو في أرض بخرت) بالخاء المعجمة
الساكنة والفاء أي يجتني من عمارها (فأق النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي سألتك عن ثلاث)
أي عن ثلاث مسائل (لا يعلمهن إلا النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
أي علاماتها (وما أول طعام أهل الجنة وما ينزع الولد إلى أبيه) بالزاي المكسورة وآخره عين مهملة
أي يشبه أباه ويذهب إليه (أولى أمه قال) عليه الصلاة والسلام (أخبرني بن جبريل أنا) بعد
الهمزة وكسر النون (قال) ابن سلام (جبريل قال) عليه الصلاة والسلام (تم قال) ابن سلام
(ذالك) كذا في اليونانية وفي الفرع ذلك باللام (عدو اليهود من الملائكة) وفي حديث ابن عباس
عند أجدانهم قالوا انه ليس من نبي الاله ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا
جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال عدو والوقت من كائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان
(فقرأ) عليه الصلاة والسلام (هذه الآية) رداعلى قوله ثم أقرأها الراوى استتم اداها (من كان
عدواً جبريل فانه) أي جبريل (نزله) أي القرآن (على قلبك) لانه القابل للوحى وحمل الفيه
والحفظ وكان حقه أن يقول على قلبك لانه جاء على حكاية كلام الله تعالى كأنه قال قبل
ما تكلمت به وزاد في رواية أبي ذر ياذن الله أي بأمره تعالى (أما أول اشراط الساعة فارتحس
الناس من المشرق الى المغرب وأما أول طعام أهل الجنة) ولا في الوقت أول طعام يأكله أهل الجنة
(فزيادة كبد حوت) ولا في ذرع الجوى والمستملى الحوت وهي القطعة المنقردة المتعلقة بالكبد
وهي أطيمها وأخنا الاطعمة (وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) بالنصب على المفعولية أي
جذبه اليه (وإذا سبق ماء المرأة) أي ماء الرجل (نزع) أي جذبه اليها (قال) ابن سلام (أشهدان
لا اله الا الله واشهد انك رسول الله يا رسول الله ان اليهود قوم بهت) بضم الموحدة والهاء في
اليونانية وفروعها وفي نسخة يكون الهاء قال الكرماني جمع بهوت وهو الكثير البهتان وقيل
بهت أي كذابون يمارون لا يرجعون الى الحق (وانهم ان يعلموا بأسارى قبل ان تسألهم بهتوني
فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي رجل عبد الله) أي ابن سلام (فيكم قالوا أخبرنا
وابن خبيرنا) أفعل تفضيل (وسيدنا وابن سيدنا قال) عليه الصلاة والسلام (أرايتم ان اسلم عبد الله
ابن سلام) فقط ابن سلام لا في ذرع (فقالوا اعاده الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا
الله وان محمداً رسول الله فقالوا اشربوا وابن شربوا وانه تصوه) ولا في ذر فانتقصوه بالفا بدل الواو (قال)
ابن سلام (فهذا الذي كنت أخاف يا رسول الله) * وهذا الحديث ذكره المؤلف قبيل المغازي
وفي حديث الانبياء (باب قوله) (نهى) (ما ننسخ من آية أو ننسها) بفتح نون تنسخ الاولى وسينها
مضارع نسخ وضم ابن عامر النون وكسر السين مضارع أنسخ ولا في ذر ننسها بضم النون الاولى
وسكون الثانية من غيرهم زوهي قراءة نافع وابن عامر والكوفيين من الترك والاولى من التأخير
وزاد ابو ذر نأت بخبر منها وما مفعول مقدم لتنسخ وهي شرطية جازمة له والتقدير أي شئ ننسخ
وقيل شرطية جازمة لتنسخ واقعة موقع المصدرون آية هو المفعول به والتقدير أي نسخ ننسخ
آية ورد بأنه يلزم من هذا خلق جملته الجزاء من ضمير يعود على اسم الشرط وهو لا يجوز من آية
للتبعض فهي متعلقة بمخذوف لانها صفة لامم الشرط والتنسخ لغة الازالة والنقل من غير ازالة
ونسخ الآية بيان انتهاء التعبدية لاوتها أو الحكم المستفاد منها أو بهما جميعاً فقال نسخ قراءتها

وايقا

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن أبي شجاع سعيد بن يزيد عن خالد بن أبي عمران (١٣) عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبد قال

اشترى بميتوم خيرة قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب ونخز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل

تفصل هكذا هو في نسخ معتمة قلادة

باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ قلادة فيها اثنا عشر دينارا ونقل القاضي انه وقع لعنهم شيوخهم قلادة فيها اثنا عشر دينارا وانه وجدته عند بعض أصحاب الحفاظ أبي على الغساني مصلحه قلادة باثني عشر دينارا قال وعذله وجه محسن وبه يصح الكلام هذا كلام القاضي والصواب ما ذكرناه ولا باثني عشر وهو الذي أصله صاحب أبي علي الغساني واستحسنه القاضي والله أعلم وفي هذا الحديث انه لا يجوز بيع ذهب مع غيره بذهب حتى يفصل فيساع الذهب بوزنه ذهباً ويباع الآخر بما أراد وكذا الاتباع فضة مع غيرها فضة وكذا الخنطة مع غيرها بخنطة والمخ مع غيره بمخ وكذا سائر الرويات بل لا بد من فصلها وسواء كان الذهب في الصورة المذكورة أو لا قليلاً أو كثيراً وكذلك باقي الرويات وهذه هي المسئلة المشهورة في كتب الشافعي وأصحابه وغيرهم المعروفة بمسئلة مدعوية وصورتها اذا باع مدعوية ودرهما بمدى مدعوية أو بدرهمين لا يجوز لهذا الحديث وهذا منقول عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما وجماعة من السلف وهو مذهب الشافعي وأجدد واصحق ومحمد بن عبد الحكم المالكي وقال أبو حنيفة والثوري والحسن ابن صالح يجوز بيعه بأكثر مما به

وابنهما حكمه وانحو الشيخ والشحنة اذا زينا فارجوهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين والحكم والثلاوة نحو عشر رضعات يحرم من روى مسلم عن عائشة كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات فنسخت بجمعه ويكون بلا بدل كاصدقة أمام تجواه عليه الصلاة والسلام ويبدل بمائل كاقبله وأخف كعتنة الوفاة وأنقل كنسخ التخيير بين صوم رمضان والندية قال الله تعالى وعلى الذين يطبقونه فدية * وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثي بالافراد (عمر بن علي) يفتح العين وسكون الميم البصري الصبري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن حبيب) هو ابن أبي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) انه قال قال عمر رضي الله عنه اقرأنا أي لكاتب الله تعالى (ابن) هو ابن كعب (وأفضانا) أي أعلننا القضاء (على) هو ابن أبي طالب (وأنالندع) أي ترك (من قول أبي) وذلك بالالف من غير لام (أن أبا يقول لادع شياهمته) ولا يذرحعت (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) كأنه يقول بنسخ تلاوة شيء من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر بقوله (وقد قال الله تعالى ما نسخ من آية أو نساها) فانه يدل على ثبوت النسخ في البعض ولا يذرح نساها يضم أوله وكسر ثائه * وهذا الحديث موقوف وأخرجه الترمذي عن انس مرفوعا وعند البغوي مرفوعا أيضا أقصى امتى على بن أبي طالب (باب) بالتنوين (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) نزلت ردا على النصارى لما قالوا المسيح ابن الله واليهود لما قالوا عزير ابن الله ومثركو العرب الملائكة بنات الله * وبه قال (حدثنا أبو ليلى) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شبيب) هو ابن أبي حمزة (عن عبد الله بن أبي حسين) يضم الحاء وفتح السين القرشي التوفلي الكوفي انه قال (حدثنا نافع بن جبير) يضم الجيم وفتح الموحدة بن مطعم القرشي (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال قال الله تعالى (كذبتني ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم الى ان خبره خلاف الواقع والمراد البعض من بني آدم (ولم يكن له ذلك) ولا يذرح ذلك بالتقديم والتأخير (وشقني) من الشتم وهو يوصف الشخص بما فيه ازراءه ونقص تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ولم يكن له ذلك) التكذيب والشتم (فأما تكذيبه) أي فرعم اني لا اقدر ان أعينه كما كان) ووقع في رواية الاعرج في سورة الاخلاص وليس أول الخلق ياهون على من أعادته (وأما شتمه) أي فقوله (ولد) وانما كان شتما لما فيه من التقيص لان الولد انما يكون عن والده فحمله ثم تضعه ويستلم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثاله على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (فجذاني) أي تنزهت (أن اتخذ صاحبة أو ولدا) أن مصدرية أي من اتخذ الزوج والولد لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما وجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انفقت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانس حتى يكون له من جنسه صاحبة فينبو الدانتفت عنه الولدية ومن هذا قوله تعالى أني يكون له ولد ولم تكن له صاحبة هذا (باب) بالتنوين (واتخذوا) وسطا غير أبي ذر باب وقال بده قوله واتخذوا (من مقام إبراهيم مصل) بكسر خاء اتخذوا بالنظ الامر قبل عطف على اذكروا اذ قيل ان الخطاب هنا لبني اسرائيل أي اذكروا نعمتي واتخذوا من مقام إبراهيم وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا ما ضيا بافظ الخبر قبل عطف على جعلنا أي واتخذوا الناس مقامه الموسوم به يعني الكعبة قبله يصون اليها (مناسبة) قال أبو عبيدة في تفسيره (بنو يربعمون) وعن ابن عباس مواروا النابري قال يا نونه ثم يرجعون الى أهلهم ثم يعودون اليه لا يقضون منه وطرا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد (عن يحيى

من الذهب ولا يجوز مثله ولا بدونه وقال مالك وأصحابه وآخرون يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه ذهب فيجوز

لست عن ابن أبي جعفر عن الجلاح
أبي كثير حدثني حنث الصنعاني
عن فضالة بن عبيد قال كتبت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
خير نبياع اليهود الوقية الذهب
بالدينار بن الثلاثة فقال رسول الله
ببعه بالذهب إذا كان الذهب في
المبيع تابعه غيره وقدروه بان يكون
الثالث فنادونه وقال جاد بن أبي
سلميان يجوز بعه بالذهب مطلقا
سوا باعه بمثل من الذهب أو أقل
أو أكثر وهذا غلط مخالف لصريح
الحديث واحتج أصحابنا بحديث
القلادة وأجاب الخليفة بان الذهب
كان فيها أكثر من اثني عشر دينارا
وقد اشترها اثني عشر دينارا قالوا
و نحن لا نخير هذا وإنما نخير المبيع
إذا باعها بذهب أكثر مما فيها
فيكون ما زاد من الذهب المنفرد في
مقابلة الخرز ونحوه مما هو موع
الذهب المبيع فيصير كعقدين
وأجاب الطحاوي بأنه انما نهي
عنه لأنه كان في بيع الغنائم
ثلاثين المسلوب في بيعها قال
أصحابنا وهذا الجوابان ضعيفان
لا سيما جواب الطحاوي فإنه دعوى
مجردة قال أصحابنا ودليل صحة قولنا
وفساد التأويل ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يباع حتى يفصل
وهذا صريح في اشتراط فصل
احدهما عن الآخر في البيع وإنه
لا فرق بين أن يكون الذهب المبيع
قليل أو كثيرا وإنه لا فرق بين بيع الغنائم
وغيرها والله أعلم (قوله عن الجلاح
أبي كثير) هو يضم الجيم وتختف
اللام وآخره حاء هـ هـ له (قوله كذا
نبياع اليهود الوقية الذهب
بالدينار بن الثلاثة فقال رسول الله

ابن سعيد) القطان (عن حميد) الطويل (عن أنس) انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه
واقفت الله) ولا في الوقت واقفت ربي (في ثلاث) أي قضيا (أو وافقي ربي في ثلاث) بالشك
وذكر الثلاث لا يقتضي نفي غيرها فقد روي عنه موافقات بلغت خمسة عشر كقصة الاسارى
(قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى) بين يدي القبلة يقوم الامام عنده وسقط من
في الفروع كاصله وزاد في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة فخرات واتخذوا من من مقام ابراهيم
مصلى (وقلت يا رسول الله يدخل عليك) أي في حجر أمهات المؤمنين (البر والناجر) أي الناسق
وهو مقابل البر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب) وجواب لو محذوف في الموضوعين أو هي للتمني
فلا تقتصر الجواب وعند ابن مالك هي لو المصدرية أغنت عن فعل التمني (فأنزل الله آية الحجاب)
وثبت قوله فأنزل الله آية الحجاب في اليونينية وسقط من فرعها (قال) أي عمر (وبلغني معاتبة
النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه) حفصة وعائشة (فدخلت عليهن قلت) ولا في ذرة قلت
بزيادة الفاء (ان انتهين أوليدين الله رسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبي ذر
(خير منكن) حتى أتت إحدى نسائه قالت يا عمر أما) بالتخفيف (في رسول الله صلى الله عليه
وسلم) سقطت التصلية أيضا لغير أبي ذر (ما يعظ نسائه حتى تعظهن أنت) والقائله هذا هي أم
سلمة كافي سورة التحريم بلهظ فقالت أم سلمة بحالك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبغني
أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وقال الخطيب هي زين بنت جحش وتبعه
النووي (فأنزل الله عسى ربه ان طمئنتن ان يبيله أزواجه خير منكن مسلمات الآية) وهذا
الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة من الصلاة (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم
ابن أبي مريم المصري عماره الموثق في الصلاة مذكرة (أخبرنا يحيى بن أيوب) العسافقي قال
(حدثني) بالافراد (حميد) الطويل قال (سمعت أناسا عن عمر) رضي الله تعالى عنهم (قوله تعالى
واذ) ولا في ذر باب التنوين (واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعهيل) كان يناوله الحجاره
وانما عطفه عليه لأنه كان له مدخل في البناء (ربنا اتقبل منا) أي يقولان ربنا والجله حال منهما
(انك أنت السميع) لدعائنا (العالم) بنياتنا قال المؤلف (القواعد اسمها واحدهم قاعدة
والقواعد من النساء واحدها) ولا في ذر واحدهم بزيادة تاء التانيث وفي نسخة واحدهم مؤن
النسوة (قاعدة) بغير تاء تانيث فغلبه إشارة الى الفرق بينهما ما في مفرديهما ما هو به قال (حدثنا
اسماعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن سالم
ابن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (ان عبد الله بن محمد بن أبي بكر) الصدوق رضي الله عنه (أخبر
عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال) لها (أم ترى) بمحذوف النون للجزم أنت ألم تعرفي (أن قومك) قر يشاء بنوا الكعبة
واقترضوا عن قواعد ابراهيم) قالت عائشة (فقلت يا رسول الله ألا تردعا) يضم الدال ولا في ذر
بفتحها (على قواعد ابراهيم قال لولا حد ثمان قومك) أي قر يشاء بكسر الحاء وتكون الدال
المهملة في وقع المثلثة مبتدأ أخبره محذوف وجوباً أي موحود يعني قرب عهدهم (بالتكسر) أي
لرددتها على قواعد ابراهيم وفي باب فضل مكة وبنائها من الحج لعلنا (فقال عبد الله بن عمر
رضي الله تعالى عنها) (لئن كانت عائشة) رضي الله تعالى عنها (سمعت هذا من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما أرى) يضم الهمزة أي ما أظن (رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه استسلام
الركنين للدين يمان) الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم أي يقربان منه (الان البيت لم يمد
بتشديد الميم الاولى مفتوحة أي مانع منوه هو الذي كان في الاصل (على قواعد ابراهيم

على الله عليه وسلم لا يتبعوا الذهب بالذهب الاوزان بوزن . حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن (١٥) وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمر

ابن الحرث بن وهب عنهما أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهم عن حنبل أنه قال كأمع فضالة بن عبيد في غزوة فطارت لي ولاصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهها فارت أن أشتريها فالت فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن الا مثلا جعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الا مثلا جعل . حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن محمد حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث ان أبا النضر حدثه ان يسير بن سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله انه أرسل غلامه بصاع قح فقال بعه

صلى الله عليه وسلم لا يتبعوا الذهب بالذهب الاوزان بوزن . حدثني ابن مرارة كانوا يتبعون الاوقية من ذهب وخرز وعسيرة يدنيارين أو ثلاثة والاقل اوقية وزن أربعين درهما . معلوم ان أحد الايتاع هذا القدر من ذهب خالص يدنيارين أو ثلاثة وهذا سبب مبايعة الصحابة على هذا الوجه فظنوا جواز لاخلاق الذهب بغيره فيمن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرام حتى يبيز ويباع الذهب بوزن ذهبها ووقع هنائي النسخ الوقيصة الذهب وهي لغة قليلة والاشهر الاوقية بالهمزي أوله وسبق بيانها مرات (قوله فطارت لي ولاصحابي قلادة) أي حصلت لنا من الغنيمة (قوله واجعل ذهبك في كفة) هي بكسر الكاف قال أهل اللغة كفة الميزان وكل مستدير بكسر الكاف وكفة الثوب والصائد بضمها وكذلك كل مستطيل وقيل بالوجهين فيهما معا (قوله ان معمر بن عبد الله أرسل غلامه بصاع قح لبيعه

عليه الصلاة والسلام . وهذا الحديث سبق في الحج ومطابقته للترجمة في قوله واقتصر واعن قواعد ابراهيم هذا (باب) بالتثنية (قوله آمن بالله وما أنزل اليها) القرآن والخطاب للمؤمنين وسقط لفظ باب اغير أي ذره وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (محمد بن بشار) بالموحدة والمجبة المشددة العبدى البصرى يقال له يذرح قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصرى قال (أخبرنا علي بن المبارك) الهناني بضم الهاء وتخفيف النون ممدودة (بن يحيى بن أي كثير) بالمائة الطاقى مولا هم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال كان أهل الكتاب) اليهود يقرؤون التوراة بالعبرانية بكسر العين الموحدة وسكون الموعدة (ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه أو كذبا تصدقوه فتقعوا في الحرج (وقولوا آمن بالله وما أنزل اليها) واغير أي ذرا لا يبدل قوله اليها (سيقول السفهاء) بوفى بعض النسخ وعزاه في الفتح لابي ذر باب قوله تعالى سيقول السفهاء (من الناس) المنكرين بتغيير القبلة من شركى العرب أو حبارهم أو المنافقين والبخار والمجروفي محل نصب على الحال من السفهاء والعامل فيها سبق قول وهي حال مبينة (ما ولاهم) أي ما صرفهم (عن قبلتهم التي كانوا عليها) بمعنى بيت المقدس ولا من حذفي متضاف في عليها أي على توجهها ووجه الاستفهام في محل نصب بالقول (قل لله المشرق والمغرب) حيثما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا كل يوم مرات الى جهات متعددة فنحن عبيد وفي نصريته وخدمته (يمدى من يشاء الى صراط مستقيم) وسقط من قوله التي كانوا عليها الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله عن قبلتهم الآية وبه قال (حدثنا أبو نعيم) النضل بن دكين أنه (سمع زهيراً) بضم الزاي مصغرا ابن معاوية (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (بن البراء) بن عازب (رضي الله عنه أن النبي) وفي نسخة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس) بالمدينة (سنة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوى وسقط شهرا الاول لابي ذر (وكان مجبة ان تكون قبلته قبل البيت) بكسر القاف ورفع الموعدة أي جهة البيت العتيق (وانه صلى أو صلاها صلاة العصر) بالشك من الراوى ونصب صلاة قبله لامن الضمير المنصوب في صلاها (وصل معه) عليه الصلاة والسلام (قوم) لم أعرف أسماءهم (أخرج رجل) هو عماد بن بشر أو عماد بن نعيمك (من كان صلى معه) عليه الصلاة والسلام (أرعى أهل المسجد) من بني حارثة والمسجد بالمدينة أو مسجد قبا (وهم راكعون) حقيقة أو من باب اطلاق الجزم وازادة الكل (قال أشهد) أي أحلف (بأنه لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة) أي حال كونه متوجها اليها (فداروا كاهم) عليه (قبل البيت) جهة البيت العتيق (وكان الذي مات على القبلة قبل ان تحوّل قبل البيت) الحرام (رجل قبلوا نذر ما تقول فيهم) ذكر الواحدي في أسباب النزول منهم أسعد بن زياره وأبا أمامة أحد بني البخار والبراء بن معرور أحد بني سلمة لكن ذكر ان أسعد بن زياره مات في السنة الاولى من الهجرة والبراء بن معرور في صفر قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر (فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم) ملائكم الى بيت المقدس (ان الله بالناس لرؤف رحيم) فلا يضيع أجورهم وفي رواية أي ذر بعد قوله إيمانكم الآية وسقط ما بعدها . وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان في باب الصلاة من الايمان (وكذلك) ولا يذري باب قوله تعالى وكذلك أي وكما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم وجعلنا قبلكم أفضل القبل (جعلناكم أمة وسطا) أي خبارا أو عدولا وجعل بمعنى صبر الثوب والصائد بضمها وكذلك كل مستطيل وقيل بالوجهين فيهما معا (قوله ان معمر بن عبد الله أرسل غلامه بصاع قح لبيعه

ثم اشترى به شعرا فذهب الغلام فاخذ صاعا وزيادة (١٦) بعض صاع فلما حاصه مر آخره بذلك فقال له معمر لم فعلت ذلك انطلق فردده ولا تأخذن الامتلا بمثل فاني كنت اجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل قال وكان طعامنا يومئذ الشعير فيسيل له فانه ليس به لة قال فاني اخاف ان يضارع حديثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حديثنا سليمان بن ابي بلال عن عبد المجيد بن مهيب بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا هريرة و ابا سعيد الخدري ويشترى بتمنه شعرا فباعه بصاع وزيادة فقال له معمر رده ولا تأخذه الامتلا بمثل واحج بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام بالطعام مثلا بمثل قال وكان طعامنا يومئذ الشعير فيسيل له انه ليس بمثله فقال اني اتخاف ان يضارع) بمعنى يضارع بشابه ويشارك ومعناه اخاف ان يكون في معنى المماثل فيكون له حكمه في تحريم الربوا وحج ما للتمه اذا الحديث في كون الخنطة والشعر صنفا واحدا لا يجوز بيع أحدهما بالآخر متفاضلا ومذهبا ومذهب الجهور وانهم ما صنفان يجوز التفاضل بينهما كالخنطة مع الارزود لبلنا ما سبق عند قوله صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواه ابو داود والنسائي في حديث عباد بن الصامت رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بأس ببيع البر بالشعير والشعير اكثرهما يدايد واما حديث معمر هذا فلا حجة فيه لانه لم يصرح بانهم اجناس واحد وانما اخاف من ذلك فتورع

فبينت لاشين فالقنبر مفعول اول وامة ثمان ووسطا نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشيء وقيل كل ما صلح فيه انطق بين يقال بالسكون والافعال التحريك تقول جلست وسط القوم بالتحريك وقيل المستوح في الاصل مصدر والسكون ظرف (لتكونوا شهداء على الناس) يوم القيامة (ويكون الرسول عليكم شهيدا) عمله للجعل وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يجر حديثي (يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفي قال (حدثنا جبر) هو ابن عبد الحميد (وابو اسامة) حماد بن اسامة (والقطط) أي انطق المتن (جبر عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي صالح) ذكر كون الزيات (وقال أبو اسامة) حماد يعني عن الاعمش (حدثنا ابو صالح) ذكر كون فقيه تصريح الاعمش بالتحديث (عن ابي سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدري رضى الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغتكم فيقولون ما اتانا من نبي فيقول من يشهدك فيقول يشهدك محمد وامة فيشهدون له (انه قد بلغ) زاد ابو معاوية عن الاعمش عند الناس فيقول وما علمكم فيقولون اخبرنا بيضاء ان الرسل قد بلغوا فصدقنا (ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله جل ذكره وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط العدل) هو فروع من نفس الخبر لا مدرج كما قاله في الفتح وسقط لابي ذر انطق جل ذكره وقد سبق الحديث في كتاب الانبياء (وما ولاي ذر باب قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها) قيل القبلة مفعول اول والتي كنت عليها فان الجعل بمعنى التصيير الى الجهة التي كنت عليها وهي الكعبة فانه عليه الصلاة والسلام كان يصلي اليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى بيت المقدس ثم اذنا لليهود أي ان أحسن أمر لك ان تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلك بيت المقدس (الاعلم) لتخبرو تبيين (من يتبع الرسول) في الصلاة الى الكعبة (من يقبل على عقبيه) من يرتد عن دينه بعد ومن موصول ويتبع صلته والموصول وصلته في محل المفعول بعلم وعلى عقبيه في محل نصب على الحال قال البيضاوي فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل وهو يلزم علما وأجاب بان هذا أو أشباهه باعتبار التعلق الحالى الذى ومناطق الجرا والمعنى لبتعلق علمنا به موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه استند الى نفسه لانهم خواصه أو ليقين الثابت عن المتزلزل كقوله تعالى ليعز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه (وان كانت) أى التحويلة أو القبلة (الكبيرة) لقبلة شاقفة وان مخنفة من الثقيلة دخلت على ناسخ الابتداء والخبر واللام للفرق بينها وبين النافية (الاعلى الذين هدى الله) وهم التابعون الصادقون في اتباع الرسول والاستئناس مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفي ولا شبه لانه في معنى النفي (وما كان الله ليضيع ايمانكم) أى بالقبلة المنسوخة أو وصلتكم اليها ان الله بالناس لرؤف رحيم) ولا يجر بقوله من يتبع الرسول الآية وسقط ما بعده اعتمده وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سعد بن) الثوري (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنهما) انه قال (بيننا الناس) بغيرهم (بصلوات الصبح في مسجد قبا) بالصرف على الاظهر (اذ جاءوا) هو عبد بن بشر (فقال) لهم (أمر الله على النبي صلى الله عليه وسلم قرآنا) هو قوله تعالى قد نرى تقاب وجهك في السماء الآيات ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة على الامر في اليونانية وفرعها وبفتحها على الخبر (فتوجهوا الى الكعبة) من غير ان تنو الى خطاهم عند التوجه بل كانت مفرقة وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة في أوائل كتاب

الماء
الذي
في
البحر
هو
الحلوة
التي
في
البحر
هو
الحلوة
التي
في
البحر

قد ثابته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا حاجتي عدى الانصارى فاستعمله على خير (١٧) فقدم بقر خنيب فقال له رسول الله صلى الله

عليه وسلم اكل تمر خنيب هكذا قال
لا والله يا رسول الله انا لثستري الصاع
بالصاعين من الجمع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن
مثلا بمثل أو يبعوا هذا واشتروا
بثمنه من هذا وكذلك الميزان
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن عبد الحميد بن مسلم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد
ابن المسيب عن أبي سعيد الخدري
وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم استعمل رجلا على
خير فجاءه بقر خنيب فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خنيب
هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا
لأخذ الصاع من هذا بالصاعين
والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلا تفعل بيع
الجمع بالدرهم ثم ابيع بالدرهم جنبا
عنه احتياطا قوله فقدم بقر خنيب
فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اكل تمر خنيب هكذا قال لا والله
يا رسول الله انا لثستري الصاع
بالصاعين من الجمع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن
مثلا بمثل أو يبعوا هذا واشتروا بثمنه
من هذا وكذلك الميزان) أما الخنيب
فيعني مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء
متناقضت ثم باء موحدة وهو نوع
من التمر من أعلاه وأما الجمع فبفتح
الجيم واسكان الميم وهو تمر ردي وقد
فسره في الرواية الاخيرة بأنه الخلط
من التمر ومعناه مجموع من أنواع
مختلفة وهذا الحديث محمول على
ان هذا العامل الذي باع صاعا
بصاعين لم يعلم تحريم هذا الكونه
كان في أوائل تحريم الربا ولغير ذلك
واحتج بهذا الحديث أصحابنا

الصلاة (باب قدرى) ولا يذري قوله قدرى (تقلب وجهك في السماء) أي تردد وجهك في
جهة السماء تطلعا للوحي قبل وقد يصرف المضارع الى معنى المضى كقوله لا يذري وأشباهها وقول
الحنبل قدرى بضم الراء ومعناه كثرة الرؤية كقوله «قد أترك القرن مصفرا أمله» تعقبه
أوجيان بأنه شرح قوله قدرى بضم الراء ورب عند الحنفية لتقليل الشيء في نفسه أو لتقليل
ظهوره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية فهو مضاد لدلول رب على مذهب الجمهور ثم ما دعاه من كثرة
الرؤية لا يدل عليه اللفظ لأنه لم يوضع للكثرة فدمع المضارع سواء أريد المضى أم لا وانما فهمت
من التقلب (فلنولينك قبله ترضاه) تحبها وتنشوق اليها المقاصد الدينية وافقت مشيئة الله تعالى
وحكمه والجملة في محل نصب صفة لتقلبه (قول وجهك شطر المسجد الحرام) نحو وجهه وغير
أى ذري بقوله في السماء الى عما يعملون وسقط ما بعدها «وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)
الديلمي قال (حدثنا معتمر) بضم الميم الأولى وسكون العين وفتح القوقية وكسر الميم
آخره (عن أبيه) سليمان بن طرخان (عن أنس رضي الله تعالى عنه) انه (قال لي يقيم من
على القبوتين) أي الصلاة الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار (غيري)
وهذا قاله أنس في آخر عمره «ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب اليهود (بكل آية) بكل برهان
وجهة على ان الكعبة قبله (ماتبعوا قبلك) أي لم يؤمنوا به الاصلوا اليها ولا لم تكن آتيت
موطئة للقسم المحذوف وان شرطية فاجتمع شرط وقسم فالجواب له (الى قوله انك اذا من الظالمين)
والعنى ولئن أتيت أهواءهم على سبيل القرض والتقدير وحاشاء الله من ذلك ولا يذري بقوله
قوله ماتبعوا قبلك الآية وأسقط ما بعده «وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون
الخاء المحجمة الجبلي الكوفي قال (حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قال حدثني) بالافراد
حدثنا بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (قال بينما الناس) بالميم (في) صلاة (الصبح)
شبهوا بياءهم رجل) اسمه عباد بن بشر (فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة
قرآن) بالنسكير لان المراد البعض أي قوله تعالى قدرى تقلب وجهك في السماء الآيات وأطلق
الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازا (وقد أمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أمر الله
تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام (أن يستقبل الكعبة الا) بتخفيف اللام (فاستقبلوها) بكسر
الموحدة لا بفتحها كما لا يخفى (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى (فاستداروا
وجوههم الى الكعبة) ولم يؤمروا باعادة ما صلوا اليه جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت
في حق المكلف حتى يبلغه «(الذين آتيناهم الكتاب) هم علماءهم (يعرفونه) صلى الله عليه وسلم
بعينه وصفته (كاي عرفون أبناءهم) روى ان عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال انا علمه مني يا بني قال ولم قال لاني لم أشك في محمد انه نبي فأما وادى فلعل والذنه كانت زاد
السور قدرى في روايته اقر الله عينك يا عبد الله وقيل الضمير في يعرفونه للقرآن وقيل التحويل
التبلي وظاهر سياق الآية ثم يقتضى اختياره (وان فرقانهم) طائفة من اليهود (الملتقون الحق)
محمد او ما جاء به (الى قوله فلا تكونون من الممتريين) الساكنين في أنه من ربك أو في كتمانهم الحق
المؤمن به والمراد منى الامتثال لان الرسول لا يشك وسقط لا يذري وان فرقا الى الحق قال الى قوله
فلا تكونون من الممتريين ٣ فزاد فلا تكونون «وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي
والعين المهمله المفتوحات قال (حدثنا مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) رضي الله
تعالى عنهما انه (قال بينما الناس) بغير ميم (بقيا في صلاة الصبح ذنبا هم آت) هو عباد بن بشر
فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) أي قوله تعالى قدرى تقلب وجهك

حدثنا الحسن بن منصور أخبرنا يحيى بن صالح الوحاظي (١٨) حدثنا معاوية وهو ابن سلام ح وحدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما
جميعا عن يحيى بن حسان حدثنا معاوية وهو ابن سلام أخبرني يحيى وهو ابن أبي كثير قال سمعت عتبة ابن عبد العاقب يقول سمعت أبا سعيد يقول جاء بلال بن رباح فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أين هذا فقال بلال تمر كان عندنا ردي فبعته منه صاعين بصاع لمطمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أتوه عن الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري الترفيعه يبيع آخر ثم اشتريه لم يذكر ابن سهل في حديثه عند ذلك
يعملها بعض الناس توصلا إلى مقصود الربايان يريد أن يعطيه مائة درهم مائة تبيع فيبيعه ثوباً بمائة ثم يشتريه منه بمائة وموضع الدلالة من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يعبوا هذا واشتروا بقمته من هذا ولم يفرق بين أن يشتري من المشتري أو من غيره فدل على انه لا فرق وهذا كله ليس بحرام عند الشافعي وآخرين وقال مالك وأحمد هو حرام وأما قوله صلى الله عليه وسلم وكذا الميزان فيستدل به الخفية لانه ذكر في هذا الحديث الكيل والميزان وأجاب أصحابنا وموافقوهم بأن معناه وكذلك الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما كان ربوا يأمورونا (قوله صلى الله عليه وسلم أتوه عن الربا) قال أهل اللغة كلمة توجع وتعجز ومعنى عين الربا انه حقيقة الربا المحرم وفي هذه الحكمة لغات الفصيحة المشهورة في الروايات أو هي مزمومة مفتوحة ووارمفتوحة مشددة وهما ساكنة ويقال بنصب الهاء متونة ويقال أو باسكان الواو وكسر الهاء متونة وغير متونة ويقال أو بتشديد الواو

في السماء الآيات (وقد أمر) بضم الهمزة (ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة (وكانت وجوههم الى الشام) من كلام الراوي (فاستنداروا الى الكعبة) وهذه طرقة أخرى للحديث السابق (وكل) وفي نسخة باب وليكل من أهل الملل (وجهة) قبله (هو مولها) وجهها (فاستبقوا الخيرات) من أمر القبلة وغيرها (أي كما تكونوا) أي بكم الله جيعان الله على كل شيء قدبر أي هو قادر على جمعكم من الأرض وان تفرقت اجسادكم وابدانكم ووقع في رواية أخرى بعد قوله هو ولها الآية وسقط ما بعدها • وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حديثي (محمد بن المنثري) المنثري الرمن البصري (قال حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري انه قال (حدثني) بالافراد (أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله تعالى عنه قال صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس) أي ونحن بالمدينة (سنة) عشرة أو سبعة عشر ثم رأوا بالشك من الراوي (ثم صرفه) أي صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ولا يذرعن الكشميهني (نصرفوا بضم أوله مبنياً للمفعول أي صرف الله تعالى نبيه وأصحابه نحو القبلة) أي الكعبة الحرام • وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والناس في ما رواه التفسير • (ومن حيث خرجت) أي ومن أي مكان خرجت للسفر (قول وجهك شطر المسجد الحرام) إذا صليت (وأنه) أي المأمور به وهو التوجه للكعبة (للعق من ربك وما الله بغافل عما تعملون) فيجازيكم بأعمالكم وفي رواية أخرى ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الآية وحدثنا ما بعدها (شطره) مبتدأ أي شطر المسجد الحرام وخبره (اللقاء) • وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) الشيباني قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسبي قال (حدثنا عبد الله بن دينار العدوي مولا عم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر) قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهم يقول بينما الناس بالميم وفي نسخة باسقاطها (في) صلاة الصبح بقباء في مسجد • (أدبهم رجل هو عباد بن بشر) فقال لهم (أزل الليلة) بضم الهمزة (قرآن فأمر) بضم الهمزة مبنياً للمفعول أن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذرعن الراوي (الواو بدل الفاء) ان يستقبل الكعبة (أذا صلى) فاستقبلوا بكسر الموحدة (فاستنداروا) بالفاء ولا يذرعن الراوي (كهنيتهم) من غير تغيير (فتوجهوا الى الكعبة) من غير ان تنوحي خطاهم عند التوجه (وكان وجه الناس الى الشام) تفسيري الراوي كما سبق • (ومن حيث خرجت قول وجهك شطر المسجد الحرام) وجهك ما كنتم قول وجهكم شطره) هذا أمر ثالث منه تعالى باستقبال الكعبة واختلاف في حكمه التكرار في تأكيد لانه أول ما خرج وقع في الاسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفقه والشبهة فيما لم يرد في أوله ما رواه عباد بن بكره عن غيره من رواة غير أبي ذر بعد أخرى وقيل انه منزل على أحوال فالاول لمن هو شاهد للكعبة والثاني لمن هو في مكة فأتباع من شاهد الكعبة والثالث لمن خرج في غيرهما من البلدان أو الاول لمن مكة والثاني لمن هو في غيرهما من البلدان والثالث لمن خرج الاسفار ولا يذرعن الكشميهني شطره بالنصب تلقاء وزاد في رواية غير أبي ذر بعد قوله وجهك ما كنتم الى قوله ولعلكم تتدون أي الى ما ضلت عنه الامم ولذا كانت هذه الامة أفضل الامم وأشرفها • وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي أبو جارة البغلاني وسقط لابي ذر ابن سمع (عن مالك) الامام الاعظم (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهم ما انه (قال بينما) بالميم (الناس في صلاة الصبح بقباء) إذ جاءهم أت عباد (فقال) لهم (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة) نصب على الظرفية وفي نسخة قرآن كالأرواية السابقة والمراد قدرى تغلب وجهك في السماء الآيات (وقد أمر) ان يستقبل الكعبة فاستقبلوا

بكسر

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا بصاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم يعوانا وراوا واشتروا النساء من هذا • حدثني اسحق بن منصور أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي سعيد قال كثر زرق تمرنا جمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لصاحبي تمر بصاع ولا تصاعى حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين • حدثني عمرو الناقد حدثنا اسمعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري عن أبي أنسرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا بأس به

مكسرة الموحدة قال الراوي (وكانت وجوههم) أي أهل قباة (إلى الشام فاستمدروا إلى القبلة) ولا يذري نسخة أيضا إلى الكعبة (إن الصفا) ولا يذري قوله إن الصفا (والمروة) إن واحدها مروة محذوف أي إن طواف الصفا أوسع الصفا أي الصفا والمروة علمين بلبلين معروفين واللام فيهما اللغوية والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله (من شعائر الله) أي من مناسك الحج (فمن حج البيت أو اعتمر) شرط في محل رفع بالابتداء فوج في موضع جزم والبيت نصب على المفعول به لا على الظرف والجواب قوله (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) الاجتماع على مشروعية الطواف بهما في الحج والعمرة واختلف في وجوبه فعن مالك والشافعي أنه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام بعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه أحمد عن الإمام أحمد أنه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فإنه يشبه منه التخفيف وهو ضعيف لأن نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى الوجوب فلا بد منه وعن أبي حنيفة أنه واجب بحجر بالدم (ومن تطوع خيرا) فعل طاعة وخير انصب على أنه صفة مصدر محذوف أي تطوع خيرا (فإن الله شاكر) يقبل اليسير ويعطي الجزيل أو شاكر يشبوه أعمالكم (عليكم) بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم (شعائر) ولا يذري الشعائر (علامات) واحدها شعيرة) وهي العلامة والاجود في شعائرهمزة عكس معابش (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما فيها وصله النخري من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الصفوان الجبري) وقال الحجارة للمس (بضم الميم وسكون اللام جمع أماس (التي لا تثبت شيئا) أي كذا قاله أهل اللغة (والواحدة) أي واحدة الصفوان (صفوانة بمعنى الصفا والصفاء) بالقصر (الجميع) وهي الصخرة الصماء وألذ الصفاعين وأول قولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لأنه من الصفو وسقط للعموى من قوله وقال ابن عباس الخ • ويقال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (أخبرنا مالك) الإمام (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير عن العوام (أنه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأباؤي منذ حدثت السن رأيت قول الله تبارك وتعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فأتى) بضم الهمزة أي فأتا ظن ولا يذري فأتى بفتحها (على أحد شيئا) من الأثم (أن لا يطوف بهما) لأن مفهوم الآية أن السعي ليس بواجب لأنها دلت على رفع الجناح وهو الأثم وذلك يدل على الإباحة لأنه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا (فما كنت عائشة) رادة عليه قوله (كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) بزيادة لا بعد أن فأنها كانت حينئذ تدل على رفع الأثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن في الآية نص على الوجوب ولا عدمه ثم بينت أن الإقصار في الآية على نفي الأثم لسبب خاص فقالت (أما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا) زاد في الحج قول أن يسألوا (بهم لئلا يفتخ الميم والنون المنقطة بحجور بالفتحة للعلمية والتأنيث وحجت بذلك لأن التسانك كانت تفتى أي تراق عندها) وكانت مناة حدوقديد) بفتح الحاء المهملة وسكون الذا الموحدة آخره أو أي مقابل فليد بضم القاف وفتح الدال وضع من منازل طريق مكة إلى المدينة (وكلوا بصرحون) أي يحترزون من الأثم (أن يطوفوا) بالتشديد وفي اليونانية بالتخفيف (بين الصفا والمروة) كراهية لفتنهم أساف الذي كان على الصفا وأوله الذي كان بالمروة وجههم صمغهم الذي يقدون كان ذلك سنة في أبائهم من أحرمتها لم يطف بين الصفا والمروة (فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك) الطواف بينهما (فأنزل الله) تعالى (أن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) وهذا الحديث سقط للعموى وقد سبق في باب وجوب الصفا والمروة من كتاب الحج مطولا • ويقال (حدثنا محمد بن يوسف)

وهو التمر الذي قبضه عوضا لحصل أنه لا اشكال في الحديث وثله الحمد (قوله سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال لا بأس به

وهو التمر الذي قبضه عوضا لحصل أنه لا اشكال في الحديث وثله الحمد (قوله سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال لا بأس به

فأخبرت أبا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس (٣٠) عن الصرف فقال ايديا بيدت نم قال فلا باس به قال وقال ذلك انا
سئكتك اليه فلا يقتيكوه قال
قواله لعداها بعض قتيان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ترفأ فكره
فقال كان هذا ليس من عمر أرضنا
قال كان في عمر أرضنا وفي عمرنا العام
بعض الشيء فأخذت هذا وزدت
بعض الزيادة فقال أضعفت أريت
لا تقربين هذا اذ اربك من عمر لثني
فبعه ثم اشتر الذي تريد من القبر
حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد
الاعلى أخيه نادود عن أبي نضرة
قال سألت ابن عمر وابن عباس عن
الصرف فلم يريا به بأسا فاني لقاقد
عند أبي سعيد الخدري فسأته عن
الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت
ذلك لقوله ما فقال لا أحد ذلك
الامامة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم جاءه صاحب نخلة بصاع
من تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله
عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم أي لك هذا
قال انطلقت بصاعين فاشتريت به
هذا الصاع فان معر هذا في السوق
كذا وسعر هذا كذا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويلك
أريت اذا أردت ذلك فبيع تمرك
بسبعة ثم اشترت بسبعة أي تمر شئت
قال أبو سعيد فالتمر بالتمر أحق أن
يكون ربا أم الفضة بالفضة قال
فأبيت ابن عمر بعد فنهاني ولم أت
ابن عباس قال فحدثني أبو الصهباء
انه سأل ابن عباس عنه بمكة ففكره
وفي رواية سألت ابن عمر وابن عباس
عن الصرف فلم يريا به بأسا قال
سألت أبا سعيد الخدري رضي الله
عنه فقال ما زاد فهو ربا فانكرت
ذلك لقوله ما فذكر أبو سعيد
حديث نهى النبي صلى الله عليه

عن الصرف فقال ايديا بيدت نم قال فلا باس به قال وقال ذلك انا
ابن واقد القرابي قال (حدثنا سفيان) هو الثوري (عن عاصم بن سليمان) الاحول البصري أبي
عبد الرحمن انه (قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن الصفا والمروة) في باب ما سأل في السج
بين الصفا والمروة قال قلت لانس أكنتم تكررهن السعي بين الصفا والمروة (فقال كثرى) بفتح
التون ولاي ذررى بضمها (انهم اس امر الجماعية) الذي كانوا يتعدون به (فلما كان الاسلام
اسكدا عنهم ما فأنزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح
عليه) كذا لا يذروا غيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما وهذا الحديث قد مر
في الحج (باب قوله) تعالى (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الاصنام (أندادا)
كذا فسر أبو عبيدة وهو تفسير باللازم لان الندى اللغة المثل وزاد أبو ذر في روايته بعد قوله
أنداد يحبونهم كحب الله يعني أنداد (واحد هاند) بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف
في كحب الله في محل نصب نعت لمصدر محذوف وقال ابن عطية حب مصدر مضاف للمفعول في
اللازم وهو في التقدير مضاف للفاعل الضمير التقدير كحبكم الله أو كحبهم الله ومراده بالمضمر أن
ذلك الفاعل من جنس الضمائر ولا يريد أن الفاعل مضمرة في المصدر كما يضر في الافعال لان هذا
قول مردود لان المصدر اسم جنس لا يضر فيه لوجوده والمعنى انهم يعظمونهم كتعظيم الله
ويسونونهم ويدينونهم في المحبة وسقط باب قوله لا يذروا (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن
عثمان المرزوق (عن أبي حنيفة) بالحاء المهملة ولاي محمد بن ميمون (عن الاعشى) سليمان بن
مهران (عن شقيق) أبي وائل بن مائة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه (قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم قلته وقت اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو يدعوم من
دور الله ما) مثلا (دخل النار) والند المثل من تتدودا اذا ترو ناددت الرجل خالفته خص
بالتخالف المماثل في الذات كما خص المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما يعبد المشركون من
دور الله أنداد لانهم لما تروا عبادته الى عبادتهم اشابهت حالهم حال من يعتقد أنهم انذوات واجبة
بالذات قادرة على أن تدفع عنهم بأس الله وتحميهم ما لم يرد الله تعالى بهم من خير فتحميهم وهم وشيع
علمهم بأن جعلوا أنداد لمن يمتنع ان يكون له (وقلت اناس مات وهو لا يدعوه نادخل الجنة)
لان انتفاء السبب يقضي انتفاء السبب فاذا اتنى دعوى النسبة اتنى دخول النار واذا اتنى
دخولها لزم دخول الجنة اذ لا دار بينهما أو ما أصحاب الاعراف فقد عرف استنفاؤهم من العموم
(بأيها الذين آمنوا) ولاي ذر باب بالتنوين بأيها الذين آمنوا (كتب عليكم القصص في
القتلى) أي بسبب القتل كقوله دخلت امرأة النار في هرة والقصاص ما خوذ من قص الاثر
فكان القاتل سلك طريقا من القتل بقص أثره فيها وعشى على سبيل ذلك والقتل جمع قتل
لفظ مؤنث تأنيب الجماعة أي فرض عليكم على التحير اذا كان القتل عمدا ظاهرا ان يقتل (المر
بالحر الى قوله عذاب اليم) وسقط لا يذروا الحر بالحر وقال الى اليم وقد روى ابن أبي حاتم في سبب
نزول هذه الآية ان حين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الاسلام بقتل وكان بينهم قتل
وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا وكان أحد الحيين
يتناول على الآخر في العدة والاموال فلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل الحر منكم بالعبد والذكر
بالانثى فنزلت واستدل بها المالكية والشافعية على ان لا يقتل الحر بالعبد لكن قال البيضاوي
لادلالة فيها على أنه لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه فان المفهوم انما يعبد
حيث لم يظهر للتحصيل غرض سوى اختصاص الحكم وقد ينما كان الغرض وانما منع مالكا
والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبده غيره بخلاف لا يقتل حر بعبد رواه الدارقطني

وسلم عن يع صاعين بصاع وذكر رجوع ابن عمر وابن عباس عن اباحتها الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

حدثني محمد بن محمد بن حاتم وابن أبي عمر جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ (٣١) لابن عباس حدثنا سفيان بن عمرو عن أبي صالح

قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا مجل من زادا وأزاد فقد أربى فقلت له إن ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد أقيمت ابن عباس فقلت أ رأيت هذا الذي تقول أنى سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أجد في كتاب الله ولكن حدثني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربابي النسبة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير واللفظ لعمر وقال أصح أنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد مع ابن عباس يقول أخبرني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما الربابي النسبة حدثنا زهير بن حرب حدثنا عفان ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربابي النسبة وفي رواية أنما الربابي النسبة وفي رواية لا ربا فيما كان يدا بيد (الشرح) معنى ما ذكره أولا عن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد وأنه يجوز بيع درهم بدرهم ودينار بدينار من وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الخنطة وسائر الرويات كأنها بريان جواز بيع الجنس بجنسه بعضه متفاضلا وإن الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا

وقال الخنفة آية البقرة منسوخة بآية المائدة والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين العبد والحر والذكر والأنثى ويستدلون بقوله عليه الصلاة والسلام المسلمون تنكحوا فداؤهم وبأن التفاضل غير معتبر في الأنفس بدليل أن جماعة لوقتلوا واحدا اقتلوا به وأجيب بأن دعوى النسخ بآية المائدة غير سائغة لأنه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن وعن الحسن وغيره لا يقتل الرجل بالمرأة قل هذه الآية والفهم الجمهور وهو مذهب الأئمة الأربعة فقالوا يقتل الذكور بالذكور والأنثى بالذكور بالاجماع وخيندقنا نقله في الكشف عن السافعي ومالك أنه لا يقتل الذكور بالذكور إلا على عليه (عق) أي (ترك) وسقط ذلك في نسخ و به قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت مجاهدا) هو ابن جبر المقسر (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنه ما يقول كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال تعالى لهداه الأمة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شيء) أي شيء من العقول أن عفا لا يزم وفائدته الأشعار بيان بعض العقوف كالعفو التام في إسقاط القصاص وقيل عفى بمعنى ترك شيء مفعول به وهو ضعيف إذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل أعفاه وعفا يمدى بعن إلى الجاني وإلى الذنب قال الله تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله عنها فإذا عدى به إلى الذنب عدى إلى الجاني باللام كأنه قيل فمن عفى له عن جنابته من جهة أخيه بمعنى ولي الدم وكرو بلفظ الأخوة الثابتة بينهما من الجنسية والإسلام ليرقى له ويعطف عليه قاله القاضي في تيسيره (فالعفو أن يقبل) الولى (الدية) من المعفو عنه (في) القتل (العمد) أتباع بالمعروف وإدائه التماسا يتبع) بتسديد الفوقية وكسر الموحدة ولا يذريه يتبع بفتح التسمية وسكون النون وفتح الموحدة أي يطالب ولي المقتول الدية (المعروف) من غير عنف (ويؤدى) المعفو عنه الدية (باحسن) من غير مطول ولا يجس (ذلك) الحكم المذكور من العفو والدية (تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم) لأن أهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط وحرم عليهم العفو وأخذ الدية وأهل الإنجيل العفو وحرم عليهم القصاص والدية وخيرت هذه الأمة المحمدية بين الثلاثة القصاص والدية والعفو تيسرا عليهم ويوسعة (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم) أي (قتل) بفحاح (بعد قبول الدية) فله عذاب موجه في الآخرة وفي الدنيا بان يقتل بالحجارة قال سعيد بن أبي عمرو بقرعة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عاق في رجل أو في رواية أحد اقتل بعد أخذه الدية يعني لا أقبل منه الدية بل أقتله و به قال (حدثنا محمد بن عبد الله) بن المشني بن عبد الله بن أنس بن مالك بن النضر (الأنصاري) وسقط ابن عبد الله لابي ذر قال (حدثنا حميد) الطويل (أن) أناسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب الله القصاص برفعه ما على أن كتاب الله مبتدأ والقصاص خبره ونصبه ما على أن الأول اغراء والثاني بدل منه ونصب الأول ورفع الثاني على أنه مبتدأ محذوف الخبر أي اتبعوا كتاب الله ففيه القصاص والمعنى حاكم كتاب الله القصاص ففيه حذف مضاف وهو بشرى في قوله تعالى والجروح قصاص وقوله والسن بالسن وهو ثلاثي الأسناد مختصر هنا سابقه مطول لافي الصلح وفي هذا الباب بخبره بعبارة قال بالسند اليه (حدثني) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وبعد التسمية الساكنة راء أبو عبد الرحمن الزاهد المروزي أنه (سمع عبد الله بن بكر) بسكون الكاف (السمعي) قال (حدثنا حميد) الطويل (عن أنس) رضي الله عنه (أن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التسمية المكسورة بنت النضر (عمته) أي عمه أنس (كسرت تسمية جارية) أي امرأته لأمته إذ القصاص

قوله والنفس بالنفس كذا بخطه واللاوه وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس اه

بين الامم والحرة (فطلبوا) أي قوم الربيع (اليها العفو) عن الربيع (فأبوا) أي قوم الجارية
 (فعرضوا) يعني قوم الربيع (الارض فابوا) الا القصاص (فأوأ رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 ليقتضى بينهم بحكم الله (وأبوا) أي امتنعوا من أخذ الارض والعفو (الا القصاص فامر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص) يحتمل أن يكون المراد بالكسر القطع أو كسر ايمن الممانلة فيه
 ليتصور القصاص المأمورة والاقتصاص في كسر عظم غير منضبط (فقال انس بن النضر) بفتح
 النون وسكون الضاد المعجمة عم أنس بن مالك (بارسول الله أن كسر نية الربيع لا والذي به مثلك
 بالحق لا تكسر نيتها) ليس رد الحكم الشرع بل نفي لوقوعه بوقوعه أو رجاء من فضل الله تعالى ان
 يرضى خصهها أو يلقي في قلبه العفو عنها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله) أي
 حكم كتاب الله (القصاص) وسقط قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره من الشرع
 (فرضى القوم ففعلوا) عن الربيع (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو
 أقسم على الله لأبره) أي جعله باراً في قسمه وفعل ما أراده (باب) ذكر قوله تعالى (يا ايها الذين
 آمنوا كتب عليكم الصيام) مصدر صام بصوم صياماً الاصل صواماً فابدأت الواو يا والصوم لغة
 الامساله ونسبها الى الامساله عن المقطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع ثم ارمع النسبة (كما
 كتب على الذين من قبلكم) قيل موضعه نصب نعت مصدر محذوف أي كتب كتباً وقيل كافي
 كافي موضع نصب على النعت تقديره كتاباً كما أو صوماً كما وعلى الحال كأنه الكلام كتب عليكم
 الصيام مشبهاً ما كتب على الذين من قبلكم والمعنى كما قيل صومكم كصومهم في عدد الايام كما روي
 ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برداء وحشيد فحذوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين
 يوماً كندارة لتعويده بالتشبيه حقيقة وروى ابن ابي حاتم من حديث ابن عمر عن ابي اسحاق
 فيه مجهول صيام رمضان كتب الله على الامم قبلكم أو المراد مطلق الصيام دون وقته وقدره
 فالتشبيه واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على آدم عليه الصلاة والسلام أيام البيض
 وعلى قوم موسى عاشوراء فالتشبيه لا يقتضى التسوية من كل وجه (اعلمكم تنقون) لأن
 الصوم فيه تركية للبدن وتضييق لسالك الشيطان * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر
 قال (حدثني يحيى بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصغراً ابن عمر بن حفص
 ابن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه (قال اخبرني) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى
 الله عنهما) أنه (قال كان عاشوراء يصومه اهل الجاهلية) قريش ولعلمهم اقتدوا في ذلك بشرع
 سبق (فلما نزل رمضان) أي صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة (قال)
 عليه الصلاة والسلام (من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) * وبه قال (حدثنا) ولان ذكر حديث
 (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا ابن عبيثة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب
 (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) انها (قالت كان عاشوراء يصام قبل رمضان
 فلما نزل رمضان) أي فرض صومه زادها لغير أبي ذر لفظه قال (من شاء صام) أي عاشوراء (ومن
 شاء أفطر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمود) هو ابن غيلان قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين
 مصغراً ابن موسى بن باذام السكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن العنبر (عن
 ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله تعالى عنه انه (قال
 دخل عليه الاشعث) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة مثله ان
 قيس الكندي وكان من أسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة
 الصديق رضى الله تعالى عنه (وهو بطعم) بفتح أوله وثالثه أي والحال ان عبد الله كان يأكل

حدثنا الحكم بن موسى حدثني هقيل (٢٢) عن الاوزاعي حدثني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري قال
 ابن عباس فقال له أ رأيت قولك في
 الصلوات أشيا سمعت من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أم شيا وجدته
 في كتاب الله عز وجل فقال ابن
 عباس كلاً لا أقول أما رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فأنتم أعلم به وأما
 كتاب الله فلا أعلمه ولكن حدثني
 أسامة بن زيد ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال ألا انما الرباني
 النسبة

كان نسبة وهذا معنى قوله انه
 سألهما عن الصرف فلم يريه بأسا
 يعني الصرف متفاضلاً كدرهم
 بدرهمين وكان معتدماً حديث
 أسامة بن زيد انما الرباني النسبة ثم
 رجع ابن عمرو بن عباس عن ذلك
 وقال لا يخبرني بجمع الجنس بعضه
 ببعض متفاضلاً حين بلغهما
 حديث أبي سعيد كما ذكره مسلم من
 رجوعهما مصر يحاوذه الاحاديث
 التي ذكرها مسلم يدل على ان ابن
 عمر وابن عباس لم يكن بلغهما
 حديث النبي عن التفاضل في غير
 النسبة فلما بلغهما ارجعها اليه وأما
 حديث أسامة لاريا الا في النسبة
 فقد قال قائلان بأنه منسوخ بهذه
 الاحاديث وقد أجمع المسلمون على
 ترك العمل بظاهره وهذا يدل على
 نسخه وتأوله آخرون تأويلات
 أحدثها انه محمول على غير الروايات
 وهو كسب الدين بالدين مؤجل بأن
 يكون له عنده ثوب موصوف فيديعه
 به بعد موصوف مؤجلان فابعده
 حالاً بآثار الثاني انه محمول على
 الاجناس المختلفة فانه لا يراقبها من
 حيث التفاضل بل يجوز تفاضلها
 يدايد الثالث انه محمول وحديث
 عبادة بن الصامت وأبي سعيد
 الخدري وغيرهما بين فوجب العمل بالبين وتنزيل المحمل عليه هذا جواب الشافعي رحمه الله (قوله حدثنا هقيل) هو بكسر الهاء (فقال)

حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لعثمان قال إسحاق (٣٣) أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة قال

سأل شريك إبراهيم فحدثنا عن
عقمة عن عبد الله قال لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا
وموكاه قال قلت وكانه وشاهديه
قال إنما تحدث بما سمعنا حدثنا
محمد بن الصباح وزهير بن حرب
وعثمان بن أبي شيبة قالوا حدثنا
هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
آكل الربا وموكاه وكانه وشاهديه
وقال لهم سواء حدثنا محمد بن
عبد الله بن عمر الهذلي حدثنا أبي
حدثنا زكريا عن الشعبي عن
النعمان بن بشير قال سمعته يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وأهوى النعمان
باصبعه إلى أذنيه إن الحلال بين
وإن الحرام بين وبينهم ما مشتهيات
لا يعلمهن كثير من الناس

واسكان القاف قوله سأل شريك
إبراهيم غورين معجمة مكسورة ثم
بام واحدة مخففة قوله لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا
وموكاه وكانه وشاهديه وقال هم
سواء هذان صريح بتحريم كتابة
المبايع بين المترايين والشهادة
عليهما وفيه تعريم الاعانة على
الباطل والله أعلم

باب أخذ الحلال وترك
الشبهات


قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين
والحرام بين وبينهما مشتهيات
لا يعلمهن كثير من الناس الخ أجمع
العلماء على عظم موقع هذا الحديث
وكثرة فوائده وأنه أحد الأحاديث
التي عليها مدار الإسلام قال جماعة
هو ثلث الإسلام وإن الإسلام يدور

(وقال) أي الأشعث (اليوم عاشوراء) وعند مسلم من رواية عبد الرحمن بن يزيد فقال أي ابن
سعود بن أبي محمد وهي كنية الأشعث أدن إلى الغذاء قال أولس اليوم يوم عاشوراء (وقال) أي ابن
سعود (كان يصام) يعني عاشوراء (قبل أن ينزل) بضم أوله وفتح ثالثة لا ذي ذر وغيره يفتح ثم كسر
رمضان فلما نزل رمضان ترك بضم أوله مبنيا للمفعول أي ترك صومه (فأذن) همزة الوصل أي
فأقرب (فكلم) وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وبه قال (حدثنا) وفي الفرع كاصله
حدثني بالافراد (محمد بن المنني) العنزي الرمن البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان
قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضيت الله
تعالى عنها) أنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم
بصومه زادني كتاب الصوم في رواية أبي الوقت وذروا من عساكر في الجاهلية (فلما قدم المدينة
صامه) على عادته (وأمر) الناس (بصيامه) فلما نزل رمضان كان رمضان الذي بيضة وترك
عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) واستدل به ذاع على أن صيام عاشوراء كان فريضة
قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث معناه بقا السابق في الصيام سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وهو دليل مشهور مذهب الشافعية
والحنابلة أنه لم يكن فريضة ولا نسخ رمضان وبقية مجتهد ذلك سبقت في الصوم (باب قوله)
عز وجل وسقط ذلك لغير أي ذر (أي ما معدودات) أي مؤقنات بعد عدمه اليوم ونصب أيا ما بعامل
مقدر أي صوموا أياما وهذا النصب اما على الظرفية أو المفعول به اتساعا وقيدل نصب بكتب اما
على الظرف أو المفعول به ووجه أوجهان فقال أما النصب على الظرفية فإنه محل للقول والكتابة
ليست واقعة في الأيام لكن متعلقها هو الواقع في الأيام وأما على المفعول اتساعا فإن ذلك مبني
على كونه ظرفا لكتب وتقدم أنه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان أو ما وجب صومه قبل
وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء كما مر (فن كان منكم من يصام) مرضا يضره الصوم ويشتق عليه
معه (أو على سفر) في موضع نصب عاقفا على خبر كان ولا للتوابع (فعدة) أي فعلية صوم عدة أيام
المرض أو السفر (من أيام آخر) أن أفطر حذف الشرط والمضاف والمضاف إليه للعلم به (وعلى
الذين يطيقونه) ان أفطروا (فعدة طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك
(فن تطوع خيرا) فزاد في الفدية (فهو) أي فالتطوع (خير له) وله في محل رفع صفة خير فيشعل
تعدو أي خير كان له (وأن تصوموا) أي المطيقون وأن مصدرية أي صومكم وهو مرفوع
بالاتدأ خبره (خير لكم) من الفدية وتطوع الخير (ان كنتم تعلمون) شرط حذف جوابه
تقديره اخترتموه أو معناه ان كنتم من أهل العلم والتدبر علمتم ان الصوم خير لكم (وقال عطاء) هو
ابن أبي رباح فبما وصله عبد الرزاق (يفطر من المرض كله كما قال الله تعالى) والذي عليه الجمهور انه
يباح الفطر لمرض يضرمعه الصوم ضررا يبيح التيمم وان طرأ على الصوم ويقضى (وقال الحسن)
البصري فيما وصله عبد بن حميد (وابراهيم) النخعي فيما وصله عبد بن حميد أيضا (في المرضع
والحامل) بالواو والياء ذرأ والحامل (إذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تنظرا) ولو كان في المرضع
من غيرها (تم قضيان) ١ ويجب مع ذلك الفدية في الخوف على الولد أخذ من آية وعلى الذين
يطيقونه فدية قال ابن عباس أنها نسخت الا في حق الحامل والمرضع رواه البيهقي عنه لافي الخوف
على النفس كل ريض فلا فدية عليه (وأما الشيخ الكبير إذا لم يطيق الصيام) فإنه يفطر ويجب عليه
الفدية دون القضاء (فقد أطعم نس بعد ما كبر) بكسر الموحدة وشق عليه الصوم وكان حينئذ
في عشرة المائة (عاما أو عامين) بالثلاث من الراوى (كل يوم مسكينا خيرا ولحموا أو فطر) وهذا رواه

قوله قضيان هكذا بالتاء في خط المشرح وفي فرع الزبي يفتيان بالباء المثناة تحت فتدبر هاشم

هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن
أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب
نفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا
يحبك الله وازهد في ما في أيدي
الناس يحبك الناس قال العلماء
وسبب عظم موقعه انه صلى الله
عليه وسلم تبعه على اصلاح المظلم
والمشرب والملبس وغير ما وانتهى
ان يكون حلالا وأرشد الى معرفة
الحلال والله يتبعني ترك المشتبهات فانه
سبب حمايته دينه وعرضه وحذر من
مواقعة الشبهات وأوضح ذلك بضرب
المثل بالحج ثم بين أهم الامور وهو
مرعاة القلب فقال صلى الله عليه
وسلم ألا وان في الجسد مضغة أخرج
فبين صلى الله عليه وسلم ان يصلاح
القلب يصلح باقي الجسد ويفسده
يفسد باقيه وأما قوله صلى الله عليه
وسلم الحلال بين والحرم بين فعناه
ان الاشياء ثلاثة أقدام حلال بين
واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه
والزيت والعسل والسمن ولبن
ما كوز اللحم ويضه وغير ذلك من
المطعمات وكذلك الكلام والنظر
والمشي وغير ذلك من التصرفات
فيما حلال بين واضح لا شك في حله
وأما الحرام البين فكان الخمر والخنزير
والميتة والبول والدم المسفوح
وكذلك الزنا والكذب والغيبة
والسحبة والنظر الى الاجنبية وأشياء
ذلك وأما المشتبهات فعناه انها
ليست بواضحة الحلال ولا الحرمة
فهذا لا يعرفها كثير من الناس
ولا يعلمون حكمها وأما العلماء
فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو
استصحاب أو غير ذلك فاذا تردد الشيء
بين الحلال والحرمة ولم يكن فيه نص
ولا إجماع اجتهد فيه المجتهد فألحقه
بأحد ههنا بالدليل الشرعي فاذا ألحقه به صار حلالا وقد يكون دليلا غير مثال عن الاحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا

عبد بن جهم من طريق النضر بن أنس عن أنس لكن الواجب لكل يوم فوات صومه مد وهو رطل
وثلاث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبر
المرض الذي لا يطبق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بانها لم تنسخ أصلا (مروان
العمامة بطوقه) بكسر الطاء وسكون الضمة من أساق يطبق كقام بضم (وهو أكثر) وبه
قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة
حاصمه ابن عباد قال (حدثنا زكريا بن اسحق) المكي قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو
ابن أبي رباح المكي (سمع) وولاي الوقت انه سمع (ابن عباس) رضي الله عنهما (يقرا) وولاي ذرع
الجوى والمسح على يقول (وعلى الذين يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو مشددة مبنيا للمفعول من
طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد يتعملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النساقي من طريق ابن
أبي شحيب بكافونه أي بكافون اطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطبقونه (قدية طعام مسكين قال
ابن عباس ليست بنسخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يوصيا فلهذا يعان
كذا في اليونانية باللام وسقطت من الفرع كغيره (مكان كل يوم) أفطره (مسكينا) وفيه دليل
للساقي ومن وافقه أن الشيخ الكبير ومن ذكر معه إذا شق عليه الصوم فافطر فعليه الفدية
خلاف المال ومن وافقه ومن أفطر لكبر ثم قوى على القضاء بعد يقضى ويطم عند الشاقي
وأحد وقال الكوفيون لا طعام (فن شهد منكم الشهر فليصمه) من يجوز أن تكون شريطة
وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكين في شهد فيعلق بمحذوف أي كان
منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أي فن حضر منكم
المصر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفتا حجاب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء
نصب على الظرفية كما في الكشاف وتعقب بان الفعل لا يتعدى ضمير الظرف الا في الأمان
يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالمنة التخب
والشين المعجمة الرقام البصري قال (حدثنا عبد الاعلى) السامعي البصري قال (حدثنا عبد الله
بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قرأ فدية طعام) بغير تنوين وجر طعام على الاضافة (مسكين) بالجمع وهي رواية
أبي ذرورقة نافع وابن ذكوان مقابلة الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين
والرفع على ان فدية مبتدأ خبره في الجارية وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية
بتقدم الجار وضافتها سوغ الابتداء مسكين بالتوحيد مرعاة لافراد العموم أي على كل واحد
من يطبق الصوم فان قلت أفردوا المسكين والمعنى على الكثرة لان الذين يطبقونه جمع وكل واحد
منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كجمع المطبقون أوجب بان الافراد أحسن لانه
يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينا وقرأ عشاء بالتنوين والرفع والجمع (قال هي منسوخة) أي
بقوله فن شهد منكم الشهر فليصمه فثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه
للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع وبه قال (حدثنا قتبية) بن سعيد
الثقفى أوجاه البغلافي قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضرب
مضمومة فضاء مجمة منسوخة فراه ابن محمد بن حكيم المصري (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن
يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عباد الانصاري المصري أحد الأئمة الاعلام (عن بكه
ابن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الأشج مولى بني مخزوم المدني نزيل مصر (عن
يزيد) بن أبي عبيد الاسلمى (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع انه (قال لسائرنا وعلى



فإن اتى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي (٣٥) يرى حول الحيا يوشك أن يرتع فيه إلا وإن لكل ملك حتى الألوان حتى الله محارمه

الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أردان بقطر وبفتدي) نعال (حتى نزلت الآية التي بعد) فنسبهم منكم الشهر فليصمه (فمنسختها) كلها وبعضها فيكون حكم الطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكونه مالك جميع الطعام منسوخ لكن من استحب وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وكذلك أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفة - (قال أبو عبد الله) البخاري (مات بكبر) هو ابن عبد الله بن الأنيح (قبل) شيخه (يزيد) بن أبي عمير الأسلمي وكانت وفاته في سنة عشر من ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفي يزيد سنة ست وأربعين ومائة وسقط قوله قال أبو عبد الله الح في رواية غير المستلى (أحل) بضم الهـ من تعين بالله فعول أي أحل الله (لكم ليلة) الصيام الرفث إلى نساءكم) عدى الرفث الذي هو كناية عن الجماع بالي والأصل أن يتعدى بالياء يقال أرفث فلان امرأته لتضمنه معنى الإفشاء قال تعالى وقد أفضى بعضكم إلى بعض كأنه قال أحل لكم الإفشاء إلى نساءكم بالرفث (هن) أي نساؤكم (لباس لكم وأنتم لباس لهن) قال الرمحي شري لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما ما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه قال الجعدي

إذا ما الضجيع نني عطفها * تثنت فكانت عليه لباسا
وزاد القاضي لأن كل واحد منهما يبس - ثم حال صاحبه وينعم من النجور ونحوه قال السهرقندي والجملة استئناف تبيين سبب الإحلال وهو قوله الصبر عنهن ووصوه به اجتنابا من كثرة الخاطئة وشدة الملاسة فلذلك رخص في المباشرة (علم الله أنكم كنتم) في موضع رفع خبر لأن (تحتانون) أنتمسكم) تظلمون أي تعترضون للعباب وتنقيص حظها من الثواب (فما بكم) حين تبتنم مما تركنكم من المحظور (وعفا عنكم) محتمل أن يريد عن المعصية بعينها فيكون تأكيذا وتأييضا لزيادة على التوبة ويحتمل أن يريد عفا عما كان يلزمكم من اجتناب النساء بمعنى تركه لكم كما تقول شئ معفو عنه أي متروك (فالأآن) أي فالوقت الذي كان يحرم عليكم فيه الجماع من الليل (ياشرهين) أي جامعوهن (وابتغوا ما كتب الله لكم) أي اطلبوا ما قدره لكم وأثبتته في اللوح المحفوظ من الولد والعسى أن المباشر ينبغي أن يكون غرضه الولد فإنه الحكمة من خلق الشهوة وشرع التكاح لإفشاء الوطر فالحق أسرار التنزيل كالكشف وقال السهرقندي ابتغوا بالقرآن ما أبيع لكم فيه وأمرتم به وسقط من قوله من لباس لكم الح في رواية أي ذرو وقال بعد قوله إلى نساءكم إلى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم * وبه قال (حدثنا عبادة الله) بضم العين مصغرا بن موسى العبيسي مولاهام الكوفي (عن إسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السدي (عن البراء) بن عازب قال الموائد (وحدثنا) ولابي ذر وحديثي بالافراد (أحمد بن عثمان) بن حكيم الاودي الكوفي قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بشيخين مجة مضمومة وراة مشوحة آخرها مدهجلة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (براهيم بن يوسف عن ابيه) يوسف (عن) جده (أبي اسحق) انه (قال سمعت البراء رضي الله تعالى عنه) قال (لم أنزل صوم رمضان كانوا) أي الصحابة (لا يقربون النساء) أي لا يجامعونهن (رمضان كله) ليلا ونهارا في الصيام عن البراء أيضا من طريق إسرائيل أنهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون إذا ناموا ومنه يوم ذلك أن الأكل والشرب كان مأذونا فيه ليلا لم يحصل النوم لكن بقية الأحاديث الواردة في هذا تدل على عدم الفرق فيجمل قوله كانوا لا يقربون النساء على الغالب جمع بين الأحاديث (وكان رجال يحونون أنفسهم) فيجامعون ويأكلون ويشربون منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصاري (فأنزل الله تعالى علم الله أنكم كنتم تحتانون

أ قوله قال لم أنزل كان الشارح كتبها بالجمرة ولا تم أعاد عليها بالاسود وفي صحيح يقول يدل قال هـ من هامش

الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أردان بقطر وبفتدي) نعال (حتى نزلت الآية التي بعد) فنسبهم منكم الشهر فليصمه (فمنسختها) كلها وبعضها فيكون حكم الطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكونه مالك جميع الطعام منسوخ لكن من استحب وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وكذلك أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفة - (قال أبو عبد الله) البخاري (مات بكبر) هو ابن عبد الله بن الأنيح (قبل) شيخه (يزيد) بن أبي عمير الأسلمي وكانت وفاته في سنة عشر من ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفي يزيد سنة ست وأربعين ومائة وسقط قوله قال أبو عبد الله الح في رواية غير المستلى (أحل) بضم الهـ من تعين بالله فعول أي أحل الله (لكم ليلة) الصيام الرفث إلى نساءكم) عدى الرفث الذي هو كناية عن الجماع بالي والأصل أن يتعدى بالياء يقال أرفث فلان امرأته لتضمنه معنى الإفشاء قال تعالى وقد أفضى بعضكم إلى بعض كأنه قال أحل لكم الإفشاء إلى نساءكم بالرفث (هن) أي نساؤكم (لباس لكم وأنتم لباس لهن) قال الرمحي شري لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما ما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه قال الجعدي

(٤) قسطلاني (سابع) الفرع المزني بثبوتها وفي فرع الناصر يه حذفها بالمرءة وفي فرع آخر صحيح يقول يدل قال هـ من هامش

حدثنا وكيع ج وحدثنا اسحق ابن ابراهيم اخبرني عيسى بن يونس حدثنا زكريا بهذا الاسناد مثله

يقربه من المعصية فلا يدخل في شيء من الشهوات قوله صلى الله عليه وسلم الأوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الأوهي القلب قال أهل اللغة يقال صلح الشيء وفسد بنح الملام والسين ونحوهما والفتح أفصح وأشهر والمضغة القطعة من اللحم سميت بذلك لانها تنضغ في اللحم اصفرها قالوا المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان القلب وفي هذا الحديث التأكيد على الصي في صلاح القلب وحاجته من الفساد واحتج جماعة بهذا الحديث على ان العقل في القلب لافي الرأس وفيه خلاف مشهور مذهب أصحابنا وجمهور المتكلمين انه في القلب وقال أبو حنيفة هو في الدماغ وقد يقال في الرأس وسكوا الاول أيضا عن الفلاسفة والثاني عن الأطباء قال المازري واحتج القائلون بأنه في القلب بقوله تعالى أفلم يسيروا في الارض فنسكون لهم قلوب يعبون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وبه نداء الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب مع أن الدماغ من جلة الجسد فتكون صلاحه وفساده تابعا للقلب فعلم انه ليس محلا للعقل واحتج القائلون بأنه في الدماغ بأنه اذا فسد الدماغ فسد العقل ويكون من فساد الدماغ الصرع في زعمهم ولا حجة لهم في ذلك لان الله سبحانه وتعالى أجرى العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال المازري لاسماعيل أصولهم تجامعوهن

أنفسكم فتسلب عليكم وعفائتكم) وسقط قوله وعفائتكم كما لا يذروا وقال بذلك الآية (باب قوله تعالى) وسقط التبريد وتاليه لغيره ذكر (وكاوا وانبروا) جميع الليل بعد ان كنتم ممنوعين منهم بعد النوم في رمضان (حتى) أى الى ان (يتبين لكم الخيط الابيض) وهو أول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط المدود (من الخيط الاسود) وهو ما يعتد به من غسقى الليل شبهها بخيطين ابيض واسود (من الفجر) بيان الخيط الابيض واكتوبه عن بيان الخيط الاسود لدلالته عليه وبذلك خرجا من الاستعارة الى التمثيل كما قاله القاضي كثر محشرى قال الطيبي لان الاستعارة ان يذكر أحد طرفي التشبيه ويراد به الطرف الآخر وهنا الفجر هو المشبه والخيط الابيض هو المشبه به ولا يقال بقى الاسود على الاستعارة لترك المشبه لانها كما كان في الكلام ما يدل عليه فكانت ملنوظ وقال المحقق الكفاي في تحقيق الكلام في هذا يحتاج الى تحقيق الترتيب بين الكلام التشبيهي والكلام المشتمل على الاستعارة فالتشبيه هو الذي يذكر فيه المشبه للنظا نحو زيد أسداً وتقدر نحو أسد في مقام الاخبار عن زيد وأما الكلام الذي يتضمن الاستعارة فهو الذي يجعل خلوها عن ذكر المشبه صالحا لان يراد به المشبه به لولا القرينة المانعة عن ارادته واذا علم هذا فقوله حتى يتبين لكم الى آخره فيه مقصدان أحدهما بيان أنه من قبيل التشبيه عند أهل البيان لامن قبيل الاستعارة لما فيه من ذكر المشبه والمشبه به وهما الفجر والخيط الابيض وغسقى الليل والخيط الاسود على ما مر الثاني تحقيق انه من قبيل الاستعارة لامن باب التشبيه استدلوا عليه بنص الكتاب وتمسكوا بالسنة وبشهادة غوى الخطاب اما النص فقوله تعالى من الفجر بيان الخيط الابيض ومعلوم عندك بالضرورة ان البيان مع المبين متحد بالذات مختلف بالا اعتبار وانما يتصور هذا المعنى المجازي على سبيل الاستعارة والا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس بمشتمل بينهما وأما السنة فقد علم منها ان المراد بياض النهار لا الخيط الابيض حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما يأتي انك امرض التقابل هو سواد الليل وياض النهار وأما قولهم الاستعارة يجب فيها ان يترك ذكر المشبه احتراماً عن قواف المقتضود وتبرياعن عود الامر على موضوعه بالنقض والابطال وان لا يكون الامر كلاً أمر فهو مؤول بما لا يذكر المشبه بحيث يبنى من التشبيه فيكون المراد رفع الايجاب الكلي فيكون أعم من عموم السلب وأما غوى الخطاب فلان المقام مقام المبالغة والاتحاد حتى اشبه المراد على بعض الأذهان لانه مقام التعاير والتفاوت ومدار الاستعارة حيثما كانت انما هو على قصد المبالغة ودعوى الاتحاد كما ان مدار التشبيه انما هو على قصد التعاير والتفاوت والعمدة في الترتيب بينهما كمال التمييز بين المقامين باعطاء كل مقام حقه ثم ان التختار في نحو زيد أسد هو التفصيل فتارة يكون استعارة بحسب مقتضى المقام واخرى يكون تشبيه بحسبه أيضا فيكون هذا جمعا بين القولين المختلفين قال فعلم من هذا ضعف قول من قال انه من باب الاستعارة على الاطلاق كما علم منه عدم متانة قول من قال انه من باب التشبيه على الاطلاق انتهى ومن في من الخيط لا يتبداء الغاية وهي ومجرورها في محل نصب يتبين وفي من الفجر يجوز كونها تبعضية فتتعلق بيبين لان الخيط الابيض هو بعض الفجر وأن تتعلق بمخدوف على انها حال من التبرير في الايض أى الخيط الذي هو ابيض كائنا من الفجر وعلى هذا يجوز كون من بيان الجنس كما تقول الخيط الابيض الذي هو الفجر قال التفتازاني المعنى على التبعيض حال كون الخيط الايض بعضا من التبرير وعلى البيان حال كونه هو الفجر فاعربها حالا (تم أعوا الصيام الى الليل) الى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالاتمام أول محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمخدوف أى كائنا الى الليل (ولا تباشروهن) و

بجاه جوهن (وأتم ما كفون في المساجد) بنية القبرة وبالجملة حاله من فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع ان شام حتى نزلت هذه الآية (الى قوله يتقون) أي يتقون مخالفة الاوامر والنواهي وسقط ثم أعوا الصيام الخ في رواية أي ذر وقال الآية (العاف المقيم) كذا فسره أبو عميرة وسقط ذلك لغیر المستعمل وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح البشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدى) هو ابن حاتم الجاهلي رضي الله تعالى عنه أنه (قال أخذ عدى) بعد نزل الآية حتى يتبين لكم الخيط الابيض (عقالات) بكسر العين أي خيطا (أبيض وعما الأسود) أي وجهها ماتحت وسادته كافي رواية هشيم عن حصين في الصيام (حتى كان بعض الليل نظر) اليهما (لم يستبيننا) فلم يظهره (فلما أصبح) جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي) زار الاصيل عقالتين أي لاستبينهما الفجر من الليل ولا يذر عن الشبهة وسادتي باسقاط تا التانيث (قال) عليه الصلاة والسلام (ان وسادتك) بغير تاء تانيث (اذ العريض أن) بفتح الهمزة (كان الخيط الابيض والاسود) المذكوران في الآية تحت وسادتك (بزيادة فوقه) بعد الدال وقول الخطابي كنى بالوسادة عن النوم أي نومك اذا الطويل ومعنى العريض هنا الواسع (كبير) لا خلاف الطويل بدفعه ما في هذا الحديث لان المشرق والمغرب اذا كانا تحت الوسادة لم عرضه قطعا وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي وسقط ابن سعد لابي ذر قال (حدثنا جبر) هو ابن عبد الحميد (عن مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعده الراء المهملة المشددة المكسورة فاء ابن طريف الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدى بن حاتم رضي الله تعالى عنه) أنه قال قلت لرسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود) وكان قد وضع عقالتين تحت وسادته كما سبق (أعما الخيطان قال) عليه الصلاة والسلام (انك العريض انفق ان انصرت الخيطين) فسر الخطابي عرض القفا باليد والغفلة والبلاد وحيث تد فهو كناية لا مكان ارادة الحقيقة بل هي أولى لانه اذا كان وساده عرضا فقاء عريض (تم قال) عليه الصلاة والسلام (لا بل هو سواد الليل وياض النهار) وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال (حدثنا أبو عسان) بفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعده الالف نون (محمد بن مطرف) بكسر الراء المشددة بانقضاء اسم الفاعل المدني قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله تعالى عنه أنه (قال وأزلت) بالواو ولا يذر أنزلت باسقاطها (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثة ولا يذر ينزل بفتح ثم كسر (من الفجر وكان رجال) بالواو (اذا أرادوا الصوم ربط أحداهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما) أنزل الله بعده (ولا يذر بعد جحد الضمير) من الفجر معلوا أعابعى الليل من النهار) للتصريح بذلك وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح في نزول من الفجر بعد سابقه وحديث عدى مقتضاه اتصاله به واجيب بالتعدد وقد مر الحديث وسابقه في كتاب الصوم والله تعالى الموفق

وحدثنا الحق بن ابراهيم اخبرنا جبر عن مطرف وأبي فروة الهمداني ح (٢٧) وحديثنا يقرب
بجاه جوهن (وأتم ما كفون في المساجد) بنية القبرة وبالجملة حاله من فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع ان شام حتى نزلت هذه الآية (الى قوله يتقون) أي يتقون مخالفة الاوامر والنواهي وسقط ثم أعوا الصيام الخ في رواية أي ذر وقال الآية (العاف المقيم) كذا فسره أبو عميرة وسقط ذلك لغیر المستعمل وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح البشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدى) هو ابن حاتم الجاهلي رضي الله تعالى عنه أنه (قال أخذ عدى) بعد نزل الآية حتى يتبين لكم الخيط الابيض (عقالات) بكسر العين أي خيطا (أبيض وعما الأسود) أي وجهها ماتحت وسادته كافي رواية هشيم عن حصين في الصيام (حتى كان بعض الليل نظر) اليهما (لم يستبيننا) فلم يظهره (فلما أصبح) جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي) زار الاصيل عقالتين أي لاستبينهما الفجر من الليل ولا يذر عن الشبهة وسادتي باسقاط تا التانيث (قال) عليه الصلاة والسلام (ان وسادتك) بغير تاء تانيث (اذ العريض أن) بفتح الهمزة (كان الخيط الابيض والاسود) المذكوران في الآية تحت وسادتك (بزيادة فوقه) بعد الدال وقول الخطابي كنى بالوسادة عن النوم أي نومك اذا الطويل ومعنى العريض هنا الواسع (كبير) لا خلاف الطويل بدفعه ما في هذا الحديث لان المشرق والمغرب اذا كانا تحت الوسادة لم عرضه قطعا وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي وسقط ابن سعد لابي ذر قال (حدثنا جبر) هو ابن عبد الحميد (عن مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعده الراء المهملة المشددة المكسورة فاء ابن طريف الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدى بن حاتم رضي الله تعالى عنه) أنه قال قلت لرسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود) وكان قد وضع عقالتين تحت وسادته كما سبق (أعما الخيطان قال) عليه الصلاة والسلام (انك العريض انفق ان انصرت الخيطين) فسر الخطابي عرض القفا باليد والغفلة والبلاد وحيث تد فهو كناية لا مكان ارادة الحقيقة بل هي أولى لانه اذا كان وساده عرضا فقاء عريض (تم قال) عليه الصلاة والسلام (لا بل هو سواد الليل وياض النهار) وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال (حدثنا أبو عسان) بفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعده الالف نون (محمد بن مطرف) بكسر الراء المشددة بانقضاء اسم الفاعل المدني قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله تعالى عنه أنه (قال وأزلت) بالواو ولا يذر أنزلت باسقاطها (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثة ولا يذر ينزل بفتح ثم كسر (من الفجر وكان رجال) بالواو (اذا أرادوا الصوم ربط أحداهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما) أنزل الله بعده (ولا يذر بعد جحد الضمير) من الفجر معلوا أعابعى الليل من النهار) للتصريح بذلك وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح في نزول من الفجر بعد سابقه وحديث عدى مقتضاه اتصاله به واجيب بالتعدد وقد مر الحديث وسابقه في كتاب الصوم والله تعالى الموفق
(وليس البر) ولا يذر بل قوله وليس البر (بأن تأتوا البيوت من ظهورها) اذا حرمتم (ولكن البر من اتقى) ذلك أوتى الحرام والشهوات (واتوا البيوت من أبوابها) محلين ومحرمين (واتوا الله) في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله (اعلمكم تفعلون) لكي تظفروا بالهدى والبر ووقع

في الاشتراك الذي يذ كونه بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين رأس المعدة والدماغ اشتراكا والله أعلم (قوله عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان بأصبعه الى أذنيه) هذا نص صحيح يسمع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله أهل العراق وجاهر العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان أهل المدينة لا يسمعون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذه حكاية ضعيفة أو باطلة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام) بمقتضى وجهين أحدهما انه من كثرة تعاطيه الشبهات بصادف الحرام وان لم يتعمد وقد ياتم بذلك اذا نسب الى نقصير والثاني انه يتناد التساهل ويقرن عليه ويجسر على شبهة ثم

كان يسير على جبل له قد اعيا فاراد ان يسبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر منه قال بعينه بوقية قلت لا تخم قال بعينه فبعته بوقية

شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهذا نحو قول السلف المعاصي يريد الكفر اى تسوق اليه عاقابا الله تعالى من الشر قوله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يقع فيه يقال اوشك يوشك بضم الياء وكسر الشين اى يسرع ويقرب (قوله اتم من حديثهم واكبر هو بالياء الموحدة وفي كثير من النسخ بالثلثة وهو احسن والله اعلم

باب بيع البعير واستنائه ركوبه

فيه حديث جابر وهو حديث مشهور اخرج به احمد ومن وافقه في جواز بيع الذابة ويشترط البائع لنفسه ركوبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي وابو حنيفة وآخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة او كبرت ولا ينعقد البيع واخرجوا بالحديث السابق في النهي عن بيع الثياب بالحديث الاخر في النهي عن بيع وشترطوا جابروا عن حديث جابر بانها قضية عين تطرق اليها احتمالات قالوا وان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يضر الشرط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان ساقفا لم يؤثر ثم تبرع صلى الله عليه وسلم بركابه (قوله صلى الله عليه وسلم بعينه بوقية) هكذا هو في النسخ بوقية وهي لغة صحيجة سبقت مرارا وقال

في رواية ابي ذر بعد قوله من اتى الابه وحذف ما بعدها وبه قال (حدثنا عبد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابو محمد العباسي مولا لهم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضى الله تعالى عنهما انه (قال كانوا اى الانصار وسائر العرب غسروا الحس وهم قريش اذا احرموا) بالحج أو العمرة (في الجاهلية أتوا البيت من ظهره) من نهب أو فرجة من ورائه لا من بابه (فأرزن الله تعالى وليس البراءان تأنوا البيوت من ظهورها) وسقطت واو ليس لابي ذر (ولكن البر من اتى واتوا البيوت من اوابها) ونقل ابن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فأرزن الله تعالى الآية (وقالت لهم) ولا ي ذر باب قوله وقالت لهم يعنى أهل مكة (حتى لا تكون فتنه) شرك (ويكون الدين لله) خالصا ليس للشيطان فيه نصيب أو يكون دين الله هو الظاهر العالى على سائر الاديان لحديث الصحابين من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وفي سبيل الله (فان اتها) عن الشرك وقتال المؤمنين فكفوا عنهم (فلا عدوان) اى قن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان (الاعلى الظالمين) أو المراد فان تخلصوا من الظلم وهو الشرك فلا عدوان عليهم بعد ذلك وبه قال (حدثنا) ولا ي ذر حديثي بالافراد (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد الجيم العبدى البصرى قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد الحميد الثقفي قال (حدثنا عبد الله بن عمر العمري) (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما) انه (أنا رجلان) قبل هما العلاء بن عرارهما ملاف الاولى مكسورة وحيان بكسر الخاء المهمله وتشديد الموحدة صاحب الدثنية بفتح المهمله والمثلثة وكسر النون وتشديد التثنية أو نافع بن الازرق (في فتنه ابن الزبير) عبد الله حين حاصره الحجاج في آخرة ثلاث وسبعين مكة (فقالا ان الناس صعدوا) بصاده همله ونون مفتوحتين اى صعدوا ما ترى من الاختلاف واغبر الكشميين ضيعوا بمجمة مضمومة ففتحته شدة مكية ورة واتى ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم فبايعتك أن تخرج فقال بعنى أن الله حرم دم أختي المسلم (فقالا) اى الرجلان ولا ي ذر قالوا (لم يقل الله وقالت لهم حتى لا تكون فتنه فقال) ابن عمر (قالتنا) اى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى لم تكن فتنه) اى شركه (وكان الدين لله وأنتم تريدون ان تقا تلوا) اى على الملك (حتى تكون فتنه ويكون الدين لغير الله) وما صل هذا ان الرجلين كانا يريدان قتال من خالف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك (وزاد عثمان بن صالح) الدمعى المصرى أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار (عن ابن وهب) عبد الله المصرى انه (قال أخبرني) بالافراد (فلان) قبل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التثنية الساكنة عين مهمله قاضى مصر وعالمهاضفة غير واحد (وحية من شريح) بفتح الخاء المهمله وسكون التثنية وفتح الواو وشريح بالشين المجمة المضمومة وفتح الراء المصرى وهو الاكبر وليس هو الحضرمي (عن بكر بن عمر والمعافى) بفتح الميم وتثنية العين المهمله وكسر الفاء (ان بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج (حدثه عن نافع) مولى ابن عمر (ان رجلا أتى ابن عمر فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ما جئت على أن تنجح عاملا وتعتز عاملا وتترك الجهاد اى القتال الذى هو كالجهاد) فى سبيل الله عز وجل (فى الثواب) وقد علمت ما رغبت الله فيه) ثبنت واو وقد دلانى ذر (قال) اى ابن عمر لارجل (يا ابن أختى بنى الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وبيع البيت قال) اى الرجل (يا أبا عبد الرحمن ألا بالتعنيف) (تسمع ما ذكر الله فى كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باعين بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى لان كل طائفة تجمعا فصلحوا بينهما) بالنصح والدعاء الى حكم الله (فان يفت

استنبت عليه جلالة الى اهلي لما بلغت ابنته بالحمل فنقدني عنه ثم رحعت فارس (٢٩) في آثرى فقال انراي ما كستك لا تخذ جالك خذ

جالك ودراهمك فهو لك وحدثناه
علي بن خنيسم اخبرنا عيسى يعني
ابن يونس عن زكريا عن عامر
حدثني جابر بن عبد الله بمثل
حديث ابن قنبر حدثنا عثمان بن
أبي شيبة واهنق بن ابراهيم واللفظ
لعثمان قال اسحق اخبرنا وقال
عثمان حدثنا جابر عن مغيرة عن
الشعبي عن جابر بن عبد الله قال
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقتل احق بن ويحيى ناضح لي قد
اعيا ولا يكاد يسير قال فقال لي
ما بعيرك قال قلت عدل قال فحلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجزه ودعاه فزال بين يدي الابل
قدامها بسير قال فقال لي كيف
تري بعيرك قال قلت بخير قد اصابته
بركتك قال اقمي عينيه فاستحييت
ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم
فبعته اياه

أوقية وهي أشهر وفيه انه لا بأس
بطلب البيع من مالك الساعمة وان
لم يعرضها للبيع (قوله واستنبت
عليه جلالة) هو بضم الحاء اي
الجل عليه (قوله صلى الله عليه وسلم
آثراني ما كستك) قال اهل اللغة
الماكة هي المكاملة في النقص
من الثمن وأصلها النقص ومنه
مكس الظالم وهو ما ينقصه ويأخذه
من أموال الناس (قوله فبعته
بوقية وفي رواية بجمس أواق
وزادني أوقية وفي بعضها بابوقية
ودرهم أو درهمين وفي بعضها
بابوقية ذهب وفي بعضها بأربعة
دينارين وذكر البخاري أيضا
اختلاف الروايات وزاد بنما ثمانية
درهم وفي رواية بعشرين ديناراً
وفي رواية أحده بأربع أواق
قال البخاري وقول الشعبي بوقية أكثر قال القاضي عياض قال أبو جعفر الداردي أوقية الذهب قدرها معلوم وأوقية الفضة

احداهما) أي تعدت (على الاخرى ففانوا التي تبغى حتى تفي) أي ترجع (الى امر الله)
وتسمع الحق وتطيعه وسقط لغير أي ذر قوله فان بغت احداهما الى آخر قوله حتى تفي
(فانلوهم حتى لا تكون قنته) شرك (قال) ابن عمر (قوله) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يشتم في دينه) مبي للامعول (اما قوله واما
يعذبه) بلفظ الماضي في الاول والمضارع في الثاني اشارة الى استمرار التعذيب بخلاف القتل
وفي الفرع أو يعذبه ولا يذره واما يعذبه باثبات النون وهو الصواب لان اما التي تجزم هي
الشرطية وليست هنا شرطية ووجهت الاولى بان النون قد تحذف لغیر ناصب ولا جازم في لغة
شبهية (حتى كثر الاسلام فلم تكن قنته قال) الرجل (فما قولك في علي وعثمان) وهذا يشير الى
أن السائل كان من الطوارج فانهم يوالون الشيخين ويحفظون عثمان وعلياً فرده عليه ابن عمر بدكر
منافهم ما ومنزلهم ما من النبي صلى الله عليه وسلم حيث (قال أما عثمان) رضى الله تعالى عنه
(فكان الله عدا عنه) لما فر يوم أحد في كتابه العزيز حيث قال في آل عمران ولقد عدا عنكم
والجلا لا ترفع اسم كل وخبرها عناء ويجوز نصبها اسم كان التشبيه اختان (وأما أنتم فمكرهتم أن
تعدوا عنه) بمناء فوقية مع سكون الواو خطاب للجماعة ولا يذره يعفو بالتعنية وفتح الواو أي
مكرهتم أن بعدوا الله تعالى عنه (وأما علي) فإن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه
بفتح الخاء المعجمة والمنشاء التوقية أي زوج ابنته (وأشار بيده فقال هذا بنته حيث ترون) أي بين
آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقربته من صلى الله عليه وسلم منزلاً ومنزلة
(باب قوله) تعالى وسقط ذلك غير أي ذر (وانفقوا في سبيل الله) في سائر وجوه القربات وخاصة
الصرف في قتال الكفار والبدل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة)
بالكف عن الغزو والاتفاق فيه فانه يقوى العدو ويضطربهم على اهلاككم أو المراد الامسالك
وحب المال فانه يؤدي الى الهلاك المؤبد الباطن بأيديكم زائد في المفعول به لان التي تعدى
نفسه قال الله تعالى فالتى موسى عصا وقيل متعلقة بالفعل غير زائدة والمفعول محذوف أي
ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم يقال أهز فلان نفسه يده اذا سبب اهلاكاها (وأحسنوا)
أعمالكم وأخلاقكم أو تفضلوا على المحاييج (ان الله يحب المحسنين) التهلكة والهلاك
واحد مصدران وهو قال (حدثنا) بالجمع ولا يذره حدثني (اسحق) بن زاهر به قال (حدثنا
لنضر) بالضاد المعجمة ابن شمير قال (حدثنا) بن الخجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش
أنه (قال سمعت) أبان بن شقيق بن سلمة (عن حذيفة) وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى
التهلكة قال نزلت في النقة) قال أبو أيوب الانصاري نزلت بمعنى هذه الآية فينا معشر الانصار
انما اعز الله دينه وكثر ناصره وقلنا فيما ينسألوا قبلنا على أموالنا فاصلحنا فانزل الله هذه الآية
الحديث رواه أبو داود وهذا لفظه والترمذي والنسائي وعبد بن حديد وابن أبي حاتم وابن جرير وابن
مردويه والخافظ أبو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وهو مفسر اقول
حذيفة هذا (فمن كان منكم) ولا يذره باب قوله فمن كان منكم (مريضاً وبه أذى من رأسه)
بجراحة وقل (وبه قال) (حدثنا) بن أبي اياس قال (حدثنا) بن الخجاج (عن عبد الرحمن
بن الاصبهاني) أنه (قال سمعت) عبد الله بن معقل (بفتح الميم وسكون العين المهملة) وبعد القاف
المكسورة لام ابن مقرن المزني الكوفي التابعي (قال فعدت الى كعب بن عجرة) بضم العين المهملة
وبعد الجيم الساكنة رامفتوحة أي انتمى قومى اليه (في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة)
قال البخاري وقول الشعبي بوقية أكثر قال القاضي عياض قال أبو جعفر الداردي أوقية الذهب قدرها معلوم وأوقية الفضة

علي ان لي فقار ظهر حتى ابلغ المدينة قال (م) فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستأذنته فاذن لي فتمت الناس الى المدينة حتى انتهت
فلقيتني خالي فسالتني عن البعير
فأخبرته بما صنعت فيه فلا مني فيه
أربعون درهما قال وسبب
اختلاف هذه الروايات أنهم رووا
بالمعنى وهو جائز فالمراد وقية ذهب
كما أسره في رواية سالم بن أبي الجعد
عن جابر ويحمل عليها رواية من
روى أوقية مطلقا وأما من روى
سبعين أوقيا فالمراد خمس أواق من
الفضة وهي بقدر قيمة أوقية الذهب
في ذلك الوقت فيكون الاخبار
بأوقية الذهب عما وقع به العقد
وبأواق الفضة عما حصل به
الايضا ولا يتغير الحكم ويحتمل أن
يكون هذا كله زيادة على الأوقية
كما قال فما زال يربني وأما رواية
أربعة دنانير فوافقة أيضا لأنه يحتمل
أن تكون أوقية الذهب حينئذ
وزن أربعة دنانير وأما رواية أوقيتين
فيحتمل ان احدهما وقع بها البيع
والاخرى زيادة كما قال وزادني
أوقية وقوله ودرهم أو درهمين
موافق لقوله وزادني قيراطا وأما
رواية عشرين دينار فمعمولة على
دنانير صغار كانت اهم وروايات أربع
أواق شك فيها الراوي فلا اعتبار
بها والله أعلم (قوله علي ان لي فقار
ظهره) هو بقاء مفتوحة ثم قاف
وهي خزانه أي مفاصل عظامه
واحدتها فقارة (قوله فقلت له
يا رسول الله اني عروس) هكذا يقال
للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة
لنظهما ما واحد لكن يختلفان
في الجمع فيقال رجل عروس
وجال عروس بضم العين والراء
وامرأة عروس وندوة عرائس

فألتنه عن) قوله تعالى (فدية من صيام فقال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم واكمل يتناول
على وجهي) بجلد خالية (فقال) عليه الصلاة والسلام (ما كنت أرى) ١ بضم الهمزة أنظر
(ان الجهد) بفتح الجيم (قد بلغ بك هذا) الذي رأيت (أما تجسد شاة قلت لا) أجدها (قال
صم ثلاثة أيام) بيان اقوله تعالى أو صيام ٢ (أو أطعم) بكسر العين (سنة مساكين) بيان لقوله
أو صدقة (انكل مسكين نصف صاع من طعام) نصب نصف على المنعولية أو رفع مستدأ مؤخر
واحلق رأسك) قال ابن حجر (فتزات) أي الأبقرة (في) بكسر الفاء وتشديد التمهية (بناصرة) من
لكم عامة) بالنصب ولا يذرعامة بالرفع وهذا الحديث سبق في باب الاطعام من الحج (في فتح
ولا يذرياب بالنون) في فتح (بالعمرة الى الحج) شامل لمن أحرم بهما أو أحرم بالعمرة أو لامل
فرغ من العمرة أحرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف في كلام الفقهاء والتمتع العام
يشمل القسمين وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان
(عن عمران) بن مسلم (أبي بكر) البصري قال (حدثنا بورجان) بالجيم مدودا عمران بن الحارث
القطادي البصري (عن عمران بن حصين) بضم الحاء المهملة (رضي الله تعالى عنه) انه قال الزاد
انما المتعة في كتاب الله ففعلناها) أي المتعة (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل) بضم الهمزة
وفتح نالته (قرآن يحرمه) أي التمتع (ولم ينه) بفتح أوله ولا يذرياب عنه بضمه ولا يذرع عن الجوز
والمسقل قرينة بالقامد الواو (عنها) أي المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وانته باعتبار المتعة
(حتى مات) النبي صلى الله عليه وسلم (قال رجل) قيل هو عثمان لأنه كان يمنع التمتع (برأيه ما شاء)
زاد في نسخة قال محمد أي البخاري (يقال أنه) أي الرجل (عمر) لأنه كان ينهى عنها ويقول ان تأخذ
بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتام يعني قوله وأتموا الحج والعمرة لله وفي نفس الامر لم يكن عمر رضي الله
تعالى عنه ينهى عنها فخر ما لها إنما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين فأما
الحافظ عماد الدين بن كثير في تفسيره وهذا الحديث أخرجه مسلم في الحج والنسائي في النسب
(ليس عليكم جناح) ولا يذرياب ليس عليكم جناح (أن تبغوا) في أن تغلبوا (فضلا من ربكم)
أي ربحا في تجارتكم وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيهقي قال أخبرني
بالافراد أيضا ولا يذرياب خبرنا (ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما) أنه (قال كانت عكاظ) بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالطاء المجهمة (ومحذا
بفتح الميم والجيم) (وذو الجار) بفتح الميم والجيم وبعد الافراي (أسواقا في الجاهلية) نصب
أسواقا خبر كان وكانت معايشهم منها ولا يذرع عن الكشميهني أسواق الجاهلية بضم الجيم
واضافة أسواق للاحقه (فتأخوا) أي تخرج المسلمون (أن تبغوا) بتشديد الفوقية بعد التخم
وبالجيم المكسورة بعد حارة مضمومة من التجارة (في المواسم) فزات ليس عليكم جناح أن تبغوا
فضلا من ربكم) قال ابن عباس أي (في مواسم الحج) وهذا الحديث سبق في باب التجارة
المواسم من كتاب الحج (باب ثم أفيضوا) ارجعوا (من حيث أفاض الناس) من عسرة لاس
المزدلفة وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن خازم) بالطاء والراء
المجتمين أبو معاوية الضمير قال (حدثنا هشام عن ابيه) عمرو بن الزبير (عن عائشة رضي الله
تعالى عنها) أنها قالت (كانت فريش ومن دابتيها) وهو شو عامر بن صعصعة وثقف وخزاعة
فما قاله الخطابي (يقفون بالمزدلفة) ولا يذرعون من الحرم اذا وقفوا يريدون لحن أهل الله فله
تخرج من حرم الله (وكانوا يسمون الحس) بضم الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة من مهملة جمع
أحس وهو الشديد الصلب وهو بذلك لتصلبهم فيها كانوا عليه (وكان سائر العرب) أي بأفهامهم

١ قوله أرى ضبطها المزي بفتح الهمزة وعليه نهى بمعنى أعلم ٢ قوله أو صيام كذا بخطه والتلاوة عن صيام ٥ (يقفون

قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استاذنته ما تزوجت (٣١) أبكر أم ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال أفلا

تزوجت بكرًا لا عسل ولا عها
فقلت له يا رسول الله توفي والدي
أو استشهد لي أخوات صغار
فكرهت أن أتزوج اليهن منهن
فلا تؤذيهن ولا تقوم عليهن فتزوجت
ثيبا تقوم عليهن وتؤذيهن قال
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة غدوت اليها بالعبير
فأعطاني منه وودعه علي * حدثنا
عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن
الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن
جابر قال أقبلنا من مكة إلى المدينة
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأعطت جملتي وساق الحديث بقصته
وفيه ثم قال لي بعني جملك هذا قال
قلت لا بل هولك قال لا بل بعنيه
قال قلت لا بل هولك يا رسول الله
قال لا بل بعنيه قال قلت فإن
لرجل علي أوقية ذهب فهو هولك
قال قد أخذت به فبلغ عليه إلى
المدينة قال فلما قدمت المدينة


(قوله صلى الله عليه وسلم أفلا
تزوجت بكرًا لا عسل ولا عها)
سبق شرحه في كتاب الشكاح وضبط
لفظه والخلاف في معناه مع شرح
ما يتعلق به (قوله فإن لرجل علي
أوقية ذهب فهو هولك بها قال قد
أخذت به) هذا قد يجهل بها في
اشتراط الإيجاب والقبول في البيع
وأنه لا ينعقد بالمعاطة وإن كان الأصح
اختيار انعقاده بالمعاطة وهذا لا يمنع
انعقاده بالمعاطة فإنه لم ينفه فيه عن
المعاطة والقائل بالمعاطة يجوز
هذا فلا يرد عليه ولأن المعاطة إنما
تكون إذا حضر العرضان فأعطاني
وأخذ فأما إذا لم يحضر العرضان
أو أحدهما فلا بد من لفظ وفي هذا
الليل لأصح الوجهين عند أصحابنا وهو انعقاد البيع بالكفاية لقوله صلى الله عليه وسلم قد أخذت به مع قول جابر هولك وهذا إن لفظان

يقفون بعرفات فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل (تبيح صلى الله عليه وسلم) سقطت التصليبة
لا يذري (أن يأتي عرفات ثم يقفها ثم يقف منها) بنصب الفعلين عطفا على السابق (فذلك قوله
تعالى ثم أيضا من حيث أفاض الناس) سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقبيل المراد
بالناس إبراهيم وقيل آدم عليه ما الصلاة والسلام وقريش الناس بالكسرى الناصي يريد آدم عليه
السلام من قوله تعالى فأنسى والمعنى أن الأفاضة من عرفته شرع قديم فلا يعرفه وهذا الحديث
قدم في الحج * وبه قال (حدثني) بالافراد محمد بن أبي بكر (المقدمي البصري قال) حدثنا
فضيل بن سليمان بضم النون وفتح الصاد في الأول وضم السين وفتح اللام من الثاني النهرى بالنون
محمد بن البصري قال (حدثنا موسى بن عقبة) الإمام في المغازي قال (أحبرني) بالافراد (كريب)
هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المذني مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما أنه
قال أنطوف الرجل بالبيت) بفتح المنة القوقية والطاء المخففة وضم الواو المشددة مضافا لثبته
وفي نسخة يعطوف بالمشاة التحتية وضم الطاء مخففة الرجل بالرفع على الفاعلية (ما كان حلالا)
أي مقبلا مكة أو دخل بعمره وتحلل منها (حتى يهل بالحج فإذا ركب إلى عرفته في يوم هديه)
بكر الدال وتشديد التحتية والذي في البيهقي هدية بكسر الدال من غير تشديد على التحتية
وفي نسخة هديه بسكون الدال وتخفيف التحتية آخره هاء (من الأبل أو البقر أو الغنم) وجزء
الشرط قوله (ما تيسر له من ذلك) أي فقديته ما تيسر وأفعليه ما تيسر أو بدل من الهدى والجزء
بأمه محذوف أي فقديته ذلك أو فقديته ذلك قاله الكرماني (أي ذلك شاء غير أن لم) وللأصلي
غير أنه إن لم (تيسر له) أي الهدى (فعله) وجواب (ثلاثة أيام) يصومهن (في الحج) وذلك في يوم
عرفة) لأنه يسن الحاج فطره وهذا فقيد من ابن عباس لا لطلاق الآية (فإن كان آخر يوم) برفع
آخر ولا يذري بالنصب (من الأيام) الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه) لا يجوز صوم نبي منها يوم
الحر ولا في أيام التشريق كما سبق في الحج ولا يجوز تقديمها على الأحرام بالحج لأنهم عبادته بدينه فلا
تقدم على وقتها (ثم لينطق) بالحزيم بلام الأمر ولا يذري عن المسئلة ينطق بحذف اللام (حتى
تضرب عرفات من صلاة العصر) عند صيرورة وظل كل شيء مثله أو بعد الصلاة مع الظهر جمع تقديم
السفر إلى أن يكون الظلام) بغروب الشمس (ثم يلدعه) ما من عرفات إذا أفاضوا منها حتى
يلغوا جميعا) بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة (الذي يبيتون به) صفة لجمع وهو من البيات
والأصلي وأبي ذر عن الجوى يتبرر بقوقية بعد التحتية المضمومة فوحدة فزا من ميهاتين أولهما
مفتوح مشددة أي يطلب فيه البر وهو الصواب وعليه اقتصر في النسخ وفي نسخة يتبرر بزاى معجمة
آخر بدل الراس من التبرر وهو انطروج للبراز وهو التضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة (ثم يلد كراهة
كثيرا) بكسر الراء مع الأفراد وفي نسخة ثم يلد كراهة الله بضمها مع الجمع (وأكثر التكبير
والتمليل) بالواو المفتوحة من غير همزة قبلها في الفرع وأصله وغيرهما من النسخ المعقدة التي
وقفت عليها وقال الحافظين حجر وبعه العيني أو أكثر وأبانت من الراوي أي هل حال ثم يلد كراهة
بها أو أكثر التكبير والتمليل (قبل أن تصبوا ثم أقبضوا) فإن الناس كانوا يقبضون وقال الله
ما من ثم أقبضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله) من تغيير المناسك ونحوه (إن الله غفور
رحيم) يغفر ذنوب المستغفر وكثيرا ما أمر الله بذكره بعد قضاء العبادات (حتى ترزوا الجزرة) التي
تداعبته وهو غايه لقوله ثم أقبضوا أو لقوله أكثر التكبير (ومنها) وفي نسخة باب التنوين
ومنها (من يقول ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وفي رواية أبي ذر
عنه قوله في الدنيا حسنة الآية وسقط ما بعده * وبه قال (حدثنا أبو معمر) يمين مفتوحين
الليل لأصح الوجهين عند أصحابنا وهو انعقاد البيع بالكفاية لقوله صلى الله عليه وسلم قد أخذت به مع قول جابر هولك وهذا إن لفظان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٣) ليلال أعطه أوقية من ذهب وزده قال فاعطاني أوقية من ذهب وزادني
قيراطا قال فقلت لا تنارني زيادة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فكان في كيس لي فأخذته أهل
الشام يوم الحرة • حدثنا أبو كامل
بخبري حدثنا عبد الواحد بن زياد
حدثنا الجريري عن أبي نضرة عن
جابر بن عبد الله قال كأمع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فختلف
ناضحى وساق الحديث وقال فيه
فخصه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال لي اركب بسم الله وزاد أيضا
قال فما زال يزيدني ويقول والله
يعفرك • وحدثني أبو الريح
العتيكي حدثنا حماد حدثنا أبو
عن أبي الزبير عن جابر قال سألتني
علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد
أعياب عيرى قال فخصه فونب
فكنت بعد ذلك أحبس خطامه
لاسمع حديثه فما أقدر عليه فلحقني
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعينه
فبعته منه بخمس أواق قال قلت
علي ان لي ظهري الى المدينة قال
وللتظاهرة الى المدينة قال فلما
قدمت المدينة أنتبه به فزادني
أوقية ثم وهب لي صلى الله عليه
وسلم • حدثنا عقبه بن مكرم العمي

كأية قوله صلى الله عليه وسلم ليلال
أعطه أوقية من ذهب وزده) فيه
جواز الوكالة في قضاء الديون واداء
الحقوق وفيه استحباب الزيادة
في أداء الدين وارجاح الوزن (قوله
فأخذته أهل الشام يوم الحرة) يعني
حرة المدينة كان قتال ونهب من
أهل الشام هناك سنة ثلاث وستين
من الهجرة (قوله فبعته منه بخمس
أواق) هكذا هو في جميع النسخ
فبعته منه وهو صحيح جازي
العربية يقال بعته وبعث منه وقد
كثرت كرتظا في الحديث وقد أوضحت في تهذيب اللغات (قوله حدثنا عقبه بن مكرم العمي) هو مكرم بضم الميم واسكان الكاف في

بينهم ما عين ساكنة عبد الله بن عمرو والمقرى المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان
العنبري مولا هم التنوري بفتح المنة وتشديد التون البصري (عن عبد العزيز) بن صبيب
البناني بوحدة مضمومة وثونين البصري (عن أنس) رضى الله تعالى عنه انه (قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ربنا) سقط لفظ ربنا لا يذر (أنتاني الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار) قال ابن كثير جئت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرفت كل شر فان
الحسنة في الدنيا تنهل كل مطلوب دنوي من عافية وورق واسع وعلم بافع وعمل صالح الى غير ذلك
وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من القزع الاكبر في العرصان
وتيسير الحساب وغير ذلك وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسيرا أسبابه في الدنيا من اجتناب
المحرم والاثام وترك الشهوات • وهذا الحديث أخرجه أيضا في الدعوات وأبو داود في الصلاة
(وهو ألد الخصاص) أى شديد العداوة والجدال للمسلمين وفي نسخة باب وهو ألد الخصاص (وقال
عطاء) هو ابن أبي رباح مما وصله الطبري (النسل) في قوله تعالى وفيه لك الحرث والنسل (الطيوان
• وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة السوائي العامري الكوفي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد
ابن مسروق الثوري (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن
عائشة) رضى الله تعالى عنها (ترفعه) الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أبغض الرجال الى الله
الآلد) بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة (الخصم) بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة
قال الجوهري رجل ألد بين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد الشديد الخصومة
وقال ابن الأثير اللدد الخصومة الشديدة وقال الثوري شتى الأول يعني عن الشدة والنسائي عن
الكثرة وقال شارح المتكافاة المعنى انه شديد في نفسه بليغ في خصومته فلا يلزم منه التكرار قال
الزيخشي في قوله تعالى وهو ألد الخصاص أى شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة
واضافة الاتبعني في أوجع الخصاص ألد على المبالغة أو الخصاص جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى
وهو ألد الخصوم خصومة (وقال عبد الله) هو ابن الوليد العدني (حدثنا سفيان) هو الثوري
جزم به المزني فيه ما قال (حدثني) بالافراد (ابن جريج) عبد الملك ولا يذرع عن ابن جريج (عن ابن
أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا أصل
سفيان الثوري في جامعه وذكر المؤلفات تصريحه برفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (أم
حسبتم) وفي نسخة باب أم حسبتم (ان تدخلوا الجنة) قبل أن تتبأوا قيل أم هي المنقطعة بقدر
يل والهمزة قبل لاضراب انتقال من اخبار الى اخبار والهمزة للتقرير والتقدير بل أحسبتم وقيل
لجرد الاضراب من غير تقدير والمعنى أم حسبتم ان تدخلوا الجنة قبل ان تتبأوا وتختبروا وتتصنوا
كأفعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال (ولما بان لكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم
الأساس والضراء) وهي الأراض والاسقام والآلام والمصائب والنوائب وقال ابن عباس وابن
مسعود وغيرهما الأساس النقر وقال ابن عباس والضراء السقم والواو في ولما الحال والجملة بعدها
نصب عليها ولما حرف جزم معناها النبي كلم وفيها توقع ولذا جعل مقابل قد (الى قريب) وفي رواية
أبي ذر بعد قوله من قبلكم الآية وحذف ما عدا ذلك وعند ابن أبي حاتم في تفسيره انها نزلت يوم
الاحزاب حين أصاب النبي صلى الله عليه وسلم بلا مؤحصر وقيل في يوم أحد وقيل نزلت تسلية
للمهاجرين حين تركوا ديارهم وأموالهم بأيدي المشركين • وبه قال (حدثنا) ولا يذرعني
(ابراهيم بن موسى) بن يزيد الرازي القراء الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان (عن ابن
جرير) عبد الملك أنه (قال سمعت ابن أبي مليكة) عبد الله (يقول قال ابن عباس رضى الله عنها



حدثنا يعقوب بن اسحق حدثنا
 بشير بن عقيب عن أبي المتوكل
 الناجي عن جابر بن عبد الله قال
 سافرت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في بعض أسفاره أفضه قال
 غاربا واتص الحديث وزادوه قال
 يا جابر أتوقيت الثمن قلت نعم قال لك
 الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل
 * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري
 حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محارب
 سمع جابر بن عبد الله يقول أتتني
 مني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعيرا يوقيتين ودرهم أو درهمين قال
 فلما قدم صررا أمرهم بقرعة فذبحت
 فأكلوا منها فلما قدم المدينة أمرني
 أن آتي المسجد فأصلي ركعتين
 فوزن لي ثمن البعير فأرجح لي

وقح الراء وأما المعنى فبتشديد الميم
 منسوب إلى بني العبطن من تميم
 (قوله عن أبي المتوكل الناجي) هو
 بالنون والجيم منسوب إلى بني ناجية
 وهم من بني أسامة بن لؤي وقال أبو
 علي القاسمي هم أولاد ناجية امرأة
 كانت تحت أسامة بن لؤي (قوله
 فلما قدم صررا) هو اصدا مهمله
 مقسوحة ومكسورة والكسر أفصح
 وأشهر ولم يذكر إلا كثرون غيره
 قال القاسمي وهو عند الدارطني
 والخطابي وغيرهما وعند أكثر
 شيوخنا صررا اصدا مهمله
 مكسورة وتخفيف الراء وهو موضع
 قريب من المدينة قال وقال
 الخطابي هي بئر ديمة على ثلاثة
 أميال من المدينة على طريق العراق
 قال القاسمي والأشبه عندي أنه
 موضع لا بئر قال وضبطه بعض الرواة
 في مسلم وبعضهم في البخاري ضررا
 بكسر الصاد المعجمة وهو خطأ ووقع
 في بعض النسخ المعتمدة فلما قدم

في قوله تعالى (حتى إذا استيأس الرسل) ليس في الكلام شيء حتى يكون عاقبة فقد روه وما أرسلنا
 من قبلك إلا رجالا أفترأخي نصرهم حتى وقيل غير ذلك مما يأتي إن شاء الله تعالى في سورة
 يوسف عليه الصلاة والسلام (وظنوا أنهم قد كذبوا خفيفة) ذالها المعجمة وهي قراءة الكوفيين
 على معنى أنه أعاد الضمير من ظنوا وكذبوا على الرسل أي هم ظنوا أن أنفسهم كذبهم ما حدثتهم
 به من النصر كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه وأعاد الضمير من على التكفاري وظن الكفار
 أن الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر وغير ذلك مما يأتي إن شاء الله تعالى في سورة يوسف
 عليه الصلاة والسلام قال ابن أبي مليكة (ذهب بها) أي هذه الآية ابن عباس (هناك) بغير لام في
 اليونانية أي فهم من أفعالهم من آية البقرة من الاستبعاد والاستبطاء (وتلا حتى يقول الرسول
 والذين آمنوا معه) لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر (منى نصر الله)
 استبطاء التأخر وقيل لهم (ألان نصر الله قريب) استعافهم إلى طاعتهم من عاجل النصر وهذه
 الآية كآية سورة يوسف في مجي النصر بعد اليأس والاستبعاد وفي ذلك إشارة إلى أن الوصول
 إلى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات قال ابن أبي
 مليكة (فلقبت عروة بن الزبير فد كرت له ذلك) المسد كورين تخفيف ذال كذبوا (فقال فات
 عائشة) منكورة على ابن عباس (معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل
 أن يموت) طرف للعالم لا للسكون (ولكن لم يزل البلا بالرسول حتى خافوا أن يكون من معهم) من
 المؤمنين (يكذبونهم) وانكار عائشة على ابن عباس رضي الله تعالى عنهم إنما هو من جهة أن
 مراده أن الرسل ظنوا أنهم مكذبون من عند الله لأن عند أنفسهم بقرينة الاستشهاد بآية
 البقرة ولا يقال لو كان كما قالت عائشة لقيل وتيقنوا أنهم قد كذبوا لأن تكذيب القوم لهم كان
 متحققا لأن تكذيب اتباعهم من المؤمنين كان متظنوا والميقن هو التكذيب من لم يؤمن أصلا
 قاله الكرماني ويأتي زيادة ذلك في آخر سورة يوسف عليه الصلاة والسلام إن شاء الله تعالى
 (فكانت تقرؤها وظنوا أنهم قد كذبوا منقلبه) وهي قراءة الباقيين غير الكوفيين على معنى وظن
 الرسل أن قومهم قد كذبوا فيما وعدوا بهم من العذاب والنصرة عليهم فاعاد الضمير من على
 الرسل (باب) قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) مبتدأ وخبر وجاز لاخبار عن الجنة بالصدر اما
 السالفة أو على حذف مضاف من الأول أي وطء نساؤكم حرث أي حرث أو الثاني أي نساؤكم
 حرث وحرث ولكم في موضع رفع صفة لحرث متعلق بمحذوف وأفرد الخبر والمبتدأ جع لأنه مصدر
 والأصح فيه الافراد والتذكير حيث ذوق وقال في الكشف حرث لكم مواضع حرث لكم وهذا
 مجاز شبيه بالمحارث تشبيها لما يلي في أرحامهم من النطف التي منها النسل بالبدور قال في
 المصابيح قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على مواضع الحرث وقيل باعتبار تغير حكم
 لكلمة في الاعراب من جهة حذف المضاف كما في واسأل القرية وقيل باعتبار حمل المشبه به على
 شبه بعد حذف الاداة كما في زيدا سد فكثر ما يقال له المجاز وان لم يكن له استعارة وكان التجوز
 في ظاهر الحكم بأنه هو ثم أشار إلى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في أرحامهم
 بالبدور اولوا باعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان في جعل
 نساء محارث دلالة على ان النطف بدور على ما أشار إليه بقوله تشبيها لما يلي الخ كما تقول ان هذا
 الموضع ليقترس الشجعان قال المولى سعد الدين التتازاني ولأرى ذلك جارا على القانون الآن
 فقال التقدير نساؤكم حرث لطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنا انتهى وقد روى عن
 مقاتل فروج نساؤكم حرث لاولاد (فألو احرككم) أي قانون كما توتون المحارث (أي شتم) أي

عليه وسلم بهذا اللفظ غير أنه قال فاشترأه مني بدينار قدسناه ولم يذكر الوصيتين والدرهم والدرهمين وقال أمر بيقرة فخرت ثم قسم لهما صرار غير مصروف والمنهم وصرفه (قوله أمر بيقرة فخرت) فيه ان السنة في البقر الذبح لا التحسر ولو عكس جازوا ما قوله في الرواية الأخرى أمر بيقرة فخرت فالمراد بالتحسر الذي يجمع بين الروايتين (قوله أمر في أن أتى المسجد فأصلى ركعتين) فيه انه يستحب للقادم من السفر أن يبدأ بالسجدة فيصلي فيه ركعتين وفيه ان نافله النهار يستحب كونها ركعتين ركعتين كصلاة الليل وهو مذهبان وذهب الجمهور وسبق بيانه في كتاب الصلاة واعلم ان في حديث جابر هذا فوائد كثيرة احداها هذه المعجزة الطاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اتباع جابر وامر اعبه بعد اعيائه الثانية جواز طلب البيع ممن لم يعرض سلعته للبيع الثالثة جواز المما كسة في البيع وسبق تفسيرها الرابعة استحباب سؤال الرجل الكبير عما يحبه عن احوالهم والاشارة عليهم بمصالحهم الخامسة استحباب نكاح البكر السادسة استحباب ملاعبة الزوجين السابعة فضيلة جابر في انه ترك حفظ نفسه من نكاح البكر واختار مصلحة اخوانه بنكاح ثيب تقوم بمصالحهن الثامنة استحباب الاستدانة بالسجدة وصلاة ركعتين فيه عند القدوم من السفر التاسعة استحباب الدلالة على الخبر العاشرة استحباب ارجاع الميزان فيما يذعه الحادية عشرة ان اجرة وزن الثمن على البائع الثانية عشرة التبرك بانار الصالحين لقوله لا تفارقوه زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالثة عشرة جواز تقدم

كف شتم مستقبلين ومستدبرين اذا كان في صغلم واحد وقيل اني تعني حيث وقيل متى (وقدموا لانفسكم الآية) أي ما يدخر لكم من الثواب وقيل هو طلب الولد وعند ابن جرير عن عطاء قال أراءه عن ابن عباس وقدموا لانفسكم قال يقول بسم الله التسمية عند الجماع وسقط لابي ذر قوله وقدموا لانفسكم وبه قال (حدثنا) ولاي ذر حدثني بالافراد (استحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا النضر بن نبل) بالاضاد المعجمة وشميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم قال (أخبرنا ابن عون) بفتح العين المهملة وسكون الواو والنون عبد الله النقيب المشهور (عن نافع) مولى ابن عمراه (قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم) بغير القرآن (حتى يسرغ منه فاخذت عليه بوعاء) أي أمسكت المعصوف وهو يقرأ عن ظهر قلب وعند الدارقطني في غرائب مالك من رواية عبد الله بن عمر عن نافع قال قال لي ابن عمر أملك علي المعصوف بانه نافع (فقرأ سورة البقرة حتى انتهى الى مكان) هو قوله نسأؤكم حرث لكم (قال تدرى فيما) بألف بعد الميم ولاي ذر في (أنزلت) قال نافع (قلت لا قال أنزلت في كذا وكذا) أي في آيات النساء في أدبارهن (ثم مضى) أي في قراءته وقد ساق المؤلف هذا الحديث منهم المكان الآية والتفسير وقد أخرج استحق ابن راهويه في مسنده وتفسيره بالاستناد المذكور هنا هذا الحديث بلفظ حتى انتهى الى نسأؤكم حرث لكم فأقرا حرثكم أي شتمتم فقال تدرى فيما أنزلت هذه الآية قلت لا قال أنزلت في آيات النساء في أدبارهن فبين فيه ما أجمع هنا ثم عطف المؤلف على قوله أخبرنا النضر بن نبل قوله (وعن عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث التنويري أنه قال (حدثني) بالافراد (أي) عبد الوارث بن سعيد قال (حدثني) بالافراد أيضا (أي) السخمي (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى (فأقرا حرثكم أي شتمتم قال بأنها) زوجها (في) بحذف الجور وهو الظرف أي في الدار كما وقع التصريح به عند ابن جرير في هذا الحديث من طريق عبد الصمد عن أبيه قيس وأسفة المؤلف ذلك لاستنكاره وقول الكرماني فيه دليل على جواز حذف الجور والاكتماء بالجا عورض بان هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين في ضرورة الشعر وقول الحافظ بن حجر انه نوع من أنواع البديع يسمى الاكتماء ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله تعقبه العيني فقال ابن شعري من قال من أهل صناعة البديع ان حذف الجور وحده من أنواع البديع والاكتماء انما يكون في شئتين متضادتين يذ كر أحدهما ويكتفي به عن الآخر كما في قوله تعالى سرايل تقيكم المرأى والبرد وأجاب في انتقاض الاعتراض بان ما ذكره العيني هو أحد أنواع الاكتماء والنوع الثاني الاكتماء بضم الكلام وحذف باقيه والثالث أشد منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهذا المعترض لا يدرى ويسكر على من يدرى انتهى وفي سراج المريرين بان المؤلف ترك أيضا بعد في فقال بعضهم لانه لما رأى أحاديث تدل للاباحة كحديث ابن عمر وأخرى تدل للمنع ولم يترجح عنده في ذلك شيء يرض له حتى ينبت عنده الترجيح فاخرسته المنية (رواه) أي الحديث (محمد بن يحيى بن سعيد) القسطنطين البصري أبو صالح البصري في رواه الطبراني في الأوسط (عن أبيه) يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المشهورة وسكون الواو ثم معجمة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر (عن نافع عن ابن عمر) وانظر الطبراني قال اغتازت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأؤكم حرث لكم حرث لكم رخصة في آيات الدر قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله ابن عمر الا يحيى بن سعيد فشرد به ابنته قال في الفتح لم يتفرده يحيى بن سعيد فقط - درواه عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع أيضا كما عند الدارقطني في غرائب مالك ورواه الدارقطني أيضا في الغرائب من طريق الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ نزلت في رجل من

أخذت جمل بأربعة دنانير ولان
ظهروا إلى المدينة **حدثنا أبو**
الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح
أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار
عن أبي رافع أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم استسلف من رجل
بكرافدتمت عليه ابل من ابل
الصدقة فامر أبا رافع أن يقضي
الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع
فقال لم أجديها الا خيارا رابعا
فقال اعطه اياه ان خيار الناس
أحسنهم قضاء **حدثنا أبو كريب**
حدثنا خالد بن مخلد عن محمد بن
جعفر سمعت زيد بن أسلم أخبرنا
عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
استسلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم بكرة بثلاثة عشر أنه قال فان خير
عباد الله أحسنهم قضاء **حدثنا**
محمد بن يسار بن عثمان العبدى
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعيب عن
سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة
قال كان لرجل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم حق فأغظله فهم
به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

بعض الجيش الرجعين بأذن الامير
الرابعة عشرة جواز الو كالة في أداء
الحقوق ونحوها وفيه غير ذلك مما
وسبق الله أعلم

«باب جواز اقتراض الحيوان
واستحباب توقيته خيرا مما عليه»

(قوله عن أبي رافع ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم استسلف من
رجل بكرافدتمت عليه ابل من
ابل الصدقة فامر أبا رافع أن يقضى
الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع فقال اعطه اياه ان خيار الناس أحسنهم قضاء

الانصار اصاب امرأته في دبرها فأعظم الناس ذلك فترات قال فقالت له من دبرها في قبلها قال
لا الا في دبرها لكن قال الحافظ بن كثير لا يصح وقال في الفتح وتابعنا على رواية زيد بن
أسلم عن ابن عمر عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي في بعض روايته ورد عليه ابن عبد البر
وأصاب قال ورواية ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من روايته نافع عنه فغير تكثير أن يرويها
عنه زيد بن أسلم قال ابن أبي حاتم الرازي لو كان هذا عند زيد بن أسلم عن ابن عمر لما أولع الناس
بنافع قال ابن كثير وهذا تعليل منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر أيضا ابنه عبد الله كما عند
النسائي وسالم ابنه وسعيد بن يسار كما عند النسائي وابن جرير ولم يتفرد ابن عمر بذلك بل رواه أيضا
أبو سعيد الخدري كما عند ابن جرير والطحاوي في مشكله بلنظان رجلا أصاب امرأته في دبرها
فأنكر الناس عليه فأنزل الله الآية وقد نقل بإحاطة ذلك عن جماعة من السلف لهذه الاحاديث
وظاهر الا يتوهم ابن شعبان لكن من الصحابة والتابعين ولامام الأئمة مالك في روايات كثيرة
قال أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن له المشهور عن مالك بإحاطة وأصحابه ينتمون هذه المقالة
عنه لقبها ووشناعتها وهي عنه أشهر من أن تمدفع نفهم عنه انتهى لكن روى الخطيب عن
مالك من طريق اسراييل بن روح قال سألت مالك عن ذلك فقال ما أنتم قوم عرب هل يكون
الحرث الاموضع الزرع لا تعدوا الفرج قلت يا أبا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال
يكذبون على يكذبون على فانا نطهران أصحابنا من اعتماد على هذه القصة ولعل مالكا يرجع
عن قوله الاول أو كان يرى العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية في
صحة على قاعدته ولذا قال بعض المالكية ان ناقل اباحتها عن مالك كاذب مقتر ونقل عن ابن
وهب أنه قال سألت مالك انقلت حكوا عنك انك تراءى قال معاذ الله وتولانا أو كم حث لكم قال
ولا يكون الحرث الاموضع الزرع وانما نسب هذا الكتاب السر وهو كتاب مجهول لا يعهد عليه
قال القرطبي ومالك أجمل من أن يكون له كتاب سر ومذهب الشافعي وأبي حنيفة وصاحبيه
وأحمد والجمهور التحريم لورود النهي عن فعله وتعاظيهم في حديث خزيمة بن ثابت عند أحمد
نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتي الرجل امرأته في دبرها وحديث ابن عباس عند
الترمذي مرفوعا لا ينظر الله الى رجل أتى امرأته في دبرها في احاديث كثيرة يطول ذكرها وحاولوا
ما ورد عن ابن عمر على أنه يأتيها في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن أبي النضر
أنه قال لنا فعدا أكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه أتى أن تؤتى النساء في ادبارهن
قال كذبوا على ولكن سأحدثك كيف كان الامران ابن عمر عرض المحنف يوما وأنا عنده
حتى بلغ نساؤكم حث لكم فأنوا حثكم أنى شئ ثم فقال يا نافع هل تعلم من أمر هذه الآية قلت
لا قال انا كما عسر قرين نختي النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار أردنا منهن مثل
ما نكح يرفاذهن قد كرهن ذلك وأعظمته وكانت نساء الانصار قد أخذن بحال اليهود انما يؤمن
على جنوبيهن فأنزله الله نساؤكم حث لكم وقد روى أبو جعفر القريبي عن أبي عبد الرحمن
الجلي عن ابن عمر مرفوعا سببه لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكهم ويقول ادخلوا النار مع
الداخلين الفاعل والمفعول بنا ونكح يدونا كح البهية ونا كح المرأة في دبرها والجامع بين المرأة
واقتمها والزاني بجليس له جاره والمؤذى جاره حتى يلغسه وأما ما حكاه الطحاوي عن محمد بن عبد
الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليله ولا تحريمه شئ
والقياس انه حلال فقال أبو نصر بن الصياغ كان يحلف بالله الذي لا اله الا هو لقد كذب يعني ابن
عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب من كتبه انتهى

الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع فقال ما أجسد فيها الا خيارا رابعا فقال اعطه اياه ان خيار الناس أحسنهم قضاء

فاشترؤوا فاعطوه اياه فان من خيركم
أوخيركم أحسنكم قضاء * حدثنا
أبو بكر بن حدثنا وكيع عن علي بن
صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة
عن أبي هريرة قال استقرض رسول
الله صلى الله عليه وسلم سنفا عطى
سنفا فوفاه وقال خياركم محاسنكم
قضاء * حدثنا محمد بن عبد الله بن
نعمان حدثنا أبي حدثنا سفيان عن
سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي
هريرة قال جاء رجل يتقاضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بغير فقال أعطوه سنفا فوق سنفا
وقال خيركم أحسنكم قضاء

وقد روي أبو هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لهم
اشترؤا له سنفا فاعطوه اياه فقالوا
انالانجد الاسنا هو خير من سنفا
قال فاشترؤوا فاعطوه اياه فان من
خيركم أوخيركم أحسنكم قضاء وفي
رواية له استقرض رسول الله صلى
الله عليه وسلم سنفا عطاه سنفا فوفاه
وقال خياركم محاسنكم قضاء) أما
البكر من الابل فيفتح اياها وهو الصغير
كالغلام من الاذنين والاذنى بكرة
وقلوص وهي الصغيرة كالجارية
فاذا استكمل ست سنين ودخل في
السابعة وأتى رباعية بتخفيف
الياء فهو رباع والاذنى رباعية
بتخفيف الياء واعطاه رباعيا
بتخفيفها) قوله صلى الله عليه وسلم
خياركم محاسنكم قضاء) قالوا
معناه ذوو الحامس مما هم بالصفة
قال القاضي وقيل هو جمع محسن
بفتح الميم وأكثر ما يجيء أحسنكم
جمع احسن وفي هذا الحديث جواز
الاقتراض والاستدانة وانما اقترض
النبي صلى الله عليه وسلم الحاجة

وأما ما ذكره الخا كم في مناقب الشافعي من طريق ابن عمدة الحكم أيضا انه حكى عن الشافعي
مناظرة جرت بينه وبين محمد بن الحسن في ذلك وان ابن الحسن اخرج عليه بان الحرف انما يكون
في الفرج فقال له فيكون ماسوى الفرج محرما فالتمزه فقال رأيت لو وطئها بين سابقها وفي
أركانها أفي ذلك حث قال لا قال أفيجرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل كما قال
الخا كم ان يكون أزم محمد بن طريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده في التحريم غير
المسلك الذي سلكه محمد بن كباير اليه كلامه في الام * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال
(حدثنا سفيان) هو النوري كاجرهم به في الفتح وذل في العمدة عن المزني انه ابن عيينة (عن ابن
المنكدر) محمد انه قال سمعت جابر رضى الله عنه قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها
لقطر روية الاسماعيلي من طريق يحيى بن أبي زائدة عن سفيان الثوري باركة مدبرة في فرجهما من
ورائها وعند مسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا أتى الرجل امرأته من دبره
في قبلها ومن طريق أبي حازم عن ابن المنكدر حملت (بها الولد أحول فتزات) تكذبا لليهود في
زعمهم (سأؤكم حث لكم فانوا حرككم أفي شتم) فأباح للرجال أن يمتنعوا بنفسهم كيف شاءوا
أى فأتوهن كأناتون أرضكم التي تريدون أن تحرقوهما من أى جهة شئتم لا يحظر عليكم جهته
دون جهة والمعنى جامعوهن من أى شق أردتم بعد أن يكون المأني واحدا وهو موضع الحرف
وهذا من الكتابات اللطيفة والتعريفات المستنسة قاله الزمخشري قال الطيبي لانه أبيع لهم أن
يأتوهما من أى جهة شئوا كالارضى المملوكة وقد بنا الحرف ليشعر أن لا يتجاوز البتة موضع البتة
وأن يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الاصلى طلب النسل لا قضاء الشهوة وهذا الحديث
آخر جهه سلم في النكاح وغيره والترمذي في التفسير والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه
في النكاح (باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أى انقضت عدتهن (فلا تعضلوهن
لا تمنعهن) (أن يسكنن أزواجهن) واخطاب بذلك الاولياء لما باتى ان شاء الله تعالى قسربال
الباب * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن سعيد) أى ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف قال (حدثنا ابو عامر) عبد الملك بن عمرو (العقدي) بفتح العين المهملة والقاف قال (حدثنا
عبد بن راشد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة التميمي البصرى قال (حدثنا الحسن
البصرى) قال حدثني بالافراد (معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف
ويسان السين المهملة تخفيفه المزني (قال كانت لي أخت) اسمها جليل بضم الجيم مصغرا كما عند ابن
الكثير أوليى كما عند السهيلي (تخلف اليتيم) بضم أوله وفتح ثالثة (وقال ابراهيم) هو ابن طهمان
عما وصله المؤلف في النكاح (عن يونس) هو ابن عبيد بن دينار العبدي (عن الحسن) البصرى انه
قال (حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) فيه نص صريح بالحسن بالتصديت عن معقل كالسائر
* وبه قال (حدثنا ابو يعمر) بسكون العين وفتح الميمين عبد الله المقعد قال (حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد قال (حدثنا يونس) بن عبيد (عن الحسن) البصرى (ان أخت معقل بن يسار) قيل في
اسمها غير ما سبق في هذا الباب فاطمة كما عند ابن اسحق ويحتمل التعدد بان يكون لها اسمان
ولقب أولئبان واسم (طلقةها زوجها) هو كما في أحكام القرآن لا معيل القاضي أبو البتاح بن
عاصم ونعقبه الذهبي بان ابا البتاح تابعي على الصواب والحجة لايه فيحتمل أن يكون هو الزوج
وحرم بعض المتأخرين فيما قاله الحافظ بن حجر نانه البتاح بن عاصم وكنيته أبو عمر وقال فان كان
مخفوظا فهو أخو أبي البتاح بن عاصم التابعي وفي كتاب الجواز للشيخ عز الدين بن عبد السلام انه
عبد الله بن رواحة (فتركا حتى انقضت عدتها فخطبها) من وليها أخيها معقل (فأبى) فانسع

وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب الله من المغموم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي (معقل)

لمن لا يملك وماها كحمارها والمرأة
والخنثى والمذهب الثاني مذهب
المسزني وابن جرير وادواته يجوز
قرض البخارية وسائر الحيوان
لكل أحد والثالث مذهب أبي
حنيفة والكوفيين انه لا يجوز
قرض شيء من الحيوان وهذه
الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل
دعواهم النسخ بغير دليل وفي هذه
الاحاديث جواز السلم في الحيوان
وحكمه حكم القرض وفيها انه
يستحب لمن عليه دين من قرض
وغیره أن يرد أجد من الذي عليه
وهذا من السنة ومكارم الاخلاق
وليس هو من قرض جر منفعة فانه
منهي عنه لان المنهي عنه ما كان
مشروطا في عقد القرض ومذهبا
انه يستحب الزيادة في الاداء عما عليه
ويجوز للمقرض أخذه اسوا مما زاد
في الصفة أو في العدد بان أقرضه
عشرة فأعطاه احد عشر ومذهب
مالك ان الزيادة في العدد منهي
عنها وحجة احتجاجنا عموم قوله صلى
الله عليه وسلم لم يخبركم أحد منكم
بقضاء قوله فقدت عليه ابل الصدقة
الحق هذا مما يشبه كل فيقال
فكيف قضى من ابل الصدقة
أجد من الذي يستحقه الغريم مع
ان الناظر في الصدقات لا يجوز
تبرعه منها والجواب انه صلى الله
عليه وسلم اقترض لنفسه فلما جات
ابل الصدقة اشترى منها بغير ارباعها
من استحققه فله كذا النبي صلى الله
عليه وسلم بثمنه وأوفاه متبرعا بالزيادة
من ماله ويبدل على ما ذكرناه رواية
أبي هريرة التي قدمناها ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اشترى الهنات
فهذا هو الجواب العتد وقد قيل
نفسه أجوبه غيره منها ان المقرض كان بعض المحتاجين اقترض لنفسه فأعطاه من الصدقة حين جاءت وأمره بالقضاء (قوله كأن لرجل على

معقل) أن يراعيها له (فتزلت فلا تعضونهن أن ينسكن أزواجهن) وهذا صريح في نزول هذه
الآية في هذه القصة ولا يمنع ذلك كون ظاهر الخطاب في السياق للأزواج حيث وقع فيها وإذا
طلقت النساء لكن قوله في بقية ما أن ينسكن أزواجهن ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء وفيه
ان المرأة لا تخل أن تزوج نفسها وأنه لا بد في النكاح من ولي اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل
الولي معنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفي هذه المسئلة خلاف
بأن ان شاء الله تعالى يعون الله وقوته محررا في موضع من كتاب النكاح (والذين يتوفون)
وفي نسخة باب والذين يتوفون أي يتوفون (منكم وينذرون) يتركون (أزواجاً يتربصن) بعدهم
(بأنفسهن) فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين (أربعة أشهر وعشرا) من الليالي ويجعل أن
تكون الحكمية في هذا المقدار ان الجنين في غالب الامر يعمره لثلاثة أشهر ان كان ذكرًا
ولاربعة ان كان أنثى واعتبر أقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهار اذ ربما تضعف حركته
في المبادئ فلا يحس بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها حامل فان عدتها بوضع
الحمل ولو لم تنكث بعده سوى ملاحظة عموم قوله تعالى وأولات الاجال أجلهن أن يضعن حملهن
والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة شهران ونحو ليل لانها كانت على النصف من
الحرة في الحدف كذلك في العدة وكان ابن عباس يرى أن تربص بابعدا الاجلين من الوضع وأربعة
أشهر وعشر للجمع بين الآيتين وهو ما أخذ به مالك قوي لولا ما ثبت به السنة في حديث
سبعة الاسمية الا ان شاء الله تعالى قريبا يجوز الله وقوته وتأنيث العشر باعتبار الليالي لانها
غزرا الشهر والايام سبع ولذلك لا يستعملون التذكية في مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون
صمت عشر او شهده قوله ان لبيتم الاعتر او ان لبيتم الايوما (فاذا بلغن أجلهن) انقضت عدتهن
(فلا جناح عليكم) أي فلا اثم عليكم أي بالاولياء أو المسلمون (فيما فعلن في أنفسهن) من التعرض
للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة (بالمعروف) بالوجه الذي لا يشكره الشرع (والله بما تعملون
خبير) فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن الخ غير أبي ذر وقال الى بما تعملون خبيره (يعنون)
أي من قوله تعالى فنصف ما فرضتم الا أن يعنون قال ابن عباس وغيره (بين) من الهبة أي
المطقات فلا يأخذن شيئا أو الصبغة تحتل التذكية والتأنيث يقال الرجال يعنون والنساء
يعنون قالوا وفي التول ضربوا النون علامة الرفع وفي الثاني لام الفعل والنون ضمير النساء وذلك
لم يورثه أن ههنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعنون بين لابي ذر وبه قال (حري) بالافراد
(أمة بن بسطام) بضم الهجزة وفتح الميم وتشديد النخبة وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة
ابن المنتشر العيشي البصري قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغرا (عن حبيب)
هو في اليونانية باخاء المهمله هو ابن الشهيد كما صرح به المؤلف قريبا ووقع في الفرع هنا خيب
باخاء المعجمة المضمومة قاله أعلم وهو سهو الازدي الاموي البصري (عن ابن ابي اسلة) عبد الله
انه قال (قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان بن عفان والذين يتوفون منكم وينذرون أزواجاً)
الآية الثانية الصريحة الدالة على انه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يموتوا
لازواجهن بأن يمتعن بعدهن حول بالسكنى (قال) أي ابن الزبير (قد نسختها الآية الاخرى)
السابقة وهي يترصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (فلم) بكسر اللام وفتح الميم (تكتبها)
وقد نسخ حكمها بالاربعة أشهر فما الحكمة في ابقائها مع زوال حكمها وبقائها معها بعد
التي نسخها يوجب بقائها حكمها (أو) لم تدعها أي تتركها في المصحف والشك من الراوي أي اللفظ
قال وقال في المصابيح المعنى فلم تكتبها أو فلم لاتدعها بخلاف حرف النبي اعتقادا على فهم المعنى

قال وقد بابه بعد هذا وقال زعمها يا ابن أخي لا أغرب شيئا منه من مكانه انتهى والاستفهام انكارى وكان ابن الزبير ظن ان الذي يفتح حكمه لا يكتب (قال) عثمان رضى الله تعالى عنه مجيبا له عن استسكانه (يا ابن أخي) قاله على عادة العرب أو نظر الى اخوة الايمان (لا أغرب شيئا منه من مكانه) انه ووقفي أى فكروا وجدتم ثابتة في المعصوم بعد ما أتيتها حيث وجدتها وفيه أن تزيب الأذى توقيفى وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرحه نبي (اسحق) هو ابن راهويه قال (حدثنا روح) بفتح الراء ابن عباد بضم العين وتحقيف الموحدة قال (حدثنا شبل) بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة آخره لام ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله المنكى (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا قال كانت هذه العدة) أى المذكورة في قوله تعالى يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا (تعقد عند أهل زوجها واجب فأمر الله تعالى) (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهن) ينصب وصية في قراءة أبي عمرو وابن عامر وحدهن وحجرة أى والذين يتوفون منكم يوصون وصية وألويوصوا وصية أو كتب الله عليهم وصية أو أوزم الذين يتوفون وصية وبالرفع قرأ الباقر على تقدير ووصية الذين يتوفون أو حكمهم وصية (متاعا الى الحول) نصب بلفظ وصية لانها مصدر متون ولا يضر تأنيها بالتأنيها عليهم والاصل وصية مجتمع ثم حذف حرف الجر اتساغا فنصب ما بعده وهذا اذا لم يجعل الوصية منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجي ذلك حال رفعها أو نصبها على المفعول (غير خارج) نعت لمتاعا أو بدل منه أو حال من الزوجات أى غير محرجات أو حال من الموصين أى غير محرجين (فان خرجن) بن منزل الأزواج (فلا جناح عليكم) أيها الايها (فما أعلن في أنفسهن من معروف) مما ليس بركه الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليها وانما كانت مخيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتر کہا (قال جعل الله لها) أى للمعتدة المذكورة في الآية الأولى (تمام السنة سبعة أشهر) ولا يذربسبعة أشهر (وعشرين ليلة وصية ان شامت سكنت في وصيتها وان شامت خرجت وهو قول الله تعالى غير خارج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة) وهي أربعة الا شهر والعشرون (كأهى واجب عليها) قال شبل بن عباد (زعم) ابن أبي نجيح (ذلك) المتقدم (عن مجاهد) وهذا يدل على أن مجاهدا البرى نسخ هذه الآية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح قال في التبع وهو من رواية ابن أبي نجيح عن عطاء وهو من زعم أنه معلق وتعبه العيني بالذلو كان عظة القائل وعن عطاء فظاهره التعليل (قال ابن عباس نسخ هذه الآية عدتها عند أهلها فاعتدت حيث شامت وهو) أى الناسخ (قول الله تعالى غير خارج قال عطاء) مفسر المارواه عن ابن عباس (ان شامت اعتدت عند أهلها) ولا يذرعن التكميلى عند أهلها (وسكنت في وصيتها وان شامت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن) لدلالته على التفسير (قال عطاء ثم بيا الميراث) في قوله تعالى ولهن الربع مما تركن لم يكن لكم ولد فان كان لکم ولد فلهن الثلثين (ففسخ السكني) وتركت الوصية (فاعتدت حيث شامت ولا يمكن لها) قال ابن كثير في هذا القول الذى عول عليه مجاهد وعطاء من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعم الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا بأربعة الأشهر والعشرون وانما دلت على أن ذلك كان من باب الوصية بالزوجات أن يمكن من السكني في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولا كدلائل اخترن ذلك ولهذا قال وصية لاز واجههم أى يوصيكم الله من وصية كقوله تعالى يوصيكم الله في أولادكم الآية (وعن محمد بن يوسف) القرباني شيخ المؤلف وهو عطف على

عبد قبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يرأه عبد قبايع سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بمنيه فاشترته بعبد بن أسود بن نم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو

النبي صلى الله عليه وسلم حق فاعلظ له فهم به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المعتاد في المطالبة وهذا الاغلاط المذكور محمول على تشدد في المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح أو غيره مما يقتضى الكفر ويحتمل ان القائل الذى له الدين كان كافرا من اليهود أو غيرهم والله أعلم

(باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا)

(قوله جاء عبد قبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يرأه عبد قبايع سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بمنيه فاشترته بعبد بن أسود بن نم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو) هذا محمول على أن سيده كان مسلما ولهذا بابه بالعبد بن أسود بن نم والظاهر أنهما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم للكافر ويحتمل انه كان كافرا وانهما كانا كافرين ولا بد من ثبوت ملكه للعبد الذى بايع على الهجرة اما يمينه واما بتصديق العبد قبل اقراره بالخربة وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه كره أن يرتد ذلك العبد

معاوية عن الأعشى عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بنسيئة فأعطاه درهما رهنا • حدثنا يحيى بن إبراهيم الحنظلي وعلي بن خنيس قال أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعشى عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما ورهنه درهما من حديد • حدثنا يحيى بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا الخزومي حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعشى قال ذكرنا الرهن في السلم عند إبراهيم القاضي فقال حدثنا الأسود بن يزيد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى أجل ورهنه درعاه من حديد • حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الأعشى عن إبراهيم قال حدثني الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر من حديد

القيمة مختلفة أو مختلفة وهذا مجمع عليه اذا بيع نهدا وكذا حكم سائر الطيوان فان باع عبدا بعبدين أو بعيرا ببعيرين الى أجل فذهب الشافعي والجمهور جوازه وقال أبو حنيفة والكوفيون لا يجوز وفيه مذاهب لغيرهم والله أعلم

• باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر •

في الباب حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى أجل ورعته درعاه من حديد فيه جواز

قوله حدثنا روح أرواه عن المؤلف عنه وقد وصله أبو نعيم في مستخرجهم من طريق محمد بن عبد الملك بن نجويه عن محمد بن يوسف وهو الثوري قال (حدثنا ورقان) بن عمرو الخوارزمي (عن ابن أبي شيبة) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحية الساكنة حاء مهمله عبد الله واسم أبي شيبة يسار (عن مجاهد بن سداو عن ابن أبي شيبة عن عطاء عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم • (قال) نسخت هذه الآية عدتها في أهلها فتعدت حيث شاءت لقول الله تعالى غير اخرج نحوه) أي نحو ما روى عن مجاهد فيمناسبتين • وبه قال (حدثنا) ولا يذرحه في بالافراد (حبان) بكسر الحاء المهمله وتشديد الموحدة بن موسى المرزوي قال (حدثنا) ولا يذرحه في (عبد الله) بن المبارك المرزوي قال (أخبرنا عبد الله بن عون) بالنون واسم جده ارضيان البصري (عن محمد بن سيرين) أنه (قال جلست الى مجلس فيه عظيم) بضم العين المهمله وسكون الطاء المجتمعة جمع عظيم أي عظيم • (من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى) اسم يسار الكوفي في سورة الطلاق قد كروا آخر الاجلين (قد كرت حديث عبد الله بن عتبة) بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الهزلي التابعي ابن أخي عبد الله بن مسعود (في شأن سبعة بنت الحرث) بضم السين المهمله وفتح الموحدة وفتح العين المهمله متصرف سبعة الاسمية وكانت زوج سعد بن خولة فتوفى عنها بمكة فقال لها أبو السائب بن بعلك ان اجلت أربعة أشهر وعشرو كانت قد وضعت بعد وفاة زوجها يليل قبل خمس وعشرون ليلة وقيل أقل من ذلك فلما قال لها أبو السائب ذلك أنت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال لها فدللت فأنكحني من شئت (فقال عبد الرحمن) بن أبي ليلى (ولكن عمه) نصب بليكن المشددة ولا يذرحه ولكن عمه بتخفيف النون ورفع عمه أي عم عبد الله ابن عتبة وهو عبد الله بن مسعود (كان لا يقول ذلك) بل يقول تعقبنا آخر الاجلين قال محمد بن سيرين (فقلت اني لجرى) أي ذبح جرة (ان كذبت على رجل في جانب الكوفة) يريد عبد الله ابن عتبة (ورفع) ابن سيرين (صوته قال) أي ابن سيرين (تم خرجت فلقيت مالك بن عامر) اباعطية اليمداني (أو مالك بن عوف) بن أبي نضلة صاحب ابن مسعود والشك من الراوي (قلت) له (كيف كان قول ابن مسعود في) عدة (تتوفى عنها زوجها وهي حامل) الواو في وهي للحال (فقال) مالك بن عامر أو مالك بن عوف (قال ابن مسعود أتجمعلون عليه التعليل) وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على أربعة أشهر وعشر (ولا تجمعلون ايها الرخصة) وهي خروجها من العدة اذا وضعت لاقبل من أربعة أشهر وعشر (لتزلت) بلام التأكيد لتضم محذوف أي والله لتزلت ولا يذرحه عن المستمل أنزلت (سورة النساء القصص) التي هي سورة الطلاق ومراد منها أو ولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (بعد الطول) التي هي سورة البقرة ومراد منها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود ان المتأخر هو الساجح لكن الجمهور ان لا نسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبي حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود ان عليا يقول تعدت آخر الاجلين فقال من شاء لا عنته ان التي في النساء القصص أنزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ أو ولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (وقال ايوب) السجستاني مما وصله في سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (أقيمت اباعطية مالك بن عامر) من غيرك • (باب) قوله نعلك (حافظوا على الصلوات) بالادا الوقتها والمداومة عليها في فاعل هنا قولان أحدهما أنه يعني فصل كطارت النعل وعاقبت اللص ولما ضمن المحافظة معني المواظبة عند اهابعل والثاني أن

معامله أهل الذمة والحكم بثبوت أملاكهم على ما في أيديهم وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التقليل من الدنيا

عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسافرون في الثمار السنة والسنتين

وملازمة الفقر وفيه جواز الرهن وجواز رهن آلة الحرب عند أهل الذمة وجواز الرهن في الخضرو به قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء كافة الأجماع هذا وقد وافق الألبان لا يجوز إلا في السفر تعلقا بقوله تعالى وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإفروا من مقبوضه واحتج الجمهور بهذا الحديث وهو مقتم على دليل خطاب الآية وأما اشتراط النبي صلى الله عليه وسلم الطعام من اليهودي ورهنه عنده دون العجاجة فقبل فعله بيان الجواز ذلك وقيل لأنه لم يكن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه الأئمة وقيل لأن العجاجة لا يأخذون رهنه صلى الله عليه وسلم ولا يقبضون منه الثمن فعدل إلى معاملة اليهودي لتلايضيق على أحد من أصحابه وقد أجمع المسلمون على جواز معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار إذا لم يتحقق تحريم ماله لكن لا يجوز للسلم أن يبيع أهل الحرب سلاحا ولاه حرب ولا ما يستعينون به في إقامة دينهم ولا يبيع مصحف ولا العبد المسلم لكافر مطلقا والله أعلم

باب السلم

قال أهل اللغة يقال السلم والسلف وأسلم وسلم وأسلف وسلف ويكون السلف أيضا قرضا ويقال استسلف قال أصحابنا ويشترط السلم والقرض في أن كلامهما اثبات مال في الذمة


فأعل على باهما من كونها بين اثنين فقبل بين العبد وبه كانه قال أحفظ هذه الصلاة يحفظها الله وقبل بين العبد والصلاة أي أحفظها تحفظك (والصلاة الوسطى) ذكر الخاص بعد العام أي الوسطى بينها أو الفضلى منها من قولهم لا فضل إلا وسط قاله الرخشي وتعب بان الذي يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى مؤنث الأوسط كالفعل مؤنث الأفضل قال أعرابي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

يا أوسط الناس طرقتي مغاخرهم • واكرم الناس أمارته وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أي أفضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أي أفضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لأن فعلي معناها أن فعل التفضيل ولا يبي للتفضيل إلا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلها بخلاف المتوسط بين الشيئين فإنه لا يقبلها فلا يبي منه أفعل التفضيل وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هرون الواسطي قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان القرطوسي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الواو وحدة المسلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم) وبه قال (حدثني) ولابي ذر (حدثني) عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن حسان القرطوسي (حدثنا) ولابي ذر حدثنا هشام قال (حدثنا) محمد هو ابن سيرين (عن عبيدة) المسلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا أي منعونا (عن) ايقاع (صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر وإضافة الصلاة إلى الوسطى من إضافة الصفة إلى الموصوف وأجاز الكوفيون (حتى غابت الشمس) زاد مسلم صلاة هابن المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون آخرها نسبا لا اشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملا الله قبورهم ويوتهم) أي مكان بيوتهم (أو أجاوفهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبعثي أكثر علماء الصحابة وغيرهم أنها العصر وقال الماوردي أنه قول جمهور التابعين وحكاة الدمشقي عن عمرو بن علي وابن مسعود وأبي أيوب وابن عمرو وسمرة بن جندب وأبي هريرة بن أسعد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر إنه الصحيح عن أبي حنيفة وصاحبه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي ثم فروعا عند أحمد شعبة عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وأبي داود كل بلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند أحمد وأبي هريرة عند ابن جرير وأبي مالك الأشعري عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه ويؤكد ذلك الأمر بالمحافظة عليها الحديث من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهل وماله واجتماع الملائكة في وقتها وروى ابن جرير من طريق هشام بن عمرو عن أبيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر وفي مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر روى ابن جرير وغيره وعورض بأن العطف بالواو في قوله وصلاة العصر يقتضي المغابرة وأجيب بأن الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لامن عطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هي منسوخة التلاوة كما في حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل أنها الصبح

بمبدول في الحال وذكر وافي حد السلم عبارات أحسن الله عقد على موصوف في الذمة يبذل يعطى عاجلا هي سلمنا رواه

عنه
ر
عام
ي
بي
ست
ال
عظيمة
بر
ان
لني
ذ
ان
عن
لذ
ال
لم
قبل
بر
وي
ط
مض
ب
ط
ان
م
م
ق
على
لا
ص
قوله
عند
وسلم
ص



فقال من سلف في قرة فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم (٤١) حديث شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث

عن ابن ابي شيبة حديثي عبد الله بن
كثير عن ابي المنهال عن ابن
عباس قال قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس يسلقون
فتسال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اسلف فلا يسلف الا في
كيل معلوم ووزن معلوم

لتسليم رأس المال في المجلس وسمى
سلفا لتقدير رأس المال وأجمع
المسلمون على جواز السلم بقوله صلى
الله عليه وسلم من سلف في عمر
فليسلف في كيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم فيه جواز
السلم وانه يشترط أن يكون قدره
معلوما بكل أو وزن أو غيرهما مما
يضبط به فان كان مذكورا كما في الثوب
اشترط ذكر قدره معلوما وان كان
معدودا كالحيوان اشترط ذكر
عدد معلوم ومعنى الحديث انه ان
أسلم في مكيل فليكن كيله معلوما
وان كان في موزون فليكن وزنا
معلوما وان كان مؤجلا فليكن أجله
معلوما ولا يلزم من هذا اشتراط
كون السلم مؤجلا بل يجوز حال لانه
اذا جازت جلا مع الغرر ويجوز
الحال أولى لانه أبعدهم الغرر
وليس ذكر الاجل في الحديث
لاشترط الاجل بل معناه ان كان
اجل فليكن معلوما كما ان الكيل
ليس بشرط بل يجوز السلم في الشباب
بالذرع وانما ذكر الكيل بمعنى انه
ان أسلم في مكيل فليكن كيلا
معلوما أو في موزون فليكن وزنا
معلوما وقد اختلف العلماء في جواز
السلم الحال مع اجماعهم على جواز
المؤجل لجواز الحال الشافعي
وأخروا ومنعه مالك وأبو حنيفة
وأخرون وأجمعوا على اشتراط
وصفه بما يضبطه (قوله صلى الله

رواه مالك في موطنه بلاغا عن علي وابن عباس وهو مذهب مالك والنسب عليه الشافعي محتجا بقوله
تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عمدته في صلاة الصبح وقيل هي الظهر لحديث زيد بن ثابت عند
أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على
أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقال ان قبلها الصلاتين وبعدها الصلاتين
ورواه أبو داود في سننه من حديث شعبة وقيل هي المغرب في حديث ابن عباس عند ابن أبي
حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطى هي المغرب واحتج بذلك بانهم اعتدله في عدد الركعات ولا
يقصر في السجود وان قبلها الصلاتين سريه بها صلاتي جهر وقيل هي العشاء واختاره الواحدى
ونقله القرطبي والسفاقي واحتج به بانها بين صلاتين لا تقصران وقيل هي واحدة من الخس
لابيها وأبهرت فيهن كيلة القدر في الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمين وقيل
بجوع الصلوات الخمس رواه ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال الحافظين كثير وفي صحته نظار والمجيب
من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها لا حدى الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه
ما لم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما في الصحيح انهما أثقل الصلاة على المنافقين وقيل الصبح
والعصر لقوة الأدلة في أن كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر
وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعتك التراجع في الصبح والعصر وقد بينت السنة أنها العصر
فنعين المصبر اليه اوقد جزم الماوردي بان مذهب الشافعي انها العصر وان كان قد نص في الحديث
انها الصبح لعمدة الأحاديث انما العصر اقله اذا صح الحديث وقلت قولنا تاراجع عن قولى وقائل
بذلك لكن قد صم جماعة من الشافعية أنها الصبح قولنا واحدا (باب) قوله تعالى (وقوموا لله)
في الصلوات كونكم قانتين اى مطيعين كذا فسر ابن موهود وابن عباس وجماعة من
تابعين فيما ذكره ابن أبي حاتم وقيل خاشعين دليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال ابن المسيب
لمرأبة القنوت في الصبح وسقط لفظ اى غير اى ذكره وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان (عن اسمعيل بن ابي خالد) الاحمسي . وولاهم البيهقي (عن الحرث
بن سبيل) بضم المعجمة وفتح الموحدة آخره لام مصغرا (عن ابي عمرو) بنسج العين سعد بن اياس
الشيباني) بفتح الشين المعجمة المحض م عا ش مائة وعشرين سنة (عن زيد بن ارقم) رضى الله عنه انه
قال كانتكم في الصلاة) زادت في باب ما ينهى من الكلام في الصلاة في أو اخر كتاب الصلاة من
طريق عيسى بن يونس عن اسمعيل بن ابي خالد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم (يكلم أحدنا
أباه) وفي طريق عيسى بن يونس صاحب بدل أخاه (في حاجته حتى) أى الى أن (ترت هذه الآية
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامر نبال السكوت) عن الكلام الذى لا
يتعلق بالصلاة وليس في الصلاة حالة سكوت وقد أشكل هذا الحديث من جهة أنه ثبت أن تحريم
الكلام في الصلاة كان عمدة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى أرض الحبشة لحديث ابن
سعود كان سلم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يهاجر الى الحبشة وهو في الصلاة فردد علينا
ما قدمنا سالت عليه فلم يرد على الحديث وهذه الآية مدنية بما يتفق وقيل انما زاد زيد بن ارقم
الاخبار عن جنس كلام الناس واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهم منها وقيل
لان ذلك وقع بالمدينة بعد الهجرة اليها ويكون ذلك قد أبيع من نين وحرم مرتين قال ابن كثير
والاول أظهر (فان خصم) ولا بد في باب قوله عز وجل فان خصم أى من عدوا وغيره (فرجالا
أوركانا) نصب على الحال والعامل محذوف تدميره فصاوارجالا ورجالا جمع رجال كقائم وقيام
أولتقسيم أو الاباحة أو التخيير (فاذا أنتمت) من العدو وزال خوفكم (فاذكروا الله) أى أقموا

(٦) قسطاني (سابع) عليه وسلم من سلف في عمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم هكذا هو في أكثر الأصول غير المنثأة وفي

حديث عبد الوارث ولم يذكر الى
أجل معلوم • حدثنا أبو كريب
وابن أبي عمير قالوا حدثنا وكيع
وحدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي كلاهما عن
سفيان عن ابن أبي شيبة بإسنادهم
مثل حديث ابن عيينة قد كرفيه
الى أجل معلوم • حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان
يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن
سعيد قال كان سعيد بن المسيب
يحدث أن معمر

بعضها غير المثلثة وهو أعم وهكذا
في جميع النسخ ووزن معلوم بالواو
لا بأو ومعناه أن أسلم كيلا أو وزنا
فليكن معلوما وفيه دليل لجواز السلم
في المكبل وزنا وهو جائز لا خلاف
وفي جواز السلم في الموزون كيلا
وجهان لا يحاشنا أجمع ما جوازه
كذلك قوله حدثنا يحيى بن يحيى
وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو بكر بن
سالم جميعا عن ابن عيينة هكذا هو
في نسخ بلادنا عن ابن عيينة وكذا
وقع في رواية أبي أحمد الجليلي
ووقع في رواية ابن ماهان عن مسلم
عن شيوخه هؤلاء الثلاثة عن ابن
عليه وهو أبو بكر بن إبراهيم قال
أبو علي الغساني وآخرون من
الحنفاة والصواب رواية ابن ماهان
قالوا ومن تأمل الباب عرف ذلك
قال القاسمي لأن مسلما كراولا
حديث ابن عيينة عن ابن أبي شيبة
وفيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث
عبد الوارث عن ابن أبي شيبة وليس
فيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث
ابن عيينة عن ابن أبي شيبة وقال
بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر
الاجل معلوم ثم ذكر حديث

صلاتكم كما أمرتكم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود (كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون
الكفاف في كل موضع نصب نعمنا لصدر محمد زوف أو حال من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية
أو معنى الذي رما لم تكونوا تعلمون مقبول علمكم والمعنى فصول الصلاة كالمصلاة التي علمكم وع
بالذكر عن الصلاة والتشبيه بين هذين الصلاتين الواقعة قبل الطلوع وبعده في حالة الأمان
رواية أبي ذر بعد قوله فاذا أتممت الآية وحذف ما بعد ذلك (وقال ابن جبير) سعيد ما وصله
أبي حاتم في نفسه بقوله تعالى وسع (كريمه) أي (علمه) تسمية للصلاة باسم مكان صاحبها أو
قبل العلماء الكرامى وقيل يعبر به عن السرفال

ما في امرنا كرمي أكلته • ولا بكرى علم الله محبوت
وقد يعبر به عن الملك الخلوقة عليه تسمية للعال باسم الخمل وهو في الأصل لما يقعد عليه ولا يقض
عن مقعد القاعد ونفسه ابن جبير هذا فيه إشارة الى أنه لا كرمي في الحقيقة ولا فاعدا وانما
مجاز عن علمه كافي غيره مما سبق وقال قوم هو جسم بين يدي العرش ولذلك سمى كرمي
بالسموات السبع لحديث أبي ذر الغفاري عند ابن مردويه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
والذي نفسي بيده ما السموات السبع والارضون السبع عند الكرسي الا حلقة ماقاة بارض
فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة وزعم بعض أهل البيت
من الاملايين أن الكرسي هو الفلك الثامن وهو فلك النوايت الذي فوقه الفلك التاسع وهو
الاطلس وسمى الاطلس لكونه غير كوكب ورتلك عليهم آخرون (يقال) في تفسير قوله تعالى
وزاده أي طالوت (بسطه) أي (زيادة وضلا) في العلم والجسم تأهل بهما أن يؤتى الملك وكذا
رجلا جسما اذا مدت الرجل القمام يده نال رأسه وافر العلم قويا على مقاومة العدو ومكابدة الحرب
(أفرغ) يريد قوله تعالى ربنا أفرغ أي (أزل) علينا صبرا على القتال وسقط لابي ذر من قول
يقال الى هنا (ولا يؤده) أي (لا يتقله) حفظهما يقال (أدنى) هذا الامر أي (انقضى والاد) بال
مخففا كالآل (والايد) كأنه يشير الى قول داود هذا الأيدى (القوة) وتطلب في اليونانية عن
الالف واللام من قوله القوة (السنة) من قوله تعالى لا تأخذ السنة (نعاس) ولا يذرع العاس كذا
فسره ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم • وقوله تعالى وانظر الى طعامك وشرابك لم يتسن
أي (يتغير) بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس الواحد أو أعاد الضمير الى
الشراب لانه أقرب مذكور ونحوه آخرة حذفت للدلالة هذه عليه أي انظر الى طعامك لم يتسن
أوسكت عن تغير الطعام تنديها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب مع سرعة تغير الطعام
فعدم تغير الطعام أول • وقوله تعالى (فبنت) الذي كفر وهو غير ذأى (دهبت حخته) وقرئ فبنت
مينا للفاعل أي فغلب ابراهيم الكافر • وقوله تعالى أو كذا من قرية وهي (خاوية) أي
(لا أيس فيها) والمارة عزير كما عند ابن أبي حاتم والقرية القدس وقوله (عرونها) أي (أقبلها)
ساقطة (السنة) هي (نعاس) وقدم وسقطت هذه لابي ذر • وقوله تعالى وانظر الى العظام كيف
(تذنرها) بالراء أي (تخرجها) قال السدي وغيره تفرقت عظام جازر حوله يمينا وشمالا فظن
اليها وهي تلوح من بيانه فبهت الله ربحا فجعلها من كل موضع من تلك الحمل ثم ركب كل عظم
في موضعه حتى صار جارا فقامت من عظام لحم عليها ثم كساه الله تعالى لحما وعصيا وعروها
وجلد او بعث ملكا فنتق في مخزى الجار فتمتق باذن الله تعالى وذلك كما جبرأى من العزيز
لا يذرع من قوله عرونها الخ وقوله تعالى فأصاحبها (أعصار) أي (ربيع عاصف تهب من الارض)
الى السماء كعمود قبه نار) أي تخرق ما في جنته من تخيل وأعصاب والمعنى تمثيل حال من يفعل

كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكره حدثنا سعيد بن عمرو الأشعري حدثنا طام بن اعميل عن محمد بن بخلان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتكر الا خاطئ قال ابراهيم قال سلم وحديثي بعض اصحابنا عن عمرو ابن عون حدثنا خالد

(قوله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ وفي رواية لا يحتكر الا خاطئ) قال أهل اللغة الخاطئ بالهمزة هو العاصي الاثم وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار قال أصحابنا الاحتكار المحرم هو الاحتكار في الاقوات خاصة وهو ان يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليلغونه فاما اذا جاءه من قريته او اشتراه في وقت الرخص واخره او ابتاعه في وقت الغلاء لم حاجته الى اكله وابتاعه ليبيعه في وقته فليس باحتكار ولا تحريم فيه واما غير الاقوات فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال هذا تفصيل مذهبنا قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما اجمع العلماء على انه لو كان عندنا ان طعام واضطر الناس اليه ولم يجدوا غيره اجبر على بيعه دفعا للضرر عن الناس واما ما ذكر في الكتاب عن سعيد بن المسيب ومعمر راوي الحديث انهما كانا يحتكران فقال ابن عبد البر وآخرون انما كانا يحتكران الزيت وحملنا الحديث على احتكار القوت عند الحاجة

الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحيطها مثل الربا والايذاء في الحسرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة بحال من هذا شأنه (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما ما وصله ابن جرير في قوله تعالى فتركة (صلاة) أي (ليس عليه شيء) من تراب فكذلك نشفة المراني والمشرية لا يبق له ثواب (وقال عكرمة) ما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى أصابها (وابل) أي (مطر شديد) قطره هو (الظل) في قوله تعالى فطل أي (الندى) وهذا يجوز منه والمعروف ان الظل هو المطر الصغير القطر والظلمة في فطل جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها لتكمل جملة الجواب أي فطل بصيها فالحذف والخبر وجاز الابتداء بالتمكيرة لانها في جواب الشرط (وهذا مثل عمل المؤمن) يتغير (وقدم) وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن عباس الى آخر قوله يتغير (وبه قال) (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (حدثنا) ولا يذر أخيرا (مالث) الامام (عن نافع) ان عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما كان اذا سئل عن كيفية (صلاة الخوف) قال يتقدم الامام وخاتمتهم (الثامن) حيث لا تبلغهم سهام العدو (فيصلى بهم) الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو تحريمهم منه (لم يصلوا فاذا صلوا الذين) ولا يذر فاذا صلى الذي (معه) أي مع الامام (ركعة استأخروا مكان) الطائفة (الذين لم يصلوا) فيكونون في وجه العدو (ولا يصلون) بل يستترون في الصلاة (ويتقدم الذين لم يصلوا) والامام قارئ منظر لهم (فيصلون معه ركعة) يتصرف الامام عن صلواته بالتسليم (وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد) ولا يذر فيقوم كل واحد (من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة) بعد ان يتصرف الامام فيكون كل واحد (ولا ي الوقت كل واحد) من الطائفتين قد صلى ركعتين (وهذه الكيفية اختارها الخليفة كما ثبت عليه في صلاة الخوف) فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا (حدثنا) حال كونهم (رجلا لقيام على اقدامهم) اوركبا (على دوابهم) وزاد مسلم يوثق ايمان (مستقبلي القبلة) وغير مستقبليها (قال مالك) الامام الاعظم (قال نافع لا يرى) بضم الهمزة أي اظن (عبد الله بن عمر) ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذا وقع في كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعها في بعض النسخ تقديم هذا الحديث على قوله وقال ابن جبير (والذين) وفي بعض النسخ باب والذين (يتوفون منكم ويذرون أزواج) سقطت الآية لغير أبي ذر فصار الحديث الآتي من الباب السابق (وبه قال) (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (عبد الله بن أبي الأسود) هو عبد الله بن محمد بن أبي الأسود واسمه حميد بن أخت عبد الرحمن بن مهادي الخافظ البصري قال (حدثنا حميد بن الأسود) هو جد عبد الله (ورب يذير ربع) بضم الزاي وفتح الراء صغرا (قالا حدثنا حبيب بن الشهيد) يشق الشين المجهمة وكسر الهاء الازدى مولا لهم البصري عن ابن أبي مليكة (صغرا عبد الله انه) قال قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه) (هذه الآية التي في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون أزواج) الى قوله غير (ارج قد نسختها الآية الاخرى) وسقطت الآية من اليونانية والذين يتوفون منكم ويذرون أزواج يترصن بانفسهم اربعة أشهر وعشرا (فلم تكنها) بكسر اللام استهفاهم انكاري (قال) أي عثمان (تدعها) بالالفوقية في اليونانية أي تركها منبتة في المحصف (باب) اني لا أغرب شيئا (سم) أي من المحصف (من مكانه قال حميد) أي ابن الأسود (أو نحو هذا) المذكور من المتزدد (بضمه بخلاف بن يذير ربع فخر به) (واذ قال) وفي نسخة باب واذ قال (ابراهيم رب انى كيف يحيى الموتى فصرهن) بكسر الصاد الحزرة والباقي بضمها قال ابن عباس وغيره أي (قطعهن) وأملن فالغتان لفظ مشترك بين هذين المعنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الامالة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكري مثل حديث سليمان ابن بلال عن يحيى بن خالد بن زهير ابن حرب حدثنا أبو صفوان الاموي ح وحدثني أبو الطاهر ورحمته بن يحيى قال أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحالف منقعة للسلعة بمحقة للربح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحق بن ابراهيم واللفظ لا من أبي شيبة قال إسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو أسامة عن الواجد بن كثير عن معاذ بن كعب ابن مالك عن أبي قتادة الأنصاري

ابن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب قال الغساني وغيره هذا أحد الأحاديث الأربعة عشر المقطوعة في صحيح مسلم قال القاضي قد قدمنا أن هذا الإبهمي مقطوعا إنما هو من رواية مجهول وهو كما قال القاضي ولا يضر هذا الحديث لأنه أتى به متابعة وقد ذكره مسلم من طرق متصلة بروايته من سماهم من الثقات وأما المجهول فقد جاء عسهي في رواية أبي داود وغيره فرواه أبو داود في سننه عن وهب بن بنينة عن خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى بإسناده والله أعلم

باب النهي عن الحلف في البيع (قوله صلى الله عليه وسلم الحلف منقعة للسلعة بمحقة للربح) وفي رواية إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينقح ثم يحق المنقعة والمحفقة يفتح وإلهما وثالثهما واستكان ثابتهما ونهيه النبي عن كثرة الحلف في البيع فإن الحالف من غير حاجة مكروه وينضم إليه هاتر ويحج السلامة وربما غتر المشتري باليمين والله أعلم

وسقط قوله فصرهن قطعهن لغدير أي ذره وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصري قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري قال (أخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد) هو ابن المسيب كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من ابراهيم) ولا يذير تقديم لفظ ابراهيم على الشك لو كان الشك في القدرة منظر قالوا لا انبياء لكنت أنا أحق به وقد علمت أني لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (انما قال رب اني كيت يحيى الموقن) واختلف في عامل اذ قيل يجوز كونه قال أولم تؤمن أي قال له ذلك ربه وقت قوله ذلك وكونه قوله لم ترى ألم ترا ذلك قال ابراهيم وكونه مضمرا تقديره واذا كرفاذ على هذين القولين منعول لا ظرف ورب مضاف اليه المتكلم حذف استغناء عنها بالكسرة والروية بصريفة فتعدي لواحد ولما دخلت همزة النقل نصب مفعولا ثانيا فالاول بالمتكلم والثاني بالجملة الاستفهامية وهي معلقة للروية وكيف في موضع نصب على التشبيه بالظرف أو بالخال والعامل فيها يحيى وقد ذكرنا في سبب سؤال الخليل ذلك وجوهه فقبل الله لنا الحج على غرود بقوله ربي الذي يحيى ويميت قال غرود أنا يحيى وأميت أطلق محبوسا وأقول آخر قال ابراهيم ان الله يحيى بان يقصد الى جسدي فيحييه ويجعل فيه الروح فقال غرود أنت عابث ذلك فلم يقدر ان يقول له ان عابثه فقال رب أني كيت يحيى الموقن حتى يجبره بعابثه ان سئل عن ذلك مرة أخرى وقيل له سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة اذ العلوم الضرورية والنظريفة قد تفتاضل في قوتها وطريان الشك ولو على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات فأراد الانتقال من النظر أو الخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى عين اليقين فليس الخبر كالعابثة (قال أولم تؤمن) أي قادر على الاحياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم انه أثبت الناس ايمانها بحسب ما أبواب فيعلم السامعون غرضه (قال بلى) آمنت (ولكن ليظمن قلبي) اللام لام كي فالنعل منسوب باضمارة ان وهو مبنى لاتصاله بنون التوكيد واللام متعلقة بحذف بعد ذلك تقديره ولكنك سالتك كيفية الاحياء اللاطمئنان والابتن تقدير حذف آخر قبل لكن ليصح معه الاستدلال والتقدير بلى آمنت وما سالت غير مؤمن ولكن سالت ليظمن قلبي أي لا تزيد بصيرة وسكون قلب بضامة العيان الى الوحي والاستدلال وقال الطيبي سؤال الخليل عليه الصلاة والسلام لم يكن عن شك في القدرة على الاحياء ولكن عن كيفيةها ومعرفة كيفيةها لا تشتري في الايمان والسؤال بصيغة كيف الدالة على الخال هو كالموعظ ان زيدا يحكم في الناس فسالت عن تفاصيل حكمه فقلت كيف يحكم فسؤال الم يقع عن كونه كما لو سالت عن احوال حكمه وهو مشعر بالتصديق بالحكم ولذلك قطع النبي صلى الله عليه وسلم ما يقع في الاوهام من نسبة الشك اليه بقوله نحن أحق بالشك أي نحن لم أشك فابراهيم أولى فان قيل فعلى هذا كيف قال أولم تؤمن قلنا هذا الصيغة في الاستفهام قد تستعمل أيضا عند الشك في القدرة كما تقول لمن يدعي أمر استعجز عنه أني كيف تصنع فجاء قوله أولم تؤمن والرد يبي ليزول الاحتمال اللفظي في العبارة ويحصر النص الذي لا ريب فيه فان قلت قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليظمن قلبي بشك ظاهره بقدر الطمأنينة عند السؤال قلت معناه ليزول عن قلبي الشك في كيفية الاحياء بتصوير مشاهدة فنزول الكيفيات المحتملة اه وقيل ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام انما أراد اخذ منزله عند ربه وعلم اجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه تعالى ويكون قوله انه إلى أولم تؤمن أي تصدق بمنزلة مني وخلقت واصطفاك ولا يفتهم الشك من قوله اني كيت يحيى الموقن

وحدثنا أبو الزبير عن جابر ح
وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو
خزيمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد
الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كان له شريك في ربيعة
أو نخل فليس له أن يبيع حتى يؤذن
شريكه فان رضى أخذوا ن كره ترك
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد
ابن عبد الله بن نير وصالح بن إبراهيم
واللائظ لابن عمر قال سمعت أبا خبيرنا
وقال الاخران حدثنا عبد الله بن
ادريس حدثنا ابن جريح عن أبي
الزبير عن جابر قال قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل
شركة لم تقسم ربيعة أو حائط
لا يصلح له أن يبيع حتى يؤذن
شريكه فان شاء أخذوا ن شاء تركه
فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به
وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن
وهب عن ابن جريح أن أبا الزبير
أخبره انه سمع جابر بن عبد الله
يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الشفعة في كل شرك في أرض
أوربع أو حائط لا يصلح ان يبيع
حتى يعرض على شريكه فباخذ
أو يدع فان أبي فشريكه أحق به
حتى يؤذنه

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان له
شريك في ربيعة أو نخل فليس له ان
يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى
أخذوا ن كره تركه وفي رواية قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربيعة
أو حائط لا يصلح له ان يبيع حتى
يؤذن شريكه فان شاء أخذوا ن شاء
تركه فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به
وفي رواية قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك
في أرض أو ربيع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فباخذ أو يدع فان أبي فشريكه أحق به حتى يؤذنه (الشرح) قال

المؤمن باتقان انسان صنعة علم افظها لا يلزم من قوله أرفى كيفية فعلها أن يكون شاكافي كونه
يصنع ذلك اذ هو مقام آخر وانما فهم الشك من قوله له أولم تؤمن ففهم ذلك من مجموع الكلام
بخزن المسئلة في هذا المقام الجواب عن قوله أولم تؤمن وقوله بل ولكن ليظن من قلبي ولا شك في
إيمانه بذلك وطما أئينة قلبه كما وقع ذلك سؤالاً وجواباً واستدراكاً وزاد في نسخة هنا فصرهن
قطعهن وقد سبق . وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في كتاب الانبياء (باب قوله) عز وجل
(أيوذا حدكم) قال البيضاوي كل من تخشى الهمة في أيون فلا تسكار (أن تكون له جنة من تخيل)
في موضع رفع صفة لجنه أي كائنه من تخيل (وأعقاب تجرى من تحت الأنهار) جملة تجرى صفة
لجنه أو حل منها الا انها قد وصفت (لها فيها من كل الثمرات) جملة من مبتدأ وخبر مقدم لكن المبتدأ
لا يكون جاراً ومجروراً فأقول على حذف المبتدأ والجار والمجرور صفة قائمة مقامه أي له فيها رزق أو
فاكهة من كل الثمرات مخدفي الموصوف نفسه أو من زائدة أي له فيه اكل الثمرات على رأى الاخفش
وجعل الجنة من ماع ما فيها من سائر الاشجار تغليباً لها على ما ذكره في قوله من أن فيها
من كل الثمرات لبدل على احتوائها على سائر أنواع الاشجار وليس في الشرع وأصله ذكر قوله له فيها
من كل الثمرات بل قال بعد قوله جنة الى قوله تتفكرون أي تتفكرون في الآيات فتعبرون بها
ولا يذرم من تخيل وأعقاب الى قوله تتفكرون . وبه قال (حدثنا إبراهيم بن موسى القزويني قال
(أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريح) يجمع بينهم ماراً مقتوحة فتحية سائة
عبد العزيز بن عبد الملك انه قال (سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال) ابن
جريح (سمعت أخاه أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير) بضم العين فيه ما للنبى المسمى
له (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنه) يوماً لما صاحب النبي صلى الله عليه وسلم فم
أي في أي شيء (ترون) بفتح التوقية أي تعلمون ولا يذرتون بضمها أي تظنون (هذه الآية
زلت أي إذا حدكم ان تكون له جنة قالوا الله أعلم فعضب عمر) فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم
وكلا العلم الى الله تعالى أوجب بأنه سألهم عن تعيين ما عندهم في نزول الآية ظناً وعلماً على
اختلاف الروايتين فأجابوا بما يوجب بصلح صدره من العالم بالشيء وبالجاهل به فلم يحصل المقصود
(فقال) عمر (قولوا تعلم ولا تعلم) لعرف ما عندكم (فقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهم ما (في
نفسى منها شيء) من العلم (يا أيها المؤمنون) قال وفي غير الفرع كاصلة (قال عمر) له (يا ابن أخي قل ولا
تختر نفسك) بفتح التوقية وسكون الحاء المهملة وكسر التاني (قال ابن عباس ضربت مثلاً
يعمل قال عمر أي عمل) برفع أي وجرها (قال ابن عباس يعمل) وفي الفرع فقط ضربت العمل
(قال عمر لرجل غنى) ضد فقير (يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي
حتى أغرق) بفتح الهمزة وسكون العين المجرمة أو أضعاع (اعماله) الصالحة بما ارتكب من
المعاصي واحتاج الى شيء من الطاعات في أتم أحواله فلم يحصل له منه شيء وخاله أخرج ما كان
ليه وإذا قال وأصابه الكبر أي كبر السن فان الناقدة في الشجوخة أصعب وله ذرية ضعفاء صغار
لا قدرة لهم على الكسب فأصابها العمار وهو الربيع الشديد يندفقه ناراً فاحترقت شمارة وأبادت
شجاره وأخرج ابن المنذر الحديث من وجه آخر عن ابن أبي مليكة فقال بعد قوله أي عمل قال ابن
عباس شيء التي في روى فقال صدقت يا ابن أخي عني فيما العمل ابن آدم أقفر ما يكون الى جنته إذا
كبر سنه وكثر عياله وابن آدم أقفر ما يكون الى عمله يوم يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر
الكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وأبرزه في صورة المشاهدة المحسوس ليعاين فيه الوهم
العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصريف انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل
في أرض أو ربيع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فباخذ أو يدع فان أبي فشريكه أحق به حتى يؤذنه (الشرح) قال

الراعي أو ساكن الباء والرابع الدار والمسكن ومطلق الأرض وأصله المنزل الذي كانوا يبعون فيه والرابعة تأتيث الربع وقيل واحده والجمع الذي هو اسم الجنس ربع كقوله وعمر وأجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك في العقار ما لم يقسم قال العلماء الحكمة في ثبوت الشفعة إزالة الضرر عن الشريك وخصت بالعقار لأنه أكثر الأنواع ضررا وانفقوا على أنه لا شفعة في الحيوان والطياب والامتنعة وسائر المنقول قال القاضي وشذ بعض الناس فأثبت الشفعة في العروض وهي رواية عن عطاء قال ثبتت في كل شيء حتى في الثوب وكذا حكاه عنه ابن المنذر وعن أحمد رواية أنها ثبتت في الحيوان والبناء المنفرد وأما المقسوم فهل ثبت فيه الشفعة بالجوارفة خلاف مذهب الشافعي ومالك وأحمد وجهابرة العلماء لا تثبت بالجوارف وحكاها ابن المنذر عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهرى ويحيى الانصارى وأبى الزنادور يبعة ومالك والأوزاعي والمغيرة بن عبد الرحمن وأحمد وإسحق وأبى نؤير رضى الله عنهم وقال أبو حنيفة والثوري ثبتت بالجوارف والله أعلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على أن الشفعة لا تثبت الا في عقار محتمل للتقسيم بخلاف الحمام الصغير والرجل ونحو ذلك واستدل به أيضا من يقول بالشفعة فيما لا يحتمل القسمة وأما قوله صلى الله عليه وسلم فمن كان له شرك فهو

الحسن وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامتثال في الكتب الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء فانه البيضاوى (فصرهن) بضم الصاد (قطعهن) كذا فى الفرع كامله وسبق ذلك لاى ذره (لايسألون) ولا يذرياب بالتثوين لايسألون (الناس الخافا) نصب على المصدر بغير مقدر أى الخفون الخافوا الجملة المقدره حال من فاعل يسألون أو مفعولا من أجله أى لايسألون لأجل الخلف أو مصدره فى موضع الخال أى لايسألون مخلصين (يقال الخلف على وألح على سقطت على هـ هذه الاخرة لاى ذره) وأحفا فى المـ مثله) أى بالغ فيها كل معنى واحد والعرب اذا نفت الحكم عن محكوم عليه فالأكثر فى لسانهم نفي ذلك القيد فإذا قلت ما رأيت رجلا صالحا فالأكثر على أنك رأيت رجلا لكن ليس بصالح ويجوز أنك لم ترى رجلا أصلا فقوله لايسألون الناس الخافا فهو وهم انهم يسألون لكن لا بالخاف ويجوز ان يراد انهم لا يسألون ولا يخفون فهو كقول فلان لا يرعى خبره أى لاخير عنده البتة فيرجى (فيحفظكم) تجلوا أى (يجهدكم) فى السؤال بالخارج * وبه قال (حدثنا ابن ابى مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبى مريم المصرى قال (حدثنا محمد بن جعفر) المدينى (قال حدثنى) بالافراد (شريك بن ابى نمر) بفتح النون وكسر الهمزة (ان عطاء بن يسار) بالسين المهملة الخفيفة (وعبد الرحمن بن أبى عمرة الانصارى) قال سمعنا هريرة رضى الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الكامل فى المسكنة (الذي تزداه التمرة والتمران ولا الأمانة ولا اللقمتان) عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل قوته وقد تاتي به الزيادة عليه فتزول حاجته ويسقط اسم المسكنة (انما المسكين) الكامل (الذي يتعفف) عن المسئلة فيحسبه الجاهل غنيا (واقربا) ولا يذرا قروا يحذف الواو (ان شئت) يعنى قوله تعالى لايسألون الناس الخافا) وقال يعنى شيخ المؤلف سعيد بن أبى مريم كآفة مينا عند الامام على * والحديث مر فى باب لايسألون الناس الخافا من كتاب الزكاة (واحل الله البيع) وفى نسخة باب واحل الله البيع (وحرم الربا) جملة مستأنفة من كلامه رد لما قالوه يحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وحينئذ فلا يحمل اهما من الاعراب وقيل هى من تمة قولهم اعترضوا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا فهى فى موضع نصب بالقول عطفا على المقول واستبعد من جهة أن جوابهم بقوله من جاءه موعدة من ربه الى آخر يحتاج الى تقدير والاصل عدمه (المس) قال القراء هو (الجنون) وعن ابن عباس عمار بن ابن ابي حاتم قال أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث أبو حفص الضعفى الكوفى قال (حدثنا ابى) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح الكوفى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت لما نزلت الايات من آخر سورة البقرة فى الربا) الذين بأكون الربا الى ولا تظلموا (قرأها) ولا يذرفقراها (رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس) زاد فى البيع فى المسجد (تم حرم التجارة فى الحجر) يعاوشرا بعد وقوع تحريمه بجملة * (يحق الله الربا) قال أبو عبد (بنده) بالكيفية من بد صاحبه أو يحرمه بركته فلا يتفجع به بل يعذبه فى الدنيا ويعاقب عليه فى الآخرة وفى نسخة باب يحق الله الربا * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون السين المعجمة الثرائضى العسكرى قال (أخبرنا محمد بن جعفر) عند (عن شعبة) الخياط (عن سليمان) بن مهران ولا يذرى زيادة الاعمش انه قال (سمعت أبى الصمى) مسلم بن (حدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها (انها قالت لما نزلت الايات الاخرى من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من بيته (فتلاهن فى المسجد

لا يمنع أحدكم جاره أن يغير خشبة في جداره قال ثم يقول أبو هريرة مالى أراكم عنها معرضين والله لأرمين بهن ما بين أكفكم

ومالك وأبي حنيفة والجمهور وقال الشعبي والحسن وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم لاشفعة للذمي على المسلم وفيه ثبوت الشفعة للاعرابي كتبوها للمقيم في البلد وفيه قال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد وإسحاق وابن المنذر والجمهور وقال الشعبي لاشفعة لمن لا يسكن بالمصر وأما قوله صلى الله عليه وسلم قدس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن رضي أخذ وانكره ترك وفي الرواية الأخرى لا يحصل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فهو محمول عند أصحابنا على الشدب إلى اعلامه وكرهه يبيع قبل اعلامه كراهة تنزيهه وليس بحرام وروايتون الحديث على هذا ويصدق على المكروه أنه ليس بحلال ويكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوي الطرفين والمكروه ليس بمباح مستوي الطرفين بل هو راجح الترك واختلف العلماء فيما لو أعلم الشريك بالبيع فأذن فيه فباع ثم أراد الشريك أن يأخذ بالشفعة فقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأصحابهم وعثمان بن عيسى وابن أبي ليلى وغيرهم له أن يأخذ بالشفعة وقال الحكمم والنوري وأبو عبيد وطائفة من أهل الحديث ليس له الأخذ عن أحمد وإسحاق كالمذهبي والله أعلم

باب غرر الخشب في جدار الجار

قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع أحدكم جاره أن يغير خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة مالى

أحزاب في الجمر فأذنوا بإسكان الهمة وفي نسخة باب فأذنوا بسكون الهمة وفتح المجهمة أمر من ذن يأذن (بحرب من الله ورسوله) الباء للتصاق أى (فاعلموا) وتذكير حرب للتعظيم وهذا ثم يبدئ بغيره ويبدأ أكيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد هذا الأندرون عن ابن عباس يقال يوم القيامة لا كل الرباخذ سلاحاً للعرب ثم قرأ الآية وسقط قوله من الله ورسوله لغير أبي ذر وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشر) بالبين المعجزة العبدى بن دار قال (حدثنا عند) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبه) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عائشة) رضى الله عنها أنها قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة سقط سورة لآبي ذر (قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عليهم (في المسجد وحرم التجارة في الجمر) وهذا من طريق أخرى للحديث (وإن كان) ولا يذري باب بالتسوين وان كان أى وان حدث غريم (ذوعسرة) فكان تامة كتفى بناعلها (فقطرة) الفاء جواب الشرط ونظرة خير مبتدأ محذوف أى فالحكم نظرة ومبتدأ حذف خبره أى فعليكم نظرة (الى ميسرة) أى إلى يسار لا كما كان أهل الجاهلية يقول أخذهم لمدينه إذا حل عليه الدين امان أن تقضى وأما أن تربي ثم تدب إلى الوضع عنه ووعد عليه الثواب الجزيل بقوله (وأن تصدقوا) بالبراء (خير لكم) أكثر ثوابا من الانتظار (إن كنتم تعلمون) ما فى ذلك من الثواب وسقط لآبي ذر وان تصدقوا إلى آخره وقال بعد ميسرة الآية (وقال انا) سقط لنا لآبي ذر (محمد بن يوسف) الفريابي مذاكرة مما هو موصول في تفسيره (عن سفيان) هو الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (والاعشى) سليمان كلاهما (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عائشة) رضى الله عنها أنها قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد (فقرأهن علينا ثم حرم التجارة في الجمر) واقضى صبيح المؤلف في هذه التراجم أن المراد بالآيات آيات الربا كلها إلى آية الدين وهذا (باب) بالتسوين (واقه) واو بما ترجمه عن فيه إلى الله) هو يوم القيامة أو يوم الموت وثبت الباب لآبي ذر وبه قال (حدثنا فية بن عتبة) السوافى الكوفي قال (حدثنا سليمان) بن سعيد الثوري (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن الشعبي) عاصم بن شراحيل (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال آخرة نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا) وأخرج الطبري من طريق عن ابن عباس آخرة نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم واقه واو بما ترجمه عن فيه إلى الله قبل فعل المؤلف أراد أن يجمع بين قولى ابن عباس قال العيني يعنى بالاشارة وعن ابن جبير انه عاش بعدها صلى الله عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك وفيه في الفتح على أن الآخرة في الربا تأخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة وأما حكم تحريمه فسابق على ذلك بحدود طوله على ما يدل عليه قوله عز وجل في سورة آل عمران فاصفة أحمداً أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا بأضعاف كثيرة إن شاء الله تعالى إن آخرة نزلت يستفتونك في آخر سورة النساء وما في ذلك من المباح بعون الله وقوته هذا (باب) بالتسوين (وإن بدوا) ما أن أنفسكم وتخفوه) من سوءها (بحسابكم به الله) يوم القيامة (فيغفر لمن يشاء) مغفرته (رب يعذب من يشاء) تعذيبه ويغفر ويعذب محزومان عطف على الجزاء الجزوم ورفعهما ابن عاصم وعاصم خبر مبتدأ محذوف أى فهو يغفر (والله على كل شئ قدير) فيقدر على الاحياء والحاسبة وسقط قوله بحسابكم إلى آخر الآية لآبي ذر وقال بعد وأخفوه الآية ولم تزل هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضى الله تعالى عنهم وأخفوا منها ومن محاسبة الله لهم على جليل الاعمال وحقيقتها وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب فقيل هو ابن يحيى الذهلي قاله الكلاباذى وقيل أراكم عنها معرضين والله لأرمين بهن ما بين أكفكم) قال القسائى روى قوله خشبة في صحيح مسلم وغيره من الاصول والمصنفات

ح وحديثا عبد بن حميد أخبرنا عبد
 الرزاق أخبرنا معمر بن كلثوم عن
 الزهري بهذا الاسناد نحو حديثنا
 يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى
 ابن حجر قالوا حدثنا معمر بن وهبان
 جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن
 خشبة بالافراد وخشبة بالجمع قال
 ويقال الطعاوي عن روح بن القريح
 سأت أبا زيد والحريث بن مسكين
 ويونس بن عبد الأعلى عنه فقالوا
 كلهم خشبة بالتسوية على الافراد
 قال عبد الغني بن سعيد كل الناس
 يقولونه بالجمع الا الطعاوي وقوله
 بينا كلفكم هو بالثاء المشددة فوق
 اي يتكلم قال القاضي وقد رواه
 بعض رواة الموطا كلفكم بالنون
 ومعناه أيضا يتكلمم والكلف
 الخائب ومعنى الاول اني اصرح
 بينا يتكلمم وأوجهكم بالتقرير بها
 كما يضرب الانسان بالثوب بين
 كنفه (قوله مالي أراكم عنها
 معرضين) أي عن هذه السنة
 والخصلة والموعظة أو الكلمات
 وجاء في رواية أبي داود فسكسوا
 رؤسهم فقال مالي أراكم أعرضتم
 واختلف العلماء في معنى هذا
 الحديث هل هو على الندب الى
 تمكين الجار من وضع الخشب على
 جدار جاره أم على الإيجاب وفيه
 قولان للشافعي وأصحاب مالك
 أجمعهما في المذهبين الندب وبه
 قال أبو حنيفة والشافعيون
 والثاني الإيجاب وبه قال أحمد وأبو
 ثور وأصحاب الحديث وهو ظاهر
 الحديث ومن قال بالندب قال
 ظاهر الحديث انهم وقتوا عن
 العمل فلهذا قال مالي أراكم عنها
 معرضين وهذا يدل على انهم فهموا
 منه الندب لا الإيجاب ولو كان واجبا لما
 أطبقوا على الاعراض عنه والله أعلم •

ابن ابراهيم البوشنجي قاله الخليل بن ادريس الرازي قال (حدثنا النفيلي) يضم التون
 وفتح الفاء وسكون التنية عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل قال (حدثنا سفيان) بكسر الميم
 وسكون السين المهملة ابن بكير الجرائي وليس له ولا للنفيلي في البخاري الا هذا الحديث (عن
 شعبة) بن الخجاج العتكي مولاهم (عن خالد الخزاز) بالخاء المهملة والذال المعجمة المشددة مع دواد ابن
 مهران أبي المنازل بفتح الميم وكسر الزاي البصري (عن مروان الاصفر) أبي خليفة البصري قيل
 اسم أبيه خافان وقيل سالم (عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر) بن الخطاب
 رضى الله تعالى عنهما (انها قد نسخت) يضم التون مبنيا لله فعول وسقط لفظ انها لا يذروا (وان
 تبدوا ما في أنفسكم وأخفوه الآية) نسختها الآية التي بعدها كما قال في التي بعد وعند الامام
 أحمد من حديث أبي هريرة قلنا زلت وان تبدوا ما في أنفسكم الآية اشتد ذلك على الحساب فانزل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهجنا على الركب وقالوا يا رسول الله كأننا من الاعمال ما نطيع
 الصلاة والصيام والجهاد وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيعها فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم معنا وعصينا بل قولوا معنا وأطعنا
 غفرنا لك ربنا واليك المصير فلما قرأها القوم وذات بها السننهم أنزل الله في أثرها آمن الرسول بما
 أنزل اليه من ربه والمؤمنون الى واليك المصير فلما فعلوا ذلك نسختها الله تعالى فأمر أن لا يكلف الله
 نفسا الا وسعها الى آخرها ورأى معسما منفردا به ولفظه فلما فعلوا ذلك نسختها الله تعالى فأمر أن لا يكلف الله
 لا يكلف الله نفسا الا وسعها او اما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطانا
 قال نعم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقا
 له قال نعم واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال نعم وهذا
 (باب) بالتسوية (امن الرسول بما أنزل اليه من ربه) عن أنس بن مالك فيمنعوا ما اخطاكم
 مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم آمن
 الرسول بما أنزل اليه من ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم حتى له أن يؤمن (وقال ابن عباس) فبني
 وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تحمل علينا (اصرا) أي (عهدا)
 وهو نفسير باللازم لان الوفاء بالعهد شديد وأصل الاصر الثقل ويطلق على التشديد
 وقال النابغة

يامانع الضيم ان يغضبى سراهم • والحامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا
 وفسره بعضهم هنا بشماعة الأعداء (ويقال غفرا لك) أي (مغفرتك فاعفرتنا) وهذا تفسير أبي
 عبيدة وقال الرخشمي منصوب بياضه ما فعله يقال غفرا لك لا كغفرا لك أي نستغفرك ولا
 نكفرك فقد رده جملة خبرية قال في الدرر هذا البس ذهب سيبويه انما ذهبه ان يقدر بجملة
 طلبية كأنه قبل اغفر غفرا لك والظاهر ان هذا من المصادر اللازمة اضمار عاملها النيابة اعنه
 قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن منصور) الكوفي التميمي المروزي وسقط ابن منصور لغيره أي
 قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (روح) هو ابن عبادة قال (أخبرنا شعبة) بن الخجاج (عن خالد الخزاز)
 البصري (عن مروان الاصفر) البصري أيضا (عن رجل من أصحاب رسول الله) ولابي ذر من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أي الاصفر (أحسبه) أي الرجل الميمم (ابن عمر) جزم في
 السابقة فعل قوله هنا أحسبه كان قبل جزمه وكان قد نسي ثم تذكر (وان تبدوا ما في أنفسكم
 أو أخفوه قال) أي ابن عمر (نسختها الآية التي بعدها) لا يكلف الله نفسا الا وسعها أي لا يكلف
 الله تعالى أحدا فوق طاقته لطفانسه تعالى بخلافه ورافقه بهم واحسانا اليهم فأزالت ما كان أشق

منه الندب لا الإيجاب ولو كان واجبا لما أطبقوا على الاعراض عنه والله أعلم • (باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها) • منه

عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن (٤٩) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع شبرا

من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع أرضين * حدثنا حرمله بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن محمد أن أباه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن روى خاصته في بعض داره فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه الله في سبع أرضين يوم القيامة اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عمياء تلمس الجدر تقول أصابتني دعوة سعيد بن زيد فيمنهاهي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقت فيها فكانت قبرها * حدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا جاد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه ان أروى بنت أوبس أذعت على سعيد ابن زيد انه أخذ شبرا من أرضها فخاصته الى مروان بن الحكم فقال سعيد أنا كنت أخذت من أرضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض ظلما طوقه الى سبع أرضين فقال له مروان لا أسألك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عمياء تمشي في أرضها اذ وقعت في حفرة فماتت

(قوله صلى الله عليه وسلم من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع أرضين) وفي يوم القيامة قال أهل اللغة الأرضون

منه العجاجة في قواه وان تدروا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله أي هو وان حاسب وسأل لكنه لا يعذب الا على ما يكلفه الانسان فان قلت ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوم الكذب أي يوقعه في الوهم أي الدهن حيث يخبر بالشئ ثم ينقضه وهذا محال على الله تعالى أوجب ان المدكور هنا وان كان خبر الكثرة يتضمن حكما وما كان كذلك أمكن دخول النسخ فيه كما في الاحكام وانما الذي لا يدخل النسخ من الاخبار ما كان خبرا محض لا يتضمن حكما كالاخبار عما مضى من احاديث الامم ونحو ذلك على أنه قد يجوز جماعة النسخ في الخبر المستقبل بخوارزج وفيما يقدره قال الله تعالى يحج الله ما يشاء وينبت والاخبار تتبعه وعلى هذا القول البيضاوي وقيل يجوز على الماضي أيضا بخوارزج ان يقول الله لبنت نوح في قومه ألف سنة ثم يقول لبنت فيهم ألف سنة الا خمسين عاما وعلى هذا القول الامام الرازي والامدني وقال البيهقي النسخ هنا بمعنى التخصيص أو التبيين فان الآية الاولى وردت مورد العموم فيبنت التي بعدها ان مما يخفى شيئا لا يؤاخذ به وهو حديث النفس الذي لا يستطيع دفعه

(سورة آل عمران) زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم

(تقاة وثقية) بوزن مطية (واحدة) وفي نسخة واحد أي كلاهما مصدر بمعنى واحد وبالثنائية قرأ يعقوب والتاء فيهما بدل من الواو لان أصل تقاة وثيقة مصدر على فعله من الوقاية وأراد المؤلف قوله تعالى الآن تتقوا منهم تقاة المسبوق بقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك أي اتخذهم أولياء فليس من الله في شئ الا أن تتقوا منهم تقاة أي الآن تتقوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه والاستثناء مفرغ من المنعول من أجله والعمل فيه لا يتخذ أي لا يتخذ المؤمن الكافر وليا شئ من الاشياء اللاتقية ظاهرا فيكون مواليه في الظاهر ومعاديه في الباطن قال ابن عباس ليس التقية بالعمل انما التقية باللسان ونصب تقاة في الآية على المصدر أي تتقوا منهم اتقا فتقاة واقعة موقع الاتقاء ونصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالهم كده * (صرا) أي (برد) يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ریح في حاصر وسقط لاني ذر قوله تقاة الى هنا وقوله تعالى وكنتم على (شفا حفرة) من النار هو (مثل شفا الركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التثنية آخره ها أي البئر (وهو حفرها) وشفا بفتح الشين مقصورا وهو من ذوات الواو بنى بالواو نحو شفوان ويكتب الالف ويجمع على اشفا والمعنى كنتم مشفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم فانخذكم الله تعالى منها بالاسلام * وقوله تعالى واذعدوت من أهلك (تبوتى) المؤمنون قال أبو عبيدة أي اتخذتم سكرا) بفتح الكاف وقال غيره اي تنزل فيعدى لاني اثنين أحدهما بنفسه والاخر يحرف بطرقه فيحذف كهذه الآية (المسوم) بفتح الواو اسم مفعول وكسر هاء اسم فاعل ولا يبي ذر والمسوم (الذي له سبام) بالمد والوصف (بعلامة أو بصوفة أو بما كان) من العلامات وفي نسخة قبل المسوم وانجيل المسومة وروي ابن أبي حاتم عن علي رضي الله عنه قال كان سبما الملائكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سبياهم أيضا في نواصي خيولهم * قوله تعالى وكأين من نبي قتل معه (ريون) قال أبو عبيدة (الجميع والواحد) ولا يبي ذر الجوع بالواو بدل الياء واحدها (ربى) وهو العام منسوب الى الرب وكسرت راءه تغييرا في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهي جماعة وفيها العتات الكسر والضم * قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ (تحسونهم) أي (استأصونهم قتلا) باذنه بتسلطه اياكم عليهم * وقوله تعالى أو كانوا (عزرا) قال أبو عبيدة

(٧) قسطاني (سابع) رواية من أخذ شبرا من الارض بغير حق طوقه الله في سبع أرضين يوم القيامة قال أهل اللغة الأرضون

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن (٥٠) زكريا بن أبي زائدة عن هشام عن أبيه عن سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى

الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الأرض فلما فاته بطوقه يوم القيامة من سبع أرضين وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن مهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ أحد شبرا من الأرض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع أرضين يوم القيامة • حدثنا أحمد بن إبراهيم الدوري في حديثنا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث حدثنا حرب وهو ابن شداد حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم ان أبا سلمة حدثه وكان يسمه وبين قومه خصومة في أرض وأنه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا أبا سلمة اجتب الأرض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين

بفتح الراء وفيها لغة قليلة باسكانها حكاه الجوهري وغيره قال العلماء هذا نصريح بان الأرضين سبع طبقات وهو موافق لقول الله تعالى سبع سموات ومن الأرض مثلهن وأما تاويل المماثلة على الهيئة والشكل فخلافا للظاهر وكذا قول من قال المراد بالحديث سبع أرضين من سبعة أقاليم لأن الأرضين سبع طباق وهذا تاويل باطل أبطله العلماء بأنه لو كان كذلك لم يطوق الظالم بثبر من هذا الاقليم شيئا من اقليم آخر بخلاف طباق الأرض فانها تابعة لهذا الشبر في الملك فن ملك شيئا من هذه الأرض ملكه وما تجتس من الطباق يقال القاضى وقد جاء في غلط الأرضين

(واحد هاتين) ومعنى الآية أنه تعالى نهى عباده المؤمنين عن شابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم عن اخوانهم الذين ما توفوا في الاسفار والجهاد لو كانوا تركوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم فان ذلك جعله الله تعالى حسرة في قلوبهم وسقط لا يذم من تستأصنهم الى هذا قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (سكتب) أى (سقط) ما قالوا في علمنا ولا نعلمه لانه كلمة عظيمة اذ هو كقوله تعالى قوله تعالى خالدين فيها (نزلا) من عند الله أى (نوابا) قال أبو حيان النزول ما يهبط بالتزويل وهو الضيف ثم اتع فيه فاطلق على الرزق وهى هو مصدر أو جمع قولان (ويجوز ومنزل من عند الله) بضم الميم وفتح الزاى (كقولك أنزلته) قال في العمدة يعنى أن نزلا الذى هو المصدر يكون بمعنى منزلا على صيغة اسم المفعول من قولك أنزلته اه (وقال مجاهد) مما رواه الثوري في تفسيره وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري (واخيلا المسومة) هو (المشهمة) بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء (الحسان) قال الاصبهاني المظهم التام كل شئ منه على حدته فهو بارع الجمال زاد أبو ذر عن الكشميهنى والمستقى وقال سعيد ابن جبير مما وصله الثوري وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدا ساكنة مما وصله الطبري الراعية هى المسومة بفتح الواو (وقال ابن جبير) سعيد مما وصله عنه ١ في قوله تعالى وسيد (وحصورا) أى (لا يأتى النساء) متعالتف مع ميلها الى الشهوات وكاله ومن لم يكن له ميل الى الايسى حصوله او لا يذم من المنع لان السجين انما يمتنع من العلم بالمتنع من الخروج (وقال عكرمة) مولى ابن عباس مما وصله الطبري في قوله تعالى وبأى آفة من فورهم) أى (من غضبهم يوم بدر) وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لا يذم من قوله وقال ابن جبير الى هنا (وقال مجاهد) مما وصله عبد بن جبير (يخرج الحى) هو (المنطقة) ولا يذم من الكشميهنى والستملى من الميت من النطفة (يخرج ميتة ويخرج) بفتح الاول وضم التالى (منها الحى) بالرفع ولغير أبى ذر ويخرج بضم ثم كسر منها الحى نصب (الابكار) هو (أب الفجور) أما العشى (فهو) (ميسل الشمس أراء) بضم الهمزة أى أظنه (الى ان تعرب) وهى ساقط لا يذم هذا (باب) بالتنوين ثبت باب لا يذم عن الكشميهنى والمستقى في قوله تعالى (منه آيات محكمات وقال مجاهد) مما أخرجه عبد بن جبير (الحلال والحرام وأبى متشابهات) أى (يصدق بعضها بعضا) كقوله تعالى وما يفضل به الا العاصفين وكقوله جل ذك ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله تعالى والذين اهتمدوا زادهم هدى) زاد أبو ذر عن الكشميهنى والمستقى وآتاهم تفواهم هذا تفسير للمتشابه وذلك أن المفهوم من الآية الا ان الفاسق وهو الضال تزيد ضلالتة وتصدق الآية الاخرى حيث يجعل الرجس للذى لا يعقل وكذلك حيث تزيد له هدى الهداية قاله الكرماني وقال بعضهم المحكم ما وضع مع ما يدخل فيه النص والظاهر والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات فيدخل فيه الجمل والمؤثر وقال الزمخشري محكمات أحكمت عباراتها بأن حقت من الاحتمال والاشتباه قال الزجاج فمما حكاه الطبري العشى أحكمت في الابانة فاذا سمعها السامع لم يمتحج الى التأويل وفي الراغب المتشابه الى قسمين أحدهما ما يرجع الى ذاته والثانى الى أمر ما يعرض له والاولى ضرورة بما يرجع الى جهة الانظمة مفردا ما لغرابته شحوقا كهة وأبأ أول ما ركته الغير نحو العين أو امر بكما لا لا ختم صار شحوقا وسأل القرية أو للاطباء فقوليس كنه شئ أو لأغلق الله شحوقا فان عمر على أنهم ما استحقوا انما فآخران يقومان مقامهما الآية وثانيتها ما يرجع الى المعنى من جهة دقته كما وصاف البارى عز وجل وأوصاف القيامة أو من جهة ترك الترتيب فظاهر

١ قوله مما وصله عنه كذا فى الاصل وعبارة الفتح وصله الثوري في تفسيره عن عطاء بن السائب عن سعيد الخدري

• وحديثي اسحق بن منصور أخبرنا حبان بن هلال حدثنا أبو حنيفة (٥١) أن محمد بن إبراهيم حدثه

أنه دخل على عائشة فذكر مثله
حدثني أبو كامل فضيل بن حسين
الجندري حدثنا عبد العزيز بن
اختار حدثنا خالد الخداز عن يوسف
ابن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة

وطبائقيهم وما بين حديث ليس
بشأن وأما التطويق المذكور في
الحديث فقولوا بحتمل ان معناه ان
يحمل مثله من سبع أرضين ويكلف
اطاقة ذلك ويحتمل أن يكون يجعل
له كالطويق عنقه كما قال سبحانه
وتعالى سيطوقون ما يجملوا به يوم
القيامة وقيل معناه أنه بطوق الخ
ذلك ويلزمه كزوم الطويق بعنقه
وعلى تقدير التطويق في عنقه
يطول الله تعالى عنقه كما جاء في غلط
جلد الكافر وعظم ضرره وفي هذه
الاحاديث تحريم الظلم وتحريم
العصب وتغليظ عقوبته وفيه
امكان غضب الارض وهو مذهبنا
ومذهب الجمهور وقال أبو حنيفة
رضي الله عنه لا يتصور غضب
الارض وقوله صلى الله عليه وسلم
من ظلم قيسدش من الارض هو
يكسر القفاف واسكان اليا أي
قدر شرب من الارض يقال قيد وقاد
وقيس أو قاس بمعنى واحد وفي
الباب حبان بن هلال بفتح الحاء وفي
حديث سعيد بن زيد رضي الله
عنهما منقبته وقبول دعائه وجواز
الدعاء على القتل ومستدل أهل
الفضل والله أعلم

• (باب تدبير الطير إذا
اختلفوا فيه) •

١ قوله المشتبهات ضبسطها المزى
وغیره من الفروع المعتمدة بالرفع
على تقدير مبتدأ محذوف وهو
مخالف لحدس الشارح تدبر

ولرجال مؤمنون ونساء مؤمنات الى قوله لعذبتا الذين كفروا وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى
معاو أو قسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابه اللفظ مع دقة
المعنى ستة أنواع لأن وجوه اللفظ ثلاثة وجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة في اثنين ستة
والقسم الثاني من المتشابه وهو ما يرجع الى امر قاي عرض في اللفظ وهو خمسة أنواع الأول من
جهة الكمية كالعموم والخصوص الثاني من طرف الكيفية كالجوب والندب الثالث
من جهة الزمان كالناصح والمنسوخ الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التي نزلت فيها
نحو وليس الربان تأوا البيوت من ظهورها وقوله تعالى انما النسي زيادة في الكفر فانه يحتاج
في معرفة ذلك الى معرفة عاداتهم في الجاهلية الخامس من جهة الاضافة وهي الشروط التي بها
يصح الفعل أو يفسد كشرط العبادات والانكحة والبيوع وقد يقسم المتشابهة والمحكم بحسب
ذاتهما الى أربعة أقسام المحكم من جهة اللفظ والمعنى كقوله تعالى قل تعالوا آتوا ما حرم ربكم
عليكم الى آخر الآيات الثاني متشابه من جهة ما معا كقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه الآية
الثالث متشابه في اللفظ محكم في المعنى كقوله تعالى وجاء ربك الآية الرابع متشابه في المعنى
محكم في اللفظ نحو الساعة والملائكة وانما كان فيه المتشابه لانه باعث على تعلم علم الاستدلال
لان معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حامله على تعلمه فتوجه الرغبات
اليه ويتنافس فيه المحصلون فكان كالشيء الناقد بخلافه اذ الم يوجد فيه المتشابه فلم يحتاج اليه كل
الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون كالشيء الكاسد فانه الطيب وقوله تعالى فأما الذين في قلوبهم
زيف أي شك وضلال وخروج عن الحق الى الباطل فينبعون ما تشابه منه (استغاث الفتنه)
مصدر مضاف لمفعوله منصوب على المفعول له أي لاجل طلب (المشتبهات) يضم الميم وسكون
المجمة وفتح الفوقية وكسر الموحدة يفتسوا الناس عن دينهم لقبكهم من تحريفها الى مقاصدهم
القاسدة كاحتجاج النصاري بأن القرآن نطق بأن عيسى روح الله وكلمته وتر كوا الاحتجاج بقوله
ان هو الاعداء نعمنا عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم
فلانصيب لهم فيه لانه دافع لهم ووجه عليهم وتفسير الفتنه بالمشتبهات لجاهد وعلمه عبد بن حميد
(والارضون يعلمون) ولا يذرعن المسقى والكشمهني والارضون في العلم يعلمون (يقولون) خبر
المبتدأ الذي هو والارضون أو حال أي والارضون يعلمون تأويله حال كونهم قائمين بذلك وخبر
مبتدأ مضمرة أي هم يقولون (آياته) زاد في نسخة عن المسقى والكشمهني كل من عنده ريب أي كل
من المتشابهة والمحكم من عنده وما يذكر الأول والاباب وسقط جميع هذه الآثار من أولى السورة
في هناعن الجوى وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعني قال (حدثنا زيد بن ابراهيم) أبو
سعيد (القيصري) بالسعين المهمة (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن القاسم بن
محمد) أي ابن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت فلا رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذه الآية هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب قال الزمخشري أي
أصل الكتاب تحتمل المشتبهات عليها قال الطيبي وذلك ان العرب تسمى كل جامع يكون مرجعا
شيء أما قال القاضى البيضاوى والقياس أمهات الكتاب وافرد على ان الكل بمنزلة آية واحدة
وعلى تأويل كل واحدة (وأخر متشابهات) عطف على آيات ومتشابهات نعت لأخر وفي الحقيقة
أخر نعت محذوف تقديره وآيات أخر متشابهات (فأما الذين في قلوبهم زيغ) قال الراغب الزيغ
الميل عن الاستقامة الى أحد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب
وقال بعضهم الزيغ أخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من حق الى باطل والمراد

الفضل والله أعلم

أهل البدع أتبعون ما تابعتهم من غير أن يعقلوه (وما يعلم تأويله
الله والراشخون في العلم) قال في الكشاف أي لا يهتدى إلى تأويله والحق الذي يجب أن يحمل عليه
الآله وتعمقه في الانتصاف بأنه لا يجوز إطلاق الأهداء على الله تعالى لمفاهيم من إيهام
جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك لأن الهدى مطاوع هدى ويسمى من تجدد أسلافه
مهتديا انعقاد الاجماع على امتناع إطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال وأظنه سها ففسد
الاهتداء إلى الراشخون في العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله (يقولون آمنا به) وفي صحيح
ابن مسعود يقول الراشخون في العلم آمنا به أو قبل يقول وثبت ذلك من قراءة ابن عباس من كان
عبد الرزاق بإسناد صحيح وهو يدل على أن الأوائل استنصف قال صاحب المرشد لا تنكار لبقائه
في القرآن استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الله تعالى هذا تام ولا يكاد يوجد
التزبل أما وما بعد -دهارفع الأوبئ ويثلك كقولته تعالى أما السفينة وأما الغلام وأما الجرد
الآيات فالمعنى وأما الراشخون فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا أن يجرى
في الجواب بالقائه وليس يعدو الراشخون القاء فجوابه ان أمله ما حذف ذهب حكمها الذي يجرى
بها جري مجرى الابتداء والخبر (كل من عنده بنا وما يدكر الأولو الباب) وسقط قوله وما
تأويله الا الله الخ غير أبي ذر وقالوا بعد قوله وابتغوا تأويله إلى قوله وما يدكر الأولو الباب (قال
عائشة رضي الله تعالى عنها) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذ رأيت الذين يتبعون مانتا
منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) بكسر تاء رأيت وكاف أولئك على خطاب عائشة ونحوه
لا يذرع على انه لكل أحد ولا يذرع الكشميهني فاحذره بالافراد أي احذر رأيها الخاطئة
الأصغاء اليهم وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحق في تأويلهم الحروف المقطعة
عددها بالجل بقدر مدة هذه الامة ثم أول ما ظهر في الاسلام من الخوارج وحديث الباب أخرجه
مسار في القدر وأبو داود في السنة والترمذي في التفسير هذا (باب بالتسوية في قوله تعالى (أر
أعبدوها) أي أجبرها) (بك وذر بيتهم الشيطان الرجيم) وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله
محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا عمر) بعين بينهما عين مهم
ساكنة ابن راشد الأزدي مولا هم المصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد
المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد
والشيطان يهسه) ابتداء للتسليط عليه وفي صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق كل بني آدم بظن
الشيطان في جنبيه (حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان اباه) صارخا نصب على النهي
كقوله قم قائما (الامر يم وانها) عيسى حفظهما الله تعالى بركة دعوة أمها حيث قالت
أعبدوها بك وذر بيتهم الشيطان الرجيم ولم يكن المرء ذرية غير عيسى عليه الصلاة والسلام
في باب صفة ابليس ذهب بطعن فظن في الحجاب والمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة
ونقل العيني ان القاضي عياضا أشار إلى أن جميع الانبياء بشاركون عيسى عليه الصلاة والسلام
في ذلك قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الرمنخسري في معنى هذا الحديث وتوقف في
فقال ان صح فقناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه الامر يم وانها فانهم ما معصومان وكل
ككل من كان في صفة قوله تعالى الاعباد لك منهم المخلصين واستلاله صارخا من مشيمة
ونصوير لطمعه فيه كأنه يهسه ويضرب يده عليه ويقول هذا من أغويه وشجوه من الضمير
قول ابن الرومي

أهل البدع أتبعون ما تابعتهم من غير أن يعقلوه (وما يعلم تأويله
الله والراشخون في العلم) قال في الكشاف أي لا يهتدى إلى تأويله والحق الذي يجب أن يحمل عليه
الآله وتعمقه في الانتصاف بأنه لا يجوز إطلاق الأهداء على الله تعالى لمفاهيم من إيهام
جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك لأن الهدى مطاوع هدى ويسمى من تجدد أسلافه
مهتديا انعقاد الاجماع على امتناع إطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال وأظنه سها ففسد
الاهتداء إلى الراشخون في العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله (يقولون آمنا به) وفي صحيح
ابن مسعود يقول الراشخون في العلم آمنا به أو قبل يقول وثبت ذلك من قراءة ابن عباس من كان
عبد الرزاق بإسناد صحيح وهو يدل على أن الأوائل استنصف قال صاحب المرشد لا تنكار لبقائه
في القرآن استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الله تعالى هذا تام ولا يكاد يوجد
التزبل أما وما بعد -دهارفع الأوبئ ويثلك كقولته تعالى أما السفينة وأما الغلام وأما الجرد
الآيات فالمعنى وأما الراشخون فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا أن يجرى
في الجواب بالقائه وليس يعدو الراشخون القاء فجوابه ان أمله ما حذف ذهب حكمها الذي يجرى
بها جري مجرى الابتداء والخبر (كل من عنده بنا وما يدكر الأولو الباب) وسقط قوله وما
تأويله الا الله الخ غير أبي ذر وقالوا بعد قوله وابتغوا تأويله إلى قوله وما يدكر الأولو الباب (قال
عائشة رضي الله تعالى عنها) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذ رأيت الذين يتبعون مانتا
منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) بكسر تاء رأيت وكاف أولئك على خطاب عائشة ونحوه
لا يذرع على انه لكل أحد ولا يذرع الكشميهني فاحذره بالافراد أي احذر رأيها الخاطئة
الأصغاء اليهم وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحق في تأويلهم الحروف المقطعة
عددها بالجل بقدر مدة هذه الامة ثم أول ما ظهر في الاسلام من الخوارج وحديث الباب أخرجه
مسار في القدر وأبو داود في السنة والترمذي في التفسير هذا (باب بالتسوية في قوله تعالى (أر
أعبدوها) أي أجبرها) (بك وذر بيتهم الشيطان الرجيم) وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله
محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا عمر) بعين بينهما عين مهم
ساكنة ابن راشد الأزدي مولا هم المصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد
المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد
والشيطان يهسه) ابتداء للتسليط عليه وفي صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق كل بني آدم بظن
الشيطان في جنبيه (حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان اباه) صارخا نصب على النهي
كقوله قم قائما (الامر يم وانها) عيسى حفظهما الله تعالى بركة دعوة أمها حيث قالت
أعبدوها بك وذر بيتهم الشيطان الرجيم ولم يكن المرء ذرية غير عيسى عليه الصلاة والسلام
في باب صفة ابليس ذهب بطعن فظن في الحجاب والمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة
ونقل العيني ان القاضي عياضا أشار إلى أن جميع الانبياء بشاركون عيسى عليه الصلاة والسلام
في ذلك قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الرمنخسري في معنى هذا الحديث وتوقف في
فقال ان صح فقناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه الامر يم وانها فانهم ما معصومان وكل
ككل من كان في صفة قوله تعالى الاعباد لك منهم المخلصين واستلاله صارخا من مشيمة
ونصوير لطمعه فيه كأنه يهسه ويضرب يده عليه ويقول هذا من أغويه وشجوه من الضمير
قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها * يكون بكاء الطفل ساعة يولد

ملكهم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب * (كتاب الفرائض) هي جمع فريضة من الفرض وهو التقدير

عثمان عن اسمعيل بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم

لانهم امن الفسروض مقدرة ويقال للعالم بالفرائض فرضي وفارض وفريض كعلم وعليم حكاه المسبرد وأما الارث والميراث فقال المسبرد أصله العاقبة ومعناه الانتقال من واحد الى آخر (قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم) وفي بعض النسخ ولا الكافر المسلم يمحذف لفظة يرث أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم وأما المسلم فلا يرث الكافر أيضا عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب طائفة الى توريت المسلم من الكافر وهو مذهب معاذ بن جبل ومعوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروى أيضا عن أبي الدرداء والشعبي والزهري والخفي نحوه على خلاف بينهم في ذلك والصحيح عن هؤلاء كقول الجهم وروا حتى يحدت الاسلام به لم يولد بعلي عليه ووجه الجهم وهذا الحديث الصحيح الصحيح ولا يجزى في حديث الاسلام بعلي عليه لان المراد به فضل الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه لميراث فكيف يتولد به نص حديث لا يرث المسلم الكافر ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث وأما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع وأما المسلم فلا يرث المرتد عند الشافعي ومالك وربيعة وابن أبي ليلى وغيرهم بل يكون ماله قيا للمسلمين وقال أبو حنيفة والكوفون

وأما حقيقة المس والنس كما يتوهم أهل الحنفية فكلما ولو سلبت على التام فخصهم لا تملأ الدنيا صراخا وعياطا اه قال المولى سعد الدين طعن أولاد في الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه والا فأي امتناع من أن يس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما تروى وتسمع ولا يكون ذلك في جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسئلة لاغواء وكفى بحجة هذا الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما وقال غيره الجمل على طمع الشيطان في الاغواء صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع انه لا مانع في العقل منه وكيف تكون المحافظة عنده على قول ابن الرومي أولى من رعاية ظاهر كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو هديان ما أنزل الله به من سلطان وقال في الانتصاف الحديث صدق في الصحاح فلا يعطى الميل الى ترهات الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومي سوء أدب يجب أن يجنب عنه وقال الطيبي قوله ما من مولود الا والشيطان معه كقوله تعالى وما آهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم في أن الواو اخذ له بين الصفة والموصوف لنا كد الصوق فنقيد الحصر مع التأكيذ فان لمعنى لقوله كل من كان في صفته ما ولا يعد اختصاصه ما بهذه الفضيلة من دون الانبياء وما قوله تعالى الاعبادك منهم المخلصين فجوابه أي بعد أن يمكنه الله تعالى من المس مع أن الله تعالى يعصمهم من الاغواء وأما الشعر فهو من باب حسن التعليل فلا يصلح للاستشهاد (ثم يقول ابو هريرة وافرأ بالواو ولا يذرقروا) ان شتم راي ابي عبدك وذريتها من الشيطان الرحيم وهذا في شيء من حيث ان سياق الآية يدل على أن دعاء حسنة أم مريم بما ذررتها من الشيطان المنسرف في الحديث بان بعضا من مس الشيطان عند ولادتهم ما متأخر عن وضعها مريم ولم أر من نبه على هذا والذي يظهر لي أن تكون حسنة علمت أنوثة مريم قبل تمام وضعها عند روزها لي ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ اني واني اعيد هذا فاستجيب لها ثم تكامل وضعها ان اراد الشيطان التمكن من مريم تمنعه الله تعالى منها ببركة دعاءها وما هو التعبير بالعض عن الكل سائح شائع وليس في الآية دليل على أنه تعالى استجاب دعاءها بل الضمير في قوله تعالى فقبلها ربه المريم أي فرضى بها ربه في النذر مكان الذكركم الحديث يدل على الاجابة فتأمل وهذا الحديث قد سبق في احاديث الانبياء في باب واذ كرفي السكاب مريم ﴿ هذا (باب) التنوير في قوله تعالى (ان الذين يشكرون) أي يستمدون (بعهد الله) بما عاهدوا عليه من الايمان بالسول وذكروا صفة للناس ويؤمنون امره (وأيمانهم) أي وعاهدوا به من قولهم والله مؤمنون به (ثمنا قليلا) متاع الدنيا (أو لئلا لا خلاق) أي (لا خير لهم في الآخرة) ولهم عذاب اليم) أي (مؤلم) أي (موجع) بكسر الجيم (من الألم وهو في موضع مفعول) يضم الميم وكسر العين وسقط لاي ذر أو لئلا ولهم • وبه قال (حدثنا سجاج بن مهال) بكسر الميم السلي البرساني البصري قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله الشكري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف من حلف بين صبر) باضافة بين الى صبرنا بينهم من الملابس قال عياض أي أكره حتى حلف أو حلف جرأة واقدا ما قوله تعالى فما أصعب برهم على النار (ليقطع) وللتكذيب يقطع يمحذف الفوقية التي بعد القاف (بها مال امرئ مسلم) أو ذمى أو معاهد أو حقا من حذوقهم (لبي الله وعو عليه غضبان) اسم فاعل من الغضب والمراد لازمه كالعذاب والانتقام (فأنزل الله تصديق ذلك ان الذين يشكرون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) لاولئك لا خلاق لهم في الآخرة الى آخر الآية قال (فدخل الأشعث بن قيس) الكندي (وقال ما يحسدنكم) أي أي شيء يحسدنكم

والاوصاحي واسحق بن عمار ورواه من المسلمين وروى ذلك عن علي وابن مسعود وجماعة من السلف لكن قال الثوري وأبو حنيفة ما كتبته

وسلم ألقوا الفرائض بأهلها فأتى فؤولا ولوى رجل ذكره حدثنا أمية ابن بسطام العيشي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلا ولوى رجل ذكر • حدثنا يحيى بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحق حدثنا وقال الاترمان أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسمو المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلا ولوى رجل ذكر

في رده فهو للمسلمين وقال الآخرون الجميع لورثته من المسلمين وأما لورث الكفار بعضهم من بعض كاليهودى من النصراني وعكسه والنجوسى منهم ما وهما منه فقال به الشافعى وأبو حنيفة رضى الله عنهما وآخرون ومنعه مالك رحمه الله قال الشافعى رحمه الله لكن لا يرث حربى من ذى ولا ذى من حربى قال أصحابنا وكذا لو كانا حربيين في بلد من متحاربين لم يتوارثا والله أعلم قوله صلى الله عليه وسلم ألقوا الفرائض بأهلها فأتى فهو لا ولوى رجل ذكر) وفي رواية فما تركت الفرائض فلا ولوى رجل ذكر وفي رواية اقسمو المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلا ولوى رجل ذكر قال العلماء المراد بأولى رجل


(ابو عبد الرحمن) عبد الله بن مسعود (قلنا كذا وكذا قال في) بكسر الفاء وتشديد التحتية (الزاني) هذه الآية (كانت لي بئر في أرض ابن عم لي) اسمه معدان ولقبه الجعفيش زاد أحمد بن طبري عاصم بن أبي النجود عن شقيق بن بركانت لي في يده فجعدني (قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتدأ أى الواجب يبتدئك أمه برك) (أو يمسه فقلت إذا جحفت) نصب باذا (بارسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على محلوف (بين صبر) خذض بالإضافة كالأولى ومما عينا محلوف للملابسة بينهما والمراد ماشه أن يكون محلوفاً عليه والأول هو قبل العين ليس محلوفاً عليه فيك من مجاز الاستعارة (يقطع) في موضع الحال وللكنهية ليقطع أى لأجل أن يقطع (بها) امرئ مسلم وهو فيها فجر) غير جاهل ولا ناس ولا مكره (لنى الله وهو عليه غضبان) فينتقم • وهذا الحديث قد سبق في كتاب الشهادات • وبه قال (حدثنا) ولابى ذكر حديثي بالأفراد (هو ابن ابى عاصم) البغدادي وسقط لاني ذرا فلفظه هو (مع هشيبا) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشار بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغر بن الواسطي يقول (أخبرنا العوام) بتشديد الواو (ابن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعد المعجمة المشوحة ووحدة (عن ابراهيم بن عبد الرحمن السككي) (عن عبد الله بن ابى اوفى) بفتح الهمزة والفاء (رضى الله تعالى عنهم ان رجلا) (أقام سلعة في السوق) أى وجهان فيه (خلف فيها) بالله (لقد أعطى) بفتح الهمزة والطاء (بها) أى بدلها وللكنهية فيها (مأم يعطه) بكسر الطاء ويجوز ضم الهمزة وكسر الطاء من قوله أعطى أى دفع له فيها من المستامين مأم يعط بفتح الطاء ١ وفي الفرع وأصله أعطى بفتح الهمزة والطاء مع جمعها ويعطه بفتح الطاء وضم الهاء وفي الهامش يتجه فتح الهمزة وضمها وفتح الهاء مع ضم الهمزة وكسر هاء مع فتح الهمزة قاله بعض الحفاظ اه (ليوقع فيها رجلا من المسلمين) يريد الشراء (فتركت) هذه الآية (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثم يغيثون إلى آخر الآية) وقد مر هذا الحديث في باب ما يكره من الخلف في البيع في كتاب البيع • وبه قال (حدثنا) نصر بن علي بن نصر) الجعفي عنى قال (حدثنا عبد الله بن داود) بن عامر الخريبي نسبة إلى خري بانهاء المعجمة والموحدة مع غير المحلة بالبصرة كان سكنها وهو كوفي الأصل (عن ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (ان امرأتين) لم يعرف الحفاظ بن جبراهيم (كانتا تختران) بفتح القوقبة وسكون المعجمة وبعند الراى المكسورة زاي معجمة من خرز الخنزير ونحوه يختره بضم الراء وكسرهما (في بيت أوفى الحجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجسيم وبال موضع المنفرد من الدار وفي الفرع فقط أوفى الحجر بكسر الحاء وسكون الجسيم واستسقاط اليه والشك من الراوى وأقارن الحفاظ بن حجر ان هذه رواية الأصيبى وحده وان رواية الأكثرين بيت وفي الحجر بنو أو العطف وصوبه وقال ان سبب الخطأ في رواية الأصيبى أن في السياق حدثنا ابن السكن في روايته حيث جاء فيها في بيت وفي الحجر حدثنا بضم الحاء المهملة وتشديد اللام وآخرة مثلثة أى ناس يتخذون قال فالواو عاطفة لكن المبتدأ محذوف ثم قال وحاصله ان المراد كانتا في البيت وكان في الحجر المحاورة للبيت ناس يتخذون فسقط المبتدأ من الرواية فصارت كما فعلت الراوى عن الواو إلى أو التي للترديد فإمران استحالة كون المرأتين في البيت وفي الخبر معا اه وتعقبه العيني بأن كون أولئك مشهور في كلام العرب وليس فيه مانع هنا وبان كون الواو للعطف غير مسلم لقصد المعنى وبأنه لا دلالة هنا على حذف المبتدأ وكون الحجر كانت محال للبيت فيه نظر إذ يجوز أن تكون داخله فيه وحينئذ فلا استحالة في ان تكون المرأتان فيها معا اه فليتأمل مافي الكلامين مع مافي رواية ابن السكن من الزيادة المشار إليها (أخبرنا) بضم الحاء

أولى عمله لأنه لو حل هنا على أحق
نخل عن القائدة لأن الأندري من هو
الأحق (قوله صلى الله عليه وسلم
رجل ذكرك) وصف الرجل بأنه ذكرك
تنبها على سبب استحقاقه وهو
الذكورة التي هي سبب العصوبة
وسبب الترجيح في الأثر ولهذا
جعل للذكرك مثل حظ الأنثيين
وحكمته أن الرجال تلحقهم مؤن
كثيرة بأقسام بالعيال والضيغان
والأزفاء والفاصدين ومواساة
السائلين وتحمل الغرامات وغير
ذلك والله أعلم وهذا الحديث في
توزيت العصبان وقد أجمع المسلمون
على أن سابق بعيد القرب فهو
للعصبان يسد القرب فالقرب
فلا يرث عاصب بعيد مع وجود
قريب فاذا خلف بنتا وأخا وعما
فأبنت النصف فرضا والباقي للأخ
ولاشي للعم قال أصحابنا والعصبة
ثلاثة أقسام عصبية نفسه كالابن
وابنه والأخ وابنه والعم وابنه وعم
الاب والجد وابنه ما ونحوهم وقد
يكون الاب والجد عصبية وقد يكون
لهما فرض ففى كان لاهم ابن
أو ابن ابن لم يرث الاب إلا السدس
فرضاً متى لم يكن ولد ولا ولد ابن
ورث بالتحصيب فقط متى كانت
بنت أو بنت ابن أو بنتان أو بنتان
أخذ البنات فرضهن وللأب من
الباقي السدس فرضاً والباقي
بالتحصيب هذا أحد الأقسام وهو
العصبة بنفسه القسم الثاني
العصبة بغيره وهو البنات بالبنين
بنات الابن بنى الابن والأخوات
بالأخوة والثالث العصبة مع غيره
وهو الأخوات للابوين وللأب مع
البنات أو بنات الابن فاذا خلف

أحدى المرأتين من النيت أو الحجره وفي المصايح والاصحى بخرحت بحسب مضمومة فراء
كسورة فقامه مبهمة مبنياً للمفعول (وقد أنفد) بضم الهمزة وسكون النون وبعد الفاء
كسورة ذال مجمة والواو للعال وقد للتحقيق (باشق) بكسر الهمزة وسكون الشين المجمة وبالذال
شوة ولاى ذى باشق بقرن التسوين مقصور آله الجزل للاسكاف (فى كنهها فاذعت على الأخرى)
أنفذت الاشقى فى كنهها (فرغ) بضم الراء مبنياً للمفعول امرها (الى ابن عباس) رضى الله
الى عنهما (فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم) أى
مرد أخيارهم عن لزوم حقوقهم على آخرى عندهم (لذهب دماهم قوم وأموالهم) ولا يمكن
دعى عليه من ضون دمه وماله ووجه الملازمة فى هذا القياس الشرطى أن الدعوى بمجرد ما إذا
لت فلا فرق فيها بين الدماء والأموال وغيرهما وبطلان اللازم ظاهر لأنه ظلم ثم قال ابن عباس
كررها لله) أى خوف المرأة الأخرى المدعى عليها من العين الفاجرة وما فى من الاستحقاق
أقرؤها عليها) قوله تعالى (ان الذين يشتركون بالله) الآية والموعود عليه حرمان الثواب
وقوع العقاب من خمسة أوجه وعدم الخلاق فى الآخرة وهو النصيب فى الخير مشروط بعدم
توبة بالاجماع وعندنا بعدم العتو أيضاً قوله تعالى ان الله لا يغير أن يشركه به ويغير ما دون
قال وعدم الكلام عبارة عن شدة السخط نعوذ بالله منه فلا يشك بقوله ولتسألنهم أجمعين
قبل لا يكلمهم كلاما يسرهم ولعله أولى لأنه تخصيص وهو خير من الجواز وعدم النظر بجوار عن
عدم المبالاة والاهانة للغضب يقال فلان غير منظور لفلان أى غير ملتفت اليه ومعنى عدم
توكية عدم التطهير من دنس المعاصى والأتام أو عدم الثناء عليهم والعذاب الاليم المؤلم ومن
بالله الاسمية يستفاد دوماً قاله بعض المحققين من المفسرين (قد كروها) بفتح الكاف جملة
شائية ولاى ذرند كرها بالافراد (فأعترفت) بانها أنفذت الاشقى فى كنف صاحبها (فقال
ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم العيب على المدعى عليه) أى اذ لم تكن بينة لدفع ما دعى به
عليه وعند البيهقى بإسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لا دعى قوم دماهم قوم وأموالهم ولكن
بينة على المدعى والعيب على من أنكروهم فقد يجعل العيب فى جانب المدعى فى مواضع تستثنى لدليل
كالقسامة كإوقع التصريح باستثنائها فى حديث عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده عند الدارقطنى
البيهقى وهذا الحديث قد مضى فى الرهن والشركة مختصراً وقد أخرج به بقية الجماعة وهذا
باب) بالتسوين وسقط لغير أبى ذر (قل يا أهل الكتاب) هم نصارى نجران أو يهود المدينة أو
فريقان لعموم اللفظ (تعالوا) أى هلموا (الى كلمة) من اطلاقها على الجمل المفيدة ثم وصفها بقوله
تعالى (سواء ينسأو بينكم) أى عدل ونصف نستوى ونحن وأنتم فيها تم فسرهاب قوله (أن لا تعبد
والله) الآية (سواء) بالخبر على الحكاية ولاى ذر سواء بالنصب أى استوت استواءً ويجوز الرفع
قال أبو عبيدة أى (فصد) بالخبر أو قصد بالنصب كلالى ذر وبالرفع كما مر فى سواء وبه قال
حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الفراء الرازى الصغير (عن هشام) هو ابن يوسف
صنعانى (عن معمر) هو ابن راشد قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى
قال (حدثنا) ولاى ذر أخيراً نا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد المذکور
عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين مصغراً
ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (قال حدثنى) بالافراد (ابن عباس) قال حدثنى) بالافراد أيضاً
أوسقيان) صحف من حرب حال كونه (من فيه الى فى) عبر بقبه موضع أذنه إشارة الى تمكنه من
لاصغاف اليه بحيث يجيبه اذا احتاج الى الجواب (قال انطلقت فى المدة التى كانت بينى وبينه

فلبنت النصف ولدت الابن السادس
 والباقي للاخت وان خلف بنتين
 وبنى ابن واختنا لابوين اولاب
 فللبنتين الثلثان والباقي للاخت
 ولاشي لبنتي الابن لانه لم يبق شي من
 فرض جنس البنات وهو الثلثان
 قال اصحابنا وحيث اطلق العصة
 فالمراد به العصة بنفسه وهو كل
 ذكر يولد بنفسه بالقرابة ليس بينه
 وبين الميت اشي ومثي انفرد العصة
 اخذ جميع المال ومثي كان مع
 اصحاب فروض مستغرقة فلاشي له
 وان لم يستغرقتوا كان له الباقي بعد
 فروضهم واقراب العصبات البنون
 ثم بنوهم ثم الاب ثم الجسدان لم يكن
 اخ والاخوان لم يكن جد فان كان
 جدواخ فنهاخلاف مشهور ثم
 بنو الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم
 الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم اعمام
 الاب ثم بنوهم وان سفلوا ثم اعمام
 الجد ثم بنوهم ثم اعمام جد الاب ثم
 بنوهم وهكذا ومن ادنى بابوين
 يقدم على من يدلى باب فيقدم اخ
 من ابوين على اخ من اب ويقدم
 ابن اخ من ابوين على ابن اخ من اب
 ويقدم عم لابوين على عم لاب
 وكذا الباقي ويقدم الاخ من الاب
 على ابن الاخ من الابوين لان جهة
 الاخوة اقوى واقراب ويقدم ابن
 اخ لاب على عم لابوين ويقدم
 عم لاب على ابن عم لابوين وكذا

بنتا واختنا لابوين اولاب فللبنت النصف فرضا (٥٦) والباقي للاخت بالتعصيب وان خلف بنتا وبنت ابن واختنا لابوين واختنا
 رسول الله (ولابي ذر بن النبي صلى الله عليه وسلم) مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عن
 سنين (قال فيينا) بعير ميم (ابا بالسام ادجي بكاب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل) الملقب
 قيصر عظيم الروم (قال) ابوسفيان (وكان دحية) بن خليفة (الكلبى ببايه) من عند النبي صلى
 الله عليه وسلم في اخر سنة ست (فدفعه) دحية (الى عظيم) اهل (بصرى) الحرث بن ابي
 الغسانى (فدفعه عظيم بصرى الى هرقل) نيه مجاز لانه ارسل به اليه بحجة عدى بن حاتم كما عتدا
 السكنى في الصحابة (قال) ابوسفيان (فقال هرقل هل ههنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم
 نبى فقالوا نعم قال) ابوسفيان (فدعيت) بضم الدال مبنيا لله فعول (فى) اى مع (نقر) ما
 الثلاثة الى العشرة (من قريش فدخلنا على هرقل) الفاء فصيحة اصبحت عن محدوف اى نجاة
 رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستاذن لنا فاذن لنا فدخلنا عليه (فاجلس
 بين يديه) بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام وسكون السين (فقال ابيكم اقراب نسبنا من هذا
 الرجل الذي يزعم انه نبى فقال ابوسفيان فقلت انا) اى اقرابهم نسبنا واختار هرقل ذلك لانه
 الاقرب اخرى بالاطلاع على قريش من غيره (فاجلسونى بين يديه) اى يدى هرقل (واجلس
 اصحابى) القرشيين (خلقى) وعند الواقدي فقال لرجلانه قتل لاصحابه انما جعلتكم عند كذب
 لردوا عليه كذبان قاله (ثم دعا بترجمانه) الذى يفسر لغة بلغة (فقال له) قل لهم اى سائر
 بالتنوين (هدا) اى ابوسفيان (عن هذا الرجل الذى يزعم انه نبى) اشار اليه اشارة القرب لقرب
 العهد كره (فان كذبى) بضم الكاف المعجمة اى نقل الى الكذب (فكذبوه) بتشديد هاء مكسورة
 يتعدى الى مفعول واحد والخفف الى مفعولين تقول كذبى الحديث وهذا من الغرائب (قال
 ابوسفيان وايم الله) بالهمزة وبغيره (لولا ان بوثر) بضم الباء وكسر الميم بصيغة الجمع (على
 الكذب) نصب على المفعولية ولاي ذر ان بوثر بفتح المثناة مع الافراد مبنيا لله فعول على
 الكذب رفع مفعول باب عن الفاعل اى لولا ان يرووا ويحكوا عن الكذب وهو قبيح (لكذبنا
 اى عليه) ثم قال لرجلانه سله كيف حسبه فيكم) وفى كتاب الوحي كيف نسبه فيكم والحمد
 ما بعد هذه الانسان من مفاخر ابايه قاله الجوهرى والنسب الذى يحصل به الادلاء من جهة الاب
 (قال) ابوسفيان (قلت هو فينا ذو حسب) رفيع وعند البراء من حديث دحية قال كيف حسبه
 فيكم قال هو فى حسب مالا يفضل عليه احد (قال فهل) ولاي ذر هل (كان من) ولله تعالى
 (ابا لله ملك) بفتح الميم وكسر اللام (قال) ابوسفيان (قلت لا قال فهل) كتمتم نتمونه بالكذب على
 الناس (قبل ان يقول ما قال) قال ابوسفيان (قلت لا قال اتيه) بتشديد المثناة الفوقية وهو
 الاستفهام (اشرفى الناس ام ضعفاؤهم قال) ابوسفيان (قلت بل ضعفاؤهم قال) هرقل (يريدون
 اؤ-قصون) بضم السين وفتحها (جوزوا ابن مالك مطلقا خلافا لمن خصه بالشعر) (قال) اب
 سفيان (قلت لا) بقصون (بل يريدون قال) هرقل (هل يريد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه
 محظنة له) بضم السين وفتحها (والنصب مفعول لاجلها وحالا وقال العيني المحظنة بالثبوت
 هى بفتح السين فقط اى هل يريد احد منهم كراهة له دينه وعدم رضا) ابوسفيان (قلت لا قال
 فهل فالتنوين قال) ابوسفيان (قلت نعم) فالتنوين (قال) هرقل (فكيف كان قتلكم اياه) بفصل ثاب
 الضمير من (قال) ابوسفيان (قلت تكون) بالفوقية (الحرب بيننا وبينه) جبالا) بكسر السين وفتح
 الجيم اى نوب اى نوبته ونوبته لنا كما قال (بصيب منا ونصيب منه) وقد كانت المقسات له وقعت منه
 عليه الصلاة والسلام وبينهم في بدر فاصاب المسلمون منهم وفى احد فاصاب المشركون من المسلمين
 وفى الخندق فاصيب من الطائفتين ناس قليل (قال) هرقل (فهل يقدرون) بكسر الدال اى يتفهمون



وحدثني محمد بن العلامة أبو كريب الهمداني حدثنا زيد بن حباب عن (٥٧) يحيى بن أيوب عن ابن طاوس بهذا الإسناد نحو حديث

وهيب وروح بن القاسم **حدثنا** عمرو بن محمد بن بكر الناقد **حدثنا** سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يهوداني ماشيان فأعني على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فأفقت

الباقي والله أعلم ولو خطفت بنا وأختنا لآوين وأخلاب فذهبنا ومذهب الجهم وراى اللبنت النصف والباقي للاخت ولائني واللاخ وقال ابن عباس رضي الله عنهما اللبنت النصف والباقي للاخت دون الأخت وهذا الحديث المذكور في الباب ظاهر في الدلالة لمذهبه والله أعلم (قوله عن جابر مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يهوداني ماشيان) هكذا هو في أكثر النسخ ماشيان وفي بعضها ماشيين وهذا ظاهر والأقول صحيح أيضا تقيده وهو ماشيان وفيه فضيلة عبادة المريض واستحباب المشي فيها (قوله فأعني على فتوضأ ثم صب علي من وضوئه فأفقت) الوضوء هنا بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وفيه التبرك بأثار الصالحين وفضل طعامهم وشربهم وشيوخهم وفضل مواكلهم ومشاريتهم ونحو ذلك وفيه ظهور آثار بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على طهارة الماء المستعمل في الوضوء والغسل ردا على أبي يوسف القائل بنحاسته وهي رواية عن أبي حنيفة وفي الاستدلال به نظر لأنه يحتمل أنه صب من الماء الباقي في الإناء ولكن قد يقال البركة العظمى فيما لا يقو

الهمداني (قال) أبو سفيان (قلت لا) يغدر (ويح) منه في هذه المدة مدة صلح المدينة أو غيبته وانقطاع أخباره عنا (لا بدري ما هو مانع فيها) ليحجزم يغدره (قال) أبو سفيان (والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا) أنتقصه به (غير هذه) الكلمة (قال) هرقل (فهل قال هذا القول أحد) من قريب (قوله قال) أبو سفيان (قلت لا ثم قال) هرقل (ترجمانه قل له) أي لابي سفيان (التي سألتك) أي قل له كما كان هرقل أتى سألتك أو المرادني سألتك على لسان هرقل لأن الترجمان بعد كلام هرقل ويعيد لهرقل كلام أبي سفيان (عن) رتبة (حسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ووحسب) رفيع (وكذلك الرسل تعبت في) أرفع (أحساب قومها وسألتك هل كان في آياته ملك) بفتح الميم وكسر اللام واسقاط من الجارة (فزعمت أن لا فقلت) أي في نفسي وأطلق على حديث النفس قولاً (لو كان من آياته ملك قلت رجل يملك ملك آياته) بالجمع وفي كتاب الوحي ملك آياته بالافراد (وسألتك عن آياته) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (أضهناؤهم أم اشرفهم فقلت بل ضعهما فيهم) اتبعوه (وهم أتباع الرسل) عليهم الصلاة والسلام غالب بخلاف أهل الاستكبار المصريين على الشقاق بغضا وحسدا كما في جهل (وسألتك هل كنتم تهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت ان لا تعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس) قبل أن يظهر رسالته (ثم يذهب فيكذب على الله) بعد انظارها ويذهب ويكذب نصب عند أبي ذر عطفاً على المنصوب السابق (وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه) الاسلام (بعد ان يدخل فيه مخطئة له) بفتح السين (فزعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب) التي يدخل فيها والقلوب بالجر على الاضافة (وسألتك هل يزيدون من يقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان) لا يزال في زيادة (حتى يتم) بالامور المعتبرة فيهم من الصلاة وغيرها (وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالات مثل منكم ونالون منه) هو معنى قوله في الاول يصيب منا و نصيب منه (وكذلك الرسل تبلى ثم تكون لهم العاقبة) وهذه الجملة من قوله وسألتك هل قاتلتموه الى هنا حديثها الراوي في كتاب الوحي (وسألتك هل يغدر) بكسر الهمزة (فزعمت أنه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر) لانهم لا تطلب حظ الدنيا الذي لا يبالي طال به بالغددر (وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت وكان قال هذا القول أحد قبله قلت رجل انتم) وفي كتاب الوحي قلت رجل يا أنسي (بقول قبيل قوله ان كرا الاجوبة على ترتيب الاسئلة وأجاب عن كل بما يقتضيه الحال مما يدل على ثبوت النبوة مما راعى كتبهم أو استقرأه من العادة ولم يقع في بدء الوحي مرتباً وأخرها بقية الاسئلة وهو العاشر بعد الاجوبة كما أشار اليه بقوله (قال) أي أبو سفيان (تم قال) أي هرقل (تم) بغير ألف بعد الميم (يا من كم قال) أبو سفيان (قلت يا من يا الصلاة والزكاة والصلوة) للارحام (والعقاق) بفتح عين المهمل أي الكف عن المحارم وخوارم المرواة وزاد في الوحي الجواب عن هذه (قال) أي هرقل (ان يك ما) ولا يذرك (تقول فيه حقا فانه نبى) وفي دلائل النبوة لاي نعيم يستدعيه ان يترك ما أخرجه سفيان من ذهب عليه عقل من ذهب فأخرج منه حرة مطوية فيها صورة فعرضها عليهم الى ان كان آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا جميعاً هذه صورة محمد فذكروا لهم ما صوروا لانياب وأنه خاتمهم صلى الله عليه وسلم (وقد كنت أعلم انما خرج) أي انه سيعت في هذا زمان (ولم أكن) بمحذوق التون ولا يذروا لم أكن (أظن منكم) معشر قريش (ولو أتي أعلم أني) خلص (نضم اللام أي أصل) اليه لا حيب لقاءه (وفي بدء الوحي لتجسست بجمع وشين معجزة أي سكتة الوصول اليه) ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه) ما لعله يكون عليه ما قاله مبالغته في علمته (وليس لغير ملكه ماتحت قدمي) بالثنية وزاد في بدء الوحي هاتين أي أرض بيت المقدس

قلت يا رسول الله كيف أفضى في مالي فلم ير ذلك على (٥٨) شيا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وحدثني ابن حاتم بن ميمون حدثنا حجاج بن محمد حدثنا ابن جريج قال أخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني سلمة بمشيان فوجدني لا أعقل فدعاهما فتوضأ ثم رش علي منه فافقت فقلت كيف أصنع في مالي يا رسول الله فزلت بوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا إسحاق بن محمد بن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض ومعه أبو بكر ماشيين فوجدني قد أغشى علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فافقت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي فلم ير ذلك على شيا حتى نزلت آية الميراث وحدثني محمد بن حاتم حدثنا جابر بن محمد بن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصبروا علي من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله اغار بي في كلالتي فزلت آية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فقال هكذا نزلت أعضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء والله أعلم (قوله قلت يا رسول الله كيف أفضى في مالي فلم ير ذلك على شيا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي رواية فزلت بوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين وفي رواية نزلت آية الميراث)

أوراض ملكه (قال أبو إسحاق) ثم دعا هرقل (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراه) بنفسه وألترجان بأمره (فأداه به بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من أتبع الهدى) هو كقول سوسى وهرون لفرعون والسلام على من أتى الهدى (أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام) بكسر الهمزة أي بالجملة الداعية للإسلام وهي شهادة التوحيد (أسلم) بكسر اللام (تسلم) بفتحها (وأسلم) بكسر هاء أو كيد (يؤثر) الله أجركم من بين) لكونه مؤمنا بنبية ثم آمن بمحمد عليه الصلاة والسلام وأوان إسلامه من لا سلام أتباعه والجزم في أسلم على الأمر والثالث تأكيده والثاني جواب للاول ويؤثر بكسر حرف العلة جواب آخر ويحتمل أن يكون أسلم أو لا أي لا تعتقدني المسيح باعتقده النصارى وأسلم تأييدا أي ادخل في دين الإسلام ولذا قال يؤثر الله أجركم من بين (فان يؤت فان عليك) أمك (أتم الأريسيين) جهرة وتشديد الحنية بعد السين أي الرزاعين بينهم على جميع الرزاعين وقيل الأريسيين ينسبون إلى عبد الله بن أريس رجل كان تغلقه النصارى ابتداء في بعض أسيان مخالفة لدين عيسى عليه السلام (ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم لا نعبد إلا الله) بدل من كلمة بكل من كل (أني قوله أشهدوا بأنا مسلمون) والخطاب في أنهم للمسلمين ٣ أي فان تولوا عن هذه الدعوة فأشهدوهم أنهم على استقراركم على الإسلام الذي شره الله لكم فان قلت ان هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به في الحديث وقد ذكر ابن اسحق وغيره أن صدر سورة آل عمران إلى بضع وعشرين آية منهن نزلت في وفد نجر وقال الزهري هم أول من بدل الجزية ولا خلاف ان آية الجزية نزلت بعد الفتح فما الجمع بين هذا لا يتقبل الفتح إلى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكره ابن اسحق والزهري أوجب بالحق نزول الآية بعد الفتح وأخرى بعده وبأن قدوم وفد نجران كان قبيل الحديبية وما كان مكان مصلحة عن المباحة لاعتناء الجزية ووافق نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما وفق الحس والاربعه الاخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك وباحتمال أن يكون صلى الله عليه وسلم أمر بتكاتبهم قبل نزول ثم نزل القرآن موافقة له كما نزل بموافقة عمر في الحجاب وفي الاسارى وعدم الصلاة على المنافقين قاله ابن كثير (فلما فرغ) هرقل (من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر الالط) عظما الروم ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل إلى التصديق (وأمر بنا فاسترجنا) بضم الهمزة وكسر الراء في الثاني والميم في الاول (قال أبو إسحاق) فقلت لاصحابي القرشيين (خير حرجي والله) لقد أمرني بفتح الهمزة مع النصر وكسر الميم أي عظيم (أمر ابن أبي كبشة) بسكون الهمزة أي شأن ابن أبي كبشة بفتح الكاف وسكون الواو كنية أبي النبي صلى الله عليه وسلم الرضاغ الحرث بن عبد العزيز كما عند ابن ما كولا وقيل غير ذلك مما سبق في بدء الوحي (أنه) يكسر الهمزة على الاستئناف (ليخافه ملك بني الاصد) وهم الروم قال أبو إسحاق (تخارلت موقنا) رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سب يظهر حتى أدخل الله على الإسلام) فأظهرت ذلك اليقين (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (ودعا هرقل) الفداء فصحة أي فسار هرقل إلى حبس فكتب إلى صاحبه ضغاطر الاسنة تغرب وبيعة فاجابوه فدعا (عقما) الروم فجمعهم في دار وفي بدء الوحي أنه جمعهم في دسكرة أي قصر حوله بيوت وألقاه ثم اطلع عليهم من مكان فبعت خوفا على نفسه أن يشكروا مقاتله فيبادروا إلى قتله ثم خاطبهم (فقال يا معشر الروم هل لكم رغبة في الفلاح والرشد) بفتح الراء المعجمة ولا يذروا الرشد بضم الراء وسكون المعجمة (أمره)

شعبة هذا الاسناد في حديث وهب ابن جرير فقلت آية انراض وفي حديث النضر والعقدي فترأت آية القرص وليس في رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر * حدثنا محمد بن أي بكر المقدي ومحمد بن مني واللفظ لابن مني قال حدثنا يحيى بن معبد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكري الله صلى الله عليه وسلم وذكرا بابا بكر قال ثم اني لأدع بعدى شيئا أهم عندي من الكلاله ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر ألاتكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني ان أعش أقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن فيه جواز وصية المريض وان كان يذهب عقله في بعض أوقاته بشرط أن تكون الوصية في حال افاقته وحضور عقله وقد يستدل بهذا الحديث من لا يجوز الاجتهاد في الاحكام للنبي صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات ويتأولون هذا الحديث وشبهه على انه لم يظهر له الاجتهاد شيء فلهذا لم يرد عليه شيئا رجا أن ينزل الوحي (قوله ان عمر رضى الله عنه قال اني لأدع بعدى شيئا أهم عندي من الكلاله ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر

الريمان (وان ثبت لكم ملككم) لانه علم من الكتب أن لامة بعده هذه الامة (قال فاصوا بحبسة جمر الوحن) بجواهر صادمه ملتين أي نفروا ونفرتها (الى الابواب) التي للبيوت الكائنة في الدار الجامعة لهم ليخرجوا منها (فوجدوها قد غلقت) بضم الغين وكسر اللام مشددة (فقال) يرفق (على بهم) أي أحضروهم لي (فدعاهم) فردوهم (فقال لهم) اني انما اخترت شدتكم على دينكم (بمقالتي هذه) فقد رأيت منكم الذي أحببت فسجدوا له (حقيقة اذ كانت عادتهم ذلك الملوكةم أو كتابه عن تقبلهم الارض بين يديه لان فاعل ذلك بصيرنا ليا كهية الساجد ورضوانه) أي رجعوا عما كانوا هموا به عند نفرتهم من الخروج عليه (باب) بالتشوين في قوله تعالى (ان تالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون) أي ان تدركوا كمال البر والتوابع الله أو الجنة ولم تكونوا أبرارا حتى يكون الانفاق من محبوب أموالكم أو ما يبعه وغيره كذلك الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيل الله ومن في مما تحبون تبعضية بدل عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل أن يكون تفسيره معنى لا قراءة (الى به علم) ولا يذرا لا يتبدل قوله الى به علم وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أوبس (قال حدثني) التوحيد (مالك) الامام (عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة) الانصاري المدني أبي يحيى (ابن مع يس بن مالك) الانصاري (رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة) زيد بن سهل زوج أم أنس بن مالك رضي الله عنه (أكثر انصاري بالمدينة بخلاف) تميم (وكان أحب اسم الواله اليه بيرحا) نصب أحب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف في ضبط هذه اللفظة وسبق في كتاب الزكاة ما يكتفي وبشني الذي نخصته فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء اسم كان وفتحها خبرها مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابد الهاء بضمها مصر وفا وغير مصر وف لان تأنيده معنوي كهند مقصور وفي الثامن عشر وفتح الموحدة وسكون التحتية من غيرهم وفتح الراء وضمها خبر كان وابد الهاء بضمها مصر وفا وغير مصر وفا مقصور وفي ستة اثنان منها مع القصر على أنه اسم مقصور لا تركيب فيه فمعرب كسائر المقصور ووصوب الصغاني والزنجشري والمجد الشيرازي منها فتح الموحدة والراء على سائرهما من الممدود والمقصور بل قال الباجي انها المصححة على أبي ذر وغيره (وكانت) أي بيرحا (مستقبلة المسجد) النبوي (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب) صفة المجرور (فلما أزلت ان تالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة) رضي الله عنه (فقال يا رسول الله ان الله) تعالى (يقول ان تالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون وان أحب أموالى الى بيرحا) بالرفع خبران (وانه صدقة لله أرجو بها) أي خيرها (وتخرها) بضم الذال المجمة أي أقدمها فادخرها لاجدها (عند الله فضعها يا رسول الله حيث شاء الله قال) ولا يذرف قال (رسول الله صلى الله عليه وسلم حج) بفتح الموحدة وسكون المجمة قال بل غير مكررة هنا (ذلك مال رايح ذلك مال رايح) بالثناة التحتية من الراح أي من شأنه الذهاب والقوات فاذا ذهب في الخبير فهو أولى وكررها ثنتين للمبالغة (وقدمت ما قلت واني ان تجعلها في الاقره بين قال أبو طلحة أتعلم) ما قلت (يا رسول الله ففقهها) أي بيرحا (أبو طلحة) أقاربه (وبني عمه) من عطف الخاص على العام ولا يذرف في عمه (قال عبد الله بن يوسف) شيبسي مما وصله المؤان في الوقت (وروح بن عباد) بن العلاء القيسي أبو محمد البصري مما رواه أحمد في روايته ما عن مالك (ذلك مال رايح) بالموحدة أي رايح صاحبه في الآخرة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرف حدثنا (يحيى بن يحيى) النيسابوري (قال قرأت على مالك) الامام (الراء) بالثناة التحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الراح نقبض الغدوة وبه قال (حدثنا محمد

بكتفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني ان أعش أقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن

أما الصفة فلا تبرزت في الصنف وأما قوله (٦٠) وإن أعش إلى آخره هذا من كلام عمر لمن كلام النبي صلى الله عليه وآله
وإنما أخر القضا فيها لأنه لم يظهره
في ذلك الوقت ظهوراً يحكم به فآخره
حتى يتم اجتهاده فيه ويستوفى
أظوره ويقرر عنده حكمه ثم يقضى
به ويستبعه بين الناس وأهل النبي
صلى الله عليه وسلم عاماً غلط له لخوفه
من اتكاله واتكال غيره على
ما نص عليه صريحاً وتر كهم
الاستنباط من النصوص وقد قال
الله تعالى ولورود إلى الرسول وإلى
أولى الأمر منهم لعلمه الذين
يستنبطونه منهم فالاعتناء بالاستنباط
من أكد الواجبات المطلوبة لأن
النصوص الصريحة لا تفي إلا يسير
من المسائل الحادثة فإذا أهمل
الاستنباط فات القضاء في معظم
الأحكام النازلة أو في بعضها والله
أعلم واختلّفوا في اشتقاق الكلاله
فقال الأكثرون مشتقة من
التكامل وهو التطرف فإن العم مثلا
يقال له كلاله لأنه ليس على عود
النسب بسبل على طرفه وقيل من
الاحاطة ومنه الأكليل وهو شبه
عصابة تزين بالجواهر فسموا كلاله
لأحاطتهم بالميت من جوانبه وقيل
مشتقة من ككل الشيء إذا بعد
وانقطع ومنه قولهم كات الرحم إذا
بعدت وطال اتساعها ومنه كل في
مشبه إذا انقطع بعد مسافته
وختلف العلماء في المراد بالكلاله
في الآية على أقوال أحدها المراد
الوراثه إذا لم يكن للميت ولد ولا
والد وتكون الكلاله منصوبه
على تقدير يورث وراثه كلاله
والشأن انه اسم للميت الذي ليس له
ولد ولا والد ذكرنا كان الميت أو أختي
كما قال رجل عقم وامرأة عقم
وتقديره يورث كما يورث في مال
كونه كلاله ومن روى عنه هذا أبو
بكر الصديق وعمر وعلي وابن

أما الصفة فلا تبرزت في الصنف وأما قوله (٦٠) وإن أعش إلى آخره هذا من كلام عمر لمن كلام النبي صلى الله عليه وآله
ابن عبد الله الأنصاري قال (حدثني) بالافراد (ابن) هو عبد الله بن المنذر (عن جماعة) بعض
المثلهة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن أنس قاضي البصرة (عن) جده (أنس) هو ابن مالك (رضي
الله عنه قال فجعلها) أي يرحا أبو طحتر (الحسان) بن ثابت (وابن) عوا بن كعب (وابن) كعب (وابن) كعب (وابن) كعب
منهما (ولم يجعل لي منها شيئا) وهذا طرف من حديث ساقه بما سمع من هذا الوجه في الوقت وسبق
هنا في رواية أبي ذر وثبت لغيره ﴿ هذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (قل فأتوا بآيات التوراة فانظروا
إن كنتم صادقين) لما قال عليه الصلاة والسلام أنا على مثل إبراهيم فقلت اليهود كيف وأنتم
تأكل لحوم الأبل والبيات فقال عليه الصلاة والسلام كان حلالا لإبراهيم فحنن بحله فقالت اليهود
كل شيء أصبحنا اليوم نحرمه كان محرما على نوح وإبراهيم حتى انتهى السيف أنزل الله تعالى تكذيب
لهم ورد عليهم حيث أرادوا إبراهيم وأصحابهم مما نعى عليهم من البغي والظلم والصد عن سبيل الله
وما عد من مساوئهم التي كلما ارتكبوها منها كبيرة حرم الله عليهم نوعا من الطيبات عقوبة لهم
قوله تعالى فيظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم إلى قوله عذابا أليما وفي قوله تعالى
وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر إلى قوله ذلك جزئناهم ببعضهم كل الطعام أي المظعمات كالأ
حلال أي حلالا لبني إسرائيل الأما حرم إسرائيل وهو يعقوب عليه السلام على نفسه من قبل أن
تنزل التوراة وهو لحوم الأبل والبيات وكان ذلك سائغا في شرعهم قيل كان به عرق النساء
أن شفي لم يأكل أحب الطعام إليه وكان ذلك أحب إليه وقيل فعل ذلك للتداوي بإشارة الأطباء
واحتج به من جوز للنبي أن يجتهد وللمانع أن يقول ذلك باذن من الله فهو كتحريمه ابتداء ثم أمر
الله تعالى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحاج اليهود بكتابهم فقال قل أي للهم ودقوا بآيات التوراة
فأتواها أي فآخروها فأنها ناطقة بما قلناه إذ فيها أن يعقوب حرم ذلك على نفسه قبل أن تنزل ولا
تحرّم ما حرم عليهم حدث يظلمهم فلم يحضروها فثبت صدق النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب
النسخ الذي ينكرونه هذا ما يقتضيه سياق هذه الآية التي أوردها البصاري في هذا الباب وعلى
المفسرون • وبه قال (حدثني) بالافراد (إبراهيم بن المنذر) أبو اسحق الخزاعي قال (حدثنا)
صخره) بفتح الصاد المحجمة وسكون الميم أنس بن عباس النبي قال (حدثنا موسى بن عقيب) الإمام
في المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) سقط لابي ذر لفظ عبد الله
(إن اليهود) يهود خيبر (جاؤا إلى النبي صلى الله عليه وسلم) في ذي القعدة من السنة الرابعة
(برجل منهم) لم يسم (وامرأة) اسمها بامرة (فلسانيا) قال النووي وكان من أهل العهد (فقال لهم)
عليه الصلاة والسلام (كيف تفعلون) ولاني ذكر عن الكشيهي كيف يعملون (عن زني) منكم
قالوا (نحمنهما) بضم النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم الأولى متسدة من التحميم يعني لهم
وجوهها بالجم وهو الفهم (ونضربهم ما فقال) عليه الصلاة والسلام لهم (لا تجدون في التوراة
الرجم) علي من زني إذا حصن (فقالوا لا نجد فيها شيئا) وانما سألهم عليه الصلاة والسلام ليلزم
بما يعتدونه في كتابهم المواتق لحكم الإسلام إقامة للعبة عليهم لا لتقليدهم ومعرفة الحكم
(فقال لهم عبد الله بن سلام) رضي الله عنه (كذبتم فأوتوا بآيات التوراة فانظروا إن كنتم صادقين)
ذلك موجود فيها لم يغير واستدل به ابن عبد البر على أن التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ما سألهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ولادعاهم أو أجيب بأن سألهم عن الأيدل على صحة جميع ما
وانما يدل على صحة المأول عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحى أو بإخبار من أسلم
فأراد بذلك تكبيرهم وإقامة الحجج عليهم في مخالفتهم كتابهم وكذبهم عليه وإخبارهم بما ليس
وانكارهم ما هو فيه فأوتوا بآيات التوراة فذنبوها (فوضع) عبد الله بن صوريا (مدراستها) بكسر

معه ودوزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين والثالث انه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا

نه اسم للمال الموروث وقال الشيعة الكلاله من ليس له ولد وان كان له اب او جد فورثوا الاخوة مع الاب قال القاضي وروى ذلك عن ابن عباس قال وهي رواية باطلة لا تصح عنه بل الصحيح عنه ما عليه جماعة العلماء قال وقد كرر بعض العلماء الاجماع على ان الكلاله من لا ولد له ولا ولد قال وقد اختلفوا في الورثة اذا كان فيهم جد هل الورثة كلاله ام لا لئن قال ليس الجد ابا جعلها كلاله ومن جعله ابا لم يجعلها كلاله قال القاضي واذا كان في الورثة بنت قالورثة كلاله عند جاهل العلماء لان الاخوة والاخوات وغيرهم من العصابات يرثون مع البنت وقال ابن عباس لا يرث الاخ والاخت مع البنت شيئا لقول الله تعالى ليس له ولد وله ائنت وبه قال داود وقالت الشيعة البنت تمنع كون الورثة كلاله لانهم لا يرثون الاخ والاخت مع البنت شيئا ويعطون البنت كل المال وتعلقوا بقوله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله ائنت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ومذهب الجمهور ان معنى الآية الكريمة ان تورث النصف للائنت بالفرض لا يكون الا اذا لم يكن ولد فعدم الولد شرط لتورثها النصف فرضا لا لاصل تورثها وانما لم يذكر عدم الاب في الآية كما ذكره عدم الولد مع ان الاخ والاخت لا يرثان مع الاب لانه معلوم من قاعدة اصل القران ان من ادلى بشخص لا يرث مع وجوده الاولاد الامم فميرثون معها واجمع المسلمون على ان المراد بالاخوة والاخوات في الآية التي في اخر سورة النساء من كان من ابوين او من اب عند عدم

مفعال من ابنة المبالغة أي صاحب دراسة كتبهم وكان أعلم من بقي من الاجبار بالتوراة وزعم السهيلي أنه أسلم ولا يذرعن الجوى والمستمل مدارسها يضم الميم على وزن المفاعلة من المدرسة قال في الفتح والاول اوجه وهو (الذي يدرسه منهم) يضم التحمية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء مسكورة وفي نسخة يدرسهما بفتح أوله وسكون الدال وضم الراء مخففة (كفه على آية الرحم فطفق) بكسر الهمزة أي جعل (يقراً) من التوراة (مادون يده) أي قبلها (وما رواه) ما ولا يقرأ آية الرجم فزع) عبد الله بن سلام (يده عن آية الرجم فقال ما هذه فلما راها ذلك) أي اليهودي (قالوا) ولا يذرعن الكشمهيني فلما رأى ذلك أي المدراس قال (عني آية الرجم فامرهما) صلى الله عليه وسلم (فرجما) بحكم شرعه (قريباً من حيث موضع الجنائز) برفع موضع في الفرع كاصله وغيرهما لان حيث لا تضاف الى ما بعدها الا أن يكون بجهة (عند المسجد) وفي هذه القصة من حديث يار عندي أي داود في سننه أنه شهد عنده صلى الله عليه وسلم أربعة أنهم رأوا واذا كرهه في فرجها مثل الميل في المكحلة قال النووي فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فقطهروا ان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين أنهم ما اقربا لانا لهذا حكمهم عليه الصلاة والسلام برجمهما (قال) أي ابن عمر (فرايت صاحبها) أي صاحب المرأة الذي زنى بها (بجنا) بفتح أوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة أي أكب ولا يذرعن الكشمهيني يعني بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحية أي يميل وينعطف (عليها) حال كونه (بقيها الحجر) وفي هذا الحديث من الفوائد وجوب حدة الزنا على الكافرو به قال الشافعي وأجدوا بوحيفة والجمهور خلافه قال لاحد عليه وأنه ليس من شرط الاحصان المقتضى للرحم الاسلام وهو مذهب الشافعي وأحد خلافه المالكي وأبي حنيفة حيث قال لا يرحم الذي لان من شرط الاحصان الاسلام وان انكحة الكفار صحيحة والامنا ثبت احصانهم وانهم مخاطبون بالفروع وخلافه الحنفية * وهذا الحديث قد سبق مختصراً في الجنائز وبأنى ان شاء الله في الحدود وهذا (باب) بالنون في قوله تعالى (كنتم خيرامة اخرجت للناس) قيل كان ناقصة على بابها فتصلح للانقطاع نحو كان زيد قائماً وللدوام نحو وكان الله غفوراً رحيماً فهي بمنزلة لم يزل وهذا يجب القرائن فقوله كنتم خيرامة لا يدل على انهم لم يكونوا خيراً فصاروا خيراً او انقطع ذلك عنهم وقال في الكشاف كان عبارة عن وجود الشيء في زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع طارئ ومنه قوله تعالى وكان الله غفوراً رحيماً وكنتم خيرامة كأنه قيل وجدتم خيرامة قال أبو حيان قوله لم يدل على عدم سابق هذا اذا لم تكن بمعنى صار فاذا كانت بمعنى صار دلت على عدم سابق فاذا كانت كان زيد عالماً بمعنى صار زيد عالماً دلت على أنه اتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على انقطاع طارئ قد سبق ان الصحيح أنها كسائر الافعال يدل لفظ المضى منها على الانقطاع ثم قد يستعمل حيث لا انقطاع وفرق بين الدلالة والاستعمال ألا ترى أنك تقول هذا اللفظ يدل على العموم ثم قد يستعمل حيث لا يراد العموم بل يراد الخصوص وقوله كأنه قيل وجدتم خيرامة يدل على أنها التامة وان خيرامة حال وقوله وكان الله غفوراً رحيماً لا شك أنها الناقصة فتعارضوا وأجاب أبو العباس الحلبي بأنه لا تعارض لان هذا انفسه بمعنى لا نفسير اعراب وقيل ان كانا تامة بمعنى وجدتم وحينئذ خيرامة نصب على الحال وقيل زائدة أي أنتم خيرامة والخطاب للعبادة وهذا امر جرح أو غلط لانها لا تزداد أولاً وقد نقل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة أي كنتم في علم الله وقيل في اللوح المحفوظ وعن ابن عباس فيما رواه أحمد في مسنده

يرث من ابوين واجمعوا على ان المراد بالذين في اولها الاخوة والاخوات من الامم في قوله تعالى وان كان رجل يورث كلاله او امرأه أو أخ أو أخت

«وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا
رافع عن شعبة بن سوار عن شعبة
كلاهما عن قتادة بهذا الإسناد نحوه
حدثنا علي بن خنيس أخبرنا
وكيع عن ابن أبي خالد عن أبي
اسحق عن البراء قال أنزلت
من القرآن يستفتونك قل الله
يفتكم في الكلاله • حدثنا محمد
ابن مني وابن بشار قال حدثنا محمد
ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي
اسحق قال سمعت البراء بن عازب
يقول أنزلت آية الكلاله
وأخر سورة أنزلت براءة • حدثنا
اسحق بن ابراهيم الخنظلي أخبرنا
عيسى وهو ابن يونس حدثنا زكريا
عن أبي اسحق عن البراء أن آخر
سورة أنزلت نامة سورة التوبة وان
آخر آية أنزلت آية الكلاله • حدثنا
أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم
حدثنا عمار وهو ابن رزيق عن أبي
اسحق عن البراء بمثله غير أنه قال آخر
سورة أنزلت كلاله • حدثنا عمرو
الناقد حدثنا أبو أحمد الزبيري
حدثنا مالك بن مغول عن أبي
السر عن البراء قال آخر آية أنزلت
يستفتونك • وحدثني زهير بن
حرب حدثنا أبو صفوان الأموي
عن يونس الأبي خ وحدثني
حرملة بن يحيى واللفظ له قال أخبرنا
عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس
عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يوثق بالرجل
الميت عليه الدين فيسأل هل ترك
لدي نعم قضاء فان حدث أنه ترك
وقاه صلى عليه

(قوله عن مالك بن مغول) هو بكسر
الميم واسكان الغين المعجمة (قوله
عن أبي السفر) هو بفتح الفاء على
المشهور وقيل باسكانها حكاة
القاضي عن أكثر شيوخهم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في أول الأمر لا يصلي على ميت عليه دين الا وقاهله) وهذا

«وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن
المناسق في سننه والحاكم في مستدركه قال هم الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى
المدينة والصحيح كما قاله ابن كثير العموم في جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قروهم الذين بعث
فيهم صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفي سفيان ابن ماجه ومستدركه الحاكم
وحسنه الترمذي عن معاوية بن حيدة مرفوعاً أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على
الله عز وجل • وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) السكندري (عن سفيان) الثوري (عن ميسرة)
ضد الميمنة ابن عمار الأشجعي الكوفي (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والراء سليمان الأشجعي (عن
أبي هريرة رضى الله عنه) في قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس قال خير الناس للناس) أي
خير بعض الناس لبعضهم أي أنفعهم لهم وإنما كان كذلك لأنكم (تأتونهم في السلاسل
في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام) فهم سبب في إسلامهم وقول الزركشي وغيره قيل ليس هذا
التفسير بصحيح ولا معنى لأدخاله في المسئلة لأنه لم يرفع له نص صحيح بل أساءة أدب لا ينبغي ارتكاب
مثلها وقد تقدم من وجه آخر في أو آخر الجهاد مرفوعاً باللفظ بحسب الله من قوم يدخلون الجنة
في السلاسل يعني الاسارى الذين يقدمهم أهل الإسلام في الرماق والاغلال والقيود ثم بعد ذلك
يسلون وتصلح سر الرهم وأعمالهم فيكونون من أهل الجنة • وهذا الحديث أخرجه الترمذي
في التفسير • هذا (باب) بالتثوين وهو ساقط كلفظ باب قبله لغير أبي ذر في قوله تعالى (أذهمت
طائفتان منكم ان تفشلا) عامل الطرف اذ كراً وهو يدل من ادغمت فاعامل فيه العامل
في المبدل منه والناصب له عليهم والهم العزم أو هو ودونه وذلك ان أول ما يمر بقلب الانسان يسمى
خاطراً فاذا قوى سمى حديث نفس فاذا قوى سمى همها فاذا قوى سمى عزماً ثم بعده اما قول أو
فعل • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال قال عمرو
هو ابن دينار) سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهم ما يقول فيمن أنزلت أذهمت طائفتان منك
ان تفشلا) أي تجبنوا وتخلوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتذهبوا مع عبد الله بن أبي وكان
ذلك في غزوة أحد (والله وليهما) أي عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التي ليست عزيمة بل حديث
نفس وكيف تكون عزيمة والله تعالى يقول والله وليهم ما والله تعالى لا يكون ولي من عزم على
خذلان رسوله صلى الله عليه وسلم ومتابعة عدو مع عبد الله بن أبي ويجوز ان تكون عزيمة
كما قال ابن عباس ويكون قوله والله وليهم ما جله حالة مقررة للتوبخ والاستبعاد أي لم يوجد منهم
القتل والجنون وتلك العزيمة والحال ان الله سبحانه وتعالى يحب لاله وعظمته هو الناصر لهم ما
لهما فيفتلان (قال) أي جابر (تخمن الطائفتان بتوحيدهن) وهم من الارس (وتوسلته) بكسر الهم
وههم من الخرزج (وما تحب وقال سفيان) بن عيينة في روايته (مرة وما يسرنى) بدل وما تحب
(انها) أي الآية (لم تنزل لقول الله) تعالى (والله وليهما) ومفهومه ان نزولها سر ما حصل لهم
من الشرف وتثبيت الولاية ودل ذلك على أنه سرتهم تلك الوهمة العارفة عن العزم نعم كلام ابن
عباس السابق مبني على التوبيخ وينصده قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فإنه يأبى الآن يكون
تعريضاً وتعليقاً في هذا المقام وكذا قوله تعالى فاتقوا الله لعلكم تشكرون مثل على تشبيه
عظيم بمعنى فاتقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهي نعمة الاسلام لا يقابل شكرها
الا ببذل الحجج وبفداء الانفس فانبتوا معه لعلكم تدركون شكر هذه النعمة وكل هذه
التشديدات لا ترد على حديث النفس وأما قول جابر تخمن بتوحيدهن وامتنانه باهما
عن الغير فلا يستقيم الاعلى العزيمة وقوله وما يسرنى انما لم تنزل انما يحسن اذا حلت على
العزيمة ليقيد بالمباغاة فهو على أسلوب قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم قاله في فتوح الغيب
وهذا

والاقبال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الشوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم (٦٣)


وهذا الحديث سبق في المغازي (باب بالتنوين في قوله تعالى ليس للمؤمن الامرئى) هو به قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وثنتا ديد الموحدة السلي المرزى قال (الخيرنا عبد الله) بن المبارك المرزى قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثني) بالافراد (سالم عن أبيه) عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الاخرى من الفجر) من صلاة الصبح أى بعد ان كسرت ربا عته يوم أحد (يقول اللهم العن فلانا وفلاناً وفلاناً) ١ هم صفوان بن أمية ومهيب بن عمار والحرث بن هشام كما في حديث مرسل أورده المؤلف في غزوة أحد ووصله أحمد والترمذي وزاد في آخره فتب عليهم كلهم ومعنى الترمذي في روايته أبا سفيان ابن حرب وفي كتاب بن أبي شيبة منهم العاصي بن هشام قال في المقدمة وهو هو هم فان العاصي قتل قبل ذلك بيد رقال ونقل السهيلي عن رواية الترمذي فيهم عمرو بن العاص فهو هم في نقله بعد ما يقول مع الله لمن جده ربنا ذلك الحد) بانباء الواو (فانزل الله ليس للمؤمن الامرئى الى قوله فانهم ظالمون) قال في فتوح الغيب وقوله أى بعد والله غفور رحيم تميم متاد على أن جانب الرحمة راجع على جانب العذاب وفي قوله فانهم ظالمون تميم الامر التعذيب وادماج لرحمان المغفرة يعنى سبب التعذيب كونهم ظالمين والافعال جملة تفضية للغفران وقال صاحب الانوار قوله يعفر لمن يشاء ويعذب من يشاء مصرح في نفي وجوب التعذيب والتعذيب بالتوبة وعدمها كالتما في له والله غفور رحيم لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم (رواه) أى الحديث المذكور بالاستناد السابق (اصح بن راشد) الخرافي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب وهذا وصله الطبراني في معجمه الكبير وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري البصري قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف كلاهما عن أى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد ان يدعو على أحد (ويدعو لاحد) أى في الصلاة (قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال مع الله لمن جده ربنا لله الحمد اللهم أئج الوليد بن الوليد) أبا خالد بن الوليد أسلم وتوفى في حياته عليه السلام وهمة أئج قطع (وسلمة بن هشام) هو ابن عم الذي قبله وأخواه جهل وكان من السابقين الى الاسلام (وعياش بن أبي ربيعة) ابن عم الذي قبله وهو من السابقين أيضاً وفي الزيادة من حديث المحافظ أبي بكر بن زياد النيسابوري عن جابر ورفع صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الاخرة من صلاة الصبح صبيحة خمس عشرة من رمضان فقال اللهم أئج الحديث وفيه فدعا بذلك خمسة عشر يوماً حتى اذا كان صبيحة يوم التطر ترك الدعاء (اللهم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة مفتوحة أى بأسك (على مضر واجعلها سنين كسنى يوسف) بنون واحدة على المشهور حال كونه (بجهر بذلك وكان) عليه الصلاة والسلام (يقول في بعض صلواته في صلاة الفجر) فيه إشارة الى انه كان لا يدوم على ذلك (اللهم العن فلانا وفلاناً لانا لانا) قبايل (من العرب) سماهم في رواية يونس عن الزهري عندهم سلم رعا لود كوان وعصبة (حتى أنزل الله ليس لك من الامرئى الاية) بالنصب أى اقرأ الاية واستشكلى بان قصة رعل وذ كوان كانت بعد احدث وزول ليس لك من الامرئى في قصة احدث كيف يتأخر السبب عن النزول وأجاب في الفتح بان قوله حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عن بلغسه كما بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعنى الزهري ثم قال بلغنا انه ترك ذلك لما تزلت قال وهذا البلاغ

ترك ما لا فهو ولورثته * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي ابن شهاب ح وحدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا ابن أبي ذئب كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هذا الحديث * حدثني محمد بن رافع حدثنا شيبان قال حدثني ورقان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة انما كان يترك الصلاة عليه ليجرض الناس على قضاء الديون في حياتهم والتوصل الى البراءة منها لثلاثتهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه صلى الله عليه وسلم عادى صلى عليهم وبقتضى دين من لم يخلف وقال (قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم) فيه الامر بصلاة الجنائزة وهي فرض كفاية (قوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم) من توفى وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك ما لا فهو ولورثته) قيل انه صلى الله عليه وسلم كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من خالص مال نفسه وقيل كان هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم وقيل تبرع منه والخلاف وجهان لأصحابنا وغيرهم واختلف أصحابنا في قضاءه من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم وموته وأنا وليه في الخالين فان كان عليه دين قضيته من عندى

قوله اللهم في هاشم بعض النسخ هو بفتح الههزة في المزي لان لفظ يقول من الراوى وليس من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم اه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد (٦٤) بيده ان على الارض من مؤمن الا وانا اولى الناس به فاياكم ماترك ديننا واضيا
 فانما مولاه واياكم ترك ما قال العصبية
 من كان حديثنا محمد بن رافع حدثنا
 عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام
 ابن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فسذكر احاديث منها وقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انا اولى
 الناس بالمؤمنين في كتاب الله
 عز وجل فاياكم ماترك ديننا واضيعة
 فادعوني فان اوليه واياكم ماترك ما لا
 فليؤثر بحاله عصبته من كان حديثنا
 عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا
 ابي حدثنا شعبة عن عدي الله سمع
 ابا حازم عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك
 ما لا فالورثة ومن ترك كلالنا
 وحدثني ابو بكر بن نافع العبدى
 حدثنا غندر وحدثني زهير بن حرب
 حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي
 قال احدثنا شعبة بهذا الاسناد غير ان
 في حديث غندر عن ترك كلالته
 ان لم يخلف وفاه وان كان له مال فهو
 لورثته لا اخذ منه شيا وان خلف
 عيالا محتاجين ضانعين فليأتموا الى
 فعلى تفقهم ومؤتمهم (قوله صلى
 الله عليه وسلم فاياكم ماترك ديننا او
 ضياعا فانما مولاه واياكم ترك ما لا فالى
 العصبية من كان) وفي رواية ديننا او
 ضيعة وفي رواية من ترك كلالنا
 اما الضياع والضيعة فيبضع الضاد
 والمراد عيال محتاجون ضانعون
 قال الخطابي الضياع والضيعة هنا
 وصف لورثة الميت بالمصدر أى ترك
 اولاد او عيالا ذوى ضياع أى لاشئ
 لهم والضياع فى الاصل مصدر ضاع
 ثم جعل اسم لكل ما يعرض للضياع
 واما الكلال فبفتح الكاف قال
 الخطابي وغيره المراد به هنا العيال وأصله الثقيل ومعنى انا مولاه أى وليه وناصره والله عز وجل أعلم

لا يبعثه وقصته على رذ كوان اجنبية عن قصدا احد فيحتمل ان قصتهم كانت عقب ذلك وتأخر
 نزول الآية عن سبها قليلا ثم نزلت في جميع ذلك وقد ورد في سبب نزول الآية شئ آخر غير
 منافق بله في قصة احد فعند مسلم من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت
 ربا عيته يوم احد وخرج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بانيهم
 وهو يدعوهم الى رحيم فانزل الله ايس للذمن الامر شئى وأورده المؤلف فى المغازى مععلقا بضم
 وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق اول هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم لم دع على
 المذكورين بعد ذلك فى صلواته فانزل الله الآية فى الامر بن جميعا فيما وقع له من كسر الربا عيته
 وفتح الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله فى احد فعادت بيه الله تعالى على نجمة
 فى القول برفع الفلاح عنهم حيث قال كيف يفلح قوم أى ان يفلحوا أبدا فقال الله له ليس للذمن
 الامر شئى أى كيف تستبعد التلاح ويبد الله أزمة الامور التى فى السموات والارض بغير ار
 يشاء وبعد من يشاء وليس للذمن الامر الا التقويض والرضا بما قضى وسقط لاي ذوقوا
 الآية والحدث رواه النسائي (باب قوله تعالى والرسول يدعوكم) مبتدأ وخبر فى موضع
 نصب على السالم ودعوة الرسول الى عبد الله الى عبد الله يدعوكم الى ترك القرار من العدو وال
 الرجعة والكره (فى آخركم) قال البخارى تبعا لابي عبيدة (وهو) أى آخركم (تأنيث آخركم
 بكسر الخاء المعجمة قال فى الفتح والعمدة والتنقيح فيه نظر لان اخرى تأنيث آخر بفتح الخاء
 لا كسرها وازاد فى التنقيح افعال تفضل كفضلى وافضل وتعقبه فى المصابيح فقال نظر البخارى
 ادق من هذا وذلك انه لو جعل اخرى هنا تأنيثا لآخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التأخر
 الوجودى وذلك لانه أميتت دلالة على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يبدل على الوجهين
 بالمعيار فقطة قول مررت برجل حسن ورجل اخر أى مغاير للاول وليس المراد التأخر
 فى الوجود عن السابق وكذا مررت بامر أجيده وامرأة اخرى والمراد فى الآية الدلالة على
 التأخر فلذلك قال تأنيث آخركم بكسر الخاء التصبر اخرى دالة على التأخر كما فى قوله اولاه
 لآخرهم أى المتقدمة للتأخر واستعماله فى هذا المعنى موجود فى كلامهم بل هو الاصل له
 (وقال ابن عباس) مما وصله ابن ابي حاتم فى قوله تعالى (احدى الحسينيين) أى (فحما وشهيدان
 ومحمل ذكره فى سورة براءة على ما لا يخفى واحتمال وقوع احدى الحسينيين وهى الشهادة
 وقعت فى احد استبعده فى العمدة وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ووجهه فروع
 الحرانى الجزرى سكن مصر قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا ابو احسن
 عمرو بن عبد الله السبيعي) قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه ما قال جعل النبي صلى
 الله عليه وسلم أميرا (على الرجال) بتشديد الجيم خلافا للفارس وكانوا اخيرا من رجدة
 رماة (يوم احد عبد الله بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الانصارى (واقبالوا) بالواو وال
 اليونانية فأقبلوا أى المسلمون حال كونهم (منهم من) أى بعضهم وذلك أنهم صاروا ثلاث فرقة
 فرقة استروا فى الهجرة الى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى مضى القتال وهم قليل و
 قسم ان الذين تولوا منكم يوم التى الجمعان وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قتل فصار غاية الواحد منهم ان يذب عن نفسه أو يستمر على بصيرته فى القتال
 الى أن يقتل وهم أكثر العصابة وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم راجع القسم الثالث
 شيا فشيء لما عرفوا انه صلى الله عليه وسلم حى (فذلك اذ يدعوهم الرسول فى آخرهم) أى
 فى سابقهم وجماعتهم الاخرى (ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم) من أصحابه (غير اثنى عشر



حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك بن انس عن زيد بن أسلم عن أبيه (٦٥) ان عمر بن الخطاب قال جئت على فرس عتيق

في سبيل الله فأضاعه صاحبه فظننت انه يأمنه برخص فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تتبعه ولا تعبد في صدقتك فان العائد في صدقته كالكاتب يعوذي قبته • وحدثنه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك بن انس بهذا الاسناد وزاد لا يتبعه وان أعطاك به بدرهم • حدثني أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن أبي ربيع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر انه حل على فرس في سبيل الله فوجده عند صاحبه وقد أضعاه وكان قليل

• (كتاب الهيات) •

• (باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به من تصدق عليه) •

(قوله جئت على فرس عتيق في سبيل الله) معناه تصدقته به ووجهه لمن يقا تل عليه في سبيل الله والعتيق القرص النفيس الجواد السابق (قوله فأضاعه صاحبه) أي قصر في القيام بعقله وموئته (قوله صلى الله عليه وسلم لا يتبعه ولا تعبد في صدقتك) هذا من تنزيه لا تحريم فبكره لمن تصدق بشئ أو أخرجه في زكاة أو كفارة أو نذر ونحو ذلك من القربات أن يشتره بمن دفعه هو اليه أو يتبها أو يملكه باختياره منه فاما اذا ورثه منه فلا كراهة فيه وقد سبق بيانه في كتاب الزكاة وكذا الواتقيل الى ثالث ثم اشتراه منه المتصدق فلا كراهة هذا مذهبا ومذهب الجمهور وقال جماعة من العلماء النهي عن شراؤه صدقته للتحريم والله عز وجل أعلم

رجلا) يكون الياء من المهاجرين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وأبو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن الانصار أسيد بن حضير والحباب بن المنذر والحريث بن الصمة وسعد بن معاذ وأبو دجانه وعاصم بن ثابت بن أبي الأفلح وسهل بن حنيفذ كره الواقدي والبلاذري فهم ستة عشر رجلا • (باب) بالتسوية (قوله) تعالى وسقط لفظ قوله للكشبي الخوي (أمنة نعاما) أي أنزل الله عليكم بسبب ما أصابكم من الغم الامن حتى أخذ بكم الله اس وويه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اصحى بن ابراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب) البغدادي الملقب بلؤلؤا بن عم أحمد بن منيع قال (حدثنا حسين بن محمد) بضم الحاء وفتح السين الرزدي المعلم بزل بغداد قال (حدثنا شيان) بن عبد الرحمن التميمي الخوي (عن قتادة) بن دعامة له (قال حدثنا انس) هو ابن مالك رضي الله عنه (ان ابا طلحة) زيد بن حم ل الانصاري (قال عثينا نعاما ونحن في عاصفا) بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصف أي في موقفا (يوم أحد) أمنة لاخل اليقين فينا من غير خوف جازمين بان الله سينصر رسوله وجزله ما موله وعبدال بن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود انه قال النعام في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان (قال جعل سبق يسقط من يدي وأخذه وسقط وأخذه) زاد البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيان قال والمطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم من الا أنفسهم أجبن قوم وأرعبه وأخذله الحق يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية كذبة أنما هم أهل شك وريب في الله عز وجل كذا رواه بهذه الزيادة قال ابن كثير وكان من كلام قتادة وانما يعش الطائفة الاخرى لانهم مستغرقون في هم أنفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لانهم اوردوا حتى لا يتلوث بهم • (باب قوله) تعالى (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح) يوم أحد والموصول محجور وصفة للمؤمنين في قوله تعالى وان الله لا يضيع أجر المؤمنين أو منصوب باعني أو مبتدأ خبره (الذين أحدنوا منهم وانفقوا أجر عظيم) من في قوله منهم لاثنين مثل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة لانه لو حصل على البعض لم أن لا يكون كلهم محسنين قال في فتوح الغيب قال الكلام فيه تجرد من الذين استجابوا لله والرسول المحسن المتقي وسبب نزول هذه الآية أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كزوارا جعين الى بلادهم فلما بلغوا الرواحا تدعوهم الى المدينة وجعلوها قبضلة وهموا بالرجوع فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فتدب أصحابه الى الخروج في طلبهم ليوصلهم ويرهم ان فحهم قوة وجداد او قال لا يخرج من معنا الامن حضر الواقعة يوم أحد سوى جبار بن عبد الله فانه اذن له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حراء الاسد وهي على عمانية فبال من المدينة وكان باصحابه القرح فحما ملوا على أنفسهم حتى لا ينوتهم الاجر والحق الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فاقبلت وقال البخاري كابي عبيدة (القرح) بفتح القاف أي (القرح) جمع جراح الكسر فيها • (استجابوا) أي (أجابوا) تقول العرب استجبتك أي أجبتك (الرجيب) أي (بجيب) وهذا وان كان في سورة الشورى فأورده هنا استشهادا سابقه ولم ذكر المؤلف هنا حديثا ولا يرض له واللائق بالسياق هنا حديث عائشة عند المؤلف في المغازي الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الى آخر الآية قالت لعروة بن أخي كان والله منهم لزيد بن أبي بكر رضي الله عنهم فلما أصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال من يرجع في اثرهم فانه تدب منهم سبعون رجلا فيهم أبو بكر والزبير رضي الله عنهم أو ما حدث ابن مردويه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان أبو الولد من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح أبو

المال فأراد ان يشتريه فأتى رسول الله صلى الله عليه (٦٦) وسلم فذكر ذلك له فقال لا تشتريه وان اعطيتهم بدرهم فان مثل العائد في حله
كذلك الكلب يعود في قيئه وحديثه
ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن زيد
ابن أسلم بهذا الاسناد غير ان حديث
مالك وروح أتم وأكثره وحديثنا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك
عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن
الخطاب حل على فرس في سبيل الله
فوجدته يباع فأراد ان يبتاعه فسأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك فقال لا يتبعه ولا تعدي
صدقتك وحديثه قتيبة بن سعيد
وابن رجب جميعا عن الليث بن سعد
وحديثنا المنهدي ومحمد بن مني قالوا
حدثنا يحيى وهو القطنان وحديثنا
ابن نمير حدثنا أي ح وحديثنا أبو
بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو اسامة
كلهم عن عبيد الله كلاهما عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثل حديث مالك وحديثنا ابن
أبي عمير وعبد بن حيدد واللفظ لعبد
حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن
الزهري عن سالم عن ابن عمر أن عمر
حل على فرس في سبيل الله ثم رآها
تباع فأراد ان يشتريه فاسأل النبي
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تعدي في
صدقتك يا عمر

(قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذي
يرجع في صدقته كمثل الكلب يقي
ثم يعود في قيئه فبأكله) هذا ظاهر
في تحريم الرجوع في الهبة
والصدقة بعد اقباضها وهو محمول
على هبة الاجنبى أما اذا وهب لولده
وان سفل فله الرجوع فيه كما صرح
به في حديث النعمان بن بشير ولا
رجوع في هبة الاخوة والاعمام
وغيرهم من ذوى الارحام هذا
مذهب الشافعى وبه قال مالك والاوزاعى وقال أبو شيبة وآخرون يرجع كل واهب الا الولد وكل ذى رحم محرم

بكر بن أبي عمير رضي الله عنهم أفرغه خطأ محض لخالفته رواية النعمان من وقته على عائشة بكرا
ولان الزبير بن جهم من آباء عائشة وانما قالت لعروة بن الزبير ذلك لانه ابن أختها أسماء بنت
بكر وهذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ان الناس قد جعوا لكم الآية) بالنصب بتقدير
وسقط لفظ الآية لابي ذر وزاد فاشخوهم وزاد أيضا كافي الفتح الذين قال لهم الناس هبة
(حدثنا احمد بن يونس) نسبه بسنده واهم أيد عبدالله التميمي البرعوى الكوفي قال البخاري
(أراه) بضم الهمزة أى أظنه (قال حدثنا أبو بكر) موشع بن عبيد بن عياش بالشين المعجمة القدر
فكان البخاري شك في شيخه وقد رواه الحارث بن عاصم في مستدركه من طريق أحمد بن يونس عن
بكر بن عياش بالجزم من غير تردد (عن أبي حصين) بشرح الحارث وكسر الصاد المهملة من عثمان
عاصم (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن ابن عباس) رضى الله عنهم انه قال في
تعالى (حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم الخليل عليه السلام حين أتى في النار وقال يا
صلى الله عليه وسلم حين قالوا له عليه الصلاة والسلام (ان الناس) أباس سفيان وأحمد بن
الحافظ أبو ذر كافي هامش اليونانية وهو عروة بن معمر التقي (قد جعوا لكم) بقصدون غزوا
وكان أوسنيان نادى عند انصرافه من أحد با محمد موعد تاموسم بدر القابل ان شئت فقال عليه
الصلاة والسلام ان شاء الله فلما كان القابل خرج في أهل مكة حتى نزل من الظهران فانزل
العرب في قلبه وبدا له أن يرجع فربه ركب من عبد قيس يريدون المدينة للهجرة فشرط لهم حل
من زيب ان يبطوا المسلمين وقيل لى نعيم بن معمر وقد قدم معمر فأسأله عن ذلك والتم له عن
من الابن فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ان أتوكم في دياركم فقم بقات أحدكم
الاشريد افترون أن تخرجوا وقد جعوا لكم (فأشخوهم) ولا تخرجوا اليهم (فزادهم) أى الم
(أيضا) فلم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت به يقينهم بالله وأخلصوا النية في الجهاد وفي ذلك
على ان الايمان يزيد وينقص (وقالوا حسبنا الله) عطف على فزادهم والجملة بعد هذا القول
به وحسب بمعنى اسم الفاعل أى حسبنا بمعنى كافينا (ونعم الوكيل) ونعم الموكول اليه والمختم
بالمذبح محذوف أى الله وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسيره وبه قال (حدثنا مالك
أحمد بن عيسى) أبو عثمان النهدي الكوفي قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق الس
الهمداني الكوفي (عن أبي حصين) بشرح الحارث وكسر الصاد المهملة من عثمان بن عاصم (عن
الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد وفتح الموحدة (عن ابن عباس) رضى الله عنهم ما أنه قال
آخر قول ابراهيم الخليل (حين أتى في النار حسبى الله ونعم الوكيل) فلما أخلص قلبه
الله تعالى بانار كوفي بردا وسلاما على ابراهيم وفي حديث ابى هريرة عند ابن
مر فوعا اذا وقعتم في الامر العظيم فتولوا حسبنا الله ونعم الوكيل هذا (باب) بالتنوين في
تعالى (ولا يحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله وخيرا لهم) قرئ يحسبن بالياء
وعلى التقديرين المضاف محذوف أى يحفل الذين اذا كان الحسبان للنبي صلى الله عليه
أول لكل أحد تقدير يحفل الذين يخولون واذا كان الفاعل الذين فان تقدير يحفلهم هو خير اليه
هو شرهم سبطون ما يجلبونه بيان الشريعة أى سيصبر عذاب يحفلهم لازما كالطوق في آفة
(يوم القيامة) روى ان حيسة تنسسه من فرقة الى قلبه وتبصر رأسه (ولله ميراث السموات
والارض) ما فيه ما عميات وارث مالك له تعالى فما هؤلاء يخولون بملكه ولا يتفقونه في
والشعير بالميراث خطاب بما نعلم (وانه بما تعلمون خير) وسقط لغير أبى ذر من قوله هو خير
الى آخره وقال الآية بالنصب وقال العوفي عن ابن عباس فيها رواه ابن جرير عزت في

الكلب

حدثني ابراهيم بن موسى الرازي وامحق بن ابراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس (٦٧) حدثنا الاوزاعي عن ابي جعفر محمد بن علي عن ابن

المسيب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يعود في قئته فيا كاه وحدثناه ابو كريب محمد بن العلاء اخبرنا ابن المباركة عن الاوزاعي قال سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكر هذا الاسناد نحوه وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى وهو ابن ابي كثير حدثني عبد الرحمن بن عمرو ان محمد بن قاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه بهذا الاسناد نحو حديثهم وحدثني هرون بن سعد الايلي واخذ بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو وهو ابن الحرث عن بكر انه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقي ثم ياكل قئته وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن ابي بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قئته وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عمير عن سعيد بن جابر عن قتادة حدثنا محمد بن ابراهيم اخبرنا الخزازي حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قئته وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن جابر بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثنا عن النعمان بن بشير انه قال ان اباة ابي به

الكتاب الذين جعلوا بما في أيديهم من الكتب المتزلة أن يبينوها وقيل في اليهود الذين سئلوا ان يخبروا بصحة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فخلوا بذلك وكفوه فيكون الخلل بكتبه من العلم والطق ان يجعل في رقابهم أطواق النار في حديث أبي هريرة مرفوعا عن سئل عن علم فكتمه ألجمه الله ليحيا من نار يوم القيامة رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وحسنه الترمذي وصححه الحاكم بسطوطون قال البخاري كافي عبدة هو (كقولك طوقته بطوق) وعند عبد الرزاق ويعيد بن منصور عن طريق ابراهيم الخفي باسناد جيد قال بطوق من النار و به قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وبعده النون المكسورة تخفية ساكنة فراء المروزي انه (سمع ابا النضر) فتح الثون وسكون الضاد المجهة هاشم بن القاسم الملقب بقبصر التميمي يقول (حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله بمذاقه لم يزل يذوقه الله ما لا يعلم يذوقه كانه مثل له) بضم الميم مبنيا لله فعول أي صورله (ماله) الذي لم يذوقه كانه (شجاعا) قال في المصابيح بسب على الحال أي حية (أقرع) لا شعر على رأسه لكثرة عمه وطول عمره (له زيبتان) بزاي فوحدتين بينهما تخفية ساكنة نقطتان سوداوان فوق عينيه وهو أجب ما يكون منها (بطوقه) فتح الواو المشددة أي يجعل طوقا في عنقه (يوم القيامة يأخذ بلهزمته) يكسر اللام والواو بينهما هاء ساكنة وتلاي ذروا الأصيل بلهزمتيه بالتثنية (يعني بشدقيه) بكسر المجهة أي جاني فيه (يقول) أي الشجاع له (أنا مالك أنا كتر) يقول له ذلك تمكوا ويزيد حسرة (تم تلا) أي قرأ صلى الله عليه وسلم (هذه الآية ولا يحسن الذين يخافون بما آتاهم الله من فضله إلى آخر الآية) سقط لا يذرف لفظ إلى آخر وقال الآية و هذا الحديث سبوق في باب اعم مانع الزكاة في كتابه هذا (باب) بالنون في قوله (واتممن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم) يعني اليهود (ومن الذين أتمر كوا أذى كثيرا) باللسان والفعل من هجا الرسول صلى الله عليه وسلم والظعن في الدين واغرام الكفرة على المسلمين أخبره تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قتل وقعة بدر رساليه عيانا له من الأذى و به قال (حدثنا أبو اليان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شبيب) هو ابن أبي حمزة عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرني) بالافراد ولاي ذرا أخبرنا (عروة بن الزبير) بن العوام (ان أسامة بن زيد) اسم جده حارثة الكلابي (رضي الله عنهم) أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطينة) بفتح القاف وكسر الطاء المهمله كساء غليظ (الذكية) بشا فدل المهمله مفتوحتين صفتها مندوبة إلى فذل بلده شهود على مر حطين من المدينة (وأردف) بالواو في اليونانية وفي الفرع فأردف (أسامة بن زيد وراه) حال كونه (بعود) بضم العين وتخفيف الموحدة الانصاري أحد النقباء (في) منازل (بحي الحرث بن الخزرج) وهم قوم سعد (قبل وقعة بدر) ولاي ذوعن الكشمي وقعة بكسر القاف بعدها تخفية ساكنة (قال حتى مر مجلس فيه عبد الله بن أبي) بالنون (ابن سلول) بالف ورفع ابن صفة (عبد الله لاصفة لابي لأن سلول أم عبد الله غير منصرف) وذلك قبل أن يسلم) أي يظهر الاسلام (عبد الله من أبي) ولم يسلم قط (فأذاني المجلس أسلاط) بفتح الهزة وسكون الخاء المجهة أنواع (من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان) بالجر بدل من سابقه (واليهود والمسلمين) بذكر المسلمين أولا (آخر وأسقطت الأخيرة من رواية مسلم) وفي المجلس عبد الله بن رواحة) بفتح الواو والخفة (الخفة) الهاء الههله ابن نعلبة بن امرئ القيس الخزرجي الانصاري الشاعر أحد السابقين شهد بدرًا من شهيد وقعة وكان ثالث الامراء بها في جمادى الاولى سنة ثمان فلما غشيت المجلس عجا

(باب كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة) . قوله عن النعمان بن بشير ان اباة ابي به

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نزلت ابني (٦٨) هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نخلته مثل
هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه • وحدثنا
يحيى بن يحيى اخبرنا ابراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن حميد بن عبد
الرحمن ومحمد بن النعمان عن
النعمان بن بشير قال اتى ابي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اني نزلت ابني هذا غلاما فقال
اكل نيك نخلت قال لا فقال فارده
• وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة
واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير
ابن عيينة ح وحدثنا قتيبة وابن
ريح عن الليث بن سعد ح وحدثني
حملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب قال
اخبرني يونس ح وحدثنا اسحق
ابن ابراهيم وعبد بن حميد قال اخبرنا
عبد الرزاق اخبرنا عمر كلهم عن
الزهري عن هذا الاسناد اما يونس
ومعمر ففي حديثهما اكل نيك وفي
حديث الليث وابن عيينة اكل
ولدك ورواية الليث عن محمد بن
النعمان وحميد بن عبد الرحمن ان
بشيرا بابا النعمان • حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا جابر عن هشام
ابن عروة عن ابيه قال حدثنا
النعمان بن بشير قال وقد اعطاه
ابوه غلاما فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم ما هذا الغلام قال اعطاني
ابي قال فاكل اخوته اعطيت كما
اعطيت هذا قال لا فقال فسرده
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اني نزلت ابني هذا غلاما كان لي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكل ولدك نخلته مثل هذا فقال
لا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فارجعه وفي رواية قال فارده

الدابة) بفتح العين وجيمين خفية تين أي عمارها وعجاجة رفع فاعل (آخر) بفتح الخاء المعجمة
وتسديد الميم أي غطى (عبد الله بن أبي آفة) ولابي ذر عن الكشمي في وجهه (برداؤه) ثم قال
لا تغبروا علينا) بالموحدة (فيلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم) ناولوا المسلمين أو قال السلام
على من اتبع الهدى (ثم وقف فنزل) عن الدابة (فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال) بالله
في اليونانية وفي الفروع وقال بالواو (عبد الله بن أبي) بالسوون (ابن ساول) للنبي صلى الله عليه
وسلم (أي المراهنة لا) نبي (أحسن مما نقول) بفتح الهمزة وفتح السين والتون أفعل تفصيل
وهو اسم لا وخبر عائني المقدس ولابي ذر عن الكشمي لا أحسن ما تقول بضم الهمزة وكس
السين وضم النون وما بهم واحدة (أن كان حقا) شرط قدم جزاؤه (ولا تؤذينا به) بالياء قبل النون
ولابي ذر فلا تؤذنا بحدفها على الاصل في الجزم (في مجلسنا) بالافراد ولابي ذر في مجلسنا بالياء
(ارجع الى رحلك) أي الى منزلك (فمن جالسنا فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله
فأعشناه) همزة وصل وفتح الشين المعجمة (في مجلسنا) بالفاء ولابي ذر
واستب (المسلمون والمشركون واليهود) عطف اليهود على المشركين وان كانوا داخلين فيهم قبيح
على زيادة شرمهم (حتى كادوا يتناورون) بالثالثة أي قاربوا أن يبت بعضهم على بعض فيقتله
(فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يحضهم) بانخاء وا الضاد المعجمة يسكنهم (حتى سكنوا) بالنون
من السكون ولابي ذر عن المسقلي وقال في الفتح عن الكشمي حتى سكنوا بالمنة الفوقية
السكوت) ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادته فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسع ما قال أبو حباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاو
(يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا قال سعد بن عبادته يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه فو) الله
(الذي أنزل عليك الكتاب اقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك) ولابي ذر نزل باسقاط الهمزة ونسب
الزاي (اقد اصطلح) بدل أو عطف بيان وفي نسخة ولقد اصطلح (أهل هذه الجزيرة) بضم الموحدة
مصغرا أي البليدة والمراد المدينة النبوية ولابي ذر عن المسقلي والكشمي الجزيرة بفتح الموحدة
وسكون المهملة (على أن توجهوه) بتاج الملائك (فيعصونه بالعصاة) أي فيهمونه بعصاة الملائك
وقال في السكواكب أي يجعلونه رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان الرئيس معصيا لما يعصونه
برأيه من الامر وقيل كان الرؤساء يعصون رؤسهم بعصاة يعرفونهم أو في بعض النسخ يعصون
بغير فاء فيكون بدلا من قوله على أن توجهوه والنون نابتة في يعصونه ساقطة من تنوين
قال في المصابيح ففيه الجمع بين اعمال أن واعمالها في كلام واحد كما في قوله
أن نقرآن على أسماء وبحكماء • مني السلام وأن لا نشعر أحدا
ولابي ذر وحده في عصبوه بالقوا وحذف النون كذا في غير ما نسخة من المقابل على اليونانية
المصححة بمحضرة امام النخاعة في عصره ابن مالك مع جمع من الحناظ والاصول المعقدة وقال الخليل
ابن حجر في الفتح ووقع في غير البخاري في بعضونه أي بالنون والتقدير فهم يعصونه أو فإذا هم
يعصونه ولعلم يقف على رواية الاكثرين بالنون (فقال ابي الله ذلك بالحق الذي اعطاه الله
شرف) ولابي ذر اعطاه شرف بفتح الشين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف أي غص ابن ابي
(بذلك) الحق الذي اعطاه الله وسقط لفظ الجلالة بعد اعطاه لادالة الاولى (فذلك) الحق الذي
أنتبه (فعل به ما رأيت) من فعله وقوله القبيح (فدعا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعرفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم
ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ٢ ولتسمع من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين

(١) وكان الرئيس معصيا كذا في النسخ وعبارة ابن جبرويه هي الرئيس الخ (٢) بهامش بعض النسخ عز وجل ونسبه الى الفروع اه أشركوا

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد بن العوام عن حصين عن الشعبي قال سمعت (٦٩) النعمان بن بشير ح وحدهما يحيى بن يحيى واللفظ

له أخبرنا أبو الأحوص عن حصين
عن الشعبي عن النعمان بن بشير
قال تصدق علي أبي يعص ماله
فقات أمي عمر بنت رواحة لأرضي
حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأنطلق أبي إلى النبي صلى الله
عليه وسلم ليشهد علي صدقتي
فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا
قال اتقوا الله وأعدوا في أولادكم
فرجع أبي فرد تلك الصدقة حدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن
مسهر عن أبي حبان عن الشعبي
عن النعمان بن بشير ح وحدهما
محمد بن عبد الله بن عمرو واللفظ له
حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حبان
التميمي عن الشعبي حدثني النعمان
ابن بشير أن أمه بثرت رواحة سأت
أباه بعض الموهوبة من ماله لابنها
فالتوى مها سنة ثم بدله فقالت
لأرضي حتى تشهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي ما وهبت لابني
فأخذني أبي يدني وأنا يومئذ غلام
فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله إن أم هذا بنت
رواحة أعجبها أن أشهدك على الذي
وهبت لابنها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا بشير ألك ولد سوى
هذا قال نعم قال أكلهم وهبت له
مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني
إذا فاني لا أشهد على جور حدثنا
ابن عمير حدثنا أبي حدثنا اسمعيل
عن الشعبي عن النعمان بن بشير أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ألك بنون سواه قال نعم قال فكلهم
أعطيت مثل هذا قال لا قال فلا
أشهد على جور

وفي رواية فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك
فقال لا قال اتقوا الله وأعدوا في أولادكم
فرجع أبي فرد تلك الصدقة وفي رواية قال فلا تشهدني إذا فاني لا أشهد على جور

شركوا أذى كثير الآية) وهذا حديث آخر أخره ابن أبي حاتم في تفسيره عن السابق بسند
البخاري وقال في آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن
الله فيهم فكل من قام بحق أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر فلا بد أن يؤذى فبالله دواء الا الصبر
في الله والاستعانة به والرجوع إليه (وقال الله وقد كتب من أهل الكتاب ليردوكم من بعد
ما آتاكم كفارا حادمان عندنا أنفسهم إلى آخر الآية) زاد أبو نعيم في مستخرج من وجه آخر
ما تظن به المناسبة وهو قوله فاعفوا واصفحوا (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول العفو)
ولا يذني العفو (ما أمره الله به حتى أذن الله له) (فيهم) بالقتال فترك العفو عنهم أي بالنسبة
لقتال والافكم عفا عن كثير من اليهود والمشركين بالمؤمنين والنداء وغير ذلك (فلما عاز رسول الله
صلى الله عليه وسلم بدرًا فقتل الله به صناديد كذا في قرين) (بالصناديد المهمة أي ساداتهم) قال ابن
أبي (بالتنوين) (ابن سلول ومن معه من المشركين وعبد الأوثان) عطفهم على المشركين من
عطف الخاص على العام لأن إيمانهم كان أبعد وضلالهم أشد (هذا أمر قد توجه) أي ظهر
وجهه (فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأسلموا) فبايعوا بفتح الصيغة بلفظ الماضي
والرسول نصب على المنعول بولاي ذرو الأصيل فبايعوا بفتح الهمزة بلفظ الأمر لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ولما يقف العيني كابن حجر على هذه الرواية قال ويحتمل أن يكون بلفظ الأمر وهذا
الحديث أخرجه المؤلف في الجهاد مختصر وفي اللباس والأدب والطب والاستئذان ومسافر في
الغازي والنسائي في الطب (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا تحسبن الذين يفرحون بما
آتوا سقط باب لغيا أي ذرو الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمنعول الأول الذين يفرحون
والثاني بما آتوا) (وبه قال) (حدثنا سعيد بن أبي مرزوق) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مرزوق
الحمصي مولاهم البصري قال (أخبرنا) (ولابن ذر) حدثنا محمد بن جعفر (أي ابن أبي كثير المدني
قال حدثني) (بالأفراد) (زيد بن أسلم) (العدوي) (عن عطاء بن يسار) بتخفيف السين المهمة (عن
أبي عبد الخدرى) رضى الله عنه أن رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزوة تحلبوا عنه وفرحوا به عدهم) (حدثنا يحيى
بن يعقوب) (خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) من
زوجه إلى المدينة (اعتذروا إليه) عن تحلفهم (وحلفوا وأحبا) ان يحمدوا بما لم يشعروا (فترأت)
باب) (لأحسبن الذين يفرحون بما آتوا) عفا فاعلموا من التلبس (ويحبون ان يحمدوا بما لم يشعروا)
سقط من قوله بما آتوا إلى آخره في رواية غير أبي ذر وقالوا بعد يفرحون الآية) وهذا الحديث
أخرجه مسلم في التوبة) (وبه قال) (حدثني) (بالأفراد) (أبراهيم بن موسى) (أبو إسحق الرازي
الشرقي قال) (أخبرنا هشام) (هو ابن يوسف الصنعالي) (ابن جرير) (عبد الملك بن عبد العزيز
أخبرهم عن ابن أبي مليكة) (عبد الله وفي الفرع) قال أخبرني بالأفراد ابن أبي مليكة (ان عاقبة بن
إبراهيم) (البيهقي) من أجل التابعين بل قيل ان له صحبة (أخبرنا) (مروان) (بن الحكم بن أبي العاص
وكان يومئذ أميراً على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة) (قال لبوابه) لما كان عنده أبو سعيد
الخدري بن ثابت ورافع بن خديج وقال يا أبا سعيد أ رأيت قول الله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون
بآية فقال ان هذا ليس من ذلك إنما ذلك أن ناسا من المنافقين وفيه فان كل لهم نصر وفتح حلفوا
هم على سرورهم بذلك ليجمدوهم على فرحهم وسرورهم رواه ابن مردويه فكان مروان يوقف
ذلك وأراد زيادة الاستظهار فقال لبوابه (أذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل) له (لئن كان كل
مري فرح بما أتوني) يضم الهمزة وكسر النون أي أعطوا (وأحب ان يحمد) يضم أوله منبيا

لهم قال لا قال اتقوا الله وأعدوا في أولادكم فرجع أبي فرد تلك الصدقة وفي رواية قال فلا تشهدني إذا فاني لا أشهد على جور

حدثنا اسحق بن ابراهيم اخيه باجر بر عن (٧٠) عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يه لا تشهدني على جور
حدثنا محمد بن مشي حدثنا عبد الوهاب وعبد الاعلى ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم ويعقوب الدورق جميعا عن ابن علية واللفظ يعقوب قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلقني ابي يحماني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد اني قد شحلت النعمان كذا وكذا من مالي فقال اكل بيتك قد شحلت مثل ما شحلت النعمان قال لا قال فاشهد على هذا غيري ثم قال ايسرك ان يكونوا اليك في البرساء قال بلى قال فلا اذا * حدثنا احمد بن عثمان الترمذي حدثنا اضره حدثنا ابن عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تخلفتني ابي فاحملني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده فقال اكل ولدك اعطيتك مثل هذا قال لا قال اليس تربد منهم البرمشل ماتر يدمن ذا قال بلى قال فاني لا اشهد قال ابن عون فحدث به محمدا فقال انما حدثنا انه قال قاربوا بين اولادكم * حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك واشهدني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سالتني ان انحل ابنتها اغلامي وقالت اشهدني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اخوة قال نعم قال اكلهم اعطيت منسل ما اعطيتك قال لا قال فليس يصلح هذا وانى لا اشهد الاعلى ح ورواية لا تشهدني على جور وفي رواية قال فاشهد على هذا غيري

المفعول (عالم يفعل معذبا) نصب خبر كان (للعدين) بفتح الذال المعجزة المشددة (اجعون) بالواو لان كلنا يضر جعما وفي ويحب ان يحمد عالم يفعل وفي رواية يجحجح بن محمدا جعين على الامسل (فقال ابن عباس) منكر عليهم السؤال عن ذلك (ومالككم) ولا يذرم الكيم باسقاط الواو ولاي الوقت ما لهم باله ما يدل الكاف (ولهذه) أي والسؤال عن هذه المسئلة (انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود) ولا يذرم يهودا بالتثنية (فسالهم عن شئ) قيل عن صفته عندهم باضاح (فكنتم اياه واخبروه) وفي الفرع فاخبروه (بغيره) أي بصفته عليه الصلاة والسلام في الجملة (فأروه) بفتح الهمزة والراء (ان قد استحمدوا اليه) بفتح التثنية مبنيا للفاعل أي طلبوا ان يحمدهم قالوا الاساس استحمد الله الى خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم (بما اخبروه عنه) على الاجال (فبنا سالهم وفرحوا بما اوتوا) بضم الهمزة وسكون الواو وضم التاء التثنية أي أعطوا ولا يذرم عن المستقلى والكشميني بما اوتوا بفتح الهمزة والتثنية من غير واو أي بما جاؤا به (من كتبناهم بكسر الكاف للعلم (ثم قرأ ابن عباس) رضى الله عنهما (واذا اخذنا ميثاق الذين اوتوا الكتاب أي العلماء) كذلك حتى قوله يفرحون بما اوتوا) بضم الهمزة ولا يذرم عن المستقلى والكشميني بما اوتوا بلفظ القرآن أي جاؤا (ويجبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا) من الوفاء بالميثاق واطهار الخبر والاخبار بالصدق (تابعه) أي تابع هشام بن يوسف (عبدالرزاق) على روايته اياه (عن ابن جرير) عبد الملك فبما وصله الامعاء على قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المرزقي قال (أخبرنا) ولا يذرم حدثنا (الخرج) بن محمد المصيصي الاور (عن ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز انه قال (أخبرني) بالافراد (ابن ابي مليكة) عبد الله (عن جريد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبرنا مروان ابن الحكم (بهذا) الحديث ولم يورد منته وانظ مسلم ان مروان قال لبوا به اذهب يارافع الى ابن عباس فقل له فذ كر نحو حديث هشام عن ابن جرير ابي (باب قوله) تعالى (ان في خلق السموات) من الارتناع والاتساع وما فيها من الكواكب السيارات والثواب وغيرها (والارض) من الانخفاض والكثافة والاتساع وما فيها من البحار والخيال والنفار والاشجار والنبات والحيوان والمعادن وغيرها (واختلاف الليل والنهار) في الطول والقصر وتوابعها (الآيات) بدلالات واضحات على وجود الصانع ووحده وكال قدرته واقتصر على هذه الثلاثة هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه معرضة لجملة أنواعه فانه انما يكون في ذات التغير كتغير الليل والنهار وجزئه كتغير العناصر يتبدل صورتهما والخارج عنه كتغير الافلاك يتبدل أوضاعها فانه في الانوار وقال في المفتح ما حاصله ان السالك الى الله لا يتبدل في أول الامر من تكثير الدلائل وبعد كمال العرفان يميل الى تقليل الدلائل لان اشتغالها بها كالحجاب له عن استغراق القلب في معرفة الله تعالى ثم انه سمعانه حذف هنا الدلائل الارضية واستبقى الدلائل السمائية لانها اقهر وأبهر والعجائب فيها أكثر وانتقال القلب منها الى عظمة الله وكبريائه أشد (الآيات) اليها انظر اليها ثم غافلين عما فيها من عجائب مخلوقاته وغرائب مبتدعاته وسقط لغيره أي ذروا واختلاف الليل والنهار الى آخره وقالوا الآية بعد قوله والارض * وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابي عمير) قال (أخبرنا) ولا يذرم حدثنا (محمد بن جعفر) هو ابن ابي كثير (قال أخبرني) بالافراد (شريف بن عبد الله بن ابي عمير) بفتح النون وكسر الميم (عن كريب) بضم الكاف وفتح الراء (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال بت عندنا حتى ميمونه) ولا يذرم بت في بيت ميمونه (فحدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر) رفع صفة للثالث

رواية قال فاشهد على هذا غيري وفي رواية قال فاني لا اشهد وفي رواية قال فليس يصلح هذا وانى لا اشهد الاعلى ح وفي

الشرح اما قوله فخلعت فعماء وهبت وفي هذا الحديث انه ينبغي ان يسوي بين اولاده (٧١) في اليعقوب بسلك واحد منهم مثل الآخر

ولا يفضل ويسوي بين الذكر والاتي وقال بعض اصحابنا يكون للذكر مثل حظ الانثيين والصحيح المشهور انه يسوي بينهما اظاهر الحديث فلو فضل بعضهم او وهب بعضهم دون بعض فذهب الشافعي ومالك وابي حنيفة انه مكرره وليس بحرام والهبة هبة وقال طاوس وعروة ومجاهد والنوري وأحمد واحمد وداود هو حرام واحتجوا برواية لا تشهد على جور وبغيرها من الفاظ الحديث واحتج الشافعي وموافقه بقوله صلى الله عليه وسلم فاشهد على هذا غيري قالوا ولو كان حراما او باطلا لما قال هذا الكلام فان قيل فانه تهديدا قلنا الاصل في كلام الشارع غير هذا وبجمله عند الاطلاق صيغة افعال على الوجوب او النسب فان تعذر ذلك فعلى الاباحة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تشهد على جور فليس فيه انه حرام لان الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما او مكرها وقد وضع بما قدمناه ان قوله صلى الله عليه وسلم اشهد على هذا غيري يدل على انه ليس بحرام فيجب تأويل الجور على انه مكره كراهة تنزيه وفي هذا الحديث ان هبة بعض الاولاد دون بعض صحيحة وانه ان لم يهب الباقيين مثل هذا استحب رد الاول قال اصحابنا يستحب ان يهب الباقيين مثل الاول فان لم يفعل استحب رد الاول ولا يجب وفيه جواز رجوع الوالد في هبته للولد والله اعلم (قوله) سألت ابا بهز الموهوبية هكذا

وفي كتاب الوتر من طريق حمزة بن سليمان عن كريب قدام حتى اتصت الليل او قري بامنه فلهه قام مرتين (وقد غنظت ابي السماء فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لا تولى الايات) العشر الايات الى آخرها (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (فتوضأ) زاد في الوتر فاحسن الوضوء (واستن) اي استاك (فصلى احدى عشرة ركعة) وهي أكثر الوتر عند الشافعية كما مر في موضعه بمباحثه (ثم اذن بلال) للصبح (فصلى) التي صلى الله عليه وسلم (ركعتين) سنة الصبح في بيته (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) زاد في نسخة بالناس هذا (باب) بالنسبة في قوله تعالى (الذين يذكرون الله) في موضع جرت لاولي اؤخير مبداء المحذوف أي هم الذين يذكرون الله حال كونهم (قياموا وعودوا على جنوبهم) أي يداومون على الذكر بالسنة وقلوبهم لان الشخص لا يتخلو عن هذا الاحوال وقيل يصلون على الهيئات الثلاثة حسب طاعتهم لحديث عمران بن حصين المروي في البخاري والترمذي وغيرهما صل فاعما فان لم تستطع فقاعد افان لم تستطع فعلى جنب قال في الانوار وهو حجة للشافعي رضي الله عنه في أن المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بما قدمناه وقيل الازلان في الصلاة والثالثة عند النوم وقيل انه القيام او امره وانعود عن زواجره والاجتناب عن مخالفته (ويتفكرون في خلق السموات والارض) التفكر هو اعمال الخاطر في الشيء وتردد القلب فيه وهو قوة طرفة للعلم الى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل ولا يمكن التفكر الا فيما له صورة في القلب ولذا قيل تفكروا في آلا الله ولا تتفكروا في الله اذ كان الله منزها عن أن يؤسف بصورة ولذا خبر تعالى عن هؤلاء بانهم تفكروا في خلق السموات والارض وما ابدع فيها من عجائب المصنوعات وعجائب المبدعات ليدلهم ذلك على كمال قدرته ودلائل التوحيد مختصرة في الافاق والانفس ودلائل الآفاق اعظم قال الله تعالى ان خلق السموات والارض أكبر من خلق الناس فلذا أمر بالتفكر في خلق السموات والارض لان دلائلهما أعظم فانه اذا تفكر الانسان في أصغر ورق من الشجر رأى عرفا واحدا امتد في وسطها تنبع منه عروق كثيرة الى الجانيين ثم ينسحب من كل عرق عروق دقيقة ولا يزال كذلك حتى لا يراه الحس فيعلم أن الخالق خلق فيهما قوى جاذبة لغدائهم من قعر الارض يتوزع في كل جزء من أجزائها بتقدير العزيز العليم فاذا تأمل ذلك علم عجزه عن الوقوف على كيفية خلقها وما فيها من العجائب والتفكر تذهب العقلة وتحدث للقلب الخشية كما يحدث الماء للزرع السماء وما حايث القلوب بمثل الاثران ولا استنارت بمثل التفكر وقال بعضهم قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض هو من جعل الجرم محلا لتعلق المعنى جعل الاجرام محلا لتعلق الفكر لان الفكر قائم بالتفكر ومنه أوم ينظرون في ملكوت السموات والارض جعل السموات والارض والخلافات كلها محلا لتعلق النظر لان نفس النظر قائم بالنظر حال قيسه ومنه أوم يتفكرون في خلق انفسهم في خلق انفسهم وهذا كله من مجاز التشبيه وسقط لا يذرف لفظ ياب وقوله ويتفكرون الخ وقال بعد جنوبهم الآية • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال وتشديد التحتية ابن حسان الغنصيري مولا لهم أبو سعيد البصري (عن مالك بن انس) الامام الاعظم (عن حمزة بن سليمان) الاسدي الوالي بكسر اللام والموحدة المديني (عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال) بت عند خالي ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها فقالت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت (بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للقول) (رسول الله صلى الله

هو في معظم النسخ وفي بعضها بعض الموهبة وكلاهما صحيح وتقدير الاول بعض الاشياء الموهوبية (قوله) فالتوى بهم اسنة) أي مظلها


حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن (٧٢) شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فأنه الذي أعطى له الذي أعطى عطاها لانه أعطى عطاها وقعت فيه الموارث حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربيع قال أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن أعمر ولعقبه غير أن يحيى قال في أول حديثه أما رجل أعمر عمرى فهي له ولعقبه حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن العمري وسننها عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الأنصاري أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك ما بقى منكم أحد فأنه لمن أعطى وانما لا ترجع الى صاحبها من أجل انه أعطى عطا وقعت فيه الموارث

(قوله صلى الله عليه وسلم قال أربوا بين أولادكم) قال القاضي رويناه قاربوا بالبسم من المقاربة وبالنون من القران ومعناه ما صحح أي سووا بينهم في أصل العطا وفي قدره (قوله النحل ابن غلامك) هو بفتح الحاء يقال نحل ينحل كذهب يذهب

• (باب العمري) •

(قوله صلى الله عليه وسلم أما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فأنه الذي أعطى له الذي أعطى عطاها لانه أعطى عطاها وقعت فيه الموارث وفي رواية من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن أعمر ولعقبه

عليه وسلم وسادة) رفع مقبول نائب عن الفاعل (فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها) أي وابن عباس في عرضها فقال ابن عبد البر فكان ابن عباس مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوعند رأسه (جعل يمسح النوم) فيه حذف ذكره في الرواية الأخرى من الوتر فنام حتى اتصف الليل أو قرى بياضه فاستيقظ يمسح النوم أي أثره (عن وجهه ثم قرأ) ولا يذرع عن الجوى والمستهلى فقرأ (آيات العنبر الأواخر من) سورة (آل عمران) التي أولها ان في خلق السموات والأرض (حتى ختم) العنبر (ثم أي سنا) بفتح السين المعجمة وتشديد النون قرينة عنقتسب الاستعمال ولا يذرع عن الكشمير سقا (معناه فأخذ فتوضأ) منه لتجديدا الظاهره للنوم (قام بصلى) قال ابن عباس (فصمت فصنعت مثل ما صنع) صلى الله عليه وسلم من الوضوء وغيره (ثم جئت ففقت الى جنبه فوضع يده) زادت في باب الوتر كآرواية الآية البني (على رأسى ثم أخذ يأنى فجعل يقتلها) بكسر المثناة الفوقية أي يدللكة باليتسبه (ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين) ست مرات باثنتي عشرة ركعة (ثم أوتر) بواحدة فهي ثلاث عشرة ركعة بسلم بين كل ركعتين (باب) بالنون في قوله تعالى (ربنا) يعني يتذكرون في خلق السموات والأرض حال كونهم قائلين ربنا (انك من تدخل النار فقد آخزيتك) أي أهنته وأذلته أو أهلكته أو فضحتته وأبلغت في آخراته وانخرى ضرب من الاستخفاف أو انكسار لطق الانسان وهو الحياء المترط وقد عسك المعزلة بهذا على ان صاحب الكبيرة غير مؤمن لانه اذا دخل النار فقد آخزاه الله والمؤمن لا يخزى لقوله تعالى يوم لا يخزى الله النبي والذين آمنوا معه فوجب ان من يدخل النار لا يكون مؤمنا وأجيب بأن الخزى قسم بوجود من المعاني فلم لا يجوز ان يراد في كل صورة معنى مثلا في قوله تعالى يوم لا يخزى الله النبي والذين آمنوا أي لا يهلكهم وفي الأول يريد الأهانة والحاصل ان لفظ الآخزاء مشترك بين الأهلل والتخجيل واللفظ المشترك لا يمكن حمله في طريق النقي والاثبات على معنييه جميعا وحينئذ يستدل الاستدلال به (وما للظالمين من أنصار) يصر ونهم يوم القيامة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم في الخلاص منها وقول الرحمنى الى اعلام بأن من يدخل النار فلا ناصر له بشفاعاة ولا غير مما بناه على مذهب المعتزلة في نقي الشفاعاة أجاب عنه القاضى بأنه لا يلزم من نقي النصرة نقي الشفاعاة لان النصرة تدفع بقره ويقتل لا يذره قوله وما للظالمين من أنصار وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا عن بن عيسى) بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن يحيى القزاز المدني قال (حدثنا مالك) امام دار الهجرة وولايته عن مالك (عن مخزومة بن سليمان) الوالي (عن كريب مولى عبد الله بن عباس أن عبد الله بن عباس) ولا يذرع مولى ابن عباس أن ابن عباس (أخبره أنه مات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته) أخت أمه لباية (قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يمسح النوم) أي أثره (عن وجهه بيديه) بالتشبه (ثم قرأ العنبر الآيات الخواتم) جمع خاتمة (من سورة آل عمران ثم قام الى شنن معلنه) أنشأ باعتبار القرينة (فتوضأ منها) تجديدا للوضوء لأن وضوءه بطل بالنوم وأنه صلى الله عليه وسلم أحسن بحدوث الحدث فتوضأ له كما انه أحسن بقاء الظهارة حيث استيقظ وصلى ولم يتوضأ كآروى (فأحسن وضوءه) بأن أتى به تاما مجمدا وبأنه لا ينافى التخفيف (ثم قام بصلى) قال ابن عباس (فصنعت مثل ما صنع) أجمع أو غالبه (ثم ذهبت ففقت الى جنبه فوضع رسول الله صلى



عن أبي سلمة عن جابر قال أتانا العمري التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك واعقبك فأما إذا قال هي لك ما عنت فأنها ترجع إلى صاحبها قال معمر وكان الزهري يقضي به • حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن أعر عمرى له واعقبه فهي له - له لا يجوز له أعطى فيها شرط ولا نسيأ قال أبو سلمة لأنه أعطى عطاء وقعت فيه الموارث فقطعت الموارث شرطه • حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمري لمن وهبت له

وفي رواية قال جابر إنما العمري التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك واعقبك فأما إذا قال هي لك ما عنت فأنها ترجع إلى صاحبها وفي رواية عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري لمن وهبت له

١ قوله وأخذنا في يده كذا بخطه وعبارة الفتح ووقع في رواية الأصيلي هنا وأخذ يدي النبي وهو وهم والصواب بأنني كما هو في سائر الروايات اه

٢ قوله جعل ولاي ذر عن الكشي في جئس كذا بخطه وصوابه كافي الفروع المعقدة عكسه كالمزى وفرع الناصرية عن الحموي والمستمل

الله عليه وسلم يديه النبي على رأسي وأخذنا في العيني) ولغير أبي ذر والاصيلي ١ وأخذنا في يده النبي قال في الفتح وهو وهم والصواب الاولي (بضمها) يدل على أي لنتبه من بنية نومه ويستحضر أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة حالية من الأحوال المقدره وفيه ان الفعل القليل غير مطول للصلاة (فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) ست مرات ثم أوتر) فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة (ثم اضطلع حتى جاءه المؤذن) بلال (فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الصبح (ثم خرج) إلى المسجد (فصلى الصبح) بالناس وهذه طريق أخرى لحديث ابن عباس وليس فيها الا تغيير شيخ شيخ البخاري والسياق هنا ثم هـ (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ربنا انشأنا مناديا) هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وداعيا إلى الله وقيل القرآن قوله تعالى يهدي إلى الرشاد فكانه يدعو إلى نفسه ومع ان دخلت على ما يصح أن يسمع نحو سمعت كلامك وقرأت تعدت لواحد وان دخلت على ما لا يصح مما عه بان كان ذاتا فلا يصح الاقتصار عليه وحده بل لا بد من الدلالة على شيء يسمع نحو سمعت رجلا يقول كذا وللحاجة في هذه المسئلة قولان أحدهما ان تعدى فيه أيضا إلى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد المنصوب حقة ان كان قبلها انكروه وحال ان كان معرفة والثاني قول الفارسي وجماعة تعدى لاثنتين الجملة في محل الثاني منها فاعلى قول الجمهور يكون ينادى في محل نصب لانه صفة لمنصوب قبله وعلى قول الفارسي يكون في محل نصب مفعول ثان وقال الرضخسري تقول سمعت رجلا يقول كذا وسمعت زيد ابتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحدف المسموع لانه وصفته بما يسمع أو جعلته حالاً منه فأغلك عن ذكره ولو لا الوصف أو الحال لم يكن منه بد وان يقال سمعت كلام فلان أو قوله وذكر الكروبي وغيرهما واللام في (لايمان) يعني إلى أو بمعنى الباء ومفعول ينادى محذوف أي الناس ويجوز ان لا ينادى مفعول نحو أمات وأحيا (الآية) نصب بفعل مقدر مناسب • وبه قال (حدثنا) فقيه بن سعيد) الثقفى البغلاني بفتح الموحدة وسكون المجمة وسقط لابي ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام عن مخرمة بن سليمان) الوالي (عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس رضى الله عنهما أخبراه بات عندهم يوم تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهى خالته قال فاضطجعت في عرض الوادة واضطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ) ولاي ذر ثم استيقظ (رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل) ولاي ذر عن الكشي في مجلس ٢ (يسبح النوم) أي أثره (عن وجهه يديه) لا أراد (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران) زاد في بعض طرق الصحيح وهو عند ابن جرير وفيه ولفظ مسلم وكان في دعائه يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا عن يحيى بن نورا وعن بسارى نورا وفوق نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا ٣ واجعل لي نورا كما كريب ٤ وسبع في التابوت فلقبت بعض ولد العباس خديجة بين فذكر عصبى ولحى ولاي ذر عن بشرى وزاد في أخرى وفي لساني نورا وفي أخرى واجعلني نورا وفي أخرى واجعل ليلتي نورا وكان ناعته على هذا وعلى الصلاة قوله ان في خلق السموات والارض الى قوله فقتنا باب النار ان الفناء القسيحة تقتضي مقدر اربط معها تقديره بنا ما خافت هذا باطل بل مقتضى الدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه أداء طاعتك واجتناب معصيتك ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وأدينا طاعتك واجتنابنا معصيتك فقتنا باب النار برحمتك وتقريره انه صلى الله عليه وسلم لما انفكر في عجائب الملك والملكوت وعرج

عن جابر بن عبد الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله
حدثنا أحمد بن نونس حدثنا زهير
حدثنا أبو الزبير عن جابر يرفعه اني
النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا
يحيى بن يحيى واللفظ له أخيه أبو
خزيمة عن أبي الزبير عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أمسكوا عنكم أموالكم
ولا تفسدوها فإنه من أعسر عري
فهي للذي أعمرها حيا وميتا
ويعقبه حدثنا أبو بكر بن أبي
شيبه حدثنا محمد بن بشر حدثنا
سجاج بن أبي عثمان ح وحدثنا أبو
بكر بن أبي شيبه واصلح بن إبراهيم
عن وكيع عن صفوان ح وحدثنا
عبد الوارث بن عبد الصمد قال
حدثني أبي عن جدي عن أيوب
كل هؤلاء عن أبي الزبير عن جابر
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم يعني حديث أبي
خزيمة وفي حديث أيوب من الزيادة
قال جعل الانصار بعد يرون
المهاجر بن فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أمسكوا عليكم
أموالكم وحدثني محمد بن رافع
واصحق بن منصور واللفظ لابن رافع
قالا حدثنا عبد الرزاق أخيرا بن
جريح قال أخبرني أبو الزبير عن
جابر قال أخبرني امرأة بالمدينة
حافظها ابناؤها ثم توفي وتوفيت
بعده وترك ولدا وله اخوة بنون
للمعصرة فقال ولد المعمر ترجع
الحائض اليها وقال بنو المعمر بل كان
لا يباحيانه وموته فاختصموا الى
طارق مولى عثمان فدعا جابرا فشهد
على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعري لصاحبها ففضى بذلك طارق
ثم كتب الى عبد الملك فأخبره بذلك
وأخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر فأمضى ذلك طارق فان ذلك الحائض لبني المعمر حتى اليوم

الى عالم الجيوت حتى انتهى الى سرادقات الجلال فتح الله له كرم ثم اتبع بدنه وروحه بالتأخر
والوقوف في مقام التناجي والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء وعضوا عضو ان يعلى بانوار المعزاة
والطاعة ويبرى عن ظلمة الجهالة والمعصية لان الانسان ذو نور وطغيان رأى انه قد أحاطت
ظلمات الخيلة معتورة عليه من فرقة الى قدمه والادخنة السائرة من نيران الشهوات من حوائج
ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض فارتد للخلف
منها ما ساء الا بانوار سادات تلك الجهات فسال الله أن يمد لهم بالسناصل شافية تلك الظلمات ارشاد
للأمة وتعليمها لهم قاله في شرح المشكاة (تم فقام) عليه الصلاة والسلام (الى شن معقبة
وفي رواية لم يمد ثم عدل الى ثيب من ماء وهو السقاء الذي اخلق (فموضأ منها فأحسن وضو
تم فقام يصلى قال ابن عباس فمتم فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فمتمت الى جنبه) وفي رواية
فتمت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه (فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على
رأسي وأخذ باذني اليمنى يمشيها فمتمت ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
فهي اثنا عشرة ركعة (تم وأوتر) بواحدة (تم اضطجع) زادني مسلم فنام حتى نفض وكان اذا نام
(حتى جاء المؤذن فقام فمتمت ركعتين خفيفتين) سنة الفجر من غير أن يتوضأ (ثم خرج فمتمت
باجتهاد (الصبح)

(سورة النساء)

مدينة زادنا بوذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستبلى والكشميهي (قال ابن عباس) فيما وصل
أبي حاتم بسناد صحيح من طريق ابن جريح عن عطاء عنه (يستنكف) يريد نفسه قوله تعالى
ومن يستنكف عن عبادته معناه (بسته كبير) فالعطف للتفسير يرى بأنف وقال ابن عباس
أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (توا ما قومكم من معاصيكم) بك
القاف وبعد ها واو التلاوة وبالهاء التحتية اذ مراده ولا تؤنوا السفها أموالكم التي جعل
لكم فيما قيل لم يسهد المؤلفها التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية وأشار الى نفسه
وقد قال أبو عبيدة قواما مقبولة واحدة تقول هذا قوم أمرتك بقيامه أي ما يقرون
أمرتك والاصل بالواو فأبدلوا بها بكسرة القاف ونقلتها الواو وقراءة ابن عمر رضي الله عنهم أو
أوب يجعل الله (الهن سبيل) يعني الرجيم للشيب والخلد للبكر) قاله ابن عباس فيما وصله عبد
حميد بسناد صحيح وكان الحكمي في ابتداء الاسلام ان المرأة اذا زنت وثبت زناها حبت في
حتى تموت (وقال غيره) أي غير ابن عباس رضي الله عنهم وسقط قوله وقال غيره لا في ذمها
الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنامن رواية الجوى (مثنى وثلاث ورباع) قال أبو عبيد
(يعني اثنتين وثلاثا وأربعا ولا تحاوزا لعرب رباع) اختلف في هذه الانشاط هل يجوز
القياس أو يقتصر في اعلى السماع فذهب البصريون الى الثاني والكوفيون الى الأول
والمشعوع من ذلك أحد عشر لفظا أحاد وموحدوننا ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع
ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس الى عشار ومعشر
خلاف والاصح انه لم يثبت وهذا لغو الذي اختاره المؤلف وجهه والخصاصة على منع صرف
وأجاز الغراء صرفها وان كان المنع عنده أولى ومنع الصرف للعدل والوصف لانهم معدولة
صيغة الى صيغة وذلك انهم معدولة عن عدم تكررها فاذا قلت جاء القوم أحادا وموحد أو ثلاث
مثلث كان بمنزلة قولك جاءوا واحدا واحدا وثلاثة ثلاثه ولا يراد بالمعدول عنه التوكيد اعتبارا
تكرير العدد كقوله علمه الحساب يا بابا والله للعدل والتعريف أو لعدها عن عدم تكررها

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن إبراهيم والنظري بكر قال أسمعني أخبرنا (٧٥) وقال أبو بكر حدثنا سليمان بن عبيدة عن عمرو

عن سليمان بن يسار أن طارقاً قاضياً بالعمري للوارث لقول جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن مشني ومحمد بن يسار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة * حدثنا يحيى بن حبيب الخزازي حدثنا خالد بن يحيى بن الحرث حدثنا سعيد بن قتادة عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري ميراث لاهلها * حدثنا محمد بن مشني وابن يسار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن الضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة * وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن يحيى بن الحرث حدثنا سعيد بن قتادة بهذا الإسناد غير أنه قال ميراث لاهلها أو قال جائزة

وفي رواية العمري جائزة وفي رواية العمري ميراث الشرح قال أصحابنا وغيرهم من العلماء العمري قوله أو عرقت هذه الدار مثلاً أو جعلت لك عسرك أو حياتك أو ما عشت أو حيت أو بقيت أو ما بقيت هذا المعنى وأما عقب الرجل فيكسر القاف ويجوز أن يكون مع العين ومع كسرهما كافي نظائره والعقبهم أولاد الإنسان ما تناسلوا قال أصحابنا العمري ثلاثة أحوال أحدها أن يقول أو عرقت هذه الدار فإذا امت فحى لورثتها أو لعقبك فتصح بلا خلاف ويكسر القاف في هذه الآية

عن التائب وتكرار العدل أقوال وقول البخاري يعني اثنين وثلاثاً أو أربعاً ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنين اثنين وانما تركه اعتماداً على الشهرة وأنه عنده ليس معنى التكرار هذا (باب) بالتشوير في قوله تعالى (وان خفتم ان لا تقسطوا) ان لا تعدلوا من أقسط ولا نافية أي وان خذرتم عدم الاقساط أي العدل (في التام) وقرئ بفتح التاء من قسط وهو معنى جار على المشهور في ان الرباعي بمعنى عدل والثلاثي بمعنى جارو كأن الله مزنة فيه السلب بمعنى أقسط ازال القسط وهو الجور ولا على هذا زيادة ليس الا ولا يفسد المعنى كهي في الثلاثي يعلم وحكى الزجاج ان قسط الثلاثي يستعمل استعمال الرباعي وعلى هذا فتكون لا غير زيادة كهي في الاولى وجواب الشرط في وان خفتم فانكم لو أوفوا واحدة وثبتت الباب وتاليه لا يذرع وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) القراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال أخبرني) بالافراد هشام بن عمرو عن ابيه عمرو بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان رجلاً كانت له) أي عنده (يتيمة) ماتت أبوها (فكسها) أي تزوجها وكان لها عقد) بفتح العين المهملة وسكون الذال العجمة آخره فاف أي نخلة (وكان) الرجل (يسكها) أي البيتجة (عليه) أي لاجله فعلى هذا تعليلية ولابي ذر عن الكشميهني فمكسها عليه ولم يكر لها) لليتيمة (من نفسه) أي فخرت فيه وان خفتم ان لا تقسطوا في التام) قال هشام بن يوسف (أحسبه) أي عروة (قال كانت) أي البيتجة (تسركته) أي الرجل (في ذلك العقد وفي ماله) وقوله ان رجلاً كانت له يتيمة يومهم انها تزات في شخص معين والمعروف عن هشام بن عروة التعميم ووقع عند الاسماعيلي كذلك ولفظه أنزات في الرجل تكون عنده البيتجة وكذا في الرواية اللاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العقد في التي يرغب عن نكاحها أو ما التي يرغب في نكاحها فهي التي يعجب ماله أو جمالها فلا يزوجهما غيره ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعيد) يسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) أنه سأل عائشة (رضي الله تعالى عن) (عن) معني (قول الله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في التام) فقالت عائشة له (يا ابن أخي) أسماء ولابي الوقت يا ابن أخي (هذه البيتجة) التي ماتت أبوها (تسكون في حجرها) القائم بأمرها (تسركه) بفتح التاء والراء في نسخة تسركه بضم ثم كسر في ماله ويعجب ماله أو جمالها فيريدونها أن يتزوجها بغير أن يقسط) أن يعدل (في صداقها) يعطيها مثل ما يعطيها غيره) هو معطوف على معمول بغير معني يريد أن يتزوجها بغير أن يعطيها مثل ما يعطيها غيره أي ممن يرغب في نكاحها ويعدل على ذلك قوله (فتموا) بضم النون والهاء (عن ان يسلموهن) ولابي ذر عن ذلك أي عن ترك الاقساط (الآن يقسطوا) ويبلغوا الهن باللام ولابي ذر عن الحوى والمثلى بهن (أعني سنتن) أي طريقتهن (في الصداق) وعاداتهن في ذلك فأمروا) بالقاه (أن يسكوا ما طلب) ما حبل (لهم من النساء) (سواهن) أي سوى التام من النساء وقد تقرر أن ما لا تستعمل في ذوى العقول واستعملها هاهنا الهن ذهبا إلى الصفة كانه قيل النوع الطيب من النساء أي الحلال أو المشهور والثاني أخرج لاقتضاء المقام ولان الأمر بالنكاح لا يكون الا في الحلال فوجب الحمل على شيء آخر أو اجراء الهن بغيره لانه نقصان عقليهن لقوله أو ما ملكت أيمانهن (قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (قالت عائشة) وان الناس استقروا رسول الله صلى الله عليه وسلم (طلبوا منه الفتيا في أمر النساء) (بعد) نزول (هذه الآية)

الدار وهي هبة لكنها بعبارة طوبى لفاذامات فالدار (٧٦) لورثته فان لم يكن له وارث فليت المال ولا تعود الى الواهب بحال خلافا لما
الحال الثاني ان يقتصر على قوله جعلته لعمركم ولا يتعرض لمساواة ففي حجة هذا العقد قولان للشافعي أحدهما وهو الجليد صحته وله حكم الحال الاول والثاني وهو القديم انه باطل وقال بعض أصحابنا انما القول القديم ان الدار تكون للمعمر حياته فاذا مات عادت الى الواهب أو ورثته لانه خصه بها حياته فقط وقال بعضهم القديم انها عارية يسترددها الواهب متى شاء فاذا مات عادت الى ورثته الثالث ان يقول جعلته لعمركم فاذا مات عادت الى اولي ورثتي ان كنت مت في حجة خلافه عند أصحابنا منهم من ابطله والاصح عندهم صحته ويكون له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاحاديث الصحيحة المطلقة العمري جائرة وعدهم لوابه عن قياس الشروط الفاسدة والاصح الصحة في جميع الاحوال وان الموهوب له ملكها ملكا تاما يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذعبن وقال أحمد تصح العمري المطلقة دون المؤقتة وقال مالك رحمه الله في شهر الروايات عنه العمري في جميع الاحوال تملك لمنافع الدار مثلا ولا يملك فيها رقة الدار بحال وقال أبو حنيفة رحمه الله بالصحة كنعو مذهبا وبه قال الثوري والحسن ابن صالح وأبو عبيدة وحجة الشافعي وموافقهم هذه الاحاديث الصحة والله أعلم (قوله نهى له بتله) أي عطية ماضية غير راجعة الى الواهب (قوله صلى الله عليه وسلم أمكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها الخ) المراد بعلامهم ان العمري هبة صحيحة ماضية جعلها الموهوب له ملكا تاما لا يعود الى الواهب أبدا فاذا عملوا ذلك فمن شاء أعمر ودخل على بصيرة ومن

وهي وان ختم الى ورباع (قأنزل الله) تعالى (ويستقنونك في النساء) الآية (قالت عائشة وقول الله تعالى في آية أخرى وترغبون ان تنكحوهن) كذلك في رواية صالح وليس ذلك في آية أخرى بل هو في نفس الآية وعند مسلم والنسائي واللفظ لمن طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الاسناد في هذا الموضوع فأمر الله تعالى ويستقنونك في النساء قل الله يقينكم فيمن ردوا يتلى عليكم في الكتاب في يسمي النساء اللاتي لا تؤمنون من ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى وهي قوله وان ختم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن قال في الفتح فظهر انه سقط من رواية البخاري شيء (رغبة أحدكم عن يمينه) بالرد (حين تكون) أي اليتيمة (قليلة المال والجمال قالت) عائشة (فتنهوا أن ينكحوا عن رغبتهم في ماله وجماله) بفتح التحتية وللاصح يرضونها واسقاط عن (في يسمي النساء الا بالانقسط) بالعدل (من أجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال) فينبغي أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الذميمة على السواء في العدل وسبق هذا الحديث في الشركة في باب شركة اليتيم هذا (باب) بالتثنية يذكر فيه قوله تعالى (ومن كان فقيرا فليأكل) من مال اليتامى (بالمعروف) فاذا دفعتم اليهم أموالهم بعد بلوغهم وبناس رشدهم (فأشهدوا عليهم) بنباياهم قبضوا هذه يقدموا على الدعوى الكاذبة ولانه انفي للثمة (وكفي بالله) حال كونه (حسبا) أي محاسبا فلا تخشوا ما أمرتم ولا تتجاوزوا ما أحذركم وسقط لفظ الآية لاني ذكره وغيره وكفي بالله حسبا وقالوا بعد فأشهدوا عليهم الآية (وبدارا) ولا يذري دارا يريدون انما كلوها سرا فاقولوا أي (بمادة) قبل بلوغهم من غير حاجة (أعدنا) يريد أعدنا لهم عذابا قال أبو عبيدة أي (أعدنا أفعلنا) ولا يذري عن الكشميهني اعتدنا افتعلنا (من العتاد) بفتح العين (قال) (حدثني) بالافراد (أصحق) هو ابن منصور كما جزم به المزني كتحلف وقيل هو ابن رافع قال (أخبرنا عبيد الله بن نعيم) بضم النون وفتح الميم قال (حدثنا هشام عن أبيه) عمرو بن الزبير (عن عائشة رضيت الله تعالى عنها في قوله تعالى ومن كان) من الاولياء (غنيا) عن مال اليتيم (فليس يعترف) عنه ولا يأكل منه شيئا (ومن كان) منهم (فقيرا فليأكل) بالمعروف (لم يزل في مال اليتيم) ولا يذري عن الكشميهني في والي اليتيم (اذا كان فقيرا) انما يأكل منه ما كان قيامه عليه (بمعروف) بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجره المثل ولا يرد اذا أيسر على الصحيح عند الشافعية وقيل بأخذ القرض لما روي عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس يأكل من مال اليتيم حتى لا يحتاج الى مال اليتيم وقيل لا يأكل وان كان فقيرا لقوله تعالى لا الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما وأجيب بأنه عام والخاص مقدم عليه لاسيما وفي قيدنا اشعاره ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر أيضا وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولا ولي يتم فقال كفي من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأنل مال ارواه أحد وغيره وقوله غير متأنل أي غير جامع يقال مال متأنل أي مجموع وذو أصل وأصله النبي أصله هذا (باب) بالتثنية يذكر فيه قوله تعالى (واذا حضر القسمة) للتركات (أولوا القربى واليتامى والسالكين) ممن لا يرث (فأرؤفوه) من يتروك الوالدين والاقربى نظيبا لاجلهم وقد فاعلهم وقيل يعود الخبر الى الولد وفي أكثر النسخ وهو في الفرع كاصله والمساكين الآية وحذف فارق قومه منه وهو أمرته للبلغ من الورثة وقيل أمر وجوب وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل بآية الموارث

حدثنا أبو خزيمة زهير بن حرب ومحمد بن مننن العنزي واللفظ لابن مننن قال حدثنا (٧٧) يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبد الله أخبرني

نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد بن سليمان وعبد الله بن غبرج وحدثنا ابن عمير حدثني أبي كلاهما عن عبد الله بهذا الاسناد غير أنهما قالوا لا شيء يوصى فيه ولم يقولوا يريد أن يوصى فيه • وحدثني أبو كامل الجحدري حدثنا جابر بن زهير بن حرب

شام ترك لانهم كانوا يتوهمون انها كالعارية ويرجع فيها وهذا دليل للشافعي رحمه الله وموافقيه والله أعلم (قوله اختصموا الى طارق مولى عثمان) هو طارق بن عمرو وولاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد اماره ابن الزبير
• (كتاب الوصية) •
قال الازهرى هي مشتقة من وصيت الشيء أوصيه اذا وصلته وصيت وصية لانه وصل ما كان في حياته بما بعده ويقال وصى وأوصى ايضا والامم الوصية والوصاة واعلم ان أول كتاب الوصية هو ابتداء الفواتح الثاني من المواضع الثلاثة التي فاتها ابراهيم بن محمد ابن سفيان صاحب مسلم فلم يسمعها من مسلم وقدم سبق بيان هذه المواضع في النصول التي في أول هذا الشرح وسبق أحد المواضع في كتاب الحج وهذا الثاني وهو قول مسلم حدثنا أبو خزيمة زهير بن حرب ومحمد بن المننن العنزي واللفظ لابن مننن قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبد الله أخبرني

فألقى الله لكل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصي بها الذوى قرأتم حديث بشاه وهذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة وأصحابهم وعن ابن عباس أن الامة محكمة غير منسوخة وبه قال (حدثنا أحمد بن حنبل) يضم الخاء مصغرا القرشي الكوفي الطر بنين يضم الطاء المهملة وراهم مثلثين مصغرا صهر عبد الله بن موسى بلقب بدار أم سلمة لجمعها حدتها وتبعه له وفي كامل ابن عدى انه كان له اتصال بأم سلمة زوج السفاح الخليفة فلقب بذلك وليس له في البخارى سوى هذا الحديث قال (أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن (الاشجعي) الكوفي (عن سفيان) الثوري (عن الشيباني) يفتح الشين المعجمة أبي اسحق سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال هي محكمة وليست بمنسوخة) تفسير للعكرمة (تابعه) ثم ابع عكرمة (سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) مما وصل في الوصايا باللفظ ان ناسا يزعمون ان هذه الآية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها ماتت وان الناس بها عما والبيان واليرث وذلك الذي يرثه واللا يرث وذلك الذي يقال له بالمعروف يقول لأملكك أن أعطيك وجاء عن ابن عباس روايات اخر ضعيفة عند ابن أبي حاتم وابن مردويه انها منسوخة بهذا (باب) بالتنوين كذا الا في ذروته عن المستملى باب قوله بالاضافة (يوصيكم الله) بأمركم ويفرض لكم (في) شأن ميراث أولادكم العدل فان أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الاناث فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث وفأوت بين الصنفين فجعل للذكور مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النسوة والكلفة واستنبط بعضهم من الآية ان الله تعالى أرحم خلقه من الوالد بوالده حيث وصى الوالد بالاولادهم وثبت في أولادكم لا يذروا • وبه قال (حدثنا) لاي ذكر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمي الفراء الرازي الصغبر قال (حدثنا) ولابي لرا خبرنا (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جرير) عبد الملك (أخبرهم قال أخبرني) لافراد (ابن المنكدر) محمد ولابي ذر ابن المنكدر بالتعريف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضى الله تعالى عنه) وعن أبيه انه (قال عادى النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه من مرض (في) بئى سلمة بكسر اللام قوم جابر بطن من الخزرج حال كونهما ماشين فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل) أى لا أفهم وزاد أبو ذر عن الكشميهنى شيئا في الاعتصام فأتاني وقد أغشى على (فدعا بما فتوحا من شرس على) أى نفس الماء الذي يوصاه فأنفت) من الاغماء (فقلت ما تأمرني ان أصنع في ما يبارسول الله) وفي رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند المؤلف في الطهارة فقلت يارسول الله لمن الميراث انما يرثي كلاله (فترثت يوصيكم الله في أولادكم) كذا لابن جرير قال الديلم وهو وهم والذي نزل في جابر يستفتونك قل الله يشيكم في الكلاله كذا رواه شعبة والثوري عن ابن المنكدر ويؤيده ما في بعض طرقه من قول ابراهيم بن زكريا كلاله واللاله من لاولد ولم يكن جابرا حينئذ فولد والوالده وفي مسلم عن عمرو الناقد والنسائي عن محمد بن منصور كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر حتى نزلت عليه آية الميراث يستفتونك قل الله يشيكم في الكلاله وقد ساق البخارى حديث جابر عن قتيبة عن ابن عيينة في أول كتاب الفرائض وفي آخره حتى نزلت آية الميراث ولم يذكر ما زاده الناقد قال في الفتح فاشعر بان الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم يفرق ابن جرير بين عيينة والآية كونه فقدم ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عنه والحاصل ان المحفوظ عن ابن المنكدر انه قال آية الميراث أو آية الفرائض فالظاهر انها يوصيكم الله كما صرح به في رواية ابن جرير ومن

أخبرني عن ابن عمر (قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده

حدثني هرون بن سعيد الأيلي
حدثنا ابن وهب أخبرني أسامة بن
زيد الليثي ح وحدثنا محمد بن رافع
حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا هشام
يعني ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل حديث عبيد الله وقالوا جميعا
له شيء يوصي فيه إلا في حديث أيوب
فإنه قال يريد أن يوصي فيه كرواية
يعني عن عبيد الله حدثنا هرون بن
معروف حدثنا عبيد الله بن وهب
أخبرني عمرو وهو ابن الحرث عن ابن
شهاب عن سالم عن أبيه أنه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه
بيت ثلاث لبال الأوصيته عنده
مكتوبة قال عبيد الله بن عمر
ما مررت على ليلة من ليلا سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك
الأوعندي وصيبي وحدثني به أبو
الطاهر وجرمله قال أخبرنا ابن وهب
أخبرني يونس ح وحدثني عبد
المطلب بن شبيب بن الليث حدثني
أبي عن جدي حدثني عقييل ح
وحدثنا ابن أبي عمرو وعبد بن حميد
قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر
كلهم عن الزهري بهذا الإسناد نحو
حديث عمرو بن الحرث

وفي رواية ثلاث لبال فيه الحث
على الوصية وقد أجمع المسلمون على
الامر بها لكن مذهبنا ومذهب
الجاهليين أنهم مندوبون لا واجب وقال
داود وغيره من أهل الظاهر هي
واجبة لهذا الحديث ولادلاله لهم
فيه فليس فيه تصريح بإيجابها
لكن إن كان على الإنسان دين أو
حق أو عنده ودبعة ونحوها لزمه
الإبضا بذلك قال الشافعي رحمه الله
معنى الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم الآن تكون وصيته مكتوبة عنده فيستحب تجليلها وإن يكتبها في صحته ويشهد الجور

تابعه وأما من قال إنها يستفتونك فعمدته ان جابر لم يكن له حينئذ ولد وإنما كان يورث كالأب
فكان المناسب لقصته نزول يستفتونك لكن ليس ذلك بلازم لان الكلالة اختلفت في تفسيره
فقيل هي اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما لم يتعين تفسيرها بين الأولين
ولا والدم يصح الاستدلال لان يستفتونك نزلت في آخر الأمر واية الموارث نزلت قبل ذلك عند
في ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم أحد وخلف ابنتين وأمهما وأخاه فاخذ الاخ المال فنزل
وبه اخرج من قال انهم لم تنزل في قصة جابر وإنما نزلت في قصة ابنتي سعد بن الربيع وليس ذلك بلازم
اذ لا مانع ان تنزل في الامر من معارفه فظهر ان ابن جبريل لم يسمهم والله أعلم وهذا الحديث قد سبب
في الظاهر في هذا (باب) بالتثوين كذا لابي ذروله عن المستعلي باب قوله بالاضافة (والمستعلي
ما ترك أزواجكم) ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها ومن صلب بنها أو ابني بنتها وان سفل ذكر
كان أو ابني منكم أو من غيركم وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) القرباني (عن ودقاه) بن عمر
البيسكري وقيل الشيباني (عن ابن أبي شيبة) اسمه عبد الله وأبو يحيى بفتح النون وكسر الجيم آخر
مهمله اسمه يسار ضد العين (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال
كان المال للولد أي مال الشخص اذا مات لولده (وكانت الوصية للوالدين) واجبة على ما رواه
الموصي من المساواة والتفضيل (ففسخ الله من ذلك ما أحب) بأية الموارث (بجعل للذكر من
الاولاد) مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس ان كان للميت واذ كان
أزواجي (والثالث) ان لم يكن له ولد (وجعل للمرأة) أي الزوجة (الثلث) مع الولد (والرابع) مع عدمه
(وللزوج الشطر) مع عدم الولد (والرابع) عند وجوده وهذا الحديث قد مر في الوصايا في هذا
(باب) بالتثوين في قوله تعالى (لا يجعل لكم آيات النساء كرها) أن تزوج في موضع رفع على
الفاعلية يجعل أي لا يجعل لكم ارث النساء والنساء منقول به اما على حذف مضاف أي ان تزوج
أموال النساء والخطاب للزواج لا تزويج ان الرجل كان اذا لم يكن له في المرأة عرض أمك
حتى تموت فيرثها أو تمتد يد يمالها ان لم تمت وامان غير حذف على معنى ان يكن بمعنى التزويج
الموروث ان كان الخطاب للاولياء أو لاقرباء الميت كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وكرها في موضع
نصب على الحال من النساء أي تزويج كارهات أو مكروهات (ولا تعضلوهن) جزم بلا التام
أو نصب عطف على أن تزوجوا ولأننا كيد النبي وفي الكلام حذف أي لا تعضلوهن من التكاثر
ان كان الخطاب للاولياء أو لا تعضلوهن من الطلاق ان كان للزواج (لتذهبوا ببعض) الاده
متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية المرادفة لهم زنتها أو للمصاحبة فالجاري محمل نصب على الحال
ويتعلق بحذف أي لتذهبوا معهن بين يديه (ما آتيتوهن الآية) وما موصولة بمعنى التي
أو نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعائد محذوف وسقط ولا تعضلوهن إلى آتيتوهن لغرض
ذرو وقالوا الآية (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله الطبري وابن أبي حاتم (لا تعضلوهن) أي
(لا تعضلوهن) بالانصاف ولا يذرعن الكشميهني لا تنتهروهن بالنون وقوله تعالى انه كان (حوبا) أي
ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم بأسناد صحيح أي (أمتا) وقوله تعالى ذلك أدنى أن لا تعضلوهن
قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر رأى (تعملا) من عال يعول اذا مال وجار وفسره الامام
الشافعي بأن لا تكترعوا لكم وردت جماعة كابي بكر بن داود الرزقي والزجاج فقال الزجاج
غلط من جهة المعنى واللفظ أما الأول فلان اباحة السراري مع انها مظنة كثرة العيال كالزواج
وأما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات البهائم لانه من العيلة وأما عال بمعنى جار
ذوات الواو فاختلقت المادتان وقال صاحب النظم قال أول أن لا تعذلوا فوجب أن يكون ضمه

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغني ماترى من الوجع وأنا ذومال ولا يرثني الابنة لي واحدة


عليه في ما يكتب فيها ما يحتاج اليه فان تجد له أمر يحتاج الى الوصية به أخفصها قالوا ولا يكلف أن يكتب كل يوم محقرات المعاملات وحرثيات الامور المشكورة وأما قوله صلى الله عليه وسلم ووصيته مكتوبة عنده فعناه مكتوبة وقد أشهد عليه بها لأنه يقتصر على الكتابة بل لا يعمل بها ولا تنفع الا اذا كان أشهد عليه بها وهذا مذهبا ومذهب الجمهور وقال الامام محمد بن نصر المروزي من أصحابنا يكتفي الكتاب من غير شاهد لظاهر الحديث والله أعلم (قوله في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع أشفيت منه على الموت) فيه استحباب عبادة المريض وانما مستحبة للامام كاستحباب الاحداث من وجع أشفيت على الموت أي قاربته واشرفت عليه يقال اشفى عليه وأشاف قاله الهروي وقال ابن قتيبة لا يقال اشفى الا في الشرف قال ابراهيم الطبري الوجع اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من مداواة أو دعاء صالح أو وصية واستشفائه عن حاله وتحوز ذلك وانما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخيط ونحوه فانه فادح في أجز مرضه (قوله وأنا ذومال) دليل على اباحة جمع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل

الجور أيضا فقد خالف المفسرين وقد رد الناس على هؤلاء ما قولهم ان التسرى أيضا تكرهه العيال مع أنه مباح فممنوع لان الامة ليست كلنكروحة ولذا يعزل عنها بغيراتها ويؤجرها ويأخذ أجرها ينتفعها عليها وعليها وعلى أولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم أي ما هم يومهم أي اتفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم نعمل ونحكي ابن الاعرابي عال الرجل يعول كثر عياله وعال يعيل افترو وصار له عائلة والخاص أن عال يكون لازما ومتعديا فاللازم يكون بمعنى مال وجار ومنه عال الميزان وبمعنى كثر عياله وبمعنى تفاقم الامر والمضارع من كاه يعول وعال الرجل افتقر وعال في الارض ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدى يكون بمعنى أثقل وبمعنى مان من المؤنة وبمعنى غلب ومنه عيل صيرى ومضارع هذا كله يعول وبمعنى أعجز يقال عالني الامر أي أعجزني ومضارع هذا يعيل والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا أن عال لللازم يكون نارة من ذوات الواو ونارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدى أيضا فتدروى الأزهرى عن الكسائي قال عال الرجل اذا افتقر وأعال اذا كثر عياله قال ومن العرب النصح من يقول عال يعول اذا كثر عياله قال الأزهرى وهذا بقوى قول الشافعي لأن الكسائي لا يحكي عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعي نفسه حجة وحكي البغوي عن أبي حاتم قال كان الشافعي أعلم بلسان العرب منا ولعله لغة وعن أبي عمرو والدوري القارئ وكان من أئمة اللغة قال هي لغة جبر وأما قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فتدروى عن زيد بن أسلم نحو قوله اسنده الدارقطني وذكره الأزهرى في كتابه تمهذيب اللغة وأما قولهم اختلفت المادة فان فليس يصح فقد تقدم حكاية ابن الاعرابي عن العرب عال الرجل يعول كثر عياله وحكاية الكسائي والدوري وقراء طلبة من مصرف أن لا يعولوا بضم تا المضارعة من أعال كثر عياله وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى وقد بسط الامام غير الدين العبارة في الرد على أبي بكر الرازي وقال الطعن لا يصدر الا عن كثرة العبادة وقلة المعرفة وقال الزمخشري بعد ان وجه قول الشافعي نحو ما سبق وكلام مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورؤس المجتهدين حقيق بالحل على العفة والسداد وكفى بكأينا المترجم بكتاب شافعي العي من كلام الشافعي شاهدا بأنه أعلى كعبا وأطول باعافى علم كلام العرب من أن يحكى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا وأساليب فسلط في تفسير هذه الكلمة طريقة الكتابات اه وقوله أعلى كعبا مثل لاطلاعه على علوم العربية وكونهذا حظ وافر فيها وقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن (نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري (النحلة) ولا يذرة النحلة (المهر) وقيل فريضة مسموعة وقيل عطية وهبت وتسمى الصدقات نحلة من حيث انه لا يجبي مقابلته غير التمتع دون عوض مالي وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي قال (حدثنا) ولابي ذرأ خبرنا (اسباط بن محمد) بن فتح الهزيمة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشي الكوفي قال (حدثنا الشيباني) أبو اسحق سليمان بن فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم (قال الشيباني) سليمان (وذكره أي الحديث) (ابوالحسن) اسمه عطاء السوافي) بضم السين وتحصيف الواو ومدود اوليس هو مهاجر المذكور في باب الابدان لظهور لان ذلك تميمي لاسوافي (ولاظنه ذكره الا عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما فيه ان الشيباني له في طريقتان احدها موصولة وهي عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكولة في وصلها وهي ابوالحسن السوافي عن ابن عباس في قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا يجعل لكم ان ترموا النساء كرمالوا لتعضلوهن تشدهن بوايعض ما آتية وهن قال كانوا) أي أهل الجاهلية كما قاله السدي وأهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدي في الجاهلية وأول الاسلام (اذا مات الرجل كان

في العرف الاممال كثير (قوله ولا يرثني الابنة لي) أي ولا يرثني من الولد وخواص الورثة والافتقد كان له عصبية وقيل معناه لا يرثني من

أصحاب القروض (قوله أفأصدق بثئى مالى قال لاقلت أفأصدق بشطره قال لاالثالث والثالث كثير) بالثلثة وفي بعض بالموحدة وكلاهما صحيح قال القاضي يجوز نصب الثالث الاول ورفعها ما نصب فعلى الاغرام وعلى تقدير فعل أى أعط الثالث وأما الرفع فعلى انه فاعل أى يكفيك الثلث وأنه مبتدأ وحذف خبره أو خبر محذوف المستدا وفي هذا الحديث مراعاة العدل بين الورثة والوصية قال أصحابنا وغيرهم من العلماء ان كانت الورثة أغنيا استحب ان يوصى بالثالث تبرعا وان كانوا فقرا استحب ان ينقص من الثالث وأجمع العلماء فى هذه الاعصار على أن من له وارث لا تمتد وصيته بزيادة على الثلث الا باجازته وأجمعوا على نفوذها باجازته فى جميع المال وأما من لا وارث له فذهبنا ومذهب الجمهور أنه لا تصح وصيته فيما زاد على الثلث وجوزته أبو حنيفة وأصحابه واسحق وأحمد فى احدى الروايتين عنه وروى عن على وابن مسعود رضى الله عنهما وأما قوله أفأصدق بثئى مالى فيجتملى انه أراد بالصدقة الوصية ويجتملى انه أراد بالصدقة المتجزة وهما عندنا وعند العلماء كافة سواء لا يمتد ما زاد على الثلث الا برضا الورث وخالف أهل الظاهر فقالوا لمرض مرض الموت ان يتصدق بكل ماله ويتبرع به كالصحيح ودليل الجمهور ظاهر حديث الثلث كثير مع حديث الذى أعتق ستة أعبدى مرضه فاعتق النبي صلى الله عليه وسلم اثنين وأرق أربعة (قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تذر ورثتك أغنيا خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس)

أولياؤه أحق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها) ان كانت جيلة بصدادها الاول (وان شاء تزوجها) لمن أرادوا وأخذوا صدقها (وان شاءوا لم تزوجها) بل يجب ونها حتى يموت فيكون أو تفتدى نفسها (فهم) بالتمام ولا يذروهم (أحق بهم من أهلها فنزلت هذه الآية فى ذلك) وفى رواية أبى معاوية عن النبيانى عن عكرمة وحده عن ابن عباس فى هذا الحديث تخصيص ذلك عن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبرانى من طريق ابن جرير عن عكرمة انها نزلت فى قضية خاصة قال نزلت فى كيشة بنت معن بن عاصم بن الاوس وكانت تحت أبى قيس بن الاسد فتوفى عنها فخج عليها ابنه فحامت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا تأورثت زوجي ولا تركت فأنتكم فنزلت الآية • وباسناد حسن عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال نزلت فى أبى قيس بن الاسد أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم فى الجاهلية فنزلت هذه الآية وقال زيد بن أسلم كان أهل يثرب اذا مات الرجل منهم فى الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله وكان بعضها حتى يرثها أو يرثوها من أرادوا وكان أهل تهامة يسي الرجل حصبة المرأة حتى يطلقها ويشترط عليها أن لا تتكح الا من أراد حتى تفتدى منه بعض ما أعطاها فنهى الله تعالى المؤمنين عن ذلك رواه ابن أبي حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة فى الجاهلية اذا مات زوجها باقما رجل فالتى عليها ثوبه كان أحق بها وعنه من طريق السنن ان سبق الوارث فالتى عليها ثوبه كان أحق بها وان سبقت هى الى أهلها فهى أحق بنفسها • وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الاكراه وأبو داود فى النكاح والتساقط فى التفسير • هذا (باب) بالنسبة كذا بابايات الباب لا يذروه عن المسئلة فى باب قوله بالاضافة (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية) زاد أبو ذؤيب والوقت والذين عاقدت أيمانكم أى والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة أنهم فآؤهم نصيبهم من الميراث ان الله كان على كل شئ شهيدا أى ولكل شئ تركه الوالدان والاقربون عينا وورا باخذونه ومما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهم ما عمل الموصوف وان جعلنا موالى صفة لكل فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالى نصيب مما تركه هؤلاء ولكل ميت جعلنا ورثة من هذا المتروك وفيه أيضا ضعف لخروج الاولاد عنه وان جعل التقدري لكل أحد جعلنا موالى فتكون من ماله موالى لانهم فى معنى الوراث وفاعل ترك ضمير يعود على كل والوالدان والاقربون بيان الموالى كأنه جواب من سأل عنهم وسقط لاي ذر لفظ الآية (وقال معمر) هو ابن راشد الصنعالي كما قاله الكرماني أو معمر بن المنثى كما قاله ابن حجر (مولى) أى (أولياؤه ورثة) بنصب الكائنات تفسيرا للموالى وثبت لاي ذر وقال معمر ولا يورث ذر والوقت وقال معمر أولياؤه موالى بالاضافة نحو شجر الاراك والاضافة لليسان وأولياؤه ورثة بالاضافة أيضا (عاقدت أيمانكم هو مولى العير وهو الخليف) يعنى أولياؤه الميت الذين يكون ميراثه ويجوزونه على نوعين ولولى بالارث وهو الوالدان والاقربون وولى بالموالاة وعقد الولادة وهم الذين عاقدت أيمانكم وثبت أيمانكم لاي ذر (المولى أيضا بن العم) قاله ابن جرير نقل عن العرب وأنشد عليه قول الفضل بن العباس مهلا نجي عناهم لاملنا • لا تظهر لنا ما كان مدفونا (والمولى المنعم المعتق) بكسر التاء الذى أنعم على مرفوقه بالمعتق (والمولى المعتق) بفتح التاء الذى كان رقيقا فن عليه بالمعتق (والمولى المبيك) لانه يلى أمور الناس (والمولى مولى فى الدين) وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه • وبه قال (حدثنى) بالافراد ولا يذروهم (الصلب بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره سنة فوقية الخاركي بخا معجمة البصرى قال (حدثنا أبو اسامة حماد بن اسامة (عن ادريس) بن يزيد الاودى (عن طلحة بن مصرف) بفتح الصاد المهملة وكسر





ولست تنفق نفقة بتبغى بها وجهه الله الا اجرت (٨١) بها حتى اللقمة تجعلها في في امرائك

العالة الفقراء ويكفونهم بالون
الناس في أكفهم قال القاضي
رحم الله رينا قوله ان تذر ورثتك
بفتح الهمزة وكسرهما وكلاهما
صحح وفي هذا الحديث حث على
صلة الارحام والاحسان الى
الاقارب والشفقة على اليتيم وان
صلة لقرىب الاقرب والاحسان
اليه افضل من الابعاد واستدل به
بعضهم على ترجيح الغنى على الفقر
(قوله صلى الله عليه وسلم ولست
تنفق نفقة بتبغى بها وجهه الله تعالى
الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في
في امرائك) فيه استحباب الاتفاق في
وجوه الخير وفيه ان الاعمال بالنيات
وانه انما يناب على ما عمله بنيته وفيه
ان الاتفاق على العيال يناب عليه
اذا قصده وجهه الله تعالى وفيه ان
المباح اذا قصده وجهه الله تعالى
صار طاعة ويناب عليه وقد نبه
صلى الله عليه وسلم على هذا بقوله
صلى الله عليه وسلم حتى اللقمة
تجعلها في في امرائك لان زوجة
الانسان هي من أخص حظوظه
الديوية وشهوته وملاذ المباحة
واذا وضع اللقمة في فيه فانما يكون
ذلك في العادة عند الملاعبة
والملاطفة والتلذذ بالمباح فهذه
الحسنة بعد الاشياء عن الطاعة
وامور الآخرة ومع هذا فاجبر صلى
الله عليه وسلم انه اذا قصده هذه
اللقمة وجهه الله تعالى حصل له
الاجر بذلك فغير هذه الحالة أولى
بوصول الاجر اذا اراد وجهه الله
تعالى ويتضمن ذلك ان الانسان
اذا فعل شيئا أصله الاباحة وقصد به
وجهه الله تعالى يناب عليه وذلك
كلاكل نية التقوى على طاعة الله

الراي (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (ولكل جعلنا
مولى قال ورثة) وبه قال قدامة ومجاهد وغيرهما (والذين عاقدت ايمانكم) أي عاقدت ذرو
ايمانكم ذوى ايمانهم قال ابن عباس (كان المهاجرون لما قدموا المدينة يثرب المهاجرين) ولا يوثق ذر
والوقت المهاجري بزيادة مشاة فحتمية مشددة (الانصارى دون ذوى رحمة) أي اقربائه (للاخوة
التي اخ النبي صلى الله عليه وسلم بينهم) بين المهاجرين والانصار وهذا كان في ابتداء الاسلام (فما
كنت ولكل جعلنا مولى نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول أي ورائه الخليف بآية ولكل
جعلنا مولى وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد
الرجل فاذا مات أحدهما ورثه الآخر فانزل الله عز وجل واولوالارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب
الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قدامة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دعي
ذلك ورثي وأرثك فلما جاء الاسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ
ذلك بالميراث فقال واولوالارحام بعضهم اولى ببعض وهذا هو المعنى ويحتمل أن يكون النسخ وقع
مرتين الاولى حيث كان المعاقدين وحده دون العصبة فنزلت ولكل جعلنا مولى واولوالارحام
وعلى هذا يتبرك حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك بآية الاحزاب ونخص الميراث بالعصبة فانه في النسخ
(نزال) أي ابن عباس في قوله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم من النصر والرقامة) بكسر الراء
في المعاونة (والنصيحة) والجار واخرور متعلق بمعدوف أي والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم
نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن أبي اسامة بهذا الاسناد (وقد ذهب
بعض الرواة) بين المتعاقدين (ويوصى له) بكسر الصاد أي للعليف . وهذا الحديث قد سبق في باب
والذين عاقدت ايمانكم في الكفالة . (سمع أبو اسامة) جاد بن اسامة (ادريس) بن يزيد الاودي
وسمع ادريس طلحة) بن مصرف وفيه التصريح بالتصديت ولم يثبت هذا الا في رواية أبي ذر
عن المستقلى والكشيبي في كافي الفرغ كما صلبه وقال ابن جرير في رواية المستقلى وحده وتبعه العيني
في هذا (باب) بالتسوية كذا لا يذروه عن المستقلى باب قوله بزيادة قوله مع الاضافة (اب الله
يظلم متقار ذرة) أي لا ينقص من ثواب أعمالهم ذرة (يعني زنة ذرة) والذرة في الاصل اصغر
نقل التي لا وزن لها وقيل ما يرفعه الريح من التراب وقيل كل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ذر
وقال زنه تاربع وورقة فضالة وورقة الخالة وزن ربع خردلة ووزن الخردلة ربع مسممة ويقال
لوزن لها . وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذره ثنا (محمد بن عبد العزيز) الرملي يعرف بابن
واسطى قال (حدثنا) ولا يذره ثنا (أبو عمر) بضم العين (حفص بن ميسرة) ضد الميمنة
اعتسلي بالضم الضعاعي تزيل عتقلان (عن زيد بن اسلم) العدوي المدني (عن عطاء بن يسار)
السين المهمل الخنفقة الهلالي المدني مولى ميمونة (عن ابي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي
الله تعالى عنه أن انا) بضم الهمزة ولا يذره والاصيلي وابن عساكر ناسا بحدقها (في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم) ترويه
وهذه رواية الامتحان المبررة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لارؤية الكرامة التي هي ثواب
الربانية في الجنة (هل تضارون) بضم أوله ورائه مشددة بصيغة المتعاطلة أي لا تضرون أحدًا ولا
تضركم لنا زعة ولا مجادلة ولا مضايقة (في رواية الشمس) ثم أكد بقوله (بأنفهم مرة) وهي اشتداد
حر الشمس بالنهار في الصيف (ضوء) بالرفع وأعرجه في الكواكب بالجر بدلًا مما قبله ولم يحصوا
بزيادة كما يقول (ليس فيها صاحب قالوا لا قال وهل تضارون في رواية القمر ليلة البدر) هي
كأنظيرة في الشمس (ضوء) بالرفع أو بالجر كما مر (ليس فيها صاحب قالوا لا قال وهل تضارون

قال قلت يا رسول الله أخاف بعدا صحابي قال انك لن (٨٣) تخلف فتعمل عملا يتبغى به وجه الله الا زدت به درجة ورفعة ولعلك تخلف
ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون
وشعوب ما عن الحرام وليقتضى
حدها وليحصل ولد اصالحا وهذا
معنى قوله صلى الله عليه وسلم وفي
بضع أحدكم صدقة والله أعلم
(قوله قلت يا رسول الله أخلف بعد
أصحابي قال انك لن تخلف فتعمل
عملا يتبغى به وجه الله تعالى
الا زدت به درجة ورفعة) قال
القاضي معناه أخلف بمكة بعد
أصحابي فقوله اما الشافعي فامر منه
بمكة لكونه هاجر منها وتر كماله
تعالى خشى أن يقدح ذلك في
شجرته أو في ثوابه عليها أو خشى
بقائه بمكة بعد انصراف النبي صلى
الله عليه وسلم وأصحابه الى المدينة
وتخلفه عنهم بسبب المرض وكانوا
يكرهون الرجوع فبما كرهه الله
تعالى ولهذا جاء في رواية أخرى
أخلف عن هجرتي قال القاضي قيل
كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح
لهذا الحديث وقيل انك لن ذلك
لمن كان هاجر قبل الفتح فأما من
هاجر بعده فلا وأما قوله صلى الله
عليه وسلم انك لن تخلف فتعمل
عملا فالمراد بالتخلف ما ولد العمر
والبقاء في الحياة بعد جماعات من
أصحابه وفي هذا الحديث فضيلة
طول العمر للازدياد من العمل
الصالح والحث على ارادة وجه الله
تعالى بالاعمال والله تعالى أعلم بقوله
صلى الله عليه وسلم ولعلك تخلف
حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك
آخرون) وفي بعض النسخ ينتفع
بزيادة الشاه وهذا الحديث من
المعجزات فان ساعد ارضى الله عنه
عاش حتى فتح العراق وغيره وانتفع به

قال قلت يا رسول الله أخاف بعدا صحابي قال انك لن (٨٣) تخلف فتعمل عملا يتبغى به وجه الله الا زدت به درجة ورفعة ولعلك تخلف
في رواية القمري له البدر ضوئها من صاحب قالوا لا) كذا في حاشية القمري بالتكرار محض
وليس ذلك في اليونانية وهو تكرر الا فائدة فيه واهله وهو فيما يظهر (قال النبي صلى الله على
وسلم ما تضارون في رؤيته الله عز وجل يوم القيامة الا كما تضارون في رؤيته احد هذه
والتشبيه الواقع هنا انما هو في الوضوح ووزوال الشك لاني المقابلة والجهة وسائر الامور العباد
عند رؤيته الخانات فالرؤية له تعالى حقيقة لكن لا تكفيها بل نكل كنه معرفتها الى علمه تعالى
اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن) أي نادى مناد (تبع) بسكون المشناة التوقية ولا يذ
عن الجوى والكشميني تتبع تشديد هاوله عن المسئلة فتتبع زيادة فامع سكون النوقا
والرفع في كليها ويجوز الجزم بتقدير اللام) كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله
الاصنام) جمع صنم ما عبد من دون الله (والانصاب) جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله
(الابتدأ قطنوني البارحى اذا لم يبقى الا من كان يعبد الله بر) هو مطيع لربه (أو فاجر) منهم
في المعاصي والفجور (وعبرات أهل الكتاب) بضم الغين المعجزة وتشديد الموحدة المفتوحة بعد
راء بالرفع والجر مع الاضائة فيمالا في ذرو البحر منو بالاصلي أي بقايا اهل الكتاب (قيد
اليهودية يقال لهم من) ولا يذ عن الجوى والمسئلة ما (كنتم تعبدون قالوا كنا تعبدون عزي راين
فيقال لهم كذبتم) في كونه ابن الله ويلزم منه في عبادة ابن الله (ما اتخذ الله من صاحبه
ولقد اذا تبغون) أي تطلبون (فقالوا عشتارينا) باسقاط أداة النداء (فأستأفشار) أي الس
(الأترون فيحسرون أي التارك انهم اسراب) بالسين المهملة هو الذي تراه نصف النهار في الارض
القفور والقاع المستوى في الحز الشديد لا مع مثل الماء يتحسبه الظمان ما حتى اذا جاء لم يجد
يحطم) بكسر الطاء المهملة أي يكسر (بعضها بعضا) لشدة اتقادها وتلاطم أمواج البحر
(فيبتاقطون في الدار) يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا تعبد المسيح ابن
فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبه ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فكذلك مثل الاول
فقالوا عشتارينا الخ (حتى اذا لم يبقى الا من كان يعبد الله من بر أو فاجر انما هم رب العالمين)
ظهور لهم وأشهدهم رؤيته من غير تكيف ولا حركة ولا انتقال (في أدنى صورة) أي أقرب صورة
(من التي رأوه) أي عرفوه (فيها) بأنه لا يشبه شيئا من الخدات زاد في نسخة أول مرة (فيقال
ولا يذ ذر فقال) ماذا تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس) الذين زاغوا في الدنيا
عن الطاعة (في الدنيا على أقر) أي أحوج (ما كنا اليهم) في معاشنا ومصالح دنيانا (ولم نصاحبهم
بل قاطعناهم) وضمن تنتظر ربنا الذي كنا نعبد في الدنيا (فيقول أنار بكم فيقولون) زاد
روايته نعوذ بالله منك (لا شريك بالله شيئا من ربنا أو لا شئنا) وأغا قالوا ذلك لانه سبحانه وتعالى
لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطيب قيل انما حجهم عن تحقيق الرؤية في هذه السكرة من أجل
معهم من المساقفين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن رحيم محجوبون فاذا تغيروا عنهم
الحجب فيقولون عند ما يرونه أنت ربنا وبقية مباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في محلها
(باب) بالتنوين في قوله تعالى (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) استفهام توبيخ أي فكيف
حال هؤلاء الكفار وأصفيهم اذا جئنا من كل أمة بشهيد على كثرهم كقوله تعالى وكنا
عليهم شهيدا ما دمتم فيهم فكيف في موضع رفع خبر مبتدأ محذوف والعامل في اذا هو هذا المضاف
أو في محل نصب به على محذوف أي فكيف يكونون أو يصنعون ويجري فيه الوجهان نصب
التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالطرفية كما هو مذهب الاخفش
العامل في اذا بأضامن كل أمة مسلمة يجهنوا المعنى انه يؤتى نبي كل أمة يشهد عليها وانما

١ قوله ما كنتم كذا في بعض النسخ وفي بعضها من كنتم وتكرر الرواية اه معصمه

(بك)

المهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا ترددهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة (٨٣) قال رضى الله عنه صلى الله عليه وسلم من

ان توفى بمكة

أقوام في دينهم وديانهم وتضررت به الكفار في دينهم وديانهم فانهم قتلوا وصاروا الى جهنم وسيب نساؤهم وأولادهم وغنبت أموالهم وديارهم وروى العراق فاخته سدي على يديه خلأق وتضررت به خلأق يا قاتله الحق فيهم من الكفار ونحوهم قال القاضي قبل لا يخطب أهر هجرة المهاجرة بشاؤه بمكة وموته بها إذا كان لضرورة وإنما كان يخطبهما كان بالاختيار قال وقال قوم موت المهاجر بمكة محبط هجرته كيفما كان قال وقيل لم تفرض الهجرة الا على أهل مكة خاصة قوله صلى الله عليه وسلم المهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا ترددهم على أعقابهم قال القاضي استدله به بعضهم على ان يقاء المهاجر بمكة كيف كان قادم في هجرته قال ولابد له فيه عندي لانه يحتمل انه دعا لهم دعاء عاما ومعنى أمض لأصحابي هجرتهم أى أتمها ولا تطلبها ولا ترددهم على أعقابهم بتزل هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية قوله صلى الله عليه وسلم لكن البائس سعد بن خولة البائس هو الذى عليه أثر البؤس وهو الفقر والقلة قوله رضى الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قال العلماء هذا من كلام الراوى وليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله لكن البائس سعد بن خولة فقال الراوى تفسير المعنى هذا الكلام انه يرثيه النبي صلى الله عليه وسلم ويتوجه له ويرثى عليه لكونه

مكة (على هولا شهيدا) أى تشهد على صدق هولا الشهادة حصول علم بعقادهم لدلالة كتاب وشرك على قواعدهم وقال أبو حيان الا يظهر ان هذه الجملة في موضع جر عطف على جملة الأول أى فكيف يصنعون في وقت الجيدين (الختال والختال) ينسخ الحامو المعجبة والمثناة الفوقية المشددة معناها (واحد) كذا في رواية الاكثر ولا ينتظم هذا مع الختال لان الختال هو صاحب الخيلاء والكبير فهو مفتعل من الخيلاء وأما ختال فهو فعال من الختل وهو الخلد بعة فلا يمكن أن يكون بمعنى الختال المراد به المتكبر ولاصيلي والختال بدون الفوقية بدل الختال وصوبه غير واحد لا يطلق على معان فيكون بمعنى الختال وهو المتكبر وقال البيهقي وعندي أبي ذر والختال بانخاء والباء ثالث الحروف في الاصل الذى قابلت به وانكر ذلك شيخنا الامام أبو عبد الله بن مالك قال بالصواب والختال بغير تاء اه ومراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا (نظمس وجوها) أى (نورها حتى تعود كافتانهم) حقيقة أو هو تقييل وليس المراد حقيقة حسا وأسند الطبرى عن قتادة المراد ان تعود الاوجه في الاقفية يقال (نظمس الكتاب) اذ (نحاه) ومراده قوله تعالى من قبل ان نطمس وجوها فنطمس هناك نصب على الحكاية كالاختفى وقوله تعالى وكفى بجهنم سعيرا) أى (وقودا) ولا يدرج جهنم سعيرا وقودا ولا محل لسباق هذه الآيات عننا فيجتمعا أن يكون من التسخا وبه قال (حديثا صدقة) بن الفضل المروزى قال (أخبرنا) ولا يدرج خبرى بالافراد (يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن سليمان) بن مهران الأعمش (عن ابراهيم) التميمي (عن عبيدة) بن عيسى بن عمرو السلمي (عن عبد الله) بن مسعود (قال يحيى) بن سعيد القطان بالاستناد السابق (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) بن عيسى بن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الجلى بنفع الجيم والميم أى عبد الله الكوفي الاعشى أى من رواية الأعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كاصح بذلك في باب البكاء عند قراءة القرآن حيث أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاستناد المذكور وقال بعده قال الأعمش وبعض الحديث حديثى عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل أن الأعمش سمع الحديث من ابراهيم التميمي وسمع عنه من عمرو بن مرة عن ابراهيم يعنى عن عبيدة بن ابن مسعود انه (قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ على) زادنى باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره من طريق عمرو بن حفص عن أبيه عن الأعمش القرآن وهو يصدق بالبعض (قلت اقرأ) عبد الله مرة (عليك وعليك أنزل قال) أى أحب أن أسمع من غيرى) قال ابن بطلال فيجتمعا أن يكون أحب أن يسمع من غيره لكونه يرضى القرآن سنة أو ليتدبره وبتفهمه وذلك ان المسجع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط تلك من القارئ لا اشتغاله بالقراءة وأحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على أى بن كعب فإنه أراد أن يعلمه كيف أداء القراءة ومخارج الحروف (تقرأت عليه سورة النساء حتى) لغت فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هولا شهيدا قال عليه الصلاة والسلام (أمسك) وفى باب البكاء عند قراءة القرآن قال لى كفى وأمسك على الشك فاذا اعتناه تفرقا بالاذال المعجبة وكذا مر الرامخبر المبتدأ وهو عينه واذا لامم فاجأه أى تطلعتان دمه هما وبكاهه عليه الصلاة والسلام على المقربين أو لعظم ما تشتمته الآي من هول المطلع وشدة الامر أو هو كما فرح لا يكاب من لانه تعالى جعل أمته شهدا على سائر الامم كما قال الشاعر

طفع السرور على حتى انه من عظم ما قد سرتنى أبكالى

وهذا الخبر نقل صاحب فتوح الغيب عن الزمخشري وفى هذا الحديث ثلاثة من التابعين على سبق واحد وأخرجه أيضا في فضائل القرآن وكذلك النسائي (باب قوله) تعالى وسقط الباب

سنة بمكة واختلفوا في قائل هذا الكلام من هو وقيل هو سعد بن أبي وقاص وقد جاء مفسرا في بعض الروايات قال القاضي وأكثر ما جاء

وهب أخبرني يونس ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كاهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه وحدثني اسحق بن منصور اخبرنا أبو داود الحفري عن سفيان

انه من كلام الزهري قال واختلفوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن هشام انه هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في الهدنة خرج مجازا من المدينة فعلى هذا وعلى قول عيسى بن دينار سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختارا وموته بها وعلى قول الآخر بن سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان ران لم يكن باختيارا لما فاتته من الاجر والنواب الكامل بالموت في دار هجرته الغربية عن وطنه الذي هجره الله تعالى قال القاضي وقد روي في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف مع سعد بن أبي وقاص رجلا وقال له ان توفي بمكة فلا تدفنه بها وقد ذكر مسلم في الرواية الاخرى انه كان يكره ان يموت في الارض التي هاجر منها وفي رواية اخرى لمسلم قال سعد بن أبي وقاص خشيت ان أموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وسعد بن خولة هذا زوج سبيعة الاسلمية وفي حديث سعد هذا جواز تخصيص عموم الوصية المذكورة في القرآن بالسنة وهو قول جمهور الاصوليين وهو الصحيح

وتاليه لعربي نذر (وان كنتم مرضي) مرضا يخاف معه من استعمال الماء أو مرضا يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج تصد معه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه محذور ولو شينا فاحشا في عضو ظاهر وعن مجاهد فصاروا ابن أبي حاتم ان قوله وان كنتم مرضي نزلت في رجل من الانصار كان مرضا فلم يستطع ان يقوم فينوضا ولم يكن له خادم بناؤه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزل الله تعالى هذه الآية وهذا امر سهل (أو على سفر) طويل أو قصير لا يجردون فيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن وينبغي أن يكون مباحا (أو جازا) أحد منكم من الغائط) فحدث بخروج الخارج من أحد السيلين وأصل الغائط المطمئن من الارض وكانت عادة العرب امتانة للحدث ليستريحهم عن عين الناس فكسر به عن الخارج تسمية للنسب باسم مكانه (صعيدا) يريد به سيرة قوله تعالى فتموا صعيدا طيبا قال (وجه الارض) بالنصب ولا يذرو وجه الارض بالرفع شقير وهو المراد بوجه الارض ظاهرها وسواها كان عليها تراب أم لا ولذا قالت الخنزية لو ضرب المتيمم يده على حجر صلدومس أجزاء ومقات الشافعية لا بد أن يعلق باليد شيئا من التراب لقوله تعالى في سورة المائدة فاستسبحوا بوجوهكم وأيديكم منه أي من بعضه وجعل من لا يتداه الغاية تعسف لادلا يفهم من نحو ذلك الا التبعض والمسخ بعض الخشب والحجر غير مقصود هذا وأنه وصفت بالطيب والارض الطيبة هي المنبتة وغير الطيبة لا تنبت وغير التراب لا ينبت والذي لا ينبت لا يكون طيبا فهو أمر بالتراب فقط وقال الشافعي وهو القصد في اللغة وقوله فيها الحجة لا يقع اسم الصعيد الاعلى ترابا ذريا غير فاما الطبعاء الغليظة والرقيقة فلا يقع عليها اسم الصعيد فان ظاهه تراب أو مدر يكونه غير ركان الذي ظاهه هو الصعيد وقد وافق الشافعي القراء وأبو عبيدوني حديث حذيفة عند الدارقطني في سننه وأبي عوانة في صحيحه مرفوعا جعلت لي الارض مسجدا وترابها لناظورا وعند مسلم ترابها وهذا مفسر للآية والمفسر يقضي على النجس (وقال جابر) هو ابن عبد الله الانصاري فهو اوصاله ابن أبي حاتم في قوله تعالى يريدون أن يقاموا كوا الى الطاغوت (ككاتب الطواغيت) بالمتنوعة طاغوت (التي يتبعها كون اليها) في الجاهلية (في) قبيلة (جنيته) طاغوت (واحدون) قبيلة (أسلم) طاغوت (واحدون في كل حي) من أعيان العرب (واحد) وهو (كهان) بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن (ينزل عليهم الشيطان) بالاخبار عن الكائنات في المستقبل (وقال عمر) بن الخطاب مما هو موصول عند سعد بن جبير في قوله تعالى يؤمنون بالبينات والطاغوت (الجيت) هو (السحر والطاغوت) هو (الشيطان وقال عكرمة) مولى ابن عباس هو وصله عبد بن حميد أيضا الجيت بلسان الحبشة هو (شيطان والطاغوت) هو (الكاهن) وفي جواز وقوع المعرف في القرآن وجملة الشافعي على توارد اللغتين «وبه قال (حدثنا) ولا يذرو حديثنا بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيهقي كافي رواية أي ذري الجهاد وبجزم الكلابية وابن عساكر وغيرهما قال (أخبرنا عبيدة) بفتح العين وسكون الواو ابن سليمان الكوفي بفتح اسمه عبد الرحمن (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضی الله عنها) أنها قالت هلكت أي ضاعت (قلادة) بكسر القاف كان عنقها اثني عشر درهما (الاسماء) بنت أبي بكر كانت عائشة استعارتها منها وقولها في كتاب التيمم انقطع عدلي قاضفتها لها انما ذلك لا ينعته حيازم بالذات واستيلاء المنفعة (فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طهار جلالا) هم أسديون حضروا من تبعه (حضرت الصلاة ولايسوا على وضوء ولم يجردوا ماء فصالوا وهم على غير وضوء) فانزل الله تعالى في آية التيمم) وسقط لابي ذر قوله يعني آية وحديثنا التيمم نصب على المقبول

يذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في سعد بن خولة غير أنه قال وكان يكره أن يموت بالارض التي هاجر منها وحدثني زهير بن حرب حدثنا الحسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا يونس بن حبيب حدثنا مصعب بن سعد عن أبيه قال مرضت فأرسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دعني اقدم مالي حيث شئت فأبى قلت فالنصف فأبى قلت فالثلث قال فسكت بعد الثالث قال فكان بعد الثالث جائزا وحدثني محمد بن مثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن صالح بن عبد الله بن اسد بن شحوه وليد كرف كان بعد الثالث جائزا وحدثني القاسم بن زكريا حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمار عن مصعب بن سعد عن أبيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أرضي عني كله فقال لا قلت فالنصف فقال لا فقلت أبا الثلث فقال نعم والثلث كثير وحدثنا محمد بن أبي عمر المنكي حدثنا النقي عن أيوب السخستاني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الجعفي عن ثلاثة من

هذا الحديث سبق تاما في كتاب التيمم (أولى الامر) وغير أبي ذر باب قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر (منكم) أي (ذوي الامر) وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم في رعاية العدل ويترجح فيهم القضاة وامراء السرية أمر الله تعالى الناس بطاعتهم بعد ما أمرهم بالعدل تنبها على أن وجوب طاعتهم ماداموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ويردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي ولا بن السكن فيما ذكره في الفتح حدثنا سفيان بن عيينة عن يونس بن حبيب قال أخبرنا جاج بن محمد المصيصي الأعور (عن ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز (عن علي بن مسلم) بفتح التحتية وسكون العين وفتح اللام ومسلم يضم الميم وسكون السين المهملة ابن جرير (عن سعيد بن جبيرة) الأسدي مولاهم الكوفي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) قال زيات في عبد الله بن حذافة بن يس بن عدي) القزحي السهمي من قدام المهاجرين توفي بمصر في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنهم) أذبعه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وكانت فيه دعاية أي لعب فزولوا بعض الطريق وقدموا نار اصطالحون عليها فقال عزمت عليكم الانواط ثم في هذه النار فأهم بعضهم بذلك قال جلسوا انما كنت أخرج فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من أمركم بعصية فلا تطيعوه رواه ابن سعد ويؤيد عليه البخاري فقال سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلامة بن جيز المدلبي ويقال انها سرية الأنصاري ثم روى عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجالا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه فغضب فقال ليس قد أمركم النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني قالوا بل قال فاجعوا الى حطبا فجمعوا فقال أوعدوا نارافا وقد حذفت قال الخليل فجمعوا وجعل بعضهم يمشي بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار في الواحيتي خديت النار فكان غضبه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها ما خرجوا منها اليوم القيامة الطاعة في المعروف واختلاف السياقين يدل على التعدد لاسيما وعبد الله بن حذافة مهاجري قرشي والذي في حديث علي أنصاري وقد اعترض الداودي على القول بان الآية نزلت في عبد الله بن حذافة فإنه وهم من غير ابن عباس لأن الآية ان كانت نزلت قبل هذه السرية فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره وان كانت بعد فائما قيل لهم انما طاعة في المعروف وما قيل لهم لم تطيعوه وأجاب في الفتح بيان المراد من قصة ابن حذافة قوله تعالى ان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول لان أهل السرية تنازعوا في امتثال ما أمرهم به فالذين هموا أن يطيعوه وقتلوا عبد الله بن حذافة والذين استنوعوا عارض عندهم الفرار من النار فاسب أن ينزل في ذلك ما يشهدهم الى ما يدعون عند التنازع وهو الراد الى الله والى رسوله (حدثنا) التتوين في قوله تعالى (فلا وربك) أي فو ربك ولا مزيد لنا كيد القسم لان الظاهر لاني (الايومنون) لانهم اتزاد أيضا في الاثبات كقوله تعالى لا أقسم بهذا البلد فانه في الانوار كالكشف وعبارته بعد ذكره نحو ما سبق فان قلت هل لزمت أنها زيدت لفظا لاني لا يؤمنون فباب ذلك استواء النبي والاثبات فيه وذلك قوله تعالى فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه قول رسول كريم انتهى قال في الاتصاف أراد الرخصي أنها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفيا على أنها اعتراد لنا كيد القسم فجعلت كذلك في النبي والظاهر عندى انها هاتوا توطئة القسم وهو لم يذكر ما علمه انما ذكر محلا غير هذا وذلك لا يبيح في حقها في النبي على الوجه الآخر

أموت بالأرض التي هاجرت منها
كأمانات سعد بن خولة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم
اشرف سعداً ثلاثاً مراراً قال
يارسول الله ان لي مالا كثيرا وانما
يرثني ابنتي فأوصى بمالي كله قال
لا قال فبالثلثين قال لا قال فبالنصف
قال لا قال فبالثلث قال الثلث
والثلث كثير ان صدقتك من مالك
صدقة وان نفقتك على عيالك
صدقة وان ماتنا كل امرأتك من
مالك صدقة وانك ان تدع عيالك
بخير أو قال بعيش خير من أن
تدعهم يسكنفون الناس وقال
بيده **وحدثني أبو الربيع**
العبيدي حدثنا جاد حدثنا أيوب
عن عمرو بن سعيد عن جندب بن عبد
الرحمن الجعفي عن ثلاثة من ولد
سعد قالوا مرض سعد بمكة فأتاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده
بخمسة حديث النفقي **وحدثني**
محمد بن مثنى حدثنا عبد الأعلى
حدثنا هشام عن محمد بن جندب بن
عبد الرحمن قال حدثني ثلاثة من ولد
سعد بن مالك كلهم بحمدته مثل
حديث صاحبه فقال مرض سعد
بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعوده بخمسة حديث عمرو بن
سعد عن حميد الجعري

ولقد سعد كلهم بحمدته عن أبيه ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل على
سعد يعوده بمكة وفي الرواية الأخرى
عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد
قالوا مرض سعد بمكة فأتاه رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعوده فهذه
الرواية مرسله والأولى متصله لان
أولاد سعد تابعيون وانما ذكر
مسلم هذه الروايات المختلفة في وصله وارساله ليبين اختلاف الروايات في ذلك قال القاضي وهذا وشبهه من

من التوطئة على ان دخولها على المنيب فيه نظر فلم تأت في الكتاب العزيز بالامع القسم بالف
لا أقسم بهذا البلد لا أقسم بيوم القيامة فلا أقسم بمواقع النجوم فلا أقسم بما تبصرون
ولم يأت الا في القسم بغير الله وله سر ياتي أن يكون **وهنا تأكيد القسم** وذلك ان المراد به
تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة فكانت بدخولها يقول اعطاني لهذه الاشياء المقسم به
كلا اعظام اذ هي تستوجب فوق ذلك وانما يذكر هذا لتوهم وقوع عدم تعظيمه اقبوا كسلب
وبفعل القسم ظاهرا وفي القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج الى تاكيد فتعين جعلها على التوطئة
ولا تكاد تجد في غير الكتاب العزيز داخله على قسم مثبت أما في النبي فكثير اه وقيل
لا الثانية زائدة والقسم معترض بين حرف النبي والمنى وكان التقدير فلا لا يؤمنون وربك
يحكمول فيما سخر بينهم أي فيما اختلف بينهم واختلط وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون
يتقنى عنهم الايمان الى هذه الغاية وهي تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليةهم لامر
وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن جعفر) هو غندر قال (حدثنا
معمر) بيمين مفتوحتين بينهما عين مهمله ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم
شهاب (عن عروة) بن الزبير أنه (قال خاتم الزبير) بن العوام (رحل من الانصار) هو ثابت
قيس بن شماس وقيل حميد وقيل حاطب بن ابي بلتعنة (في شرح) بفتح السين المجعولة
الراء آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل وينزل الى السهل (من الحرة) بفتح الحاء وواو
الراء المهملة ثنين خارج المدينة زاد في باب سكر الانهار من الشرب فقال الانصاري سرح
فأى عليه فاخصه ما عند النبي صلى الله عليه وسلم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق بار
ثم أرسل الماء) بمزة قطع مفتوحة في أرسل (الى جارك) الانصاري (فقال الانصاري بار
الله أن كان) بفتح الهمزة أي حكمت له بالتقديم والترجيح لأن كان (ابن عمك) صحيفة
عبد المطب ولا يذعن الكشميني أن كان بمزة مفتوحة مدودة استهفام انكارى واه
الجوى والمسئلى وأن كان يواو وفتح الهمزة ووقع عند الظهري فقال اعدل يارسول الله وأن
ابن عمك أي من أجل هذا حكمت له على (ماتون وجهه) عليه الصلاة والسلام أي تعبير
الغضب لانه حرمة النبوة ولا يذعن الوقت فلنن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم
اسق بار بيرة ماء) بمزة وصل فيه (ما حتى يرجع) بصير الماء الى الجدر) بفتح الج
وسكون المهملة ما وضع بين ثريبات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهي الحفر
تحفر في أصول النخل (ثم أرسل الماء الى جارك) بمزة قطع في أرسل (واستوى النبي صلى الله
وسلم للزبير حقه) أي استوفاه كله كما لا حتى كأنه جمع في وعاء بحيث لم يترك منه شيئا (أي
الحكم بين استوفاه) بالحاء المهملة والفاء والطاء المجعولة أي أغضبه (الانصاري وكان) صلى
عليه وسلم (أشار عليهم) في أول الامر (بامر لهما) ولا يذعن الكشميني له أي للانصاري (في
سعة) وهو الصلح على تركه بهض حق الزبير فلما لم يرض الانصاري استقصى عليه الصلاة والسلام
للزبير حقه وحكم له به على الانصاري (قال الزبير) قال حسب هذه الآيات انزلت (وفي باب
الاعلى من الأسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت (في ذلك فلا
لا يؤمنون حتى يحكمول فيما سخر بينهم) قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعورض بأنه يهودي
بكونه انصاري ولو كان يهوديا لم يوصف بذلك اذ هو وصف مدح ولا يبعد أن يبني غير المعصوم
ذلك عند الغضب مما حو من الصفات البترية وفي المفاصح كالبغوي في معالم التنزيل وروي
لما سرح امرأ على المقداد فقال ان كان القضاء قال الانصاري لابن عمته ولوى شديقه فقه

قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا ابو كريب حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو ان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير وفي حديث وكيع كبير او كثير

العلل التي وعدهم في خطبة كتابه انه يذكرها في مواضعها فظنون انه ياتي بها مفردة وانه توفي قبل ذكرها والصواب انه ذكرها في تضعيف كتابه كما اوضحناه في اول هذا الشرح ولا يقدح هذا الخلاف في صحة الرواية ولا في صحة اصل الحديث لان اصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة جديدة عن اولاد سعد وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها مسلم وقد قدمنا في اول هذا الشرح ان الحديث اذ روى متصلا ومرفعا فالصحيح الذي عليه المحققون انه محكوم باتصاله لانها زيادة ثقة وقد عرض الدارقطني بتضعيف هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الان وفي مواضع نحو هذا والله اعلم (قوله عن ابن عباس قال لو ان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير) قوله غصوا بالغين والضاد المجتمعتين أي تقصوا وفيه استحباب النقص عن الثلث وبه قال جمهور العلماء مطلقا ومذهبنا انه ان كان ورثته أغنيا استحب الايصاء بالثلث والا فاستحب النقص منه وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه

يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء ايديهم بدون الله رسول الله ثم بهم مونة في قضاء يقضى بينهم واما الله لقد اذن لنا ذنابا مرة في حياة موسى عليه السلام فدعانا الى التوبة فقال قتلوا أنفسكم فبلغ قتلنا سبعين انا في طاعة ربنا حتى رضى عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله يعلم منى الصدق ولو امرني محمد ان اقتل نفسي اشعلت في هذا (باب بانتوين في قوله تعالى فاولئك أي من اطاع الله والرسول مع الذين اتم الله عليهم من النبيين في الجنة بحيث يمكن ان واحد منهم من رؤية الآخرة لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا وليس المراد كون الكل في درجة واحدة لان ذلك يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمنقول وهو غير جائز والاظهار قولهم من النبيين بيان للذين اتم الله عليهم وجوزت له من النبيين يطع أي ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن بعدهم ويكون قوله فاولئك مع الذين اتم الله عليهم إشارة الى الملا على ثم قال وحسن اولئك رفيقا وبين ذلك قوله عليه الصلاة والسلام عند الموت اللهم اخرجني الى ربي في الاعلى قاله الرابع وتعقبه ابو حيان فافسد معنى وصناعة امانا لما في فلان الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد اخبر تعالى انه من يطع الله ورسوله فهو مع من ذكره ولو جعل من النبيين متعلقا يطع لكان من النبيين نفسيرا ان الشريطة فيلزم ان يكون في زمانه عليه الصلاة والسلام او بعده انبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين وقوله عليه الصلاة والسلام لا نبي بعدي واما الصناعة فلان ما قبل الفاء الواقعة جوابا للشروط لا يعمل فيما بعدها وثلث ان تضرب بقم ٣ محموز زيد المحموز وسط قوله باب لغير ابي ذرره وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة والشين الموحدة بينهما واو ساكنة الطائفي نزيل الكوفة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ولا في ذر عن ابراهيم بن سعد (عن ابيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها قالت (سبع رسول الله) ولا يوي ذر الوقت النبي (صلى الله عليه وسلم يقول ما من بي يبرص) فتح التحية والراء بينهما ميم ساكنة (الخير بين) المقام في (الديار) الرحلة الى (الآخرة) وان في شكواه الذي قبض فيه) ولا يذرعن الكشميني التي قبض فيها (اخذته بحجة شديدة) يضم للموحدة وتثني الحاء المهملة غلظ صوت وحشونة حلق (فسمعت به يقول مع الذين اتم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه) صلى الله عليه وسلم (خير) يضم الحاء الموحدة أي بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة وهذا معنى قوله في الحديث الآخر اللهم الرفيق الاعلى ثلاثا وقد ذكرنا في سبب نزول هذه الآية ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان مالي اراك محزونا فقال يا ابي الله شئ شكرت فيه قال وما هو قال شئ تغدو عليك وزروح وتظن اني وجهك وتجاهلك غدا ترفع مع النبيين فلا تصل اليك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه شيئا فانا جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين اتم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا قال فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم فبشره زوايا بن جبر من حديث سعيد بن جبير عن سلاور واه الطبراني عن عائشة مر فوعا بلقظ فقال يا رسول الله انك لا تحب الي من نفسي اهل ومالي وانى لا يكون في البيت فاذا كركنا اصبر حتى آتيك فانتظر اليك واذا ذكرت موتك عرفت انك ترفع مع النبيين وانى ان دخلت الجنة خشيت اني لا اراك فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية وقد سمى الواحدى وغيره الرجل ثوبان وقد ثبت في غير ما حديث من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم


(قوله ان تضرب المعبارة ابي حيان في النهرو لقلت ان تقم هند فتمروذ اهب ضاحكة لم يحجز وقوله يتم لعله فيقوم ليناسب ما في النهرا

حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن (٨٨) حجر قالوا حدثنا مهدي وهو ابن جعفر عن العلاء بن أبيه عن أبي هريرة أن
قال النبي صلى الله عليه وسلم إن أبي مات وترك مالا ولم يوص فيه بل يكفر
عنه أن أتصدق عنه قال نعم حدثنا
زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد
عن هشام بن عروة أخبرني أبي عن
عائشة أن رجلا قال للنبي صلى الله
عليه وسلم إن أمي أفتلتت نفسها
وإني أظنها لو تكلمت تصدقت فلي
أجران أتصدق عنها قال نعم
حدثنا محمد بن عبيد الله بن عمر
حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام
عن أبيه عن عائشة أن رجلا أتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله إن أمي أفتلتت نفسها
ولم يوص وأظنها لو تكلمت تصدقت
أفليها أجران تصدقت عنها قال نعم
أوصى بالخمس وعن علي رضي الله
عنه نحوه وعن ابن عمر وأبو
الربيع وقال آخرون بالسدس
وآخرون بدونه وقال آخرون بالعشر
وقال إبراهيم الخليل رحمه الله
تعالى كانوا يكرهون الوصية بمثل
نصيب أحد الورثة وروى عن علي
وابن عباس وعائشة وغيرهم رضي
الله عنهم أنه يستحب لمن له ورثة
وماله قليل ترك الوصية قوله في
اسناد هذا الحديث وحدثنا أبو
كريب قال حدثنا ابن عمير كاهن عن
هشام بن عروة عن أبيه عن ابن
عباس هكذا هو معنى نسخ بلادنا
وهي من رواية الجلودي في جميعها
أبو كريب وذكر القاضي أنه وقع
في نسخة ابن ماهان أبو كريب كما
ذكرناه في نسخة الجلودي أبو بكر
ابن أبي شيبة بدل أبي كريب
والصواب ما قدمناه والله أعلم

(باب وصول ثواب الصدقات
إلى الميت)
قوله إن أبي مات وترك مالا ولم يوص
فويل يكفر عنه أن أتصدق عنه قال نعم وفي رواية إن أمي أفتلتت نفسها وإني أظنها لو تكلمت تصدقت فلي أجران أتصدق عنها قال نعم

قال المرء مع من أحب (قوله) تعالى (وما لكم) ولابي ذر باب التثوين في قوله تعالى وما لكم
مبتدأ وانكم خبره وجمله (لا تقاتلون في سبيل الله) الاظهر انها في موضع نصب على الحال
ما لكم غير مقاتلين والعامل في هذه الحال الاستقرار المقدر (والمستضعفين) جر على الاظ
بالعطف على سبيل الله أي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين وهم الذين أسلموا بمكة ومع
المشركون من الهجرة (من الرجال والنساء) فبقوا بين أظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذ
الشديد (الآية) كذا في ذر وغيره بعد قوله من الرجال والنساء إلى الظالم أهلها الظالم
للقريه وهي مكة وأهلها رفع يد على الشاعليه وهم كفرة قريش وأل في الظالم موصولة بمعنى التي
التي ظلم أهلها بالكفر فالظالم جار على القريه لظلمها وهو ما بعد ما يعني وبه قال (حدثني) بالدر
(عبد الله بن محمد) المسدي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا
أبي يزيد المكي انه (قال سمعت ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما (قال كنت أنا وأمي) أم الخ
ليابة بنت الحارث الهلالية (من المستضعفين) في مكة وزاد أبو ذر من الرجال والنساء والولد
وعمراده حكاية الآية والأفوه من الولدان جمع وليد وهو الصغير وأمه من المستضعفين وبه
(حدثنا سليمان بن حرب) الواحشي يشين بحجة وحاشه له قال (حدثنا جابر بن زيد) أي
درهم الجهمضي الأزدي (عن أيوب) السخبي (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن
ابن عباس) ولابي ذر عن الحموي والمسقل عن ابن عباس رضي الله عنهم ما (تلا) قوله تعالى
المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت أنا وأمي من عند الله) بالذال المجهدة أي
جعلهم الله تعالى من المعذورين المستضعفين (ويذكر عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما
وصله ابن أبي حاتم في تفسيره في قوله تعالى (حصرت) أي (ضائق) صدورهم وعنه أيضا ما رواه
الطبري في قوله تعالى وإن (تألموا) أي (ألمتكم بالشهادة) أو تعرضوا عنها وسقط قوله تلوه
لاي ذر (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى من إنما كثيرا وسعة (المراغم) بفتح الميم
المجته هو (المهاجر) بفتح الميم قال أبو عبيدة المراغم والمهاجر واحد تقول (راغمت) أي
(هاجرت قومي) وقال أبو عبيدة في قوله تعالى كذابا (موقونا) أي (موقوا وقتهم عليهم) بفتح الميم
وسقط قوله موقونا الخ لا ي ذر (خالككم) ولابي ذر باب التثوين أي في قوله تعالى فما لكم بيننا
وخبر (في المناقبة) يجوز تعلقه بما تعلق به الخبر وهو لاكم ويجوز تعلقه بعددوف على انه حال
(فتنين) والمعنى ما لكم لانتفة ون في شأنهم بل افترقتم في شأنهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهور
(والله أركسهم) ردهم في حكم المشركين كما كانوا (عياكسوا) الباسية وما مصدرية وأعي
الذي والعائد محذوف على الثاني لا الأول وسقط غير أي ذر الوقت بما كسبوا (قال
عباس) رضي الله عنهم ما وصله الطبري في قوله أركسهم أي (بدهم) يعني فرقهم ومنزق ظلم
وقوله (فتنة) واحد فتين ومعناه (جماعة) كقوله تعالى كم من فئة قليلة قفتنا على سبيل الله
• وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشر) هو بندار العبدي قال (حدثنا عذر) محمد بن جهم
(وعبد الرحمن) بن مهدي (قالا حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدي) بفتح العين وكسر الهمزة
المهملة بن ثابت التابعي (عن عبد الله بن يزيد) الخطمي الصعالي (عن زيد بن ثابت) الاضائي
(رضي الله تعالى عنه) انه قال في قوله تعالى (فما لكم في المناقبة فتنين رجوع ناس من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم من أحد) وهم عبد الله بن أبي المنافق وأبناعه وكانوا ثمانية وثلاثين
صلى الله عليه وسلم في سبع مائة (وكان الناس فيهم فرقتين فترى يقول اقتلهم) يا رسول الله ظلم
مناقبون (وفريق يقول لا) تقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام (فتزلت فما لكم في المناقبة

قوله إن أبي مات وترك مالا ولم يوص
فويل يكفر عنه أن أتصدق عنه قال نعم وفي رواية إن أمي أفتلتت نفسها وإني أظنها لو تكلمت تصدقت فلي أجران أتصدق عنها قال نعم



يزيد يعني بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جعفر بن عون كاهم عن هشام بن عمرو بهذا الاسناد أما ابواسامة وروح ففي حديثهما قول لي أجز كما قال يحيى ابن سعيد وأما شعيب وجعفر ففي حديثهما أجز كما رواه ابن بشر

قوله أفقلت بالثناء وضم الراء أي ماتت بغتة وبغاة والفاصلة والافصالات ما كان بغتة وقوله تنسب ارفع السين ونسبها هكذا ضبطوه وهم ما صححان الرفع على ما لم يسم فاعله والنصب على المنعول الثاني وأما قوله أظنها لو تكلمت تصدقت معنا لما علمه من حرصها على الخير وأول ما علمه من رغبتها في الوصية وفي هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستصحابها وإن نواها بصله وينفعه وينفع المتصدق أيضا وهذا كله أجمع عليه المسلمون وسبقت المسئلة في أول هذا الشرح في شرح مقدمة صحيح مسلم وهذه الأحاديث مختصة لعموم قوله تعالى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأجمع المسلمون على أنه لا يجب على الوارث التصديق عن ميتة صدقة التطوع بل هي مستحبة وأما الحقوق المالية النابتة على الميت فإن كان له تركة ويجب قضاؤها منها سواء أوصى بها الميت أم لا ويكون ذلك من رأس المال سواء يدون الله تعالى كالزكاة والحج والنذر والكنارة وبدل الصوم ونحو ذلك ودين الآدمي فإن لم يكن للميت تركة لم يلزم الوارث قضاها عنه لكن يستحب له

فبين وقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذره قال (إنها) أي المدينة (طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث القضة) ولا يذره عن الحوى خبث الحديد بل القضة وقيل نزلت في قوم رجعوا إلى مكة وارتدوا وقيل في عبد الله بن أبي المنافق لما تكلم في حديث الأذن وتقاوت الأوس والخزرج بسببه قال ابن كثير وهذا غريب وقيل غير ذلك (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وإذا جاءهم) أي ضعفاء المؤمنين أو المنافقين (أمر من الأمن) كفتح أو غنمة (أو الخوف) كقتل وخرجت عن سريار رسول الله صلى الله عليه وسلم وبوعونه (أذاعوا به أي أفسوه) بين الناس قبل أن يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فيضعف بذلك قلوب المؤمنين ولو رد ذلك الأمر إلى الرسول وإلى كبار الصحابة العارفين بمصالح الأمور ومفاسدها لعلم تديبها ما أخبروا به الذين يستنبطونه) أي (يستخرجونه) وفيه إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها فيخبر بها ويشتمها ويشرها وقد لا يكون لها حجة وفي حديث أبي هريرة مرفوعا كفي بالمرء أن يتحدث بكل ما سمع ورواه مسلم وسقط التيبوب وقوله وإذا جاءهم أمر من الأمن لغير أبي ذر الوقت وغيره أي ذر لفظه أي من قوله أي أفسوه (حسبنا) يريد قوله تعالى إن الله كان على كل شيء حسيبا أي كائنا وسقط هذا الأبي ذر (الآن) أي أن يقول تعالى إن يدعون من دونه إلا أنا نأمر بما يعبدون من دون الله إلا أنا نأمر كل من عبد شيئا فقد دعا له حاجته وأنا نأمر بالموات حجرا أو مئذرا وما شبه) قال الحسن كل شيء لا روح فيه كالخجر والحشيشة هي أوثان وقد كانوا يسعون أصنامهم أسماء الأوثان فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن إن لكل قبيلة صنم يديعي النبي بن فلان وذلك لقولهم إنهم بنات الله أو قولهم اللاتكة بنات الله وإنما عبدتهم ليقربونا إلى الله زلفى فخذوا أربابا وصوروهن صور الجوارى وقالوا هو لآب- بين بنات الله الذي نعبده يعنون اللاتكة وعن كعب بن الأية قال مع كل صنم جنية رواه ابن أبي حاتم وسقط لفظ يعنى لغير أبي ذر (مريدا) يريد قوله تعالى وإن يدعون أي ما يدعون بعبادة الأصنام الأشيطان المریدا أي متريدا) قال قتادة فيما رواه ابن أبي حاتم مفردا على معصية الله تعالى قال تعالى ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان وسقط قوله مریدا مفردا للكهنوت والجموع (فليتسكن) هو من حكاية قول الشيطان في قوله تعالى وقال لا تتخذن من عبادك نصيبا مفروضا أي حظا مقدرًا معلوما ولا تشبهنهم أي عن طريق الحق ولا مئنتهم من طول العمد وبلوغ الأمل وتوقع الرحمة مذنب بغير توبة أو الخروج من النار بالشناعة ولا مئنتهم فليتسكن أذن الأنعام (بتكده) أي قطعته) وقد كانوا يشعرون أذنى الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكر أو حر مواء على أنفسهم الانتفاع بها ولا يردونها عن ماء ولا مرعى (قيلا) يريد قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا والنصب على التمييز قيلا (وقولا واحد) وقالوا الثلاثة مصادر بمعنى (طبع) بضم الطاء وكسر الموحدة أي (ختم) يريد تفسير قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يذكر الموائف حديثنا في هذا الباب قال الحافظ بن كثير قد ذكرهنا يعني عند تفسيره الآية الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتفق عليه حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فسئله عن ذلك فطلقت نساءه قال لا أفلتك الله أكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت سألتهم فقال لا قدمت على باب المسجد فتأديت بأعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه حتى يستنبطونه منهم فكنت أنا أستنبط ذلك الأمر قال الحافظ بن حجر وهذه القصة عند

حدثنا يحيى بن أئوب وقتيبة يعني ابن سعيد (٩٠) وابن حجر قالوا أخبرنا محمد بن هو ابن جعفر عن العلاء عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له (باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته)

(قوله صلى الله عليه وسلم إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) قال العلماء معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع عونه وينقطع تجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة لكونه كان سببها فإن الولد من كسبه وكذلك العلم الذي خلقه من تعليم أو تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الزكاة وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح وقد سبق بيان اختلاف أحوال الناس فيه وأوضحنا ذلك في كتاب النكاح وفيه دليل لعمدة أصل الزكاة وعظيم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحديث على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والابضاح وأنه ينبغي أن يختار من العلوم النافع فالنافع وفيه أن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت وكذلك الصدقة وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء الدين كما سبق وأما الحج فيجزى عن الميت عند الشافعي وموافقيه وهذا دخل في قضاء الدين إن كان حجا واجبا وإن كان تطوعا وصى به فهو من باب الوصايا وأما إذا مات وعليه صيام فالصحيح أن الولي يصوم عنه وله أن يطعم عنه وسبقت المسئلة في كتاب الصيام وأما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلاة عنه ونحوهما

البحارى لكن بدون هذه الزيادة فليست على شرطه فكأنه أشار إليها بهذه الترجمة اه وظاهر قول المنسرين السابق أن سبب نزول هذه الآية الأخبار عن السرايا والبعوث بالامن أو الخوف وهو خلاف ما في حديث مسلم (باب بالتثوين في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا) حال كونه (متعمدا جزاؤه جهنم) خير ومن يقتل ودخلت الفاء لتضمنه الميتة بمعنى الشرط وقام الآية خالدا فيه واغضب الله عليه واعنه وأعد له عذابا عظيما وهذا تمديد شديد ووعدا أكيد اشتمل على أنواع من العذاب لم يجتمع في غير هذا الذنب العظيم المقرون بالشر في غير ما آية ومن ثم قال ابن عباس إن قاتل المؤمن عمدا لا تقبل ثوبته وبه قال (حدثنا آدم بن أبي إياس) العسقلاني انظر إلى الأصل قال (حدثنا شعبة) بن الخياط قال (حدثنا معمر بن النعمان) الضعيف الكوفي (قال سمعت سعيد بن جبیر) الاسدي مولا هم الكوفي (قال آية اختلف فيها) أي في حكمها (أهل الكوفة) وسقط قوله آية غير أبي ذر الوقت (فرحلت فيها) بالراء والخاء المهملة ولا يذره دخلت بالدال والخاء المعجمة أي بعد رحلتي (إلى ابن عباس فسأته عنها فقال نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم هي آخر ما نزل) في هذا الباب (وما نسخها نبي) وروى أحمد والطبري من طريق يحيى الخبار والنسائي وابن ماجه من طريق عمار الذهبي كلاهما عن سالم بن أبي الجعد قال كما عند ابن عباس بعدما كلف بصرفه فأنراه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى في رجل قتل مؤمنا متعمدا فقال جزاؤه جهنم خالدا فيه واغضب الله عليه واعنه وأعد له عذابا عظيما قال أقرأت إن تاب وعمل صالحا ثم اهتدى قال ابن عباس نكته أمه وأنى له التوبة والهسدي والذي نفسى بيده أقدمت نيككم يقول نكته أمه قاتل مؤمن متعمدا جاء يوم القيامة أخذ بينه تشعب وأداجه ثم قال وإيم الذي نفسى بيده أقدمت نزلت هذه الآية وما نسخها من آية حتى قبض نيككم صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا عن ابن عباس من طريق كثيرة وقال به جماعة من السلف وهو محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ للدلائل الدالة على خلافه والافكل ذنب معصية التوبة وبها هيك محو الشر لدلائل الفهوف في التغليظ كحديث لزال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم وحديث من أعان على قتل مسلم ولو بشر بكلمة جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه آسافس رحمة الله وكقوله تعالى ومن كفر فإن الله غني عن العالمين أي لم ينجح تغليظا وتشديدا وكل ذلك لا يعارض نصوص الكتاب الدالة على عموم العفو فلا يمتنع التخصيص بمن لم يتب أو فعلة مستحلا أو الخلد المكت الطويل فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم والحق أنه متى صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب ففات ولم يتب فحكمه إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرج به إلى الجنة وفي سنن أبي داود عن أبي مجلز جزاؤه فان شاء الله أن يجاوز عن جزائه فعزل قال الواحدى والأصل إن الله تعالى يجوز أن يخلف الوعد وإن كان لا يجوز أن يخلف الوعد وبهذا وردت السنة فاذا نزل المدخل لذكر التوبة وتركيها في الآية ولا يستقر خروج المؤمن من النار إلى دليل ولا إلى تخصيص عام ولا إلى تفسير الخلد بالمكت الطويل قاله في فتوح الغيب وسيكون لنا بشاء الله عودة إلى البحث في ذلك في سورة الفرقان بعون الله وقوته (باب بالتثوين في قوله تعالى ولا تقولوا لمن أنفى اليكم السلام است مؤمنا) اللام في لمن للتبليغ ومن موصولة أو موصوفة وأنى ماضى اللفظ لكنه بمعنى المستعمل أي لمن يلحق لأن النهي لا يكون عمدا فنقض أي لا تقولوا لمن حياكم بتحية السلام أنه إنما قالها تعودا فتقدموا عليه بالسب لتأخذوا ماله ولكن كفوا وأقبلوا منه ما أظهر لكم (السلام) بكسر السين وسكون اللام وهي قراءة فرويس عن عاصم بن أبي النجود (والسلام) بتخفيف

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا سالم بن الأخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن (٩١) عمر قال أصاب عرار ضابط برافئ النبي صلى الله

عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله انى أصبت أرضا بخير لم أصب مالا قط هو أنفوس عندي منه فأتا منى به قال ان شئت حبست أصلها وتصدق بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا تباع ولا تورث ولا يورث قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيعة لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير ممنون فيه قال فحدثنا بهذا الحديث محمد بن أبي بكر قال هذا المكان غير ممنون فيه قال محمد بن أبي بكر قال ما لا قال ابن عون وأبناي من قرأ هذا الكتاب أن فيه غير متائل مالا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة عن وحيدنا اسحق حدثنا زهير السمان ح وحدثنا محمد بن منفي حدثنا ابن أبي عدى كلهم عن ابن عون بن هذا الاستدلال غير أن حديث ابن أبي زائدة وأزهر انتهى عند قوله أو يطعم صديقا غير ممنون فيه ولم يذكر

فذهب السافعي والجمهور أنهم لا تلحق الميت وفيها خلاف وسبق أيضا حه في أول هذا الشرح في شرح مقدمة صحيح مسلم

باب الوقف *

قوله أصاب عمر أرضا بخير برافئ النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله انى أصبت أرضا بخير لم أصب مالا قط هو أنفوس عندي منه فأتا منى به قال ان شئت حبست أصلها وتصدق بها فتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا تباع ولا تورث ولا يورث قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيعة لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير ممنون فيه وفي رواية غير متائل مالا) أماقوله هو

من غير ألف وهي قرعة نافع وابن عامر وحجة وفي الفرع والسلم بسكون اللام بعد فتح وروى عن عاصم الجندري (والسلام) بفتحهما ثم التروهي قرعة الباقرين (واحد) أى فى المعنى وهو الاستسلام والالتحاق واستعمال ذى الألف فى التحية أكثر. وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (على ابن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا قال) عطاء (قال ابن عباس كان رجلا) هو عامر بن الأصبط (فى غنيمته) بضم الغين وفتح التون تصغير غنم (فلققه المسلمون) وكانوا فى سرية (فقال) أى الرجل ايمم (السلام عليكم) وعند أحدنا الترمذى من طريق سمك عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا الا ليتعود منا (فتلقوا) وكان الذى قبله محلم بن جثامة كما ذكره البخارى فى معجم الصحابة وكان أمير السرية أبو قتادة كذا نقله فى المقدمة وكذا رواه ابن اسحق فى المغازى وأحمد بن حنبل عن عبد الله بن أبى حذرد الأسلى بالفتح بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحمم بن جثامة فمر بنا عامر بن الأصبط الأشجعي فلم علينا فحمل عليه محمم فقتله (وأخذوا غنيمته) وفى رواية سمك وأبو يعقوب النخعي صلى الله عليه وسلم (فأنزل الله فى ذلك) يعنى قوله يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله ولا بى ذر وذلك (الى قوله عرض الحياة) ولا بى ذر انى قوله يتبعون عرض الحياة (الدنيا) أى حطامها وهو (تلك الغنيمه) وروى الثعلبى من طريق الكلبي عن أبى صالح عن ابن عباس ان اسم المقتول مرداس بكسر اللام وسكون الراء وبالهمزة ملتين ابن خزيمة يفتح التون وكسر الهاء آخره كاف قبلها تحتية ساكنة من أهل فذل وان اسم القتيل أسامة بن زيد وان اسم أمير السرية غالب بن فضالة الكلبي وأن قوم مرداس لما انهزموا بى وحده وكان أجدأ فغمد الى جبل فلما لحقوه قال لا اله الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله أسامة بن زيد فلما رجعوا نزلت الآية وأخرج عبد بن حميد من طريق قتادة بن نخوع وكذا الطبري من طريق السدي ولا مانع من التعدد ونزل الآية مرفوعين (قال) عطاء بن أبى رباح (قر ابن عباس) رضى الله عنهما (السلام) بألف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالاستناد السابق وحديث الباب آخره مسلم فى آخر كتابه وأبو داود فى الحروب والناس فى السير والتفسير وهذا (باب) بالتشديد فى قوله فعلى (لا يستوى الفاعلون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) كذا فى الفرع وأصله وغيرهما بما قط غير أولى الضرور ثبت ذلك فى بعضها ولا بى ذر من المؤمنين الآية وسقط ما بعد ذلك. وبه قال (حدثنا سعيد بن عبد الله) الأوبسى المدينى (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم بن سعد) سكنون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف التابعى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه (قال حدثني) بالافراد (سهول بن سعد الساعدي) السعدي (انه رأى مروان بن الحكم) بن أبى العاص التابعى (فى المسجد) قال (فأقلت حتى جلست الى جنبه فأخبرنا) بفتح الراء (ان زيدا بن ثابت أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لملى عليه لا يستوى الفاعلون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) بدون غير أولى الضرور (الحمام) عليه الصلاة والسلام (ابن أم مكتوم) عبد الله وأعمرو واسم أبيه زائدة (وهو) صلى الله عليه وسلم (عليها) بضم التحتية وكسر الميم وتشديد اللام أى يلقى الآية (على قال) ولا بى ذر فقال (يا رسول الله والله لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان أعمى فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وخذ على نخذي فتقلت على) فخذ من ثقل الوحي (حتى خفت ان ترص) بضم الضوئية وفتح الراء وتشديد الصاد المعجمة فى الفرع كاصله بفتح التاء وضم الراء أى تدق (نخذي) سبيل والضيعة لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير ممنون فيه وفي رواية غير متائل مالا) أماقوله هو

داود الحفري عمر بن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال أصبت أرضا من أرض خيبر فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت أصبت أرضا لم أصب مالا أحب الي ولا أنفس عندى منها وساق الحديث بمثل حديثهم ولم يذكر فحدثت محمد أما بعده حديثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف

أنفس فعناه أجود والنفس الجيد وقد نفس بفتح النون ونم الفاء نقاسة واسم هذا المال الذي وقفه عمر ثمغ بشا معاشة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم غين مجمة وأما قوله غير متائل فعناه غير جامع وكل شيء له أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل فهو موثل ومنه مجدموئل أى قديم وأئله الشيء أصله وفي هذا الحديث دليل على صحة أصل الوقت وأنه مختلف اشواط الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب الجاهليين ويبدل عليه أيضا جماع المسلمين على صحة وقف المساجد والسقايات وفيه ان الوقت لا يباع ولا يوهب ولا يورث انما يتبع فيه شرط الواقف وفيه صحة شروط الواقف وفيه فضيلة الوقت وهي الصدقة الجارية وفيه فضيلة الانفاق مما يجب وفيه فضيلة تطاهرة لعدم رضى الله عنه وفيه مشاورة أهل الفضل والصلاح في الامور وطرق الخير وفيه ان خير فحمت عنوة وان الغائبين ملكوها واقتسموها واستقرت املهم على حصصهم ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة صلة الارحام والوقف عليهم وأما قوله يا كل منها المعروف فعناه يا كل المعتاد ولا يتجاوزوه والله أعلم

تم سرى) يضم الميم لفتح السين المكسورة انكشف (عنه) وازيل يقال سرت الثوب وسرته اذا خضعتمو والتشديد فيه للمبالغة أى ازيل عنه ما نزل به من برخ الوحي (فانزل الله غيرا ولى الضرر) بالجر كالتثنية في غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائي على الاستواء وعلى الحال وبالرفع ابن كثير وأبو عمرو وجزء وعاصم على الصفة للقاعدون لان القاعدون غير معين فهو مثل قوله ولقد أمر على التميم بسبني قال الزجاج غير صفة للقاعدون وان أصلها أن تكون صفة للشكر المعنى لا يستوى القاعدون الذين هم غيرا ولى الضرر أى الامم والجاهدون وان كانوا كلهم ومؤمنين وبالجر في الشاذ على الصفة للمؤمنين أو البديل منه وحديث سبق في الجهاد وبه قال (حدثنا حنبل بن عمار بن عمار بن عازب (رضى الله تعالى عنه) انه قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين دعار رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدنا ابن ثابت كاتب الوحي فأمره بكتابتها (فكتبها بخاء ابن ام مكتوم) الاعشى (فشكا) الى رسول صلى الله عليه وسلم (فمرارته) بفتح الصاد المجمة أى عماله قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يلحق بالانسان في نفسه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعشى بالضرر (فانزل الله غيرا ولى الضرر) وسبق هذا الحديث في الجهاد وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي (عن اسراييل بنونس (عن) جده (ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه (قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا) أى ابن ثابت فدعوه (بخاء ومعها الواو والروح والكسب) ثم من الراوى (قال اكتب لابن القاعدون من المؤمنين والجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم ويجمع بين قوله هنا أن ابن ام مكتوم كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم وبين قوله في رواية السابقة دعار زيدنا فكتبها بخاء ابن ام مكتوم بأنه قام من مقامه خلف النبي صلى الله عليه وسلم جاممواجهه فخطبه (فقال يا رسول الله انما ضرر) أى لا أستطيع الجهاد (فقرأت مكاتبا في مكان الكتابة في الحال قيل قبل أن يحف القلم (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير الضرر والجاهد دون في سبيل الله) لم يقتصر الراوى هنا على ذكر الكلمة الزائدة وهي غير الضرر كما في السابقة فيحتمل أن يكون الوحي نزل باعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها الراوى صورة الحال أو نزل بقوله غيرا ولى الضرر فقط وأعاد الراوى الآية من أولها حتى انتهى المستنى بالمستنى منه قاله ابن التين وأيد الاخبار الحافظ بن حجر برواية بخارجة بن زيد عن أحمد فان فيها تم سرى عنه فقال اقرأ فقرأت عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين فقال صلى الله عليه وسلم غيرا ولى الضرر قال زيد فالحقها فوالله لكانى أنظر الى ملحها عند صفة في الكسب وعند الطبراني والبرزنجي وجمعه ابن حبان من حديث الثعلبان بالقام واللام والمفتوحات ابن عاصم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غيرا ولى الضرر (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء الراوى الصغير قال (عشام) هو ابن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم ح) التصويل للمؤلف (وحدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور لابن زاهر به قال (أخبرنا عبد الرحمن بن عمام قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك قال (أخبرني) بالافراد (عبد الكريم) الجزري والراوى والراه (ان عسما) بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابن جريج بن جريج وسكون الجيم ويقال لثجدة بفتح النون وبدا (مولى عبد الله بن الحرث) بن نوفل بن عبد الله (باب نزل الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه) (قوله عن طلحة بن مصرف)

قال سالت عبد الله بن أبي أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا (٩٣) قلت فلم كتب على المسلمين الوصية أو فلم أمروا

بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي كلاهما عن مالك بن مغول بهذا الاسناد مثله غير أن في حديث وكيع قلت فكيف أمر الناس بالوصية وفي حديث ابن نمير قلت كيف كتب على المسلمين الوصية * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الأعمش ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي وأبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولادراً وما ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى بشئ * حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وأصحق بن إبراهيم كلهم عن جرير ح وحدثني علي بن خنيزم حدثنا عيسى وهو ابن يونس جميعاً عن الأعمش بهذا الاسناد مثله * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر ابن أبي شيبة واللفظ ليحيى أخبرنا اسمعيل بن علية عن ابن عون عن ابراهيم عن الأسود بن يزيد قال ذكروا عند عائشة أن علياً كان وصياً

أخبرنا ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أخبره عن قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين أي (عن غزوة بدر والخارجون إلى بدر) انفراداً بأجره المؤمنون مسلم وأخرجه الترمذي من طريق حجاج عن ابن جريح عن عبد الكرم وزاندا لرات غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم أنا عميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدین درجة فهو أول القاعدون غير أولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدین أجزاً عظيمة درجات منه على القاعدین من المؤمنين غير أولي الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن قوله درجة الخ مدرج من قول ابن جريح كما بينه الطبري وقال بدل قوله في رواية الترمذي عبد الله بن جحش أبو أحمد بن جحش وهو الأب وسمي أبي أحمد هذا عبد بن جحش إضافة وهو مشهور بكنيته والمعنى المساواة بين القاعدین من غير عذر وبين المجاهدين وان كان هذا معلوماً لکن فأنه كافي للكشاف التذكري عباينهم من التفاوت العظيم واليون العبد والتعب إلى الجهاد وقوله ان جله تفضل الله المجاهدين موضحة لما نفي من استواء القاعدین والمجاهدين والمعنى على القاعدین غير أولي الضرر مع قوله بعدوا المفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدین الاضراء والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدین الذين أذن لهم في التخلف اكتفاً بغيرهم لان الغزوة فرض كتابية تعقبه في التقريب فقال فيه نظراً لانه قسر القاعدین بغير أولي الضرر وانما يستقيم على تفسيره بالاضراء كما في المعالم وقال غيره ولما قل ان يقول فعلى هذا لم يبق للاسناد تنافي لان التقدير وفضل الله المجاهدين على القاعدین الأولي الضرر فانهم ليسوا بمنضلين لکن قال في فتوح الغيب ان قوله تفضل الله المجاهدين جله موضحة الخ المراد منه وما عطف عليه من قوله وفضل الله الثاني كلاهما بيان للجمله الأولى ولا بد من التطابق بين الميان والميين والمذكور في البيان شياً وان ليس في الميين سوى ذكر غير أولي الضرر فالواجب ان بقدر ما يوافق في قوله لا يستوي القاعدون أي أولو الضرر وغير أولي الضرر وهو من أسلوب الجمع التقديري للدلالة التفضيل على المفضل وقال الراغب ان قيل لم كرر التفضل وأوجب في الأول درجة وفي الثاني درجات وقيد بقوله منه وأردفها بالمغفرة والرحمة قيل معني بالدرجة ما يوتى به في الدنيا من الغنمة ومن السرور بالظفر وجيل الذكر وبالدرجات ما يخولهم في الآخرة ونسبه بالأفراد في الأول وبالجمع في الثاني على ان ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير وقيد بقوله منه لتعظيمها وأردفها بالمغفرة والرحمة اي بالوصول إلى الدرجات بعد ان خلاص من التبعات قال في فتوح الغيب والذي تقتضيه البلاغة هذا ويانه ان قوله فضل الله المجاهدين جله موضحة لما نفي الاسناد واقية والقاعدون على التقييد السابق من أن المراد به غير الاضراء مغيب وانما كرر فضل الله المجاهدين ليناظ به من الزيادة ما لم يظ به أو لانه فضل الأول الظفر والغنمة والذكري الجليل في الدنيا والثاني المقامات السنية والدرجات العالية والقرى بالرضوان في العقبى ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظام لان تعديده به غير محتاج إلى جعل المجاهدين مستقنين كما بيني عنه ظاهر الكشاف وبطابقه سبب النزول والآن حديث أنس من فروعنا قد خلت في المدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعهم وادبا الا كانوا معكم قاله حين رجع من غزوة تبوك وروى ان من المدينة نحو الحديث ان يؤذنان بالمساواة بين المجاهدين والاضراء وعليه دلالة من يوم الهجرة والاستنفا في غير أولي الضرر وكلام الزنجاج الأول والضرر فانهم يساويون المجاهدين يعني في أصل الثواب لاني المضاعفة لانها تتعلق بالتعليل وهذا (باب)

هو بضم الميم وفتح الصاد وكسر الراء المشددة وحكى فتح الراء والصواب المشهور كسرهما (قوله سالت عبد الله بن أبي أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية أو فلم أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وفي رواية عائشة رضي الله عنها مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولادراً وما ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى بشئ * وفي رواية قال ذكروا عند عائشة أن علياً كان وصياً

عليه وسلم ديناراً ولادراً وما ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى به وفي رواية قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ان علياً رضي الله عنه كان وصياً

ففي أوصى إليه • حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر ابن أبي شيبة وعمرو الناقد واللفظ لسعيد قالوا حدثنا سفیان عن سالم بن الأحول عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم يبيح حتى بل دمه الحصى

فقال متى أوصى إليه فقد كنت مسنده إلى صدري أوقات حجري فدعا بالطلست فلقد انخنت في حجري وماشعرت أنه مات في أوصى) • أما قولها انخنت فعناه مال وسقط وهو ما جحر الانسان وهو حجرتوه ففتح الحاء وكسرها • وأما قوله لم يوص فعناه لم يوص بثلث ماله ولا غيره اذ لم يكن له مال ولا أوصى الى علي رضي الله عنه ولا الى غيره خلاف ما روىه الشيعة • وأما الارض التي كانت له صلى الله عليه وسلم بخير وقد فقد سبلها صلى الله عليه وسلم في حياته ونجز الصدقة بها على المسلمين • وأما الاحاديث الصحيحة في وصيته صلى الله عليه وسلم بكتاب الله ووصيته باهل بيته ووصيته باخراج المشركين من جزيرة العرب وياجزة الوفد فليست مرادة بقوله لم يوص انما المراد به ما قدمناه وهو مقصود السائل عن الوصية فلان مناقضة بين الاحاديث وقوله أوصى بكتاب الله أي بالعمل بحبائه وقد قال الله تعالى ما فرطت في الكتاب من شيء ومعناه ان من الاشياء ما يعلم منه نساوتها ما يحصل بالاستنباط • وأما قول السائل فلم كتب على المسلمين الوصية فمراده قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان تتركوا الوصية وهذه الآية منسوخة عند الجهور ويحتمل أن

بالنورين في قوله تعالى (ان الذين يوفاهم الملائكة) ملائكة الموت وأعانوه وهم ستة ثلاثمائة أرواح المؤمنين وثلاثة للكفار والمراد ملك الموت وحده وذكر بلفظ الجمع للتعظيم يوفاهم الملائكة بقبض ارواحهم حال كونهم (ظالمين أنفسهم) وبصلح يوفاهم أن يصلح للماضي وذكر الفعل لان الفعل جمع والاستقبال أي الذين يوفاهم حذف التاء الثانية لاجل المثلين قال في فتوح الغيب واذا جمل على الاستقبال يكون من باب حكاية الحال الماضية (أي أي الملائكة لهم (قيم كنتم) من أمر الدين في فريق المسلمين أو المشركين والسؤال للتوبيخ لم تتركتم الجهاد والهجرة والنصرة (قالوا كنا مستضعفين) أي عاجزين (في الارض) لانفسهم الخروج من مكة (قالوا) أي الملائكة (لم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها الآية) أي المدينة وتخرجوا من بين أظهر المشركين وسقط لابي ذر قوله قالوا كنا الخ وسقط الباب من النسخ وثبت في بعضها • وبه قال (حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) بالهجرة أبو عبد الرحمن أصله من البصرة أو الاهواز أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ البخاري (حدثنا حيوة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شمس بالسين المعجمة المقصود هو المفتوح وهو بعد التحتية الساكنة مهمله أبو زرعة العجيجي بضم الفوقية وكسر الجيم المص (وغيره) هو ابن لهيعة المصري كما أخرجه الطبراني في الصغير (قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن نوفل الاسدي (أبو الاسود) بن عروة بن الزبير (قال قطع على أهل المدينة بعث) بضم التاء وكسر الطاء مينا للمفعول أي الزموا باخراج جيش لقتال أهل الشام في خلافة عبد الله بن علي مكة (قالا كتبت فيه) بضم المثناة الفوقية الاولى وكسر الثانية وسكون الموحدة لامة عول (قلبت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته) بأن ا كتبت في ذلك البعث فقهاى عن أشد النبي ثم قال أخبرني ابن عباس ان ناسا من المسلمين) هي ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق جريح عن عكرمة ومن طريق ابن عيينة عن ابن اسحق عمرو بن أمية بن خلف والعاص بن جريح ابن الجراح والحارث بن زعدة وأباقيس بن الفاكه وعند ابن جريح أباقيس بن الوليد بن المغيرة وعنه ابن مردويه من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس الوليد بن عتبة بن ربيعة والعلاء بن أمية بن خلف) كانوا مع المشركين يكثر سواد المشركين على رسول الله (ولابن عن الكشمي على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفي رواية أشعث كور قاهم خرم الى بدر فلما رآه قاله المسلمين دخلهم شك وقالوا اغر هو لا دينهم فقتلوا يار (بأنى السهم فبى بضم التحتية وفتح الميم مينا للمفعول وفي نسخة يرمى باسقاط الفاء ولا يذرى بالبدل (فيسب أحدهم) نصب على المفعول (فيمقتله أو يضرب فيقتل) بضم حرف المضارعة الفعلين وفتح نائهما قال في الكواكب الدراري و عرض عكرمة ان انه قدم من كثر سواد المشرك مع انهم كانوا ابريدون بقلوبهم موافقتهم فكذلك أنت لانك تكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا تريد موافقتهم لانهم لا يقاتلون في سبيل الله (فانزل الله تعالى ان الذين يوفاهم الملائكة أنفسهم الآية) أي بخروجهم مع المشركين وتكثر سوادهم حتى قتلوا معهم (رواه) أي اخذ المذ كور (الليث) بن سعد ما وصله الامام علي والطبراني في الاوسط من طريق أبي صالح الليث عن الليث (عن ابى الاسود) عن عكرمة لكن بدون قصة ابى الاسود وعند الطبراني وان حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من أهل مكة أسلموا وكان يخفون الاسلام فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر فأصيب بعضهم فقال المسلمون هؤلاء كافرين فأكروها فاستغفروا لهم ففرزات فكاتبواهم الى من بقي من المسلمين والله لا عذر لهم فخرج

قال ابن عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال (٩٥) اتنوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدى فتنازعوا
 وما ينبغي عندي تنازع وقالوا ما شأنه
 أنهير استفهوه قال دعوني قالذي
 أتابعه خيرا وصيكم بثلاث أخرجا
 المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا
 الوقت بخوما كنت أجيزهم قال
 وسكت عن الثالثة وأقاليها
 فأنسيتها قال أبو اسحق ابراهيم
 حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان
 بهذا الحديث * حدثنا اسحق بن
 ابراهيم أخبرنا وكيع عن مالك بن
 مغول عن طلحة بن مصرف عن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال
 يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل
 تسيل دموعه حتى رأيت على خديه
 كأنها نظام اللؤلؤ قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اتنوني
 بالكسوف والدواة واللوح والدواة
 أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا
 فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بهجر * حدثني محمد بن رافع
 وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا قال
 ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
 معمر عن الزهري عن عبيد الله بن
 عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال
 لما حضر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن
 الخطاب فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
 تفعيم أمره في السنة والمكروه فيما
 يعتقده ابن عباس وهو امتناع
 الكتاب ولهذا قال ابن عباس ان
 الرزية لكل الرزية بما حال بين رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وبين أن
 يكتب هذا الكتاب هذا مراد ابن
 عباس وان كان الصواب ترك
 الكتاب كما سنذكره ان شاء الله
 تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم

اتنوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدى فتنازعوا
 وما ينبغي عندي تنازع وقالوا ما شأنه
 أنهير استفهوه قال ذي
 أتابعه خيرا وصيكم بثلاث أخرجا
 المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا
 الوقت بخوما كنت أجيزهم قال
 وسكت عن الثالثة وأقاليها
 فأنسيتها قال أبو اسحق ابراهيم
 حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان
 بهذا الحديث * حدثنا اسحق بن
 ابراهيم أخبرنا وكيع عن مالك بن
 مغول عن طلحة بن مصرف عن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال
 يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل
 تسيل دموعه حتى رأيت على خديه
 كأنها نظام اللؤلؤ قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اتنوني
 بالكسوف والدواة واللوح والدواة
 أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا
 فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بهجر * حدثني محمد بن رافع
 وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا قال
 ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
 معمر عن الزهري عن عبيد الله بن
 عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال
 لما حضر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن
 الخطاب فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
 تفعيم أمره في السنة والمكروه فيما
 يعتقده ابن عباس وهو امتناع
 الكتاب ولهذا قال ابن عباس ان
 الرزية لكل الرزية بما حال بين رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وبين أن
 يكتب هذا الكتاب هذا مراد ابن
 عباس وان كان الصواب ترك
 الكتاب كما سنذكره ان شاء الله
 تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم


اشتد وجعه اتنوني بالكسوف والدواة واللوح والدواة أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بهجر

فاختصه واغتمهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما كثرو اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب اليهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم

وفي رواية فقال عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبتنا كتاب الله فاختلف أهل البيت فاخصه وانهم ذكر ان بعضهم أرادوا الكتاب وبعضهم وافق عمر وانما كثرو اللغو والاختلاف قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تغيير شيء من الاحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه ومعصوم من ترك بيان ما امر ببيانه وتبليغ ما اوجب الله عليه تبليغه وليس معصوما من الامراض والاسقام العارضة للاجسام ونحوها مما لانقص فيه منزلته ولا فساد لما عهد من شريعته وقد سحر صلى الله عليه وسلم حتى صار يخيل اليه انه فعل الشيء ولم يكن فعله ولم يصدر منه صلى الله عليه وسلم في هذا الحال كلام في الاحكام مخالفا لما سبق من الاحكام التي قررها فاذا قوله لغير أبي ذر كذا في المطبوع وفي نسخ الخط لابي ذر انه مصححه

وهو اجزؤه مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل واتغيره فرده بكسر أوله وقد سبى هذا الحديث في باب يهودي بالتكبير حين يسجد وفي أوائل الاستسقاء (باب قوله) فقال كذا المسمى بالاضافة ولا يذرتون باب وحذف ناليه (ولاجماع عليكم) أي لا اثم عليكم ان كان بكم أذى من مطرا وكنتم مرضى أن تصعوا أسلحتكم) فيه بيان الرخصة في وضع الاسلحة ان تغل عليهم حملها بسبب ما يلهم من مطرا ويضعفهم من مرض وأمرهم مع ذلك بأخذ الحل لثلاثة قوائمهم عليهم العندو وذلك على وجوب الخذر عن جيع المضار المظنونة ومن ثم ان العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والحرص عن الجلوس تحت الجدار المائل واجب ويستلزم لابي ذر من قوله أو كنتم مرضى الخ وقال بعد قوله من مطرا الآية وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن) الكسائي نزيل بغداد ثم ذكره قال (أخبرنا جراح) هو ابن محمد الاغور (عن ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز انه (قال أخبرني) بالافراد (يعني) بن مسلم بن هرمز (عن سعيد بن جريح) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى (ان كان بكم أذى من مطرا أو كنتم مرضى) قال أي ابن عباس (عبد الرحمن بن عوف كان جريحا) ولا يذرو وكان جريحا أي فترات الأذى فيه وعبد الرحمن مبتدأ خبره كان جريحا والجملة من قول ابن عباس وهذا الحديث أخرجه النسائي رحمه الله تعالى (باب قوله) كذا المسمى وسقط ذلك لغيره (ويستفتونك) بالواو ولا يذرو الوقت وذر ياسقطها أي بالثوبن الفتوى (في النساء) أي في ميراثهن (قل الله يفتيكم فيهن) وكانت العرب لا تزويجن شيئا وما يتلى عليكم في الكتاب في ينمي النساء) موضع ما مارفح على على المستكن في يفتيكم العائد عليه تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والتمتاز الكتاب في معنى ينمي قوله تعالى وان خضتم أن لا تنسطوا في النسيان باعتبار من تحتها في أعنان زيد وعطاؤه وأعجبي زيد وكرمه وذلك ان قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة أعجبي زيد في التوطئة والقيود وقوله وما يتلى عليكم في الكتاب في ينمي النساء بمنزلة لأنه المقصود بال أو مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به الوج الحفوظ لتعليم المثلوة عليهم وان العدل والنيل في حقوق النسيان من عظام الأمور والمخل بهم فاطم منها ونجا عظمه الله تعالى أو نصب على تقدير وبين انكم ما يتلى أو جرح القسم أي وأقسم بما يتلى عليكم ولا يصح العطف على الضمير المجرور فيهن من حيث اللفظ والمعنى أما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار وأما المعنى فلانه يلزم أن يكون الاتفاق في شأن المثلوة مع أنه ليس السؤال عنه وبه قال (حدثنا) ولا يذرو حديثي بالافراد (عبيد بن اسمعيل) بضم العين مصغرا أبو محمد القرشي الهباري الكوفي واسمه عبد الله وعبيد لقبه قال (حدثنا أبو أسامة) بن جاد وأسامه (قال حدثنا هشام بن عمرو) وسقط قال لغير أبي ذر (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام ولا يذرو حديثي بالافراد أي (حدثنا) عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى (ويستفتونك في النساء) سقطت الواو لغير أبي ذر (قل الله يفتيكم فيهن) إلى قوله وترغبون أن تنكحوهن) أي في نكاحهن (قالت عائشة) وسقط لغير أبي ذر عائشة (هو الرجل تكون عنده البيعة هو وليها) القائم بأمرها (ووارثها فأنكرته) بفتح الهمزة والراء ولا يذرو فتشركه بفتح التاء والراء (في ماله حتى في العندق) بفتح العين وسكون الميمه الخ الخلة ولا يذرو الاصيلي في العندق بكسر العين أي في النكاح وهي عنقود التمر فيرثها (يشركها) أي عن نكاحها (ويكره أن يزوجه رجلا) غيره (فيشركه) أي الرجل الذي يتزوج (في ماله بما شركته) أي بالذي شركته فيه (فيعضلها) بضم الضاد الميمه نصب عطف على المشرك السابق وكذا فيشركها ٣ ويجوز رفعها عطف على يرثها ويكره أي ينعها من التزوج وروى

٢ قوله فيشركها كذا في النسخ بضمير المؤنث والمناسب فيشركها كما هو واضح كتبه مصححه



الاول
الثاني
الثالث
الرابع
الخامس
السادس
السابع
الثامن
التاسع
العاشر
الحادي عشر
الثاني عشر
الثالث عشر
الرابع عشر
الخامس عشر
السادس عشر
السابع عشر
الثامن عشر
التاسع عشر
العشرون

مات ما ذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هبم النبي صلى الله عليه وسلم (٩٧) به فقيل أراد أن ينص على الخلافة في انسان
 معين لثلايقه نزع وقتن وقيل
 أراد كتابا يبين فيه مهمات الاحكام
 المصلحة لترفع النزاع فيها ويحصل
 الاتفاق على المصوح عليه وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم هم
 بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة
 أو أوحى اليه بذلك ثم ظهر أن
 المصلحة تركه أو أوحى اليه بذلك
 ونسخ ذلك الامر الاول وأما كلام
 عمر رضي عنه فقد اتفق العلماء
 المسكلمون في شرح الحديث على
 انه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق
 نظره لانه خشى أن يكتب صلى الله
 عليه وسلم أمورا ربما عجزوا عنها
 واستحقوا العقوبة عليها لانها
 منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال
 عمر حسنا كتاب الله لقوله تعالى ما
 فرطنا في الكتاب من شيء وقوله اليوم
 أكملت لكم دينكم فعلم ان الله
 تعالى أكمل دينه فأمن الضلال
 على الامة وأراد الترفية على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر
 أفتق من ابن عباس وموافقيه قال
 الامام الحافظ أبو بكر البيهقي في
 أواخر كتابه دلائل النبوة انما قصد
 عمر التخفيف على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حين غلبه الوجع
 ولو كان مراده صلى الله عليه وسلم
 أن يكتب ما لا يستغنون عنه لم
 يتركه لاختلافهم ولا غيره لقوله
 تعالى بلغ ما أنزل اليك تكلم بتركه
 تبليغ غير ذلك لخالفه من خالفه
 ومعاداة من عاداه وكما أمر في ذلك
 الحال باخراج اليهود من جزيرة
 العرب وغير ذلك مما ذكره في
 الحديث قال البيهقي وقد حكى
 سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله
 انه صلى الله عليه وسلم أراد أن

أي حاتم من طريق السدي قال كان لخبار بنت عم دمية ولها مال ورثته عن أبيها وكان جابر يرغب
 عن نكاحها ولا ينكحها خشية أن يذهب الزوج بما لها قال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
 (فترت هذه الآية) وهذا الحديث سبق في باب وان ختم أن لا تسطوا في البيات أي قول هذه
 السورة (وان امرأة خافت من بعلها) أي زوجها (نشورا) بان يتجافى عنها ويمنعها نفقته ونفسه
 أو يؤذيها بشتم أو ضرب (أو أعرضا) بتقليل المخادثة والموانسة بسبب طعن في سن أو دمامة
 أو غيرهما و امرأة فاعل بفعل مضمر واجب الاضمار وهو من باب الاشتغال والتقدير وان خفت
 امرأة خافت ولا يجوز رفعه بالابتداء لان أداة الشرط لا يليها الا الفعل عند جهور البصريين
 (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (شفاق) يريد قوله تعالى وان خفت شقاق بينكما أي
 (تفاسد) وأصل الشقاق الخيانة وتكون كل واحد من المتخالفين في شق غير صاحبه ومحل ذكر هذه
 الآية قبل على ما لا يخفى (وأحضرت الانفس الشح) قال الامام المعنى ان الشح جعل كلالا
 لخبار وللنفوس اللازم لها يعني ان النفوس مطبوعة على الشح وهذا معنى قول الكشاف ان الشح
 قد جعل حاضر الها لا يغيب عنها أبدا ولا تنفك عنه يعني انها مطبوعة عليه فالمرأة لا تنكح ما تسبح
 بفسمها أو بغير قسمتها والرجل لا تنكح نفسه تسبح بأن يقسم لها وأن يسكها اذا رغب عنها
 وأحب غيرها ووجه وأحضرت كقوله والصلح خيرا اعتراض قال أبو حيان كأنه يريد أن قوله وان
 يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليهم ما جاءت الجملتان بينهما اعتراضا وتعقبا به ضمهم فقال
 فيه نظر فان بعدهما جلا آخر فكان ينبغي أن يقول الزمخشري في الجميع انها اعتراض ولا يخص
 والصلح خبر وأحضرت النفس بذلك وانما أراد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله وان امرأة
 خافت وقوله وان تحسنوا فانم ما شرطان متعاطقان ويدل عليه تفسيره بما يشهد هذا المعنى
 فينظر من موضعه وقد فسر المؤلف الشح عباسه به ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم حيث قال
 (هو في الشيء يحرم عليه ١) وقيل الشح الجعل مع الحرص وقيل الأثر في الحرص
 (كلهامة) يريد فلا تلبوا كل الميل فتدروها كلعلاقة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم
 (الهي أيم) بهمة مفتوحة وتحتية مشددة مكسورة أي لا زوج لها (ولادات زوج) وقال ابن
 عباس أيضا مما وصله ابن أبي حاتم أيضا من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (نشورا) أي (بعضا)
 (وهو قال) (حدثنا محمد بن مقاتل) (أبو الحسن الجاهري) قال (أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
 قال (أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى
 وان امرأة خافت من بعلها نشورا أو أعرضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس يستكثر منها)
 في النجبة والمعاشرة والملازمة (يريد أن يفارقها فتقول أبعثك من شائي) من نفقة أو كسوة
 أو ميت أو غير ذلك من حقوق (في حل) أي وتتركني بغير طلاق (فترت هذه الآية) زاد أبو
 الوقت وذرعن الحموي وان امرأة خافت من بعلها نشورا أو أعرضا الآية (في ذلك) فإذا اتصل
 الزوجان على أن تطيب له نفسا في القعدة أو عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت
 ربيعة فيارواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل لي يومئذ عاتية ففعل وترت هذه الآية وقال حسن
 غريب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم عاتية يومين يومها ويوم سودة وترت سودة في
 حله نسانه وفعل ذلك لتماهي به أمة في مشروعية ذلك وجوارحه (ان المناقنين) وفي نسخة
 بن النشور أي في قوله تعالى ان المناقنين (في الدرلة الأسفل) زاد أبو الوقت من النار (وقال)
 أبو وولاي ذكر قال (ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم أي (أسفل النار) ولانار سبع دركات

بكتب استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ثم ترك ذلك (٩٨) اعتمادا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتاب في أول مرضه
قال وأمر أسامة ثم ترك الكتاب وقال يا
الله والمؤمنون أبا بكر ثم نبه أمته
على استخلاف أبي بكر ثم نبه عليه
إياه في الصلاة قال البيهقي وإن كان
المسرد بيان أحكام الدين ورفع
الخلاف فيها فقد علم عمر حصول
ذلك لله تعالى اليوم أكدت لكم
دينكم وعلم الله لانتع واقعته إلى
يوم القيامة الأولى الكتاب أو السنة
بينها نصا أو دلالة وفي تكلف
النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
مع شدة وجعه كتابة ذلك شفقة
ورأى عمر الاقتدار على ما سبق
بيانه إياه نصا أو دلالة تخفية عليه
ولئلا يفسد باب الاجتهاد على أهل
العلم والاستنباط والحق الفروع
بالاصول وقد كان سبق قوله صلى
الله عليه وسلم إذا اجتهد الحاكم
فأصاب فلأجران وإذا اجتهد
فأخطأ فله أجر وهذا دليل على أنه
وكل بعض الأحكام إلى اجتهاد
العلماء وجعل لهم الاجر على
الاجتهاد فرأى عمر الصواب تركهم
على هذه الجملة لما فيه من فضيلة
العلماء بالاجتهاد مع التخفيف عن
النبي صلى الله عليه وسلم وفي تركه
صلى الله عليه وسلم الإنكار على عمر
دليل على استصوابه قال الخطابي
ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه
نوههم الغلط على رسول الله صلى الله
عليه وسلم أو ظن به غير ذلك مما
لا يليق به بحال لكنه لما رأى ما غلب
على رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوجع وقرب الوفاة مع ما اعتراه
من الكبر يخاف أن يكون ذلك
القول مما يقوله المريض مما
لا عزيمته فيه فتجد المناقضون
بذلك سبيلا إلى الكلام في الدين وقد

والموافق في أسفلها وقال أبو هريرة في رواية ابن أبي حاتم الدرك الأسنفل جوت إله أبواب نقل
عليها ثم قدس من فوقهم ومن تحتهم ولعل ذلك لأجل أنه في أسفل السافلين من درجات الأنس
وكيف لا وقد ضم إلى الكفر السخرية بالإسلام وأهله والمناق هو المظهر للإسلام المبطن للكفر
فلذا كان عذابه أشد من الكفار وتسمية غيره بالمناق كما في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه
مناقفا حاله أفلا تغليظ (نقفا) يريد قوله تعالى في سورة الأنعام إن استعجبت أن تبغى نقفا
الأرض قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (سريا) وهو به قال (حدثنا عمر بن حفص
قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث الكوفي قال (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران (قال حدثنا
بالأفراق) إبراهيم) النخعي (عن الأسود) بن يزيد النخعي وهو خال إبراهيم أنه (قال كذا في
عبد الله) أي ابن مسعود وحاشية بكون اللام (تأخذ حذيفة) بن اليمان (حتى قام علينا ف
قال لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم) أي ابتغوا به والخير به باعتبار أنهم كانوا من طين
العجاجة فهم خير من طبقة التابعين لكن الله تعالى ابتلاهم فارتدوا ووافقوا فذهبت الخير
منهم (قال الأسود) بن يزيد متعجبان كلام حذيفة (سبحان الله ان الله) تعالى (يقول إن المناق
في الدرك الأسفل من النار فبسم عبد الله) بن مسعود متعجبان كلام حذيفة وبعناهم
قول الحق وما حذر منه (وجلس حذيفة) بن اليمان (في ناحية المسجد فقام عبد الله) بن مسعود
(فتفرق أصحابه) قال الأسود (فرماني) أي حذيفة بن اليمان (بالخصي) أي ليستد عيني (فأجابني)
فقال حذيفة عجبت من نخحك) أي نخحك عبد الله بن مسعود فمقتصر عليه أي على النفاق
(وقد عرف ما قلت لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خير منكم ثم نابوا) أي رجوعا عن النفاق (بما
الله عليهم) واستدل به كقوله إلا الذين نابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك
مع المؤمنين على حجة نورية الزنديق وقبولها كما عليه الجمهور وهذا الحديث أخرجه النسائي
في التفسير وهذا (باب بالتنوير) قوله عز وجل (انأوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح النبي
ويونس وهرون وسليمان) وسقط لفظ باب لغربا في ذرو قوله كما أوحينا إلى نوح لغربا في ذرو قوله
والنكاف في كما أوحينا نصب مصدر محذوف أي أوحينا مثل أوحينا وأوحى الله ذلك من ذلك الله
المحذوف وما تحتمل المصدرية فلا تنسقر إلى عائذ على الصحيح والموصولة فيكون العائد محذوف
وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فيما رواه ابن اسحق ان سكبنا وعدي بن زيد قالان يا محمد
ان الله أنزل على بشر من شيء من بعد موسى فانزل الله تعالى في ذلك انأوحينا إليك وعن محمد
كعب القرظي أنزل الله بسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء إلى قوله بهم تنادوا
فلما تلاها عليهم يعني اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما أنزل الله تعالى وقالوا ما
الله على بشر من شيء فقال ولا على أحد فانزل الله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله
بشر من شيء قال ابن كثير وفي هذا الذي قاله محمد بن كعب نظر فان هذه الآية مكية في سورة الأنا
وهذه الآية التي في النساء مدينية وهي رده عليهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا
السماء قال الله تعالى فقل سألووا موسى أكبر من ذلك ثم ذكر فضاحتهم ومعايبهم ثم ذكر أنه أوحى
إلى عبده كما أوحى إلى غيره من النبيين فقال مخاطبا حبيبه وأثر صبغة التعظيم تعظيما للمؤمنين
والموحى إليه انأوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح أي للأناس وبالآيات والنبيا والدة فتناس بهم
نقص عليهم من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك لان شأن وحيد كشأن وحيمه وبأن نوح
أول نبي قاسم الشدة من الأمة وعطف عليه النبيين من بعده وخص منهم إبراهيم إلى داود
السلام تشرىقهم وترنذ كرموسى ليرزعه مذ كرههم بقوله وكلم الله موسى تكليم

كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يراجعونه في بعض الأمور قبل أن يجزم فيها بتحتميم كإرجاعه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب

عليه وبين قرينش فاما اذا امر بالشيء امر عزه فلا يرجعه فيه أحدهم (٩٩) قالوا كثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطا فيما

لم ينزل فيه وحى وقد أجمعوا عليهم
على أنه لا يقر عليه قالوا وعلمهم أنه
صلى الله عليه وسلم وإن كان الله تعالى
قد رفع درجته فوق الخلق كما هم فلم
ينزهه عن سمات الحدوث والعوارض
البشرية وقد سها في الصلاة فلا
يسكر أن يظن به حدوث بعض هذه
الأمور في مرضه فيتوقف في مثل
هذه الحال حتى تتبين حقيقة قته فهذه
المعاني وشبهها راجعة عن مرضي
الله عنه قال الخطابي وقدر يرى
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
اختلاف أمي رحمة فاستصوب
عمر ما قاله قال وقد اعترض على
حديث اختلاف أمي رحمة رجلان
أحدهما مغموص عليه في دينه
وهو عمرو بن بجر الجاحظ والآخر
معروف بالحنف والخلاعة وهو
اسحق بن إبراهيم الموصلي فانه لما
وضع كتابه في الأغاني وأمعن في
تلك الأباطيل لم يرض بما تزود من
أخباره حتى صدر كتابه بنم أصحاب
الحديث وزعم أنهم يروون
ملايدرون وقال هو والجاحظ
لو كان الاختلاف رحمة لكان
الاتفاق عذابا ثم زعم انه إنما كان
اختلاف الأمة رحمة في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم خاصة فإذا
اختلفوا سألوه فبين لهم والجواب
عن هذا الاعتراض الفاسد أنه
لا يلزم من كون الشيء رحمة أن
يكون ضده عذابا ولا يلتزم هذا
ويذكره الأجهل أو متجاهل وقد
قال الله تعالى ومن رحمة جعل
لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه
فسي الليل رحمة ولم يلزم من ذلك
أن يكون النهار عذابا وهو ظاهر
لا شك فيه قال الخطابي والاختلاف

عنه من الأول لأن قوله ورسلنا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلنا لم نقصصهم من التقسيم
لخاص من يد الشرفة واختصاصه بوصف التكليم دونهم أي رسلا فضلهم واختيارهم وآثارهم
آيات البيئات والمعجزات القاهرات الباهرات إلى الملا بصحى وخص موسى بالتكليم وثلاث
كرهه على أسلوب يجمعهم في وصف عام على جهة المدح والتعظيم سارفي غيرهم وهو كونهم
سرين وصندين وجعلهم حجة الله على الخلق طر القطف معاذيرهم فيدخل في هذا القسم كل من
قال إلى هدى وبشر وأنذر كالعلماء وظهور من هذا التقرير طبقات الداعين إلى الله بأسرهم قاله في
نوح الغيب وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسير هذا قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان
بن سفيان (الثوري) أنه (قال حدثني) بالاهراد (الاعمش) سليمان (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغي
حدث) ولا يذرعن الجوى والمسئولى لعبد بديل قوله لا حدوسه لابي ذر قال (ان يقول) ناخير من
يونس بن متي) بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة مقصورا اسم ابيه وقيل اسم أمه أي ليس لأحد
أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لأحد أن يفضلني عليه وهذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق
تواضع فلا يعارض بحديث أناسيد ولد آدم الصادر منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث
لعموم الأعلام للامم برفع منزلته ليعتقدوه أو قال الأول قبل أن يعلم الثاني هو به قال (حدثنا
عبد بن سنان) بكسر السين وتخفيف النون العوقى بفتح العين المهملة والواو بعد ها قاف الباهلي
قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخرهما مهمله مصغر ابن سليمان قال (حدثنا هلال)
بن ابراهيم (عن عطاء بن يسار) ضد البين (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم) أنه (قال من قال ناخير) يعنى نفسه أو النبي صلى الله عليه وسلم (من يونس بن متي) وقد
كذب لعده قال ذلك زجر عن نوح حظ مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت
قاله سد الذريعة وهذا هو السبب في تخصيص يونس بالدكر من بين سائر الانبياء عليهم الصلاة
السلام وهذا الحديث قد ذكره في أحاديث الانبياء هذا (باب بالنورين وسقط لغيره أي ذر
الطباب في قوله تعالى (يستنونك) أي في الكلاله حذف لدلالة الثاني عليه في قوله (قل الله
يتكلم في الكلاله ان امرؤ هذاك) أي مات وارفع امرؤ بالمضمر المنسر بالمذكور (ليس له ولد)
لما ان صفة لامرؤ واستدل به من قال ليس من شرط الكلاله انتفاء الوالد بل يكفي انتفاء الولد
وهو رواية عن عمرو بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رواها ابن جرير عنه باسناد صحيح اليه لكن
أي عليه الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا وولده ولا ووالد وهو قول أبي بكر الصديق رضى
عنه أخرجه ابن أبي شيبة ويبدل على ذلك قوله تعالى (وله أخت فلان نصف ما تركه) ولو كان
معها لم يترك شيئا لأنه يحجبها بالاجماع فدل على انه من لا وولده بنص القرآن ولا والد بالنص عند
الشامل أيضا لان الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية والمراد الأخت
من الابوين أو الاب لان الله جعل أخوها عصبه وابن الام لا يكون عصبه (وهو) أي المرء (يرثها)
أي جميع مال الأخت ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرنا كان أو أمي أي ولا وولده
وكان لها والدم يترك الاخ شيئا (والكلاله من لم يرثه أب أو ابن) كما مر (وهو) كما قال أبو عبيدة
صدر من تكالاه النسب) أي تعطف النسب عليه وقال في الصحاح ويقال هو صدر من تكالاه
نسب أي نظرفه كأنه أخذ نظرفه من جهة الوالد والوالد ليس له منها أحد فسمى بالمصدر اه
قال غيره والكلاله في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وعلى هذا قول
عيني متعبا على الحافظ بن حجر عزوه ما ذكره البخارى من كونه مصدر الابي عبادة فيه نظر لان

الابن ثلاثة اقسام أحدها في آيات الصانع ووجدانيته وانكار ذلك كفر والثاني في صفاته ومشيئته وانكارها بدعة والثالث

في أحكام الفروع المحملة وجوهها فهذا جعله الله (١٠٠) تعالى رحمة وكرامة للعالم وهو المراد بجدث اختلاف أئمة رجة هذا أثره
الخطابي رحمة الله تعالى وقال المازري
ان قيل كيف جاز للعامة الاختلاف
في هذا الكتاب مع قوله صلى الله عليه
وسلم اتوني اكتب وكيف عصوه
في أمره فالجواب أنه لا خلاف أن
الأوامر تقارن أقراء تنالها من
التدب الى الوجوب عند من قال
أصلها للتدب ومن الوجوب الى
التدب عندهم من قال أصلها للوجوب
وتنقل القرائن أيضا صيغة الفعل
الى الإباحة وإلى التخيير وإلى غير
ذلك من ضروب المعاني فلهذا ظهر
منه صلى الله عليه وسلم من القرائن
مادل على أنه لو جوب ذلك عليهم
بل جعله الى اختيارهم فاختلف
اختيارهم بحسب اجتهادهم وهو
دليل على رجوعهم الى الاجتهاد في
الشرعيات فأدعى عمر رضي الله
عنه اجتهاده الى الامتناع من هذا
والعله اعتقد أن ذلك صدر منه صلى
الله عليه وسلم من غير قصد جازم
وهو المراد بقولهم هجره بقول عمر
غلب عليه الوجع وما قارنه من
القرائن الدالة على ذلك على نحو ما
كأنوا بعده منه من أصوله صلى الله
عليه وسلم في تبليغ الشريعة وأنه
يجري مجرى غيره من طرف التبليغ
العتادة منه صلى الله عليه وسلم وظهور
ذلك لعدم ردونه غيره فالفوه ولعل
عمر خاف ان المناقبة قد تطرقون
الى القدح فيما اشتهر من قواعد
الاسلام وبلغه صلى الله عليه وسلم
الناس بكتاب يكتب في خلوة وآحاد
ويضيقون اليه ما يشبهون به على
الذين في قلوبهم مرض ولهذا قال
عندكم القرآن حسبنا كتاب الله
وقال لقاضي عياض قوله أهدى
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
عوفي صحيح مسلم وغيره أهدى على الاستهتام وهو أصح من رواه من زوى هجره وهو المراد بجدث اختلاف أئمة رجة هذا أثره

تكال على وزن تفعل ومصدره تفعل وليس بمصدر بل هو اسم لا يحق ما قبله وقيل كل ما أخذ
بالنبي من جوانبه فهو كليل وبه سميت لان الوراث يحيطون به من جوانبه وقيل الاب وال
طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفه ما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمى ذهاب الطرفين كلاله
قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواحشي قاضي مكة قال (حدثنا شعبه) بن الخجاج (عن ابي اسحق
عمر بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب (رضي الله تعالى عنه) قال أخرج
نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم (برامة) بالتونين (واخر آية نزلت يستفتونك) زاد أبو ذر
الله يفتيكم في الكلاله وقد سبق في البقرة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الرابحة
ان يقال آخرة الاولى باعتبار نزول أحكام الميراث والاخرى باعتبار أحكام الربا وهذا الخبر
أخرجه مسلم في القرائن وكذا أبو داود والنسائي

بسم الله الرحمن الرحيم باب تفسير سورة المائدة

وهي مدنية الا اليوم أكملت لكم دينكم فبعرفة عشيتها طال في النبيوع ومن نسب هذه السورة
الى عرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى الآيات من أولها فانها نزلت في حجة الوداع وهو
راحته بعرفة بعد العصر انتهى وقد روى الامام أحمد عن أسماء بنت زيد قالت اني لأخ
بزعام العنبر ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها
عند الناقه وعن ابن عمر آخر سورة انزلت المائدة والفتح قال الترمذي حسن غريب وثبت
البسهلة بعد قوله المائدة لاني ذر (حرم) يريد قوله غير محلي الصمد وانتم حرم قال أبو عبد
(واحد حرام) والمعنى وانتم محرمون وهذه الجملة ساقة لغير أبوي الوقت وذو (عجائب
ميتافهم) قال قتادة وغيره أي (ينقضهم) فاصلة نحو فنجرحه من الله وهو القول المشهور
ما سم نكرة أبدل منها انقضهم على ابدال المعرفة من التكرار أي بسبب نقضهم ميتاق الله وعلم
بان كذبوا الرسل الذين جاؤا من بعدهم موسى وكنوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم بعد ناهم من الر
أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية (التي كتب الله) يريد قوله تعالى ادخلوا الارض المقد
التي كتب الله لكم أي التي (جعل الله) لكم وثبت هنا قوله حرام لا بوي الوقت
(تبوء) يريد قوله تعالى اني أريد ان تبوءا محبي معناه (تحمل) كذا فسرهم مجاهد (ذاتة) يريد
تعالى يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة أي (دولة) كذا فسرهم السدي (وقال غيره) قيل هو
السدي أو غيره من فسر السابق وسقط للنسفي وقال غيره فلا شك (الاغرام) المذكور في
تعالى فأغربنا بينهم العداوة هو (التسليط) وقيل أغربنا القينا (اجورهن) يريد اذا أتيت
أجورهن (مهورهن) وهذا تفسير أبي عبيدة (المهين) يريد قوله تعالى ومهينا عليه قال
عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه ومهينا عليه قال المهين (الامين) الق
أمين على كل كتاب قبله) وقال ابن جرير القرآن امين على الكتب المتقدمة قبلها وانتم متها في
خالفة منها فهو باطل وقال العوفي عن ابن عباس ومهينا أي ما كمال على ما قبله من الكتب (أما
وفي النور وقال (سفيان) هو النوري (ماني القرآن آية أشد على من) قوله تعالى (السم على
حتى تقموا النوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) لما فيها من التكليف من العمل بأحكام
(محصنة) قال ابن عباس (بجامعة) وقال أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (من أح
بعضي من حرم قتلها الا يحق حي الناس منه جميعا) وقال أيضا في قوله تعالى لكل جعلنا ل
(شريعة ومنهاجا) يعني (سبلا وسنة) وسقط قوله قال سفيان اني هنا غير أبوي ذر والوقت
عمر) على أنهم ما استحدثوا أي (ظهروا) وقوله تعالى من الذين استحق عليهم (الاوليان واحده

عوفي صحيح مسلم وغيره أهدى على الاستهتام وهو أصح من رواه من زوى هجره وهو المراد بجدث اختلاف أئمة رجة هذا أثره

لان معنى هجر هدى وانما جاء هذا من قوله استغفها ما لا ينكار على من قال (١٠١) لانك تكتبواى لا تتركواى امر رسول الله صلى الله

عليه وسلم ويجعلوه كامر من هجرنى كلامه لانه صلى الله عليه وسلم لا يهجر وان صححت الروايات الاخرى كانت مخطأ من قائلها فاليها بغير تحقيق بل لما أصابه من الخيرة والذهشة لعظيم ما شاهدته من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظيم المصائب وخوف القتن والفضال بعده أجرى العجز مجرى شدة الوجع وقول عمر رضى الله عنه حسبتنا كتاب الله رد على من نازعه لاعلى أمر النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم دعونى فالذى أنا فيه خير) معناه دعونى من النزاع واللفظ الذى شرعتم فيه فالذى أنا فيه من مراقة الله تعالى والتأهب للقائه والفسك في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه (قوله صلى الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب) قال أبو عبد قال الاصمى جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن الى ريف العراق فى الطول وأما فى العرض فن جدة وما والاها الى اطراف الشام وقال أبو عبدة هي ما بين حفر أى موسى الى أقصى اليمن فى الطول وأما فى العرض فابن رطل بيرين الى منقطع السماوة وقوله حفر أى موسى هو بفتح الحاء المهملة وفتح التاء أيضا قالوا وسببت جزيرة لاطاطة البحار بها من نواحها وانقطاعها عن المياه العظيمة وأصل الجزر فى اللغة القطع وأضيفت الى العرب لانها الارض التى كانت يابدينهم قبل الاسلام وديارهم التى هى أوطانهم وأوطان اسلافهم وحكى الهروى عن مالك ان جزيرة العرب هى

أولى وهذا ثابت فى بعض النسخ ساقط من الفرع وأصله (باب قوله) تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) وزاد غير أى ذرهنوا وقال ابن عباس مخرجة جماعة وقد سبق فلا فائدة فى ذكره وسقط أى قوله لغير أى ذر وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشر) بالموحدة والمجبة المشددة العبدى البصرى أبو بكر بن دار قال (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن مهدي قال (حدثنا سفيان) هو النورى عن قيس) هو ابن مسلم (عن طارق بن شهاب) الجبلى الاحمسي الكوفي له رؤية أنه قال (قالت اليهود) كعب الاحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود وكان اسلام كعب فى خلافة عمر على المشهور (عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه) (أنكم) معشر المسلمين (تقرؤون آية لو نزلت فينا) معشر اليهود (لأخذناها عيدا) نسرفيه لكمال الدين وزاد فى الايمان قال أى آية قال اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً (فقال عمر انى لاعلم حيث انشأوا من أنزلت) قال فى المعنى وحيث للمكان انشأوا وقال الاخفش قد ترد للزمان وأين قال فى الصحاح اذا قلت أين يزيد فاعلم انما سأل عن مكانه فتكون حيث هنا للزمان وأين للمكان فلا تنكر او عندهما محمد بن عبد الرحمن بن مهدي حيث أنزلت وأى يوم أنزلت (وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين) ولأى ذر حيث (أنزلت) زادا جمد أنزلت (يوم عرفة وانا) بكسر الهمزة وتشديد النون (والله بعرفة) إشارة الى المكان وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة (قال سفيان) النورى بالسند السابق (وأشك) كان يوم الجمعة أم لا) سبق فى الايمان من وجه آخر عن قيس بن مسلم الجزم بأنه كان يوم الجمعة (اليوم أكملت لكم دينكم) وهذا الحديث قد مر فى كتاب الايمان (باب قوله) تعالى ونبت باب قوله لاني ذر عن المستعمل (فلم تجدوا ماء) معطوف على ما قبله والمعنى أوجاء أحد منكم من الغائط أو لامت النساء فطلبتم الماء لتطهروا به فالتجود به ممن ولا بغيره (فصموا صعبدا) ترابا (طيبا) ولعل ذكر الكلام فى التيمم فائنا لتحقيق شموله للجنب والمحدث حيث ذكر عقيب وان كنتم جنبا فاطهروا فانه نقل عن عمر وابن مسعود عند ذكر الاولى التخصيص بالمحدث (صموا) أى (تعدوا) ووسط تيمموا تعدموا والغير المستعمل وقوله تعالى (ولأى) البيت الحرام أى (عاصدين أمت وتيممت واحد) قاله أبو عبدة (وقال ابن عباس لم أسمعتوهن) وفى الفرع ولم سموهن والاول هو الذى فى أصله (واللاذى دخلتم بهن والاقضاء) الاربعة معناها (الذكاخ) فالاول وصله اسمعيل القاضى فى احكام القرآن من طريق مجاهد عنه والثانى وصله ابن المنذر والثالث ابن أى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه والرابع ابن أبى حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزنى عن ابن عباس وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى أوبس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر السديق (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) أنها (قالت خرجنا مع رسول الله) ولأى ذر مع النبي (صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره) هو غزوة بنى المصطلق وكانت سنة ست وأخمس (حتى اذا كانا بالبداء) بفتح الموحدة والمد (أوبدات الجيوش) بفتح الجيم وبهذالبا السالكين معجبة موضعين بن مكة والمدنية والثالث من عائشة (انقطع عقدنى) بكسر العين وسكون القاف أى قلادة وأضافته لها باعتبار استيلائها المنعته والافهولانها استعارته منها فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التمسك وأقام الناس معه وليسوا على ما وليس معهم ما فأتى الناس الى أبى بكر الصديق رضى الله عنه وسقط لفظ الصديق لاني ذر (فقالوا) له (ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس) بحرف الجر (وليسوا على ما وليس معهم ما) فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخدى بالذال المدينة والصحيح المعروف عن مالك انها مكة والمدينة والبناء واليمن وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعى وغيرهما من العلماء فأوجبوا

انخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكينهم (١٠٣) من سكنها ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو
الجزيرة وهو عند مكة والمدينة
والهامة وأعمالها دون اليمن وغيره
مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر
مشهور في كتبه وكتب أصحابه قال
العلماء ولا يمنع الكفار من التردد
مسافرين في الحجاز ولا يكونون من
الاقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام قال
الشافعي وموافقوه الامكا وحرمها
فلا يجوز تمكين كافر من دخوله
بحال فان دخل في خفية وجب
انراجه فان مات ودفن فيه ينش
وأخرج ما لم يتغير به هذا مذهب
الشافعي وجمهور الفقهاء وجوز أبو
حنيفة دخولهم الحرم وجملة
الجاهل قول الله تعالى انما
المشركون نجس فلا يقربوا المسجد
الحرام بعد عامهم هذا والله أعلم
(قوله صلى الله عليه وسلم وأجزوا
الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال
العلماء هذا أمر منه صلى الله عليه
وسلم باجازه الوفود وضياقتهم
واكرامهم تطييبا لنفوسهم
وترغيبا لغيرهم من المؤلفة قلوبهم
ونحوهم واعانة لهم على سفرهم قال
القاضي عياض قال العلماء سواء
كان الوفد مسلمين أو كافرين الان
الكافر انما يفتد غالبا فيما يتعلق
بصالحنا ومصالحهم (قوله وسكت
عن الثالثة أو قالها فانسيها)
الساكت هو ابن عباس والناسي
سعيد بن جبير قال المهلب الثالثة
هي بنجر خيش اسامة رضي الله
عنه قال القاضي عياض ويحتمل
أنها قوله صلى الله عليه وسلم
لا تتخذوا قبوري وشيا بعد فقد
ذكر مالك في الموطأ مع اجلاء
اليوم ومن حديث عمر رضي الله عنه
وفي هذا الحديث فوائد سوى

المعجة (قد نام فقال) ولا في ذرو قال (حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم) حبست الناس
وأيسوا على ما أويس معهم ماء قالت (ولا بوي ذرو الوقت فقالت) عائشة قوماً بنى أبو بكر وقال
ما شاء الله ان يقول) قال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة تكومين عناء (وجعل بطعني بد
في ناصري) يضم عين بطعني وقد تشخ (ولا يمنعني من التحرك الامكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم على نخذي فتنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح) ولغير أبوي ذرو الوقت فتنام حتى
أصبح (على غير ما أنزل الله آية التيمم) التي بالمائدة زاد أبو ذر فتيمموا بلطف الماضي أي تيمم النار
لاجل الآية أو هو أمر على ما هو لفظ القرآن ذكره بياناً أو يدل من آية التيمم أي أنزل الله فتيمم
وفي نسخة فتيممنا (فقال أسيد بن حضير) يضم الحاء وفتح الصاد المعجمة صغراً كسا بقه الانصاري
الاشهلي (ماهي) أي البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم (يا قول بركتكم يا آل أبي بكر) بل
هي مسبوقة بغيرها (قالت) عائشة (فبعثنا) أي أنزلنا (البعير الذي كنت) را كبة (عليه) مائة
السير (فاذا العقد تحته) وهذا الحديث قد سبق في التيمم «وبه قال (حدثنا) ولا في ذر حتى
بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي نزيل مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب
عبد الله (قال أخيرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن الحرث المصري (ابن عبد الرحمن
ابن القاسم حدثني عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) ان
قالت (سقطت قلادة) بكسر القاف (في البليداء) ليس في هذه الرواية أو بذات الجيش (ومجر
داخلون المدينة) الواو للعال (فأناخ النبي صلى الله عليه وسلم) راحته (وزيل) عنها (فجر
رأسه) أي وضعها (في جري) حال كونه عليه الصلاة والسلام (راقداً قبل أبو بكر فلم يكن
لكزة) بالزاي أي دفعني في صدري يده دفعة (شديدة وقال حبست الناس في قلادة في المور
لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أوجعني ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ
وحضرت الصبح) أي صلاة الصبح (فالتمس الماء) بالرفع مفعولاً باب عن الفاعل أي التمس
الناس الماء (فلم يوجد فتراى بأيام الذين آمنوا اذ اقمتم الى الصلاة الآية فقال أسيد بن حضير لله
بارك الله للناس فيكم) أي بسببكم (يا آل أبي بكر ما أنتم الا بركة لهم) (باب قوله) عز وجل
وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله للكشبي في الجوى (فأذهب أنت وربك) رفع عطفاً على الفاعل
المستتر في أذهب وبما ذلك المتأكد بالضمير ويحتمل أنهم أرادوا حقيقة الذهاب على الله لان
مذهب اليهود التجسيم ويؤيده مقابلة الذهاب بالبقع وفي قولهم (فقالنا انا ههنا قاعدون) ونظام
الكلام انهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بما أوصل هذا أن موسى عليه السلام
أمر أن يدخلوا مدينة الجبارين وهي أريحا فبعث اليهم اثني عشر عينان كل سبط منهم عيناً
بخر القوم فلما دخلوها رأوا أمر اعظميهم وعظمتهم فدخروا حائطاً لبعضهم فخا صاحب
الحائط ليبتني الثمار من حائطه فنظروا الى آثارهم فتبعهم فكلموا أصاب واحداً منهم أخنوخ
فجعل في كعبه السكينة حتى التفتهم كلهم فجعلهم في كعبه الفاسكة وذهب الى ملكهم
فمترهم بين يديه فقال الملك قدر أيت شأنا فاذهبوا أو أخبروا صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد
الكريم بن الهيثم حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن أبي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس
قال ان كثيراً في هذا الاسناد نظر وقد ذكر كثير من المنسرين أخباراً من وضع بني اسرائيل
عظمة خلق هؤلاء الجبارين وأنه كان فيهم عوج بن عث بن آدم عليه الصلاة والسلام وأنه كان
طوله ثلاثة آلاف ذراعاً وثلاثمائة وثلاثون ذراعاً وثلاث ذراعاً تحسر بالحساب وهذا
يتحسب منه ثم هو محال لما في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق آدم طويلاً
ماد كراهه منها جواز كتابة العلم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات وذكرنا أنه جاء فيها حديثان مختلفان فان السلف اختلفوا فيها ستون

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أنه قال استفتى سعد بن عبادته رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن إبراهيم عن ابن عيينة ح وحدثني حمزة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثنا اسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ثم أجمع من بعدهم على جوازها وبيننا تأويل حديث المنع ومنها جواز استعمال الجواز لقوله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها أي أمر بالسكينة ومنها أن الأمراض ونحوها لا تنافي النية ولا تدل على سواء الخال (قوله قال أبو اسحق إبراهيم حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان بن عيينة الحديث) معناه أن أبا اسحق صاحب مسلم ساوى مسلماني رواية هذا الحديث عن واحد عن سفيان بن عيينة فعلا هذا الحديث لأبي اسحق يرحل (قوله من اختلافهم ولغظهم) هو يفتح العين المجبة واسكانها والله أعلم

(كتاب النذر)


(قوله استفتى سعد بن عبادته رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها) أجمع المسلمون على صحة النذر وجوب الوفاة به إذا كان الملتزم طاعة فان نذر معصية أو باحاطة كدخول السوق لم ينعقد نذره ولا

شون ذراعا ثم ليرل الخلق يتقص حتى الآن ثم ذكروا أن عوجا كان كافرا وأنه امتنع من ركوب السفينة وأن الطوفان لم يصل إلى ركبتة وهذا كذب وافتراء قال الله تعالى ذكرا نوحا دعا على أهل الأرض من الكافرين فقال رب لا تدعني على الأرض من الكافرين ديارا وقال تعالى فأنجيناها ومن معه في الفلك المشحون ثم أغرقنا بعد الباقين وقال تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم وإذا كان ابن نوح غرق فكيف يبقى عوج بن عنتى وهو كافر هذا لا يسوغ في عقل ولا في شرع ثم في وجود رجل يقال له عوج بن عنتى نظروا الله أعلم اهـ وبه قال (حدثنا يونس بن يعقوب) ابن دكين قال (حدثنا إسرائيل بن يونس السبيعي عن محارق) بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة آخره قال ابن عبد الله الاحمسي الكوفي (عن طارق بن شهاب) الاحمسي الجبلي الكوفي أنه قال (حدثنا ابن مسعود) عبد الله (رضي الله عنه قال شهدت من المقداد) هو ابن الاسود وكان قد بناه فلبب اليوسم أبيه عمرو (ح) لتحويل اليد قال المؤلف بالسند السابق (وحدثني) بالافراد (حدثنا) هو أحمد بن عمر بضم العين البغدادي ليس له في البخاري الا هذا الموضع قال (حدثنا ابوالضر) بفتح النون وسكون الصاد المعجمة هاتم بن القاسم التميمي الطراساني نزيل بغداد قال (حدثنا الانبج) بالشين المعجمة والميم والعين المهملة عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفي (عن سفيان الثوري عن محارق) هو ابن عبد الله (عن طارق) هو ابن شهاب (عن عبد الله) هو ابن مسعود أنه (قال قال المقداد) هو المعروف بابن الاسود (يوم بدر) ولا يذعن عن الجوى والمتملى يمشى (بارسول الله انالاقول لك) سقط لفظ لك لاني ذر (كما قالت بنو اسرائيل موسى فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن امض وكن معك) وعند أحدنا ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون (فكانه سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي أزيل عنه المنكروهات كلها (ورواه) أي الحديث المذكور (وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسي فيما وصله أحدنا اسحق في مسنده ما عن (عن سفيان) هو الثوري (عن محارق عن طارق) ان المقداد قال ذلك القول وهو يارسول الله انالاقول لك الخ (لنبي صلى الله عليه وسلم) ومراد البخاري أن صورته سابق هذا أنه مرسل بخلاف سياق الانبج واستظهره رواية الانبج الموصولة برواية اسرائيل وقد وقع قوله ورواه وكيع الخ مقدما على قوله حدثنا يونس عن أبي ذر مؤخر عند غيره قال في الفتح وهو أشبه بالصواب وعند ابن جرير عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصحبه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم افي ذهاب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد انا والله لا نكون كالكلام من بني اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك قال الحافظ بن كثير وهذا ان كان محفوظا يوم الحديبية فيحتمل أنه كره هذه المقالة يومئذ كما قالها يوم بدر وسقط قوله ذلك لاني ذر (هذا) (باب) بالتنوين في قوله تعالى (اعجازا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا) يفعلون من أجله أي يحاربون لاجل الفساد وحل أي مفسدين (الذين يقاتلون) خبر المبتدأ وهو جزاء الذين (أو يصلوا الى قوله أو يفتوا من الأرض) أي من أرض الجنازة الى غيرها وقال أبو حنيفة بالجس لان الحمبوس لا يرى أحد من أحبابه ولا ينتفع بلذات الدنيا أو قبل التحير أي للامام ان يفعل بهم أي تحصله شاء وهو مروى عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة فيمارواه ابن جرير قال شارح التزوي فيما حكاه الطيبي نظره هذا القائل ان كلمة أو لتحسير حقيقة فيجب العمل بها الى أن يقوم دليل المجاز ولا قطع الطريق في ذاته جنابة واحدة

كفارة عليه عندنا وبه قال جمهور العلماء وقال أحد وطاقفة فيه كفارة بين (وقوله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها) دليل لقضاء الحقوق

الواجبة على الميت فاما الحقوق المالية فيجمع عليها واما البدنية ففيها خلاف قدمنا في مواضع من هذا الكتاب ثم مذهب الشافعي وطائفة من الحقوق المالية الواجبة على الميت من زكاة وكفارة ونذر يجب قضاءها سواء أوصى بها أم لا كحديث الأدهي وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهم ما لا يجب قضاءه من ذلك إلا أن يوصى به ولا يجب مالك خلاف في الزكاة إذ لم يوص بها والله أعلم قال القاضي عياض واختلقوا في نذر ما سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل كان عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل بأحاديث جاءت في قصة أم سعد قال القاضي ويحتمل أن النذر كان غيره ما ورد في تلك الأحاديث قال والظاهر أنه كان نذرا في المال أو نذرا ميبها وبعضه ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعني النبي صلى الله عليه وسلم اسق عنها الماء وأما حديث الصوم عنها فقد علمه أهل الصنعة للاختلاف بين رواه في سند ومثمنه وكثرة اضطرابه وأما رواية من روى أنها عتق عنها فواقفة أيضا لأن العتق من الأموال وليس فيه قطع بأنه كان عليها عتق والله أعلم وأعلم أن مذهبنا ومذهب الجمهور أن الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت إذا كان غير مالي ولا إذا كان ماليا ولم يخلف تركه لكن يستحب له ذلك وقال أهل الظاهر يلزمه ذلك حديث سعد هذا وديلنا أن الوارث لم يلزمه فلا يلزم وحديث سعد يحتمل أنه قضاء من تركها أو تبرع به وليس في الحديث

وهذه الأجزاء كرت بمقابلتها في كل واحد جزاءه فيثبت التغيير كما في كفارة العين والجمهور أن التنوير قال امامنا الشافعي أخيه نابرهم ١ هو ابن أبي يحيى عن صالح الميمون التوأمة عن ابن عباس في قطاع الطريق إذا قتلوا أو أخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا ذكروا يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخفوا السبيل ولم يأخذوا ما لا تنفوا من الأرض ورواه ابن أبي شيبة عن عطية عن ابن عباس بنحوه وأجاب في فتوح الغيب عما سبق من القول بالتغيير بأنه غير ممكن لأن الجزاء على حسب الجنابة ويراد بزيادة ما ينقص بقصانها قال تعالى وجزا سبعة سنين منها فيسعد أن يقال غلظ الجنابة بعاقب بأخف الأنواع وعند ختمها باعظها وذلك أن الحاربة تنفذ أنواعها في صف الجنابة من تخويف أو أخذ مال أو قتل نفس أو جمع بين القتل وأخذ المال والمذكور في الآخرة يتم تفاوته في معنى التشديد والغلظة فوقع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الأجزاء على أنواع الجنابة نصوص هذا التقسيم يرجع إلى أصل لهم وهو أن الجمل إذا قوتت بالجمل يتقسم البعض على البعض ٥ واختلاف في كيفية السلب فقيل يصب حياته ثم يطعن في بطنه يرجع حتى يموت وعن الشافعي يقتل أولا ثم يصب عليه ثم يصب وهل يصب ثلاثة أيام ثم ينزل أو ينزل حتى يتهرى ويسبل صديده وسقط قوله إن يقتلوا إلى آخره لا يذروا قال بعد قوله تعالى فساد الآيات (الحار بقله) قال سعيد بن جبيرة فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن الهيثم ٢ عن عطاء بن يسار عنه هي الكفرية) تعالى وقال غيره هو من باب حذف المضاعف أي يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون فقيه تعظيم لهم ومنه قوله تعالى من عادى لي وليا فقد بارسني بالحرب وأصل الحرب السلب والحارب يسلب الروح والمال والمراد هنا قطاع الطريق وهو أخذ المال مكابرا اعتمادا على الشوكه وان كان في مصره فيه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري) أحد شيوخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال (حدثنا ابن عون) هو عبد الله ابن عون بن رطبان المزني البصري قال (حدثني) بالافراد (سلمان) بفتح السين وسكون اللام مكابرا ولا يذرعن الكشعهي سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب الاول كما ذكره ابن خالون وعبد الغني المقدسي وغيرهما (أبو جهم مولى أبي قلابه) بكسر التاء عبد الله بن يزيد (عن أبي قلابه) كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز وكان قد أبرز سريره للناس ثم أذن لهم فدخلوا (قد كروا) القسامة استشارهم عرفها (وقد كروا) له شأنهم (فقالوا) نقول فيما القود (وقد كروا) قد أقدت بها الخلفاء) قبلا وفي المغازي من طريق أيوب والحجاج الصواف عن أبي رباح فضل حق قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت به الخلفاء قبلك (فألفقت) عمر رجة الله عليه (أبي قلابه) وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد أو قال ما تقول يا أبا قلابه) سئل الراوي زاد في الديات من طريق الحجاج عن أبي عثمان عن أبي رباح فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤس الاجناد وأشرف العرب رأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه أكنت ترضيه قال لا قلت رأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن أنه قد زنى أكنت تقطعه ولم يروه قال لا (قلت) زاد في الديات أيضا والله (ما علمت) نفسك قتلها في الإسلام إلا رجل زنى بعد احصان أو قتل نفسا غير نفسه أو حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر وزاد في الديات وارثه من الإسلام (فقال عنبسة) بفتح العين المهمله وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهمله ابن سعيد بن العاص بن أمية القرظي الاموي (حدثنا ابن هوان مالك) (بكذا وكذا) يعني بحديث العرنين قال أبو قلابه (قلت) ولا يذرعنك (أبي) حدثنا



Handwritten text in the left margin, likely bleed-through from the reverse side of the page.

Main body of handwritten text, appearing as bleed-through from the reverse side of the page. The text is faint and mostly illegible due to the low contrast and bleed-through effect.

وحدثني زهير بن حرب وأبو حنيفة قال أخبرنا قال (١٠٥) زهير حدثنا جريح عن منصور عن عبد الله بن مرة

عن عبد الله بن عمر قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بومئذنا عن التذرية يقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من الشيخ * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يزيد بن ابي حكيم عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التذرية لا يقسم شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل * حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن مني وابن بشار واللفظ لابن مني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التذرية لا يأتى بخير وانما يستخرج به من البخيل * حدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل ح وحدثنا محمد بن مني وابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان كلاهما عن منصور هذا الاسناد نحو حديث جرير * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن يعقوب الدراوردي عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تذروا فان التذرية لا يغني من القدر شيئا وانما يستخرج به من البخيل تصريح بانه ذلك والله اعلم (قوله) أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بومئذنا عن التذرية يقول انه لا يأتى بخير وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التذرية لا يأتى بخير وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية ابي هريرة ان رسول الله صلى

الله صلى الله عليه وسلم (على النبي صلى الله عليه وسلم فكلوه) بعد ان يبعوه على الاسلام (فقالوا قد استوحشنا هذه الارض) أي استقلنا المدينة فلم وافقوا وها ابداننا وكانوا قد سقموا (فقال) صلى الله عليه وسلم (هذه مني) أي ابل (لما خرج) ترى مع ابل الصدقة (فأخرجوا فيها فاشربوا من ابلانها وابلها) للتداوي فليس فيه دليل على الاباحة في غير حال الضرورة وعن ابن عباس مرفوعا فيما رواه ابن المنذر ان في ابل ابل شفاء للذرية يطبوخونهم والذرية فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة (فخرجوا فيها فاشربوا من ابلها وابلانها واستحووا) أي حصلت لهم الصحة من ذلك الداء (وما والاعلى الراعي) سائر التوبى (فكلوه واطردوا النمل) بتشديد الطاء أي ساقوه واسوقوه فاشددا (فما استبطأ) انضم أوله ويكون المهملة وبعد التوقية موحدة ساكنة فطاهمهم لا فهمز فمبني للمفعول استعمال من البطة الذي هو تقيض السرعة أي شيء يستطأ به (من هو لا) العكيين وفي نسخة اخرى ما يستطأ بالثقاف بدل الظاهر من غيرهم أي ما يترا من هؤلاء استفهام فيه معنى التعجب كالسابق فكلوا النمل وحاربوا الله ورسوله (في رواية حميد عن أنس عند الامام أحمد وهو ابو حنيفة بن حنيفة) وحدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) أي عنبسة متعجباً من ابي قلابة (سبحان الله) قال أبو قلابة (فقلت لعنبسة) (تمني) فيما روته من حديث أنس وفي الدييات فقال عنبسة ان سعيد والله ان سمعت كاللوم قط فقلت أترد على حديثي يا عنبسة (قال) لا ولكن جئت بالحديث على وجه (حدثنا بهذا أنس قال) أبو قلابة (وقال) عنبسة (يا أهل كذا) أي يا أهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ ابن جرير وقع التصريح به في رواية الدييات لم أره فعليه سهو (انكم من تزوا بخير ما أتى الله) بفتح الهمزة والفتحة مبنيا للفاعل (هذا) أبا قلابة (يكنم) ومثل هذا (ولابي ذر أرو عوشك من الراوي ولا يذرا) يضاعن الجوى والمسقل ما أتى مثل هذا فيكم برفع مثل وضم همزة أبي وكسر قافه وللكنشيهي ما أتى الله مثل هذا فيكم بظهار الفاعل وفي نسخة ما أتى باسقاط الالف وفي الدييات والله لا يزال هذا الخلد بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم * وهذا الحديث مر في الطهارة في ابوالابيل والمغازي ويأتى ان شاء الله تعالى به عن الله في الدييات مع بقية مباحثه (باب قوله) تعالى (والجرح قصاص) أي فان قصاص فيما يمكن ان يقتض منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين والانف والاذن فخص الاربعه بالذكركم قال والجرح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتض منه كاليد والرجل وأما ما لا يمكن ككسر في عظم أو جراحة في بطن يخاف منها تلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب لغز أبي ذر وقوله للكنشيهي والجوى * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن سلام) السلي مولا هم البخاري البيهقي قال (أخبرنا الفزاري) بفتح الفاء والزاي وبعد الالف امرؤان بن معاوية بن الحرث (عن حميد) طويل (عن أنس) هو ابن مالك الانباري (رضي الله تعالى عنه) انه (قال كسرت الربيع) ضم الراء وفتح الموحدة وبعد التحتية المكسورة المشددة عين مهملة (وهي عمه أنس بن مالك ثنية جارية من الانصار) أي شابة غير رقيقة ولم تسم (فطلب القوم) أي قوم الجارية (القصاص) من الربيع (فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم) يحكم بينهم (فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص) من الربيع (فقال أنس بن التضر) بالضاد المعجمة الساكنة (عم أنس بن مالك لا والله لا تكسر) (ولا يذريتم) (يا رسول الله) ليس رد الحكم بل في وقوعه لما كان له عند الله من القرب والشفقة بفضل الله تعالى واطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى
عن التذوق وقال انه لا يرد من القدر
وانما يخرج به من الجبل حدثنا
يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد
وعلى بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل
وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن
أبي عمرو عن عبد الرحمن الأعرج
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان التذوق لا يقرب
من ابن آدم شيأ لم يكن الله عز وجل
قدره له لكن التذوق يوافق القدر
فيخرج بذلك من الجبل ما لم يكن
الجبل يريد أن يخرج حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني
ابن عبد الرحمن القاري وعبد
العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن
عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله
وفي رواية أن النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن التذوق قال انه لا يرد
من القدر قال المازري يحتمل ان
يكون سبب النهي عن التذوق كون
التذوق بصير ملتزمه فيأتي به تكلفا
بغير نشاط قال ويحتمل أن يكون
سببه كونه يأتي بالقربة التي التزمها
في تذوقه على صورة المعارضة للأمر
الذي طلبه فينقص أجره وتأت
العبادة ان تكون متمحضة لله
تعالي قال القاضي عياض ويحتمل
ان النهي لكونه قد يظن بعض
الجهلة ان التذوق يرد القدر ويمنع
من حصول المقدر فنهي عنه خوفا
من جاهل يعتقد ذلك وسبب
الحديث يؤيد هذا والله أعلم وأما
قوله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتي
بخير فغناه انه لا يرد شيأ من القدر
كما بينه في الروايات الباقية وأما قوله
صلى الله عليه وسلم يخرج به من
الجبل فغناه انه لا يأتي بهذه القرية
تأويها محضاً سبداً وانما يأتي بها في

يا أنس كتاب الله القصاص) بالرفع مبتدأ وخبر قال تعالى والسن بالسن ان قلنا نخرج من قبلنا
نخرج لنا ما لم يردنا سخ (غرضي القوم) فتركوا القصاص عن الربيع (وقبلوا الارض فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره) في قسمه وهذا الحديث قدس
في باب الصلح في الديمة من كتاب الصلح (باب) بهذا (باب) بالتونين في قوله تعالي (يا أيها الرسول بلغ
جميع ما أنزل اليك من ربك) الى كافة الناس مجازاً به غير ما قبل أحد أو لا تخاف مكره
قال مجاهد في خبر رواه ابن أبي حاتم لما زلت بأبيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك قال بار
كيف أصنع وأنا وحدي بجنته عون علي فنزلت وان لم تفعل لما بلغت رسالته أي فان أهملت شئ
من ذلك فما بلغت رسالته لان تركه ابلاغ البعض محبط للباقي لانه ليس بعضه أو لى من بعض وهذا
تظهر المغايرة بين الشرط والجزاء قال ابن الحاجب الشرط والجزاء اذا اتحدا كان المراد بالجزء
المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته موضع أمر عظيم أي فان لم تفعل فقد ارتكبت أمر عظيم
وقال في الاتصاف قال وان لم تفعل ولم يقل وان لم تبلغ ليتعابير الفظ وان اتحدا معنى وهي أحسن
هجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا من محاسن علم البيان وقد رخصنا في
قوله جميع ما أنزل لانه صلوات الله وسلامه عليه كان مبلغاً فعلى هذا فائدة الأمر بالمبالغة والكل
يعنى ربما أتاك الوحى بما تنكره أن تبلغه خوفاً من قومك فيبلغ الكل ولا تخف وقال الرازي
فيما حكاه الطيبي فان قيل كيف قال وان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقولك ان لم تبلغ
بلغت قيل معناه وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك تكون في حكم من لم يبلغ شيأ مما أنزل الله بخلاف
ما فات الشيعة انه قد كتم أسباباً على سبيل التوبة وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العبد
وأمر باطلاعهم عليه فهو منزعه عن كتمانها وأما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح أمته
بل عليه كتمانها وهو قال (حدثنا محمد بن يوسف) القريابي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن
اسمعيل) هو ابن أبي خالد البجلي الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شرحبيل (عن مسروق) هو ابن
الأجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت من حدثك أن محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيأ
مما أنزل عليه) يضم الهمزة مقبلاً للمفعول ولا ياتي ذر عن الكشميهني مما أنزل الله عليه (فكتم
كذب والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية) وسقط لفظ من ربك لغبر أبي
وفي الصحيحين عنها لو كان محمداً صلى الله عليه وسلم كاتمياً لكم هذه الآية وتحتفي في نفسك ما له
مبديه وتحتفي الناس والله أحق ان تخشاه وقد شهدت له امنته بابلغ الرسالة وأداء الأمانة
واستطقتهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك من أصحابه خصوص
أربعين ألفاً كما ثبت في صحيح مسلم وحدثت الباب أخرجه المؤلف هنا مختصراً وفي مواضع أم
مطولا ومسلم في كتاب الايمان والترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما من طريق عن الشعبي
(باب قوله) عز وجل (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو قول المرء بلا قصد لا لولاه
وبلى والله وهذا مذهب الشافعي وقيل الخلف على غلبة الظن وهو مذهب أبي حنيفة وقيل
اليمين في الغضب وقيل في التسيان وقيل الخلف على ترك المأكل والمشرب والملبس والحج
أنه اليمين من غير قصد وبه قال (حدثنا علي بن مسلم) بفتح اللام اللبقي بفتح اللام والموجه
المخففة وبعد القاف تختبة وللعموي والكشميهني علي بن عبد الله قيل وهو خطأ قال (حدثنا
مالك بن سعيد) بسين مضمومة فعين مفتوحة فهم مملتين مصغرا ابن الحسن بكسر الخاء المجهلة
وسكور الميم بعد هاسين مهجلة الكوفي صدوق وضيفة أبو داود وليس له في البخاري سواد
هذا الحديث واخر في الدعوات وكلاهما ما قد تويع عليه عنده وروى له أصحاب السنن

وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي واللفظ له غير قال حدثنا اسمعيل بن (١٠٧) ابراهيم حدثنا ابي عن ابي قلابه عن ابي المهلب

عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من بني عقيل وأصابوا معه العضياء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوناق قال يا محمد فأنه فقال ما شأنك فقال هم أخذني وهم أخذت سابقه الحاج فقال اعظما ذلك أخذتك بجزيرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد انصرف وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم له رجماً فراجع اليه فقال ما أنت قال اني مسلم قال لو قلتها وأنت تلك أمرتك أفلمت كل الفلاح ثم انصرف فناداه فقال يا محمد فأنه فقال ما شأنك قال اني جائع فاطعمني وظمآن فاسقني قال هذمه حاجتك ففدى بالرجلين

وضمها الغتان (قوله عن ابي المهلب) هو بضم الميم وفتح الهاء واللام المشددة اسم عبد الرحمن بن عمرو وقيل معاوية بن عمرو وقيل عمرو بن معاوية وقيل النضر بن عمرو الجرمي البصري والله أعلم (قوله سابقه الحاج) يعني ناقته العضياء وسبق في كتاب الحج بيان العضياء والقصا والجدا وما وهل هن ثلاث أم واحدة (قوله صلى الله عليه وسلم أخذتك بجزيرة حلفائك) أي بجبايتهم (قوله صلى الله عليه وسلم للأسرحين) قال اني مسلم لوقلتها وأنت تلك أمرتك أفلمت كل الفلاح الى قوله ففدى بالرجلين) معناه لوقلت كلمة الاسلام قبيل الاسرحين كنت مالك أمرتك أفلمت كل الفلاح لانه لا يجوز

(حدثنا هشام عن ابيه) عمرو بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (أنزلت هذه الآية لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله) أي كل واحدة منهما اذا قالها مشردة لغو ولم قالها معا فإلا في لغو والثانية منعقدة لانها استدرال مقصود قاله لما ورد فيهما نقله عنه في الفتح ومباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في الايمان وهو يد قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أحمد بن أبي رباح) ضد الخوف واسمه عبدالله بن ابيوب الحنفي الهروي قال (حدثنا النضر) بالاضاد المعجمة ابن جميل المازني (عن هشام) انه (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عمرو بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان اباها) ابا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه (ان لا يحسني يمين) وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحسث وما في البخاري هو الصحيح كافي الفتح (حتى أنزل الله كفارة النبي) في القرآن فكشارته اطعام عشرة ماكين الخ (قال أبو بكر لا أرى) بفتح الهمزة أي لا أعلم (بمينا أرى) بضم الهمزة أي أظن (غيرها) ولابي ذر عن الكشميهني ان غيرها (خير منها) الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير) أي وكشفت عن يميني وعن ابن جرير مما نقله الثعالبي في تفسيره انها نزلت في ابي بكر حلف أن لا ينطق على سطح لغوضه في الافك فعاد الى سطح عما كان يخفه وسقط لغير ابي ذر باب قوله وثبت له والله أعلم (باب قوله) عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أي ما طاب ولا ذمه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحج الحلوا والعسل وحكى عن الحسن أنه قال لبعض الاولياء لما منع نفسه أكل الدجاج والفالوج أترى لعب النحل بلباب البر بمخالص السمن يعيبه مسلم ولما نقل له عن بعضهم أنه لا يأكل الفالوج ويقول لا أؤذي شكرة قال أيشرب الماء البارد قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة الله تعالى فيه أكثر من الفالوج اه نعم من ترك لذات الدنيا وشهواتها وانتفع الى الله تعالى متفرعاً للعبادته من غير ضرر نفسه ولا تقويت حق ففضله لا يمنع منها بل هو أمرهم اوقدس طيباً أيها الذين آمنوا لا يذروا ما آتوا الا بالذرة وثبت لفظ باب له (قوله عن ابن جرير) بفتح العين فيهما السلي الواسطي زيل البصرة قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان عن اسمعيل (هو ابن أي خالد) عن قيس (هو ابن أبي حازم) (عن عبدالله) هو ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) انه (قال) كأن غزومع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا ساءة ولنا الأختصاص (قوله المعجمة) والصاد المهملة أي الأناستدعي من يفعل بالاختصاص أو بالجزء ذلك بأنه ساء وانحصاء شق على الانثيين وانرا عهما (قنها ناعن ذلك) نهى تحريم لمبا فيه من تغيير خلق الله وقطع السبل وكفر النعمة لان خلق الشجر رجلا من النعم العظيمة وقد ينقض ذلك بفاعله الى الهلاك اخص لنا بعد ذلك أن تتزوج المرأة بالثوب) أي الى أجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالشور قيداً يجوز بغيره مما يتراضيان عليه (بقرأ) ابن مسعود (بأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) قال النووي في استنبها ابن مسعود الآية انه كان يعتقد باحة المتعة كان عباس ولعله يكن حينئذ بلغه النسخ ثم بلغه فرجع بعده وهذا الحديث أخرجه أيضاً في النكاح وكذا مسلم وأخرجه النسائي في التفسير (باب قوله) جل وعلا (انما الحرام والميسر والانصاب والازلام رجس) خبر عن الاشياء المتقدمة وانما أخبر عن جمع بمفرد لانه على حذف مضاف أي انما تعاطى الحرام الخ من عمل الشيطان) لانه مسبب من تسويله وتزينه وانظر في موضع رفع صفة رجس (وقال) ولولابي ذر قال (ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما ما وصله ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة (عن الازلام) هي (القداح) أي السهام التي (يقتسمون بها في الامور) في الجاهلية والنصب) لابي ذر باسقاط الواو والنصب بضم التون والصاد قال ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم هي

سرا لو أسلمت قبل الاسر فكننت فزيت بالاسلام وبالسلامة من الامر ومن اعتنم مالك وأما اذا أسلمت بعد الاسر فبسط الخيار في قتلك

بين يدي يوتهم فانفلت ذات ليلة
من الوثاق فأتت الابل فجعلت اذا
دنت من العبر رغاقت ركة حتى تنتهي
الى العصابة فلم ترع قال وهي ناقة
منقوفة تقعدت في عزها ثم زجرتها
فانطلقت ونذروا بها فطلبوها
فأعزتهم قال ونذرت لله عز وجل
ان تجهاها الله عليها لتخترنها فلما
قدمت المدينة رآها الناس فقالوا
العصابة ناقة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت انها نذرت ان
تجهاها الله عليها لتخترنها فألوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكروا ذلك له فقال سبحان الله
بئس ما جزتها نذرت الله ان تجهاها الله
عليها لتخترنها الا وفاء انذرتني
معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي
رواية ابن حجر لا نذرتني معصية الله

ويبقى الخبير بين الاسترقاق والممن
والنداء وفي هذا جواز المقادة
وان اسلام الاسير لا يقطع حق
الغائب منه بخلاف ما لو أسلم قبل
الامر وليس في هذا الحديث انه
حين أسلم وفادى به رجع الى دار
الكفر ولو ثبت رجوعه الى دارهم
وهو قادر على اظهار دينه لقوة
شوكه عشرته أو نحو ذلك لم يحرم
ذلك فلا اشكال في الحديث وقد
استشكله المازري وقال كيف
يرد المسلم الى دار الكفر وهذا
الاشكال باطل مردود بما ذكرته
(قوله وأسرت امرأة من الانصار)
هي امرأة أبي ذر رضي الله عنه
(قوله ناقة منقوفة) هي بضم الميم وفتح
النون والواو المشددة أي مدللة
(قوله ونذروا بها) هو بفتح النون
وكسر الذا ل أي علموا (قوله صلى
الله عليه وسلم لا وفاء لنذرتني معصية
ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية لابن حجر لا نذرتني معصية الله تعالى) في هذا دليل على ان من نذر معصية كشراب الخمر ونحوه فنذره باطل لا يعتد به

(انصاب) كانوا يتصبونها (يتجسون عليها) وقال ابن قتيبة جوارق يتصبونها ويتجسون عندها
فمنصب عليها ماء الذبايح (وقال غيره) أي غير ابن عباس (الزلم) بفتحين هو (القدح) بكسر القاف
وسكون الدال وهو السهم الذي (لا ريش له وهو واحد الا زلام) ويقال للسهم أول ما يقطع قطع
ثم يفتح ويرى فيسمى بديان ثم يقوم فيسمى قدحاً ثم يرش ويركب نضله فيسمى سهماً (والاستقسام)
هو (ان يجيل) بالجيم (القدح) فيها (فان ختمته) بأن خرج نهائي ربي (انتهى) وترك (وان امرأة)
بان خرج أمرني ربي (فعل ما أمره) زاد أبو ذر به وان معنى قوله (يجيل) يضم التحتية وكسر الجيم
أي (يدبر) من الادارة وكانوا يعطون القيم على اجمالها ما تدرهم (وقد أعلموا القدح) وكان
سبعة مستوياته موضوعة في جوف الكعبة عند هبل أعظم أصنامهم (اعلاماً) يكتبونها عليها
(بضروب) أي بأشكال من الامور فعلى واحد أمرني ربي وعلى الآخر نهائي ربي وعلى الآخر واحد
منكم وعلى آخر من غيركم وعلى آخر ملصق وعلى آخر العقل والسابع غفل أي ليس عليه من
وكانوا (يستقسمون) أي يطلبون (بها) بيان قسمة من الامر الذي يريدونه كسفر أو نكاح أو
تجارة أو اختلاف وفيه من نسب أو امر قبيل أو حل عقل وهو الذب أو غير ذلك من الامور العظيمة
فان أجالوه على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان خرج من غيركم كان حلقا فيهم وان خرج
ملصقا كان على حاله وان اختلفوا في العقل في خرج عليه قدحه يحمله وان خرج الغفل الذي
لا علامة عليه أجالوا ثانيا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهى الله عن ذلك وحرمه وصحاه فسد
ووقع في رواية يستقسمون به بند كبير الضمير أي يستقسمون بذلك الفعل (وقعت منه قسمت) قال
في العمدة أشار به الى أن من أراد ان يتخير عن نفسه من لفظ الاستقسام بقول قسمت يضم التاء
(والقسوم) يضم القاف على وزن فعول (المصدر) وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد
(الحق بن ابراهيم) المعروف بابن راعويه قال (أخبرنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون
المجعة ابن الغرافصة أبو عبد الله العبدى الكوفي قال (حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز
ابن مروان بن الحكم القرشي الاموي المدني) قال (حدثني) بالافراد (نافع عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما) انه (قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة) ولابي ذر وان بالمدينة بالموحدة بدل
(يومئذ) قبل تحريمها (الحسة أشربة) شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة (ما فيه اشربان
العذب) وهذا الحديث من أفراد به قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدوري قال (حدثنا
ابن علي) يضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسمعيل بن ابراهيم وعليه أمه قال (حدثنا
عبد العزيز بن صهيب) يضم المهملة وفتح الهاء آخره موحدة مصغر البناني البصري (قال قال
أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ما كان لنا خمر غير فضيخكم) بفتح الفاء وكسر الصاد وبالهمزة
المجتمعة شراب يتخذ من البسر وحمه من غير أن تفسد النار وان فضيخ الكسر لان البسر يشدق
ويترك في وعاء حتى يغلي (هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني لقاتم أسقي ابا طلحة) زيد بن سهل الانصاري
زوج أم أنس (وفلانا وفلانا) وقع من قسمة من كان مع أبي طلحة عند مسلم أبو دجانه وسهيل
يضا وأبو عبيدة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وأبو أيوب (اذ جاء رجل) لم يسلم (فقال) وفي الشرع
قال (وهل بلغكم الخبر فقالوا وما ذلك قال حرمت الخمر) أي حرما الله تعالى على لسان رسوله
صلى الله عليه وسلم (قالوا أخرج) همزة مفتوحة فيها ساكنة فرامكسورة أمر من أهرق وأولاه
عن الحوى والمستقلى هرق بفتح الهاء وكسر الراء من غير همزة أيضا عن الكسبية أرق جه
منووحة فرامكسورة من غيرها قال السفاقي الجمع بين الهاء والهمزة ليس بجيد لان الهاء
من الهمزة فلا يجمع بينهما وأوجب بانهم قد جمعوا بينهما كما في الصحاح وغيره وصرح به سيوطي

الوهاب الثقفي كلاهما عن أيوب
بهذا الاسناد فهو وفي حديث
جاد قال كانت العصابة من رجل من
بنو عقيل وكانت من سوابق الحاج
وفي حديثه أيضا قات على ناقه
ذلول مجرسة وفي حديث الثقفي
وهي ناقه مدربة

ولا تلمسه كفارة بين ولا غبرها
وبهذا قال مالك والشافعي وأبو
حنيفة وداود وجهور العلما وقال
أحمد يجب فيه كفارة المين للحديث
المروى عن عمران بن الحصين وعن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا ترفى معصية
وكفارته كفارة بين واحتج الجمهور
بحديث عمران بن حصين المدكور في
الكتاب وأما حديث كنفارته
كفارة بين فضعيف باتفاق المحدثين
وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فما
لا تلك العبد فهو محمول على ما إذا
أضاف النذر إلى معين لا يملكه بان
قال ان شئني الله مر رضي فقه على
أن أعتق عبدا فلان أو أصدق
بشوبه أو يداره أو نحو ذلك فاما إذا
الترحمي التمتع شيئا لا يملكه فيصح
نذره مثاله قال ان شئني الله مر رضي
فقه على عتق رقبة وهو في ذلك
الحال لا يملك رقبة ولا قيمتها فيصح
نذره وان شئني المريض ثبت العتق
في ذمته (قوله ناقه ذلول مجرسة وفي
رواية مدربة) أما المجرسة فيضم
الميم ويقع الجيم والراء المشددة وأما
المدرب فيفتح الدال المهملة وبالراء
الموحدة والمجرسة والمدربة والمنوقة
والذلول كما بمعنى واحد وفي هذا
الحديث جواز سقر المرأة وحدها
بلا تزوج ولا محرم ولا غيرهما إذا
كان سقر ضرورة كالهجرة من دار

ب (هذه القل بالأنس) بكسر القاف أي الجرارات التي لا يقل أحدها الا القوي من الرجال (قال
أي أنس) (فما سألو عنها ولا راجعوا بعد خبر الرجل) فقيه قبول خبر الواحد * وهذا الحديث
أخرجه مسلم في الاثرية * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال (أخبرنا ابن عيينة)
سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهم أنه
قال صح أناس) بفتح الصاد وتشديد الموحدة (غداة أحد) سنة ثلاث (الحجر) وفي الجهاد
من طريق علي بن عبد الله المدني اصطلح ناس الحجر يوم أحد أي شربوه صبوحا أي بالغداة
فقلوا من يومهم جيعا شهداء) وعند الاماعيلي من طريق القواريري عن سفيان اصطلح قوم
الحجر أول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء (وذلك قبل تحريمها) وزاد البرزاني مسنده فقالت
اليهود قدمات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا ووعدا لولا
الصلوات جناح فيما طعموا وفي سياق هذا الحديث غرابه وفي مسلم من حديث سعد بن أبي
وقاص قال صنع رجل من الانصار طعاما فدعا فشرنا الحجر قبل أن تحرم حتى سكرنا
فتناخرنا الحديث وفيه فتراثما الحجر والميسر الى قوله فهل أنتم منتون * وحديث
باب آخر جبه البخاري أيضا في الجهاد والمعازي * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم)
بن زاهويه (الخطلي) قال (أخبرنا عيسى) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (وابن ادريس)
عبد الله الاودي الكوفي كلاهما (عن أبي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الحنة
عبي بن يزيد التميمي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عمر) رضي الله عنهم أنه
قال سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد أيها الناس
أنزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير) وفي هذا بيان
حصول الخمر مما ذكر وليس العصر لخلو التركيب عن أدائه ولتعقبه بقوله (والخمر ما حامر
العقل) أي سمره وغطاه كالخمر سواء كان مما ذكر أو من غيره كأنواع الخبث والنبات كالافيون
والخشيش ولا تعارض بين قول ابن عمر وأولئك تحريم الخمر والبلد ينتمون منذ خمسة أشهر ما فيها
شرب العنب وبين قول عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة الخمر لان الأول أفاد ان الخمر نزل في
سالة لم يكن شرب العنب فيها بالمدنية والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي ان شرب العنب كان
بالمدنية انذاك بل بوجه وحينئذ فلا تعارض كما لا يخفى * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام
والاشربة ومسلم في آخر الكتاب وأبو داود في الاثرية بقوله الترمذي والنسائي فيه وفي الائمة
هذا (باب) بالتنوين في قوله عز وجل (ليس على الذين آمنوا ووعدا لولا الصالحات جناح) اثم (فيما
طعموا) تقول طعمت الطعام والشراب ومن الشراب والمراد ما لم يحرم عليهم لقوله اذا ما اتقوا
أي اتقوا المحرم (الى قوله والله يحب المحسنين) وسقط لابي ذر قوله الخ وقال بعد طعموا
الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السديسي عامر قال
حدثنا جاد بن زيد) اسم جده درهم الجهمي قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البناني (عن أنس
رضي الله عنه ان الجر التي اهر بقت) بضم الهمزة وسكون الياء آخره تأنيث ولا يذره بقت
بضم الهاء من غير همزة (الفضيخ) بالضاد والهاء المعجمتين مرفوع خبران وهو المختصم بالسركا
مرفريا قال البخاري (وزادني محمد) هو ابن سلام لابن يحيى الذهلي وهو من قال انه هو ويؤيده
ما رواه أي ذر حيث قال محمد البيكندی وقد تبين بهذا ان قول صاحب المصابيح تبع الماني
لتصح ان القائل زادني هو القريري ومحمد هو البخاري وهو وظهران البخاري مع عبد الحديث
من أبي النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندی مطولا (عن أبي النعمان قال) أي أنس

الحرب الى دار الاسلام وكالهرب من يريد منها فاحشة ونحو ذلك والنهي عن سقرها وحدها محمول على غير الضرورة وفي هذا الحديث

مروان بن معاوية الفزاري حدثنا حميد حدثني ثابت عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيئا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر أن يمسي قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وأمره أن يركب وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن الأعرابي عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم أدرك شيئا يمسي بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا فقال ابنه يارسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أركب أيها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك واللفظ لقتيبة وابن حجر وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو بن هذا الاسناد مثله وحدثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل يعني ابن فضالة حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي أنس عن عتبة بن عامر انه قال نذرت أختي ان تمسي الى بيت الله حافية

دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه ان الكفار اذا غنموا مال الله لمسلم لا يملكونه وقال أبو حنيفة وآخرون يملكونه اذا حازوه الى دار الحرب وحجة الشافعي وموافقيه هذا الحديث وموضع الدلالة منه ظاهر والله أعلم قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيئا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر أن يمسي قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وأمره ان يركب وفي رواية يمسي بين ابنيه يتوكأ عليهما وهو من يهادى وفي حديث عتبة بن عامر قال نذرت أختي ان تمسي الى بيت الله حافية

(كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة) الانصاري (فنزله فخرم الجرفا حرم) أي النبي صلى الله عليه وسلم (مناديا) قال الحافظ بن حجر لم أر التصريح باسمه (فنادى) يصر بها وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحدثنا ابن عباس عندهما ولفظه قال سألت ابن عباس عن بيع الجرف فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من يقيم أودوس فلقية يوم الفتح راوية بخبر يهدى اليه ففصل بالفلان أما علمت ان الله حرمها فاقبل الرجل على غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها (فقال أبو طلحة) أي لأنس (أخرج فانظر ما هذا الصوت قال) أنس (فخرجت) أي فذهبت عدت الى أبي طلحة (فقلت) له (هذا منادى لأن الجرف حرمت) حرمها الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (فقال لي اذهب فأخبرها) بهمزة مفتوحة فيها ما كنه مخبروم على الأمر ولا يذر عن الجوى والمستعمل فخرها بفتح الهاء من غير هـ زوله أيضا عن الكشميهني فارقها من مفتوحة فمكسورة (قال) فأخبرها (فجرت) أي سألت (في سلك المدينة) أي طرفها (قال) أنس (وكانت خرمهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهى في بطونهم) وعند النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال نزل تحريم الجرف في ناس شربوا الجرفا لم يؤمنوا بها ولا جعل بعضهم يري الأثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلمين وعند الزواران الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وأفادني الفتح في رواية الاسماعيلي عن ابن ناجية عن أحمد بن عبد الوهيد ومحمد بن موسى عن حماد بن أحمد هذا الحديث قال جاد فلا أدري هذا بعني قوله فقال بعض القوم الخ في الحديث أي عن النبي أو قاله ثابت أي مرسل (قال) فأزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح حين طعموا والمعنى بيان أنه لا جناح عليهم فيما طعموه اذا ما اتقوا الحرام والحكم عام وان اخبر السبب فالجناح مر رفع عن كل من طعم شيئا من المستلذات اذا اتقى الله فيها حرم عليه منها وادام الايمان أو ازيد اذ ايماننا عند من يقول به وقال في فتوح الغيب والمعنى ليس المطلوب من المؤمن الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات واقفا المطلوب منهم الترقى في مدارج التقوى والايان الى مراتب الاخلاص ومعارج القدس والكمال وذلك بان يتنوعوا على الاتقاء عن الشرك والايان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة تحصل الاستقامة التامة فيمكن بالاستقامة من الترقى الى مرتبة المشاهدة ومعارض أن تعبد الله كأنك تراه وهو المعنى بقوله وأحسنوا يوم الزاني عند الله وبحمته ان الله يحب المحسنين اه وقال غيره والتفسير باقتناء الشرك لا يلازم الكمال وان قوله وعملوا الصالحات أي بانسروا الاعمال الصالحة واتقوا الخمر والميسر بعد تحريمه أو اذاموا على التقوى والايان ثم اتقوا سائر المحرمات أو ثبتوا على التقوى وأحسنوا أعمالهم وأحسنوا الى الناس بالمواساة مهم في الاتفاق عليهم من الطيبات وقيل التقوى عن الكبر والكبرياء والصغار وأضعف ما قبل فيه انه للتكرار والتأكيد قال القاضي ويحتمل أن يكون هذا التكرار باعتبار الاوقات الثلاثة أو باعتبار الحالات الثلاثة استعمل الانسان التقوى والايان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله ولذا تبدل الايمان بالايمان الكبري الثالثة اشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام في نفسه أو باعتبار المراتب الثلاثة الوسط والتمهي أو باعتبار ما يتقنه فإنه ينبغي أن يترك المحرمات بوقايان العذاب والشهات تحريم عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحتفظ للنفس عن الخسوف ثم يذبحها عن دنس الطبيعة وختم الكلام بشعر بان من فعل ذلك من المحسنين وأنه يستجاب له الجنة الالهية وسأني من شرح حديث الباب ان شاء الله تعالى في الاشارة به (باب قوله) عز وجل (لأنسألو الرحمن صلى الله عليه وسلم) عن اشياء ان تبدل لكم أي تظهر لكم (تسؤركم) وبالجملة الشرطية وما علمه

وفي رواية يمسي بين ابنيه يتوكأ عليهما وهو من يهادى وفي حديث عتبة بن عامر قال نذرت أختي ان تمسي الى بيت الله حافية

فأمرني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته (111) فقال لعش ولتركب = وحدثني محمد بن

رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريح أخبرنا أسعدي بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عتبة بن عامر الجهني أنه قال نذرت أختي فذكر بمنزل حديثه فضل ولم يذكر في الحديث حاففة وزاد وكان أبو الخير لا يفارق عقبة = وحدثني محمد بن حاتم وابن أبي خلف فالأحدنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريح أخبرني يحيى بن أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره بهذا الإسناد مثل حديث عبد الرزاق = وحدثني هرون بن سعيد الأيلي ويونس بن عبد الأعلى وأحمد بن عيسى قال يونس أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن ابن شماس عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين فأمرني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لعش ولتركب = أما الحديث الأول فعمول على العاجز عن المشي فله الركب وعليه دم وأما حديث أخت عقبة فعملة تمشي في وقت قدرتها على المشي وتركب إذا عجزت عن المشي أو لحقتها مشقة ظاهرة فتركب وعليه دم وهذا الذي ذكرناه من وجوب الدم في صورتين هو راجح القولين للشافعي وبه قال جماعة والقول الثاني لادم عليه بل يذهب الدم وأما المشي حاففا فلا يلزمه الحنابلة بل له لبس النعلان وقد جاء حديث أخت عقبة في سنن أبي داود وميناها ركب للعجز قال أن (2) أختي نذرت أن يحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لغني عن مشي أختك فتركب ولتهدي نذرها قوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين) اختلف العلماء

عليها وهو أن تسألوا عنها صفة لأشياء ومعنى حين ينزل القرآن أي مادام النبي صلى الله عليه وسلم في الحياة فإنه قد يمرض بسبب سوء الكلفة تسوء كم وتعرضون لشدة العقاب بالتقصير في أدائها وسقط لفظ باب قوله المغير أي ذر = وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (حدثنا) الوليد بن عبد الرحمن الجارودي (بالجيم العبدى البصرى قال (حدثنا) الوليد قال (حدثنا) شعبة بن الجراح (عن موسى بن أنس عن) أبيه (أنس) هو ابن مالك (رضي الله عنه) أنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثله ما حفظ) وكان فيما رواه النضر بن حنبل عن شعبة عنده مسلم قد بلغه عن أصحابه شيئا خطب بسبب ذلك (قال لوتعلون) من عظمة الله وشدة عقابه بأهل الجرائم وأحوال القيامة (ما أعلم لضحككم قليلا ولبكيكم كثيرا) أنس (فغطي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم حين) بالخاء المعجمة للكشم أي صوت من تنفع من الاند بالكاء مع ضغنة ولا يذرعن الجوى والمسملى حين بالخاء المعجمة أي صوت من تنفع بالكاء من الصدر وهو يدون الانحاب (فقال رجل) هو عبد الله بن حذافة وقيس بن حذافة وأخار حذافة وكان يطعن فيه (من أبي قال) صلى الله عليه وسلم أبو بكر (فلان) أي حذافة (فترأت هذه الآية لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم) = وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرافق والاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير والنسائي في الرافق (رواه) أي حديث الباب (النضر) بن شميل فيما وصله مسلم (وروح بن عبادة) مما وصله الجاردي في الاعتصام كلاهما عن شعبة بن الجراح بإسناده وعند ابن جرير عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله حتى أحسوا بالمسئلة فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم عن شيئا لا ينهكم فاشفقوا أصحابه أن يكون من يدي أمر قد حضر قال فجعلت لا التفت يميني ولا شمالا لأوجدت كلا لافأرأسه في نوبه يبيكي فأنشأ رجل كان يلاحق فيدي لغيرا يه فقال يا بني الله من أبي قال أبو بكر حذافة ثم قام عرف فقال رضينا بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد رسولا عاذا بالله من شر الفتن الحديث = وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (الفضل بن سهل) البغدادي قال (حدثنا) أبو النضر) بإسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراساني قال (حدثنا) أبو حنيفة) بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بينهما المتحبة ما كتبه زهير بن معاوية الجعفي الكوفي قال (حدثنا) أبو جويرية) بضم الجيم صغرا حيطان بكسر الحاء وتشد يد الطاء المعجمة بن ابن حنيفة بضم الخاء المعجمة وتخفيف القاء الجرهمي بفتح الجيم (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال) كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزأ به ويقولون (الرجل) له عليه الصلاة والسلام (من أبي ويقول الرجل نضل ناقته ابن ناقي فأنزل الله بهم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها) فقط إن تبد لكم تسؤكم في رواية أبي ذر = وهذا الحديث من أفراد البخاري وقيل رأت في شأن الحج فعن علي لما نزلت والله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله أتى كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله أتى كل عام قال لا ولوقلت نعم لوجبت فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم رواه الترمذي وقال حديث غريب = هذا (باب) استؤم في قوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) يجوز كون جعل بمعنى يهيئ فيعدي لائتين أحدهما محذوف أي ما هي الله حيوانا بحيرة ومنع أبو حيان كون جعل بمعنى شرع أو وضع أو أمر وخرج الآية على التصيير وجعل المقعول الثاني محذوف أي ما صير الله بحيرة مشروعة = وأد قال الله) يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس معناه (يقول) قال الله) تحرضه أن لفظ قال الذي هو ما صير بمعنى يقول المضارع لأن الله تعالى إنما يقول هذا القول يوم الله عليه وسلم إن الله لغني عن مشي أختك فتركب ولتهدي نذرها قوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين) اختلف العلماء

أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت به ما منتهى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عن هذا كرا ولا آثرا وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد مثله غير أن في حديث عقيل ما حلفت به ما منتهى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنه ولا تكلمت بها ولم يقل ذا كرا ولا آثرا وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمرو وهو يحلف بآبائه بمثل رواية يونس ومعمر

في المراد به لحمه جهورا صحابنا على نذر الجراح وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع عن كلام زيد مثلا أن يكلم زيد فقلته على حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة بين وبين ما التزمه هذا هو الصحيح في مذهبا وجسه مالك وكثرون أو الاكثرون على النذر المطلق كقوله على نذره جله أحد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كن نذر أن يشرب الخمر ووجه جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر وقالوا هو محرم في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة بين والله أعلم (كتاب الأيمان) (باب النهي عن الخلف بغير الله تعالى) (قوله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم

القيامه بوجها للصلوات وتقر بعوا يؤيده قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وذلك في القاب (واذهنها صله) أي زائدة لأن ذلك الماضي والقول في المستقبل وقال غيره أذ قد تجي بمعنى كقوله ولوترى أذفرعوا وقوله

تم بحمد الله عن أبي جري • جنات عدن في السموات العلاء

وصوب ابن جري يقول السدي أن هذا كان في الدنيا حين رفع إلى السماء الدنيا (المائدة) في قول هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء (أصلها مفعولة) مراد أن لفظ المائدة كان على لفظ فاعله فهو بمعنى مفعولة يعني مبدودة لأن ماد أصله سيد قلبت الياء ألفا فتحركت وانفتح ما قبلها والمفعول منها للمؤنث بمبدودة (كعيشة راضية) وإن كانت على وزن فاعله فهي بمعنى مرضية لا تمتنع وصف العيشة بكونها راضية وانما الرضا وصف صاحبها (وتطليقة ثمانية التمثيل مذهب غير واضح لأن لفظ ثمانية هنا على أصله بمعنى فاطعة لأن التطليقة الباتنة ترفع حكم العقد والمعنى) من حيث اللغة (مبديها أصاحبها من خير) يعني امتير به إلا أن ماد مبدية لغتها ما به من المبدية ومن حيث الاشتقاق (يقال ما دني بمبدئي) من باب فعل يفعل بفتح الميم الماضي وكسرها في المستقبل وقال أبو حاتم المائدة الطعام نفسه والاسم يظنونها الطوان لكن قال في الصحاح المائدة خوان عليه طعام فإذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما خوان (وقال ابن عباس) رضى الله عنهم فبقيا رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن جري قوله تعالى يا عيسى انى (متوفيتك) معناه (ميتك) وهذه الآية من سورة آل عمران قيسل وذكره هنا المناسبة فلما توفيتنى وكلاهما في قصة عيسى • وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذة البصرى قال (حدثنا إبراهيم بن سعد) يسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى أبو إسحق المدني نزيب بغداد (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف المدنى مؤذنب ولد عمر بن عبد العزيز (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب) بن حزن القرشى الخزاز قال ابن المدنى لأعلم في التابعين أوسع علما منه أنه قال البعيرة التي يمنع دهرها للوطا غبت) أى لا لاجل الاضنام (فلا يحابها أحد من الناس) ذكرنا وأنى وخص أبو عبيدة المنع بالنساء دون الرجال وقال غيره البعيرة فعيلة بمعنى مفعولة واشتقاقها من الجرو وهو الشق يقال بجر ناقته إذا شق الناقة واختلف في اقفيل هى الناقة تنتج خمسة أبطن آخرها ذكر فتشق أذنها وتترك فلا تترك كبر تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء (والسائبة) بوزن فاعلة بمعنى مسيبة (كانوا يسيبونها إلا أنهم لا جملها تذهب حيث شامت (لا يحمل عليها نية) ولا تجلس عن مرعى ولا ماء وذلك أن الرجل إذا مرض أو غاب له قريب يشران شفاه الله أو مرضه أو قدم غابته فناقته سائبة فهى بمنزلة البعيرة وقيل هى من جميع الانعام (قال) أى سعيد بن المسيب بالسند المذكور (وقال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه) (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزازي) يضم اللام المعجمة وتخفيف الزاى وسبق في باب إذا انقلبت الدابة في الصلاة ورأيت فيها عمرو بن لحنى بن الامم وفتح الحاء المهملة قال الكرماني عامر اسم ولحنى لقب أو بالعكس أو أحدهما من الجند وقال البرماي انما هو عمرو بن لحنى ولحنى اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو اه وعندنا من حديث ابن مسعود مر فوعان أول من سب السواب وعبد الاضنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وعند عبد الرزاق من حديث زيد بن أسلم مر فوعا عمرو بن لحنى أخو بنى كعب قال ابن جري فعمرو هذا هو ابن لحنى بن قعة أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرحهم وعند ابن جري أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا لكم بن الجون يا أكرم رأت عمرو بن لحنى بن قعة

[Faint, illegible handwritten text, possibly bleed-through from the reverse side of the page.]

[Faint, illegible handwritten text visible along the right edge of the page.]

الم
ال
أ
الم
ال
روا
بحر
الى
أن
الم
ال
لا
ش
ون
ش
س
ال
ش
س

صلى الله عليه وسلم أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وعمر بحلب بأبيه فتأذاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الله عز وجل فيها كم أن تخلفوا بآبائكم فمن كان خالفا فلخلف بالله أوليهم * وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ليث ج وحدثنا محمد بن مني حدثنا يحيى وهو القطن عن عبيد الله ح وحدثني بشر بن هلال حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو ج وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن اسمعيل بن أمة ح وحدثنا ابن زافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الصنعالي وابن أبي ذئب ح وحدثنا اسحق ابن ابراهيم وابن زافع عن عبيد الزراق عن ابن جريح أخبرني عبد الكريم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى بن يعقوب ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يعقوب أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان خالفا فلا يخلف الآباء الله وكانت قريرت تخلف بآبائها فقال لا تخلفوا بآبائكم فمن كان خالفا فلا يخلف بالله أوليهم وفي رواية لا تخلفوا بالطوائف ولا بآبائكم قال العلماء الحكمة في النهي عن الخلف بغير الله تعالى أن الخلف يقتضي تعظيم المخلف به وحقبة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضافها به غيره وقد جاء عن ابن عباس لأن أخلف بالله مائة مرة

ابن خندف (بجرقصه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة يعني أمعاء (في النار كان أول من سب السواشب) قال سعيد بن المسيب مما هو معروف مدرج لامر فروع (والوصيلة) فعله بمعنى فاعله هي (الناقفة البكر سنكر) أي تبادر (في أول نتاج الابل) يأتي (تم قتي) بفتح المثناة وتشديد النون المكسورة (بعديا نبي) ليس بينهما ذكر (وكلاوي بيونهم) ولا يبي ذر يسبون أي الوصيلة (طواغيتهم) بالمثناة الفوقية من أجل (ان وصلت) بفتح الواو في الفرع كاصلة وفي نسخة بضمها (احداهما) أي احدي الاثنين (ب) الاثنى (الاخرى ليس بينهما ذكر) ويجوز كسر الهمزة من ان وصلت وهو الذي في الفرع ولم يضبطه في الاصل وقيل الوصيلة من جنس الغنم فقيل هي الشاة فتج سبعة أبطن عناقين عناقين فاذا ولدت في آخرها عناقا وجد باقيل وصلت اياها فحرت مجرى السائبة وقيل غير ذلك (والخام) هو (الحل الابل بضر ب الضراب المعهود) فينتج من ضربه بطن بعد بطن الى عشرة أبطن (فاذا قضى ضربه ودعوه) بتخفيف الدال ولا يذره ودعوه بتشديدها (للطواغيت) أي تركوه لاجل الطواغيت (وأعقوه من الحل فلم يحمل عليه نبي وجهوه الخاخي) لانه حتى ظهره وقيل الحام الفعل يولد ولده وقيل الذي يضر بني ابل الرجل عشر سنين (وقال أبو الهيثم) الحكم بن نافع ولا يذره وقال لي أبو الهيثم (أخبرنا شعيب) هو بن أبي حمزة الحمصي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (سمعت سعيدا) يعني ابن المسيب قال يخبر بهذا) بخصية مضمومة تخا مجمة ساكنة نحو حديثه من الاخبار رأى سعيد بن المسيب يخبر الزهري ولا يذره عن الجوى والمستقلى قال بحيرة بهذا بوحدة مفتوحة فامهملة فتحتية ساكنة إشارة الى تفسير الجيرة وغيرها كافي رواية ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري قال (أى سعيد بن المسيب) وقال أبو هريرة رضى الله عنه (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) أي المذكور في الرواية السابقة وهو قوله البحيرة التي يمنع درها للطواغيت (ورواه) أي الحديث المذكور (ابن الهادي) يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثي (عن ابن شهاب) الزهري (عن سعيد) هو ابن المسيب (عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه) أنه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا رواه ابن مردويه من طريق جدين خالد المهرى عن ابن الهادي لفظه رأيت عمرو بن عامر الخزازي بجرقصه في النار وكان أول من سب السواشب والسائبة التي كانت تسب فلا يحمل عليها شيء الى آخر التفسير المذكور وقال الخافظين كثير في رأيته في نفسه قال الخا كم أراد البخاري أن يزيد بن عبد الله بن الهادي رواه عن عبيد الوهاب بن يثرت عن الزهري كذا حكاه شيخنا أبو الخجاج المزني في الاطراف وسكت ولم ينسبه عليه وفيما قاله الخا كم نظر فان الامام أحمد و أبو جعفر بن جرير رواه من حديث الليث بن سعد عن ابن الهادي عن الزهري نفسه والله أعلم * وبه قال (حدثني) بالانفراد (محمد بن أبي يعقوب) اسحق (أبو عبد الله الكرماني) بكسر الكاف وضبطه النورى فتحها والاول هو المشهور قال (حدثنا احسان بن ابراهيم) بن عبد الله الكرماني أبو هشام العنزي مؤمن مفتوحه بعدها زاي مكسورة قال (حدثنا يونس) بن يزيد الابل (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت جهنم) حقيقة أو عرض عليه مثالها وكان ذلك في كسوف الشمس (بضمهم) بكسر الظاء أي بأكل (بعضها بعضا رأيت عمرا) هو ابن عامر الخزازي (بجرقصه) بضم القاف وسكون المهملة أمعاء أي في النار وسقط للعلم به (وهو أول من سب السواشب) وقد سبق هذا الحديث مطولا في أبواب العمل في الصلاة من وجه آخر عن يونس بن يزيد (باب) يونس بن قولة تعالى (وكتب عليهم شهيدا) رقبيا كالتأهلم أمكنهم من هذا القول الشنيع

فأتم خبرهم أن أخلف بغيره فابرفان قيل الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم أفظموا به ان

حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب عن يونس (١١٤) ح وحديثي حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني
جديد بن عبد الرحمن بن عوف ان
أبا هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من حلف منكم
فقال في حلفه باللات والعزى
فليقل لا اله الا الله

صدق بخوابه أن هذه كلمة تجرى
على اللسان لا تقصد بها اليمين فان
قبل فقد أقسم الله تعالى بمخلوقاته
كقوله تعالى والصفات والذاريات
والطور والنجم فالجواب ان الله
تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته
تسبها على شرفه (قوله ما حلفت بها
ذاكرا ولا أنثرا) معنى ذا كرا
قائلا لها من قبل نسي ولا أثر بالمد
أى حالها عن غيري وفي هذا
الحديث اباحة الحلف بالله تعالى
وصفاته كلها وهذا مجمع عليه وفيه
التهى عن الحلف بغير أسماءه
سبحانه وتعالى وصفاته وهو عند
أصحابنا مكروه وليس بحرام (قوله
صلى الله عليه وسلم من حلف منكم
فقال في حلفه باللات والعزى فليقل
لا اله الا الله) أعنا أمر بقول لا اله
الا الله لأنه تعاطى صورة تعظيم
الاصنام حين حلف بها قال
أصحابنا اذا حلف باللات والعزى
وغيرهما من الاصنام أو قال ان
فعلت كذا فانا يهودى أو نصرانى
أو برى من الاسلام أو برى من
النبي صلى الله عليه وسلم أو نحو ذلك
لم تنعقد عنده بل عليه أن يستغفر
الله تعالى ويقول لا اله الا الله
ولا كفارة عليه سوا فعله أم لا هذا
مذهب الشافعى ومالك وجاهير
العلماء وقال أبو حنيفة تجب الكفارة
في كل ذلك الا في قوله أنا مبتدع
أو برى من النبي صلى الله عليه وسلم
أو اليهودية وأصح بان الله تعالى
أوجب على المظاهر الكفارة لأنه منكر من القول وزور والخلف بهذه الاشياء منكر وزور وأصح أصحابنا والجمهور بنظر هذا وعرفوا

وهو المذكور في قوله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهة من دون الله فضلا عن أن
يعتقدوه (مادم عليهم لما توفيتنى) أى بالرفع الى السماء لقوله تعالى انى متوفيك ورافعك
واتوفى أخذ الشئ وايقا والموت نوع عندك كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم فتنفع من
أردت عصمته بأدلة العقل والآيات التى أترأت اليهم (وأنت على كل شئ شهيد) مطلع عليه
مراقبه قال فى فتوح الغيب فان قلت اذا كان الشهيد معنى الرقيب فلم عدل عنه الى الرقيب
فى قوله تعالى كنت أنت الرقيب عليهم مع انه ذيل الكلام بقوله وأنت على كل شئ شهيد وأجل
بانه خوف بين العبادتين ليعزى بين الشهيد والرقيب فكيف عيسى عليه السلام رقيب اليهم
كل رقيب الذى يمنع ويلزم بل هو كاشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو
الذى يمنع الزام بنصب الأدلة وانزال البينات وارسال الرسل وسقط لاني ذرقوله فلما توفيتنى
وقال بعد قوله مادمت فيهم الآية وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا
شعبة) بن الحجاج قال (أخبرنا المغيرة بن النعمان) الضحى الكوفى (قال سمعت سعيد بن جبيرة
الاسدى مولاهم الكوفى (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال خطب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس انكم محشورون) أى مجموعون يوم القيامة (الى الله) تعالى حال
كونكم (حفاة عراة غرلا) بضم العين المجبة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلق والغرلة القلفة
التي تقطع من ذكر الصبي قال ابن عبد البر محشر الاذى عاريا ولكل من الاعضاء ما كان له يوم
فمن قطع له شئ يرد حتى الاقلق وقال أبو الوفاء بن عقيل حشفة الاقلق موقاة القلفة فلما أراؤا
فى الدنيا أعادها الله فى الآخرة ليدققها من حلاوة فضله وسقط لاني ذرعة (ثم قال) عليه الصلاة
والسلام ولا يذر عن الكشميهنى ثم قرأ (كذبت أنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كفا فاعلم انى أمر
الآية) قال فى شرح المشكاة ان قيل سياق الآية فى اثبات الحشر والنشر لان المعنى نو جد
عن العدم كما أوجدنا كم أو لا عن العدم فكيف يستشهد بهم بالمعنى المذكور وأجاب بان سياتى
الآية دل على اثبات الحشر واثارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب ادماج (ثم قال)
عليه الصلاة والسلام (الآية بالتخفيف للاستفتاح وان أول الخلاق يكسى يوم القيمة
ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم لأنه أول من عرى فى ذات الله حين أرادوا القاءه فى النار ولا ي
من أوليته اذ لك تفضيله على نبينا صلى الله عليه وسلم لانا نقول اذا استأثر الله عبدا بفضيلة على
آخر واستأثر المستأثر عليه على المستأثر بتلك الواحدة بغيرها فضل منها كانت الفضيلة له
نبينا صلى الله عليه وسلم التي يكساها بعد الخليل حله خضرا وهى حلة الكرامة بقرينة اجلاس
عند ساق العرش فهى أعلى وأكمل فخص بفتاها من الامايات من الاولى ولا يخفى بان خص
الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم سابقه لاولى السابقة ولا فضيلة لذوى الفضائل
الا أنت عليها وكرم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها (الآية) بالتخفيف أيضا (والآية)
بجاء بضم الياء وفتح الجيم (برجال من أمتى فيؤخذ عنهم ذات الشمال) جهة التار (فأقول لبارئ
أجانبى) بضم الهمزة وفتح الميم مصغرا والتصغير يدل على التقليل والمراد انهم تأخروا عن
بعض الحقوق وقصروا فيها أو من ارتد من جفاة الاعراب ولا يذر عن الكشميهنى أيضا
بالتكبير (فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك) فأقول كما قال العبد الصالح عيسى صلى الله عليه
وسلم (وكنتم عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم) زاد أبو ذر وأنت
على كل شئ شهيد وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى (فيقال ان هؤلاء هم الرعايا الذين على
أعقابهم منسدة بالنون ولا يذر عن الكشميهنى مذ (فأرقتهم) لم يرد به خواص الحسابة الذين لا يردون
أوجب على المظاهر الكفارة لأنه منكر من القول وزور والخلف بهذه الاشياء منكر وزور وأصح أصحابنا والجمهور بنظر هذا وعرفوا

ومن قال لصاحبه تعالى أقامرك فليصدق وحدثني سويد بن سعيد حدثنا (١١٥) الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ح وحدثنا الحسن بن

إبراهيم وعبد بن حميد قالوا حدثنا
عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما
عن الزهري بهذا الاسناد وحدث
معمر مثل حديث يونس غير انه
قال فليصدق بشئ وفي حديث
الأوزاعي من حلف باللائ والعزيز
(قال أبو الحسن مسلم) هذا الحرف
يعني قوله تعالى أقامرك فليصدق
لا يرويه أحد غير الزهري قال
والزهري نحو من سبعين حديثا
يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يشارك فيها أحد بأسانيد جيد
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا
عبد الأعلى عن هشام عن الحسن
عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحلفوا بالطواغيت ولا بآبائكم

الحديث فانه صلى الله عليه وسلم
انما أمره بقول لا اله الا الله ولم
يذكر كفارة ولان الاصل عندها
حتى ثبت فيه اشرع وأما قيامهم
على الظهار فينتقض بما استثنوه
والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم
ومن قال لصاحبه تعالى أقامرك
فليصدق) قال العلماء أمر بالصدقة
تكفير الخطيئة في كلامه
بم هذه المعصية قال الخطابي معناه
فليصدق بمقدار ما أمر أن يقام
به والصواب الذي عليه المحققون
وهو ظاهر الحديث أنه لا يختص
بذلك المقدار بل تصدق بما تيسر
فما يطلق عليه اسم الصدقة
ويؤيده رواية معمر التي ذكرها
مسلم فليصدق بشئ قال القاضي
في هذا الحديث دلالة المذهب
الجمهور أن العزم على المعصية اذا
استقر في القلب كان ذنبا
يكتب عليه بخلاف الخاطر الذي

وعرفوا بصحته فقد صدقهم الله تعالى وعصمهم من ذلك وانما ارتد قوم من جنات الاعراب من
المؤلفة فخرجهم عن لاصحة في الدين وهذا الحديث باق ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله
تعالى وقوته (باب قوله عز وجل ان تعذبهم فأنهم عبادك) أي ان عذبهم فلا تعذب الاعبادك
ولا اعتراض على المالك فيما يتصرف فيه من ملكه وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا غيرك (وان
تغفر لهم فأنك أنت العزيز الحكيم) ان قيل كيف جاز أن يقول وان تغفر لهم فتعرض بواله
الغفور عنهم مع علمه انه تعالى قد حكم باله من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة أوجب بان هذا
ليس بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه
وحكمته ولذا قال فانك أنت العزيز الحكيم تنبها على انه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض
في حكمه وحكمته فان عذبت فعذل وان غفرت ففضل قال

أذنبت ذنبا عظيما • وأنت لله قواهل • فان غفرت ففضل • وان جزيت فعدل
وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لانه وسقط قوله وان تغفروا هم الخ لا يذر
وقال بعد قوله فأنهم عبادك الآية • وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى قال (حدثنا)
ولاي ذرا أخبرنا (سفيان) الثوري قال (حدثنا) ولاي ذرا أخبرنا (المغيرة بن النعمان) النخعي
(قال حدثني) بالافراد (سعيد بن جبيرة) الاسدي مولا لهم (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما
(عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انكم محشورون) أي يوم القيامه وراوى الرواية السابقة
الى الله (وان ناسا) ولاي ذرا عن الكشميري وان رجالا (بوخيهم ذات الشمال) جهة النار
(فاقول كما قال العبد الصالح) عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم (وكنتم عليهم شهيدا ما دمت
فيهم الى قوله العزيز الحكيم) فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة
وبالنظر الى القسم الآخر الغفور أنسب ظاهرا أوجب بان مجموع الوصفين لمجوع الحكمين كانه
قال ان تعذبهم فأنهم عبادك ولا يتوان ولا يؤذك تعذيبهم وان تغفروا هم فأنك أنت العزيز الحكيم
الذي لا يفعل الا بمقتضى الحكمة لا بالنظر الى أنهم يستحقون المغفرة بل باعتبار أن فعلك
لا يكون الاعلى وجه الصواب وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق واحاديث الانبياء ومسلم
في صفة القيامه والترمذي في الزهد والنسائي في الجنائز والتفسير

(سورة الانعام)

عن ابن عباس فيما رواه الطبراني نزلت سورة الانعام بمكة ليلة الاحد حوله اسبوعون أنف ملك
يجارون حوله بالتيه وروى الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسمعيل بن عبد
الرحمن حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر لما نزلت سورة الانعام صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال قد شيع هذه السورة ماسدا الاق ثم قال صحح على شرط مسلم فان اسمعيل هو السدي قال
الشمسي لا والله لم يدرك جعفر السدي وأظن هذا موضوعا وعند ابن مردويه عن أنس بن مالك
مرفوعا نزلت سورة الانعام معها موكب من الملائكة ستمائة من الخائفين لهم رجل بالتيه
والارض بهم تريح ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله الملك العظيم (بسم الله
الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله ابن
بني حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (ثم لم تسكن فتنهم) أي (معدرتهم) أي التي
توهمون أنهم يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن لغير أبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم
بإضافة قوله تعالى وهو الذي أنشأ جنات (معروشات) أي (ما يعرض من الكرم وغير ذلك) وسقط
هذا الذي ذر وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (حولة) وغير شاهی (ما يحمل

بردة عن أبي موسى الأشعري قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين استجملوه فقال والله لأجلكم وما عندى ما أجلكم عليه قال فلبينا ما شاء الله ثم أتى بابل فأمرنا بتبيلات ذرد غز الذي فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أنتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله خفف أن لا يجملنا ثم جلتنا فأبوه فاختبروه فقال ما أجلكم ولكن الله جلكم وأبى والله

الحديث مثل الحديث السابق في النهي عن الخلف باللات والعزى قال أهل اللغة والغريب الطوائفي هي الاصنام واحدها طاغية ومنها هذه طاغية دوس أى صنمهم ومعبودهم نهي باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته لأنه سب طغيانهم وكثرهم وكل ما جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد طغى فالطغيان الجاوزة للحد منه قوله تعالى لما طغى الماء أى جاوز الحد وقيل يجوز أن يكون المراد بالطوائفي هنا من طغى من الكفار وجاوز القدر المعتاد في الشروهم عظم أو هم وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحافوا بالطوائغي وهو جمع طاغوت وهو الصم ويطلق على الشيطان أيضا ويكون الطاغوت واحد أو جمعاً وذكرا ومثقال الله تعالى واجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وقال تعالى يريدون أن يصالحوا الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به

عليها) كذا في اليونانية يحمل بالتحسية وسقطت في فرعها أى الأثقال وفي قوله (وللبسنا) عليهم (لبسنا) عليهم فيقولون ما هذا الأبر منكم وفي قوله تعالى (وبسأون) عنه (تباعدون) عنه أى عن أن يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام وفي (تبسل) من قوله أن تبسل نفس (تفزع) وفي قوله (أسلوا) أى (أفصحوا) همزة مفعومة وكسر الضاد المحجمة ولا يذرفضوا غيره همز وفي قوله تعالى والملائكة (بأسطوا أيديهم البسط الضرب) من قوله تعالى لن تبسط إلى يدك لتقتبلي وليس البسط الضرب نفسه وفي قوله قد (استكثرتهم) أى (أضلتهم كثيرا) منهم وكذلك قال مجاهد والحسن وقتادة ولا يذرو قوله استكثرتهم من الأبر وسقط لغيره وفي قوله (ذرا) ولا يذرمها (من الحرت) قال (جعلوا لله من غيراتهم) وما لهم نصيبا وللشيطان والاولان نصيبا) وروى أنهم كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذى لا يؤمنهم يتفقونه على سدنها ثم رأوا ما عينوه لله أركى بذلوه لا آلهتهم وان رأوا مالا آلهتهم أركى تركوها حبالها وفي قوله ذرأنتبسه على فرط جهالتهم فانهم أسر كوا الخالق في خلقه جادا لا يقدر على شئ ثم رجوه عليه بان جعلوا الزاكي له وسقط لغيره أى ذرأفظ مما من قوله مما ذرأ وقال ابن عباس أيضا في قوله تعالى على قلوبهم (أكنة) أن يشقهوه (واحدها كان) وهو ما يستر الشئ وهذا ثابت لابي ذرير المستعمل ساقط لغيره وفي قوله (أما) بادغام الميم في الأخرى وحذفها من الكتابة ولا يذرمها (اشتمت) عليه أرحام الانسين (بمعنى هل تشتم الاعلى ذكرا أو أنى فلم يحرمون بعضها وتعلمون بعضها) وهو رد عليهم في قولهم ما فى بطون هذه الانعام خالصة لذكورا ومحرم على أزواجنا وفي قوله أودما (مستفوحا) أى (مهراقا) بمعنى مصبوبا كالميم في العروق لا كالكبد والطحال وهذا ثابت للكشبية ساقط لغيره وفي قوله (صدق) أى (أعرض) عن آيات الله وفي قوله تعالى (أسلوا) من قوله تعالى فإذا هم بمسبون أى (أوبسوا) بضم الهمزة ميمنا للفتحة ولأبي ذرير الحمزة والمسقى أسوا بفتح الهمزة واسقاط الواو ميمنا للفتحة من أيس إذا تقطع رجاؤ وفي قوله (أسلوا) بما كسبوا أى (أسلوا) أى الى الهلاك بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائفة وقد ذكره قريبا بغير هذا التفسير وفي قوله في سورة القصص (سردا) الى يوم القيامة أى (داعما) قيل وذكر هنا المناسبة قوله في هذه السورة وجعل الليل سكنا وفي قوله (استهونه) أى (أضلته) الشياطين وروى قوله ثم أنتم (تترنون) أى (تسكبون) وفي قوله وفى آذانهم (وقر) أى (صم وأما الوتر) بكم الواو (فاته الخجل) بكسر الحاء المهملة وسقط لغيره أى ذرفانه وقوله (أساطير) الاولين (واحدها أسطورة) بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء (واسطارة) بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعد ألف (وهى الترحات) بضم القوية وتشديد الراء أى الاباطيل وقوله (الباساء) فى قوله فأخذوا بالباساء (من البأس) وهو الشدة (ويكون من الموس) بالضم وهو ضمة النعيم وقوله (أو جبر) أى (معابنة) وقوله (الصور) بضم الصاد وفتح الواو فى قوله يوم ينفخ فى الصور أى (جماعة صور) أى يوم ينفخ فيها فتحيها) كقوله سورة وسور) بالسين المهملة فهما قال ابن كثير والحجج ان المر بالصور القرن الذى ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام للاحداث الواردة فيه وقوله (ملكوت) أى (ملكوت) أى (ملكوت) فى اليونانية مثل بفتح الميم والمثلثة وتنوين اللام ورهبوت رفع (خبر من رجوت) أى فى القرآن (وتقول ترهب خبر من أن ترحم) ولا يذرم ملكوت وما الش رهبوت رجوت والصواب الأول فسر ملكوت بملك وأشار الى أن وزن ملكوت مشتل رهبوت ورجوت ويؤيده قول أبي عبيد

(باب نذب من حلف بينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذى هو خيرا ويكفر عن عيبه) قوله صلى الله عليه وسلم ابى والله فى تفسيره

ان شاء الله لا أحلف على عين ثم أرى خيرا منها الا كفرت عن عيسى وأتيت (١١٧) الذي هو خير من احدنا عبد الله بن براد

الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني
وتقاربا في الاقنط قالا حدثنا ابو
اسامة عن يزيد عن ابي بردة عن ابي
موسى قال ارسلني اصحابي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله
لهم الجلال اذ هم معه في جيش
العسرة وهي غزوة تبوك فقلت
يا نبي الله ان اصحابي ارسلوني اليك
لتعلمهم فقال والله لا أحلفكم على
شيء ووافقته وهو غضبان ولا اشعر
فرجعت حزينا من منع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن مخالفة أن
يكون رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد وجد في نفسه على
فرجعت الى اصحابي فأخبرتهم
الذي قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم ألبث الا سوية ما
سمعت بلا لا ينادي أي عبد الله بن
قيس فأجبت فقال أحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما
أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خذ هذين القرنين وهذين
القرنين وهذين القرنين لست
أبصرة ابتاعهن حينئذ من سعد
فانطلق بين الى اصحابك فقل ان الله
أوفى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحملك على هؤلاء فاركبوهم
قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابي
بين فقلت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحملك على هؤلاء
ولكن والله لا ادعكم حتى ينطلق
معي بعضكم الى من سمع مقالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
سأله لکم ومنعه في أول
مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك

ان شاء الله لا أحلف على عين ثم أرى
خيرا منها الا كفرت عن عيني
وأتيت الذي هو خير وفي الحديث
الاشعري من حلف على عين ثم أرى
خيرا منها فليكفرها وليان الذي هو خير

في تفسيره الآية حيث قال أي ملك السموات والارض خرجت قوله في المثل رهبوت خير
من رجوت أي رهبوت خير من رجوة وقوله فلما (جن) عليه الليل أي (أظلم) وقوله (تعالى)
حسابون أي (علاء) وهذا ثابت لا يدرسا قط لغيره كقوله (وان تعدل) كل عدل لا يؤخذ منها
أي (تقسط) بضم الفوقية من الاقساط وهو العدل والضمير في ان تعدل يرجع الى النفس
الكافرة المذكورة قبل (لا يقبل منها في ذلك اليوم) هو يوم القيامة لان التوبة انما تنفع في حال
الحياة قبل الموت وقوله وان تعدل الخ ثابت لا يدر في قوله والشمس والقمر حسابا (يقال
على الله حسابا أي حسابا) كشمبان وشهاب أي يجريان بحساب متقن مقدر لا يتغير ولا
يتطرب بل كل منهما له منازل يسكنها في الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار
طولا وقصرا (ويقال حسابا) أي (مراعى) أي سماما (ورجوما للشياطين) وسقط قوله ويقال
لا يدره وقوله (مستقر) في قوله تعالى أنشأكم من نفس واحدة فاستقرأ أي (في الصلابة
ومستودع في الرحم) كذا وقع هنا ومثله قول أبي عبيد قمت في صلب الاب ومستودع في رحم
الاموكذا أخرجه عبد بن حميد من حديث محمد بن الحنفية وقال معمر عن قتادة عن عبد الرزاق
مستقر في الرحم ومستودع في الصلب وأخرج سعيد بن منصور ومثله من حديث ابن عباس باسناد
صحیح وأخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقر هاء في الدنيا ومستودعها في الآخرة وعند
الطبراني من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله (القنون) في قوله ومن الخل من
طلعها فنون أي (العقد) بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف وهو امر جوف بما
فيه من الشماريخ (والانثان فنون) بكسر القاف (والجماعة أيضا فنون) فيستوي فيه التننية
الجمع فم يظهر الفرق بينه ما في رواية أبي ذر حيث كسر ر عذة فنون مع كسر نون الاولى
رفع الثانية التي هي نون الجمع الجاري عليها الاعراب تقول في التننية عذان فنون بالكسر
أخذت فنون في النصب وضربت بنون في الجر فتقلب ألف التننية فيها وتقول في الجمع هذه
فنون بالرفع لانه في حالة الرفع وأخذت فنونا بالنصب وضربت بنون بالجر ولا تتغير فيه الالف
والاعراب يجرى على النون ويحصل الفرق أيضا بالاضافة فان نون التننية تحذف دون نون الجمع
وسقط فنون الثانية لغير أبي ذر (مثل سنو و فنون) في التننية والجمع والكسر في التننية
الحرركات الثلاث في الجمع وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون وأصله أن تطلع فخلتان من
فرق واحد ولا يدر فنون بالرفع والتنون وهذه التفاضل المذكورة مقدم بعضها على بعض في
بعض النسخ ومؤخر في أخرى وساقط بعضها من بعض وهذا (باب) بالتنون في قوله تعالى (وعنده
مفتاح الغيب لا يعلمها الا هو) المفتاح جمع مفتاح الميم وهو الخزانة أو جمع مفتاح بكسر الميم وهو
مفتاح بابان الالف وجمعه مفتاح باب بعد الالف وقرأها ابن السميع وهو الالة التي يفتح بها
على الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول عن السدي في مزار وا الطبري وعلى
الثاني يكون قد جعل للغيب مفتاح على طريق الاستعارة لأن المفتاح هي التي يتوصل بها الى
في الخزان المستودع منها بالاغلاق فمن علم كيف يفتحها او يتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك
ليان ان الله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها او ما لم يغيب عبر عنه بهذه العبارة إشارة
لانه هو المتوصل الى المغيبات وحده لا يتوصل اليها غيره وهذا هو الفائدة في التعبير بعند
غيره على المنجم الخذول الذي يدعى علم الغيب والفلسفي المطرود الذي يزعم ان الله تعالى لا يعلم
جزئيات وجوز الواحد أي أنه جمع مفتاح بفتح الميم على انه مصدر بمعنى الفتح أي وعنده فتوح الغيب
بفتح الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفتاح على المحسوس والمعنوي وفي حديث أنس

بن مالك قال ان الله لا يحلف على عين ثم أرى خيرا منها فليكفرها وليان الذي هو خير

سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه إياهم ثم أعطاهم بعد فخذوهم بما حدثهم به أبو موسى سواء حديث أبي الربيع العتكي حديثنا حديث أبي يزيد عن أبي يوب عن أبي قلابة وعن القاسم بن عاصم عن زهيد الجرمي قال أبو يوب وأنا حديث القاسم أحفظ مني لحديث أبي قلابة قال كما عند أبي موسى فدعا عابداً منه وعليه اللحم دجاج فدخل رجل من بني تميم الله أحر شبيهه بالموالي فقال له هلم فتشاكراً فقال هلم فتأني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل منه فقال الرجل اني رأيت يا كل شيئاً فقدرته

في هذه الأحاديث دلالة على من حلف على فعل شيء أو تركه وكان الحنث خيراً من التمسك على العيين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه وأجمعوا على أنه لا يجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى أنه يجوز تأخيرها عن الحنث وعلى أنه لا يجوز تقديمها على العيين واختلفوا في جوازها بعد العيين وقبل الحنث فجوزها مالك والأوزاعي والثوري والشافعي وأربعة عشر صحاباً وجماعات من التابعين وهو قول جماهير العلماء لكن قالوا يستحب كونها بعد الحنث واستثنى الشافعي التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث لأنه عبادة بنسبة فلا يجوز تقديمها على وقتها كالصلاة وصوم رمضان وأما التكفير بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تججيل الزكاة واستثنى بعض أصحابنا حنث المعصية فقال لا يجوز تقديم كفارته لأن فيه إغناء على المعصية والجمهور على اجرائها كغير المعصية وقال أبو حنيفة وأصحابه وأشهب المالكي لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل حال ودليل الوجه ورواها هذه

مما صححه ابن جبان ان من الناس من أتى الخبير وهو به قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى القرشي العامري الأوبسي قال (حدثنا إبراهيم بن سعد) يكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سالم بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر الخطيب رضي الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الغيب) بوزن مساجد خرائن الغيب (نحو) لا يعلمها الا الله فمن ادعى علم شيء منها فقد كفر بالقرآن العظيم وقد كره وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفي زائد اعلمه أو لان هذه الخس هي التي كانوا يدعون علمها (ان الله عنده علم الساعة) أي علم قيامها فلا يعلم ذلك شيء من رسل ولا ملائكة مقرب لا يجلبها الا هو ومن ثم أنكر الداودي على الطبري دعواه أنه بقي من الدنيا من شجرة المصطفى نصف يوم وخمسة مائة عام قال وتقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصرح القرآن والسنن وبكتفي في الرد على أن الامر وقع بخلاف ما قال فقد مضت خمسمائة سنة ثم ثمانمائة وزيادة لكن الطبري عساه يحدث أي نعليه رفعة ان تعجز هذه الامة أن يؤخرها الله نصف يوم الحديث أخرجه أبو داود وغيره لكنه ليس صحيحاً في انها لا تؤخر أكثر من ذلك (وينزل الغيب) فلا يعلم وقت انزاله من تقديم ولا تأخير وفي بلد لا يجاوز به الا هو لكن اذا مر به علمته ملائكته الموكلون به ومن شاء من خلقه (ويعلم ما في الارحام) مما يريد ان يخلقه إذ كرام أئمة أم ناقص لا أحد سوا ذلك اذا مر بكونه ذكر أو أنثى أو شقيماً أو سعيداً علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه (وما تدري نفس ماذا تكسب غداً) في دنياها وأخرها من خير أو شر (وما تدري نفس بأي أيام تموت) أي بلدتها أم في غير ذلك ليس أحد من الناس يدري أين مضجعه من الارض أو في بحر أو بر أو جبل (ان الله عليم خبير) والاستدلال من نفي علم غير الباري تعالى بوقت انزال المطر بقوله اذا مر به علمته ملائكته الموكلون به التمسك من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه الا من ارضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والوحي تابع للرسل يأخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما في الارحام الخ لاني ذكر وقال في آخر السورة وهذا الحديث سبق في الاستسقاء أي ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان (باب قول تعالى (قر هو القادر على ان يبعث عليكم عذاباً من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ووط وأهل النبل (أو من تحت أرجلكم) كما غرق فرعون وخسف بقارون وعند ابن مردويه من حديث ابن كعب عذاباً من فوقكم قال الرجاء أو من تحت أرجلكم الحنف وقيل من فوقكم أكثر وحكاسكم أو من تحت أرجلكم من ألسنتكم وعبيدكم وقيل المراد بالقوف حنث المطر وبالعتمة الثمرات وسقط لغير أي ذر أو من تحت أرجلكم وقالوا الآية ونبت قوله باب قوله لاني ذكره للباقيين (ببأسكم) في قوله أو بلبسكم أي يخلطكم من اللباس بلبسوا يخلطوا وهذا كالأول من قول أبي عبيد وقوله (شيءاً) أي (فرقاً) أي لا تكونوا شعبة واحدة يعني يخلط أمركم كما اضطراب لا خلط اتفاق يقابل بعضكم بعضاً وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهمي (عن عمرو بن دينار عن جابر) الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال لما زارت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذاباً من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك) بذاتك وزاد الامام علي من طريق جماعة زيد عن عمرو الكرمي (قال أو من تحت أرجلكم) وسقطت قال لاني ذكر (قال) عليه الصلاة والسلام (أعوذ بوجهك) زاد الامام علي الكرمي أيضاً (أو بلبسكم) يخلطكم في ملامة القتل (شيءاً بدينق بعضكم بأمر بعض) أي يقابل بعضكم بعضاً وقال مجاهد يعني أمر

متفرقة

خلفت أن لا اطعمه فقال لهم أحدثك عن ذلك أني أتيت رسول الله صلى الله عليه (119) وسلم في رهط من الأشعرين نستحمله فقال

والله لا أحكمكم وما أعزدي ما أحكمكم عليه فلبت ما شاء الله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فدعا بنا فأمر لنا بنحس ذود غير الذري قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض أعظمتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عينة لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله أنا أتيناك نستحملك وانك خلفت أن لا تحم لنا ثم جلستنا أنتسيت يا رسول الله قال اني والله ان شاء الله لا أحلف على بين فأرأى غير ما خيرا منها الا أتيت الذي هو خير وتحملت ما فأنظلقوا فاقاما حلكم الله عز وجل


الاحاديث والقياس على تعجيل الزكاة (قوله أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعرين نستحمله) أي نطلب منه ما يحم لنا من ابل ويحمل ثقلنا (قوله فأمر لنا بنحس ذود غير الذري وفي رواية بنحس ذود وفي رواية بثلاثة ذود بقع الذري) أما الذري فيضم النال وكسرهما وفتح الراء الخفيفة جمع ذرورة بكسر الذا لوضهها وذرورة كل نبي أعلاه والمراد هنا الاسنة وأما الغر فهي البيض وكذلك النقع المراد بها البيض وأصلها ما كان فيه يياض وسواد ويعناه امر لنا بابل يياض الاسنة وأما قوله بثلاث ذود فهو من إضافة الشيء الى نفسه وقد يفتح به من يطلق الذود على الواحد وسبق أيضا حه في كتاب الزكاة وأما قوله بثلاث وفي رواية بنحس فلان إضافة بينهم اذ ليس في ذ كر الثلاث في الخمس والزيادة مقبولة ووقع في الرواية الاخيرة بثلاثة ذود باثبات الهاء وهو صحيح يعود الى معنى ابل وهو

تفرقة وغوما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الآن من اختلاف والاهواء وسقط الدماء (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أهون) لان الفتن من الخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله فابتليت هذه الامم بالفتن ليكفر بها عنهم (أو) قال هذا أيسر) شك الراوي وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله أن يرفع عن أمي أربعين سنة عن النبي أن يرفع عنهم أنتين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجيم من السماء والخسف من الارض وأن لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس يرفع الله عنهم الخسف والرجيم وأبي أن يرفع عنهم الاخرين فيستفاد منه أن الخسف والرجيم يقعان في هذه الامم لكن روى أحمد بن حنبل في حديث أبي بن كعب في هذه الآية قال من أربع كلهن وقع لاحتالة فخصت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة أبسوا وشيعا وذاق بعضهم بأس من وبقيت اثنتان واقعتان لاحتالة الخسف والرجيم لكنه أعل بأنه مخالف الحديث جابر وغيره وان أبي بن كعب لم يدركه ستة وخمسين وعشرين من وفاة النبي فكذا كان حديثه انتهى عند قوله لاحتالة والباقي كلام بعض الرواة وجمع بين ما بان حديث جابر فيمنع من مان وجود الصحابة وبعد ذلك يجوز وقوعها وعند أحمد بن حنبل صحيح من حديث صحابهم الصادق بالخاء المحففة المهملين بعدى رفعه لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل الحديث ذكره في فتح الباري وفي حديثه ربيعة بن ربي عن ابن أبي خزيمة رفعه يكون في أمي الخسف والخسف والسخخ وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في التوحيد والنسائي في التفسير وهذا (باب بالنسبين في قوله تعالى ولم يسوا ايمانهم بظلم) أي بشره وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشر) بالوحدة والمجبة المشددة بندار العبدى قال (حدثنا ابن أبي عدي) هو محمد واسم أبي ليلى ابراهيم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعشى (عن ابراهيم) بن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال لسارت ولم يسوا ايمانهم بظلم) أي عظيم أي لم يخلطوه بشرك كما سألني واستثكل تصوير خلق الايمان بشرك وحله بعضهم على خلقه ما ظاهرا وباطنا أي لم ينافقوا أو المراد بالايان مجرد التصديق بالنع وحده فيكون لغويا وحينئذ فلا شك (قال أصحابه) صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم (ويقال بظلم) وفي نسخة لا يذرعن الحموي لا يظلم (قبرلت) عقب ذلك ان الشرك انظم عظيم فيمن دعوا الظلم المشهور من الايمان به تنكروا في سياق النبي غير مراد بل هو من العام الذي أريد به الحاس وهو الشرك الذي هو أعلى أنواع الظلم وهذا الحديث قد سبق في باب الايمان (باب قوله جل وعلا) (يونس ولو طما) هو ابن هاران ابن أخي ابراهيم الخليل عليه السلام (وكلا قصتنا الى العالمين) أي عالمي زمانهم وتمسك به من قال ان الانبياء أفضل من الملائكة لدخولهم في عموم جمع الخلق وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشر) بندار العبدى قال (حدثنا ابن مهدي) (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أبي عتبة) ربيع انضم الراوي فتح الفاهو بعد التحسية الساكنة عين مهملة ابن مهران الراوي انه (قال حدثني) بالافراد (ابن عم نبيكم يعني ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم) (قال ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والقوية المشددة وضمير المتكلم محتمل ان يعود الى كل قائل أي لا يقول بعض الجاهل من المجتهدين في العبادة أو العلم أو غير شمس الضمائر فانه ولو بلغ ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة ٣ ويؤيده ما في بعض الروايات ما ينبغي لعبد أن يقول يعبد الى الرسول صلى الله عليه وسلم أي لا ينبغي لاحد أن يفضلني عليه قاله

بين هذا الخي من جرم وبين
الأشعرين ودواخنا فكنا عند أبي
موسى الأشعري ففقر إليه طعام
فبهم لحم دجاج فذ كرفخوم وحدثني
علي بن حجر السعدي وأبو بصير
ابراهيم وابن عمير عن اسمعيل بن
عليه عن أيوب عن القاسم الشعبي
عن زهيد الجرمي ح وحدثنا ابن
أبي عمير حدثنا سفيان عن أيوب عن
أبي قلابة عن زهيد الجرمي ح
وحدثني أبو بكر بن اسحق حدثنا
عقاب بن مسلم حدثنا وهيب حدثنا
أيوب عن أبي قلابة والقاسم عن
زهيد الجرمي قال كنا عند أبي موسى
واقصوا جميعا الحديث بمعنى
حديث جناد بن زيد وحدثنا
شيبان بن فروخ حدثنا الصعق يعني
ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق
حدثنا زهيد الجرمي قال دخلت
على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج
وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد
الابرة والله أعلم (قوله صلى الله
عليه وسلم ما أنا جلتكم ولكن الله
جلتكم) ترجم البخاري لهذا
الحديث قوله تعالى والله خالقكم
وما تعلمون وأراد أن أفعال العباد
مخلوقة لله تعالى وهذا مذهب أهل
السنن خلافا للمعتزلة وقال المازري
معناه ان الله تعالى آتاني ما جلتكم
عليه ولولا ذلك لم يكن عندى
ما أجلتكم عليه قال القاضي ويجوز
ان يكون أوحى اليه أن يحلمهم
أو يكون المراد دخولهم في عموم من
أمره الله تعالى بالقسمة فيهم والله
أعلم (قوله أسأله لهم الخلاق) بضم
الخاء أى الخلق (قوله صلى الله عليه
وسلم خذ هذين القرنين) أى
البعيرين المقرون أحدهما صاحبه
(قوله عن زهيد الجرمي) هو بزاي
مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة (قوله في لحم الدجاج رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فيه اباحة

على سبيل التواضع أو قيل أن يعلم أنه سيد ولد آدم وفيه نظر من جهة معرفة المتقدم تاريخه
قال (حدثنا آدم بن أبي إياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال (حدثنا شعيب بن الخياط
(أخبرنا سعد بن إبراهيم) بسكون العين (قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس
مضى) فيه الكف عن الخوض في التفضيل بين الأنبياء الرأى فيوقف عند المروى من فضل
والدلائل متظافرة على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الأنبياء وخص يونس بالذكر
خوفا من يؤهم حظ مرتبة العلية بقصة الخوت وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد ثبت باب
لا يذرعن المستقلى وسقط لغيره (باب قوله) سبحانه وتعالى (أولئك الذين هدى الله) في
الزجاج الأنبياء الذين ذكروهم (فهداهم اقتده) الهاء في اقتده للوقف ومن انتهت في الوصل ساكنة
كالجرميين والبصري وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف وأشبهها ابن عامر على أنها كلمة
المصدر أى اقتداقتدها وحدثنا فيها الاخوان على أنها هاء السكت وقياسها في الوصل الحذف
هذه الآية دلالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء لأنه سبحانه أمره بالاعتد
بهدهم ولا يدين امتثاله لذلك الأمر فوجب أن يجتمع فيه جميع فضائلهم وأخلاقهم المتفرقة
وقبيل بهذا أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الأنبياء وتقدم قوله فهداهم اقتده فيلحقه
الأمر في هذا الاقتداء وأنه لا هدى غيره والمراد أصول الدين وهو الذي يستحق أن يسمى الهادى
المطلق فإنه لا يقبل النسخ وكذا في كلام الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد
من هؤلاء الأنبياء ولو أمر بالاعتداء في مشروع تلك الأديان لم يمكن ديننا ناجها وكان يجر
محافظة كتبهم ومر اجتمعنا عند الحاجة وبطلان اللازم بالافتقار يبدل على بطلان المزموم وسن
لغيره أى ذر قوله باب قوله (وبه قال) (حدثني) بالتوحيد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرأى الصفة
قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرنا
قال أخبرني) بالأفراد (سليمان) بن أبي مسلم (الأحول) المكي قيل اسم أبيه عبد الله (ان مجاهد
هو ابن جبير) بفتح الجيم وسكون الواو المحذوف مولا هم المكي الامام في التفسير (أخبرنا
ابن عباس) رضي الله عنهما (أى) سورة (ص) سجدة فقال نعم (ذاد) قرأ (وهنا) زاد أبو
له اسحق ويعقوب (الى قوله فهداهم اقتده) ثم قال هو منهم (أى داود) من الأنبياء المذكورين
في هذه الآية (زاد) على الرواية الماضية (يزيد بن هرون) الواسطي فيما وصله اسماعيل بن
ابن عبيد) مصغرا من غسيرا إضافة الطيب الى الكوفي فيما وصله البخاري في سورة (ص) (وهنا
ابن يوسف) بسكون الهاء الانطاقي فيما وصله المؤلف في أحاديث الأنبياء ثلاثتهم (عن العزم
بشديد) الواو ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الميم آخره موحدا
مجاهد) المذكور أنفاته قال (قلت لابن عباس) فقال بيحكم صلى الله عليه وسلم عن أمر
يقبض بهم) أى وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به واستدلال
على أن شرع من قبلنا شرع لنا وهى مسألة مشهورة في الأصول وبأى هذا الحديث ان شاء
تعالى في سورة (ص) يعون الله تعالى وقوته (باب قوله) عز وجل (وعلى الذين هادوا) أى
اليهود (حرمنا كل ذى ظفر) أى لم يكن منفرجا الاصابع مشقوقها رواه ابن أبي حاتم عن طريق
ابن جبير عن ابن عباس باسناد حسن وذلك لشؤم ظلمهم لقوله تعالى في ظلم من الذين هادوا
عليهم (ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحوهما الآية) أى الثروب بالاناء المشائمة المضمومة وال
آخره موحدة وهو شحم قد غشى الكرش والامعاء رقيق وشحم الكلى وترك البقر والغنم

مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة (قوله في لحم الدجاج رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فيه اباحة



فيه قال انى والله ما نسبتهما وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا جري عن سليمان التيمي (١٣١) عن ضرب بن ثعلبة القيسي عن زهدم عن ابي

وسى الأشعري قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نسجد له فقال ما عندى ما أحللكم والله ما أحللكم ثم بعث النبي رسول الله لحلم الدجاج وماذا الأطعمة ويقع اسم الدجاج على الذكور والانات وهو بكسر الهمزة وفتحها (قوله بنهب ابل) قال أهل اللغة النهب الغنينة وهو بفتح النون وجعه نهب بكسر هاء ونوب بضمها وهو مصدر بمعنى النهوب كالخلق بمعنى الخلق (قوله أغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عينه) هو باسكان اللام أى جعلناه غافلا ولم نكنه سب غفلته عن عينه ونسبناه اياها وما ذكرناه اياها أى أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن عينه (قوله حدثنا الصعق يعنى ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق عن زهدم) هو الصعق بفتح الصاد وبكسر العين واسكانها والكسر أشهر قال الدارقطني الصعق ومطر ليسا قوين ولم يسمعه مطر من زهدم وانما رواه عن القاسم عنه فاستدركه الدارقطني على مسلم وهذا الاستدراك فاسد لان ما لم يذكره متأصلا وانما ذكره متابعه للطريق الصحيحة السابقة وقد سبق أن المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبله او قد سبق ذكر مسلم لهذه المسئلة في أول خطبة كتابه وشرحناه هناك وانه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابعه للصحة وما قوله انهم ليسا قوين فقد نالناه الا كثرون فقال يحيى بن معين وأبو زرعة هو ثقة في الصعق وقال أبو حاتم ماله بأس وقال هو لاء الثلاث في مطر الوراق

التعليل لم يحرم منها الا الشحوم الخاصة واستثنى من الشحوم ما علق يظهرهما أو ما اشتمل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد بقوله أو الحوايج حاوية أو حوايا وكفاصها وقواصع أو حوية كسفينته وسفان ومن عطف على شحومها جعل أو بمعنى الواو فهى بمنزلة قولك لا تطع زيدا أو عرا أو خالد أى هؤلاء كلهم أهل أن لا يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن أو ابن سيرين أو الشعبي فليس المعنى انى امرتك بمجالسة واحد منهم بل المعنى كلهم أهل أن يجالس فان جالس واحد منهم فانت مصيب وان جالست الجماعة فانت مصيب وقال ابن الحاجب أو فى قوله ولا تطع منه آثم أو كفورا بهما وهو أحد الامرين وانما يطع التعميم من النهى الذى فيه معنى النفي لان المعنى قبل وجود النهى فيه ما تطيع آثما أو كفورا أى واحدا منهم ما فاذا جاء النهى ورد على ما كان ثابتا فى المعنى فصير المعنى ولا تطع واحدا منهم ما فى معنى العموم فيه ما من جهة النهى الداخل بخلاف الاثبات فانه قد يفعل أحدهما دون الآخر وهو معنى دقيق والحاصل أنك اذا عطف أو الحوايا وما اختلط بعظم على شحومها دخلت الثلاث تحت حكم النفي فيحرم الكل سوى ما استثنى منها واذا عطف على المستثنى لم يحرم سوى الشحوم وأوعى الاوّل للاباحة وعلى النسيان للتوزيع قاله فى فتوح الغيب وسقط فى رواية ابي ذر قوله ومن البقر الى آخره وقال بعد قوله نظير الى قوله وانا الصادقون (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير من طريق على بن ابي طلحة عنه فى نفسه سير قوله (كل ذى ظفر البعير والنعامة) ونحوهما (الحوايا البعير) بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق على بن ابي طلحة وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفى رواية ابي الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما أخرجه ابن جرير وقال الحوايا جمع حوية وهى ماتحوى واجتمع واستدار من البطن وهى بنات اللبن وهى المباعر وفيها الامعاء (وقال غيره) غير ابن عباس فى قوله تعالى وعلى الذين (هادوا وصاروا يهودا وما قولهم) تعالى (انا هدنا) اليك بالاعراف فعناه (تباها تذاب) كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال غيره الخ لابي ذر وهى قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين بن فروخ بن سعيد الحرانى التميمى نزيل مصر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصرى (عن يزيد بن ابي حبيب) اى رجاء البصرى واسم ابيه سويدانه قال (قال عطاء) هو ابن ابي رباح (سعد بن ابراهيم بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) يقول (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة (قال قاتل الله اليهود) أى لعنهم (لما حرم الله عليهم شحومها) أى كل شحوم الميتة (بجلاوه) أى اذباو المذكور واستخبر جواد هذنه (ثم باعوه) لابي الوقت وأبي ذر عن النكشيين بجلاوه ثم باعوه على الاصل (فأكلوهما) أى أكلناهما (وقال أبو عاصم) الضعفاء النبيل شيخ البخارى مما وصله أحمد (حدثنا عبد الحميد) بن جعفر الانصارى قال (حدثنا يزيد) بن ابي حبيب قال (كتب الى) بتشديد الباء (عطاء) هو ابن ابي رباح قال (سمعت ابيرا) هو ابن عبد الله رضى الله تعالى عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) زاد ابو ذر مثله أى مثل الكور من الحديث (باب قوله) تعالى (ولا تقرّبوا الفواحش) الكبار والزنا (ما ظهر منها وما بطن) فى محل نصب بدل اشتمال من الفواحش أى لا تقرّبوا باطنها وهو الزنا ناسرا أو جهرا أو عمل الجوارح والنية أو عموم الآثام وانقط الباب ثابت لابي ذر وهى قال (حدثنا حنظل بن عمر) يضم العين الحوضى قال (حدثنا شعبه) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين بن مرة المرادى الكوفى الاعمى (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله تعالى عنه) أنه قال لا أحدا غير من الله (أفعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين وهى الانفة والحية فى حق المخلوق

صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذوق يقع الضرر فقلنا انما آتينا (١٣٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم نسجعه خلف أن لا يحملنا فاننا فخيرنا
ان لا أحلف على بين رأي غير ما خبر
منها الا أتيت الذي هو خير حدثنا
محمد بن عبد الاعلى التيمي حدثنا
المعتمر عن أبيه حدثنا أبو السليل
عن زهدم يحدثه عن أبي موسى قال
كأشاة فآتينا نبي الله صلى الله
عليه وسلم نسجعه خلفه بنحو حديث
جرير حدثني زهير بن حرب حدثنا
مروان بن معاوية القزاري أخبرنا
يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن
أبي هريرة قال أعتق رجل عند النبي
صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى أهله
فوجد الصبي قد نام وانام أهله
بطعامه خلفه لا يأكل من أجل
صبيته ثم بداه فأكل فأتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف على بين رأي غيرها
خيرا منها فليأتها وليكفر عن عينه
وحدثني أبو الطاهر حدثنا عبد الله
ابن وهب أخبرني مالم عن سهيل
ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على بين رأي خيرا
منها فليكفر عن عينه وليفعل
وحدثني زهير بن حرب حدثنا ابن
أبي ريس حدثني عبد العزيز بن
المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن
أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على بين رأي غيرها

مجة مضمومة مصغر ونقير ضم
النون وفتح القاف وآخره هذا هو
المشهور المعروف عن أكثر الرواة
في كتب الاسماء ورواه بعضهم
بالسنة وقيل نقيل بالقاف وآخره لام
(قوله حدثنا أبو السليل) هو بفتح
السين المهملة وكسر اللام وهو
شريب بن نعيم المدكوري في الرواية

وفي حق الخالق تحريمه ومنعه أن يأتي المؤمن ما حرمه عليه قال ابن جني تقول لا أحدا مضطرب
منك برفع أفضل لانه خبر لا يرفع خبر ان وتقول لا غلام لك فان فصلت بينهما بطل علمها فتقول
لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة أوجه النصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين
(ولذلك) أي ولا أجل غيرته (حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شيء) أحب اليه المدح من انه
ولذلك مدح نفسه) بالرفع والتصب في أحب وهو أفعل تفضيل بمعنى المقعول والمدح فاعل
نحو ما رأيت رجلا أحسن في عينيه الكحل منه في عين زيد ونقل البرماوي كلارك كشي
عبد اللطيف البغدادي استنبط من هذا جواز قول مدحت الله قال وليس صريحا لاحتمال ان
يكون المراد ان الله يحب أن يمدح غيره ترغيبا للعبد في الازيد مما يقتضى المدح ولذلك لم يمدح
نفسه لان المراد يجب أن يمدح غيره قال في المصابيح وما اعترض به الزركشي على عدم
الصراحة ببدء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره الشيخ بها الدين السبكي في
شرح التلخيص اه وهذا الذي قاله عبد اللطيف هو في شرحه على الخطب السبائية وعبارته
التلخيص المذكور من ادع عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى انك تقول مدح
الله وما ذكره هو ما فهمه النووي وليس صريحا لاحتمال ان يكون المراد الخ قال في المصابيح
الظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاعا صدق على محنته وحببه تعالى المدح لينيب عليه فينبأ
المكلف لا يستفيع هو بالمدح تعالى الله علوا كبيرا قال عمرو بن مرة (قلت) لابي واثل هل (سيف)
أي هذا الحديث (من عبد الله بن معود) قال (أبو وائل) نعم سمعته من عبد الله (قلت) ورأيت
عبد الله الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال نعم) رفعه اليه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
آخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير والترمذي في الدعوات (وكيل) ولا يذروا
بزيادة واو ومراده تفسير وهو على كل شيء وكيل أي (حفيظ ومحيط به) كذا فسرناه اوسع
وقوله وحشرنا عليهم كل شيء (قبلا) هو (جمع قبيل والمعنى انه ضرب للعذاب كل ضرب
قبيل) قال أبو عبيدة وحشرنا جمعنا وقبلا جمع قبيل أي صنف وقال مجاهد قبلا أقوالا
قبلا أي تعرض عليهم كل اممة من الامم فحشرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به مما كانوا يؤمنون
ان بشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل ان يكون القبيل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل أي وجه
عليهم كل شيء كفلاء يكفلون لهم أن الذي نعدهم حق وهو معنى قوله في الآية الاخرى أو تأتي
والملائكة قبلا اه وبالكفيل فسر البضاوي كل من حشرى والسمرقندي وابن عادل وغير
قال في الفتح ولم أر من فسر باصناف العذاب فليحشر (زخرف القول كل شيء حسنته ووسنته
بتشديد السين المهملة في الاولى والسين المجرمة في الثانية من التوشية أي زينه وكل شيء حسنته
(٣) وتاليه عطف عليه (وهو باطل) بجملة حالية (فهو زخرف) خبر المبتدأ ودخلت الفاصلة
لنضمن المبتدأ معنى الشرط وسقط قوله وكيل حفيظ الى هنا للعموم وثبت للمسمي والكثير
(وحشر حشر) أي (حرام) والاشارة الى ما عينوا من الحشر والانهام للاصنام أو البحر وغيره
(وكل ممنوع فهو حشر محجور) بمعنى ممنوعول ويطلق على الذكر والمؤنث والواحد والجمع
(والحجر كل بناء يبنيه ويقال للاني من الخيل حشر) غيرها تأتيت (ويقال للعقل حشر وحشر
بالحاء المنكورة والجيم) (وأما الحجر فوضع نحو وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه
حطم البيت) الحرام (حجر) كلمة مشتق من محطوم مثل قبيل من مقتول وأما حجر الجاهل
بفتح الحاء (فهو مثل) وسقط قوله وحشر حجر الى هنا لابي ذر والنسفي قال في الفتح وهو
(باب قوله) تعالى (علم نهداهم كم لغة اهل الحجاز هم الواحد والاثني والجمع) وأهل الحجاز

الاولى (قوله صلى الله عليه وسلم من حلف على بين رأي نرى نرى نرى الله منها فليات التقوى) هو بمعنى الروايات

خير امنها فليات الذي هو خير وليكفر عن يمينه • وحدثنى القاسم بن (١٢٣) زكريا

احمد ثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان يعني ابن بلال حدثني سهل في هذا الاسناد يعني حديث مالك وقد كثر عن يمينه وليفعل الذي هو خير • حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز يعني ابن ربيع عن عيسى بن طرفة قال جاء سائل الى عدى بن حاتم فسأله نفقة في ثمن خادم أو في بعض ثمن خادم فقال ليس عندي ما أعطيك الا درعي ومغفري فا كتب الى أهلي أن يعطوكه قال فلم يرش فغضب عدى فقال أما والله لأعطيك شأ ثم ان الرجل رضى فقال أما والله لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على عين ثم رأى الله منها فليات التقوى ما حنت يميني • وحدثننا عبيد الله ابن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن ربيع عن عيسى بن طرفة عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على عين فرأى غير ما حثها حثها فليات الذي هو خير وليترك يمينه • وحدثنى محمد بن عبد الله بن عمر ومحمد بن طريف البجلي واللفظ لان طريف قال احدهما محمد بن فضيل عن الاعشى عن عبد العزيز ابن ربيع عن عيسى الطائي عن عدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف أحدكم على الدين فرأى خير امنها فليكفرها وليأت الذي هو خير • وحدثننا محمد بن طريف حدثنا محمد بن فضيل عن الشيباني عن عبد العزيز بن ربيع عن عيسى الطائي عن عدى بن حاتم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك • وحدثننا محمد بن مثنى وابن بشار قال احدهما محمد بن جعفر

يقولون للثنين هما والجمع لموا والمرأة على والنساء هلمن والمعنى هاتوا شهداءكم وأحضرهم وسقط قوله باب قوله لغبير أبي ذر (باب قوله) تعالى (لا ينفع نفسا إيمانها) أي يوم يأتي بعض آيات ربك كاللذان ودابة الارض والدجال وما جوج وما جوج وحضور الموت لا ينفع نفسا إيمانها اذا صار الامر عيانا والايمان برهانيا وقول الزمخشري فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا امتت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امتت في وقتها ولم تكسب خيرا و مراده بذلك كافي الانتصاف الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية بينهم ما في عدم الانتفاع بما يستدر كانه بعد ظهور الآيات مدفوع عنه قاله المحققون ان التقدير يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها أو كسبها في إيمانها حينئذ لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا من قبل فيوافق الآيات والاحاديث الشاهدين مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة ولو بعد حين وفي الآية تلف وأصله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل إيمانها بعد ولا تنسالم تكسب في إيمانها خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد لكن حذف احدي القريتين وحاصله أن الايمان المجرد قبل كشف قوارع الساعة نافع وأن الايمان المقارن بالعمل الصالح أتبع وأما بعدها فلا ينفع شئ أصلا ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الفتن بعون الله وقوته • وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن التبعاع الضبي الكوفي قال (حدثنا أبو زرعة) هرم بن عمرو البجلي الكوفي قال (حدثنا أبو هريرة) رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم قيام الساعة ويؤيده ما رواه البيهقي في كتاب البعث والشور عن الحاكم أبي عبد الله ان أول الآيات ظهور الدجال ثم زول عيسى ثم خروج يأجوج وماجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو أول الآيات العظام المؤذنة بتغيير أحوال العالم العادي وذلك ان الكفار يسلون في زمن عيسى ولولم ينفع الكفار إيمانهم أيام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا نضر عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع أكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) أي من على الارض (فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل) أي لا ينفع كافر لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمن لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعقل الصالح حينئذ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شأ كما قال تعالى لم يكن ينفعهم إيمانهم لما رأوا آياتنا وهذا الحديث أخرجه مسلم في الايمان وأبو داود في الملاحم والنسائي في الوصايا وابن ماجه في الفتن • وبه قال (حدثني) بالافراد (اصح) هو ابن سيرين أبو ابراهيم السعدي كما جزم به خلف أو هو ابن منصور أبو يعقوب المروزي النكوسج كما جزم به أبو سعود الدمشقي لكن قال الحافظ بن حجران الأول أقوى قال (أخبرنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرنا عمر) هو ابن راشد (عن عمام) هو ابن منبه الصنعاني (عن) شهر بن زهير رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) وأي ذلك ان تطول الليلة حتى تكون قدر ليلةتين رواه ابن مردويه من حديث حديث حديثه مرفوعا (فاذا طلعت) من مغربها (ورأها الناس آمنوا) فجعون وذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها ثم قرأ الآية) ولمسلم عن ابن عمر مرفوعا ان أول الآيات خروج الطلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس بأول الآيات لان اللذان والدجال قبله

حدثنا شعبة عن سماعة بن حرب عن عيسى بن طرفة قال سمعت عدى بن حاتم وأباه رجل يسأله ما تدرهم فقال تسألني ما تدرهم وأنا ابن حاتم

والله لأعطيكم ثم قال لولا اني سمعت رسول الله (١٣٤) صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها فليأتها
هو خير • حدثني محمد بن حاتم حدثنا
بهز حدثنا شعبة حدثنا سالم بن
حرب قال سمعت تميم بن طرفة قال
سمعت عدى بن حاتم ان رجلا سأل
فذكر مثله وزاد وولد أربع مائة
عطاني • حدثنا شيبان بن فروخ
حدثنا جري بن حازم حدثنا الحسن
حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل
الامارة فانك ان أعطيتها عن مسألة
وكلت اليها وان أعطيتها عن غير
مسئلة أعنت عليها واذا حلفت
على يمين فأيت غير ما خيرا منها
فكفر عن يمينك وأنت الذي هو
خير قال أبو أحمد الجلودي حدثنا
أبو العباس الماسرجسي حدثنا
شيبان بن فروخ بهذا الحديث

السابقة فرأى خيرا منها فليأتها
الذي هو خير (قوله صلى الله عليه
وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل
الامارة فانك ان أعطيتها عن مسألة
وكلت اليها وان أعطيتها عن غير
مسئلة أعنت عليها) هكذا هو في
أكثر النسخ وكلت اليها وفي بعضها
أكلت اليها بالهمزة وفي هذا الحديث
فوائدها كراهية سؤال الولاية
سواء ولاية الامارة والقضاء والحسبة
وغيرها ومنها بيان أن من سأل
الولاية لا يكون معه اعانة من الله
تعالى ولا تكون فيه كفاية لذلك
العمل فينبغي أن لا يولى ولهذا قال
صلى الله عليه وسلم لا يولى علمنا من
طالبه أو حرص عليه (قوله حدثنا
شيبان بن فروخ حدثنا جري بن
أخوه) وقع في بعض النسخ في آخر
هذا الحديث قال أبو أحمد
الجلودي حدثنا أبو العباس الماسرجسي

صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها فليأتها
وأجيب بأن الآيات امارات دالة على قرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام
الساعة وحصولها ومن الأول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثاني طلوع الشمس من
مغربها وهي أولا لانه مبدأ القسم الثاني ويأتى ان شاء الله تعالى نبذة من فوائد الفوائد المتعلقة
بهذه المباحث في مجالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه التكلان

(سورة الاعراف)

مكية الاغنان آيات من قوله تعالى وأسألهم الى قوله واذنتقنا الجبل وزاد أبو ذر هنا بسم الله الرحمن
الرحيم (قال ابن عباس) رضى الله عنهم فاقبلوا وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن
(وريشا) بالجمع وهي قراءة الحسن جمع ريش كشعب وشعب وقراءة الباقرين وريشا باللام
(المال) يقال ترش أى تمول وعند ابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس الرباش اللباس والرش
والنعيم وقيل الريش لباس الزينة استعير من ريش الطير بعلاقة الزينة • وعن ابن عباس
من طريق ابن جريج عن عطاء عنه مما وصله ابن جرير أيضا في قوله تعالى (ان لا يحب المعتدين)
أى (في الدعاء) كالذى يسأل درجة الانبياء أو على من لا يستحقه أو الذى يرفع صوته عند الدعاء
حديث سمعته بن أبي وقاص عند أبي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون قوم
يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية وعند الامام أحمد من حديث عبد الله بن مغفل أنه سمع
يقول اللهم انى أملك القصر الابيض عن بين الجنة اذا دخلتم اقول يا بنى سل الله الجنة وعبد
من النار فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون في الدعاء والطين
وهكذا أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان بن (وفي غيره) أى غير الدعاء وسقط
لا يحب غير أبوى ذر والوقت وقوله وفي غيره لم يستملى • وقوله تعالى ثم بدلنا مكان الشجرة
حتى (عنوان) أى (كثروا وكثرت أسماؤهم) يقال عفنا الشعر اذا كثرت وقوله تعالى في سورة
(الفتح) أى (القاضى) قبل وذكره هنا لوطمة لقوله في هذه السورة (افتح يثيبا) أى (اقض حيا)
وسقط قوله يثيبا لابي ذر • وقوله (تقنا الجبل) أى (رفعنا الجبل) وسقط قوله الجبل لغير
ذر والوقت • وقوله (انجبت) أى (انفجرت) • وقوله (متبر) أى (خسران) • وقوله (أخو)
أى فكيف (آخرن) على قوم كافرين • وقوله في سورة المائدة (تأس) أى (تجزن) ذكر
استطراذها هذا كله تفسير ابن عباس (وقال غيره) أى غير ابن عباس في قوله تعالى (ماستعجل
لأنه يجدي قال ما استعجل ان تسجد) فلا صلة مثلهما في لئلا يعلم مؤكدة معنى الفعل الذى دخل
عليه ومنبهة على أن المومج عليه ترك السجود • وقوله وطفا (بمحصن ان أخذ) أى ادمر
(الخصاف) بكسر الخاء (من ورق الجنة بولنان الورق يخصفان الورق بعضه الى بعض
لما اذا طعم الشجرة أخذين في الاكل نالهما اشوم الخالفة وسقطت عن مائتاها وما ظهر لها
سواتها وقيل كانت من نور وكان أحد من الايرى سواة الاخر فأخذ يجعلان ورقة على
لستر السواة كما تحصف النعل بأن تجعل طريقة على طريقة يتوثق بالسبور حتى صارت الارض
كالثوب وهو ورق التين وقيل للوزن والخصف بالتحريك الجله أى الفقة الكبيرة التى تفعل
الغرض للتموجعها خصف وخصاف قال أبو ابيان يخصص فان ماضيه خصف وهو تعدد
منعول واحد والمفعول شيا من ورق الجنة • وقال أبو عبيدة في قوله (سواتهما كائنه)
ترجمها) وسقط هذا لابي ذر • (ومتاع الى حين هو ههنا الى يوم القيامة) وثبت للابي ذر
وسقط لابي ذر يوم (والحين عند العرب من ساعة الى مالا يحصى عددها) ولا يولى ذر
عدده وأقل ساعة (الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس) وذكره في بيانه في

الجلودي حدثنا أبو العباس الماسرجسي قال حدثنا شيبان بهذا او مراده انه علا برجل

وغيره

وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم بن عمار بن منصور ووجدت ح (١٣٥) وحدثنا أبو كامل الجعدي حدثنا حماد بن زيد عن

عنه • وقوله تعالى عن إبليس أنه يراكم هو و(قبيله) أي (جيله) بالجمع المكسورة وهم الجن والشياطين (الذي هو منهم) وثبت للأبوين هو وهو من كلام أبي عبيدة وعند المعتزلة أن سبب عدم رؤيتنا إياهم لظافتهم ورؤيتهم إيانا للكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رؤيتهم ولا يخفى أن ما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وإن الخبر عن عدم الرؤية من حيث لا ترونهم لا يدل على استحالته ويمكن أن يستدل على فساده منهم بقوله صلى الله عليه وسلم نزلت على البارحة عرفت فأردت أن أربطه إلى سارية من سوارى المسجد لنتظروا إليه وقد ذكرت دعوى أخرى سليمان تردده ناسيا • وقوله تعالى حتى إذا (أثار كوا) أي (اجتمعوا) فيها جميعا (ومشاق الإنسان) بتشديد القاف وفي نسخة ومسام الإنسان بالسین المهملة والميم المشددة يدل المعجزة والقاف وهما بمعنى واحد (و) مسام (الذاهب كلهم) وللأبوين كلها (يسعى سوما) بضم السين المهملة (واحد هاسم وهي) تسعة (عيناها ومنغراه وقتها وأذناه وديره وأحليله) قاله أبو عبيدة وقال الراغب السمع والسم كل ثقب ضيق كغرم الابرة وثقب الأنف وجعه موم وقد منه أدخله فيه وفي السم ثلاث لغات فتح سبته وضعها وكسرها ومراد المؤلف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ودخل تحت عموم قوله تعالى أن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء الدعوى بمنكر ودلائل الذات والصفات ومنكر ودلائل التوحيد وهم المنزكون والبراهمة منكر وصحة النبوات ومنكر وصحة العباد الذين استكبروا عن الإيمان لا تفتح أبواب السماء إلا رواجهم ولا تدعيتهم كما تفتح لأرواح المؤمنين وأعمالهم والولوج بالدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا علق على محال كان محال الان الجمل أعظم الحيوانات عند العرب وثقب الابرة أضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم غواش) أي (ماغشوا) أي غطوا (به) قال محمد بن كعب القرظي لهم من جهنم ما إذا انفرش ومن فوقهم غواش اللعنف • وقوله الرياح (نشرا) بالنون المضمومة أي (منترفة) قيل لا تقع قطرة من الغيث إلا بعد عمل أربع رياح لصياح السحاب والشمال تجدهم والجنوب تدره والديرة تترقه • وقوله والذي خبت لا يخرج إلا (تكدا) أي (قليل) عديم النفع ونصبه على الحال وقتقدير الكلام والبلد الذي خبت لا يخرج شأنه لا تكدا حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع الآيات ويتفجع بها ومن لا يرفع اليها رأسه ولم يتأثر بالمواعظ • وقوله تعالى كأن لم (يعنوا) أي (يعنوا) فيها والغناء بالفتح النفع • وقوله تعالى انى رسول من رب العالمين (حقيق) أي (حق) واجب على • وقوله (استرهبوهم من الرحبة) وهي الخوف • وقوله فاذا هي (تلقف) أي (تلقم) كل ما يلتونوه يؤهون أنه حق • وقوله الألفا (طائرهم) أي (حطهم) ونصيبهم عند الله • (طوفان) يشير إلى قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان أي (من السبيل) الملقف للزرع والثمار (وقال) أيضا للموت الكثير الطوفان وهو مروى عن ابن عباس ورواه ابن مردويه بإسنادين ضعيفين عن عائشة مرفوعا • (العمل) هو (الجهنم) بفتح الحاء المهملة ضبطه البرماوى والمامي كالكرماني وضبطه ابن حجر بضمها كما فرغ وأصله وسكون الميم (بشبهه) ولا يدرسه (صغار السلم) بفتح الحاء واللام قال الأصمعي فيما ذكره الجوهرى أوله مقامه ثم حنائه ثم قرادة ثم حنائه وهي القراد العظيم • (عروش وعربش) يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون أي (ربنا) قال ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون أي يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول البخاري عروش وعربش لأن العروش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان السبب • وقوله ولما (سقط) في أيديهم قال أبو عبيدة (كل من يدمه سقط في يده) لأن النادم

حذف ابتداء من غير تحليف وحلفه غير القاضى وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضى وحاصله ان الميمين على نية

عنه • وقوله تعالى عن إبليس أنه يراكم هو و(قبيله) أي (جيله) بالجمع المكسورة وهم الجن والشياطين (الذي هو منهم) وثبت للأبوين هو وهو من كلام أبي عبيدة وعند المعتزلة أن سبب عدم رؤيتنا إياهم لظافتهم ورؤيتهم إيانا للكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رؤيتهم ولا يخفى أن ما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وإن الخبر عن عدم الرؤية من حيث لا ترونهم لا يدل على استحالته ويمكن أن يستدل على فساده منهم بقوله صلى الله عليه وسلم نزلت على البارحة عرفت فأردت أن أربطه إلى سارية من سوارى المسجد لنتظروا إليه وقد ذكرت دعوى أخرى سليمان تردده ناسيا • وقوله تعالى حتى إذا (أثار كوا) أي (اجتمعوا) فيها جميعا (ومشاق الإنسان) بتشديد القاف وفي نسخة ومسام الإنسان بالسین المهملة والميم المشددة يدل المعجزة والقاف وهما بمعنى واحد (و) مسام (الذاهب كلهم) وللأبوين كلها (يسعى سوما) بضم السين المهملة (واحد هاسم وهي) تسعة (عيناها ومنغراه وقتها وأذناه وديره وأحليله) قاله أبو عبيدة وقال الراغب السمع والسم كل ثقب ضيق كغرم الابرة وثقب الأنف وجعه موم وقد منه أدخله فيه وفي السم ثلاث لغات فتح سبته وضعها وكسرها ومراد المؤلف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ودخل تحت عموم قوله تعالى أن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء الدعوى بمنكر ودلائل الذات والصفات ومنكر ودلائل التوحيد وهم المنزكون والبراهمة منكر وصحة النبوات ومنكر وصحة العباد الذين استكبروا عن الإيمان لا تفتح أبواب السماء إلا رواجهم ولا تدعيتهم كما تفتح لأرواح المؤمنين وأعمالهم والولوج بالدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا علق على محال كان محال الان الجمل أعظم الحيوانات عند العرب وثقب الابرة أضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم غواش) أي (ماغشوا) أي غطوا (به) قال محمد بن كعب القرظي لهم من جهنم ما إذا انفرش ومن فوقهم غواش اللعنف • وقوله الرياح (نشرا) بالنون المضمومة أي (منترفة) قيل لا تقع قطرة من الغيث إلا بعد عمل أربع رياح لصياح السحاب والشمال تجدهم والجنوب تدره والديرة تترقه • وقوله والذي خبت لا يخرج إلا (تكدا) أي (قليل) عديم النفع ونصبه على الحال وقتقدير الكلام والبلد الذي خبت لا يخرج شأنه لا تكدا حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع الآيات ويتفجع بها ومن لا يرفع اليها رأسه ولم يتأثر بالمواعظ • وقوله تعالى كأن لم (يعنوا) أي (يعنوا) فيها والغناء بالفتح النفع • وقوله تعالى انى رسول من رب العالمين (حقيق) أي (حق) واجب على • وقوله (استرهبوهم من الرحبة) وهي الخوف • وقوله فاذا هي (تلقف) أي (تلقم) كل ما يلتونوه يؤهون أنه حق • وقوله الألفا (طائرهم) أي (حطهم) ونصيبهم عند الله • (طوفان) يشير إلى قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان أي (من السبيل) الملقف للزرع والثمار (وقال) أيضا للموت الكثير الطوفان وهو مروى عن ابن عباس ورواه ابن مردويه بإسنادين ضعيفين عن عائشة مرفوعا • (العمل) هو (الجهنم) بفتح الحاء المهملة ضبطه البرماوى والمامي كالكرماني وضبطه ابن حجر بضمها كما فرغ وأصله وسكون الميم (بشبهه) ولا يدرسه (صغار السلم) بفتح الحاء واللام قال الأصمعي فيما ذكره الجوهرى أوله مقامه ثم حنائه ثم قرادة ثم حنائه وهي القراد العظيم • (عروش وعربش) يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون أي (ربنا) قال ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون أي يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول البخاري عروش وعربش لأن العروش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان السبب • وقوله ولما (سقط) في أيديهم قال أبو عبيدة (كل من يدمه سقط في يده) لأن النادم

حذف ابتداء من غير تحليف وحلفه غير القاضى وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضى وحاصله ان الميمين على نية

الخالف في كل الاحوال الا اذا احتلفه القاضي أو نائبه (١٣٦) فدعوى توجهت عليه فتكون على نية المتخالف وهو من ادخل
أما اذا حلف عند القاضي من غير
استخلاف القاضي في دعوى
فلا اعتبار بنية الخالف وسواء في
هذا كله العين بالله تعالى أو بالطلاق
والعتاق الا أنه اذا حلفه القاضي
بالطلاق أو بالعتاق تنفعه التورية
ويكون الاعتبار بنية الخالف لان
القاضي ليس له التحليف بالطلاق
والعتاق وانما يستخلف بالله تعالى
واعلم ان التورية وان كان لا يثبت
بها فلا يجوز فعلها حيث يعلل بها
حق مستحق وهذا يجمع عليه هذا
تفصيل مذهب الشافعي وأصحابه
ونقل القاضي عياض عن مالك
وأصحابه في ذلك اختلاف وتفصيلا
فقال لا خلاف بين العلماء ان
الخالف من غير استخلاف ومن غير
تعلق حق بيمينه له نية ويقبل قوله
وأما اذا حلف لغير في حق أو وثيقة
متبرعا أو بقضاء عليه فلا خلاف
انه يحكم عليه بظاهر يمينه سواء
حلف متبرعا باليمين أو باستخلاف
وأما فيما يمينه وبين الله تعالى فقبل
اليمين على نية المحلوف له وقيل على
نية الخالف وقيل ان كان مستخلفا
فعلى نية المحلوف له وان كان متبرعا
باليمين فعلى نية الخالف وهذا قول
عبد الملك وسحنون وهو ظاهر قول
مالك وابن القاسم وقيل عكسه
وهي رواية يحيى عن ابن القاسم
وقيل تنفعه نية فيما لا يقضى به
عليه ويفترق المتبرع وغيره فيما
يقضى به عليه وهذا مروى عن ابن
القاسم أيضا وحكى عن مالك ان ما
كان من ذلك على وجه المكر
والخدعة فهو فيه آثم حائث وما
كان على وجه العذر فلا باس به

التحصر بعض بده غمما فصبر بده مسة وطافها (الاسباط) يريد قوله تعالى وقطعناهم اثني عشر
أسباطا قال أبو عبيدة هم (قبائل بني اسرائيل) والاسباط من السبط بالتحريك وهو شجر تعقل
الابل وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة والاولاد كالاعصان * وقوله تعالى اذ (يعبدون)
السبت قال أبو عبيدة أي (يتعدون له) وسقط لابي ذر لفظ له وفي نسخة به بالموحدة بدل اللام
(يجاوزون) وفي نسخة يجاوزون أي حدود الله بالصيغة وقد شوا عنه ولا يذرتجاوز
الفوقية وضم الواو بعد تجاوز بموحدة وسكون العين (تعد) بفتح الفوقية وسكون العين المهمل
(يجاوز) بضم أوله وكسر الواو وفي نسخة تعد تجاوز بتشديد الدال وتجاوز بفتح الواو والراء
* وقوله (شرا) أي (شوارع) ظاهرة على وجه الماء من شرع علمنا اذ اذنا وأشرف * وقوله
بعذاب (بئس) أي (شديد) فعيل من يؤس يؤس بأسا اذا اشتد * وقوله (اخلد الى الارض
قعود وتعاوس) أي تأخر وأبطأ وهو عبارة عن شدته ملة الى زهرة الدنيا وزنتها واقباله على الناس
وعينها وقوله الى الارض ثابت لابي ذر الوقت * وقوله (سنستدرجهم أي نأتيهم من امامهم
أي من موضع أمنهم وثبت قوله أي للادوين) كقوله تعالى فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا
التشبيه أخذ الله اياهم بقتة وأصل الاستدراج الاستصعاد أو الاستئزال درجة بعد درجة
ناخذهم قليلا قليلا الى ان تدركهم العقوبة وذلك أنهم كلما جتددوا خطيئة جتددت لهم نعم
فظنوا ذلك تقريرا من الله تعالى وأتاهم الاستغفار * وقوله أولم يتفكر واما بصاحبهم (من
جنة) أي (من جنون) والاستغفار بمعنى التبرع أو التبريض أي أولم يتفكر وابعقوا لهم
الفكر طلب المعنى بالقلب وذلك أنه كما تقدم رؤية البصر بقلب الحدقة نحو المرفق تقدم رؤية
البصيرة بقلب حدقة العقل الى الجوانب أي انه كيف يتصور منه صلى الله عليه وسلم الجنون
يدعوهم الى الله تعالى ويقوم على ذلك الدلائل القاطعة بالفاظ بلغت في الفصاحة الى حقيقة
عنها الاولون والآخرين * وقوله (ابان مر ساها) أي (متى خرجها) واشتقاق ابان من أي
معناه أي وقت وسقط لغير أبي ذر الوقت ابان مر ساها الخ * وقوله جلا خفيفا (فترت به)
(استمرها) أي بجوام (الجل فاقته) وعن ابن عباس استمرت به فشكت أحببت ام لا وسقط
فترت الخ من رواية أبي ذر * قوله واما (ينزعك) قال أبو عبيدة أي (يستخفك) وقال غيره
ينخصك من الشيطان نفس أي وسوسة تخم لك على خلاف ما أمرت به فاستمدت بالله من
* وقوله ان الذين اتقوا اذ اسمهم (طيب) من الشيطان قال أبو عبيدة (ملم) يقال (لملم) بضم
صرع منه أو اصابه ذنب أو هم به (ويقال طامب) بالالف اسم فاعل من طاف بطوف كالم
طافت بهم ودارت حولهم وهي قرينة نافع وابن عامر وعاصم وحجرة (وهو) كالسابق (واحدة
في المعنى) * وقوله واخوانهم (يعدونهم) قال أبو عبيدة أي واخوان الشياطين الذين لم يتقوا
(يزنون) لهم الفى والكفر * وقوله واذ كر ربك في نفسك تضرا (وخيفة) أي (خوة)
قاله أبو عبيدة وقال ابن جرير في قوله تعالى ادعوا ربكم تضرا (وخيفة) أي سرا (من الاخفا
المشهور ان المز يدفنه ما خوذ من الثلاثى وهو الخفاء دون العكس وانما قال من الاخفا
الى ان الاشتقاق ان تنظم الصيغتان معنى واحدا * وقوله (والاصال) في قوله تعالى
بالغدو والاصال قال أبو عبيدة (واحدتها اصل وهو ما بين العصر الى المغرب كقوله
وفي نسخة وهي التي في اليونانية كقوله (بكرة وأصيل) والتقييد بالوقت لان بالغدا يتصل
من الموت الى الحياة ومن الظلمة التي تشاكل العدم الى النور المناسب للوجود وفي الآخر بالمكر
وثبت قوله وهو للادوين (انما) وفي نسخة قل انما ولا يذرت باب قول الله عز وجل قل انما (من

(١) قوله ان تنظم الصيغتان الخ كذا في الاصل ولعله ان تنظم الصيغتين معنى واحد اه

وهو ابن زيد حدثنا أبو ب عن محمد
عن أبي هريرة قال كان سليمان
عليه الصلاة والسلام سئو امرأة
فقال لا تطوفن عليهن الليل فحمل
كل واحدة منهن فتلد كل واحدة
منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل
الله فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت
نصف انسان فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو كان استنى لولدت
كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل
في سبيل الله

وقال ابن حبيب عن مالك ما كان
على وجه المكر والخديعة فله نيته
وما كان في حق فهو على نية الخلوفا
له قال القاضي ولا خلاف في اثم
الخائف بما يقطع به حق غيره وان
ورى والله أعلم

باب الاستثناء في اليمين وغيرها
ذكر في الباب حديث سليمان بن
داود عليه السلام وفيه فوائدها
انه يستحب للانسان اذا قال
سأفعل كذا ان يقول ان شاء الله
تعالى لقوله تعالى ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
ولهذا الحديث ومنها انه اذا حلف
وقال متصلا بيمينه ان شاء الله تعالى
لم يحث بفعله اهل الحلف عليه وان
الاستثناء يمنع انعقاد اليمين لقوله
صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
لو قال ان شاء الله لم يحث وكان دركا
لحاجته وبشرط واحدة هذا
الاستثناء شرطان أحدهما ان
يقوله متصلا باليمين والثاني ان
يكون نوى قبل فراغ اليمين أن يقول
ان شاء الله تعالى قال القاضي أجمع
المساون على ان قوله ان شاء الله
يمنع انعقاد اليمين بشرط كونه
متصلا قال ولو جاز متصلا كما

في الفواحش ما ترايد قبحه وقيل ما يتعلق بالفرج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت عراة
وقول ابن عباس وبؤيده السيات فان قوله ينزع عنهم ما لبسوا من غير ما لبسوا وما لبسوا
وجه التشبيه في قوله لا يغتنسكم الشيطان أي لا تتصفوا بصفة توقعكم الشيطان بسببها في
سنة وهي العري في الطواف فحرموا دخول الجنة كما حرمها على أبو بكر حين أخرجهما من
الجنة وقد يقال الجبل على الأعم من جميعها أولى بحفاظة على الحصر المستفاد من انما لم يكن
نفس الاثم بكل الذنوب كما قيل لم يحجج اليه وقيل الخمر وعورض بان تحريمها بالمدينة وهذه
كيفية ما ظهر منها وما بطن جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير قال كانوا في الجاهلية
يرون بالزنا باساق السر ويستعجبونه في العلانية فحرم الله الزنا في السر والعلانية وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الوائلي قال حدثنا شعبة بن الجراح عن عمرو بن مرة بفتح العين
الاعمى الكوفي عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال عمرو
بن مرة قلت لابي وائل أنت سمعت هذا الحديث من عبد الله يعني ابن مسعود قال ابو
وائل نعم سمعته منه ورفعته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا أحد بالنصب من غير
تؤين على أن لا نافية للجنس و (أعبر من الله) خبرها ولا يذرا لأحد بالرفع منوننا فلذلك حرم
الفواحش ما ظهر منها وما بطن قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد سر الفواحش وقال سعيد بن
جبير ومجاهد ما ظهر من كاح الامهات وما بطن الزنا والحل على العموم أولى كما مر آنفا (ولا أحد)
ولا يذرا حذرا لرفع (أحب اليه المدحة) بكسر الميم آخره تاء تأنيث (من الله فلذلك) أي فلاجل
سببه المدحة من خلقه لينبئهم عليها (مدح نفسه) المقدسة (ولما جاء موسى) ولا يذر
باب التؤين في قوله جل ذكره ولما جاء موسى أي حضر (المبقاتنا) للوقت الذي عيناه له واللام
الاختصاص كهي في قوله أتيتهم مشرخلون من رمضان وايست جمعني عند قيل لا بد منها من تقدير
مضاف أي لاخر مبقاتنا ولا نقصا مبقاتنا (وكلمه به) من غير واسطة على جبل الطور كلاما
مغايرا لهذه الحروف والاصوات قديما قديما انه تعالى وخلق فيه ادراكا معه به وكأنت رؤية
فانه جل وعلا مع أنه ليس بحجم ولا عرض فكذلك كلامه وان لم يكن صوتا ولا حرفا صح أن
يسمع وروى أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه اشارة الى أن سماع
كلامه القديم ليس من جنس كلام المحدثين وجواب لما قوله (قال) أي لما كلمه وخصه بهذه
الرؤية طمعت همته الى رؤية رؤيته وتشوق الى ذلك فسأل ربه ان يريه ذاته المقدسة فقال (رب
أرني أنظر اليك) أي أرني نفسك أنظر اليك فتأني مفعول على أي محذوف والرؤية عين النظر لكن
الغنى جعلني متمكنا من رؤيتك بأن تجلي لي فأنتظر اليك وأراني والآية تدل على جواز رؤية الله
تعالى لان موسى عليه الصلاة والسلام سألهما وكان عارفا بالجنات والمنع فلو كانت محالا
لما طلبها ولذلك (قال) الله تعالى جوابا له (ان تراني) ولم يقل ان أرى ولن أريك ولن تنظر الى
كأنه قال ان المانع ليس الا من جانبك واني غير محجوب بل محجوب بحجاب منك وهو كونك فان
ق فان وأياق ووضعي باق فاذا جاوزت قنطرة الفناء وصلت الى دار البقاء فزت بمطوبك ولا يلزم
من نفي ان التأنيذ لو قلنا به لتضينا أن موسى لا يراه أبدا ولا في الآخرة وكيف وقد ثبت في
الحديث المتواتر ان المؤمنين يرون الله تعالى في القيامة فموسى عليه السلام أحرى بذلك وما
قبل انه سال عن لسان قوم يرددون بان القوم ان كانوا مؤمنين كفاهم منع موسى والام يقدم ذلك
كأنكارهم انه قول الله وروى يحيى السندي عن الحسن قال هاجح موسى الشوق فسأل الرؤية فقال
الهي قد سمعت كلامك فاشتقت الى النظر اليك فأرني أنظر اليك فلأن أنظر اليك ثم أموت


وروى عن بعض السلف لم يحث أحد قط في يمين ولم يحجج الى كفارة قال واختلفوا في الاتصال فقال مالك والاوزاعي والشافعي والجمهور هو

وحدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمرو والفظ لابن أبي (١٣٨) عمر قال حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود نبي الله عليه السلام لا طوفن الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بغيلام يقابل في سبيل الله

ان يكون قوله ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تضر سكتة النفس وعن طاوس والحسن وجماعة من التابعين ان له الاستثناء ما لم يرقم من مجلسه وقال قتادة ما لم يرقم أو يتكلم وقال عطاء قدر لمبة ناقة وقال سعيد بن جبير بعد أربعة أشهر وعن ابن عباس له الاستثناء أدامتى تذكره وتأول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم انه يستحب له قول ان شاء الله تبركا قال تعالى واذا كرت بك اذ انسيت ولم يردوا به حل اليمين ومنع الخنث أما اذا استثنى في الطلاق والعتق وغير ذلك سوى اليمين بالله تعالى فقبال أنت طالق ان شاء الله تعالى أو أنت حر ان شاء الله تعالى أو أنت على كظهر أبي ان شاء الله تعالى أول زيد في ذمتي ألف درهم ان شاء الله أو ان شئني مريض فقله على صوم نهران شاء الله أو ما أشبه ذلك فذهب الشافعي والكوفيون وأبي نوري وغيرهم جهة الاستثناء في جميع الأشياء كما أجمعوا عليها في اليمين بالله تعالى فلا يحدث في طلاق ولا عتق ولا عقد يظهره ولا نذر ولا اقرار ولا غير ذلك مما يتصل به قوله ان شاء الله وقال مالك والأوزاعي لا يصح الاستثناء في شئ من ذلك الا اليمين بالله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحدث فيه اشارة الى ان الاستثناء يكون بالتقول ولا تكتفي فيه النية وهذا قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك وأحمد

اللفظ لابن أبي (١٣٨) عمر قال حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود نبي الله عليه السلام لا طوفن الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بغيلام يقابل في سبيل الله ان يكون قوله ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تضر سكتة النفس وعن طاوس والحسن وجماعة من التابعين ان له الاستثناء ما لم يرقم من مجلسه وقال قتادة ما لم يرقم أو يتكلم وقال عطاء قدر لمبة ناقة وقال سعيد بن جبير بعد أربعة أشهر وعن ابن عباس له الاستثناء أدامتى تذكره وتأول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم انه يستحب له قول ان شاء الله تبركا قال تعالى واذا كرت بك اذ انسيت ولم يردوا به حل اليمين ومنع الخنث أما اذا استثنى في الطلاق والعتق وغير ذلك سوى اليمين بالله تعالى فقبال أنت طالق ان شاء الله تعالى أو أنت حر ان شاء الله تعالى أو أنت على كظهر أبي ان شاء الله تعالى أول زيد في ذمتي ألف درهم ان شاء الله أو ان شئني مريض فقله على صوم نهران شاء الله أو ما أشبه ذلك فذهب الشافعي والكوفيون وأبي نوري وغيرهم جهة الاستثناء في جميع الأشياء كما أجمعوا عليها في اليمين بالله تعالى فلا يحدث في طلاق ولا عتق ولا عقد يظهره ولا نذر ولا اقرار ولا غير ذلك مما يتصل به قوله ان شاء الله وقال مالك والأوزاعي لا يصح الاستثناء في شئ من ذلك الا اليمين بالله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحدث فيه اشارة الى ان الاستثناء يكون بالتقول ولا تكتفي فيه النية وهذا قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك وأحمد والعلماء كافة الاما حكي عن بعض المالكية ان قياس قول مالك صحة وهو أحب الى من ان أعيش ولا أراك (ولكن انظر الى الجبل) زبير الذي هو أشد منك خلفه (فان استقر) ثبت (مكلمه وسوف تراني) اشارة الى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدلال وفي تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل للجواز ضرورة أن المعلق على الممكن يمكن (فلا يفتقر) الى ظهوره أي ظهرت عظمته له وقدرته وأمره وحل اللفظ على المعهود ولا كمال أولى فيجوز أن يخلق الله له حياة وسعوا وبصر كما جده محل الخطاب به بقوله يا جبال أو يي معه وكما جعل الشجرة سجدة لكلامه وكل هذا لا يجادل من يؤمن بان الله على كل شئ قدير (جعلها دكا) مدكو كما فتحتا وعن ابن عباس صار زبيرا وعند ابن مردويه أنه ساءخ في الأرض وهو يهوى غيبها الى يوم القيامة وعند ابن حاتم من حديث أنس بن مالك مر فوعا لما تجبل ربه الجبل طارت لعظمته ستة أجيل فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة بالمدينة أحد وورقان ورضوى وبكة خرا وشبر ونور قال ابن كثير ومن حديث غريب بل منكر (وخز موسى صغفا) مغشبا عليه من شدة حوله مارأى (فلم أفاق) أي من العشى (قال سبحانه ثبت اليك) أي أنزهك وأتوب اليك عن أن أطلب الرؤية في الدنيا أو بعد ذلك وحسنات الأبرار سيئات المقربين فكانت التوبة لذلك فان التوبة في حق الانبياء لا تنكسر عن ذنب لان منزلاتهم العلية تصان عن كل ما يحيط عن مرتبة الكمال (وأنا أول المؤمنين) بل لم لا تطلب في الدنيا أو بغير الاذن وسقط لابي ذر قال ان تراني الخ وقال بعد قوله أرني أنظر اليك الآية (قال ابن عباس) رضي الله عنهم ما فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه في تفسيره (أرني) أنظر اليك أي (اعطني) وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) السكندى قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو بن يحيى) بفتح العين (المازني) بالزاي والنون الانصاري المدني (عن أبي يحيى بن عمارة) (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) انه (قال جاء رجل من اليهود) قبل ان يفتحص بكرة الفداء وسكون النون وبعد الخاء المهملة ألف فصادمه لاد وعزه ابن بشكول لابن ابي يحيى وفيه نظرسبق في الأشخاص (الى النبي صلى الله عليه وسلم قد علم وجهه) بصير اللام وكسر الطاء المهملة مبنيا للمفعول ووجهه رفع مفعول نائب عن الناعل (وقال يا محمد ان رجلا من أصحابك من الأندلس ارطم في وجهي) وهذا يضعف قول الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا الذي اعظم اليهودي في هذه القصة هو أبو بكر الصديق لان ما في الصحيح أصح وأصرح (قال) عليه الصلاة والسلام (ادعوه فدعوه) فلما حضر (قال) عليه الصلاة والسلام مستفها منه (لم اظن وجهه) قال (انصاري) (بارسول الله اني مررت باليهود) الذي هذا كمال فهمهم (فسه عنه يقول) أي في حلقه (والذي اصطفى موسى على البشر فقلت) ولا يذري الكندي يي قلت (وعلى محمد) زاد أبو ذر عن الجوى والمسئلي قال فقلت وعلى محمد (وأخذني غضبا) من ذلك (فلطمته قال) عليه الصلاة والسلام ولا يذري فقال على طريق التواضع قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم (لا تخفوني من بين الانبياء) أو تخفوا بوذي الى تنقيص أو تقدموا على ذلك بأهوانكم وآرائكم بل بما آتاكم الله من البيان أو بالنظر الى النبوة والرسل فان شأنها لا يختار باختلاف الأشخاص بل كلهم في ذلك سواء وان اختلفت مراتبهم (قال) الناس يصعقون يوم القيامة) قال الحافظ بن كثير الظاهر أن هذا الصعق يكون في عرشات القيامة يحصل امر يصعقون منه الله أعلم به وقد يكون ذلك اذا جاء الرب لفصل القضاء ويخجل للخلاتق الملك الديان كما صعق موسى من تجل الرب عز وجل ولذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم (أدرى أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور اه) لكن في رواية عبد الله بن الفضل يفتخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض الا من شاء الله ثم يفتخ فيه أخرى فأكون أول من بعد

وهو الشافعي وأبو حنيفة ومالك وأحمد والعلماء كافة الاما حكي عن بعض المالكية ان قياس قول مالك صحة وهو



فقال له صاحبه والمالك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فلم تات واحدة من نساءه (١٣٩) الواحدة جاءت بشق غلام فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ولو قال ان شاء الله لم
يحدث وكان دركاه في حاجته
* حدثنا ابن ابي عمير حدثنا شيبان
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
منه اوشوه * وحدثنا عبد بن
حميد اخبرنا عبد الرزاق بن همام
اخبرنا معمر بن ابن طاوس عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال سليمان
ابن داود عليه السلام لا تظن الليلة
على سبعين امرأة تلد كل امرأة
منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
فقل له قل ان شاء الله فلم يقل فأطاف
بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة
نصف انسان قال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله
لم يحدث وكان دركاه حاجته
* حدثنا زهير بن حرب حدثني
شيبان حدثني وزعان عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
سليمان بن داود لا تظن الليلة على
تسعين امرأة كلها تأتي بفارس
يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه
قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله

وهو معنى قوله هنا (فأكون أول من يسبق فاذا يا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري
أنا قبلي) فيكون له فضيلة ظاهرة (أم جري) ولا بد من الجوى والمسمى جوى باب الواد
(بصحة النور) فلم يصعق لكن لفظ يفتق وأفاق انما يستعمل في العشى وأما الموت فيقال فيه
بصحة منه وصحة الطور لم تكن مونا ويحتمل أن يكون اللفظ على ظاهره ويكون قوله قبل أن يعلم
الله قول من تشق عنه الارض قال الداودي وقوله أول من يسبق ليس بحفظ والحجيم أول من
تشق عنه الارض * (المن والسوى) وفي نسخة باب المن والسوى * وبه قال (حدثنا مسلم) بن
ابراهيم القرا عيسى قال (حدثنا عبيد بن الجراح (عن عبد الملك) بن عمير بضم العين وفتح الميم
الشرقي الكوفي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء آخره مثلثة مصغرا (عن سعيد بن زيد) أحد
العشر قرضى الله عنهم (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الكفاة) بفتح الكاف وسكون الميم
نوع (من المن) لأنه يثبت نفسه من غير علاج ولا مؤنة كما كان ينزل على بني اسرائيل (وماؤها
شفا العين) ما يخلط به دواء آخر وما يجرد به وصورة النوى ولا بد من الجوى والمسمى من
العين وله عن الكشي يشفى شفا العين * وهذا الحديث أخرجه في الادب ومسلم في الاطعمة
والترمذي والنسائي وابن ماجه في الطب (باب بالتئوين وهو ثياب لا يذر (قل يا أيها الناس)
شامل للعرب وغيرهم كاهل الكتاب (انى رسول الله اليكم جميعا) حال من الجور يالى وفيه رد على
العيسوية من اليهود أتباع عيسى الاصب الى الزمان تخصيص ارسله عليه السلام بالعرب وقيل
للمراد بالناس العقلاء ومن تبلغه الدعوة (الذي له ملك السموات والارض) نصب بأعنى أوجرت
لجلاله وان حيل بين النعت والمنعوت بما هو متعلق المضاف اليه ومناسبة ذكر السموات
والارض هنا الاشعار بأن له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة ونعم بها (لا اله الا هو)
جملة لا تحل لها من الاعراب أو بدل من الصلة التي هي له ملك السموات والارض ولقائل أن
يقول الاولى الاستئناف ويكون كالجواب لمن سأل لماذا اختص بذلك فأجيب بأنه المتوحد
بالوهية وقوله (يحيى ويعقوب) يجرى مجرى الدليل على ذلك (فأمنوا بالله ورسوله النبي الامي)
الذي لا يحط كتابا بيده ولا يقروه وقد ولد في قوم أميين ونشأ بين أظهرهم في بلد ليس به عالم يعرف
أخبار الماضين ولم يخرج في سفر ضار بالى عالم في كنف عليه فجاءهم بأخبار التوراة والانجيل
والأم الماضية الى غير ذلك من العلوم التي تعجز عن بلوغها القوى البشرية مما لا يرتاب أنه امر
يسى ووحى * مساوى (الذي يؤمن بالله وكلماته) المترادف عليه وعلى سائر الرسل من كتب ووحى
وأمره وتوكله بالأفراد فيها الجنس أو القرآن أو عيسى وفي حديث عبادة بن الصامت عند
بخارى من فوعا من قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن
عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الحديث قال في الانوار أريد بالكلمة في الآية عيسى تعريضا
للمؤمن وتبيينها على أن من لم يؤمن به لم يعترف برأيه وقال غيره له أريد بكلمة كن وخص بها عيسى
لأنه لم يوجد غيره وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى نطفة الاب في الجملة (وأسعوه) اسلكوا
سرى شعرا فنفوا أثره (تعلدكم تمهدون) الى الصراط المستقيم وسقط لغير أبي ذر انفظ باب وله من
قوله لا اله الا هو الى آخرها وقال بعد قوله والارض الآية وثبت ذلك للباقيين * وبه قال (حدثنا)
الابن ذر حدثني بالافراد (عبد الله) غير منسوب عند الكثيرين وعند ابن السكن عن الفربرى عن
بخارى عبد الله بن حماد وبذلك جزم أبو نصر الكللابى وغيره وعبد الله هذا هو الاملى بمد
المتروك الميم المخففة وهو من تلامذة البخارى وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشاركا
بخارى في كثير من شيوخه وروايته عنه هنا من رواية الأكلبر عن الاصغر قال (حدثنا سليمان

(١٧) قسطاني (سابع) الجماع (قوله صلى الله عليه وسلم كان سليمان ستون امرأة وفي رواية سبعون وفي رواية تسعون) وفي غير

شاه الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجعون * وحدثني سويد بن سعيد حدثنا حفص بن عيسرة عن موسى بن عقبه عن أبي الزناد هذا الاسناد مثله غير انه قال كلها تحمّل غلاما يجاهد في سبيل الله تعالى

صحیح مسلم تبع ونسبوه وفي رواية مائة هذا كله ليس يتعارض لانه ليس في ذكر القليل نفي الكثير وقد سبق بيان هذا امرات وهو من مفهوم العمد ولا يعمل به عند جماهير الاصوليين وفي هذا بيان ما خص به الانبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم من القوة على اطاعة هذا في ليله واحدة وكان فينا صلى الله عليه وسلم يطوف على احدى عشرة امرأة في الساعة الواحدة كما ثبت في الصحيح وهذا كله من زيادة القوة والله أعلم (قوله فتحمل كل واحدة منهم فتلد كل واحدة منهم غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله) هذا قاله على سبيل التخييل وقصد به الاخرة والجهاد في سبيل الله تعالى لا لغرض الدنيا (قوله صلى الله عليه وسلم فلم تحمّل منهم الا واحدة فولدت نصف انسان وفي رواية تجأت بشق غلام) قيل هو الجسد الذي ذكره الله تعالى انه التي على كرسبه (قوله صلى الله عليه وسلم لو كان استنى لولدت كل واحدة منهم غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله تعالى) هذا تحمّل على ان النبي صلى الله عليه وسلم أوحى اليه بذلك في حق سليمان لان كل من فعل هذا يحصل له هذا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه أوالمات قل ان شاء الله فلم يقل ونسى) قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من

ابن عبد الرحمن) التمشي من شيوخ المواضع (وموسى بن هرون) النبي بضم الموحدة وتشد النون المكسورة والبردي بضم الموحدة وسكون الراء الكوفي قدم مصر وسكن القيوم وليس في البخاري غيره هذا الحديث (قال احمد ثنا الوليد بن مسلم) أبو العباس الدهشتي قال (حدثنا عبد الله بن العلاء) بفتح العين والمد (ابن زبير) بفتح الزاي وسكون الموحدة الر بفتح الموحدة وبالعين المهملة (قال حدثني) بالافراد (بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمي الشامي (قال حدثني) بالافراد (أبو ذر بن عائد الله) (الخولاني) بالخاء المعجمة المفتوحة والنون (قال سمعت أبا الدرداء) عويرة الانصاري رضي الله عنه (يقول كانت بين أبي بكر وعمر) رضي الله عنهما (محاورة) بالخاء والراء المهملة (فاغضب أبو بكر عمر) رضي الله عنهما (فانصرف عنه عمر) حال كونه (مغضبا فاتبعه أبو بكر) يسأله أن يستغفر له ولم يفعل حتى أغلق بابا في وجهه) غيبة لسؤال أبي بكر عمر (فأقبل أبو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده) عليه الصلاة والسلام (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا) يعني أبا بكر (فقد غامر) بالعين المعجمة وبعدها ألب ثم ألب أي خاصم وغاضب وحاقق وفي مناقب أبي بكر أقبل أبو بكر أخذ انظر فوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر فلم وقال اني كان بيني وبين ان الخطاب شي فأسرعت اليه ثم مدت فسالته أن يغفر لي فأبى علي فأقبلت اليك فقال بغفر الله يا أبا بكر ثلاثا (قال أبو الدرداء) (وبدم عمر على ما كان منه) من عدم استغفاره لاني بكر رضي الله عنهما (فأقبل حتى سلم وجلس الى النبي صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر) الذي كان بينه وبين الصديق (قال أبو الدرداء) وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي المناقب فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير من شدة الغضب (وبعد أبو بكر يقول) وهو جاث على ركبته مشفقا أن ينال عمر من النبي صلى الله عليه وسلم ما بكره (قال رسول الله لانا كنا كنا نأثم من عمر في ذلك) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركون صاحبى هل أنتم تاركون صاحبى) مرتين وتاركون بغير نون مضافا لصاحبى مع الفصل بين الضم والمضاف اليه بالجاء والنجر وركرة ابن عامر زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم زين للمنعول ورفع قتل ونصب اولادهم وحرق شركائهم وهي قرأة متواترة ونص عبد الله العربية لها الفصل اعماها ولا اعتقادهم ان القراءات بحسب وجوه العربية وهو خطأ فالعرب تصح بالقراءة لا القراءات بل العربية وقد اشيعت الكلام في محب ذلك في كتابي في القراءات الاربعة عشر وقد قدم الجار بغير الاختصاص وفي رواية أبي ذر تاركون لي بالنون على الاصل (ان الله يأمها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت) وهذا كما مر من خطاب عام رذ على العيسويته من اليهود المصدقين يبعثه الى العرب لا الى بني اسرائيل لانهم انهم أقرؤا بأنه رسول واذا كان كذلك كان صادقا في كل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر وبظهور الآية انه كان يدعي عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قولهم انه كان مبهوما لاني اسرائيل * وهذا الحديث من افراد المواضع (قال ابو عبد الله) هو البخاري في تفسير (عامر) (أبو بكر) بالخير) بالتحسية الساكنة كذا فسره والذي في الصحاح والنهاية أي خاصم أي دخل في الخصومة وهي معظمها والمغامر الذي يرمى بنفسه في الامور المهلكة وقيل هو من الغم بالكسر وهي الحق الذي ما قد غيره وقد مر نحوه وهذا ثابت في رواية أبي الوقت وخرس لغبرهما قال في المشارق كذا فسره المستقلى عن البخاري وهو يدل على انه ساقط العبارة

بعض الأئمة بضم النون وتشديد السين وهو ظاهر حسن والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وكان دركاه في حاجته) هو فتح الراء
 اسم من الإدراك أي لما قال الله تعالى لا تخافوا ولا تحزنوا
 عليه وسلم وإيم الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجامعوا في سبيل
 الله) فيه جواز اليمين بهذا اللفظ وهو وإيم الله وايم الله واختلاف
 العلماء في ذلك فقال مالك وأبو حنيفة هو عين وقال أصحابنا ان نوى به
 اليمين فهو عين والافلا (قوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله
 لجامعوا) فيه جواز قول لولا قال القاضي عياض هذا يستدل به
 على جواز قول لولا قال وقد جاء في القرآن كثيرا وفي كلام الصحابة
 والسلف وترجم البخاري على هذا باب ما يجوز من اللزوم أدخل فيه
 قول لوط صلى الله عليه وسلم لو أن لي بكم قوة وقول النبي صلى الله عليه
 وسلم لو كنت رجلا غيريتة لرجت هذه ولومستدى الشهر لو أصلت
 ولولا حدثان قومك بالكفر لآمت البيت على قواعده إبراهيم ولولا
 الهجرة لكنت امرأ من الانصار وأمثال هذا قال والذي يتهم من
 ترجمة البخاري وما ذكره في الباب من القسران والآثار أنه يجوز
 استعمال لولا لولا فيما يكون للاستقبال مما منع من فعله
 لا تمنع غيره وهو من باب الممنوع من فعله لوجود غيره وهو من باب
 لولا لأنه لم يدخل في الباب سوى ما هو للاستقبال أو ما هو حق صحيح
 متيقن كحدث لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار دون الماضي
 والمنقضي أو ما فيه اعتراض على الغيب والقدر السابق وقد ثبت في
 الحديث الآخر في صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم وان أصابني شيء

والكشيمى على ما لا يخفى (باب قوله حطة) كذا لا يذروا غيره وقولوا حطة بغير ذكرا
 بزيادة وقولوا حطة رفع خبر مبتدأ محذوف أي مستلثنا حطة والاصل حط عناذنونا
 وبه قال (حدثنا) ولا يذروا حطنى بالافراد (اسحق) بن ابراهيم الغنظلى بن راهويه قال
 أخبرنا عبد الرزاق (ابن همام قال (أخبرنا عمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بتشديد
 اليم الأولى ومنه بتشديد الموحدة المكسورة أئى وهب (الله مع أباهريرة رضى الله عنه يقول
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبنى اسرائيل) لما خرجوا من التيه (ادخلوا الباب)
 باب بيت المقدس (حدثنا) شكر الله على نعمة الفتح واتقاهم من التيه وفسر ابن عباس
 السجود هنا بالركوع (وقولوا حطة) بالرفع (تغزركم خطاياكم) وسقط قوله تغزركم خطاياكم
 في رواية سورة البقرة (فبتلوا) أي غيروا (فدخلوا برحمن على آستاهم) بفتح الهمزة وسكون
 المهملة أو رصاكم (وقالوا حبة في شعرة) بفتح العين والكشيمى في شعرة بكسر العين
 وزيادة تحية فبتلوا السجود بالزحف وبتلوا قول حطة بتول حبة بحامه هههه مفتوحة فوحدة
 وزادوا في شعرة وشعرة وهذا الحديث قد سبق في البقرة (باب) قوله تعالى لئيمه صلى
 الله عليه وسلم (خذ العنق) أي الفضل وما أتى من غير كلفة (وأمر بالعرف) المعروف كما يأتي
 ان شاء الله تعالى (وأعرض عن الجاهلين) كأي جهل وأصحابه وكان هذا قبل الامر بالتنازل
 العرف (هو) المعروف المستحسن من الأفعال وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع
 قال (حدثنا) وفي الفرع كأصله أخبرنا (شعيب) هو ابن أي حمزة (عن الزمري) محمد بن مسلم
 ابن شهاب انه قال (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود
 أن ابن عباس رضى الله عنهم ما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة (بضم الحاء مصغرا الفزاري
 قول عن ابن أخيه اخبرني قيس) أي ابن حصن (وكان من النفر الذين يدعونهم) أي يقرعونهم (عمر) بن
 الخطاب رضى الله عنه (وكان الفراء أصحاب مجالس عمر ومثروا به كهولا) جمع كهل وهو الذي
 خطه الشيب (كأوأوشبانا) بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة للكشيمى أو شبايا بفتح الشين
 المعجمة ووحدة تين الأولى محففة (فقال عيينة لابن أخيه) الحر بن قيس (يا ابن أخي للوجه)
 وجه ولا يذره للوجه (عند هذا الامر فاستأذن لي عليه قال) الحر (سأستأذن لك عليه قال
 ابن عباس فاستأذن الحر لعينته فأذن له عمر فلما دخل عليه قال هي) بكسر الهاء وسكون الياء كلمة
 هدي وقيل هي ضمير وهنالك محذوف أي هي داهية (يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل) بفتح
 الجيم وسكون الزاي أي ما تعطينا العطاء الكثير (ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر) رضى الله
 عنه (حتى هبته) وكان شديد أذى الله ولا يذوقه حتى هم أن يوقع به (فقال له الحر يا أمير المؤمنين
 ان الله تعالى قال لئيمه صلى الله عليه وسلم خذ العنق وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وان
 هذا من ابداهين والله ما بوزها) أي ما جاوز الآية للتلوة أي لم تعد العمل بها (عمر حين تلاها
 عليه) الحر (وكان واقفا عند كتاب الله) لا يتجاوز حكمه * وهذا الحديث من افراده وأخرجه
 أيضا في الاعتصام * وبه قال (حدثنا) ولا يذروا حطنى بالافراد (يحيى) بن عبد ربه قال ابن
 سكين يحيى بن موسى يعني المعروف بجث وقال المستقلى يحيى بن جعفر يعني البيهقي ورجحه
 ابن حجر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرضاسي برأه مضومة فهجزة قيسين مهملة الكوفي
 حافظ العابد (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) بن
 العوام وسقط لا يذروا حطنى قال في قوله تعالى (خذ العنق وأمر بالعرف قال ما أنزل الله) أي
 هذه الآية (الاقى أخلاق الناس وقال عبد الله بن براد) بفتح الموحدة وتشديد الراء بهد الألف

إذا قاله على جهة الحسم والقطع بالغيب أنه لو كان كذا لكان كذا من غير ذكر مشيئة الله تعالى والنظر إلى سابق قدره وخفي علمه علينا فأما من قاله على سبيل التسليم ورد الأمر إلى المشيئة فلا كراهة فيه قال القاضي وأشار بعضهم إلى أن لو لا بخلاف لو قال القاضي والذي عندي أنهم مساو إذا استعملتا فيما لم يحط به الإنسان علما ولا هودا دخل تحت تدوير قائلهما مما هو وتحكم على الغيب واعتراض على القدر كما نبه عليه في الحديث ومثل قول المنافقين لو أطاعونا ما قتلوا لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ولو كان لنا من الأمر شيء ما قبلنا هذا فوالله تعالى عليهم بالظلمة فقال قادر وأعن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين فقل هذا هو المنهى عنه وأما هذا الحديث الذي نحن فيه فإعنا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيه عن يقين نفسه أن سليمان لو قال إن شاء الله لجاهدوا أدليس هذا مما يدرك بالظن والاجتهاد وإنما أخبر عن حقيقة علمه الله تعالى بها وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم لو لا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم ولو لا هوا لم يخن امرأه أو زوجها فلا معارضة بين هذا وبين حديث النهي عن لو وقد قال الله تعالى قل لو كنتم في يوتنكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وكذلك ما جاء من لولا كقوله تعالى لولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا فلولا أنه كان من المسحقين لذبح في بطنه لأن الله تعالى يخبر في كل ذلك عما مضى أو يأتي عن علم

مهملة وهو عبد الله بن عامر بن برد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ونسبه إلى جدته به (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا هشام أخيرى) بالأنفراد ولا يدرى أبو أسامة قال هشام (عن أبيه) عروة بن الزبير (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) أنه قال أمر الله تعالى (نبيه صلى الله عليه وسلم) أن يأخذ العفو من أخلاق الناس أو كما قال (وقد اختلفت هشام في هذا الحديث فوصله بعضهم كالإسماعيلي وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة خذ العفو الخ هذه أخلاق أمر الله تعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم وادله عليها فأمره أن يأخذ الفضل من أخلاقهم بسهولة من غير تشديد وبدون دخل فيه ترك التشديد بما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا قبل الزكاة وروى ابن جرير وابن أبي حاتم جمعا عن أبي قال لما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا جبريل قال إن الله أمرك أن تعفو عن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل له شواهد من وجوه أخر كما قاله الحافظ ابن كثير وهو مطابق للنظ لان وصل القاطع عفو عنه واعطاء من حرم أمر بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن الجاهل فالآية مشتملة على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا انفرد به الصادق ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض الكبراء الناس رجالا محسن خذ ما عنك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقتة ومضى بقوله بالمعروف فان تضادى عن ضلاله واستعصى عليك واستقر في جهسه فأعرض عنه فعمل ذلك ردة كما قال تعالى ادفع بالتي هي أحسن

(سورة الانفال)

مدينة وآية است وسبعون وثبت لفظ سورة لا يذر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ البسملة غير أن يذر (قوله) تعالى (يسألونك) من حضر بدر (عن الانفال) أي عن حكمها باختلاف آية بينهم فيها يأتي ذكره ان شاء الله تعالى (قل الانفال لله والرسول) بقوله صلى الله عليه وسلم ما يا امرء الله تعالى (فاتقوا الله) في الاختلاف (وأصلها ذات ينكم) أي الحال التي يفتقر اصلاحها يحصل به الائتلاف والاتفاق وذلك بالمواصلة والمساعدة في الغنائم وسقط قوله يسألونك لا يذر (قال ابن عباس) رضى الله عنهم ما في قوله من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الانفال) (المغانم) كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ليس لاحد فيها شيء وقيل سميت الغنائم انفال لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم الذين لم يحل لهم ومعنى التطوع ناقله لزيادة الفرض ويعقوب لكونه زيادة على ما سأل وفي الاصطلاح ما شرطه الامام لمن يبشر بخطر المسلمين وكشروط السلب القاتل (قال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق في قوله تعالى وتذهب (وتحتم) أي (الخراب) وقيل المراد الحقيقة فان النصر لا يكون الا بفتح يعينها الله تعالى وفي الحديث نصرت بالنصارى (يقال نافلة) أي (عطية) وبه قال (حدثني) بالأنفراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) سعدويه البغدادي قال (اخبرنا هشام) يضم الهاء والهمزة مضمومة غير ابن بشير الواسطي قال (اخبرنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المجرمة جمع غفران وحشية اياس الواسطي (عن سعيد بن جبير) أنه قال قلت لابن عباس رضى الله عنهم ما من الانفال ما سبب نزولها (قال زلت في) غزوة بدر) وروى ابو داود والنسائي وابن جرير مردويه واللفظ له وابن حبان والحاكم من طريق عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فقتل في ذلك شبان الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جازوا بطلون الذي جعل له

خبر اقطعيا وكل ما يكون من لولا لا مما يخبر به الانسان عن علم امتناعه من فعله مما يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار فقال

فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر
أحاديث منها وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم والله لأن يبلغ أحدكم
بيته في أهله أتم له عند الله من أن
يعطى كفارته التي فرض الله

حقيقة عن امتناع شيء لسبب شيء
أو حصول شيء لامتناع شيء وتأتي
لوعايب البيان السبب الموجب أو
النافي فلا كراهة في كل ما كان
من هذا الأأن يكون كاذبا في ذلك
كقول المنافقين لو تعلم قتالا
لاتبعناكم والله أعلم

باب النهي عن الاصرار على
اليمين فيما تاذى به أهل الخلف مما
ليس بجرام

قوله صلى الله عليه وسلم لان يبلغ
أحدكم بيته في أهله أتم له عند الله
من أن يعطى كفارته التي فرض
الله) أما قوله صلى الله عليه وسلم
لان يفتخ اللام وهو لام القسم وقوله
صلى الله عليه وسلم يبلغ هو يفتح الياء
واللام وتشديد الجيم وآتمهم مزة
مدودة وثانها مشقة أي أكثرنا
ومعنى الحديث أنه اذا حلف عينا
تعلق بأهله وتضررون بعدم حنثه
ويكون الحنث ليس بعصية فينبغي
له ان يحث في فعل ذلك الشيء
ويكفر عن يمينه فان قال لا أحنث
ببل أو ترع عن ارتكاب الحنث
وأخاف الائم فيه فهو محظى بهذا
القول بل استمراره في عدم الحنث
وادامة الضرر على أهله أكثرنا
من الحنث والنجاس في اللغة هو
الاصرار على الشيء فهذا مختصر
بيان معنى هذا الحديث ولا بد من
قوله لا لا بين هكذا في النسخ
التي بأيدينا وعبارة النسخ وثبت هذا
لايذر وحده اه معصية

فقال الشيوخ لا تتأثروا علينا فانا كآرد أنكم لو انكشتم فتم فتنازعو فأمر الله بسألوكم
عن الاقبال الى قوله ان كنتم مؤمنين (الشوكة) في قوله تعالى ويوتون أن غير ذات الشوكة
(الحذ) الخاطا المهمل أي تجبون ان الطائفة التي لاحداثها ولا منعة ولا قتال وهي العير يتكون
لكم وتكرهون ملاقاته النفر الكثرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لا يذر. وقوله (مردفين)
بكسر الدال أي متبعين من أردفته اذا تبعته أو جئت بعده (فوجا بعد فوج) يقال (ردفني)
بكسر الدال (وأردفني) أي (جاء بعدني) وعن ابن عباس وراه كل ملك ملذوعه مما روى من
طريق علي بن أبي طلحة قال وأمد الله تعالى بيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالف من الملائكة
وكان جبريل في خمائمه من الملائكة مجنبة وميكائيل في خمائمه مجنبة (ذوقوا) يريد
قوله تعالى ذلكم لذوقوه أي (بانسروا وجرىوا) أي العذاب العاجل من ضرب الاعناق وقطع
الاطراف (وليس هذا من ذوق القوم) وقوله (فبركه) قال أبو عبيدة أي (بجمعه) ويضم بعضه
على بعض أو يجعل الكافر مع ما أتى للصد عن سبيل الله الى جهنم ليكون المال عذبا عليه
قوله تعالى فتسكروا بجاههم (شرد) يريد قوله تعالى فاما تنة فتم في الحرب فشررتهم من
خلفهم قال أبو عبيدة أي (فرق) وقال عطاء غلظة عشو بهم وأخذهم قتلا يخاف من سواهم
العدو (وان جنحوا) أي (طلبوا السلم والسلام واحدا) وهذا ثابت ١ للابوين لا للمصلح
(يخن) في الأرض قال أبو عبيدة أي (يغلب) بكثرته القتل في العدو والمبالغة فيه حتى يذل
للكفر بعز الاسلام (وقال مجاهد) في قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاه) هو
(انحال اصابعهم في افواههم وتصديبه الصفير) كذارواه عبد بن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر
مما رواه ابن جرير المكاه الصفير والتصديق وعن ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم كانت
قريش تطوف بالبيت عرفات صفر وتصفق (الينبولك) أي (اليجبولك) وما روى عن عبيد بن عمير
ان قريشا لما اتهموا بالنبي صلى الله عليه وسلم لينبئوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال له عمه أبو طالب
هل تدري ما اتهموا بك قال يريدون أن يسكنوني أو يقتلوني أو يخرجوني فقال من أخبرك بهذا
قال رب الخبير الخ تعقبه ابن كثير بان ذكر أبي طالب فيه غريب جدا بل منكر لان هذه الآية
مدنية وهذه القصة انما كانت ليله الهجرة بعد موت أبي طالب بخمسة وثلاث سنين وذكرا ابن
الصحفي عن ابن عباس أنهم اجتمعوا في دار الندوة فدخل عليهم ابيس في صورة شيخ نجدى فقال
بعضهم تحبسون في بيت وتدون منافذه غير كوة تلقون اليه طعامه وشرا به منها حتى يموت فقال
ابليس بنس الراي باتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من أيديكم وقال هشام بن عمرو رأيت
الآنمخلوه على جبل فخر جوه من أرضكم فلا بصركم ما صنع فقال بنس الراي يفسد قوما غيركم
ويقاتلكم هم فقال أبو جهل أنا أرى أن تأخذوا من كل بطن غلاما وتعطوه مسينا فيضربوه ضربة
واحدة فيفرق دمه في اقبائل فقال ابليس صدق هذا الفتى ففرقوا على رأيه فأتى جبريل النبي
صلى الله عليه وسلم وأخبره بالخبر وأمره بالهجرة وأرسل الله عليه بعد قدومه المدينة الا فقال يذكره
بعتمه عليه واذ بعكر بك الذين كثر واليتبولك وقد منع بعضهم حديث ابليس وتغيير صورته لان
فيه اعانة للكفار ولا يليق بحكمة الله تعالى أن يجعل ابليس قاذرا عليه وأجيب بأنه اذا لم يبعدان
سلطه الله على قريش بالوسوسة فيما صدر منهم فكيف يبعد ذلك (ان شر الدواب عند الله)
ما يلب على الأرض أو شر الهائم (السم) عن سماع الحق (البكم) عن فومم ولذا قال (الذين
لا يعقلون) أجعلهم من الهائم ثم جعلهم شرها وزاد أبو ذر قال قال هم نفر من بني عبد الدار
وهو قال (حدثنا محمد بن يوسف) القريابي قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وبعد الراء الساكنة قاف

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن مثنى وزهير بن (١٣٤) حرب والنظر في قول واحد شاذي وهو ابن سعيد القطان عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاقول بذكرك * حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو اسامة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب بن عيسى الثقفي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء واحق بن ابراهيم جميعا عن حفص بن غياث ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر وقال حفص من بينهم عن عمر بهذا الحديث أما أبو اسامة والثقفى ففي حديثهما اعتكف ليلة وأما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكفه وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنا جرير بن حازم ان أبا عبد الله حدثه ان نافع حدثه ان عبد الله بن عمر حدثه ان عمر بن الخطاب نذر ليلة على ما اذا كان الحديث ليس بعصية كذا كانوا ما قوله صلى الله عليه وسلم آثم فخرج على لفظ المفاعلة المقضية للاشتراك في الآثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف ولو فهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحديث مع انه لا آثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الآثم عليه في البياح أكثر لو ثبت الآثم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب * (باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم) * (فيه حديث عمر رضي الله عنه انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكف يوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف بذكرك) * اختلف العلماء في صحة نذر الكافر فقال مالك وأبو حنيفة

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن مثنى وزهير بن (١٣٤) حرب والنظر في قول واحد شاذي وهو ابن سعيد القطان عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاقول بذكرك * حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو اسامة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب بن عيسى الثقفي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء واحق بن ابراهيم جميعا عن حفص بن غياث ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر وقال حفص من بينهم عن عمر بهذا الحديث أما أبو اسامة والثقفى ففي حديثهما اعتكف ليلة وأما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكفه وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنا جرير بن حازم ان أبا عبد الله حدثه ان نافع حدثه ان عبد الله بن عمر حدثه ان عمر بن الخطاب نذر ليلة على ما اذا كان الحديث ليس بعصية كذا كانوا ما قوله صلى الله عليه وسلم آثم فخرج على لفظ المفاعلة المقضية للاشتراك في الآثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف ولو فهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحديث مع انه لا آثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الآثم عليه في البياح أكثر لو ثبت الآثم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب * (باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم) * (فيه حديث عمر رضي الله عنه انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكف يوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف بذكرك) * اختلف العلماء في صحة نذر الكافر فقال مالك وأبو حنيفة

حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب بن عيسى الثقفي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء واحق بن ابراهيم جميعا عن حفص بن غياث ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر وقال حفص من بينهم عن عمر بهذا الحديث أما أبو اسامة والثقفى ففي حديثهما اعتكف ليلة وأما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكفه وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنا جرير بن حازم ان أبا عبد الله حدثه ان نافع حدثه ان عبد الله بن عمر حدثه ان عمر بن الخطاب نذر ليلة على ما اذا كان الحديث ليس بعصية كذا كانوا ما قوله صلى الله عليه وسلم آثم فخرج على لفظ المفاعلة المقضية للاشتراك في الآثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف ولو فهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحديث مع انه لا آثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الآثم عليه في البياح أكثر لو ثبت الآثم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب * (باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم) * (فيه حديث عمر رضي الله عنه انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكف يوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف بذكرك) * اختلف العلماء في صحة نذر الكافر فقال مالك وأبو حنيفة

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف فقال (١٣٥) يا رسول الله انى ندرت فى الجاهلية ان اعتكف

يوم فى المسجد الحرام فكيف ترى
قال اذهب فاعتكف يومًا قال وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
أعطاه جارية من الخس فلما أعتق
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا
الناس سمع عمر بن الخطاب
أصواتهم يقولون أعتقنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا
فقالوا أعتق رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر
يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية
فخل سبيلها وحدثنا عبد بن حميد
أخبرنا عبد الرزاق أخيرا معمر عن
أبي نافع عن ابن عمر قال لما
فعل النبي صلى الله عليه وسلم من
حين سأل عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن نذر كان نذره فى
الجاهلية اعتكف يوم ثم ذكر
بمعنى حديث جرير بن حازم

وسائر الكوفيين بجمهور أصحابنا
لا يصح وقال المغيرة الخزومي وأبو
نور والبخارى وابن جرير وبعض
أصحابنا يصح وحجهم ظاهر حديث
عمر وأجاب الأولون عنه انه محمول
على الاستحباب أى يستحب لك أن
تفعل إلا أن مثل ذلك الذى نذرته
فى الجاهلية وفى هذا الحديث دلالة
لمذهب الشافعى وموافقته فى صحة
الاعتكاف بغير صوم وفى صحته
بالليل كما يصح بالنهار سواء كانت
ليلة واحدة أو بعضها أو أكثر
ودليله حديث عمر هذا وأما الرواية
التي فيها اعتكاف يوم فلا تخاف
رواية اعتكاف ليلة لأنه محتمل انه
سأله عن اعتكاف ليلة وسأله عن
اعتكاف يوم فأمره بالوفاء بما نذر
فحصل منه صحة اعتكاف الليل
وحدوده ويؤيده رواية نافع عن ابن


حقال يستوجب منكره عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاد انه ليس بحق كتعليقه
بالجمال فى قولك ان كان الباطل حقا فأمطر علينا جارة وهذا من عنادهم وتزدهم روى أن معاوية
قال لرجل من سبأ ما أجهل قومك حين ملكوا عليهم امرأة فقال أجهل من قومى قومك حين
قالوا ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا جارة من السماء ولم يقولوا فاهد بالله روى أن
النضر بن الحمرث عنه الله لما قال ان هذا الأساطير الاثرين قال النبي صلى الله عليه وسلم ويلك
انه كلام الله فقال هو أبو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى الجمع اسناد
ما نفعه روى القوم اليهم وثبت باب قوله لا يذرو سقط لمن قوله علينا جارة الخ وقال بعد قوله
فأمطر الآية (قال ابن عيينة) سفيان فى تفسيره ورواية سعيد بن عبد الرحمن الخزومي (ما مضى الله
تعالى مطرا فى القرآن الاعذاب) أورد عليه قوله تعالى ان كان بكم اذى من مطرفا المراد به المطر
فقط وانسبته الاذى اليه بالليل والوحد الحاصل منه لا يخرجه عن كونه مطرا (وتسميه العرب
الغيث وهو قوله تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا) وثبت قوله وهو الذى فى الفرع
وسقط من أصله «وبه قال (حدثنى) بالافراد (أحمد) غير منسوب وقد يجرم الخا كان أبو أحمد وأبو
عبد الله انه ابن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى قال (حدثنا عبيد الله بن معاذ) بضم العين وفتح
الموحدة مصغرا قال (حدثنا أبي) معاذ بن معاذ بن حسان العنبرى التميمى البصرى قال (حدثنا
شعبة) بن الخجاج (عن عبد الحميد) بن دينار تابعى صغيرا ذغبرا أبى ذر هو ابن كريد بكاف
منهومة مقرا سا كنة قدالين الأولى مكسورة بينهما تخفية سا كنة (صاحب الزنادى) بكسر الزا
وتحقيق التحفة انه (سمع أنس بن مالك رضى الله عنه) يقول (قال أبو جهل) لعنه الله (اهم ام
كان هذا هو الحق) نصب خبرا عن الكون وهو فصل وقرئ بالرفع على ان هو مبتدأ غير فصل
والخبر خبره (من عندك فأمطر علينا جارة من السماء أو اتنا بعد اب أيم) قال أبو عبيدة كل نبى
أمطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة فهو مطرت (قزلت وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم
وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وما لهم أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام
الآية) وسقط لا يذرو وما كان الله معذبهم الى يصدون ويقول الى عن المسجد الحرام وقد أورد ابن
المنبرى فى تفسيره هنا سوالا كما نقله عنه فى المصابيح فقال قد حكى الله عنهم هذا الكلام فى هذه الآية
أى قوله اللهم ان كان هذا هو الحق الآية وهو من جنس نظم القرآن فقد وجد فيه بعض التكلم
بعض القرآن فكيف يتم فى المعارضة الكلية وقد وجد بعضها ومنها حكاية الله عنهم فى الاسراء
وقالوا ان نؤمن لك حتى تبغزلنا من الارض نبوعا وأجاب بأن الاتيان بمثل هذا القدر من الكلام
لا يمكن فى حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظفر فيه موجوه النصاحة والبلاغة
قال العلامة البدر الدمايىن وهذا الجواب انما يتشبه على القول بأن التحدى انما وقع بالسورة
الطويلة التي يظهر منها قوة الكلام وهذا الحديث أخرجه مسلم فى ذكر المنافقين والكنفار
باب قوله تعالى (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) اللام لتأكيد النفي والدلالة على أن
عذبهم عذاب استئصال والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم غير مستقيم فى الحكمة خارج
عن عادته تعالى فى قضائه قال ابن عباس فبما رواه عنه على بن أبى طلحة ما كان الله ليعذب قوما
وأبناؤهم بين أظهرهم حتى يخرجهم (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) فى موضع الحال
وعنه نفي الاستغفار عنهم أى ولو كانوا هم يؤمن ويستغفرون من كفر ما عذبهم ولكنهم
لا يؤمنون ولا يستغفرون وأما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفرون وهم المسلمون بين أظهرهم من
تحلف من المستضعفين أو من أولادهم من يستغفرون أو يريد اسلام بعضهم أو استغفار الكفار إذ

عمران بن نذر ان يعتكف ليلته فى المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أوف بن نذر لى فاعتكف عمر ليله رواه

عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر
منها قال وكان عمر بن عبد العزيز
في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جرير
ابن حازم ومعه عن أبيه وحديثي
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد
عن أبيه قال وحديثي يحيى بن
خلف حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن
اسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر
بهذا الحديث في النذر وفي حديثيها
جميعا عتكاف يوم **ح** حدثني أبو
كامل فضيل بن حسين الخديري
حدثنا أبو عوانة عن قريش عن
ذكوان أبي صالح عن زاذان أبي
عمر قال أتيت ابن عمر وقد أعتق
ملاكا قال فأخذ من الأرض عودا
أو شيا فقتل ما فيه من الأجر ما يسوى
هذا الأبي سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من لطم

الدارقطني وقال أسنده ثبت هذا
مذهب الشافعي وبه قال الحسن
البصري وأبو نوري وأبو داود وابن المنذر
وهو أصح الروايتين عن أحمد قال
ابن المنذر وهو مروى عن علي وابن
مسعود وقال ابن عمرو بن عباس
وعائشة وعروة بن الزبير والزهرى
ومالك والأوزاعي والثوري وأبو
حنيفة وأحمد واسحق في رواية
عنها لا يصح الإبصوم وهو قول
أكبر العلماء قوله ذكر عنه ابن عمر
عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الجعرانة فقال لم يعتمر منها هذا
محمول على نبي الله صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه
وسلم اعتمر من الجعرانة والآيات
مقدم على النبي لما فيه من زيادة
العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج
اعتمار النبي صلى الله عليه وسلم من

كثروا يقولون بعد التلبية عقرانك وفيه ان الاستغفار أمان من العذاب وفي حديث فضالة
عند الله عند الامام أحمد مر فوعا العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله عز وجل وتاملوا
من تبة الاستغفار وعظم موعظه كيف قرن حصوله مع وجود سيد العالمين في استغفار البلاء وعن
ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم ان الله جعل في هذه الأمة أمانين لا زالون معصومين من قوارع
العذاب مادامتا بين أظهرهم فأمان قبضه الله اليه وأمان بيني فيكم ثم تلا الآية **وروى** ابن جرير
أنهم لما قالوا ما قالوا ثم أسوا لله موافقا واغفرنا لك اللهم **فأنزل الله** وما كان الله معذبهم وهم
يستغفرون وسقط لغير أبي ذر قوله **باب قوله** وثبت له **وبه قال** (حدثنا محمد بن النضر) بن عبد
الوهاب أخو أحمد السابق قال (حدثنا) ولابي ذر أخيرا (عبد الله بن معاذ) بتصغير عبد الله
(حدثنا أبي) معاذ العنبري قال (حدثنا شعيب) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار (صاحب
الزيادى) أنه (سمع أنس بن مالك قال قال أبو جهل) لما قال النضر بن الحرث ان هذا الأساطير
الأقران (اللهم ان كان هذا) يريد القرآن (هو الحق من عندك فأعطر علينا شجرة من السماء
انتدب عذاب ألم فزلت وما كان ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وليس
المراد نفي مطلق العذاب عنهم بل هم يصدده اذا هاجر عليه الصلاة والسلام عنهم كما يدل له قوله
(وما لهم) استنواهم بمعنى التقرير (أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) ما
وما لهم استنواهم بمعنى التقرير وأن في أن لا يعذبهم الظاهر أنهم مصدرية وموضعها نصب أبو
لانها على حذف حرف الجر والتقدير في أن لا يعذبهم وهذا الجار يعلق بما تعلق به لهم من
الاستقرار والمعنى وأي مانع فيهم من العذاب وبسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام
عام الحديث واخراجهم الرسول والمؤمنين الى الهجرة فالعذاب واقع لا محالة بهم فلما نزل
الرسول صلى الله عليه وسلم من بين أظهرهم أوقع الله بهم بأسه يوم بدر فقتل صناديدهم وأس
سراهم **وقالتهم** حدث للمؤمنين على قتال الكفار وفي بعض النسخ باب قوله وقالتهم
ونسب لابي ذر (حتى لا تكون فتنة) أى الى أن لا يؤخذ فيهم شر لفظ (ويكون الدين كله)
ويصحل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين الخ لغير أبي ذر **وبه قال** (حدثنا) ولابي
حدثني بالافراد (الحسن بن عبد العزيز) الجروى بالجيم والراى المفتوحين المصرى بن بل بن بقل
قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافرى بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء وبعد هاء الراءى
قال (حدثنا حيوة) بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تشبيه ساكنة ابن شريح بالمعجزة وأوله والمهملة
آخوه (عن بكر بن عمرو) بفتح الموحدة والعين المعافرى (عن بكر) بضم الموحدة مصر
ابن عبد الله الأشج (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رجلا) هو حبان بالموحدة
صاحب الدثيمة أو العلام من عرار بهملات الاولى مكسورة ونافع بن الأزرق أو الهيثم بن حنبل
(جابه) زاد في البقرة في فتنة ابن الزبير (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن الأنسج ما ذكره
في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باعين بعضهم على بعض (الى آخر الآية) ما
أن لا تقتل كاذ كراته في كتابه) كلمة لازمة كسر في قوله ما منعتك أن لا تسجد وكان لم يقبل
في حرب من الحروب الواقعة بين المسلمين ككصفين والجل ومحاصرة ابن الزبير (فقال يا
أخي أغتر بهم هذه الآية ولا اقاتل أحب الى من أن اغتر بهذه الآية التي يقول الله تعالى) فيها (ومن
يقتل مؤمنا متعمدا الى آخرها) أغتر في هذين الموضعين بالعين المعجمة والقوية من الاعتزاز
تأويل هذه الآية وان طائفتان أحب من تأويل الأخرى ومن يقتل مؤمنا التي فيها تعبد
شديد وتهديد عظيم ولابي ذر عن الكشميري في أمير بضم الهيمزة وفتح العين المهملة وتثنية



مجلد
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي
والمؤمنين
الذين
فمنهم
من آمن
بما
أنزل
عليه
والمؤمنين
الذين
قالوا
وهو
الذي
الذي
قالوا
الذي
قالوا
الذي
قالوا

ملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار والاقط لابن (١٣٧) مثنى قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن

فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان أن ابن عمر دابة لام فرأى بظاهرة أثر ارقاله أو بجعته قال لا قال فانت عتيق قال ثم أخذ شيا من الارض فقال مالي فيه من الاجر ما ين هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه قال العلماء في هذا الحديث الرقي بالمماليك وحسن صحبتهم وكف الاذى عنهم وكذلك في الاحاديث بعده وأجمع المسلمون على أن عتقه بهذا ليس واجبا وإنما هو مندوب رجاؤه ككفارة ذنبه وازالة انتم ظلمه ومما استدلوا به لعدم وجوب اعتاقه حديث سويد بن مقرن بعده ان النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم حين اطمأ حدتهم خادهم بعتقها فالوالميس لتأخادم غيرها قال فليست تخدموها فاذا استغنوا عنها فليخولوا سيبيها قال القاضي عياض وأجمع العلماء انه لا يجب اعتاق العبد لشيء مما يملكه به مولاة من مثل هذا الامر الخفيف قالوا واختلفوا فيما كثر من ذلك وشنع من ضرب مبرج منهم لغيره ويجب لذلك أو حرقه بنار أو قطع منه عضوا له أو فسد له أو نحو ذلك مما يقبه مثله فذهب مالك وأصحابه والليث الى عتق العبد على سيده بذلك ويكون ولاؤه وبعاقة السلطان على فعله وقال سائر العلماء لا يعتق عليه واختلاف أصحاب مالك فيما لحق رأس الامة أولية العبد واحتج مالك بحديث ابن عمر بن العاص في الذي جب عبده فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله صلى الله عليه وسلم من

التحسية في الموضوعين (قال الرجل فان الله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) هذا موضع الترجمة (قال ابن عمر قد فعلنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ) أي حين (كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه) يضم الياء مبنيا للفعول (أما يفتنوه وما يفتنوه) بخذف نون الرقع وهو موجود في الكلام الفصح نثره ونظمه كما قاله ابن مالك ولا يذرا ما يفتنوه وأما يفتنونه باثبات النون فيهما (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما رأى) أي الرجل (الله) أي ابن عمر (الايوفة فيما يريد) من القتال (قال فما قولك في علي وعثمان) وكان السائل كان من الخوارج (قال ابن عمر ما قولك في علي وعثمان أمانة فكان الله قد عاقبنا) لما فر يوم أحد في قوله وأقدعنا الله عندكم (فكرتتم أن تعفوا عنه) بالفوقية وسكون الواو وخطابا ليعصاة (وأما علي فابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخنته) بفتح النون المعجمة والمثناة الفوقية أي زوج ابنته (وأشار يده وهذا بنته) به مزة وصل (أو بنته) بتركها والمراد بها قاطمة والشك من الراوي محافظة على نقل اللفظ على وجهه كما مع أي هذه ابنة أو بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (حيث ترون) منزلها بين منازل أيها والذي في اليونانية وفرعها وهذا بنته بالنون وأبنته ١ بالموحدة المكسورة قبلها واحد البيوت وشك الراوي فإني باللفظين مع حرف الشك تحريبا من أن يجزم بلفظ هو فيه شك ولكن مني أياً أيتها مزة مفتوحة فو حدة ساكنة فتحية مضمومة فقوقية بلفظ جمع القله في البيت وهو شأن قال في المصاييح ويروي هذه أبيته أو بنته بفتح الموحدة الأولى جمع بناء والثاني واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر في مناقب علي من وجه آخر هو ذلك بيته أوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية التثنية ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهذا يدل على انه تحصف على بعض الرواة فقراها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأ له الشك فقال بنته أو بيته والمعنى انه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتأنيث اسم الإشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قرابه من النبي صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا * وبه قال (حدثنا ابن يونس) هو ابن عبد الله بن يونس البربري الكوفي قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفي قال (حدثنا يان) بفتح الموحدة والتخمية المخفضة وبعد الالف فون ابن بشر بموحدة مكسورة ونجمة ساكنة (ان وبرة) بفتح الواو والموحدة والراء وقد سكن الموحدة ابن عبد الرحمن المسلمي يضم الميم وسكون المهمله وباللام الحارثي (حدثه قال حدثني) بالافراد (سعيد بن جبيرة قال خرج علينا وألينا) بالشك (ابن عمر) (قال) له (رجل) سبق الخلف في احمد قرييا (كيف ترى في قتال الفتنة فقال) ابن عمر ولا يذرا قال وهل تدري ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس القتال معه (كفنا لكم) ولا يذروا ليس بقتالكم (على الملك) يضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسابن اما بالقتل واما بالحبس هذا (باب) بالثنون في قوله تعالى (يا أيها النبي حرض المؤمنون) بالغ في حثهم (على القتال) ولذا قال عليه الصلاة والسلام لا صحابه يوم بدر لما أقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة) أي صابرة يغلبوا ألفا من الذين كفروا شرط في معنى الامر يعني ليصبر عشرون في مقابلة مائتين وما في مقابلة ألف كل واحد منهم (بأنهم قوم لا يفقهون) أي بسبب انهم جهلة بالله واليوم الآخر يقاتلون لغـ بطلب ثواب واعتقاد أجر في الآخرة لتكذيبهم له لو سقط ان يكن منكم عشرون الخ لا يذروا قال بعد قوله القتال الآية وسقط لفظ يذروا لغيره * وبه قال (حدثنا علي

ضرب غلامه حد الميائة أو لطمه فان كفرته أن (١٣٨) بعته * وحد ثناء أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وحديثي محمد بن مني

عبد الرحمن كلاهما عن سفیان
عن فراس بن أسد شعبة وأبي عوانة
أما حديث ابن مهدي فذكر فيه
حد الميائة وفي حديث وكيع من
لطم عبده ولم يذكرا الحد * حدثنا أبو
بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن
نمير ح وحدثنا ابن نمير والنظله
حدثنا أبي حدثنا سفیان عن سلمة
ابن كهيل عن معاوية بن سويد قال
لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت
قبيل الظهیر فصلت خلف أبي
فدعاء ودعاني ثم قال امتثل منه فعا
ضرب غلامه حد الميائة أو لطمه
فان كفرته ان بعته هذه الرواية
مبينه أن المراد بالاولى من ضربه
بلا ذنب ولا على سبيل التعليم
والادب (قوله ان ابن عمر اعتق
مملوكا فاخذ من الارض عودا أو
شيا فقال ما فيه من الاجرام يسوى
هذا الا اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكه
أو ضربه بده كفارته ان بعته)
هكذا وقع في معظم النسخ ما يروى
وفي بعضها ما يروى بالالف وهذه
هي اللغة الصحيحة المعروفة والاولى
عدها أهل اللغة في لحن العوام
وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة
بانها تغيير من بعض الرواة لأن ابن
عمر نطق بها ومعنى كلام ابن عمر أنه
ليس في اعتاقه أجر المعتق تبرعا
واعتاقه كفارة لضربه وقيل هو
استثناء منقطع وقيل بل هو متصل
ومعناه ما اعتقه الا اني سمعت
كذا (قوله لطمت مولى لنا فهربت
ثم جئت قبيل الظهیر فصلت خلف
أبي فدعاء ودعاني ثم قال امتثل منه
فعفا) قوله امتثل قيل معناه عاقبه
قصاصا وقيل اقبل به مثل ما فعل

ابن عبد الله (المدني قال (حدثنا سفیان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن
عباس رضي الله عنهما) انه قال (لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون بغلبوا ما اثنين) زاد
ذروا ان يكن منكم مائة (فكتب) يضم الكاف أي فرض (عليهم أن لا يفر واحد من عشرة) *
معنى الآية (فقال سفیان) بن عيينة (غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين) وهذا يوافق
القرآن فالظاهر أن سفیان كان يرويه نارة بالمعنى ونارة باللفظ (ثم نزلت الا تخفف الله عنكم
الآية فكتب) بفتح الكاف أي فرض الله تعالى (أن لا يفر مائة من مائتين زاد) ولا يذروا
(سفیان مرة نزلت حرص المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون) يريد أنه حد
بالزيادة مرة ومرة يدونها (قال سفیان وقال ابن شبرمة) يضم الشين المعجمة والراء المهملة
سا كنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي (وأرى) يضم الهمزة أي أظن (الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر مثل هذا) الحكم المذكور في الجهاد يجامع اعلاء كلمة الحق وادحاض كلمة الناطل
صاحب التلويح هذا التعليق رواد ابن أبي حاتم تعقبه في الفتح بأنه وهم لان في رواية ابن أبي
عن سفیان عن أبي نعيم في مستخرجه قال سفیان فذكره لان شبرمة قد كرمه (الآن تخفف
الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) في القوة والجلد (الآية) زاد غير أبي ذر الرأى قوله والله مع الصابرين
* وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله السلمى) يضم السين وفتح اللام خاقان البلخي قال (حدثنا
عبد الله بن المبارك) المرزوق قال (أخبرنا جبر بن حازم) بفتح جيم جبر ورواهم بالحاء المهملة
والزاي (قال أخبرني) بالافراد (الزبير) يضم الزاي (ابن خزيمة) بكسر الخاء المعجمة
المشددة بعد الحنة السا كنة فوقية بصري من صغار التابعين (عن عكرمة عن ابن عمر
رضي الله عنهما) انه (قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون بغلبوا ما اثنين شئ فقلت
المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فحاشا للتحفيف) عنهم وعند ابن
من طريق عطاء عن ابن عباس تخفف الله عنهم ففسخها بالآية الاخرى (وقال الا تخفف
الله عنكم) وسقط قوله فقال لا يذروا (وعلم ان فيكم ضعفا) في البدن أو في البصيرة (فان
منكم مائة صابرة يغلبوا ما اثنين) أمر بافظ الخبر اذا لو كان خيرا لم يقع بخلاف الخبر عنه والمؤمن
وجوب الصابرة فقلنا ان المسلم على احدي الحسين اما ان يقتل فيدخل الجنة أو يسلم فيدفع
بالاجر والغنمة والكافرة باقل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلي في الحديث ففرض عليه
ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثلهم والحاصل انه يحرم على المقاتل الانصراف
الصف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلنا فلو لم يزد مسلم كافر من قبله الانصراف وان كان هو
طلبه الا ان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجماعه لكن قال البلخي الاظهر عقفتي
الشافعي في المختصر انه لا يبر له الانصراف (قال) ابن عباس (فلما تخفف الله عنهم من
نقص) بالتحفيف (من الصبر بقدر ما تخفف عنهم) * وهذا الحديث أخرجه أبو
في الجهاد

(سورة براءة)

مدينة ولها اسماء أخر تزيد على العشرة منها التوبة والفاضة والمشقة لانها تدعوى التوبة
وتنضح المنافقين وتقسقشهم أي تبرئ منهم وهي من آخر ما نزل ولم يكتبوا بسمله أولها اللهم
وبراءة نزلت لرقة أو توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصته
قصة الانفال لأن فيها ذكر اليهود وفي براءة تبذرها فضمت اليها (وليجية) يريد قوله تعالى ولم يفر
من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (ككل شئ أدخلته في نبي) وهي فعيلة من الراء

بل وهذا المحمول على تظليل نفس المولى المضروب والافلا يجب التماس في اللطمة ونحوها وانما وجبه التعزير لكنه تبرع
كله

قال كتابي مقترن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم واحدة (١٣٩) فلعلمها احدنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

فقال اعتهقوها قالوا ليس لهم خادم غيرها قال فليست بخدمة وهما فاذا استغفوا عنها فليخلصوا سيديها • حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن عمرو واللفظ لابي بكر قال الاحد ثنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عمل شيخ فلطم خادمه فقال له سويد بن مقرن عجز عليك الاخر وجهها لقدرأبني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم الا واحدة لطمها أصغرنا فأمر نارسول الله صلى الله عليه وسلم أن نعتقها • حدثنا محمد بن منبج وابن بشار قال احدهما ابن أبي عمير عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كان يبيع البرقي دار سويد بن مقرن أخى النعمان ابن مقرن فخرحت جارية فقالت لرجل منا كلفه فاطمه ما غضب سويد فذكر نحو حديث ابن ادريس فامكنه من القصاص فيها وفيه الرقي بالمواي واستعمال التواضع (قوله ليس لنا الا خادم واحدة) هكذا هو في جميع النسخ والخادم بلاهاة يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل ولا يقال خادمة بالهاة الا في لغة شاذة قليلة أو ضحكتم في تهذيب الامماء واللغات (قوله هلال بن يساف) هو بفتح الياء وكسرهما ويقال أيضا اساف (قوله بحجز ولم تجسد أن تضرب الاخر وجهها وحر الوجه صفته وما رقت من بشرته وحر كل شيء أفضله وأرفعه قيل ويحتمل أن يكون مراده بقوله عجز عليك أي استعج عليك وعجز بفتح الجيم على اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن أعجزت أن أكون مثل هذا

كذلك خذله وهي نظير البطانة والداخلية والمعنى لا ينبغي أن يوالوهم ويفشوا اليهم أسرارهم وسقط قوله وليجة الخ لابي ذر وثبت لغير • (الشقة) في قوله بعدت عليهم الشقة هي (السفر) وقيل هي المسافة التي تقطع عشقة يقال عشقة شاقة أي بعدت عليهم الشاقة البعيدة أي يشق على الانسان سلكها • (الخيال) في قوله مازادوكم الاخيالا (الفساد) والاستثناء يجوز أن يكون منقطعاً أي أنهم لم يكن في عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خيال فيزيد المناقون فيه وكان المعنى مازادوكم قوة ولا شدة لكن خيالاً وأن يكون منتهلاً وذلك ان عسكر الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة بؤس كان فيهم منافقون كثير واهم لاحتالة خيال فلو خرج هؤلاء لالتأموا مع الخارجين فزاد الخيال (والخيال الموت) كذا في جميع الروايات واصواب الموتة بضم الميم وزيادة هاء آخره وهو ضرب من الجنون • وقوله تعالى (ولا تفتنى) أي (لا توبخني) من التوبخ ولا يذرعن الخيل لا توغى بالهاة وتشديد النون من الوهن وهو الضعف ولا ين السكن ولا توغى بثلاثة تشديدة ومعها ساكنة من الانتم ووصوه القاضي عياض • (كرها) بفتح الكاف (وكرها) بضمها (واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى قل أنفقوا طوعاً أو كرهاً وسقط كرها الخ لابي ذر • (مدخلا) تشديد الدال يريد لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلاً أي (يدخلون فيه) والمدخل السرب في الارض وقوله تعالى لولو اليه وهم (يجمعون) أي (يسرعون) اسراعاً لا يرتد بهم شيء كالفرس الجوح • وقوله وأصحاب مدين (المؤتفكات) وهي قريبات قوم لوط (انتفكت) أي (انقلبت) أي القريبات (الارض) نصارعها سافلها وأمطرها بحجارة من سجيل • (أهوى) يريد والمؤتفكة أهوى بسورة النجم يقال (ألفأه في هوة) بضم الهاء وتشديد الواو أي مكان عميق وذكرها استطراداً • وقوله تعالى في جنات (عدن) أي (خلد) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام يقال (عدنت بأرض أي أمت) بها (ومنهم معدن) وهو الموضع الذي يستخرج منه الذهب والفضة ونحوهما (ويقال) فلان (في معدن صدق) أي (في منبث صدق) كأنه صار معدناله للزومه له وسقط لابي ذر من عدنت الخ • (الخوالت) يريد قوله رضواناً أن يكون نواعم الخوالت وفسره بقوله الخائف الذي خلفني فمعدن بصدى ومنه) أي من هذا اللفظ (يخلفني في الغابرين) قال عليه الصلاة والسلام في حديث أم سلمة اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين رواه مسلم قال النووي أي الباقيين (ويجوز أن يكون النساء من الخافقة) وهي المرأة (وان) بالواو ولا يذرعن (كان) خوالت (جمع الذكور فانه لم يوجد على تقدير جمعه) على فواعل الاخر فان فارس وفوارس وهالك وهو اللك) قاله أبو عبيدة وزاد ابن مالك شاقه وشواهي ونكس ونواكس وداجن ودواجن وهذه الخمسة جمع فاعل وهو شاذ ولا يذرعن وهو اللك في الهوالت والشهوم من أول كلام البخاري ان خوالت جمع خلف وحيد تشدداً بما يجوز أن يكون النساء اذا كان يجمع الخافقة على خوالت وانما الخائف يجمع على الخائفين بالياء والنون والمشهور في فواعل أنه يجمع فاعله فان كان من صفة النساء فواضح وقد تحذف الهاء في صفة الفرد من النساء وان كان من صفة الرجال قالها الامبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه والاصل في جمعه بالنون كما مر والمراد بالخوالت في الآية النساء والرجال العاجزون والصبيان فجمع المؤنث تغليباً لتكونهن أكثر في ذلك من غيرهن • قوله وأولئك لهم (الخيرات) واحدة ما خيرة بفتح الخاء وسكون الشخصية آخرها هاء تأنيث (وهي الفواضل) بالضاد المعجمة قاله أبو عبيدة • قوله واخرون (مخرجون) أي (مؤخرون) لا أمر الله ليقضى فيهم ما هو قاض وهذه ساقطة لابي ذر • (الشذا) بفتح الشين المعجمة والذاء مقصوراً يريد قوله تعالى على شفا جرف هار وفسر الشفا بقوله (شفا جرف) هراب ويقال بكسرها (قوله فأمر نارسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها) هذا محمول على أنهم كلهم رضوا بعتقها وتبرعوا به

حدثني أبو شعبة العراقي عن سويد
ابن مقرن ان جارية له لطمها انسان
فقال له سويداً ما علمت ان الصورة
محرمة فقال لقد رأيتني واني لسابع
اخوة في مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما لنا نخدم غير واحد
فعمداً حدثنا فلطمه فامر نارسول
الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقه
• وحدثننا اسحق بن ابراهيم ومحمد
ابن مثنى عن وهب بن جرير اخبرنا
شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر
ما سمعت فذكر مجلس حديث عبد
الصمد • حدثنا أبو كامل الجحدرى
حدثنا عبد الواحد بن يحيى ابن زياد
حدثنا الاعشى عن ابراهيم التيمي
عن أبيه قال قال أبو مسعود
البدرى كنت أضرب غلاماً الى
بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي
اعلم أيا مسعود فلم أفهم الصوت
من الغضب قال فلما دنا مني اذا هو
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
هو يقول اعلم أيا مسعود اعلم أيا
مسعود قال فالقيت السوط من
يدي فقال اعلم أيا مسعود ان الله
أقدر عليك منك على هذا الغلام
قال نقلت لا أضرب مملوكاً بعدة أبداً
والا فلطمته انما كانت من واحد
منهم • محوالة بعثتها تكفيرا
لذنبه (قوله أما علمت أن الصورة
محرمة) فيه إشارة الى ما صرح به في
الحديث الآخر اذا ضرب أحدكم
العبد فليجتنب الوجه اكرامه لان
فيه شماسن الانسان وأعضائه
للطيفة الشريفة واذا وصل فيه شمس
أو أثر كان اقيح (قوله في حديث أبي
مسعود انه ضرب غلاماً بالسوط
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعلم
أيا مسعود ان الله أقدر عليك منك
على هذا الغلام) فيه الحث على

ولا يذرا الشخير قال (وهو) أي الشخير (حده) بالادال بعد الحاء المهملة وللشخير وهو حرف
أي جانبه • (والجرف ما تجرف من السيول والادوية) أي يجرف بالماء فصاروا هيا • (هاتر) أي
(هاتر) يقال انها رت البئر اذا تهدمت قال القاضي وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادي
الها ترفي مقابلة التقوى تشبهاً لما بنوا عليه أمر دينهم في الظلان وسرعة الانظمة من ثم رخصه
بانهم ياربه في النار ويضعه في مقابلة الرضوان فنيها على أن تأسس ذلك على أمر يحفظه عن
النار ويوصله الى رضوان الله تعالى ومقتضياتها التي الجنة اذناها وتأسس هذا على ما هم بسببه
على صدد الوقوع في النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة • وقوله ان ابراهيم
(لاواه) أي (شقاو فرقا) كناية عن فرط ترجمه ورقته قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار
لا يسه مع شكاسته عليه (وقال الشاعر) وهو المثنى بتشديد القاف المنتوحة ٣ العبدى
واسمه جاش بن عائد بن محسن وسقط لفظ الشاعر لغريبي ذر (اذا ما قت أرحلها بليل) • يقع
الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة أرحلها اذا شدت الرحل على ظهرها والرحل أصغر من
القتب (تأوه آهه) عذ الهمزة وللأصلي آهه (الرجل الخزين) • بتشديد الهاء وقصر الهمزة
قال الحريري في درة القواص يقولون في التأوه آهه والأصح ان يقال آوه بكسر الهاء وضمها
وقتها والكسر أغلب وعليه قول الشاعر • فأوله لذكراها اذا ما ذكرتها • وقد شدت
بعضهم الواو فقال آوه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو فقال آو وتصريف الفعل منها أن
وتأوه والمصدر الآهه ومنه قول منقب العبدى • اذا ما قت أرحلها بليل • البيت وهذا
البيت من جله قصيدة آواها

أفاطم قبل ينك ستعني • ومنعتك ما سألت كأن تبيني
ولا تعدى مواعد كذبات • تترجها رباح الصيف دوني
فاني لو تخالفتني شمالي • لما آتعتها أبداً يميني

(يقال تمورت البئر اذا تهدمت وانما مرثله) كذا لا يوي ذرو الوقت وسقط لغيرهما • (باب قوله
عز وجل (براهم من الله ورسوله) أي هذه برامة مبتدأ صدورهم ان الله تعالى وغاية انها ما (الذين
الذين عاهدتم من المشركين) فبرامة خبر مبتدأ محذوف وقيل مبتدأ خبره الى الذين وجزاء الآية
بالسكرة لانها تخصصت بالجبار بعدها والمعنى ان الله ورسوله برئان العهد الذي عاهدتم
المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركي العرب فمكثوا ولم يف به الا بنو خزاعة فامرهم الله
العهد الى من تقضه وأمر وان يسبحوا الاربعة الاشر الحرم صياناً لئلا يمان القتال • وقوله
(اذان) أي (اعلام) يقال اذنته ايداً واذناؤه واسم قام مقام المصدر وسقط هذا الخبر أي ذر
(وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله
و يقولون هو (اذن يصدق) كل ما سمع وصي بالخارجة للمبالغة كأنه من فرط سماعه صار جمل
آلة السماع كما هي الجاسوس عين ذلك • وقوله خذ من أموالهم صدقة (نظيرهم وتر كيهمها)
بمعنى واحد لان الزكاة والتزكية في اللغة الطهارة (وتحويها) وفي نسخة وتحويها (كثير) في
القرآن أو في لغات العرب (والزكاة الطاعة والاخلاص) أي تأتي بمعنى ما رواه ابن أبي حاتم من
طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى نظيرهم وتر كيهمها قال الزكاة طاعة الله
والاخلاص • وقوله تعالى في سورة فصلت وويل للمشركين الذين (لا يؤتون الزكاة) قال ابن
عباس فيما رواه علي بن أبي طلحة عنه (لا يشهدون ان لا اله الا الله) وهذا ذكره استطراداً • وقوله
تعالى (بضاهون) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (يشهون) وقال

وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخيرا جريز قال وحدثني زهير بن حرب حدثنا محمد بن (١٤١) جدي وهو المعمرى عن شيبان ح وحدثني

محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا شيبان وحدثنا ابو بكر بن
أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا ابو
عوانة كلهم عن الاعمش باسناد
عبد الواحد نحو حديثه غير ان في
حديث جرير سقط من يدي
السطح من هيئته * وحدثنا ابو
كريب محمد بن العلاء حدثنا ابو
معاوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم
التميمي عن ابيه عن ابي مععود
الانصاري قال كنت ا ضرب
غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا
اعلم ابا مععود الله اقدر عليك منك
عليه فالتفت فاذا هو رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله هو حز لوجهه الله فقال اما لولم
تفعل للفحش النار اولست النار
* وحدثنا محمد بن مني وابن بشار
واللفظ لابن مني قال حدثنا ابن ابي
عدي عن شعبة عن سليمان عن
ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي
مسعود انه كان يضرب غلامه
فجعل يقول اعود بالله قال فجعل
يضربه فقال اعود برسول الله فتركه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله الله اقدر عليك منك عليه قال
فاعتقه * وحدثني بشر بن خالد
اخبرنا محمد بن يعقوب بن جعفر عن شعبة
بهذا الاسناد ولم يذكر قوله اعود بالله
اعوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم
والحكم كما يحكم الله على عباده
(قوله حدثنا محمد بن جدي وهو
المعمرى) هو بفتح الميم واسكان
العين قيل له المعمرى لانه رحل الى
معمر بن راشد وقيل لانه كان يتبع
أطابت معمر (تسوله عن ابي
مسعود انه كان يضرب غلامه
فجعل يقول اعود بالله فجعل يضربه
فقال اعود برسول الله فتركه) قال

أبو عبيدة هي التشبيه وقال القاضي أي بضاهي قولهم قول الذين كذبوا وحذف
الضائق وأقيم المضاف اليه مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول
اليهود عزير بن الله والنصارى المسيح ابن الله فأكذبهم الله تعالى بقوله ذلك قولهم بأفواههم
والتيقيد بكونه بأفواههم مع ان القول لا يكون الابانهم للاشعار بأنه لا دليل عليه فهو
كالمحلات لم يقصد فيها الدلالة على المعاني وقول اليهود هذا كان مذهبا مشهورا عندهم أو
قاله بعض من متقدمهم أو من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لانه لم يبق فيهم بعد وقعة جنتنصر
من يحفظ التوراة فلما أحياها الله بعد ما نهى عام واملى عليهم التوراة حفظا فتعجبوا من ذلك وقالوا
ما هذا الا لانه ابن الله والدليل على ان هذا القول كان فيهم ان الآية قرأت عليهم فلم يكذبوا
معها الكهم على التكذيب * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
(حدثنا شعبة) بن الجراح (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت البراء بن
عازب (رضي الله عنه يقول اخراية نزلت) عليه صلى الله عليه وسلم) يستفتونك قل الله يفتيك
في الكلاله) في آخر سورة النساء (واخر سورة نزلت) عليه عليه الصلاة والسلام (براهة) فان
قلت سبق في آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان اخراية نزلت آية الرابعة عند النساء
من حديث ابن عباس ان سورة النصر آخر سورة نزلت أجيب بأن المراد آخرة مخصوصة
لان الاولية والآخرة من الامور النسبية وأما السورة فان آية النصر باعتبار نزولها كاملة
بخلاف براهة فالمراد اولها أو معظمها والافقها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية
وسبكون لنا عودة الى الامام بشي من حيث ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
(باب قوله) تعالى (فيجوا في الارض اربعة اشهر) اولها شوال وآخرها سلح الحرم قاله الزهري
ومن يوم النحر الى عشرين من ربيع الآخر واستشكل ابن كثير الاول بأنهم كيف
يحاسبون بركة لم يبلغهم حكمها وانما ظهر ابراهيم أمرها يوم النحر كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل
غيره القولين بأنه لم يكن ذلك كله الا شهر الحرم المشار اليها في قوله فاذا سلح الا شهر الحرم وأجيب
باحتمال أن يكون من قبيل التغليب وهذا أمر من الله لنا قضي العهد كما مر وروى سعيد بن
منصور والنسائي عن زيد بن يسح بنحنية مضمومة وقد تبدل همزة بعدها مثلثة مفتوحة فخصت
ساكنة فعين مهملة الهمداني النكوي المحضرم قال سألت عليا بأبي شي بعثت قال بأنه لا يدخل
الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشركي في الحج بعد عامهم هذا
ومن كان له عهد فعهدته الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة اشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن
سحر وغيره على ان قوله تعالى فيجوا في الارض اربعة اشهر مختص عن لم يكن له عهد مؤقت أو من
لم يكن له عهد أصلا وأما من له عهد مؤقت فهو الى مدته وروى الطبري من طريق ابن اسحق قال
هم صنفان صنف كان له عهد دون اربعة اشهر فأهل تمام اربعة اشهر وصنف كانت مدة عهده
بغير أجل فنقصرت على اربعة اشهر وعن ابن عباس ان الاربعة اشهر أجل من كان له عهد مؤقت
فبغيرها أو يزيد عليها وأن من ليس له عهد فانه قضاؤه الى سلح الحرم لقوله فاذا سلح الا شهر الحرم
فانقلوا المشركين وعن الزهري قال كان أول اربعة اشهر عند نزول براهة في شوال وكان آخرها
آخر الحرم وبذلك يجمع بين الاربعة اشهر وبين قوله فاذا سلح الا شهر الحرم (واعلموا انكم غير
مجزى الله) أي لا تقوتونه وان أمهاتكم (وان الله مخزى الكافرين) ملذهم بالقتل والاسرى في
الدنيا والعداب في الآخرة * (سجوا) قال أبو عبيدة أي (سبروا) وقال غيره تسعوا في السير
وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد

عبد الرحمن بن أبي نعيم حدثني أبو هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا بقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال • وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق كلاهما عن فضيل بن غزوان بهذا الإسناد وفي حديثهما سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم نبي التوبة • حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن المعمر بن سويد قال مررتنا

(سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء المصرية (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي ولاي ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (واخبرني) بالافراد ورواوا العطف قال في الكواكب اشعارا بأنه أخيرة أيضا بغير ذلك فهو عطف على مقدر قال في الفتح ولم أرى طريق حديث أبي هريرة عن أبي بكر زيادة الاما وقع في رواية شعيب عن الزهري فان فيها كان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بهم المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة فترت وان ختمت عملة الآية ثم أحل في الآية الاخرى الجزية بالحديث وأخرجه الطبراني وابن مردويه وطولوا وقال في العمدة ولم يعين الكرماني المقدر والظاهر ان المقدر هكذا عن ابن شهاب حدثني وأخبرني (حدثني) عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قال وتظهر الفائدة فيه على قول من يقول بالفرق بين حدثنا وأخبرنا كذا قال فلي تأمل (ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بهشبي أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (في تلك الحجة) زاد في الحج من طريق يحيى بن بكير التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع (في مؤذنين) جمع مؤذن من الايذان وهو الاعلام (بعثهم يوم النحر) سنة تسع من الهجرة (بؤذنون) أي يعلمون الناس (عني ان لا يحج) بفتح الهمزة وتشديدا للام ونصب يحج بان ولا نافية (بعد العام) المذكور (مشرك) هو منترع من قوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد الحرم كله (ولا يطوف بالبيت عريان) ينصب بطوف عطف على يحج واحج به الاثمة الثلاثة على وجوب ستر العورة في الطواف خلا قال في حنيفة حيث جوز طواف العريان ولاي ذر لا يحج بالرفع ولا نافية مخففة ويطوف برفع عطف على يحج (قال حميد بن عبد الرحمن بالسند السابق) ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) أبا بكر (بعلي بن ابي طالب) وعند الامام أحمد من حديث أنس بن مالك وقال الترمذي حسن غريب انه صلى الله عليه وسلم بعث بيبرامع أبي بكر فلما بلغ ذا الخليفة قال لا يبلغها الا انا أو رجل من أهل بيتي فبعث بيبرامع علي رضى الله عنه (وامره) ولاي ذر فامرته (ان يؤذن بيبرامة) أي يعصها وقد نبه في الفتح على ان هذا المقدر من الحديث مرسل لان حميد الميذر ذلك ولا صرح به سماعه له من أبي هريرة (قال ابو هريرة رضى الله عنه) بالسند المذكور قال في الفتح وكان حميدا حمل قصة توجهه على من المدينة الى اهل حلق أبي بكر عن غير أبي هريرة وحل بقية القصة كما هنا عن أبي هريرة (فأذن معنا على) رضى الله عن (يوم النحر) أهل منى بيبرامة) ولاي ذر عن الكشميني قال أبو بكر يدل قال ابو هريرة قال الخفاف ابن حجر وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع وانما هو كلام أبي هريرة قطعاً وهو الذي كان يؤذن بذلك (وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) وزاد أحمد من رواية محرز بن أبي هريرة عن أبيه ولا يدخل الجنة الا مؤمن فان قلت فما فائدة قوله ولا يدخل الجنة الا مؤمن من أوجب الاعلام بأن المشرك بعدها لا يقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله تعالى فاذا انسلخ الالباس الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم • وقد سبق حديث الباب في الصلاة والحج (باب قوله) عز وجل (وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر) يومعرفة كذا روى عن علي بن عمر فيمارواه ابن جرير وعن ابن عباس ومجاهد فيمارواه ابن أبي حاتم وروى مرسل عن محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يومعرفة فقال هذا يوم الحيم الاكبر وقيل انه يوم النحر واليه ذهب حميد بن عبد الرحمن كما سيأتي ان شاء الله تعالى قرى بياني باب الا الذين عاهدتم من المشركين وروى عن ابن عمر وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال

بأن ذرارة بذرة وعليه برد وعلى غلامه بر مثله فقلنا يا أبا ذر لوجعت بينهما كانت (١٤٣) حلة فقال الله كان بيني وبين رجل من أخواني

كلام وكانت أمه أعجمية فعبرته بأمه
فشكاني إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فلقبت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا أبا ذر إنك امرؤ فيك
جاهلية قلت يا رسول الله من سب
الرجال سبوا أباء وأمه قال يا أبا ذر
إنك امرؤ فيك جاهلية

هو بالعين الممهلة وبالراء المكررة
(قوله لو جعت بينهما كانت
حله) إنما قال ذلك لأن الحلة
عند العرب توبان ولا تطلق على
توب واحد (قوله في حديث أبي ذر
كان بيني وبين رجل من أخواني
كلام وكانت أمه أعجمية فعبرته
بأمه فشكاني إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فلقت النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا أبا ذر إنك امرؤ
فيك جاهلية) أمه قوله رجل من
أخواني فمناه رجل من المسلمين
والظاهر أنه كان عبداً وإنما قال
من أخواني لأن النبي صلى الله
عليه وسلم قال له أخوانكم
خولكم فمن كان أخوه تحت يده
وقوله صلى الله عليه وسلم فيك
جاهلية أي هذا التعبير من أخلاق
الجاهلية ففنيك خلق من أخلاقهم
ويُنغى للمسلم أن لا يكون فيه شيء
من أخلاقهم ففنيك عن النبي عن التعبير
وتنقيص الآباء والأمهات وأنه
من أخلاق الجاهلية (قوله قلت
يا رسول الله من سب الرجال سبوا
أباء وأمه قال يا أبا ذر إنك امرؤ فيك
جاهلية) معنى كلام أبي ذر
الاعتماد عن سبه أم ذلك الإنسان
يعني أنه سبني ومن سب أناساً سب
ذلك الإنسان أباً بالسب وأمه
فإن كر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من أخلاق الجاهلية وإنما يباح للمسبوب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا

هذا يوم الحج الأكبر قال كثيرون لأن أعمال المناسك تتم فيه والجهوران الحج الأصغر العمرة
وقيل الأصغر يوم عرفة والأكثر يوم النحر وقيل حجة الوداع هي الأكبر لما وقع فيها من اعزاز
الاسلام واذلال الكفر (إن الله يرى من المشركين ورسوله) رفع مبتدأ والخبر محذوف أي ورسوله
يرى منهم أو معطوف على الضمير المستكن في يرى وجاز ذلك للفصل المستوعب للعطف فرفعه على
هذا بقا عليه (فإن تبتم فهو خير لكم) أي فالتوب عن الشرك أو المتاب عن المعصية خير من
البقاء عليها وأفضل التفضل لمطلق الخيرية (وإن توليتم) أعرضتم (فأعلموا أنكم غير معجزى الله)
بل هو قادر عليكم وأنتم تحت قهره (وبشر الذين كفروا بعذاب أليم) في الدنيا بالخزي والنكال
وفي الآخرة بالمقامع والأغلال والبشارة تم كرم وسقط لابي ذر فإن تبتم الخ وقال بعد قوله ورسوله
إلى المتقين وساق في نسخة الآية كلها إلى آخر المتقين (آذنتهم) بمد المهمزة أي (اعلمهم) وسقط
ذلك لابي ذر وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام
(قال حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين المهملة ابن خالد (قال ابن شهاب) الزهري (فأحبرني)
بالافراد (حميد بن عبد الرحمن) بن عوف جيد بالحاء المهملة وفي الملك عبيدوهي في اليونانية
مصلحة جيد بالحاء المهملة (إن أباه مرة) رضي الله عنه (قال يعقوب بن يزيد) بكر رضي الله عنه
في تلك الحجة التي كان أبو بكر فيها أميراً على الحاج (في المؤذنين) الذين (بعثهم يوم النحر)
بني الحافظ بن حجر ممن كان مع الصديق في تلك الحجة سعد بن أبي وقاص وجابر أيضاً أخرجه
الطبري (يؤذنون معنى أن لا يبعث) بتشديد اللام (بعد الامام) الذي وقع فيه الاعلام (مشرك ولا
يطوف بالبيت عريان) نصب بطوف وانما كانت مباشرة أي هريرة لذلك بأمر الصديق لأن
الصديق كان هو الامير على الناس في تلك الحجة وكان عليه يطق التأذين وحده فاحتاج لعين
على ذلك فكان أبو هريرة يتنادى بما يليق به على مما أمر بتبليغهم ويذكر لذلك حديث محرز بن
أبي هريرة عن أبيه قال كنت مع علي حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة إلى أهل مكة
فكنت أنادي معه بذلك حتى يصل صوتي وكان يتنادى قبلي حتى يعي * (قال حميد) هو
ابن عبد الرحمن المذکور بالسند المذکور (ثم أورد النبي صلى الله عليه وسلم) الصديق (يعلى
ابن أبي طالب) وسقط ابن أبي طالب لابي ذر وفي نسخة ثم أورد النبي صلى الله عليه وسلم على
ابن أبي طالب بإسقاط حرف الجر (فأمره أن يؤذن ببراءة) أي يضع ويلاين أي بمنهاستماها
عند قوله ولو كره المشركون ففيه تجوز (قال أبو هريرة) بالاستناد السابق (فأذن بعنا على في أهل
من يوم النحر ببراءة) من أوله إلى ولو كره المشركون (و) ببعض ما اشتملت عليه (أن لا يبعث
بعد العام مشرك) وهو قوله تعالى إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا وهذا يدفع استشكل أن علياً كان مأموراً بأن يؤذن ببراءة فكيف أذن بان لا يبعث بعد
العام مشرك كما قاله الكرماني (ولا يطوف بالبيت عريان) وبراءة مجرور وعلامة الجر فتحته وهو
الثابت في الروايات ويجوز رفعه متواعلي الحكاية (الذين عاهدتم من المشركين) استثنى من
المشركين والتقدير براءة من الله إلى المشركين الأمن الذين لم ينقضوا وسقط هذا لابي ذر وبه
قال (حدثنا) ولا يذرح حديثي بالافراد (اصح) هو ابن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي
قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (ان حميد بن عبد الرحمن) بن
عوف (أخبره ان أباه مرة أخبره ان أباه بكر رضي الله عنه بعث أباه مرة (في الحجة التي
أمره) بتشديد الميم أي جعله (رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها) أميراً (قبل حجة الوداع في رط)
فإن كر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من أخلاق الجاهلية وإنما يباح للمسبوب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا

كافئوهم فاعينوهم • وحدناه
أحمد بن يونس حدثنا زهير
وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو
معاوية ح وحدثني احمق بن
ابراهيم أخبرنا عيسى بن يونس
كاهم عن الامير بهذا الاسناد وزاد
في حديث زهير ورواه معاوية بعد
قوله انك امرؤ فيكفك جاهلية قال
قلت على حال ساعتي من الكبر قال
نعم وفي رواية أبي معاوية نعم على
حال ساعتك من الكبر وفي حديث
عيسى فان كافئ ما يغلبه فليعه وفي
حديث زهير فليغلبه عليه وليس في
حديث أبي معاوية فليعه
ولا فليغلبه انتهي عند قوله ولا
يكافئه ما يغلبه

يتعرض لايه ولا لاهه (قوله صلى
الله عليه وسلم هم اخوانكم جعلهم
الله تحت ايديكم فاطعموهم مما
تأكلون ولبسوهم مما تلبسون
ولا تكلفوهم ما يكلفونهم فان
كافئوهم فاعينوهم) الضمير في هم
اخوانكم يعود الى المالك والامر
باطعاهم مما يأكل السيد
والباسهم مما يلبس ثمول على
الاستحباب لاعلى الايجاب وهذا
باجماع المسلمين وأما فعل أبي ذر في
كسوة غلامه مثل كسوته فعمل
بالمستحب وانما يجب على السيد
نفقة المملوك وكسوته بالمعروف
بحسب البلدان والاشخاص سواء
أكان من جنس نفقة السيد
ولباسه أو أدونه أو فوقه حتى لو تر
السيد على نفسه فقته اخرجنا عن
عادة امثاله اما زهدا واما شحا
لا يحل له التقشر على المملوك
والزامه بما وافقه الا برضاه واجمع
العلماء على انه لا يجوز ان يكافئه من
العمل ما لا يطيقه فان كان ذلك لزمه اعانته بنفسه أو بغيره (قوله فان كافئه ما يغلبه فليعه وفي رواية فليغلبه عليه) وهذه الثانية صاحب

هو مادون العشر من الرجال (بوذن) ولا يذر عن الكسبية يوذنون (في الناس) بمعنى (أذ
لا يجبن) بنون التوكيد الثقيلة (بعد العام مشرك ولا يطوف) بالنصب (بالبيت عريان فكار
جيد يقول يوم الحج الأكبر من أجل حديث أبي هريرة) وهذه الزيادة أدركها شعيب بن
أبي هريرة كافي الجزية ولفظه عن أبي هريرة عن أبي بكر فمن بوذن يوم النحر يعني لا يجبن بعد العام
مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر وانما قيل الأكبر من أجل قول
الناس الحج الأصغر فبذل أبو بكر الى الناس في ذلك العام فربح جميع عام حجة الوداع التي حج فيها النبي
صلى الله عليه وسلم مشرك وقول جيد هذا استنبطه من قوله تعالى وأذان من الله ورسوله الى
الناس يوم الحج الأكبر ومن مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر فدل على أن المراد يوم
الحج الأكبر يوم النحر وسبق رواية شعيب يومه أن ذلك مما نادى به أبو هريرة وليس كذلك فقد
تظاهرت الروايات عن أبي هريرة بأن الذي كان ينادى به أبو هريرة هو من معه من قبل أبي بكر
شيئا من منع حج المشركين ومنع طواف العريان وان علمنا أيضا كان ينادى به ما وكان يزيد من كل
عهد فعهده الى مدته وان لا يدخل الجنة الا مسلم وكان هذه الاخرة كانت وطئة لان لا يجبن
العام مشرك وأما التي قبلها فهي التي اختص على بتبليغها فإله في الفتح (باب بالنون) في
قوله سبحانه وتعالى (فقاتلوا أئمة الكفر) أي فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا في دينكم
بصريح التكذيب وتبجيل أحكام الله فوضع أئمة الكفر موضع المضمر اذا التقدير فقاتلواهم
للاشارة الى أنهم بذلك صاروا رؤساء الكفرة وقادتهم والمراد رؤسائهم وخصوا بذلك لان قتالهم
أهم (أنهم لا يمان لهم) بفتح الهمزة جمع عين وهو المناسب للشك ومعنى نفي اعتمهم أنهم لا يؤمنون
بها وان صدرت منهم واستشهد به الحنفية على أن يمين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعية
عين شرعية بدليل وصفها بالشك وقرأ ابن عاصم بكسر هاء مصدر آمن يؤمن ايمانا أي لا تصدق
لهم أو لا أمان لهم وسقط باب لغير أبي ذر • وبه قال (حدثنا محمد بن المنثري) العزري الزم قال
(حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد قال (حدثنا زيد بن وهب
الجهني أبو سليمان الكوفي الخضر) قال كما عند حديثه (بن اليمان) فقال ما نبي من أصحاب هذا
الآية الا الثلاثة) كذا وقع منه ما عند البخاري ووافقه التساني وابن مردويه كلاهما على الإيهام
وابر اد ذلك هنا وهو يرمي الى ان المراد الآية المسوقة هنا وروى الطبري من طريق حبيب بن حسبان
عن زيد بن وهب قال كما عند حديثه فقرأ هذه الآية فقاتلوا أئمة الكفر قال ما قول أهل
هذه الآية بعد لكن وقع عند الامام علي من رواية ابن عيينة عن اسمعيل بن أبي خالد بلفظ ما نبي
من المنافقين من أهل هذه الآية لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء الآية الاربعة نفر ان أحدهم
لشيخ كبير قال الامام علي ان كانت الآية ما ذكر في خبر ابن عيينة فحق هذا الحديث أن يخرج
في سورة الممتحنة والمراد بكفرهم لم يقاتلوا أن قتلهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لان لفظ الآية
نكثوا أي ما نهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا اهل الم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا
وقوله الا الثلاثة هي منهم في رواية أبي بشر عن مجاهد أبو سفيان بن حرب وفي رواية معمر بن قنانه
أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبو سفيان ومسيل بن عمرو وتعب بان أبا جهل وعتبة قد
يبدروا وانما ينطبق النفس على من نزلت الآية المذكورة وهو في أبي سفيان ومسيل
بن عمرو وقد أسلمنا فإله في الفتح وقال البرماوي كالكرماني أي ثلاثة آمنوا ثم ارتدوا وطعنوا في
الاسلام من ذوى الرياسة والتقدم فيه أي في الكفر (ولامن المنافقين) الذين يظهرون الاسلام
ويطنون الكفر (الأربعة) قال الحافظ بن حجر لم ألق على تسميتهم انتهى وقد كان حنيفة

سويد قال رأيت أبانور وعليه حلقة
وعلى غلامه مثلها فأتته عن ذلك
قال فذكر أنه ساب رجلا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعبره
بأبه قال فأتى الرجل النبي صلى
الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال
النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ
فيلك جاهلية أخوانكم وخولكم
جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان
أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل
وليلبسه مما يلبس ولا تكلفه وهم
ما يغلبهم فان كلفتمهم فاعينوهم
عليه وحدثني أبو الظاهر أحمد بن
عمر بن مهران أخيرا بن وهب
أخيرا بن عمرو بن الحرث ان بكير بن
الاشج حدثه عن الجملان مولى
فاطمة عن أبي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال
للمملوك طعامه وكسوته ولا
يكلف من العمل الا ما يطيق
وحدثنا القعني حدثنا داود بن
قيس عن موسى بن يسار عن أبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صنع ل احدكم خادمه
طعامه ثم جاء به وقد دلى حره
ودخانه فليطعمه معه فليأكل كل فان
كان الطعام مشقوهما قليلا فليضع
هي الصواب الموافقة لباقي الروايات
وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب
هو بلال المؤذن قوله صلى الله عليه
وسلم للمملوك طعامه وكسوته
ولا يكلف من العمل الا ما يطيق
هو موافق لحديث أبي ذر وقد
شرحناه والكسوة بكسر الكاف
وضمها الغتان الكسر افضح وبه جاء
القرآن ونبيه بالطعام والكسوة
على سائر المؤن التي يحتاج اليها
العبد والله أعلم قوله صلى الله عليه
وسلم اذا صنع ل احدكم خادمه

صاحب مرسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن المنافقين يعرفهم دون غيره (فقال اعرابي)
يعرف امة (انكم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) ينصب اصحاب بدلان الضمير في انكم أو
مادى مضاف حذف منه الاداة (تخبرونا) يسكون الخاوم يفهمه مع تشديد الموحدة وفي نسخة
تخبرونا بنونين على الاصل لان النون لا تحذف الا لانساب أو اجازم والاول اغنة فصحة لبعض
العرب وزاد الاء اعلم على عن أشياء (فلا تدري ما قال هؤلاء الذين يقولون) بمناسة تحمية منسوحة
فوحدة ما كتبه ففاف مضمومة وفي رواية غير أبي ذر يبقرون بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد
الناف مكسورة أي يقفون أو يقبون (بيوتنا) وفي نسخة يقولون بالنون الساكنة بدل الموحدة
ونهم القاف (ويسرقون اعلاقنا) بالعين المهملة والقاف أي تنافس أموالنا وفي بعض النسخ
اعلاقنا بالمجبة وكذا يوجد مضبوطا يحفظ الحافظ الشرف الهمباطر لكن قال السفاقي لا أعلم له
وبها قال في فتح الباري ويمكن توجيهه بأن الاعلاق جمع غلق يفتحه من وهو ما يغلق ويفتح بالفتح
والغلق أيضا السبب فالمعنى يسرقون مفااتيح الاعلاق ويفتحون الابواب يأخذون ما فيها أو
المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها بالتمكسب أو من الدخول فيها
قال حديثه (أولئك) أي الذين يقولون ويسرقون (الفساق) أي لا الكفار ولا المنافقون
(أجل) أي نعم (لم يبق منهم الا أربعة احدثهم شيخ كبير) لم يعرف امة (فوشرب الماء البارد اوجد
رده) لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له في الدنيا فلا يفرق بين الاشياء (باب
قوله عز وجل) والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله) والذين بالوا واستثنائية
مبتدأ ثمن معنى الشرط ودخل الفاء في خبره وهو قوله (فبشرهم بعباب ألهم) لذلك ووجد
الضمير والسابق شيان الذهب والفضة لانه يعود على المكشورات وهي أعم من التقدين أو عودا
الى الفضة لانها أقرب مذكوروا كتنى بيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب أو لان
الفضة أكثر اتداعا في المعاملات من الذهب وتخصيصها بالذ كرمع ان غيرها ما ان لم تؤدز كانه
كأموال التجارة يعذب صاحبها لكونه ما غنمنا له في الغالب وأصل الكثرة الجمع وكل شيء جمع بعضه الى
بعض فهو مكشوروا كثر علماء الصحابة على ان الكثرة المذموم هو المال الذي لا تؤدز كانه وروى
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أي اعمال أدب كانه فليس يكنزون كان مدفونا في الارض
وأيامال لم تؤدز كانه فهو كثر يكوى به صاحبه وان كان على وجه الارض وقيل المال الكثر اذا
جمع فهو الكثر المذموم وان أدب كانه واستدل به بعموم اللفظ وقوله عليه الصلاة والسلام
المروزي في حديثه على عند عبد الرزاق وانظفه عن علي في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم تبالذذهب تبالذفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك
على أصحابه وقالوا فأي مال نخض فقال عمر رضي الله عنه أنا أعلم لكم ذلك فقال يا رسول الله ان
أصحابك قد شق عليهم ذلك وقالوا فأي المال نخض قال لسانا اذا كرا قلبا شاكرا وزوجه تعين
حدكم على دينه ويمكن ان يجاب بحمل ذلك على ترك الاول لانه يعذب الانسان على مال
جمع من حل وأخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه الصلاة والسلام نعم المال الصالح
مرجل الصالح وسقط باب قوله لغير أبي ذر وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان الحمصي
قال (أخبرنا شبيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (ان
عبد الرحمن) بن هريرة (الاعرج) حدثه انه قال حدثني (أبو هريرة) رضي الله عنه انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كثرأ حدكم) بالكاف كذا في الفرع كاصل وغيرهما
في نسخة كثرأ حدهم (يوم القيامة شجاعتا أقرع) أي حية تعط جلد رأسه الكثرة اسم

في يده منه أكلة أو كائنين قال داود يعني لقمة (١٤٦) اوله متين **ح** حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن
 نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال ان الله يدا انصح
 لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره
 مرتين **ح** حدثنا زهير بن حرب
 ومحمد بن مني قال حدثنا يحيى وهو
 القطان **ح** وحدثنا محمد بن غير
 حدثنا أبي **ح** وحدثنا أبو بكر بن
 أبي شيبة حدثنا ابن غير وأبو أسامة
 كلهم عن عبيد الله **ح** وحدثنا
 هرون بن سعيد الأيلي حدثنا
 ابن وهب قال حدثني أسامة جميعا
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي
 صلى الله عليه وسلم بمنى حديث
 مالك **ح** حدثني أبو الطاهر
 وحرمله بن يحيى قال أخبرنا ابن
 وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب
 قال سمعت سعيد بن المسيب يقول
 قال أبو هريرة قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلح
 أجران والذي نفس أبي هريرة بيده
 لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر
 أمي لأحببت أن أسوت وأناملك
 في يده منه أكلة أو كائنين قال داود
 يعني لقمة أو لقمتين) أما الأكلة
 فيضم الهمزة وهي اللقمة كما فسره
 وأما المشفوه فهو القليل لأن
 الشفاء كثرت عليه حتى صار قليلا
 وقوله صلى الله عليه وسلم متفوها
 قليلا أي قليلا بالنسبة إلى من
 اجتمع عليه وفي هذا الحديث الحث
 على مكارم الاخلاق والمواصلة في
 الطعام لا سيما في حق من صنعه أو
 حمله لأنه أولى حرمه ودخانه ونعمته
 به نفسه وثم رائحته وهذا كله
 محمول على الاستحباب (قوله صلى
 الله عليه وسلم العبد اذا انصح لسيده
 وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين
 وفي الرواية الاخرى للعبد المملوك
 المصلح أجران) فيه فضيلة ظاهرة وهو المملوك المصلح
 وهو الناصح لسيده والقائم بعبادته المتوجهة عليه

وطول العمر وزاد أبو نعيم في مستقره بقرنته صاحبه وطلبه انا كذلك فلا يزال به حتى
 يلقمه اصبعه **ح** وقد سبق الحديث في الزكاة بقامه من وجه آخر وقد أورده هنا مختصرا
ح وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد
 (عن حصين) بضم الحاء وفتح الهاء اذ اياهما مسلمين ابن عبد الرحمن السلي الكوفي (عن زهير بن
 وهب) الجهني الهمداني الكوفي انه (قال مررت على أبي ذر) جندب بن جنادة على الاصح
 (باربذة) بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع قريب من المدينة (فقلت) له (ما أنزل الله
 الارض قال كتابا لثام فقرأت) قوله تعالى (والذين يكتزون الذهب والنفضة ولا ينفقونها في سبيل
 الله فبشرهم بعباد اليم قال معاوية) بن أبي سفيان حين كان أميراً على الشام (ما هذه) الآية
 (فينا) نزلت (ما هذه الآية أهل الكتاب) نظر إلى سياق الآية لأنها نزلت في الاحبار والرهبان
 الذين لا يؤتون الزكاة (قال) أبو ذر (قلت) لمعاوية (انها التينا وفيهم) نزلت نظرا إلى عمر
 الآية وزاد في الزكاة فكان بيني وبينه في ذلك وكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشكو في كتب
 إلى عثمان أن أقدم المدينة تقدمتها فكتم على الناس حتى كلهم لم يروني قبل ذلك فذكرت
 ذلك لعثمان فقال ان شئت تعجبت فكنت قريفا فذلك الذي أنزلني هذا المنزل **ح** (باب قوله
 عز وجل يوم يحصى عليها) أي المكنوزات أو الدراهم (في نار جهنم) يجوز كون يحصى من
 حبيته أو أحيته ثلاثا أو رباعيا يقال حيت الحديدية وأحيته أي أوقدت عليها النجمي والفاضل
 المحذوف هو النار فقدره يوم يحصى النار عليها فلما حذق الفاعل ذهب علامة التأنيب لذلك
 كقولك رفعت القصة إلى الأمير ثم تقول رفع إلى الأمير (فتكوى بها جباههم وجنوبهم
 وظهورهم) تخصيص هذه الاعضاء لان جمع المال والبخل به كان اطلب الوجاهة فوقع العذاب
 بتعويض المطلوب والظهور لان البخل يولى ظهره عن السائل أولانها أشرف الاعضاء لا استقبال
 على الدماغ والقلب والكبد (هذا ما كثرتم لانفسكم) معمول لقول محذوف أي يقال لهم هذا
 ما كثرتم لمنفعة انفسكم فصار مضره لها وسبب تعذيبها (أذوقوا ما كنتم تكفرون) أي جزاء
 الذي كنتم تكفرونه لان المكثور لا يذاق **ح** وثبت باب قوله عز وجل لا يبذروا ما جاهدوا
 الخ وقال بعد قوله فتكوى به الآية **ح** وبه قال (وقال أحمد بن شبيب بن سعيد) بفتح الجيم
 وكسر الموحدة الاولى فيما وصله أبو داود في الناسخ والمتسوخ ووقع في رواية التكمي في باب
 ما أدى زكاته فليس يكثر حدثنا أحمد بن شبيب قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد البصري
 (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن خالد بن أسلم) أخى زيد بن أسلم مولى عمر
 ابن الخطاب انه (قال خرجنا مع عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما زاد في الزكاة فقال اعرابي أخواني
 قول الله والذين يكتزون الذهب والنفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فقال هذا قبل ان تنزل الزكاة
 إذ كانت الصدقة فرضا بما فضل عن الكفاية قوله تعالى ويسألونك ماذا تنفقون قل انفقوا
 قاله ابن بطال (فلما أنزلت) آية الزكاة (جعلها الله) أي الزكاة (طهرا للاموال) ونحرق جها عن
 ردائل الاخلاق **ح** (باب قوله) جل وعلا (ان عددة الشهور عند الله) العدة مصدر جمع في العدد
 وعند الله نصب به أي ان مبلغ عددها عند الله تعالى (اثنا عشر شهرا) نصب على التمييز واثنا عشر
 خبران (في كتاب الله) في اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب والقران أو فيما حكى به وهو صفة
 لاثنا عشر (يوم خالق السموات والارض) متعلق بكتاب على جعله مصدر (منها أربعة حرم) وإنما
 قيل لهذا المقدار من الزمان شهرا لانه يشهر بواقعه ومنه ابتداءه وانتهائه والقدر هو الشهر
 فأصبح أجل الطرف ما يتزیده **ح** يرى الشهر قبل الناس وهو كجبل

(القيم)

قال وبلغنا ان باهريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لعجبها قال أبو الظاهر في (١٤٧) حديثه للعبد المصلح ولم يذكر المملوك وحديثه

زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان
الأموي أخبرني يونس عن ابن
شهاب بهذا الاسناد ولم يذكر بلغنا
ولامابعده وحدثنا أبو بكر بن أبي
شيبه وأبو كريب قال حدثنا أبو
معاوية عن الأعمش عن أبي صالح
عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أدى العبد
حق الله وحق ماله كان له أجران
قال فحدثنا كعبا فقال كعب
ليس عليه حساب ولا على مؤمن
مزهد وحدثني زهير بن حرب
حدثنا جرير عن الأعمش بهذا
الاسناد

وان له أجران لقيامه بالحقين
ولانكساره بالرق وأما قول أبي
هريرة في هذا الحديث لولا الجهاد
في سبيل الله والحج وبرأى لاحتبت
أن أموت وأنا مملوك فله أن
المملوك لاجهاد عليه ولا حج لانه غير
مستطيع وأراد ببرأيه القيام
بمصلحته في النفقة والمؤن والخدمة
ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من
الرقيق (قوله وبلغنا ان باهريرة لم
يكن يحج حتى ماتت أمه لعجبها)
المراد به حج التطوع لانه قد كان يحج
حجة الاسلام في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم فقدم بر الام على حج
التطوع لان بره يفرض فقدم على
التطوع وهو له هبة ومذهب مالك
ان للاب والام منع الولد من حجة
التطوع دون حجة الفرض (قوله
فقال كعب ليس عليه حساب
ولا على مؤمن مزهد) المزهد بضم
الميم واسكان الزاي ومعناه قليل
المال والمراد به هذا الكلام ان
العبد اذا أدى حق الله تعالى وحق
ماله فليس عليه حساب لتكثرة

(القيم) قال أبو عبيدة في مجازه (هو القائم) أي المستقيم وزاد أبو ذر ذلك الدين أي تحريم
الاشهر الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمه كايه القدر
والجمعة والعيد بالفضل دون بعض أن النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر
بالكيفية فغنت عنه في بعض الاوقات لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقي
الرجل قاتل أبيه لم يقتله فأكد الله تعالى ذلك بأن منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيها من أنفسكم
أي لا تحلوا حرامها ولذا قيل لا يحل القتال فيها ولا في الحرم والمجهور على ان حرمة المصالحه فيها
منسوخة وبؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما
ثبت في الصحيحين انه حاصرها أربعين يوما وسقط باب قوله لغير أبي ذر وهو قال (حدثنا عبد الله
بن عبد الوهاب) الطنجي البصري قال (حدثنا جاد بن زيد) بن شبيب الميم ابن درهم الأزدي
الجهمي البصري (عن أيوب) السخني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن أبي بكرة)
عبد الرحمن (عن) أبيه (أبي بكرة) نسيب بن الحرث ولا يذرعن أبيه بديل عن أبي بكرة (عن النبي
صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) في خطبته في حجة الوداع يعني في أوسط أيام التشريق أيها الناس
ان الزمان قد استدار) استدارة (كهيئته) أي مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض)
أي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وهو تأخير حرمة الشهر الى شهر آخر وذلك انهم كانوا اذا
جاء شهر حرام وهم محاربون أحلوه وحرموا مكانه شهرا آخر وفضلوا خصوص الاشهر واعتبروا
بجراد العدد وقيل كانوا يستحلون القتال في الحرم لطول مدة التحريم يتوالى ثلاثة أشهر محرمة ثم
يحرمون صفر مكانه فكانهم يقتضونه ثم يوفونه وقيل كانوا يحلون الحرم مع صفر من عام
ويسمون ما صفرين ثم يحرمونهما من عام قابل ويسمون ما يحرمين وقيل بل كانوا يحتاجوا
لصفر ايضا فاحلوه وجعلوا مكانه رجعا ثم يدور كذلك التحريم والتحليل بالتأخير على السنة
كلها الى ان جاء الاسلام فوافق حجة الوداع رجوع التحريم الى الحرم الحقيقي وصار الحج مختصا
بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق السموات والارض
السنة العربية الهلالية (أثنا عشر شهرا) على ما نوارتوه من ابراهيم واسمعيل عليهما الصلاة
والسلام وذلك بعدد البروج التي تدور الشمس فيها السنة الشمسية فاذا دار القمر فيها كلها كملت
دورته السنوية وانما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان ظهوره في السماء لا يحتاج الى
حساب ولا كتاب بل هو امر ظاهر شاهدا بالبصر بخلاف سير الشمس فانه يحتاج معرفته الى
حساب فلم يحوحننا الى ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام انامة أمية لا تكتب ولا تحسب الشهر
فكذا وهكذا الحديث واعلم ان السنة والحول والعام مترادفة فنعناها واحدا كما عوفا ههنا
كثير من اللغويين وهي مشتهرة على ثمانية وأربعة وخمسين يوما وخمس وسدس يوم كذا ذكره
صاحب المذهب من الشافعية في الطلاق قالوا لان شهر اتمها ثلاثون وشهر اتمع وعشرون الا اذا
لحقت فانه تسع وعشرون وخمس يوم وسدس يوم واستشكاه بعضهم وقال لا أدري ما وجه زيادة
الخمس والسدس وصحح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما وبه جزم ابن
عيسى في كتاب التنوير وذلك مقدار قطع البروج الاثني عشر التي ذكرها الله تعالى في كتابه ووفق
بعضهم بين السنة والعام فيكونان متباينين فقال ان العام من أول الحرم الى آخر ذي الحجة والسنة
من كل يوم الى مثله من القابل تقريبا ان الخبار في شرح المعجم ومعنى العام عام لان الشمس عامت
بمعنى قطعت جملة الفلك لانها تقطع الفلك كله في السنة مرة وتقطع في كل شهر رجما من البروج
الاثنى عشر وانما علق الله تعالى على الشمس أحكام اليوم من الصلاة والصيام حيث كان ذلك
برو عدم معصيته وهذا الذي قاله كعب يعقل انه أخذ بتوقيف ويعقل انه باجتهاد لان من رجحت حسنة أو أتى كتابه بيمينه فسوف

عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعماً لله مملوك أن يتوفى بحسن عبادته لله وصحابة سيده نعماً له
حدثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركه في عبادة فكان له مال يبلغ عن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد ولو الأفتدعتق منه ما عتق
حدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركه من مملوك فعله عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه فإن لم يكن له مال عتق منه ما عتق

بحساب حساباً يسيراً ويتقلب إلى أهل مسرور (قوله صلى الله عليه وسلم نعماً لله مملوك أن يتوفى بحسن عبادته لله وصحابة سيده) ما نعما قضيتها ثلاث لغات قسرى جهن في السبع أحدها كسر النون مع اسكان العين والثانية كسرهما والثالثة فتح النون مع كسر العين والميم مشددة في جميع ذلك أي تم شيء هو ومعناه نعم ما هو فأدعت الميم في الميم قال القاضي ورواه العذري نعماً يضم النون متوناً وهو صحيح أي له مسرة وقرة عين يقال نعمه ونعمته (قوله صلى الله عليه وسلم بحسن عبادته لله) هو بضم أول بحسن وعبادة منصوبة والصحابة هنا بمعنى الصحبة (قوله صلى الله عليه وسلم) من اعتق شركه من مملوك فعله عتقه كله (وذكر حديث الاستسقاء وقد سبقت

مشاهدة البصر لا يحتاج إلى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعلق بطول النجوم وطول الشمس وزوالها ومضيق كل شيء مثله بعد الذي زالت عليه الشمس وبغروب الشمس والسنة القمرية أقل من الشمسية بمقدار معلوم وبسبب ذلك نقصان تنقل النجوم والقمرية من فصل إلى فصل فيقع الحج في الشتاء تارة وفي الصيف أخرى وذكر الطبري أنهم كانوا يجعلون السنة ثلاثين شهراً ومن وجه آخر يجعلونها اثني عشر شهراً وخمسة وعشرين يوماً فتمت دور الأيام والشهور كذلك وقول إن حجة الصديق رضي الله تعالى عنه سنة تسع كانت في ذي القعدة فيه نظر لأن الله تعالى قال وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر الآية وإنما نودي بذلك في حجة أبي بكر لم تكن في ذي الحجة لما قال تعالى يوم الحج الأكبر (منها أربعة حرم) لعظم حرمتها وعظم الذنوب أو التحريم فيها (ثلاث متواليات) أي متتابعات وهو نفسهم لاربعه الحرم قال ابن عمر فيما نقله في الفتح الصواب ثلاثة متواليات يعني لأن الميزان الشهر قال ولعله أعاد على المعنى أي ثلاث مدد متواليات لكن إذا لم يذكر التمييز جاز التذكير والتأنيث ولا يبي ذر ثلاثة متواليات (ذو القعدة وذو الحجة) بفتح القاف والحاء (والحرم ورجب مضر) وهي القبيلة المشهورة وأضافه إليها لأنه كانوا متسكنين بقطيف (الذي بين جمادى) الأخرى (وشعبان) وهذا ما كيدوه وتصحح أقول من نافية قول ربيعة أن رجلاً المحرم هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم وإنما كان الأشهر الأربعة ثلاثة سرد وواحد فرد لاجل أداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج ليسار فيه إلى الحج وهو ذو القعدة لأنهم يتعدون فيه عن القتال وحرم شهر ذي الحجة لأنهم يتعدون فيه الحج ويستغلون بأداء المناسك وحرم بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه إلى أقصى بلادهم آمنين وحرم رجب في وسط الحول لاجل زيارة البيت والاعتراف به لمن يقدم إليه من أقصى جهات العرب فيؤروه ثم يعود إلى وطنه أمنا وقد تمسك من قال بأنهم من سنتين بقوله ثلاث متواليات حيث كونها ثلاثاً متواليات وهي ذو القعدة وذو الحجة والحرم وواحد فرد وهو رجب روى من حديث ابن عمر مرفوعاً أولهن رجب لكن في أسناده ضعف وعن أهل المدينة أنهم من سنتين وأولها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم ثم رجب آخرها وعن بعض أهل المدينة أيضاً أن رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة وأخيراً من أهل الكوفة أنهم من سنة واحدة أولها المحرم رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة وأخيراً من أهل الكوفة رجب وضعفه النووي وغيره وقيل المحرم فالله الحسن ورجحه النووي وقيل ذو الحجة وروى عن سعيد بن جبيرة وغيره قال بعضهم إذا رأيت العرب السادات قد تزكوا العادات وحرموا الغارات قالوا المحرم وضعفت أيدانهم واصفرت ألوانهم قالوا صفر وأذا زهت البساتين وظهرت الرياحين في ربيعان وأذا قلت الثمار وجد الماء قالوا جادبان وأذا هاجت الرياح وجرت الأنهار ورجب الأشجار قالوا رجب وأذا بان الفصائل ونشبت القبائل قالوا شعبان وأذا حى الفضاء جرع الغضى قالوا رمضان وأذا قل السحاب وكثر الذباب وشالت الأذنان قالوا شوال وأذا قل التجار عن الأسفار قالوا ذو القعدة وأذا قصدوا الحج من كل فج وأظهروا العجم والنخ قالوا ذو القعدة وهو حديث ذكره في بدئ المنطق (باب قوله) تعالى وسقط من اليونانية غير أي ذو القعدة (التي) نصب على الحال من مفعول أخرجه وهو مثل خامس خمسة أي أحد اثنين (أذهما في الغار) أي حصلانيه والغار ثقب في الجبل يجمع على غيران (أدبقول) صلى الله عليه وسلم لم يصاحبه وهو أبو بكر الصديق فيه دليل على أن من أنكر كون أبي بكر من الصحابة كفر لتركه كذبه القدر فان قلت لادلالة في اللفظ على خصوصه أجيب بأن الإجماع على أنه لم يكن غيره (لا يجوز أن

هذه الأحاديث في كتاب العتق مبسوطه بطرقها ويجب من إعادة مسلم لها هي ما على خلاف عادته من غير ضرورة إلى أعادتها

• وحدثننا شيبان بن فروخ حدثنا جابر بن حازم عن نافع مولى عبد الله بن (١٤٩) عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبه في عبد فمكنا له من المال قدر ما بلغ قيمته فقوم عليه قيمة عدل والا فقد عتق منه ما عتق • وحدثننا قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد ح وحدثننا محمد بن منثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثننا أبو الربيع وأبو كامل قالالا وحدثننا حماد وهو ابن زيد ح وحدثننا هير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علي كلاهما عن أيوب ح وحدثننا اسحق بن منصور أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني اسمعيل بن أمية ح وحدثننا محمد ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ح وحدثننا هرون بن سعيد الأيلي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أسامة يعني ابن زيد بكل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديثهم وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث أيوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكر هذا الخبر في الحديث وقالوا لا ندرى أهو شي في الحديث أو قاله نافع من قبله وليس في رواية أحمد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الليث بن سعد • وحدثننا عمرو الناقد وابن أبي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن عبد الله عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عدله في ماله قيمة عدل لاوكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان مورا

معنا) أي (ناصرنا) وسقط لغسبر أي ذراذيق قول اصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا • (السكينة فعله من السكون) يريد تفسير قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه أي على الصديق أي ما ألقى في قلبه من الامنة التي سكن عندها وعلم أنهم سم لا يصلون اليه وقيل الضمير عائدة على النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا أقوى والسكينة هي ما ينزله الله على أنبيائه من الحيطة والخصائص التي لا تصح الا لهم كقوله تعالى فيه سكينته من ربكم • وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفي المسندي قال (حدثنا جبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الأول بن يحيى بن دينار العوزي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر الميم البصري قال (حدثنا ثابت) وهو ابن أسلم الثاني قال (حدثنا أنس) هو ابن مالك (قال حدثني) بالافراد (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار بنورا طلع خلف مكة من طريق اليمن (فرايت آتيا من شركين) لما طلعا فوق الغار وفي رواية فرغت رأسي فاذا أنا باقدام القوم (قلت يا رسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه) بالافراد (أنا قال) عليه الصلاة والسلام يا أبابكر (ما طئت بائنين) يريد نفسه الشريفة وأبابكر (الله تأمنا) بالنصر والمعونة • وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفي المسندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن ابن عباس رضي الله عنهما) قال حين وقع بينه (أي بين ابن عباس) وبين ابن الزبير) عبد الله بسبب البيعة وذلك ان ابن الزبير امتنع من مبايعة ابن عبد مناة معات أوله وأصر على ذلك حتى مات يزيد ثم دعا ابن الزبير الى نفسه بالخلافة فبوعبها وأطاعه أهل الحجاز ونصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام ثم غلب مروان على الشام وقتل الضمالة بن قيس الأميرين قبل ابن الزبير ثم توفي مروان سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه مقامه وغلب المختار ابن أبي عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير وكان محمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة مدة قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا وقالوا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة فشد ابن الزبير عليهم وحصرهم فلم يفلح ذلك فاختار فجاءهم جيشا فخرجوهما واستأذنهما في قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجوا الى الطائف قال ابن أبي مليكة (قلت) أي لابن عباس كالمكر عليه امتناعه من مبايعة ابن الزبير بعد شرفه واستحقاقه للخلافة (أبو الزبير) بن العوام أحد العشرة بالمدينة (وامه اسماء) بنت أبي بكر الصديق (وخاتمه عائشة) أم المؤمنين (وجده أبو بكر) صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار (وحدثه) أم أبيه الزبير (صفية) بنت عبد المطلب عمه النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن محمد المسندي شيخ المؤلف (فقلت لسفيان) بن عيينة (استناده) أي هذا الحديث ما هو استناده ويجوز النصب على تقدير اذ كر استناده أي هل العتقة بواسطة أو بدونها (فقال) أي سفيان (حدثنا فاشغله انسان) بكلام أو نحوه (ولم يقل ابن جريج) بالرفع أي لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل أن يكون أراد أن يدخل بينهما واسطة واحتمل أن لا يدخلها ولذلك استظهر البخاري فاخرج الحديث من وجه آخر عن ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه • وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) هو المسندي السابق (قال حدثني) بالافراد يحيى بن عيينة) شيخ المصنف البغدادي الحافظ المشهور امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة قال (حدثنا ججاج) هو ابن محمد المصيصي (قال ابن جريج) عبد الملك (قال ابن أبي مليكة) عبد الله (وكان بينهما) أي بين ابن الزبير وابن عباس (ثني) مما

وسبق هنالك شرحها) قوله صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة عدل لاوكس ولا شطط) قال العلماء الوكس الغش والخس وأما الشطط

من أعتق شركا له في عبد عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ من العبد * وحدثنا محمد بن مني وحدثنا بشر واللفظ لابن مني قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال يضمن * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة بهذا الاسناد قال من أعتق شقيقا من مملوك فهو حر من ماله * وحدثني عمرو والناس حدثنا ابي عبد الله بن ابراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقيقا له في عبد فخلصه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا علي بن مسهر ومحمد بن بشر ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خنيس قالوا أخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن ابن أبي عروبة بهذا الاسناد وفي حديث عيسى بن يونس في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه * حدثنا علي بن حجر السعدي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا ابي عبد الله وهو ابن عتبة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران ابن حصين

فهو الجور يقال شط الرجل وأشط واستشط اذا جار وأفرط وأبعد في مجاوزة الحد والمراد بقوم بقيمة عدل لا ينقص ولا يزيد (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيقا من مملوك)

بصدر بين المتخاصمين وقيل كان اختلافا في بعض قراءات القرآن (فقدوت علي ابن عباس فقلت له أتريد أن تقابل ابن الزبير) بهمزة الاستفهام الانكاري (فصل) بالنصب وفي اليونانية فصل بالرفع (حرم الله) وفي نسخة ما حرم الله أي من القتال في الحرم (فقال) أي ابن عباس (معاذ الله) أي أتعود بالله عن احلال ما حرم الله (ان الله كتب) أي قدر (ابن الزبير بن أمية محمدا) مبيحين القتال في الحرم قال في فتح الباري وانما سب ابن الزبير لذلك وان كان بنو أمية هم الذين ابتدؤوا بالقتال وحصلوه وانما بدأه من أولاد ففهم عن نفسه لانه بعد ان ردهم الله عنه حصله في هاشم لبيبا بعد فشرع فيما يؤذن باباحة القتال في الحرم (واني) أي قال ابن عباس واني (وان لأجله) أي القتال فيه (أبدأ) وان قولت فيه قال ابن أبي مليكة بالاسناد السابق (قال) ابن عباس (قال الناس) الذين من جهة ابن الزبير (بابع) بكسر التثنية والخزم على الامر (لابن الزبير) بالخلافة قال ابن عباس (فقلت) لهم (وأين بهذا الامر عنه) أي الخلافة يريد أنهم اليه استبعده عنه لانه من الشرف بالسلافة الذين ذكرهم بقوله (أما أبو عوارى النبي صلى الله عليه وسلم بالخاء المهمله أي ناصره (يريد) بذلك ابن عباس (الزبير) واما جده فصاحب الغار يريد بذلك ابن عباس (ابابكر) الصديق رضي الله عنه (وأمامه فذات النطاق) بالافراد لانها شذت نطقا في سفره رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة (يريد) ابن عباس بذلك (أمميا) بنت أبي بكر (وأما خلفه فام المؤمنين يريد) ابن عباس (عائشة) رضي الله عنها (وأما عمة فزوج النبي صلى الله عليه وسلم يريد) ابن عباس (خديجة) وأطلق عليها عمة تجوزا وانما هي عمة لأنه لانها خديجة بنت خويلد بن اسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد (وأما عمة النبي صلى الله عليه وسلم بخديجة) أم أبيه (يريد) ابن عباس (صنية) بنت عبد المطلب ثم ذكر شرفه بصفتها الذانية الحميدة بقوله (تم عرفت في الاسلام) نزيه عما يشين من الرذائل (فأرى للقرآن) زاد ابن أبي خزيمة في تاريخه هنا وتركت بني عمي أي اذعت لابن الزبير وتركت بني عمي بنو أمية (واقه) وصلوني أي بنو أمية (وصلوني من قريب) أي بسبب القرابة وذلك لان عباسا هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وأميه بن عبدمنس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم أمية بن جد مروان بن الحنكلم بن أبي العاص وهذا ذكر من ابن عباس لبني أمية وعتب علي ابن الزبير (وان روي) أي كانوا على امراء (روي) بفتح الراء وضم الواو المشددة فيم ما هو في الثاني من باب أكلوني البراغيث واللكشم بن روي روي (أكفأ) بالافراد على الاصل ورفع اكفأ بسا بقية أي امثال واحد ككفأ (كرام) في احسانهم وعند أبي مخنف الاخباري من طريق أخرى ان ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال يا بني ان ابن الزبير لما خرج بمكة تشددت أزره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بني عثمان بنو أمية الذين ان قتلونا وقتلونا أكفأ وان روي باروا كراما فلما أصاب ما أصاب جفاني فهذا صريح ان مراد ابن عباس بنو أمية لابن اسد سدره ان الزبير وقال الازرق كان ابن الزبير اذا دعا الناس في الاذن بدأ ببني أسد علي بن هاشم وبني عبد المطلب وغيرهم فلذا قال ابن عباس (فأتر) بالمد والمثلثة أي اختار ابن الزبير بعد ان اذعت وتركت بني عمي (التويتات) جمع تويت مصغرة تويتا بين وواو (والاسامات) بضم الهاء جمع اسامة (والحميدات) بضم الخاء المهمله مصغرة حمدا (يريد) ابن عباس (البطنا) بفتح الهمزة وسكون الواو المشددة وضم الطاء المهمله جمع بطن وهو مادون القبيلة وفوق الفخذ وقال البطنا وقل بطونا لان الاول جمع قل فغير به تخفيرا لهم (من بني اسد بن تويت) كذا في غير ما فرغ من الفسوع المقابلة على أصل اليونانية وكذا رأيتها فيم بنو تويت وقال الحفاظ بن حجر

كذا هو في معظم النسخ شقيا بالياء وفي بعضها شقيا بجد فها وكذا سبق في كتاب العتق قوله

أثلاثاً ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين واربعاً ربيعة وقال له قولاً شديداً حدثنا ائقنية بن سعيد حدثنا جاد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبي عمير عن النقي كلاهما عن أيوب بهذا الاسناد أما جاد ح حديثه كرواية ابن علية وأما النقي ففي حديثه ان رجلاً من الانصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين

وهما لغتان شقص وشقيب كنهف ونصيف أي نصيب (قوله ان رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهم أثلاثاً ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين واربعاً ربيعة وقال له قولاً شديداً وفي رواية ان رجلاً من الانصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين) قوله فقرأهم هو بتشديد الزاي وتخفيفهما لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره ومعناه قسمهم وأما قوله وقال له قولاً شديداً فمعناه قال في شأنه قولاً شديداً كراهية لفعله وتعليقاً عليه وقدهاء في رواية أخرى تفسير هذا القول الشديد قال لوعلمنا ما صلينا عليه وهذا محمول على أن النبي صلى الله عليه وسلم وحده كان يتروك الصلاة عليه تعليقاً وزجر الغيرة على مثل فعله وأما أصل الصلاة عليه فلا بد من وجودها من بعض العصابة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأحمد واسحق وداود وابن جرير والجمهور في اثبات التسمية في العتق ونحوه وإنه إذا أعتق عبداً في مرض موته أو أوصى

قوله ابن تويت هذا وقع أي في روايات البخاري وصوابه بن تويت به عليه عباس وهو في مستخرج أبي نعيم بن علي الصواب أه وهذا عجيب فان خط الحافظ بن حجر على كثير من الفروع المقابلة على اليونانية بالقراءة والسماع وتويت هو ابن الحرث بن عبد العزيز بن قصي (و) من (بن أسامة) بن أسد بن عبد العزيز (و) بن أسد) ولا يذري من أسد وأما الجيدات فبني عبد بن زيد بن الحرث بن أسد بن عبد العزيز وتجمع مع هذه الابطن مع خويلد بن أسد جد الزبير (ان ابن أبي العاص) بكسر الهمزة (رز) أي ظهر (بمضى القديمة) بضم القاف وفتح الذا الممهله وكسر الميم وتشديد التثنية مشبهة بالتخفيف وهو مثل يريد أنه ركب معالي الامور وتقدم في الشرف والفضل على أصحابه (يعني) بن عباس (عبد الملك بن مروان) بن الحكم بن أبي العاص (وأنه) بكسر الهمزة (لوى ذنبه) بتشديد الواو وتخفيف يعنى ابن الزبير يعنى تخلف عن معالي الامور وكناية عن الجبن كما تفعل السباع اذا أرادت النوم أو وقف فلم يتقدم ولم يتأخر ولا وضع الاشياء مواضعها فادنى الناصح وأقصى الكاشح وهذا قاله الداودي وفي رواية أي تخلف وان ابن الزبير عشي القهقري قال في فتح الباري وهو المناسب لقوله في عبد الملك عشي القديمة وكان الامر كما قال ابن عباس فان عبد الملك لم يزل في تقدم من امره حتى استنفذ العراق من ابن الزبير وقتل أخاه مصعباً ثم جهز العساكر الى ابن الزبير بمكة فكان من الامر ما كان ولم يزل أمر ابن الزبير في تأخير الى أن قتل رحمه الله ورضى عنه هو به قال (حدثنا محمد بن عبد بن ميمون) بضم العين مصغراً من غير اضافة لابن ميمون المدني قال (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبي اسحق الهمداني الكوفي (عن عمر بن سعيد) بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابن أبي حنيفة النوفلي القرشي المكي انه (قال أخيراً) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله قال (دخلنا على ابن عباس) رضي الله عنهما (فقال آلا) بالتخفيف (تججون لابن الزبير) قام في امره هذا) يعنى الخلافة (فقلت لا طاب من نفسى لها ما طابتم الا بها بكر ولا عمر) أي لا ناقس نفسى لابن الزبير في معونته ولا أستعصم عليهم في النصع له والذب عنه ما ناقستها لعمر بن وما نافية وقال الداودي أي لا ذكرن في مناقبه ما لم أذكر في مناقبهما وانما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس في معرفة مناقب أبي بكر وعمر بخلاف ابن الزبير فكانت مناقبه في الشهرة كمنافقهما فانظر ذلك ابن عباس وبينه للناس انصافاً منه له (ولهما) بلام الابتداء والتعريف لعمر بن وفي نسخة فانهم ما (كانا أولى بكل خير منه) أي من ابن الزبير (وقلت) وفي نسخة قتلت هو (ابن عمه النبي صلى الله عليه وسلم) ضمية بنت عبد المطلب (وابن الزبير) حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم (وابن أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (وابن أخى خديجة) أم المؤمنين رضي الله عنها (وابن أخت عائشة) أسماء واماها وابن أخى خديجة العوام وابن ابنة أبي بكر أسماء وابن ابن ضمية فهى جدته لايه وعبر بذلك على سبيل المجاز (فأداهو) أي ابن الزبير (يعنى) بتشديد اللام يرفع معرضاً ومتصياً (عنى ولا يريد ذلك) قال العيني كابن جرير لا يريد أن يكون من خاصته وقال البرماوى كالكرمانى ولا يريد ذلك القول اذا عاتبته قال ابن عباس (قتلت ما كنت أظن انى أعرض) أي أظهر (هذا) الخضوع (من نفسى) له (فبذعه) أي بتروك ولا يرضى به معنى (وما أراه) بضم الهمزة أي وما أظنه (يريد) في (خيراً) في الرغبة عني وللكشميرى وأما أراه بدل وما هو وتضعيف كما لا يخفى (وان كان لا يندى) أي الذى صدر منه لا فراق له منه (لان) كذا في اليونانية والذى في التورع التنكيزى ان (يربى) بفتح الموحدة (بنوعى) بنو أمية أي يكونوا على امره (أحب الى من أن يربى غيرهم) اذهبهم أقرب الى من بنى أسد كما مر ومن زائدة عنهم ولا يخبر جون من الثلث أقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالقرعة وقال أبو حنيفة القرعة باطله لا يدخل لها في ذلك بل يعتق من

عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم عن حديث ابن عبدة وحاد حد ثنا أبو الربيع سليمان ابن داود العسكي حد ثنا جاد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار اعنى غلامه عن دبر لم يكن له مال غيره فباع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

كل واحد فسطه ويستسعى في الباقي لانها خطر وهذا مردود بهذا الحديث الصحيح واحاديث كثيرة وقوله في الحديث فاعتق اثنين واروق أربعة مصرح في الرد على أبي حنيفة وقد قال يقول أبي حنيفة الشعبي والنخعي وشرح صحيح الحسن وحكي أيضا عن ابن المسيب قوله في الطريق الاخير حد ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران ابن حصين هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم فقال لم يسمعه ابن سيرين من عمران فيما يقال وانما سمعه من خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران قاله ابن المديني قلت وليس في هذا تصريح بأن ابن سيرين لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقدر ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الامام مسلم فيه عيب لانه انما ذكره متابعه بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لهذا نظائر والله أعلم بالصواب

• (باب جواز بيع المسدب) •
قوله ان رجلا من الانصار اعنى غلامه عن دبر لم يكن له مال غيره فباع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال العيني اسمه حباب ويقال


عند أبي ذر (باب قوله) عز وجل وسقط لغيري ذر (والمؤاظة قلوبهم) بالجر كلفظ التنزيل والرفع على الاستئناف وحذف باب وتاليه وهم قوم أسلموا وابتدعوا ضعيفة فيه فيستألف قلوبهم أو أشرف يتروق باعطائهم ومن اعادتهم اسلام تطايرهم (قال مجاهد) المفسر فيما وصله القرطبي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه (يتألفهم بالعطية) • وبه قال (حد ثنا محمد بن كثير) بالمثناة العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن أبيه) سعيد بن مسروق (عن ابن أبي نعم) يضم الثون وسكون العين المهلة عبد الرحمن (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الخدرى (رضى الله عنه) انه قال بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم اشئى الباعث على بن أبي طالب كفى البخارى في باب قوله تعالى وأما عاد من كتاب الانبياء وعند مسلم وهو باليمن والشئ ذهبية (فقسمه) عليه الصلاة والسلام أى ذلك الشئ (بين أربعة) سماعه في رواية الباب المذكور الا قرع عن حابس الحنظلي ثم الجاشي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احدي بن نهان وعلمه من علاقة العامري ثم احدي بن كلاب (وقال) عليه الصلاة والسلام (أتألفهم) لينتوا على الاسلام رغبة فها يصل اليهم من المال (فقال رجل) من بنى عيم يقال له ذوالخوبصرة واسمه حرقوص بن زهير (ما عدلت) في العطية (فقال) صلى الله عليه وسلم (يخرج من ضفتي) بكسر الصادين المجتئين وسكون الهمزة الاولى أى من نسل (هذا) الرجل المسمى بحرقوص (قوم عرقون من الدين) يخرجون منه زاد في كتاب الانبياء مروق السهم من الرميصة وقول صاحب التقيج ان المؤلف كان ينبغي ان يترجم لهذا الحديث بقوله تعالى ومنهم من يلزل في الصدقات أجب عنه في المصابيح بأن ما صنع ظاهر لان الحديث اشتمل على اعطاء المؤاظة قلوبهم صريحاً واشتمل على لمزه في الصدقات فان ترجم له على الاول صح وعلى الثاني صح ولا نسلم اولوية بدأ حددهما بالنسبة الى الآخر فلا وجه للاعتراض (باب قوله) عز وجل وسقط لغيري ذر (الذين يلزون المطوعين من المؤمنين) زاد أبو ذر الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين في موضع رفع بالابتداء ومن المؤمنين حال من المطوعين (يلزون) أى (يعيبون) وسقط هذا لاني ذر (وجه درهم) يضم الجيم (وجه درهم) بنقلها أى (طاقمهم) مصدر جهدي في الامر اذا بالغ فيه • وبه قال (حدثني) بالافراد (بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون الهجاء العسكري (ابو محمد) الفرائضى نزيل البصرة قال (أخبرنا محمد بن جعفر الملقب بغندر الهذلي مولاهم البصرى) عن شعبة بن الجراح عن سايهان بن مهران الاعشى (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن ابي مسعود) عتبة بن عمرو البدرى الانصارى انه (قال) امرنا) يضم الهمزة مستبداً للمفعول ولا يذر امر (بالصدقة) بحذف الضمير المنصوب وفي الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمرة قلنا نزلت آية الصدقة (كأنها) أى يحمل بعضها لبعض بالأجر وقال البرماوى كالكرماني أى تنكف في الحمل من حطب وغيره زاد البرماوى وصوابه كأنها كما سبق في بقية الروايات انتهى ومعناه ثواب انفسنا في الحمل (بما) ابو عذيل) بفتح العين المهملة وكسر القاف حجاب بحا من مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (بنصف صاع) من تمر وفي الزكاة صاع فيحتمل انه غير ابي عقييل وهو هو ويكون انى بنصف ثم بنصف (وجاء انسان) قيل هو عبد الرحمن بن عوف (بأكثر منه) قيل بالفتن رواه البزار من حديث أبي هريرة وعند ابن اسحق عن قتادة بأربعة آلاف وعند الطبري عن ابن عباس بأربعمائة وثية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ثمانية آلاف دينار قال الفتح وأصح الطرق ثمانية آلاف درهم (فقال المنافقون ان الله لعنى عن صدقة هذا) الاول (وه فعل هذا الآخر) عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية (الارياح) وقد كذبوا والله بل كان

Handwritten text, possibly a title or heading, located in the upper middle section of the page.

Handwritten text, possibly a subtitle or introductory line, located below the first section.

Main body of handwritten text, consisting of several lines of script, occupying the lower two-thirds of the page.

Vertical text along the right edge of the page, likely bleed-through from the reverse side or text from an adjacent page.



فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بمائة درهم فدفعها اليه قال عمرو (١٥٣) سمعت جابر بن عبد الله يقول عبد اقبطيا مات

عام أول • وحديثنا أبو بكر بن
أبي شيبة وأبى بن ابراهيم عن ابن
عينة قال أبو بكر حدثنا سفيان بن
عيينة قال سمع عمرو جابرا يقول
دبر رجل من الانصار غلاما له لم
يكن له مال غيره فباعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال جابر فاشتره
ابن الحام عبد اقبطيا مات عام أول
في اشارة ابن الزبير • حدثنا
قتيبة بن سعيد وابن رجب عن
الليث بن سعد عن أبي الزبير عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
في المدبر نحو حديث جاد عن عمرو
ابن دينار • حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا المغيرة يعني الحزالي عن
عبد الحميد بن مهبل عن عطاء بن
أبي رباح عن جابر بن عبد الله ح
وحدثني عبد الله بن هاشم حدثنا
يحيى بن سعيد عن الحسين بن
ذكوان الملقب حدثني عطاء بن جابر
ح وحدثني أبو غسان السهمي
حدثنا معاذ حدثني أبي عن مطر عن
عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير
وعمر بن دينار أن جابر بن عبد الله
حدثهم في بيع المدبر كل هؤلاء قال
عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني
حديث حماد وابن عيينة عن عمرو
عن جابر

فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم
ابن عبد الله بمائة درهم
فدفعها اليه) يعني أعتقه عن دبر
أي دبره فقال له أنت حر بعد موتي
وهي هذا تدبير الله يحصل العتق
فيه في دبر الحياة وأما هذا الرجل
الانصاري فيقال له أبو منذر كور
واسم الغلام المدبر يعقوب وفي
هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي
وموافقية انه يجوز بيع المدبر قبل

منظورا (فترا الذين يلزمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم
الاية) فيهما أي يعيبون المياسير والفقراء • وبه قال (حدثني) واغبر أي ذر حدثنا بالجمع (الحق بن
ابراهيم) بن راهويه (قال قلت لأبي أسامة) جاد بن أسامة (أحدثكم) بهمزة الاستفهام (زائدة)
ان قدامة أبو الصلت الكوفي (عن سليمان) بن مهران الاعشى (عن شقيق) هو أبو وائل بن سلمة
عن أبي مسعود عقبة بن عمرو (الانصاري) اليدري أنه (قال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامر بالصدقة فيجتال يجتهد ويسعى (أحدثنا حتى يحيى بالمد) من التمر والقمح أو نحوهما
فتصدق به (وان لاحدهم اليوم مائة ألف) من الدراهم أو الدنانير لكثرة الفتوح والاموال
ومراده كما قال الزين بن المنير أنهم كانوا يتصدقون مع قلة الشيء • وكانون ذلك ثم وسع الله عليهم
انصاروا يتصدقون من يسر مع عدم خشية عسر اليوم نصب على الظرفية قال شقيق (كانه) أي
أبو مسعود (يعرض بنفسه) ان يكونه من ذوى الاموال الكثيرة • وهذا الحديث قد سبق في أوائل
الكتاب (باب قوله) عز وجل وسقط لغبر أي ذر (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) اللفظ لغض الامر
ومعناه اغبر أي ان شئت استغفر لهم وان شئت فلا تستغفر لهم ثم أعلمه الله تعالى انه لا يغفر لهم
وان استغفر لهم سبعين مرة فقال (ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) والبعون
يشكرو وسقط فلن يغفر الله لهم اغبر أي ذر • وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (عنده
ابن اسمعيل) بضم العين من غير اضافة اسمه عبد الله أبو محمد القرشي الهباري من ولد هبار بن
الاسود (عن أبي أسامة) جاد بن أسامة (عن عبد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عمر العمري
(عن نافع) مروى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) انه قال لما توفي عبد الله بن أبي بضم
الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التثنية ابن سائل المنافق في ذى القعدة سنة تسع اهد منصرفهم من
سواد وكان قد تخلف عنها كذا نقل في الفتح عن الواقدي واكبل الحاكم وسقط لغبر أي ذر ابن أبي
جاء ابن عبد الله بن عبد الله) وكان من الخلفين وفضلوا الصحابة (الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسأله ان يعطيه بقية يكفن فيه أباه فأعطاه) بقية ليكفن فيه أباه فالاعطاء انما وقع لانه
عبد صالح وقيل ان عبد الله المنافق كان أعطى العباس يوم بدر قبض المأسر العباس فكافأه
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يكون منافق منة عليهم (ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليصلي) زاد أبو الوقت وذروا بن عساكرو الاصيل عليه (فقام عمر) بن
خطاب رضي الله عنه (فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه)
في نسخة أصلى عليه بإثبات همزة الاستفهام الانكارى (و) الحال ان (قد تم الخبر) ان تصلي
عليه) قيل لغرضه قال ذلك بطريق الالهام والافلم يتقدم نهى عن الصلاة على المنافقين كما يرشد اليه
قوله في آخر هذا الحديث فأنزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا وزعم بعضهم ان عمر اطلع
على نهي خاص في ذلك وأحسن ما قيل أنه فهم النهى من قوله تعالى استغفر لهم أو لا تستغفر لهم
من حيث انه سوى بين الاستغفار وعدمه في عدم النفع وعلى ذلك بكفرهم وقد ثبت في الشرع
منع المغفر قبل مات كافرا والدعاء بوقوع ما علم انتفاؤه وقوعه شرعا أو عقلا متنع ولا ريب ان
صلاة على الميت المسترئ استغفار له ودعاء وقد نهي عنه فتكون الصلاة عليه منها عتبا هذا مع
معرفة من صلابه عمر رضي الله عنه في الدين وكثرة بغضه للمنافقين وقال الزين بن المنير فيما حكاها
له في الفتح وانما قال عمر ذلك عرضا على النبي صلى الله عليه وسلم ومشورة لا الزام له عواذ بذلك
لا يبعد ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم أذن له في مثل ذلك فلا يستأزم ما وقع من عمر أنه اجهد
ان وجود النص كما تمسك به قوم في جوار ذلك وانما أشار بالذي ظهر فقط ولهذا الحق من صلى

العلماء والسلف من الخبز بين
والشاميين والكوفيين رحمهم الله
تعالى لا يجوز بيع المدبر قالوا وإنما
باعه النبي صلى الله عليه وسلم في دين
كان على سيده وقد جده في رواية
للساني والدارقطني ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال له اقض به دينك
قالوا وإنما دفع اليه عنه ليعتضى به
دينه وتأولوا بعض المالكية على انه
لم يكن له مال غيره فترد تصرفه قال
هذا القائل وكذلك يرد تصرف من
تصدق بكل ماله وهذا ضعيف بل
باطل والصواب نفسا تصرف من
تصدق بكل ماله وقال القاضي
عياض رحمه الله تعالى الاشبهه
عندي أنه فعل ذلك نظر له اذ لم
يتروك لنفسه مالا والصحيح ما قدمناه
ان الحديث على ظاهره وأنه يجوز
بيع المدبر بكل حال ما لم يمت السيد
وأنه أعلم وأجمع المسلمون على صحة
التدبير ثم مذهب الشافعي ومالك
والجمهور أنه يحسب عتقه من الثلث
وقال الليث وزفر رحمه الله تعالى
هو من رأس المال وفي هذا
الحديث نظر الامام في مصالح
رعيته وأمره اياهم بما فيه الرقوم
وبإطاعتهم ما يضرهم من تصرفاتهم
التي يمكن فسحها وفيه جواز
البيع فيمن يدير وهو يجمع عليه
الآن وقد كان فيه خلاف ضعيف
لبعض السلف (قوله فاشتره نعيم
ابن عمدا الله) وفي رواية فاشتره ابن
النخام بالنون المفتوحة والخاء
المهملة المشددة هكذا هو في جميع
النسخ ابن النخام بالنون قالوا وهو
غلط وصوابه فاشتره النخام فان
المشترى هو نعيم وهو النخام معي
بذلك لقول النبي صلى الله عليه

الله عليه وسلم أخذه بنوبه ومخاطبته له في مثل ذلك المقام حتى التفت اليه متبسما كما في حديث
ابن عباس في هذا الباب (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرى الله) بين الاستغفار وعلمه
(فقال استغفروا لهم ولا تستغفروا لهم ان تستغفروا لهم سبعين مرة وسأزيدوه على السبعين) وعند عبد
ابن حميد من طريق قتادة هو والله لا يزيدن على السبعين وسأل الزنجشيري فقال فان قلت كيف
خفي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أن السبعين مثل في التكسير وهو أفصح العرن
وأخبرهم بأساليب الكلام وتبليغاته والذي يشعرون من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد
تلاه بقوله ذلك بأنهم كفروا الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم حتى قال خيرى وسأزيد على
السبعين وأجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهرا الغاية رحمة ورأفته على من
بعث اليه كقول ابراهيم ومن عصاني فإني غفور رحيم وفي اظهرا النبي الرحمة والرفقة لظن ان
ودعا لهم الى ترحم بعضهم على بعض اه قال في فتوح الغيب قوله خيل أى صور في خيال
أوفى خيال السامع ظاهر اللفظ وهو العدد المخصوص دون المعنى الخفي المراد وهو التكثير كما كان
ابراهيم عليه الصلاة والسلام ما عتصمنا في قوله ومن عصاني الله المراد منه عصيان
الاصنام قال وهو من أسلوب التورية وهو أن يطلق لفظه معنيين قريب وبمعنى فيراد العبد
منهما اه وتعقب بعضهم ذلك بأنه يجب عليه عليه الصلاة والسلام اظهرا ما علم من الله في أمر
الكفر وما يترتب عليه من العقاب للزجر وبأنه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بال
لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفرة وعند عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد
كلاهما عن قتادة قال أرسل عبد الله بن أبي النبي صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه قال
أهلكك حبيبي ود فقال يا رسول الله انما أرسلت اليك لتستغفري ولم أرسل اليك لتؤخري
ثم سأله ان يعطيه قبضه يكس فيه فأجاب قال الحافظ بن حجر وهذا مرسل مع شذوذه
وبعضه ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض
عبد الله بن أبي جاءه النبي صلى الله عليه وسلم فكنهه فقال قد فهمت ما تقول فامتن على فكنيتي
في قبضك وصل على ففعل قال وكان عبد الله بن أبي أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته به
موتة فأظهر الرغبة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب
ما أظهر من حاله فالتهمى عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار ان
مات. ظهر للاسلام (قال) أى عمر جريا على ما يعلم من أحواله (انه منافق) قال فصلى عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجراه على ظاهر حكم الاسلام واستثلا فالقومه لا
ولم يقع نهى صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل أحسن الامرين في السياسة
ككشف الله تعالى عنه الغطاء ونهى فأنهى (فأترك الله تعالى ولا تصل على احد منهم
مات ابدا ولا تقم على قبره) زاد مسد من حديث ابن عمر فترك الصلاة عليهم وابن أبي حاتم ولا تقم
على قبره وعند الطبري من حديث قتادة أنه صلى الله عليه وسلم قال وما يغني عنه قيصي من ان
وان لا رجوا أن يسلم بذلك ألف من قومه وقد روى ان ألقمان الخزيج أسلموا المارأوبد بن
بنوبه ويتوقع اندفاع العذاب عنه به وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو ابن عبد الله بن بكير
الخزومي مولا هم المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وقع الثاني
ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأبي (وقال غيره) هو أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث
(حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) الأبي (عن ابن شهاب
الزهري) أنه (قال اخبرني) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عمر بن الخطاب

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار (١٥٥) عن سهل بن أبي حنيفة قال يحيى حدثت

قال وعن رافع بن خديج أنهم ما قالوا
خرج عبد الله بن سهل بن زيد
ومحبصة بن مسعود ابن زيد حتى
إذا ككنا بخير تفرقا في بعض
ما هنا ككنا من محبة يجعد عبد الله
ابن سهل قتيلا فدفعه ثم أقبل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو وحوبيصة بن مسعود وعبد
الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم
* (كتاب القسامة والحجاريين
والقصاص والديات) *

(باب القسامة)

ذكر مسلم حديث حوبيصة ومحبصة
باختلاف ألفاظه وطرقه حين
وجد محبة ابن عمه عبد الله بن
سهل قتيلا بخير فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا ولأبائه تحلبون
خسعين مينا وتسحقون صاحبكم
أوقاتكم وفي رواية تسحقون
قائلكم أو صاحبكم أما حوبيصة
ومحبصة فبتشديد الباء فيها
وتحقيقها الغتان مشهورتان وقد
ذكرهما القاضي أشهرهما
التشديد قال القاضي حديث
القسامة أصل من أصول الشرع
وقاعدة من قواعد الأحكام
وركن من أركان مصالح العباد
وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم من علماء
الأمصار والحجازيين والشاميين
والكوفيين وغيرهم رحمهم الله
تعالى وإن اختلفوا في كيفية
الاخذ بروى عن جماعة أبطال
القسامة وأنه لا حكم لها ولا عمل بها
وعن قال به هذا لم ين عبد الله
وسليمان بن يسار والحكم ابن عتيبة
وقتيادة وأبو قلابه ومسلم بن خالد
وابن علية والحجاري وغيرهم وعن

(عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال لما مات عبد الله بن
أبي ابن سلول) بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو بعدها لام اسم أم عبد الله المذكور
وإن بالرفع صفة عبد الله لأصنفة أبيه (دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الدال مبنيا
لصفة قول (ابصلى عليه لما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) للصلاة عليه (وثبت اليه فقلت
يا رسول الله أوصلى على ابن أختي) بهمزة الاستفهام (وقد قال يوم كذا وكذا قال أعدد عليه
قوله) بفتح العين وكسر الدال الأولى ولا يذرا عد بضم العين والدال واسقاط الثانية يثير بذلك
الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفقوا قوله ليخسر جن الاعز منها الأذل
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعجبا من صلابه عمر وبغضه للمنافقين وتأنسالة وتطيبيا
لقوله كلكم عدله عن ترك قبول كلامه (وقال آخر) أى تأخر (عنى يا عمر) وقيل معناه أخر عنى رأيتك
فاختصر اجازا وبلاغة (قلنا كثر عليه قال انى خيرت) بين الاستغفار وعدمه (فاخترت)
الاستغفار وقد أشكل فهم التغيير من الآية على كثير وقد سبق جواب الزمخشري عن ذلك وقال
صاحب الانتصاف مفهوم الآية قد نزلت فيه الأقدام حتى أنكرا القاضي أبو بكر الباقى فى صحة
الحديث وقال لا يجوز ان يقبل هذا ولا يصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمين فى مختصره هذا
الحديث غير مخرج فى الصحيح وقال فى البرهان لا يصححه أهل الحديث وقال الغزالي فى المستصحب
الاطهر ان هذا الخبر غير صحيح وقال الداودى الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا عجيب من
هؤلاء الأئمة كيف باحوا بذلك وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الصحابة على تصحيحه بل وسائر
الذين خرجوا فى الصحيح وأخرجه النسائي وابن ماجه (لو أعلم انى ان زدت على السبعين بقوله)
بضم يعقوب جوازا للشرط ولا يذرعن الكشميين فى فغفر له بقاء وضم الغين وفتح الراء بلنظ الماشى
قال فى الفتح والأول أوجه (زدت علميا) ترددها فى الرواية السابقة قال سأريده ووعده صادق
ولاسيما وقد ثبت قوله لا يزيدن بصيغة المبالغة فى التاكيد وروى الطبري من طريق مغيرة عن
الشعبي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله ان تستغفروا لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا
أستغفر سبعين وسبعين وسبعين وأجيب باحتمال أن يكون فعل ذلك استحبابا للعمال لان جواز
المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الآية فإزان يكون باقيا على أصله فى الجواز قال الحافظ أبو
الفضل وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الاصل مع المبالغة لا يتناقضان فكأنه جواز أن المغفرة
تفضل بالزيادة على السبعين لانه جازم بذلك ولا يتخفى ما فيه أو يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو
فإذا تعدت المغفرة عوض الداعي عنها ما يلقى به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت فى الخبر وقد
يحصل بذلك تخفيف عن المدعوله كما فى قصة أبي طالب قاله ابن المنير وفيه نظر لاستلزام مشروعية
طلب المغفرة لمن تسخيل المغفرة له شرعا (قال صلى الله عليه وسلم) وذكر
لواقدي ان مجمع بن حارثة قال مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أظلال على جنازة قط ما أظلال
على جنازة عبد الله بن أبي من الوقوف (تم انصرف) من صلاته (فلم يكت الا يسيرا حتى نزلت
البيان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابد الى قوله وهم فاسقون قال) عمر رضى الله تعالى
عنه (فجبت بعد) بالبناء على النضم لقطعه عن الاضافة (من جرأى) بضم الجيم وسكون الراء ثم
هزواى من اقدامى (على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله أعلم) باب قوله عز وجل
وسقط لغير أبي ذر (ولا تصل على احد منهم) أى من المنافقين صلاة الجنازة (مات ابد) ظرف
مضروب بالنهى ومنهم صفة لا حدا وحال من الضمير فى مات أى مات حال كونه منهم أى متصفا بصفة
الخلق كقولهم أنت معنى أى على طريقى وهذا النهى عام فى كل من عرف نفاقه وان كان سبب

عمر بن عبد العزيز روايتان كالأدب بين واختلف القائلون به ايضا إذا كان النسل عمدا هل يجب القصاص به أفعال معظم الحجازيين

القديم وروى عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز قال أبو الزناد قلنا بها وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون في لا يرى أنهم ألف رجل قبا اختلف منهم اثنان وقال الكوفيون والشافعي رضى الله عنه في أصح قوله لا يجب بها القصاص وإنما تجب الدية وهو مروى عن الحسن البصرى والشعبي والنخعي وعثمان الليثي والحسن بن صالح وروى أيضا عن أبي بكر وعمر وابن عباس ومعاوية رضى الله عنهم واختلفوا فيما بين يحلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجهم ويحلف الورثة ويجب الحق بخلفهم خمسين يمينا واحتجوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التصريح بالابتداء بين المدعى وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لا تندفع قال مالك الذي أجمع عليه الأئمة قديما وحديثا أن المدعين يدون في القسامة ولأن جنبته المدعى صارت قوية باللوث قال القاضي وضعف هؤلاء رواية من روى الابتداء بين المدعى عليهم قال أهل الحديث هذه الرواية وهم من الراوى لأنه أسقط الابتداء بين المدعى ولم يذكر المدعين ولأن من روى الابتداء بالمدعين معه زيادة ورواياتها صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب العمل بها ولا تعارضها رواية من نسي وقال كل من لم يوجب القصاص واقتصر على الدية يبدأ بين المدعى عليهم إلا الشافعي وأجد فقال يقول الجهم وإنه يبدأ بين المدعى فان تكلم ردت على المدعى عليه وأجمع العلماء على أنه لا يجب قصاص ولا دية بمجرد الدعوى حتى تقترب منها شبهة يغلب الظن بأحكامكم بها

الترؤل خاصا بآبى رأس المنافقين وقد ورد ما يدل لزوالها في عدمه عين منهم ابن آبى وغيره لعلى تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فانهم تابوا فعند الواقدي عن معمر عن الزهري عن حديثه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد انى نهيته ان اصل على فلان وفلان رهط ذوى عدمن المنافقين قال فلذلك كان عمرا اذا اراد ان يصلى على احدا استبمع حذيفة فان مشى معه والا لم يصل عليه ومن طريق اخرى عن جبير بن مطعم أنهم اثناعشر رجلا (ولا تقم على قبره) وبه قال (حديثي) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الخزاعي المدني قال (حدثنا انس بن عياض) الليثي أبو خزيمة المدني (عن عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال) وسقط لاي ذر لفظ أنه (لما توفى عبد الله بن آبى) المنافق (جا ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية السابقة من طريق أبي اسامة عن عبيد الله فساله ان يعطى قيصة يكفن فيه آياه (فاعطاه قيصة وأمره) ولا يذرفا مره بالاناء بدل الواو (ان يكفنه فيه ثم قدم عليه الصلاة والسلام) يصلى عليه فاخذ عمر بن الخطاب بشو به فقال صلى عليه) استفهام حذفت منه الاداة (وهو) أى والحال انه (منافق وقد نهى الله ان تستغفر لهم) أى للمنافقين ومن لازم النهى عن الاستغفار عدم الصلاة وظاهر بهذه الرواية ان فى قوله فى طريق أبي اسامة عن عبيد الله وقد نهى الله ربك ان تصلى عليه تجوز اوحينئذ فلا منافاة بين قوله وقد نهى الله ربك ان تصلى عليه وبين اخباره بأن آية النهى عن الصلاة على كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (انما خبرني الله) بين الاستغفار وعدمه (أو أخبرني الله) بالموحدة بدل التحية وزيادة همزة أوله من الاخبار على الشك وفي أكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه من غير شك وسقط لفظ الجلالة فى قوله أو أخبرني الله لابي ذر (فقال استغفروا لهم) لا تستغفروا لهم ان تستغفروا لهم سبعين مرة لمن يغفر الله لهم) سقط لاي ذر قوله فلان الخ (فقال) عليه الصلاة والسلام (ما يزيد) بضمير المنعول (على سبعين) استشكل أخذ جهة هوم العبد حتى قال سأزيد على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلا قوله تعالى فى حق أى طالب ما كان للنبى والذين اسنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قرى وأجيب بأن الاستغفار لابن آبى انما هو لقصده تطيب من بقى منهم وفى ذلك نظر فليست أم (قال فضلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وصلينا معه) فيه ان عمر ترك رأى نفسه وتابع النبى صلى الله عليه وسلم (ثم أنزل الله عليه) ولا يذرفا مره (ذرفا مره) بضم الهيمزة من بنينا للمعقول (ولا تصلى على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) للدفن أو الزيارة (انهم كثر ويا لله ورسوله وما نواوهم فاسقون) لتعليل للنهى والتعليل بالنسوق مع ان الكفر أعظم قيل للاشعار بانه كان عندهم موصوفا بالفسق أيضا فان الكافر قد يكون عنده عند أهله وانما نهى عن الصلاة دون التسكين لان الجمل به محمل بكرمه عليه الصلاة والسلام لا لباسه العباس قيصة حين أمر بدير كافر أو لانه ما كان يرتسا نالا وتكفنيه فيه وان عليه الصلاة والسلام انه لا يرد عنه العذاب فلان ابنه قال لا تشمت به الاعداء ولا جدم من حديث قتادة قال انه بار رسول الله ان لم تانه لم يزل يعير بهذا أو رجلا اسلام غيره ككافر وسقط لاي ذر قوله ولا تقم على قبره الخ (باب قوله) تعالى التوبيخ وتاليه ثابت لاي ذر ساقط لغيره (سبحلوفون بالله لذكركم) أي ما نا كاذبة والخلاف عليه (فلا تعاتبوهم) فاعرضوا عنهم) احتقار لهم ولا توجوهم (رجعتم من الغزوة) اليهم لتعرضوا عنهم) فلا تعاتبوهم (فأعرضوا عنهم) احتقار لهم ولا توجوهم (رجعتم من رجس) فقدر نجس بواطنهم واعتقاداتهم وهو علة للاعراض وترك المعاتبة (وما أوعىهم

واختلفوا في هذه الشبهة المعسرة الموجبة للقسامة ولها سبع (١٥٧) صور الاولى ان يقول المقتول في حياته

دعي عند فلان وهو قتلى أو ضربني
وان لم يكن به أثر أو فعل بي هذا من
انقضاء مقاتلي أو جرحي ويذكر
العمد فهذا موجب للقسامة عند
مالك والليث وادعى مالك رضي الله
عنه انه مما أجمع عليه الاثمة فديما
وحدثنا قال القاضي ولم يقل بهذا
من فقهاء الامصار غيرهما ولا روى
عن غيرهما وخالف في ذلك العلماء
كافة فلم يروا أحدا غيرهما في هذا
قسامة واشترط بعض المالكية
وجود الاثر والجرح في كونه
قسامة واحتج مالك في ذلك بقصة
بقر بنى اسرائيل بقوله تعالى فقلنا
اضر بوه ببعضها كذلك يحيى الله
الموتى فالواخي الرجل فاخير
بقاتله واحتج أصحاب مالك أيضا
بان تلك الحالة يطلب بها غفلة الناس
فلو نرطنا الشهادة وابطلنا قول
المجروح أدى ذلك الى ابطال الدماء
غالبها فالواول لانها حالة يتجرى فيها
المجروح الصدق وتجنب الكذب
والمعاصي وتزود البر والتقوى
فوجب قبول قوله واختلاف المالكية
في انه هل يكتفي في الشهادة على
قوله بشاهد أم لا بد من اثنين
الثانية اللوث من غيرينة على
معاشنة القتل وبهذا قال مالك
والليث والشافعي ومن اللوث
شهادة العدل وحده وكذا قول
جماعة ليسوا عدولا الثالثة اذا
شهد عدلان بالجرح فعاش بعده
أيام مات قبل ان يفيق منه قال
مالك والليث هولوث وقال الشافعي
وأبو حنيفة رضي الله عنه لا قسامة
هنا بل يجب القصاص بشهادة
العدلين الرابعة يوجد المتهم عند
المقتول أو قريته امنه أو تيا من

صبرهم في الآخرة واليه وهو من تمام التعليل (جزء مما كانوا يكسبون) من النفاق ونصب جزاء
على المصدر بفعل من لفظه مقدر أي يجزون جزاء وسقط قوله فاعرضوا عنهم الخ لابي ذر وقال
ابن جرير سقط لكم أي من قوله سيخلفون بالله لكم من رواية الاصيلي والصواب اثباتها وبه قال
(حدثنا يحيى) هو ابن عبد الله بن بكير الخنزوي المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن
عقيل) بضم العين ابن خالد الابلبي (عن ابن نهباب) الزهري (عن عبد الرحمن بن عبد الله ان) أياه
(عبد الله بن كعب) وغير أبي ذر زيادة ابن مالك (قال سمعت) أبي (كعب بن مالك حين تخلف عن)
غزوة (تبوك) غير منصرف يقول (والله ما أتم الله على من نعمة بعد ان هذاني) زاد في المغازي
للاسلام وولابي ذر عن المستقبل على عبد قال الحافظ بن حجر والاول هو الصواب (أعظم من صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا أكون كذبه) لازمة والمعنى أن أكون كذبه واستشكل
كون أكون مستقبلا وكذبت ماضيا وأجيب بان المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضي
فلما نفاة بينهما (فاهلك) بكسر اللام وتفتح والنصب أي فان أهلك (كاهلك) أي كاهلك (الذين
كذبوا حين أنزل الوحي) بقوله تعالى (سيخلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الى قوله الفاسقين)
الخارحين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في غزوة
تبوك مطولا (باب قوله) جل وعلا (يخلفون لكم ان رضوا عنهم) بخلافهم (فان رضوا عنهم الى
قوله الفاسقين) والمراد النهي عن الرضا عنهم قال في المنافع لا تكرار في هذه المعاني لان الاول
يعني قوله سيخلفون خطاب منافق المدينة وهذه مع المنافقين من الاعراب وهذا الباب وناليه
نابت لابي ذر وحده من غير ذكر حديث سابق لغيره (وأخرون) نسق على قوله منافقون أي
ومن حوكم قوم أخرون غير المذكورين وولابي ذر باب قوله وأخرون (اعترفوا) أقرؤا (بنوهم)
ولم يعتدروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة (خلطوا غلاصا حياوا أحرسيثا) الجهاد والتخلف عنه
وأظهار الندم والاعتراف بأخسبي وهو التخلف وموافقة أهل النفاق بمجرد الاعتراف ليس
بتوبة لكن روى أنهم تابوا وكان الاعتراف مقدمة التوبة وكل منهما مخلوط بالآخر كقولك خاظت
الماء والماء في كل مخلوط ومخلوط به الآخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء مخلوطا واللبن
مخلوطا به وهو استعارة عن الجمع بينهما (عسى الله أن يتوب عليهم) جملة مستأنفة وعسى من الله
وأجيب وانما عرجهم بالاشعار بان ما يفعله تعالى ليس الاعلى سبيل التفضل منه سبحانه حتى
لا يتشكل المرء بل يكون على خوف وحذر والمعنى عسى الله أن يقبل توبتهم فان قلت كيف قال أن
يتوب عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر أوجب بانه مدلول عليها بقوله اعترفوا بنوهم فانه في الانوار
كالكشف (ان الله غفور رحيم) وسقط قوله خلطوا الخ لابي ذر وقال بعد قوله بنوهم الآية
قال ابن كثير وهذه الآية وان كانت في أناس معينين الا انها عامة في كل المذنبين الخطائين وقد
قال مجاهد نزلت في أبي لبا بة لما قال لبني قريظة انه الذبيح وأشار به الى حلقه وقال ابن عباس
في أبي لبا بة جماعة من أصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم أبو لبا بة وخسة معه وقيل
وسعة وقيل واتعة فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أظفهم بداري المسجد
وحلقوا الايجاهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أنزل الله الآية أطلقهم صلى الله عليه وسلم
وعفا عنهم وبه قال (حدثنا) بالجمع وولابي ذر حدثني (موتل) بضم الميم الاولى وفتح الثانية
مشددة وقد تكسر بينهما هززة من توجه آخرة لام زاد في غير رواية أبي ذر هو ابن هشام وهو
البيسكري بصحة ومجبة أبو هشام البصري قال (حدثنا اسمعيل بن ابراهيم) المعروف بابن عليبة
اسم أمه الاسدي مولاهم البصري قال (حدثنا عوف) بفتح العين المهملة وسكون الواو آخرة فاه

جمعة ومعه لة القتل وعليه أثر من لطم دم وغيره وليس هنالك سبع ولا غيره مما يمكن احالة القتل عليه أو تفرق جماعة عن قتل فهدنا

وأحد واحد وعن مالك رواية أنه لا قسامة بل فيه دية على الطائفة الأخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعلى الطائفتين دية السادسة يوجد الميت في رجة الناس قال الشافعي ثبتت فيه القسامة وتجب بها الدية وقال مالك هو هدر وقال الثوري والشافعي يجب دية في بيت المال وروى مثله عن عمرو وعلي رضي الله عنهما السابعة ان يوجد في محلة قوم أو قبيلتهم أو مسجدهم فقال مالك والليث والشافعي وأحمد وداود وغيرهم لا يثبت بمجرد هدا قسامة بل القبيل هدر لانه قد يقتل الرجل الرجل ويلقبه في محلة طائفة لينسب اليهم قال الشافعي الا ان يكون في محلة أعدائه لا يخاطبهم غيرهم فيكون كالقصبة التي جرت بخيبر فحكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقسامة لورثة القتيل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن أحمد نحو قول الشافعي وقال أبو حنيفة والثوري ومعظم الكوفيين وجود القبيل في المحلة والقربة يوجب القسامة ولان ثبت القسامة عندهم في شيء من الصور السبع السابقة الا انها لانها عندهم هي الصورة التي حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالقسامة ولا قسامة عندهم الا اذا وجد القتيل وبه أثر قالوا فان وجد القتيل في المسجد حلف أهل المحلة ووجب الدية في بيت المال وذلك اذا ادعوا على أهل المحلة وقال الاوزاعي وجود القبيل في المحلة يوجب القسامة وان لم يكن عليه أثر ونحوه عن داود هذا آخر كلام القاضي والله أعلم

ابن أبي جليل يفتح الجيم الاعرابي العبدى البصرى قال (حدثنا ابراهيم) عمران العطاردي قال (حدثنا سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا في حكاية سمانه الطويل (أما لي ليلة آتيا ن) هم سمرة ممدودة وفوقية مكسورة ففتحية أى ملكان (فأبى عثمانى) من النوع (فأنتهيا) وأما معهما واغبرأبى ذرقانتهينا (الى مدينة مبنية بلبن ذهب وان فضة) بكسر الموحدة تين من لبن (فتا قنا رجال شطر) نصف (من خلقهم كاحسن ما أنت را وشطر) أى نصف (كأقبح ما أنت را) قالوا (الملك ان لهم) للرجال (اذهبوا فقهوا فى ذلك النهر) بفتح الهاء (فوقعوا به) ثم رجعوا اليها فذهب ذلك السوء عنهم فصاروا فى أحسن صورة قالوا (الملك ان لى هذه جنة عدن) وهذا منزل قالوا اما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح) قيل الصواب حسا وقبيحا السكن كان تاما وشطر مبتدأ وحسن خيره والجملة حال بدون الواو وهو فصح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرماني وغيره (فانهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم) كذا أورد مختصرا هنا وبأبى بقامه ان شاء الله تعالى يعون الله وقوته فى التفسير باب قوله تعالى (ما كان) أى ما ينبغي (للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) لان النبوة والايمان يتبعان من ذلك وسقط باب ونال به اغبرأبى ذرقانتهينا (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثنى (ابراهيم بن ابراهيم) بن نصر أبو ابراهيم السعدى المروزى وقيل البخارى قال (حدثنا) ولا يذرح خبر (عبد الرزاق) بن همام الصنعانى قال (أخبرنا) ولا يذرح حدثنا (معمر) بن سكون العين بن راشد البصرى (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (عن ابيه) المسيب بن حزن انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أى علاماتها (دخل النبي) ولغير أبى ذرح دخل عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) وعنده ابو جهل (عمر) بن هشام (وعبد الله بن أبي أمية) الخزرجى أسلم عام الفتح (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) أى عم أى باعمر وحذفت يا الاضافة للتخفيف (قل لا اله الا الله) وجواب الامر قوله (أطاح) بضم الهمزة وتشديد الجيم آخره (لأنهم اعند الله فقال ابو جهل) وعبد الله بن أبي أمية بأبا طالب أترغب بهم من الاستفهام الانكارى أى أترض (عن ملة عبد المطلب) أى بك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما أبى أن يقول كلمة الاخلاص (لا تستغفرون لك) كما استغفر ابراهيم لآبيه (مالم آتته عدن) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (فتزلت) فى أبى طالب آية (ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) لو تم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما فى مسلم ومسند أحمد وسنن أبى داود والشافعي وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت ربي فى أن أستغفر لها فلم يأذن لى واستأذنته أن أزر قبرها فأذن لى فزوروا القبور فأنها تذكرا الآخرة قال فى الكشاف وهذا أصح لان موت أبى طالب كان قبيل الهجرة وهذا آخر منازل بالمدينة ونعقبه صاحب التقريب وما حكاها الطيبي بأنه يجوز أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لآبى طالب الى حين نزولها والتشديد مع الكفار انما ظهر فى هذه السورة قال فى فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها فى أبى طالب هى الصحيحة وسقط قوله ولو كانوا أولى قربى الخ لآبى ذرقانتهينا بعد قوله للمشركين الآيه (باب قوله) سبحانه وتعالى (لقد تاب الله على النبي) من أذنه لامنافقين فى التخلف فى غزوة تبوك والاحسن ان يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وماتنا خروقيلا هو بيعت على التوبة على سبيل التعريف لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغنى عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على

فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٥٩) كبر الكبر في السن فصمت فتكلم صاحباه وتكلم

معهم ما ذكره الرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتله عبد الله بن مهمل فقال لهم اسموا تحلفون خمسين يمينا فتسحقون صاحبكم أو قاتلكم (قوله فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما) معنى هذا ان المقتول هو عبد الله وله أخ اسمه عبد الرحمن ولهما ابنا عمرهما محبصة وحبوسة وهما أكبر سنهما عبد الرحمن فلما أراد عبد الرحمن أخواله القليل أن يتكلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر أي ليتكلم أكبر منك وأعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لآخيه عبد الرحمن لاحق فيهما الابن عمه وانما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الأكبر وهو حبوسة لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت فاذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل حبوسة في الدعوى وساعده أو أمر بتوكيله وفي هذا فضيلة السن عند التساوي في الفضائل ولهذا نظر فانه يقدم بها في الامامة وفي ولاية السكاح نذبا وغير ذلك وقوله الكبر في السن معناه يريد الكبر في السن والكبر منصوب باضمار يريد وشيوخها وفي بعض النسخ للكبر باللام وهو صحيح (قوله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينا فتسحقون صاحبكم أو قاتلكم) قد يقال كيف عرضت العين على الثلاثة وانما يكون الميم للوارث خاصة والوارث هو عبد الرحمن

سبيل التعريض وايانة لفضلهما (والمهاجرين والانصار) أي وتاب عليهم حقيقة لانه لا ينفك الانسان عن الزلات أو كما نوايتون عن وساوس تقع في قلوبهم (الذين اتبعوه) حقيقة بان خرج أولوا تبعوه أو مجازا عن اتباعهم أمره ونهيه (في ساعة العسرة) في وقت الشدة الحاصلة لهم في غزوة تبول أي من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السفره كلها تبع لتلك الساعة وما يقع الاجر على الله تعالى وان كان عرف الساعة لما قل من الزمن كلفه قطعة من النهار كساعات الرواح الى البعثة فالمراد بهم انما من وقت الخروج الى العود روي انه لما انقضى زادهم كان الثرم منهم يصون القربة تداولا بينهم وانهم عطشوا حتى فخر وا بعض اليهم فشرى بعصارة ما في كروشها حتى استسقى اليهم صلى الله عليه وسلم فامطرت عليهم محابة لم تجاوزهم وكان الرجال والنملثة يعتقبون البعير الواحد (من بعدما كاد ترزق الخراب فربق منهم) عن الثبات على الايمان أو اتباع الرسول لما بهم من المشقة والشدة (ثم تاب عليهم) تكرر للتوكيد من حيث المعنى فيكون الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ويجوز أن يكون الضمير للفرق المذكور في قوله كاد ترزق قلوب فربق منهم لصدور الكيد ودمعهم (انهم روف رحيم) سبى تاب عليهم وسقط قوله في ساعة العسرة الخ لابي ذر وقال بعد قوله اتبعوه الآية «وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبري المصري (قال حدثني) بالافراد ولا يذرحدنا (ابن وهب) عبد الله المصري (قال أخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد اليبلي (قال أحمد) هو ابن صالح شيخ المؤلف المذكور (وحدثنا) أيضا (عنبسة) بفتح العين للمهمله وسكون النون وفتح الموحدة والسبب المهمله ابن خالد بن يزيد اليبلي ابن أخي يونس قال (حدثنا) عمي (يونس) اليبلي (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن كعب) نسبة لجد واسم أبيه عبد الله ولا يذرحدنا ابن مالك (قال أخبرني) بالافراد أيضا أبي (عبد الله بن كعب) الانصاري المدني الشاعر قال في فتح البازي والحاصل ان أحمد بن صالح جريري هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقهما الاختلاف الصيغة ثم ظاهره ان السنديين هما متحولين كذلك لان في رواية ابن وهب ان شيخ ابن شهاب هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما في رواية عنبسة وليس كذلك بل هو في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك أخرجه النسائي عن سليمان بن مهران المهري عن ابن وهب ولعل البخاري بناء على أن عبد الرحمن نسب لجد فحمد الروايات بنه على ذلك الحافظ أبو علي الصديقي كما قرأته بخطه بها مش نسخهته وقد أقرده البخاري رواية ابن وهب بهذا الاسناد في النذر فوقع في رواية أبي ذر عبد الرحمن بن كعب وانما أخرجه النسائي بعض الحديث وقد وجدت بعض الحديث أيضا في سنن أبي داود عن سليمان بن داود شيخ البخاري فيه كما في النسائي وعن أبي الطاهر بن السراج عن ابن وهب كذلك اه وقد تعقبه عليه شيخنا الحافظ أبو النضر السخاوي رحمه الله تعالى فيما وجد بخطه في حاشية نسخهته من فتح البازي بان البخاري قد أخرج حديث عنبسة في وفود الانصار فيما مضى ووقع هناك عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وأخرج حديث ابن وهب في النذر فيما سبأ في وقوعه أيضا فيه كذلك وحدثنا فسندهما متحد وكذا رأيت الديماطي الخلق حناني نسخهته مما صحح عليه عبد الله في نسب عبد الرحمن وكذا ثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب في سنن أبي داود حسانا ثبت في رواية الأوزاعي وابن داسه عنه عن شيخه ابن السراج وسليمان بن داود المهري كلاهما عن ابن وهب نعم قيل في التي في رواية ابن داسه عبد الله بن عبد الله بن كعب وهو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد الرحمن وأما روايته فهي كما مر في روايتي ابن السني وابن الاحرار عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

١ قوله بل هو في رواية عبد الرحمن الخ كذا في النسخ وعبارة الفتح بل هو في رواية ابن وهب عبد الرحمن الخ كتبه معصيه

قالوا وكيف تخلف ولم تشهد قال فغيرتكم يهود (١٦٠) فمخسبين بيننا قالوا وكيف تقبل ايمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول
صلى الله عليه وسلم أعطى عقله
خاصة وهو أخو القليل وأما
الآخران فإنا نعم لاميراث لهم ما مع
وجود الاخ والجواب أنه كان معلوما
عندهم ان العيين تخصص بالوارث
فاطلق الخطاب لهم والمراد من
تخصص به العيين واحتمل ذلك لكونه
معلوما للمخاطبين كما جمع كلام
الجميع في صورة قتله وكيفيته
ما جرى له وان كانت حقيقة
الدعوى وقت الحاجة مختصة
بالوارث وأما قوله صلى الله عليه وسلم
فستحقون صاحبكم أو فأنتمكم
فعناه يثبت حقكم على من خلفتم
عليه وهل ذلك الحق قصاص أو دية
فيه الخلاف السابق بين العلماء
واعلم أنهم إنما يجوز لهم الخلف اذا
علموا أو ظنوا ذلك وإنما عرض
عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
العيين ان وجد فيهم هذا الشرط
وليس المراد الاذن لهم في الخلف من
غير ظن ولهذا قالوا كيف تخلف
ولم تشهد (قوله صلى الله عليه وسلم
فغيرتكم يهود بمخسبين بيننا) أى
تبرأ اليكم من دعواكم بمخسبين
بيننا وقيل معناه يخلصونكم من
العيين بأن يخلصوا فإذا خلفوا
انتهت الخصومة ولم يثبت عليهم شيء
وخلصتم أنتم من العيين وفي هذا
دليل لخصم العيين الكافر والناسق
ويهودهم فوج غير ممنون لا ينصرف
لأنه اسم القليلة والطائفة ففيه
التأنيث والعلبية (قوله ان النبي
صلى الله عليه وسلم أعطى عقله)
أى ديشه وفي الرواية الاخرى فوداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قبله وفي رواية من عنده فقوله ووداه
بتخفيف الهمزة أى دفع ديشه

يدونهم او حينئذ فهذه الاخلاف ما اقتضاه كلام شيخنا من اتحاد سند أبي داود والنسائي ثم ان قول
سليمان بن مهران وما من الكتاب أو من غيره فإنا نهاهون داود اه (وكان) أى عبد الله (قال
كعب) أى (من) بن (بنية) بنى (بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التعمية (حين عمى) وكان
ابناؤه أربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله (قال سمعت) أى (كعب بن مالك في حديثه
الطويل في قصة نوبته السوق هنا مختصرا مقتصر على المحتاج منه كالوصايا المنزلة فيه قوله تعالى
(وعلى الثلاثة الذين خلفوا) زاد في نسخة حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت (قال في
حديثه) يارسول الله (ان من نوبى أن الخلف) أن أخرج (من) جميع (مالي صدقة الى الله ورسوله
بنصب صدقة أى لأجل التصديق أو حالاً بمعنى تصدقوا لى معنى اللام أى صدقة خالصة
ولرسوله ولابني ذررى الى رسوله (فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم مسك) عليك (بعض مالك
خير لك) من أن تضرب بالقرى وتجرع الصبر على الاضاقه (وعلى الثلاثة) أى وناب على الثلاثة
نسق على النبي أو على الضمير في عليهم أى ثواب عليهم وعلى الثلاثة ولذا كرر حرف الجر والثلاثة
هم كعب بن مالك الاسلمى الانصارى وهلال بن أمية الواقفى ومرارة بن الربيع العميرى (قال
خاشوا) مخلة وا عن غزوة تبوك أو خلفاً أمرهم فانهم المرجون (حتى اذا ضاقت عليهم الارض
رحبت) رجبها أى مع سعتها الشدة حيرتهم وقلقهم (وضاقت عليهم أنفسهم) فلم تنسع لصبرهم
بهامن الهم والاشفاق (وظنوا) علموا (أن لا ملجأ من الله) أن لا مفر من عذاب الله (الاب
بالتوبة والاستغفار والاستئناس من العام المحذوف أى لا ملجأ الا احد الا اليه (ثم تاب عليهم) رجع
عليهم بالقبول والرجحة كربعه أخرى (ليتوبوا) ليستقيموا على نوبتهم وبتوبوا أو ليتوبوا أى
فيما يستقبل كما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالتصوص الصحيحة ان طر ان الخطيئة بيست
تجدد التوبة (ان الله هو التواب) على من تاب ولو عاد في اليوم مائة مرة كإروى ما أضرته
استغفر ولو عاد في اليوم مائة مرة (الرحيم) بعد التوبة وسقط قوله وضافت عليهم أنفسهم
لابي ذرر قال بعد قوله رحبت الآية وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن النضر النيسابورى
أو ابن ابراهيم البوشنجى أو ابن يحيى الذهلى وبالأولين قال الحناك وبالأخير أبى على الغساني
(حدثنا أحمد بن أبى شعيب) نسبة لجداه وامم أبيه عبد الله بن أبى شعيب مسلم قال الخافظ بن
وقع في رواية ابن السكن حدثني أحمد بن أبى شعيب من غير ذكر محمد اختلف فيه والاول هو المسمى
وان كان أحمد بن أبى شعيب من مشايخ المؤلف قال (حدثنا موسى بن أعين) بفتح الهاء
والتحسية بينهما عين ما كنهه واخره نون الجزرى بالجيم والزى والراء قال (حدثنا يحيى بن زائدة
الجزرى أيضاً (ان الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثه قال أخبرى) بالافراد (عبد الرحمن
عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه) عبد الله (قال سمعت أبى كعب بن مالك وهو) أى كعب
(احد الثلاثة) هو وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع (الذين تيب عليهم) بكسر الفوقية وسكون
التحسية مجهول تاب يتوب توبة (انه لم يخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزوة
غير غزوة بن غزوة العسرة) يضم العين وسكون السين المهملة وهي غزوة تبوك (وعزوة بدر
فاجعت صدق رسول الله) ولابى ذر عن الكشميى صدق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أى
بعد أن بلغه انه عليه الصلاة والسلام توجه قافلاً من الغزوة وهم لتخلفه من غير عذر وتفكر
يخرج به من بخط الرسول وطقق بشذ كر الكذب لذلك فأزاح الله عنه الباطل فأجمع على التوبة
أى جزم به وعقد عليه قصده واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قائداً في رمضان (تخي
وسقطت هذه اللفظة من كثير من الأصول (وكان) عليه الصلاة والسلام (قلما يقدم من
سافر

بتخفيف الهمزة أى دفع ديشه وفي رواية ففكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجل دمه فوداه مائة



من
أذو
والت
كل
سعة
وهو
البا
نرخ
ووك
المت
الذ

من ابل الصدقة انما واداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعا للتراخ (١٦١) واصلاح ذات البين فان اهل القتل لا يستحقون

الآن يملفوا ويبتخلفوا المدعى عليهم وقد استعوا من الامر من وهم مكسورون يقتل صاحبهم فأراد صلى الله عليه وسلم جبرهم وقطع المنازعة واصلاح ذات البين بدفع دينه من عنده وقوله فوداه من عنده يحتمل أن يكون من خالص ماله في بعض الاحوال صادق ذلك عنده ويحتمل أنه من مال بيت المال ومصالح المسلمين وأما قوله في الرواية الأخيرة من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انها غلط من الرواية لان الصدقة المقرضة لا تصرف هذا المصروف بل هي لاصناف مما هم الله تعالى وقال الامام أبو اسحق المروزي من اصحابنا يجوز صرفها من ابل الزكاة لهذا الحديث فأخذ بظاهره وقال جمهور اصحابنا وغيرهم معناه اشتراء من اهل الصدقات بعد أن ملكوها ثم دفعها تبرعا الى اهل القتل وحكى القاضي عن بعض العلماء انه يجوز صرف الزكاة في مصالح العامة وتناول هذا الحديث عليه وتأوله بعضهم على ان أولياء القتل كانوا محتاجين من تباح لهم الزكاة وهذا تأويل باطل لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد الحامل من الزكاة بخلاف اشرف القبائل ولانه سماه دينه وتأوله بعضهم على انه دفعه من ماله الموقوفة من الزكاة استئلا لليهود لعلمهم يسلمون وهذا ضعيف لان الزكاة لا يجوز صرفها الى كافر فاختار ما حكيناه عن الجمهور انه اشتراها من ابل الصدقة وفي هذا الحديث انه ينبغي للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح

سائر الاضحية وكان يبدأ بالمسجد في ركع فيه (ركعتين) قبل أن يدخل منزله (ونهى النبي صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن اعترف بين يديه انه تخلف عن غير عذر وقوله عليه الصلاة والسلام له قم حتى يقضى الله فيك (عن كلامي وكلام صاحبي) هلال ومرارة لكونهما تخلفا من غير عذر واعترفا كذلك (ولم يسه عن كلام أحد من المتخلفين غيرنا) وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم على دينهم واستغفروهم ووكل سراثرهم الى الله تعالى وكانوا اربعة وثمانين رجلا (فاجتنب الناس كلامنا) أيها الثلاثة قال كعب (فلميت كذلك حتى طال على الامر وما من شيء أهم الي من أن أموت فلا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم أو يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون من الناس بذلك المترلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلي علي) بكسر لام يصل وفي نسخة بصلى بفتحها ولا يذرعن الكشميهني ولا يصلي علي بدل يصلي وفي نسخة حكاه القاضي عياض عن بعض الرواة ولا يصلي والمعروف ان فعل السلام انما يتعدى بعلي وقد يكون تابعا ليكلمني قال القاضي أو يرجع الى قول من فسر السلام بان معناه انك مسلم مني قال في المصابيح وسقطت ولا يصلي للاصلي كذا قال في المحرر (فانزل الله) عز وجل (يوقنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين نبي الثالث الآخر من الليل) بعد مضى خمسين ليلة من النبي عن كلامهم (ورسول الله صلى الله عليه وسلم عدا أم سلمة) رضي الله تعالى عنها والوالوالعال (وكانت أم سلمة محسنة في شأني معينة) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية أي ذات اعتناء ولا يذرعن الكشميهني معينة بضم الميم وكسر العين فتحية ساكنة فنون مفتوحة أي ذات اعانة (في أمرى) قال العيني وليست مشتقة من العون كما قاله بعضهم يريد الحافظ بن حجر وقد رأيت في هامش الفرع ماعزاء اليونانية ورأيت فيها عن عياض معينة بعني بفتح الميم وسكون العين كذا عند الاصلي وغيره معينة بضم الميم أي وكسر العين من العون قال والاول ابلق بالحديث (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي أم سلمة تيب علي كعب قالت أفلا بهمزة الاستفهام) (أرسل اليه فأبشره قال اذا يحطمكم الناس) بفتح أوله وكسر ثالته منصوب باذان الحظم بالهاء والطاء المهملةين وهو المدرس والمستقى والكشميهني يحطفكم بفتح ثالته والنصب من الحطف بالهاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام (فيمتوونكم النوم) باثبات النون بعد الواو ولا يصلي فيمنعوكم بحذفها (سار الليله) أي باقياها (حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر آذن) بعد الهجرة أي علم (بنو به الله علينا وكان) عليه الصلاة والسلام (اذا استبشر استنار وجهه حتى كأنه قطعة من القمر) شبعه دون الشمس لانه بلا الارض بنوره وبؤس كل من شاعده وجمع النور من غير أي وتمعن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تسلك البصر فلا يتمكن البصر من رؤيتها والتقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد في التقييد بذلك من حكمة وما قيل في ذلك من انه احتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوى لان المراد بتشبيهه ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة الجردة فكان التشبيه وقع على بعض الوجه مناسب ان يشبه ببعض القمر (وكا أيها الثلاثة) بلفظ الندام ومعناه الاختصاص (الذين خلفوا) ولا يذرعننا (عن الامر الذي قبل) بضم أوله مبنيا للمفعول كالسابق (من هؤلاء الذين اعتذروا) ووكل سراثرهم الى الله عز وجل وليس المراد التخلف عن الغزو بل التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين عن الغزو الذين اعتذروا وقبلوا (حين انزل الله) عز وجل (لنا التوبة فلماذا كرر) بضم الدال (الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتخلفين) بتخفيف ذال كذبوا ونصب رسول

وحديثي عبيد الله بن عمار القواريري (١٦٢) حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى بن سعيد عن بشر بن يسار عن سهل بن ابي
 حنيفة ورافع بن خديج ان محبصة
 ابن مسعود وعبد الله بن سهل اطلقنا
 قبل خيبر فتفرق ابي الخليل فقتل
 عبد الله بن سهل فاتهم موا اليهود
 لغياب اخوه عبد الرحمن وابنا عمه
 حويصة ومحبيصة الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في
 امر اخيه وعوا صغر منهم فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر
 الكبير او قال ليبدأ الا كبر فتكلموا
 في امر صاحبهم ما فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقسم حسون
 منكم على رجل منهم فيدفع برمه
 قالوا امر لم تشهد كيف شئت قال
 فتبرئتمكم يهود يا عيان حسين منهم
 قالوا يا رسول الله قوم كفار قال فوداه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل
 عليه اذا نكل المدعي في القسامة
 وفيه جواز الحكم على الغائب
 وسماع الدعوى في الدماء من غير
 حضور الخصم وفيه جواز اليمين
 بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم
 بين المسلم والكافر يكون بحكم
 الاسلام (قوله صلى الله عليه وسلم
 يقسم حسون منكم على رجل
 منهم) هذا مما يجب تأويله لان
 اليمين انما تكون على الوارث
 خاصة لا على غيره من القبيلة وتأويله
 عند اصحابنا ان معناه يؤخذ منكم
 حسون يميننا والخاصة هم الورثة
 فلا يحلف احد من الاقارب غير
 الورثة ويحلف كل الورثة كورا
 كانوا او انا ما سواه كان القتل عمدا
 او خطأ هذا مذهب الشافعي وبه قال
 ابو ثور وابن المنذر ووافقنا مالك فيما
 اذا كان القتل خطأ واما في العمد
 فقال يحلف الاقارب حسين يميننا
 ولا تحلف النساء ولا الصبيان ووافقه

لان كذب يتعدى بدون الصلة (فاعتذروا بالباطل ذكروا بشرا ما ذكروه احد قال الله سبحانه
 وتعالى يعتذرون اليكم) أي في الخلف (اذ رجعت اليهم) من الغزو (قل لا تعتذروا) بالمعاذير
 الكاذبة (ان تؤمن لكم) ان تصدقكم ان لكم عذرا (قد بنا ما الله من اخباركم وسيرى الله علمكم
 ورسوله الاية) يعني ان تبينوا صلحتكم رأى الله علمكم وجزاكم عليه وذكروا الرسول لانه شهيد
 عليهم واهم وسقط قوله الاية لابي ذر * وهذا الحديث قطعته من حديث كعب وقد ذكر
 المؤلف تاما في المغازي بهذا (باب) بالتثوين في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا
 مع الصادقين) الذين صدقت نيابتهم واستقامت قلوبهم واءاهم ونحو جوارى الغزو باخلاص أو
 الخطاب للمتأقين أي يا أيها الذين آمنوا في العلانية اتقوا الله وكونوا مع الذين صدقوا وأخلصوا
 النية وعن ابن عمر فيما ذكره ابن كثير وكونوا مع الصادقين مع محمد وأصحابه وسقط التثوين لغير
 أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجدته (حدثنا
 الليث) بن سعد الامام المجتهد (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري
 (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان) أباه (عبد الله بن كعب بن مالك) ولا يذرع
 عبد الله بن كعب بن مالك (وكان) عبد الله (قائد كعب بن مالك) زاد في السابقة من يمينه حين عمي
 (قال سمعت كعب بن مالك يحدث) عن خبره (حين تخلف عن قصة تبوك) واخباره الرسول عليه
 الصلاة والسلام بالصدق من شأنه بأنه لم يكن له عذر في التخلف (قوله ما علم احد ايام الله
 بالوحدة الساكنة أي أنتم الله عليه) في صدق الحديث أحسن مما يلا في ما تعدت منذ بالتثوين
 ولا يذرع ذلك (القول الصدق) (رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى يومى هذا كذا
 وأمر الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي والمهاجرين (ولا يذرع
 والانصار) الى قوله وكونوا مع الصادقين (باب قوله) عز وجل (لقد جاءكم رسول) يعني محمد (من
 أنفسكم) من جنسكم صفة لرسول أي من صميم العرب وقرأ ابن عباس وأبو العاتق وابن محجن
 ومحبوب عن أبي عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهي قراءة صلى الله عليه وسلم وفاطمة وعائش
 بفتح الفاء أي من أشرفكم وقال الزجاج هي مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاءكم رسول من
 البشر واما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس أميل ثم رتب عليه صفات أخرى لتعداد المرات
 على المرسل اليهم فقال (عزير عليه) أي شديد شاق (ما علمت) أي عنتمكم أي عنكم وعصيتكم كيف
 مصدر به وهي مبتدأ وعزير خبر مقدم ويجوز أن يكون ما علمت فاعلا بعزير وعزير صفة لرسول
 ويجوز أن تكون ما موصولة أي بعزير الذي عنتموه أي عنتم بسببه فحذف العائد على التدرج
 كقوله

يسر المرء ما ذهب الليالي * وكان ذهابا من له ذهابا

أي يسر له ذهاب الليالي (حريص عليكم) أن تدخلوا الجنة (بالمؤمنين رؤوف رحيم من الرافة) وهي
 أشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من أسماءه لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الحسين بن
 الفضل وسقط لابي ذر قوله حريص الخ وقال بعد قوله عنتم الاية * وبه قال (حدثنا أبو العاتق
 الحكيم بن نافع قال) (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال
 (أخبرني) بالافراد (ابن السباق) بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحة حين وبعد الالف قال
 عبيد المدنى الثقفي أبو سعيد (ان زيدا بن ثابت الانصاري رضى الله عنه وكان ممن يكتب الوحي)
 رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال أرسل الى أبو بكر) الصدديق في خلافته قال الحافظ
 أبو الفضل ولم أقف على اسم الرسول اليه بذلك (مقتل أهل البصرة) ظرف زمان أي أيام والمراد

ربيعة واليثة والاوزاعي وأجدودا وادواهل القاهرة واجيب الشافعي بقوله صلى الله عليه وسلم تحلفون حسين يميننا عقب

قال سهل قد دخلت من بعد الهم يوم ما فركتني ناقة من تلك الابل ركضة برجلها (١٦٣) قال حماد هذا ونحوه * وحدثننا القواريري

حدثنا بشر بن المنضل حدثنا يحيى ابن سعيد عن بشير بن بسار عن سهل بن أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال في حديثه فعقله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل في حديثه فركتني ناقة * وحدثننا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثننا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب الثقفي جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن بسار عن سهل ابن أبي حنيفة بنحو حديثهم

فستحقون صاحبكم فجعل الخائف هو المستحق للدية والتصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيئا فدل على ان المراد حلف من يستحق الدية (قوله صلى الله عليه وسلم) يقسم خون منكم على رجل منهم في دفع رمنه (الرمة بضم الراء الحبل والمراد هنا الحبل الذي يربط في رقبة القاتل ويسلم فيه الى ولي القاتل وفي هذا دليل لمن قال ان القسامة ثبتت فيها التصاص وقد سبق بيان مذهب العلماء فيه وتأوله القائلون لا قصاص بان المراد ان يسلم ليستوفي منه الدية لكونها ثبتت عليه وفيه ان القسامة انما تكون على واحد وبه قال مالك وأحمد وقال أشهب وغيره بخلاف الاولين على ما سأوا ولا يقتلوا الا واحدا وقال الشافعي رضي الله عنه ان ادعوا على جماعة حلقوا عليهم ونبت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعي وعلى قول له انه يجب القصاص عليهم وان حلقوا على واحد استحقوا عليه وحده (قوله قد دخلت من بعد الهم يوم ما فركتني ناقة من تلك الابل

عقب مقاتله العصابة رضي الله تعالى عنهم مسيلة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتداد كثير من العرب وقتل كثير من العصابة (وعنده عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (فقال) لي (أبو بكر ان عمر أتاني فقال ان القتل قد استجر) بين مهمله ساكنة ففوقية ثم مهمله فرامسدة مفتوحات أي اشتد كثير (يوم) القتال الواقع في (الجماعة بالناس) قيل قتل بها من المسلمين ألف ومائة وقيل ألف وأربعمائة منهم سبعون جمعوا القرآن أي مجموعهم لان كل فرد جمعهم (واني أخشى ان يستجر القتل) أي يكثر (بالقراء في المواطن) التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعه واني لأرى ان يجمع) أنت (القرآن) ولا يذرا أن يجمع القرآن بضم أول يجمع مبنيا للمفعول (قال أبو بكر قلت) ولا يذرفقت (اعمر كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) لي (عمر هو) أي جمع القرآن (والله خير) من تركه وهو رد لقوله كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ (فلم يزل عمر يراجعني في جمع القرآن) حتى شرح الله لئلك صدري ورايت الذي رأي عمر) اذ هو من النصح لله ورسوله وكتابيه وأذن فيه عليه الصلاة والسلام بقوله في حديث أبي سعيد عنده لم لا تكتبوا عن شيئا غير القرآن وغابته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة على الصديق (قال زيد بن ثابت) قال أبو بكر ذلك (وعمر عنده جالس لا يتكلم) ولا يذرجالس عنده (فقال) لي (أبو بكر انك) يا زيد (رجل شاب) أشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن البيان (عاقل) تعي المراد (ولانتم ملئ) بكذب ولانسيان والذي لا يتم ترك النفس اليه وسقطت الواو لا يذر (صكت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فهو أكثر ممارسة من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربعة فيه يدل على أنه أولى بذلك ممن لم يجمع فيه (فتبع القرآن فاجعه) وقد كان القرآن كله كتب في العهد النبوي لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور قال زيد (قوالله لو كاشني) أي أبو بكر (نقل جبل من الجبال ما كان أثقل على منأمرني بجمع القرآن) قال ذلك خوفا من التصغير في احصاء ما أمر بجمعه (قلت) لعمر بن (كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي) ولا يذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقال) لي (أبو بكر هو والله خير فلم أزل اراجع حتى شرح الله صدري للذي شرح الله صدر أبي بكر وعمر) لما في ذلك من المصلحة العامة (فممت فتبع القرآن) حال كوني (أجمع) مما عدي وعند غيري (من الرقاق) بكسر الراء جمع رقعته من أديم أو ورق أو نحوهما (والاكتاف) بالمشاة الفوقية جمع كتف عظم عرب يض في أصل كتف الحيوان ينشق ويكتب فيه (والعرب) بضم العين والسبب المهملة آخره موحدة جمع عيب وهو جريد التخليل يكشطون خوصه ويكتبون في طرفه العربض (وصدور الرجال) الذين جمعوا القرآن وحفظوه ككلا في حياته صلى الله عليه وسلم كالي بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون ما في الرقاق والاكتاف وغيرهما تقريرا على تقرير (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خمسة الانصاري) هو ابن ثابت بن النخعي الخضمي ذر الشاهدتين (لم اجدهما) أي الآيتين (مع أحدهما) كذا بالنصب على كسطيني الفرع كاصله وفي فرع آخر غير بالجرأ لم اجدهما مع غير خمسة مكتوبتين فالمراد بالثقي وجودهما مكتوبتين لاني كونهما محنوظتين وعند ابن أبي داود من رواه يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بخمسة من ثابت فقال اني رأيتكم تركتم آيتين لم تكتبوهما قالوا وما هما قال تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول من أنفسكم الى آخر السورة فقال عثمان

ركنتم برجلها) المراد بكسر الميم وفتح الباء والموضع الذي يجمع فيه الابل وتجنس والربد الحبس ومعنى ركضتني رفسنتي وأراد بهما

سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ثم من بني حارثة خرجا إلى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح وأهلها يهود فقتلوا حاجتهم ما فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة ممتولاف دفنه صاحبته ثم أقبل إلى المدينة فبني أخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحوبيصة فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله وحيث قتل فزعم بشيرو هو ويحدث عن أدرك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لهم تحفظون خيبرين يمينا ونسحقون فأتاكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله ما نهدنا ولا حاضرنا فزعم أنه قال فتمرتكم يهود بجمهم من فقالوا يا رسول الله كيف تقبل أيمان قوم كفار فزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده

وأنا أشهد فأين ترى أن يجعلها قال اختتمهم ما آخر ما نزل من القرآن وعن أبي العالية عن أبي بن كعب عن عبد الله بن الإمام أحمد أنهم جعلوا القرآن في المصاحف في خلافة أبي بكر وكان رجال يكتبون وعلى عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا إلى هذه الآية ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون فظنوا أن هذا آخر ما نزل من القرآن فقال لهم أبي بن كعب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأني بعدها آيتين لقد جاءكم رسول من أنفسكم إلى وهو رب العرش العظيم وعند أحد قال أتى الحرب بن خزيمته من آيتين لقد جاءكم رسول من أنفسكم فقال من معلى على هذا قال لأدري والله أتى أشهد لسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيت ما وحفظت ما فقال عمرو أنا أشهد لسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزير عليه ما عنتم حر بص عليكم إلى آخرها) وسقط لابي ذر حر بص عليكم (وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر) رضي الله تعالى عنهما (تابعه) أي تابع شعيب في روايته عن الزهري (عثمان بن عمر) يضم العين وفي الميم ابن فارس البصري العبدى فيما وصله أحمد واصلح في مسنده ما عنده (و) تابعه أبيه (الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن وفي التوحيد كلاهما (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (وقال الليث) بن سعد فيما وصله أبو القاسم البغوي في فضائل القرآن (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد) النهي أمير مصر (عن ابن شهاب) الزهري فزاد الليث فيه شيئا آخر عن الزهري (وقال مع أي خزيمه الانصاري) وهو ابن أوس بن أسير ابن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار بلقب الكنية ثعلف السابق (وقال موسى) بن اسمعيل فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن (عن ابراهيم) بن سعد أنه قال (حدثنا ابن شهاب) الزهري وقال (مع أي خزيمه) بلقب الكنية (وتابعه) أي وتابع موسى بن اسمعيل في روايته عن ابراهيم (يعقوب بن ابراهيم عن أبيه) ابراهيم بن سعد المذكور على قوله أي خزيمه بالكسبية وهذه وصلها أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف وغيره (وقال أبو نابت) محمد بن عبيد الله المدني فيما وصله المؤلف في الاحكام (حدثنا ابراهيم) بن سعد المذكور (وقال مع أي خزيمه أو أي خزيمه) بالشد والتحقيق كما قال في فتح الباري أن آية التوبة مع أي خزيمه بالكسبية وآية الاحزاب مع خزيمه وهذا الحديث أخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن

• (بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس) •

مكية وهي مائة وتسع ايات وقدم أبو ذر السورة على البسلة (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وفي نسخة باب وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جرير عن عطية عنه (فاختلط) زاد أبو ذر الوقت به نبات الارض أي (قنت بالماء من كل لون) مما يأكل الناس من الخنطة والشعر وسائر حبوب الارض • (وقالوا اتخذ الله ولدا) حين قالوا الملائكة • نبات الله وقالت اليهود عزير بن الله وقالت النصارى عيسى ابن الله وسقطت الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل (سبحانه) تنزيها له عن اتخاذ الولد (هو الغنى) عن كل شئ فهو عمله للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط وقالوا الخ لابي ذر وليس فيه حديث مسوق فيجوز ان يكون صحيحا بما يناسب ذلك فيض له ولم يتيسر له ابراهيم هنا (وقال زيد بن اسلم) أبو أسامة مولى عمر بن الخطاب مما وصله ابن جرير (أن لهم قدم صدق) هو (محمد صلى الله عليه وسلم) وأخرج الطبري من طريق الحسن وقتادة قال محمد شقيق لهم ووصله ابن مردويه من حديث علي ومن حديث أبي سعيد بن مسروق ضعيفين (وقال مجاهد) هو ابن جبير فيما وصله القريابي من طريق ابن أبي شيبة عن قدم صدق

المراد بالفرية هنا الناقة من ثلاث التوق المفروضة في الدينة وتسمى قال

ركضتني فريضة من تلك الفرائض

انه اخبره ان نفر منهم انطلقوا الى خيبر ففترقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا وساق الحديث وقال فيسه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه ما تمنع ابل الصدقة • حدثني اسحق بن منصور اخبرنا بشير بن عمر قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثني أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حنيفة انه اخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحبيته خرجوا الى خيبر من جهاد أصابهم فأتى محصنة فآخبر ان عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في عين أوفقير فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتوه قالوا والله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محبصنة ليبتكلم وهو الذي كان بخيبر

المدفوعة في الزكاة أوفى الديبة فريضة لانها مفروضة أي مقدرة بالنسب والعدد وما قول المازري ان المراد بالقرضة هنا الناقصة الهرمة فقد غلط فيه والله أعلم (قوله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه ما تمنع من ابل الصدقة) هذا اخر القنوت الذي لم يسمعه ابراهيم بن سفيان من مسلم وقد قدمنا بيان أوله وقوله عقيب هذا حدثني اسحق بن منصور قال اخبرنا بشير بن عمر قال سمعت مالك بن أنس رضي الله عنه يقول حدثني أبو ليلى هو أول سماع ابراهيم بن سفيان من مسلم من هذا الموضوع هكذا هو في معظم النسخ وفي نسخة الحافظ بن عساكر ان آخر القنوت اخر حديث اسحق بن منصور وهذا الذي ذكرناه أول السماع قوله عقيب حدثني أبو الظاهر ورحمته بن يحيى والاول أصح (قوله وطرح في عين أوفقير)

قال (خير) ورحمته ابن جرير يقول العرب بالفلان قدم صدق في كذا أي فقم فيه خيرا و قدم سو في كذا اذا قدم فيه شرا (يقال تلك آيات) قال أبو عبيدة (يعني هذه اعلام القرآن) وأراد ان معنى تلك هذه (ومثله) من حيث صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما كان في الاقول صرف اسم الاشارة عن الغائب الى الحاضر (حتى اذا كنتم في الفلank وجرين بهم المعنى بكم) قال في الكشف وتبعه البيضاوي واللفظ للاول وفائدة صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة المبالغة كانه يذكر غيرهم حالهم ليحجبهم منها ويسد على من سمع الانكار والتعجب وسقط قوله يقال الخ لابي ذر (دعواهم) ولا يذري يقال دعواهم قال أبو عبيدة (دعواهم) في الجنة اللهم اناسجك تسليحا (احببهم) قال أبو عبيدة (دعواهم) زاد غيره وسدت عليهم مسالك الخلاص كمن أحاط به العدو (أحاطت به خطيئته) أي من جيع جوانبه (فاتبعهم) بتشديد المنة الفوقية (رأيتهم) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (واحد) في المعنى والوصل والقطع والتخفيف والتشديد وبقر الحسن يريد قوله تعالى فاتبعهم فرعون وجنوده = (عدوا) يريد قوله تعالى بغيا وعدوا (من العذرات) أي لاجل البغي والعذوان (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي وعبد بن حميد بن طريق ابن أنس في قوله تعالى ولو (يعجل الله للناس الشراستجابهم بانذارهم) هو (قول الانسان لولده وما له اذا غضب اللهم لا تبارك فيه) وفي الفرع له فيه وليس له في أصله (والعنه اقضى اليهم جاههم لا هل من دعى عليه) بضم همزة أهلك ودلعي مبنين للمفعول ولا يذرا له لمن دعا عليه بفتحهما (ولامانه) قال في فتوح الغيب ولو يعجل الله متضمن معنى نفي التجميل لان لو تعلق ما منع بائتناغ غيره يعني لم يكن التجميل ولا قضاء العذاب فيلزم من ذلك حصول المهلة وهذا لطف من الله تعالى بعباده ورحمة وفي حديث مسلم عن جابر مر فوعا لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم فنبهه النهي عن ذلك (الذين احسنوا الحسنى) قال مجاهد فيما وصله القرابي وعبد أي (مثلها - سنى وزيادة) أي (معفرة) ولا يورى الوقت وذر ورضوان (وقال غيره) قيل هو أوقادة (النظر الى وجهه) تعالى وقد رواه مسلم والترمذي وغيرهم ما من حديث صحيح مرفوعا وروى عن الصدوق وحذيفة وابن عباس وغيرهم من السلف والخلف (الكبرياء) قال مجاهد في قوله تعالى وتكون لكبرايا هو (الملك) بضم الميم لان النبي اذا صدق صارت مقابلة أمته ومملكهم اليه (وجاوزنا) وفي نسخة ثياب وجاوزنا (بني اسرائيل البحر) بحر القازم حافظين لهم وكانوا فيما قيل ستمائة ألف وعشرين ألف مقاتل لا يبعدون فيهم ابن عشر سنين اضعف ولا ابن ستين لكبره (فاتبعهم) أي أدركهم (فرعون وجنوده بغيا وعدوا) عند شروق الشمس وكانوا فيما قيل ألف ألف وستمائة ألف وفيهم مائة ألف حصان أدهم ليس فيها أنثى وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه بسنده كان مع فرعون سبعون فائد امع كل قائد سبعون أسا وكان فرعون في الدهم وهرون على مقدمة بني اسرائيل وموسى في الساقة فلما قربت مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى هذا البحر أمامنا ان دخلنا غرقنا وفرعون خلفنا ان أدركنا قتلنا قال كلان معي ربي سيهدين فاوحى الله اليه ان اضرب بعصاك البحر فضر به فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصارت اثنى عشر طار يقال لكل سبط واحد وأمر الله الريح فنشفت أرضه وتخرق المائمين الطرق كهيئة الشيايل ليري كل قوم الآخريين ثلاثا بطونهم هكذا كروا وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما شرح آخرهم منها انتهى فرعون وجنوده الى ساقته من الناحية الاخرى فلما رأى ذلك هاله واجم وهاب وهم بالرجوع وهيهات ولات منصور وهذا الذي ذكرناه أول السماع قوله عقيب حدثني أبو الظاهر ورحمته بن يحيى والاول أصح (قوله وطرح في عين أوفقير)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة (١٦٦) كبر كبر يرد السن فتكلمم حوبصة ثم تكلمم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امان بدوا صاحبكم واما ان يؤذونوا يجرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في ذلك فكتبوا لانا والله ماقتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لوجهه ومحيصة وعبد الرحمن المتخلفون وتسحقون دم صاحبكم قالوا لانا فمخلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء * حدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى قال أبو الطاهر حدثنا وقال حرمله أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية

٢ قوله بتحفيف الجيم كذا بخطه وعلله بتشديد الجيم اه

حين مناص نهد القدر واستجبت الدعوة وجاء جبريل على فرس أبيض وخاض البحر فلما شام أده فرعون ريح فرس جبريل أقطم وراه ولم يملك فرعون من أمره شيئا واقتحمت الخيل حول خاتمه في البحر وميكائيل في ساقهم بسوقهم لا يترك أحد منهم إلا لحقه بهم فلما تكاملوا وهم أوليهم بالخروج منه أمر الله القادر القاهر البحر فانطبق عليهم فلم يخرج منهم أحد وجعلت الامواج ترفعهم وتخففهم وتراكت الامواج فوق فرعون (حتى اذا دركه العرق) وغشيتة سكران الموت (قال) وهو كذلك حين لا يتفح نفسا ايمانها (آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل وأيامن المسلمين) وما عدل اللعين ان التوبة عند المعايبة غير نافعة فلم يك يتفهم ايمانهم رأوا بأسنا ولذا قال الله تعالى في جواب فرعون الآن أي أتؤمن وقت الاضطراب وقد عصت قبل وفي حديث ابن عباس عن جدو غيره من فروع لما قال فرعون آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل قال لي جبريل لورايتني وقد أخذت من حال البحر فدمت في فيه مخافة ان تناله الرحة ورواه الترمذي وقال حسن وحال البحر هو طينه الاسود والمعنى لورايتني رأيت أمر العجيبا بين الواصف عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة تبته غضبا على عدو الله لادعائه تلك الغظة فعدت الى حال البحر فأدسه في فيه مخافة ان تدركه الرحة لسعتها والحاصل أنه انما فعل ذلك غضبا لله وعلمانه انه لا يتبعه الايمان لأنه كره ايمانه لان كراهة الايمان من الكافر كفر ولكن قال أبو منصور المنار يدي في التأويلات الرضا بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك لان رضى بكفر نفسه لا بكفر غيره ويؤيده قصة ابن أبي سرح المروية في سنن أبي داود والنسائي لما جاء يوم الفتح بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة ثلاث مرات وكل ذلك يأتي ثم يابيه وقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين را في كفت عن بيعته فبقي الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص أولانه كان مجرد التعليق كما قال آمنت به بنوا اسرائيل فكانه قال لأعرفه فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد روى أن جبريل استنقذ ما قولك في عبد رجل نشأ في ماله ونعمته فكفر بنعمته وجد حقه وادعى السيادة دونه فنكس يقول الوليد بن مصعب جزاء العبد الخارج على سيده الكافر نعمانه ان يعرق في البحر فلما أله العرق ناوله جبريل خطه فعرقه وسقط لاي ذرفا تبهم الخوق قال الى قوله وأيامن المسلمين (تحليل) بسكون النون وتحفيف الجيم من أشجى وهي قراءة يعقوب وفي نسخة تحجيك بتحفيف الجيم أي (تلقيك على نجوة من الارض وهو) أي النجوة (التنزي) بفتح النون والمجزة آخره زاي وهو (المسكان المرتفع) وقرأ ابن السميع تحجيك بالخاء المهملة المشددة أي تلقيك بناحية مما يلي البحر ليرأ بنوا اسرائيل قال كعب رماه الى الساحل كأنه تور وروى ابن أبي حاتم من طريق الفضال عن ابن عباس قال لما خرج موسى عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال من تخلف من قوم فرعون ما عرق فرعون وقومه ولكنهم ٢ في خزائن البحر يتصبون فأوحى الله تعالى الى البحر ان القذف فرعون عرابا فلفظه عرابا فأصلع أخينس قصيرا ومن طريق ابن أبي شيبة عن مجاهد بن زيد قال يجسدون من طريق أبي صخر المدني قال البدن الدرع الذي كان عليه قيل وكانت له درع من ذهب يعرف بها وكان في أنفسهم أن فرعون أعظم شأنا من أن يعرق * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشر) بالوحدة والمجزة المشددة بن دار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي بشر) بكسر الواو وسكون الميم والمجزة جمع ابن أبي وحشية واهه اياس اليشكري البصرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) انه (قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم للمدينة) فأقام بها الى ما شورا من السنة

٣ قوله في خزائن البحر كذا بخطه بالخاء والزاي والذي في الفتح والمعنى جزائر بالجيم والزاي اه من هامش الثانية

وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريح حدثني ابن شهاب (١٦٧) بهذا الاسناد مثله وزاد وقضى به رسول

الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار في قتل اعدوه على اليهود وحدثنا حسن بن علي الخلواني وحدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار أخبراه عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن جريح وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن هشيم واللفظ يحيى قال أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس بن مالك

الدية دون القصاص (قوله خرجا الى خيبر من جهدا أصابهم) هو فتح الجيم وهو الشدة والمشقة والله اعلم

• (باب حكم المحاربين والمرتبدين) •

(فيه حديث العرينين انهم قدموا المدينة فأسلموا واستوخوها وسقطت أجسامهم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج الى اهل الصدقة فخرجوا فصحوا فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في أثرهم فقطع أيديهم وأرجلهم وهمل أعينهم وتر كهم في الحرة يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا) هذا الحديث أصل في عتوبة المحاربين وهو موافق لقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويقتلون أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض واختلف العلماء في المراد بهذه الآية الكريمة فقال مالك هي على التخيير فيخير الامام بين هذه


الثانية (و) اذا (اليهود تصوم عاشوراء) فالهم (وقالوا هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون) وفي رواية فقال لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فخصن نضومه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه انتم احق بموسى منهم فصوموا) ومطابقته للترجمة في رواية أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب في الصيام نحوه

• (سورة هود عليه الصلاة والسلام) •

مائة وثلاث وعشرون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغیرا في نذر (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى حكاية عن لوط عليه الصلاة والسلام حين جاءته الملائكة في صورة غلمان وظن انهم نساء فخاف عليهم ان يعصدهم قومهم فيجز عن مدافعهم هذا يوم (عصيب) أي (شديد) وفي قوله (لا جرم) أي (بلى) أي حقا انهم في الآخرة هم الاخسرون (وقال غيره) في قوله تعالى (وحاق) أي (نزل) بهم وأما هم (بحق) أي (ينزل) وفي قوله تعالى انه ليؤس (يؤس فعول من يئس) والمعنى وثنا أدقنا الانسان حلاوة نعمة يجادلونها سلبنا امانه انه لعلو عرجاء من فضل الله لقله صبره وعدم ثقته به كقوله لان الوصف باليؤس لا يليق الا بالكافر فانه يقع في اليأس اذا سلبت نعمته والمسلم ينتو بالله ان يعيدها أحسن ما كانت (وقال مجاهد) في قوله تعالى فلا (تبتس) أي لا (تخزن) وهذا وصله الطبري من طريق ابن أبي شيخ عن مجاهد كقوله في قوله تعالى ألا انهم ينتنون صدورهم شدا وافترا) بالفاء والذي في أكثر النسخ المقابلة على اليونانية وامترا (في الحق) بالميم (ليستخوامنه) أي (من الله ان استطاعوا) وهذه الالفاظ المفسرة كلها من البسمة الى هنا ثابتة في رواية الايوين ومقدمة عندهما ومؤخره في رواية غيره ما عن ناليها (وقال أبو ميسرة) ضد المجنة عمرو بن شرحبيل الهمداني التابعي في قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه (الاقوام الرحيم بالجنسية) بالتحنية المشددة والذي في اليونانية باسقاطها وهذا ذكره المؤلف في ترجمة ابراهيم من أحاديث الانبياء (وقال ابن عباس) في قوله تعالى (يادئ الرأي) أي (ما ظهر لنا) من غير تعمق (وقال مجاهد) في قوله جل وعز واستوت على الجودي (الجودي جبل بالجزيرة) التي بين دجلة والفرات قرب الموصل نشأ تحت الجبال يومئذ من العروق وتطلوات وتواضع هو لله عز وجل فلم يعرف وقال قتادة استوت عليه شهر يعني حتى نزلوا منها (وقال الحسن) البصري (انك لا انت العظيم) باللام (يستزوتن به) وقال ابن عباس ألقى أمسكي (عن المطر) (عصيب) أي (شديد) ولا يدرى وقال ابن عباس عصيب شديد (لا جرم) أي (بلى) وفارانتور ربع الماء) فيه وارتنع كالقدر شوره والنور تنورا الخبز وابتداء النبوع منه خارق للعادة وكان في الكوفة في موضع مسجد لها وفي الهند وقبل في غيرها (وقال عكرمة) التنور (وجه الارض) وقيل هو أشرف موضع فيها الا انهم ينتنون صدورهم مضارع ثني يثني ثنيا أي طوى واشحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون صدورهم ويريدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسوله والمؤمنين على ازوارهم ونظير اخبار بدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار في قوله ان اضرب بعصاك الجعرا فالتلق معناه فاضرب فالتلق لكان قال في الدرر ليس المعنى الذي يقودنا الى اضمار القعل هناك كالمعنى هنالان ثم لا بد ان حذف معطوف عليه بظن العقل الى تقديره لانه ليس من لازم الامر بالضرب انه لاق الجعرا امرا لان يكون المحارب قد قتل فيجتم قتله وقال أبو حنيفة وأبو مصعب المالكي الامام بالخيار وان قتلوا وقال الساجي واخرون هي

وأرجلهم من خلاف فان أخافوا السبيل ولم يأخذوا شيئا ولم يقتلوا طلبوا حتى يعزروا وهو المراد بالنبي عندنا قال أصحابنا لان ضرر هذه الافعال مختلف فكانت عقوباتها مختلفة ولم تكن للتصريح وتثبت أحكام المخاربه في العجر وهمل تثبت في الامصار فيه خلاف قال أبو حنيفة لا تثبت وقال مالك والشافعي تثبت قال القاضي عياض رضي الله عنه واختلف العلماء في معنى حديث العريين هذا فقال بعض اللفظ كان هذا قبل نزول الحدود وآية المخاربه والنهي عن المثلله فهو منسوخ وقيل ليس منسوخا فيهم نزلت آية المخاربه وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالعادة مثل ذلك وقد رواه مسلم في بعض طرقه ورواه ابن اسحق وموسى بن عقبه وأهل السير والترمذي وقال بعضهم النهي عن المثلله نهى تزيه ليس بجرام وأما قوله يستسقون فلا يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك ولانهي عن سقيهم قال القاضي وقد أجمع المسلمون على ان من وجب عليه القتل فاستسقى لا يجمع الماء قصدا فيجمع عليه عذابان قلت قد ذكر في هذا الحديث الصحيح انهم قتلوا الرعاة وارتدوا عن الاسلام وحينئذ لا يبيح لهم حرمة في سقي الماء ولا غيره وقد قال أصحابنا لا يجوز لمن معه من الماء ما يحتاج اليه للطهارة أن يسقيه لسردي يخاف الموت من العطش ويتيم ولو كان ذميا وبهيمة وجب

فلا بد ان يتعقل بضرب فان تلقى وأما في هذه فالاستخفاف على صالحه لثبهم صدورهم فلا اضطرار بنا الى اشماع الارادة قال في فتوح الغيب شبهه بقوله ان ضرب بعضا في حجر دار اذ التفسير ليستقيم المعنى وروى عنه في الحاشية ثنى الصدر بمعنى الاعراض اظهارة للثبات فلم يصح ان يتعقل به لام التعليل فوجب اضماع ما يصح تعلقها به من ثنى يستوى معه المعنى فذلك قد روي يردون ليستخفوا من الله أي يظهر ان التناق و يردون مع ذلك ان يستخفوا منه (الاجين يستغفون نياهم) يجعلونها أغشية وأغشية والناصب للظرف مضر قد روي في النكشاف يردون أي يردون الاستخفاف حين يستغفون نياهم كرامة أن يسعوا القرآن والناصب له قوله (يعلم أي علم ما يسرون) في قولهم (وما يعلنون) بأفواههم فلا تفاوت في علم بين سرهم وعلمهم أي علمهم بدات الصدور) بأسرار ذات الصدور (وقال غيره) أي غير عكرمة (وحاق) أي نزل عكرمة ينزل موسى عول من ينسب (يسكون السين) وقال مجاهد تبتس (بشوقيتين مفتوحتين بين يديه موحدة ما كنه أي تحزن يننون صدورهم شك وامتراة في الحق ليستخفوا منه) أي (من ان استطاعوا) وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد بن صباح) بالصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الانفاصا مهملة الزعفراني قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (قال ابن جرير عبد الملك) أخبرني بالافراد (محمد بن عباد بن جعفر) الخزومي (أد مع ابن عباس) رضي الله عنه عنهما (بقر الأانهم تننوني) بفتح القوقية والنون الاولى بينهما مثلثة سا كنه وبعد ذلك الساكنة نون أخرى مكسورة ثمانية تحتية مضارع تننوني على وزن افعل عمل يشعرون كاعنوشب يعنوشب من التني وهو بناء مبالغة لتكرار العين (صدورهم) بالرفع على التامع ولا يذر تننوني بالتحنية بدل الفوقية صدورهم بالنصب (قال أي محمد بن عباد) سأله عنها فقالت (ما س كفو استحيون) من الحياء ولا يذر يستخفون من الاستخفاف (ان يتلوا) أي ان يدخلوا في الخلاء (فيفضوا الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء) بعوراتهم مكشوفة فيملون صدورهم ويغطون رؤسهم استخفاء (فنزله عليهم) الا انهم يننون صدورهم الآية بالآخرها وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هاشم هو ابن يوسف الصنعاني) عن ابن جرير (عبد الملك) وأخبرني محمد بن عباد بن جعفر بالاولى وعنه على مقدر أي أخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد (ان ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قرأ انهم تننوني) بفتح القوقية والنون الاولى وكسر الثانية كذا في الفرع وأصله وبعد هذا تخنية (صدورهم) بالرفع ولا يذر يننون بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط التحنية بعده صدورهم نصب على المفعولية قال محمد بن عباد (قلت يا أبا عباس) هي كنية عبد الله بن عباس (ما تننوني) بفتح النون الاولى وبعد الثانية تحنية (صدورهم) بالرفع (قال كان الرجل يجامع امرأته فيسبحي) وفي نسخة فيسبحي بمثنائين تحنيتين (أو يتعلى عيسى) من كشف عورة (فنزات الا انهم يننون صدورهم) ولا يذر تننوني بفتح القوقية والنون صدورهم رفع وبه قال (حدثنا الحمدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال قرأ ابن عباس الا انهم يننون) بالتحنية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الاخرى غير تحنية (صدورهم) نصب على المفعولية ولا يذر تننوني بابيات التحنية بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب والتأنيث مجازي جازي تذكير الفعل باعتبار تأنيث فاعله بالجمع وتأنيث باعتبار تأنيث الفعل بالجماعة وفي بعض الحواشي الموقوف بها وهو في اليونانية قال الحموي رواه عن ابن عباس ثلاثة أوجه تننون أي بالفوقية وضم النون الاولى وفتح الثانية ١ وهي قرأ



الاسماء
الاولى
عمر
وفاء
بني
الكا
عينا
بالاول
وعند
هـ
فصل

ان ناسا من عزيمة قدمه واعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة (١٦٩) فاجتروها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى اهل
الصدقة فقتلوا من ابلانها
وابوالها فقتلوا فقتلوا
على الرعاة فقتلواهم وارثوا
الاسلام وساقوا ذور رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم

سقيه ولم يجز لوضوئه حينئذ والله
اعلم (قوله ان ناسا من عزيمة) هي
بضم العين الميملة وفتح الراء
واخرها نون ثم هاء وهي قبيلة
معروفة (قوله قدموا المدينة
فاجتروها) هي بالجيم والمنناة فوق
ومعناه استوخوها كما سهر في
الرواية الاخرى اى لم توافقهم
وكرهوها لاسقام اصحابهم قالوا وهو
مستحق من الجوى وعودا في الجوف
(قوله صلى الله عليه وسلم ان شئتم
ان تخرجوا الى اهل الصدقة
فقتلوا من ابلانها وابوالها فقتلوا
فقتلوا) في هذا الحديث انها ابل
الصدقة وفي غير مسلم انها القاح النبي
صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح
فكان بعض اهل الصدقة
وبعضها للنبي صلى الله عليه وسلم
واستدل اصحاب مالك واحمد بهذا
الحديث ان بول ما يؤكل لحمه ورويه
ظاهران واجاب اصحابنا وغيرهم
من القائلين بخاسته ما بان شربهم
الابو الكان للتداوى وهو جازم بكل
النجاسات سوى الخمر والمسكرات
فان قيل كيف اذن لهم في شرب
ابن الصدقة فالجواب ان ابلانها
للمعتاجين من المسلمين ومولاه
اذ ذلك منهم (قوله ثم مالوا على الرعاة
فقتلواهم) وفي بعض الاصول
المعتدة الرعاة وهم الغنم يقال راع
ورعاة كقاص وقضاة وراع ورعاة

الجمهور ويتوفى اى بالتحية وضم النون الاولى وبعد الثانية تحية وتتوفى اى بالقول بفتح
النون الاولى وتحية بعد الثانية (ليستخفوا منه الا حين يستغشون اياهم وقال غيره) اى غير
عمرو بن دينار فيما وصله الطبرى من طريق علي بن ابي طلحة (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما
في قوله تعالى (يستغشون) اى (يغطون رؤسهم) قال الحافظ بن حجر بن عسكروا التغشى بالتحية
متفق عليه وتخصيص ذلك بالراس يحتاج الى توقير وهو مقبول من ابن عباس وقوله في
قصة لوط (سعى بهم) اى (سأطنته بقومه وضاق بهم) اى (باضيافة) فالضمر الاول للقوم والثاني
للاضيافة فاختلف الضميران والاكثر على اتحادهما كما قرئ بيا وقوله تعالى للوط قاسر
بأهلك (بقطع من الليل) اى (سواد) وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق بطائفة من الليل (اليه اتى) واغرابى ذر وقال مجاهد ائيب
(الرجع) زاد في نسخة اليه وسقط لغرابى ذر والوقت اليه الاولى (باب قوله) جل وعلا (وكان
عرشه على الماء) قيل خلق السموات والارض وعن ابن عباس وكان الماء على متن الريح وبه
قال (حدثنا ابو الهيثم) الحكيم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابي حمزة قال (حدثنا ابو
الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرم عن (عن ابي هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله) ولاى ذرع رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك)
بفتح الهمزة في الاولى وضمة فى الثانية وجرم الاول بالامر والثاني بالجواب (وقال يد الله ملائى)
كناية عن خزائنه التى لا تنفذ بالعطاء اى (لا يغيظها) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين
ينها تحية ما كنة اى لا ينقصها (نفقة صحابى الليل والنهار) ينصبها على الطريقة وصحابى بسين
وحاء مشددة مهملة من مدودا يقال سح يسح فهو ساح وحى هاء وهى فعلا لا تفعل لها كهطلا
ويروى صحابى السورين على المصدر اى دائمة الصب والهطل بالعطاء ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعتها
غفلها كالمعين التى لا يغيظها بالاستقام ولا ينقصها الامتياح قاله ابن الاثير ولفظ بيده حكيم
حكم ما للثنايات تاو بلا وتفو بضا (وقال ارايم) اى اخبرونى (ما اتفق) اى الذى اتفقه
(منذ بالنون ولاى ذر مذ (خلق السماء والارض فانه لم يفيض) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد
المعجمتين لم ينقص (ما فى يده وكان عرشه على الماء) يسده الميزان) كناية عن العدل بين الخلق
(يحتض ويرفع) من باب مراعاة النظر اى يحتض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من
يشاء ويقره على من يشاء وهذا الحديث أخرجه فى التوحيد والنساق فى التفسير ببعضه
(اعتراك) من باب (افعلت) وفي رواية عن الكشميهنى ايضا افعلت بكاف الخطاب من باب
الافعال قال العينى واصواب ان يقال اعترى افعلت فلا يحتاج لكاف الخطاب فى الوزن (من
عروته اى اصبته) قال الجوهري عرويت الرجل اعروه عروا اذا ألمت به واتبته طابا فهو معرو
وفلان معروه الاضيافة وتعتبر به اى تغشاه ومنه) اى ومن هذا الاصل قولهم فلان (يعروه) اى
بصيه (واعترى) اى تغشاه (اخذ بناصيتها فى ملكه) بضم الميم فى الفرع وفى اليونانية
بكسرها (وسلطانه) فهو مالكاها قادر عليها بصرفها على ما يريد بها وهذا كما من قوله اعتراك الى
هنا ثابت فى رواية الكشميهنى فقط (عبيد) بالياء فى قوله واتبعوا امر كل جبار عنيد (وعنود)
بالواو (وعائنه) بالالف (واحد) قال ابو عبيدة (هو ناكيد التجير) وقال غيره هو من عنده عندا
وعند او عنود الاطفي والمعنى عصا من دعاهم الى الايمان واطاعوا من دعاهم الى الكفران
(و يقول الاشهاد) قال ابو عبيدة (واحد شاهد مثل صاحب واصحاب) وهذا ثابت هنا لاى ذر
فقط وسياق بعد ان شاء الله تعالى والمراد بالاشهاد هنا الملائكة والنبون والمؤمنون وعن قتادة

(٢٢) قسطانى (سابع) ١ قوله وللفظ بيده الخ كذا فى النسخ هنا وهى اعما تناسب قوله بعد ويده الميزان اه صححه

وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ
لابي بكر قال حدثنا ابن عليه عن
سجاج بن أبي عثمان قال حدثني أبو
رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة
حدثني أنس أن نهران على ثمانية
قدموا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبايعوه على الإسلام
فأستوحوا الأرض وسقطت
أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال
ألا تخرجون مع راعيتي إلى الله
فتصيبون من أبوها وألبانها
فقالوا بلى نخرجها فأنشروا
أبوها وألبانها ففتوا
الراعي وطردوا الأبل فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث
في آثارهم فأدركوا حتى بهم فأمر
بهم ففقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل
أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى
ماتوا وقال ابن الصباح في روايته
واطرردوا النعم وقال وسمرت أعينهم
* وحدثنا هرون بن عبيد الله قال
حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
حماد بن زيد عن أيوب عن أبي رجاء
مولى أبي قلابة قال قال أبو قلابة
حدثنا أنس بن مالك قال قدم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم
من عكل أو عريثة فاجتروا المدينة
فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من
أبوالها والبانها يعني حديث سجاج
ابن أبي عثمان قال وسمرت أعينهم
والقوافي الحرة يستسقون فلا يبتون

بكسر الراء وبالمد مثل صاحب
وصحاب (قوله وسمل أعينهم) هكذا
هو في معظم النسخ سمل باللام وفي
بعضها سمر بالراء الميم مخففة وضبطناه
في بعض المواضع في البخاري سمر
بتشديد الميم ومعنى سمل باللام فتأها وذهب ما فيها ومعنى سمر بالراء كلفها بما هي محمية وقيل هما بمعنى (قوله لهم بلقاح) (أجرأ)

انخلأق وهو أعم وقيل الجوارح * (استعمركم جعلكم عمارة) يقال (أعمرته الدار فهي عمري
أي جعلتها له) ملكا مدة عمره وهذا تفسير أي عبدة وقيل استعمركم فيها أفقدركم على عمارتها
وأمركم بهناه وقوله فلما رأى أيديهم لا اتصل اليه نكرهم قال أبو عبدة (نكرهم) أي التلاني
الجرود (وأنت نكرهم) التلاني المزيد فيه (واستنكرهم) الذي هو من باب الاستفعال كاهما (واحد)
في المعنى وهو الانكار وذلك ان الخليل عليه الصلاة والسلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه
من الملائكة وجاءهم جبريل مشوي ورأى أيديهم لا اتصل اليه أنكر ذلك وخاف أن يريدوا به مكروها
فقالوا لا تخف انما ملائكة مرسله بالاعذاب الى قوم لوط عليه الصلاة والسلام وانما هم عدائنا
اليه لاننا ناكل * (حميد حميد كأنه) أي حميد على وزن (فعليل من) صيغة (ماجد) والتعبير كان
فيه شيء فإنه بوزن فعليل من غير شك وقال القشيري قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو وقيل
بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء فهو وقيل به في فاعل وحيد أي (محمود) لفعل ما يستحق
به الحمد يوصل العبد الى مراد فلا يبعد أن يرزق الولد في ابان الكبر وهو ما أخذ (من حمد) بنحو
الحام في نسخة جديدة منها مبدأ للعجول فهو خامد * (مجيل) يريد قوله تعالى وأمطرنا عليه
حجارة من مجيل قال أبو عبدة هو (الشديد الكبير) بالموحدة من الحارة الصلبة واستنكنا
السفاسي كبن قتيبة بانه لو كان معنى النجيل الشديد لما دخلت عليه من وكان يقال حجارة
مجيل لانه لا يقال حجارة من شديد وأجيب باحتمال حذف الموصوف أي وأرسلنا عليهم حجارة
كأنهم من شديد كبير أي من حجارة قوى شديد صلب (مجيل) باللام (وحين) بالنون بمعنى واحد
(واللام والنون اختان) من حيث انهما من حروف الزوائد وكل منهما ما يقبل عن الآخر (وقال
ميم بن مقل) العامري المجلاني الشاعر الخضر مما يشهد لذلك (ورجله) بفتح الراء وسكون
الجيم والجرأى ورب رجله جمع راجل خلاف الفارس (بضر بون البيض) بفتح الموحدة في النون
جمع بيضة وهي الخوذة أي بضر بون مواضع البيض وهي الرؤس وفي نسخة البيض بكسر الموحدة
جمع أبيض وهو السيف أي بضر بون بالبيض على نزع الخافض (ضاحية) بالضاد المجددة أو
في وقت الضحوة أو ظهارة (ضربنا وصى) بحذف إحدى التامين اذا أصله تتواصى (به الابطال
أي الشجعان (محييا) بكسر السين وتشديد الجيم وبالنون أي شديدا (والى مدين أحام
شعبا أي) وأرسلنا (الى أهل مدين) أناهم شعبيا (لان مدين بلد) بناء مدين فسمى باسمه فهو على
حذف مضاف (ومثله في ذلك) واسأل القرية أي واسأل العير يعني أهل القرية والعير ولا يذبح
وأصحاب العير وكان أهل قرية شعيب مظنقين فامرهم بالتوحيد أولا لانه الاصل ثم أن يوافقوا
حقوق الناس ولا يتقصوهم * (وراءكم ظهر يا) يريد قول شعيب لما قال له قومه ولولا رطيل
لرجنالك يا قوم أرهطى أعز عليكم من الله واتخذتموه وراكم ظهر يا (يقول لم تلتنوا السهم أي
جعلتم أمر الله خاف ظهوركم تعظمون أمر رهطى وتتركون تعظيم الله تعالى ولا تخافون
(ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته) أي حاجته زيد مثلا (ظهرت بجاجتي) ولا يذبح ذرنا جتي باللام
بدل الموحدة كأنه اختلف بها (وجعلتني) ولا يذبح ذرنا الكشميهني وجعلني بالسقاط التولية
(ظهر يا) أي خلف ظهرنا (والظهرى ههنا ان تأخذها ملك دابة أو وعاء تستظهر به) عند الخطبة
ان احتجبت لكن هذا لا يصح أن يفسر به ما في القرآن حذف ههنا كالأبي ذر أوجه * (أرادنا) بوزن
قول قوم نوح عليه السلام ومازنا السبعك الا الذين هم أرادنا أي (سقاطنا) بضم السين وتخفيف
القاف وهو الذي في اليونانية وفي بعضها اسقاطنا بفتح السين وفي نسخة اسقاطنا أي اخذنا
وهذا كله من قوله والى مدين الى هنا ثابت للكشميهني فقط وسقط لابي ذر قوله أناهم شعب

أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة قال كنت جالسا خلف عمر ابن عبد العزيز فقال للناس مائة ولون في القسامة فقال عنبة قد حدثنا أنس بن مالك كذا وكذا فقلت ابى حدثنا أنس قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم وساق الحديث بنحو حديث أيوب وجماح قال أبو قلابة فلما فرغت قال عنبة سبحان الله قال أبو قلابة فقلت أنتهمني يا عنبة قال لا هكذا حدثنا أنس بن مالك لن تزواجن بأهل الشام مادام فيكم هذا أو مثل هذا وحدثنا الحسن ابن أبي شبيب الحراني حدثنا مسكين وهو ابن بكير الحراني أخبرنا الأوزاعي ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا محمد بن يوسف عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكل بنحو حديثهم وزاد في الحديث ولم يحسمهم * وحدثنا هرون بن عبد الله حدثنا مالك بن اعين حدثنا زهر بن حدثنا صالح بن حرب عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عربة فاسلموا وبايعوه وقد وقع بالمدينة الموم وهو البرسام ثم ذكر بنحو حديثهم وزاد وعنده شباب من الأنصار قسريب من عشر بن فارس لهم الهم

(أجرى) يريد قوله قل ان افتريته فعلى أجرى (هو مصدر من أجزمت) بالهمزة (وبعضهم يقول من أجزمت) ثلاثي مجرد والمعنى ان صح انى افتريته فعلى وبال أجرى وحيث لم يصح فأجرى من نسبة الافتراء الى وأم في قوله لم يؤولون منقطعة تنفيد الاضراب عن النص فيكون نسبة الافتراء الى نوح وذهب بعضهم الى انه اعتراض خو ط به النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ هو الذي بعد أجرى لابي ذر * (الفلك) بضم الفاء وسكون اللام (والفلك واحد) بفتحين كذا في الفرع وأصله وفي نسخة الفلك والفلق بضم الفاء فيهما واسكان اللام في الأول وفتحها في الثاني وفي نسخة الفلك والفلق بفتحين في الأول وبضم ثم سكون في الثاني ووجه التفاسي وقال الأول واحد والثاني جمع مثل أسد وأسد وفي أخرى الفلك والفلق بضم ثم سكون فيهما جميعا ووصوبه القاضي عياض والمراد ان الجمع والواحد باللفظ واحد وفي التنزيل في المفرد في الفلك المشحون وفي الجمع حتى اذا كنتم في الفلك وجرى بهم (وهي السفينة) في الواحد (والسفن) في الجمع واللفظ وان كان واحدا الكنة مختلف بحسب التسدير فوضعت فلان للواحد كضمة فقل وضمة فلان للجمع كضمة أسد * (بجراها) بضم الميم يريد قوله تعالى وقال اركبوا فيها باسم الله مجراها أي (منفعها) بفتح الميم وفي بعض الاصول سوقتها بالواو والقاف والفاء وعزى لرواية القاسبي قال الحافظ بن حجر وهو تصحيف لم أره في من النسخ وهو فاسد المعنى (وهو) أي مجراها (مصدر أجزرت وأجزت) أي (حسبت ويقرأ بالتحته ولا يذروا القافية والفاء وعزى لرواية القاسبي قال الحافظ بن حجر) أي (السفينة) أي ركبت واستقرت (وبجراها) بفتح الميم (من جزت هي) وفتح الميم وهي قراءة المطوي عن الاعشى (و) بقرأ أيضا (بجرتها ومرسها) بضم الميم وباء ساكنة فيهما بل الا ان مع كسر الراء والسين وهي قراءة الحسن والمعنى الله مجرها ومرسها وهي مأخوذة (من فعل بها) بكسر الميم من وضم فاء فعل مبنيا للمفعول ولا يذروا مجراها ومرسها بضم الميم وهي قراءة الحرمة بن والبصري والشامي وأبي بكر وقرأ حفص والاقحوص بفتح الميم في الأول وضمها في الثاني فالفتح من الثلاثي والضم من الرباعي (الراسيات) ولا يذروا راسيات (نابات) يريد قوله تعالى في سورة سبأ وقد ورر راسيات وذكره استطراد لذكر مرسها (باب قوله) عز وجل (ويقول الا شهداء هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين) وسقط لابي ذر على ربهم الخ وقال الآية (واحد الا شهداء) ولا يذروا واحدة الا شهداء (شاهد) بياء التانيث في الفرع والذي في البيهقي واحد بضم الدال والهاء شاهد (مثل صاحب وأصحاب) وقد ثبت ذكر هذا باللفظ ويقول الا شهداء واحدها شاهد مثل صاحب وأصحاب في رواية أبي ذر في غيره هذا الموضع قريباً * (وبه قال) (حدثنا مسدد) هو ابن مسدد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (وهشام) هو ابن أبي عبد الله الدستواني (قالا حدثنا قتادة) بن ذعامه (عن صفوان بن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهمله وكسر الراء آخره رأى انه (قال سينا) بغير ميم (ابن عمر) عبد الله (يطوف) بالكعبة (اذ عرس) له (رجل) لم يسم (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن) أوقال بالاسم عمر) وسقط لابي ذر لفظ قال (هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في التجوى) التي تكون في القيامة بين الله تعالى وبين المؤمنين (فقال) ولا يذروا قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدنو المؤمن من ربه) بضم الباء وفتح النون من يدنو مبنيا للمفعول أي يقرب منه (وقال هشام) الدستواني (يدنو المؤمن) بفتح الباء وضم النون أي يقرب من ربه (حتى يضع عليه) ربه (كفته) بنون مفتوحة أي جانبه والدنووا الكنف مجازان والمراد الاسترواح (فيقرره) بنويه) ولا يذروا يقرره نصب الراء يقول له (تعرف ذنب كذا يقول) العبد (أعرف رب يقول

هي جمع اقصة بكسر اللام وفتحها وهي الناقصة ذات الدر (قوله) ولم يحسمهم) أي ولم يكونهم والحسم في اللغة كنى العرق بالنار لينة قطع الدم (قوله) وقع بالمدينة الموم وهو البرسام) الموم بضم الميم واسكان الواو وأما البرسام فبكسر الباء وهو نوع من اختلال العقل ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر وهو

وبعث معهم قاتنا يقتص أثرهم
 منى حدثنا عبد الأعلى حدثنا
 سعيد عن قتادة عن أنس وفي
 حديث صفاء قدم على النبي صلى
 الله عليه وسلم رهط من عرته وفي
 حديث سعيد من عكل وعربة
 بنحو حديثهم وحدثني الفضل بن
 سهل الأعرج حدثنا يحيى بن
 غيلان حدثنا يزيد بن زريع عن
 سليمان التيمي عن أنس قال انما
 حمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين
 أولئك لانهم حملوا أعين الرعاة
 حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار
 واللفظ لابن مثنى قال حدثنا محمد
 ابن جعفر حدثنا شعبة عن هشام
 ابن زيد عن أنس بن مالك انهم وديا
 قتل جارية على اوضاع لها فقتلها
 بججر قال يحيى ميا الى النبي صلى
 الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها
 أقتلت فلان فأشارت برأسها ان
 لانهم قال لها الثانية فأشارت برأسها
 ان لانهم سألتها الثالثة فقالت نعم
 وأشارت برأسها فقتله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بين حجرين
 وحدثني يحيى بن حبيب الخارثي
 حدثنا خالد بن يعقوب بن الحارث ح
 معرب وأصل اللفظة سرباية
 قوله وبعث معهم قاتنا يقتص
 أثرهم القاتن هو الذي يتبع
 الاثر ويعجزها
 باب سموت القصاص في القتل
 بالحجر وغيره من المحدثات والمنقولات
 وقتل الرجل بالمرأة
 قوله انهم وديا قتل جارية على
 اوضاع لها فقتلها بججر يحيى ميا الى
 النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق
 فقال لها أقتلت فلان فأشارت
 برأسها ان لانهم قال لها الثانية
 فأشارت برأسها ان لانهم سألتها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها

حدثنا بن خالد حدثنا امام حدثنا قتادة عن أنس ح وحدثنا
 أعرف مرتين) يحذف أداء النداء من الأولى وهي والنادى في الثانية (فيقول) الله جل وعلا
 (سترها) أي عليك (في الدنيا واغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسنة) بضم التاء الفوقية
 وفتح الواو ومبني اللفظة عول من الطي ولا يذرعن الكشمة هي ثم يعطى من الاعطاء مبنية للمفعول
 صحيفة تصب على المفعولية أي يعطى هو صحيفة حسنة (واما الآخرون) بالمد وفتح الحاء المعجمة
 (أو الكفار) بالشك من الراوى (فينادى) بالتحنية وفتح الدال (على رؤس الشهداء هؤلاء الذين
 كذبوا على ربهم) زاد أبو ذر الأعمى الله على الظالمين وهذا وعيد شديد (وقال شيبان) بن عبد
 الرحمن النخعي عما وصله ابن مردويه (عن قتادة حدثنا صفوان) أي عن ابن عمر وهذا الحديث
 سبق في المظالم (باب قوله) سبحانه وتعالى (وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى) وكذلك خبر مقدمه
 وأخذ مبتدأ مؤخر والتقدير ومن ذلك الاخذ أي أخذ الله الامم السالفة أخذ ربك وانما ظرف
 ناصبه المصدر قبله والمسئلة من باب التنازع فان الاخذ يطلب القرى وأخذ الفعل أيضا يطلب
 فالمسئلة من اعمال الثاني للتعذف من الأول (وهي ظالمة) جله طالمة (ان أخذته أليم شديد)
 وجميع صعب على المأخوذ وفيه تعذير عظيم عن الظلم كقوله كان أو غير ذلك غيره وألنفسه ولو لكل
 أهل قرية ظالمة (الرفد المرفود) قال أبو عبيدة (العون المعين) بضم الميم وكسر العين فسر المرفود
 بالمعين قال في المصايح وفيه نظر وقال البرماوى والوجه المعان ثم وجهه كالكرمانى بأن يكون
 النساغى فيه بمعنى المفعول أو يكون من باب ذى كذا أى عون ذى اعانتوه فى نسخة المعان بالالف
 بدل المعين (رفده) أى (أعنته) وقوله تعالى ولا تتركوا) الى الذين ظلموا أى لا (تعملوا) اليهم
 أدنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتركي بزيمهم وتعظيم ذكركم أو لا ترضوا أعمالهم روى
 عبد بن حميد من طريق الربيع بن أنس لا تتركوا الى الذين ظلموا لا ترضوا أعمالهم فمن استعان
 بظالم فكأنه قدرضى بفعله وإذا كان فى الركون الى من وجد منه ما يسمي ظالمًا هذا الوجه
 الشديد لما ظنك بالركون الى الموسومين بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهما نائب
 أعادنا الله من كل مكروء وبهنة وكرمه (فلولا كان) أى (فهل كان) وهي فى حرف ابن مسعود وروى
 عبد الرزاق وسقط من تركوا الى هنا لا يذرع (انزفوا) أى (أهلكوا) قال فى الفتح هو نفس
 باللازم أى كان الترف سببًا لاهلاكهم (وقال ابن عباس زهير وشهيق) الزفير صوت (شديد)
 الشهيق (صوت ضعيف) وقال فى الأنوار الزفير اخراج النفس والشهيق رده وسقط لا يذرع
 ابن عباس هذا الخ (وبه قال) حدثنا صدقة بن الفضل (المروزي قال) (أخبرنا أبو معاوية) عن
 ابن خازم بالخاء والراى المعجمتين بينهما ألف واخره ميم الضرب قال (حدثنا يزيد بن أبي بردة) بضم
 الموحدة وفتح الراء فى الأول وضم الموحدة وسكون الراء فى الثاني وهو جدير بدوام اسم ابيه عبد الله
 ابن أبي بردة (عن) جده (أبي بردة) عامر (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (رضي
 الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليلى) اللام للتأكيد ويجل أى
 يهل (للظالم حتى اذا أخذته لم يقله) بضم أوله أى لم يخلصه أبد الاكثره ظالمه بالشرك فان كان مؤمنًا
 لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنابته (قال) أى أبو موسى (تم قرأ) صلى الله عليه وسلم (وكذلك أخذ
 ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذته أليم شديد) وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الأدب
 والترمذى والنسائى فى النفس برواين ماجه فى الفتن (باب قوله) تعالى (واقم الصلاة) المرفوعة
 (طرق النهار) نظرف لاقم قال فى الدرر وضعف ان يكون نظرف للصلاة كأنه قيل أقم الصلاة الواهية
 فى هذين الوقتين والطرف وان لم يكن نظرف الكنه لما أضين الى الطرف اعرب باعرابه كقوله أبيت
 أول النهار وآخره ونصف الليل يتصب هذه كلها على الظرف لما أضيفت اليه وان كانت ليست
 موضوعة

حدثنا أبو كريب حدثنا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد نحوه (١٧٣) وفي حديث ابن ادريس فرضخ رأسه بين حجرين

موضوعه للطرفية (وزلفا من الليل) نصب نسي على طرفي فينتصب على الطرفين المراتب ساعات الليل القريبة أو على المفعول به نسقا على الصلاة واختلف في طرفي النهار وزلفا الليل فقيل طرفي الأول الصبح والثاني الظهر والعصر والزلف المغرب والعشاء وقيل الطرفين الأول الصبح والثاني العصر والزلف المغرب والعشاء وليست الظهري هذه الآية على هذا القول بل في غيرها وقيل الطرفين الصبح والمغرب وقيل غير ذلك وأحسنها الأول (ان الحسنات يذهبن السيئات) أي تكثرها (ذلك كرى للذاكرين) غفلة لمن يتعظ اذا وعظ (وزلفا) بفتح اللام أي (ساعات بعد ساعات) واحدة تارفة أي ساعة ومنزلة (ومنه سميت المنزلة) أي يلجئ الناس اليها في ساعات من الليل ولا يزالون فيهم يعني لا يقترابهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها (الزلف منزلة بعد منزلة) فتكون بمعنى المنازل (وأما زلفي فصدر من القربى) قال الله تعالى وان له عندنا الزاني وحسن ما أب (أزلفوا) بالالف بعد الزاي أي (اجتمعوا وأزلفنا) أي (جمعنا) قال تعالى وأزلفناهم الآخرين أي جمعنا وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسدد قال (حدثنا يزيد بن زريع) مصغرا وغيره أي ذرهبني بن زريع قال (حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان) عبد الرحمن النهدي (عن ابن مسعود) عبد الله (رضي الله تعالى عنه ان رجلا) هو أبو اليسر كعب بن عمرو وقيل نهبان القمار وقيل عمرو بن عزمير (أصاب من امرأة) من الانصار كما عند ابن مردويه (قوله قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكر ذلك له) وعند مسلم وأصحاب السنن من طريق حماد بن عمار عن ابي ابراهيم التيمي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وجدت امرأة في بستان ففعلت بها كل شئ غير أني لم أجاعها فقلت ازلمتها فافعل بي ما شئت (فأنزلت عليه) صلى الله عليه وسلم والقاء عاطفة على مقدر أي فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث أنس فانزل الله (واقم

الصلاة طرقي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل أي هذه) بفتح الهمزة للاستفهام أي أهذه الآية بان صلاتي مذمومة لعلصبي مختصة بي أو عامة للناس كلهم (قال) عليه الصلاة والسلام (لمن عمل بها من أمتي) واستنبط ابن المنذر منه أنه لا بد من وجد مع أجنبية في الخاف واحد وفيه عدم الحد في القبلة ونحوها وسقط التعزير عن أن يشأ منها وجاء ثابثا دائما * وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة كفارة من المواقيت من كتاب الصلاة

• (سورة يوسف) عليه الصلاة والسلام •

مكة وهي مائة واحد عشر آية (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابي ذر وسقطت غيره (وقال فضيل) بضم الفاء وفتح المعجمة ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين ومائة بمارصه ابن المنذر ومسد في مسنده (عن حسين) بضم الخاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلي (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (متسكا) بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكافي من غير همز وهي قراءة ابن عباس وابن عمرو ومجاهد وقتادة والخدري (الارجح) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولا يذرا لارجح زيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان وأنشدوا

فأهدت متسكة لئني أبيتها • تحببها العثممة الوقاح

والعثممة من النوق الشديدة والذكرة عثمم والعثمم الاسد والوقاح بالواو المقنوعة والناقف الناقفة الصلبة (قال فضيل) هو ابن عياض فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق يحيى بن عمار عنه

وفي رواية قتل جارية من الانصار على حبلي لها ثم ألقاها في قلب ورضخ رأسها بالحجارة فأمر به صلى الله عليه وسلم ان يرحم حتى يموت فرجم حتى مات وفي رواية ان جارية وجد رأسها قد رضخ بين حجرين فسألوهما من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا يهوديا فأومت برأسها فأخذ اليهودي فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرضخ رأسها بالحجارة

على حجرين بجرا آخر فقد يرحم وقد رضخ وقد يرحم انه رجم المعروف مع الرضخ لقوله ثم ألقاها في قلب وفي هذا

المحدث فوائدها قتل الرجل بالمرأة (١٧٤) وهو اجماع من يعتمد به ومنها ان الجاني عمدا يقتل قصاصا على
الصفة التي قتل فان قتل بسيف
قتل هو بالسيف وان قتل بجمر أو
خشب أو نحوهما قتل بمثله لان
اليهودى رضخها فرضخ هو ومنها
ثبوت القصاص في القتل بالثقلات
ولا يختص بالحدود وهذا
مذهب الشافعى ومالك وأحمد
وجاهر العلماء وقال أبو حنيفة
رضى الله عنه لا قصاص الا فى
القتل بمعدن من حديد أو حجر أو
خشب أو كان معروفا بقتل
الناس بالمجنين أو بالالقاه فى النار
واختلفت الرواية عنه فى مقتل
الحديد كالدبوس أما اذا كانت
الجناية شبه عمدان قتل بما لا يقصد
به القتل فالباقتل عمدا القتل به
كالصا والسوط والظمة والفضيب
والبنسدة ونحوها فقال مالك
والشافعى وأبو حنيفة والاوزاعى
والثورى وأحمد وأبو حنيفة
وجاهر العلماء من الصحابة والتابعين
فمن بعدهم لا قصاص فيه والله أعلم
ومنها وجوب القصاص على الذمى
بقتل المسلم ومنها جواز سؤال
الجرح من جرحك وفائدة السؤال
ان يعرف المتهم ليطالب فان أقر
ثبت عليه القتل وان أنكر فالقول
قوله مع يمينه ولا يلزمه شئ بمجرد
قول الجرح وهذا مذهبنا ومذهب
الجاهلوقد سبق فى باب القسامة
ان مذهب مالك ثبوت القتل على
المتهم بمجرد قول الجرح وتعلقوا
بهذا الحديث وهذا تعلق باطل لان
١ قوله لئن فيه نظر اذ لا مثلان
حتى يفكك ٢
٣ قوله وتعقب بما فى المختكم الخ
الذى فى المختكم والصحاح عن

الاشترج) أى بتشديد الجيم وسقط لابي ذر قال فضيل الاشرج (ب) اللغة (الحبشية مستك) يضم الميم
وسكون التاء وتنوين الكاف من غير همز (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله فى مسنده (عن
رجل) لم يسم (عن مجاهد مستك) بسكون التاء من غير همز كالسابق (كل شئ) ولا بى ذر قال
شئ (قطع بالسكين) كالاشترج وغيره من الفواكه وأنشدوا
نشرب الانم بالصواع جهارا * ونرى المتك يننامستعارا
قيل وهو من متك بمعنى بك الشئ أى قطعه فعلى هذا يحتمل أن تكون الميم بدل اللام من الباء وهو
مطردي فى لغة قوم ويحتمل أن تكون مادة أخرى وانفت هذه * (وقال قتادة) فى قوله تعالى وانه
(لذو علم) وزاد أبو ذر لما علمناه أى (عامل بمعلم) وصله ابن أبي حاتم والضمير فى وانه ليعتوب كإبراهيم
اليه قوله الاحاجة فى نفس يعقوب قضاهاها (وقال ابن جبير) فيما رواه ابن منده وابن مردويه
ولا بى ذر سعيد بن جبير (صواع) ولا بى ذر صواع المالك (مكوك الفارسي) بفتح الميم ونشيد
الكاف الاولى مضه ومه مكيا ل معروف لاهل العراق وهو (الذى يلتمى طرفاه كانت تشرب
الاعاجم) وكان من قصة وزاد ابن اسحق مرصعا بالجواهر كان يسقى به المالك ثم جعل صاعا يكله
* (وقال ابن عباس) فى قوله لولا ان (تفقدون) أى (تجهلون) وقال الضحالك تهرمون فتقولون
شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله ولم افصلت العير لما خرجت
العير حاجت ربح فأتت يعقوب بربح يوسف فقال لى لأجد ربح يوسف لولا أن تفقدون قالوا
أن تفقدون قال فوجد ربحه من مسيرة ثلاثة أيام * (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى قوله تعالى
وألقوه فى غيابة الجب (غيابة) بالرفع (كل شئ) مبتدأ وفى نسخة غيابة بالجرح والذى فى اليونانية
غيابة بالرفع وبالفتح (غيب عندك شئ) فى محل جر صفة شئ وشيا مفعول غيب (فهو غيابة) خبر
المبتدأ او المبتدأ اذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء فى خبره (والجب) بالجرم (الركبة التى لم تضر
قاله أبو عبيدة ومعنى به لكونه محفورا فى جبوب الارض أى ما غلظ منها والغيابة قال الثورى
طاق فى البرقوفى الماء يغيب ما فيه عن العيون وقال الكلبي تكون فى قعر الجب لان أسفله واه
ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما فى جوانبه والالف واللام فى الجب لانه قد قيل هو جيب
المقدس وقيل بارض الأردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب * وقوله وما أنت (عموم) أى
أى (تدق) أسؤظنك بنا * وقوله تعالى ولما بلغ (أشده) أى (قبل ان يأخذ فى التصان) أى
ما بين الثلاثين والرابعين وقبل سن الشباب ومبذوق قبل بلوغ الحلم (يقال بلغ أشده وبلغ
أشدهم) أى فيكون أشد فى المفرد والجمع بلفظ واحد (وقال بعضهم واحدها) أى الأشد (شئ)
بفتح الشين من غير همز فهو قول سيبويه والنكاشى * (والمتك) بتشديد التوقية وبعد النكاش
همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول (ما اتكأت عليه لشراب أو لحدث أو لطعام) أى لا بى
شراب الخمر وأبطل (الذى قال) ان المتكاه هو (الاشترج) بتشديد الجيم للاندغام ولا بى
الاشترج بالنون للثقل ١ (وليس فى كلام العرب الاشرج) أى ليس مفسرا فى كلامهم به وهذا أخذ
من كلام أبي عبيدة ولفظه وزعم قوم أنه الاشرج وهذا أبطل باطل فى الارض ٢ ٣ وتعقب
فى المحكم حيث قال المتكاه الاشرج ونقله الجوهري فى صحاحه عن الاخفش وقال أبو حنيفة
الدينورى بالضم الاشرج وبالفتح السوسن وعن أبي على القالى وابن فارس فى مجمل نحو وعنده
ابن حبان أن ابن عباس كان يقرأ متكاه مخففة ويقول هو الاشرج (فما أحج عليهم) يضم التاء
على القائلين بأنه الاشرج ولا بى ذر عن الجوى والمسمى فى ما أحج بالمشناة التحشية بدل اللام (ب)
ولا بى ذر بأن (المتكاه) بالشد بدو الهمزة (من عمارق) يعنى (فتر والى شئ منه فقالوا) أى

الاخفش انما هو المتك مخففة وليس فيها أن المتكاه بالشد بدو الهمزة وكذا نقل عنهم ابن جبر فى الفتح ٥١ ولا بى

فأقبل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فترع ثيبه وقال ابن مثنى ثنيته فاخصه ما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيعض أحدكم كأيعض الفعل لاديه له * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء بن ابن يعلى عن يعلى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابنه * حدثني أبو غسان المسمي حدثنا معاذ بن عن ابن هشام حدثني أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رجلا عض ذراع رجل فخذبه فسقط ثنيته فرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأبطله وقال أردت أن تأكل لحمه * وحدثني أبو غسان المسمي حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن بديل عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى أن أبا يعلى بن منية عض رجل ذراع فخذها فسقطت ثنيته فرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأبطلها

هذا اليهودي اعترف كما صرح به مسلم في إحدى رواياته التي ذكرناها فاعلمنا قتل باعترافة والله أعلم

* (باب الصائل على نفس الانسان أو عضوه إذا دفعه المصول عليه فأنلف نفسه أو عضوه لاضمان عليه)

(قوله فأقبل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فترع ثيبه فاخصه ما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيعض أحدكم كأيعض الفعل لاديه له وفي رواية أن أجيروا يعلى عض رجل ذراعها) أمامية فبضم الميم واسكان النون وبعدها يا مشناه تحت وهي أم يعلى وقيل جدته وأم أمية فهو وأبو يعلى

ولابن ذر قالوا (انما هو المتكأ ساكنة التاء) محذوفة وسأكنة نصب (وانما المتكأ) الخفف (طرف البظر) بفتح الموحدة وسكون العجمة وهو موضع الخنازير من المرأة (ومن ذلك) اللفظ (قيل لها) أي المرأة (متكأ وابن المتكأ) بفتح الميم والخفيف والمدغم ما وهي التي لم تتحنن ويقال البظراء أيضا (فإن كلن ثم) بفتح المثناة أي هنالك (أترج) بتثنية الجيم (قائه) كان (بعده المتكأ) وقيل المتكأ طعام يحزرا وقال ابن عباس وسعيد بن جبيرة والحسن وقاتادة ومجاهد متكأ طعاما سماه متكأ لأن أهل الطعام إذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمى الطعام متكأ على الاستعارة وقيل المتكأ طعام يحتاج إلى أن يقطع بالسكين لأنه متى كان كذلك احتاج الانسان إلى أن يتكى عليه عند القطع وقد علم مما مر أن المتكأ الخفف يكون بمعنى الأترج وطرف البظر وأن المشدد ما يتكأ عليه من وسادة وحيد فلا تعارض بين النعتين كما لا يخفى وكان الأولى سياق قوله والمتكأ ان كان عليه عقب قوله متكأ كل شئ قطع بالسكين ويشبه أن يكون من ناسخ كغيره مما يقع غير مرتب * وقوله قد (شغفها يقال بلغ إلى شغافها) قال السداسي بكسر الشين المعجمة ضيفه المحدثون وفي كتب اللغة بفتحها وسقط لفظ الابد في ذر وثبت له بفتح (وهو غلاف قلبها) وهو جلدة رقيقة وزاد القاضي كغيره حتى وصل إلى فؤادها جبا وقال غيره أحاط بقلها مثل احاطة الشغاف بالقلب يعني أن اشتغالها بجمها بين كل ماسوى هذه المحبة فلا يخطر ببالها سواه (وأما شغفها) بالعين المهملة وهي قرارة الحسن وابن محبوب (فن المشغوف) وهو الذي أحرق قلبه الحب وهو من شغف البعير إذا نهأه أي طلاه بالقطران فأحرقه وقد كشف أبو عبيد عن هذا المعنى فقال الشغف بالمهمل أحرق الحب القلب مع لذة يجدها كما أن البعير إذا طلى بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يرجع إليه * وقوله (أضغ) العين أميل (الاجابتهن زاد أبو ذر صبا مال * وقوله (أضغاث أحلام) هي (مالا تأويل له) وقال قتادة في موارء عبد الرزاق هي الأحلام الكاذبة وسقط لابي ذر أحلام (والضغ) بكسر الصاد وسكون العين المعجمة وسقط لوزن قوله والضغ لابي ذر (مل اليد من حشيش وما أشبهه) جنسا واحدا أو أجناسا مختلطة وخصه في الكشف بما جمع من أخلاط النبات فقال وأصل الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعيرت لذلك أي استعيرت الاضغاث للتخاليط والباطيل والجامع الاضغاث من غير تمييز بين جيد وودي * والاضغاث في أحلام بمعنى من التقدير أضغاث من أحلام (ومنه وحذ يلدغ ضغنا) مما هو مل الكف من الحشيش وهو من جنس واحد روى أنه أخذ عنك كالأمن غلظة (لأمن قوله اضغاث أحلام) الذي هو بمعنى لا تأويل له (واحدتها) أي الاضغاث (ضغث) وقوله (غير) يريد قوله هذه بضاعتنا ردت إلينا ونعميرأهلنا (من الميرة) بكسر الميم وهي الطعام أي نجلب إلى أهلينا الطعام (وزاد كليل بعير) أي (ما يحمل بعير) بسبب حضور أحمينا لأنه كان يكبل لكل رجل حل بعير وقال مجاهد في موارء الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه كبل بعير أي كبل جمار وأيده ابن خالويه بأن أخوة يوسف كانوا يارض كنعان ولم يكن بها أبل قال ابن عادل وكونه البعير المعروف أصح * وقوله (أوى إليه) أي (ضم إليه) أخاه بنيامين على الطعام أو إلى المنزل روى أنه أجلس كل اثنين على مائدة فبني بنيامين وحده فقال لو كان أخي يوسف حيا لأجلس معه فقال يوسف بقي أخوكم وحيد فاجلسه معه على مائدته وجعل يؤا كاه فلما كان الليل أمر أن يترك كل اثنين منهم يتأوا وقال هذا الثاني له اخذ معي فأواه إليه * (السقاية) يريد قوله فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية (مكالم) أنها كان يوسف عليه الصلاة والسلام يشرب به فجعله سكا للاثلاث لاوا بغيره فيقولوا قوله فلما (استقيا سوا) أي (يتسوا) من يوسف وأجابته اليهم وزيادة السين يعلى عض رجل ذراعها) أمامية فبضم الميم واسكان النون وبعدها يا مشناه تحت وهي أم يعلى وقيل جدته وأم أمية فهو وأبو يعلى

عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلاً عض يدرجمل فانتزع يده فسقط ثنيتاه أو ثنياه فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تأمرني تأمرني ان امره أن يدع يده في فيك تقضها كما يقضم الفعل ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها * حديثاً شيبان بن فروخ حديثاً همام حديثاً عطاء عن صفوان بن يعلى بن منية عن أبيه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وقد عض يدرجمل فانتزع يده فسقط ثنيتاه يعني الذي عضه قال فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وقال أردت أن تقضه كما يقضم الفعل

يقال يعلى بن أمية ويعلى بن منية وأما قوله ان يعلى هو العضوض وفي الرواية الثانية والثالثة ان العضوض هو أجيبر يعلى ليعلى فقال الحفاظ الصحيح المعروف انه أجيبر يعلى ليعلى ويحتمل انهما قضيبان جرنا ليعلى ولا جبره في وقت أو وقتين وقوله صلى الله عليه وسلم كما يقضم الفعل هو بالهاء المهملة أي الفعل من الابل وغيرها وهو إشارة الى تحريم ذلك وفي هذا الحديث دلالة لمن قال انه اذا عض رجل يده غيره فتنزع العضوض يده فسقطت اسنان العاص أو فك لحيته لانهان عليه وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وكثيرين أو الاكثرين رضى الله عنهم وقال مالك يضمن (قوله صلى الله عليه وسلم تقضها كما يقضم الفعل) هو بفتح الصاد فيهما على اللغة الفصحى ومعناه تعضها قال أهل اللغة القضم باطراف الاسنان (قوله صلى الله عليه وسلم ما تأمرني تأمرني ان يضع يده في فيك تقضها كما يقضم الفعل ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها) ليس المراد بهما

والتاء للمبالغة قوله (ولا تياسوا من روح الله معناه الرجاء) وروح الله تعالى بفتح الراء حبت وتنفيسه وعن قتادة من فضل الله وقيل من فرج الله * وقوله (خلصوا نجيباً) أي (انتموهوا) والكتبة بنى اعزلوا (نجيباً) وهو الصواب أي انفرادوا وليس معهم أخوههم أو خلاب بعضهم بعض يتشاررون لا يتخالطهم غيرهم ويتجبالح من فاعل خالصوا والنجيب يستوي فيه المذكور والمؤنث (والجميع النجيب) بالهمزة (بتناجون الواحد نجيباً والاشنان والجميع نجيباً) اما لان النجيب فعيل بمعنى مفاعل كالعشير والخليط بمعنى الخصال والمعاشر كقوله تعالى وقر بنا نجيباً أي متناجياً وهذا في الاستعمال يفرد مطلقاً يقال هم خليطك وعشيرك أي مختلطوك ومعاشرتك واما لانه صفة على فعيل بمنزلة صديق وبابه يوجد لانه بمنزلة المصدر كالصهيل والوخيد واما لانه مصدر بمعنى التناجي كما قيل التجوى بهناه قال تعالى واذهم نجوى حينئذ فيكون فيه التاويلات المذكورة في عدل وبابه (و) قد يجمع فيقال (النجيبة) بالهمزة كما مر في * الى اذا ما القوم كانوا النجيبه * وقال لبيد

وشهدت أنجيبه الأفاقة عالياً * كعبى وأرداف الملوكة شهود

وكان من حقه اذا جعل وصفاً أن يجمع على افعلاء كغنى وأغنياً وشقى وأشقياء وقيل البغوى النجيب يصلح للجماعة كما قال هبة اول واحد كما قال وقر بناه نجيباً وانما جاز للواحد والجمع لانه مصدر جعل نعتاً كالعدل ومثله التجوى يكون اسماً ومصدرًا قال تعالى واذهم نجوى أي متناجون وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما التجوى من الشيطان قال في المقامه وأحسن الوجوه أن يقال انهم فحضوا تناجياً لان من كل حصول أمر من الأمور فيه وضد بأنه صار عين ذلك الشيء فلما أخذوا في التناجي الى غاية الجهد صاروا كأنهم هم في أنفسهم تفسر التناجي وحقيقته وسقط من قوله استياسوا ويخسوا الخ في رواية أبي ذر عن الجوى وثبت له الكشميهني والمستقلى * قوله تعالى تالله (قفتاً) بالالف صورة الهمزة ولا يذرتفتوا ولو هو جوب القسم على حذف لاوهى ناقصة بمعنى (لا تزال) ومنه قول الشاعر

تالله يبق على الايام ذو جيد * بهشغره الظيان والآس

أي لا يبقى وقوله * فقلت بين الله أبرح فاعدا * ويدل على حذفها أنه لو كان مثبتاً لاقترن بلام الابتداء ونون التوكيد عند البصر بين أو بأحدهما عند الكوفيين وقوله والله أحب إليك لا أحبك وهو من التورية فان كثيراً من الناس يتبادر ذهنه الى اثبات المحبة * وقوله حتى تكون (حرضاً) أي (محرضاً) بضم الميم وفتح الواو (يذهبك الهم) والمعنى لا تزال تذكر يوسف المحزون والبكاء عليه حتى يموت من الهم والحرض في الأصل مصدر وولدك لا يئى ولا يجمع تقول هو حرض وهم حرض وهي حرض وهن حرض * (تجسوا) يريد قوله تعالى يا بني اذهبوا فتحصروا أي (تجسروا) خبر من أخبار يوسف وأخيه والتحصن طلب الشيء بالحراسة (مترجاة) بالرفع لا يجر ولغيره من جارة بالجر حكايته قوله وجئنا بضاعة مترجاة أي (قليلة) بالرفع لا يجر ولغيره قليلة بالجر وقيل رديته وقوله تعالى أفامنوا أن تأتيهم غاشية من عذاب الله أي عقوبة (عامه مجللة) الجيم وكسر اللام الاولى مشددة من جمل الشيء اذا عصفه لغاشية * (باب قوله) جمل وعبر خطا باليوسف عليه الصلاة والسلام (ويتم نعمته عليك) بالنبوة أو بسعادة الدارين (وعلى أن به عقوب) سائر يئيه بالنبوة وكرر على لئتمك العطف على الضمير المجرور (كأنتما على أبو بك) جمل وجدأ بك بالرسالة (من قبل) أي من قبلك (ابراهيم واحق) بدل من أبو بك أو عطف بيان وقيل اتمام النعمة على ابراهيم باثله وعلى اسحق بانسراج بعقوب والاسباط من صلبه وسقط لا يئى

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة أخبرنا ابن جريح أخبرني عطاء (١٧٧) أخبرني صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه

قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال وكان يعلى يقول تلك الغزوة أتوق على عندي فقال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لي أجير فقاتل انسا نافعض أحد هما يد الآخر قال لقد أخبرني صفوان أنهم ماضوا في العراض فأتزع المعصودية من في العراض فأتزع إحدى نبيته فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر نبيته

أمره يدفع يده ليعضها وانما معناه الإنكار عليه أي أنك لا تدع يدك في فيه بعضها فكيف تنكر عليه ان يتزع يده من فيسك وتطالبه بما جئ في جذبته لذلك قال القاضي وهذا الباب مما تتبعه الدارقطني على مسلم لأنه ذكره في الحديث شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى وذ كرمثله عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة ثم عن شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى ثم عن هشام عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث ابن جريح عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث معاذ عن أبيه عن قتادة عن عطاء عن صفوان بن يعلى وهذا الاختلاف على عطاء وذكره أيضا حديث قريش بن يونس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران ولم يذكر فيه سمعاً منه ولا من ابن سيرين من عمران ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئاً والله أعلم قلت لا إنكار على مسلم في هذين الوجهين أحدهما لا يانم من الاختلاف على عطاء ضعف الحديث ولا من كون ابن سيرين لم يصرح بالسماع من عمران ولا روى

ابراهيم واسحق وقال به صدقوله من قبل الآية وبه قال (قال حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (عبد الله بن محمد) المسندي وفي الفرع كاصله وقال حدثنا عبد الله بن محمد بن عطاء والعطف قبل قال وعند خلاف في الأطراف كتابه عليه في الفتح وقال عبد الله قال الخافظ بن جريح والاول اولى اي لان الثاني يقتضي المذكرة لا التحديث قال (حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنويري) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه (عبد الله) عن عبد الله بن عمر بن الخطاب (رضي الله عنهم) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه (قال الكرم ابن الكرم ابن الكرم ابن الكرم يوسف) رجع خبر الميثدا وهو قوله الكرم (ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه اسماً لثلاثة انبياء وقد وقع قوله الكرم ابن الكرم الخ موزوناً مقفى وهو لا ينافي قوله تعالى وما علمناه الشعرا ذم لم يقع هذا منه صلى الله عليه وسلم فداو سقط باب قوله غير أبي ذر وسقط له ابراهيم واسحق وقال به صدقوله من قبل الآية وسبق الحديث عند المؤلف في باب الانبياء (باب قوله) جل وعز (لقد كن في يوسف واخوته) قبل هم وذاور وييل وشمعون ولاوى وربالون ويشجر وديسة ودان ونفتالي وجادوا وشر والسبعة الاقربون كانوا من ليانث خالة يعقوب والاربعة الاخرون من سرتين زلفته وبلهة فلما وقفت ليانث تزوج آخرها رحيل فولدت له بنيامين ويوسف ولم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم انه أوحى اليهم بعد ذلك ولم يذكروا ذلك مستنداً سوى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم واسحق وموسى وما جعلناهم الا نبيات قال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبائل وللجم شعوب ففهم انه تعالى لان بطون بني اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبائل وللجم شعوب ففهم انه تعالى أوحى الى الانبياء من اسباط بني اسرائيل فذكرهم اجمالاً لانهم كثيرون ولكن لم يقم دليل على أعيان هؤلاء انهم أوحى اليهم بل ظاهر ما في هذه السورة من أحوالهم وأفعالهم يدل على انهم لم يكونوا انبياء على ما لا يخفى أى في قصصهم وحديثهم (آيات) علامات ودلائل على قدرة الله وحكمته في كل شئ ولا يذري آية بالتوحيد على ارادة الجفر وهي قراءة ابن كثير (للسائلين) عن قصتهم وعلى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لا يذري عن المستقلى وسقط لغيره وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام قال (أخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد الدال المفتوحة تأييد ابن سليمان (عن عبدة الله) بضم العين مصغراً وهو العمري وغيره الى ذر عبد الله بفتح العين (عن سعيد بن ابي سعيد) كيسان المقبري (عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه) انه (قال) مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أكرم قال أكرمهم عند الله (قال تعالى) ان أكرمكم عند الله أتقاكم (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله) فضيلة خاصة بيوسف عليه الصلاة والسلام يشرك فيها أحد ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل من غيره مطاقاً (قالوا ليس عن هذا نسألك قال ومن معادن العرب) أى عن أصول العرب التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها (تألوني) ولا يذري (تألوني بنونين) (قالوا نعم) وانما جعل الانساب معادن لما فهم من الاستعدادات المتفاوتة فيها فإله لفيض الله تعالى على مراتب المعدنيات ومنه غير قابل له وشبههم بالمعدن لانها أوعية المعادن كما أن المعدن أوعية الجواهر (قال نفياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا) بضم القاف ولا يذري فقهوا بكسر هاء الفوضع العالم خير من الشرير الجاهل ولذا قيد بقوله اذا فقهوا (تابعه) أى تابع عبدة (أبو أسامة) جاد بن أسامة (عن عبدة الله) بضم العين العمري وهذه المتابعة وصلها المؤلف في أحاديث الانبياء (باب قوله) تعالى (قال) أى يعقوب ابنه (بل سؤلت)

(٢٢) قسطاني (سابع) له البخاري عنه شيئاً ان لا يكون مع منه بل هو معدود في مع منه والثاني لو ثبت ضعف هذا الطريق

ابن ابي شيبة حدثنا عمران بن مسلم
حدثنا جادا أخبرنا ثابت عن أنس
ان أخت الربيع أم حارثة جرحت
انسانا فاختصموا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم القصاص القصاص
فقات أم الربيع يا رسول الله
أيقنص من فلانة والله لا يقنص منها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبحان الله يا أم الربيع القصاص
كتاب الله قالت لا والله لا يقنص
منها أبدا قال فما زالت حتى قبلا
الدية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من عباد الله من لو أقسم
على الله لآبره

لم يلزم منه ضعف المتن فإنه صحيح
بالمطرق الباقية التي ذكرها مسلم
وقد سبق مررات ان مسلما يذكري
المتابعات من هودون شرط الصحيح
والله علم

• (باب اثبات القصاص في
الاسنان وما في معناها) •

(قوله عن أنس رضي الله عنه أن
أخت الربيع أم حارثة جرحت
انسانا فاختصموا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم القصاص القصاص
فقات أم الربيع يا رسول الله
أيقنص من فلانة والله لا يقنص
منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
سبحان الله يا أم الربيع القصاص
كتاب الله فقات لا والله لا يقنص
منها أبدا قال فما زالت حتى قبلا
الدية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من عباد الله من لو أقسم
على الله لآبره) هذه رواية مسلم
وخالفه البخاري في روايته فقال عن
أنس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية وتطلبوا اليها العترة فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوا

قبل هذه الجملة جلة محدوفة تقدرها بما كاله الذئب بل سوت (لكم أنفسكم أمرا) في شأن
(فصبر جميل) مبتدأ حذف خبره أي صبر جميل أمثل لي أو خير حذف مبتدؤه أي امرى صبر جميل
وروى مرفوعا الصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه من يثلم بصبر ويدل له انما أشكو بني وحرز
الى الله يدل قوله جميل على أن الصبر قسمان • جميل وهو أن يعرف أن منزل ذلك البلاء هو الله
تعالى المالك الذي لا اعتراض عليه في تصرفه فيستغرق قلبه في هذا المقام ويكون مانعا من
الشكاية • وغير الجميل هو الصبر لسائر الاعراض لا لاجل الرضا بقضاء الله سبحانه وثبت قوله في
جميل لابي ذر وقوله باب واقظ قوله عن المسقلى وسقط غيره (سوت) أي (زيت) وسهات قال
ابن عباس • وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويبي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وسقط ابن سعد لابي ذر (عن صالح) هو
ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (قال المؤلف) (وحدثنا الحجاج) بن منهال السلمي الاتمالي
البحري قال (حدثنا عبد الله بن عمر الخيري) بضم النون مصغرا الفمرا الحيوان المشهور قال
(حدثنا يونس بن يزيد الايلي) بفتح الهمزة وسكون التيمية (قال سمعت الزهري) بن شهاب يقول
(سمعت عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التيمية وقد تكسر (وعلقين
وقاص) البني (وعبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عتبة بن معبودا أحد القتبية
السبعة (عن حديث عائشة) رضي الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها هل
الافك) مسطح وحنه وحسان وعبد الله بن أبي وزيد بن رفاعه وغيرهم (ما قالوا) من أبلغ ما يكون
من الافتراء والكذب وسقط لابي ذر ما قالوا (فأراه الله) تعالى من ذلك بما أمره في سورة التوراة
الزهري (كل حديث طائفة من الحديث) أي بعضا منه ولا يضر عدم التعيين اذ كل ثقة
(قال النبي صلى الله عليه وسلم) لعائشة بعد أن أقاض الناس في قول أصحاب الافك كذب
في غير ما موضع كباب تعدل النساء بعضهن بعضا وعقب غزوة أحمار (ان كنت بريئة) عاتب
اليك (فسيرتلك الله) تعالى منه (وان كنت ألمت بذنب) أي أتيت من غير عادة (فاستغفرني
الله ونوبى اليه) منه قالت عائشة (قلت انى والله لأجد مثلا) وفي الشهادات لا لأجل
وليسكم مثلا (الآبا يوسف) يعقوب عليهم الصلاة والسلام اذ قال (فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون) وكانها من شدة كربها لم تمد كرام يعقوب (وأمر الله) عز وجل
(ان الذين جاؤا بالافك عسبة منكم العشر الايات) من سورة النور وسقط لغير أبي ذر عنة
منكم • وبه قال (حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل المنقري قال (حدثنا ابو عوانة) (الوضاح
البيكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي (عن أبي رباح
شقيق بن سلمة انه قال (حدثني) بالافراد (مسروق بن الاجدع) بالجيم والداد والعين المهملتين
(قال حدثني) بالافراد أيضا (أم رومان) بضم الراء وفتح بت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال
الحافظ أبو نعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهر اطول ولا وفيه تأييد لتصرحه بسبع
مسروق منها فيكون الحديث متصلا وما قول ابن سعد انها وقيت سنة ست ووزل النبي صلى الله
عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ان مسروق لم يسمع منها فقال الحافظ بن حجر الراجح ان مستند
قائل ذلك انما هو ما روى عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ان أم رومان ماتت سنة ست
وقد نبه البخاري في تاريخه الاوسط والصغير على أنهار واية ضعيفة فقال في فضل من ملأني
خلافه عثمان قال علي بن زيد عن القاسم مات أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة
ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق أسند أي أحص اسنادا وقد جزم ابراهيم الخزاز

الاقتصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر (١٧٩) رسول الله أتكمس ثنية الريح لا والذي بعثت
 بالحق لا تكسرتينها فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله
 القصاص فرضى القوم فعموا فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 من عباد الله من لو أقسم على الله
 لأبره) هذا لفظ رواية البخاري
 فحصل الاختلاف في الروايتين من
 وجهين أحدهما ان في رواية مسلم
 ان الجارية أخت الربيع وفي رواية
 البخاري انها الربيع بنفسها
 والثاني ان في رواية مسلم ان الخائف
 لا تكسرتينها هي أم الربيع بفتح
 الراء وفي رواية البخاري انه أنس بن
 النضر قال العلماء المعروف في
 الروايات رواية البخاري وقد ذكرها
 من طرقه الصحيحة كذا كرنا عنه
 وكذا رواه أصحاب كتب السنن
 قلت) انهما قضيتان أما الربيع
 الجارية في رواية البخاري وأخت
 الجارية في رواية مسلم فهي بضم
 الراء وفتح الباء وتشديد الباء وأما أم
 الربيع الخالفة في رواية مسلم بفتح
 الراء وكسر الباء وتخفيف الباء
 وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية
 الاولى القصاص القصاص هما
 منصوبان أي أدوا القصاص وسلوه
 الى مستحقه وقوله صلى الله عليه
 وسلم كتاب الله القصاص أي حكم
 كتاب الله وجوب القصاص
 في السن وهو قوله تعالى والسنن
 بالن وأما قوله والله لا يقتص منها
 فليس معناه رد حكم النبي صلى الله
 عليه وسلم بل المراد به الرغبة الى
 مستحق القصاص ان يعفو والى
 النبي صلى الله عليه وسلم في
 الشفاعة اليهم في العفو وانما حلف
 نفسه ان لا يحتسوه أو ثقة بفضل

الحافظ بأن مسر وقاتل مع من أمر ومان في خلافة عمر فقد ظهر أن الذي وقع في الصحيح هو
 الصواب (وهي أم عائشة) رضي الله تعالى عنها (قالت بينا) بغير ميم (أنا وعائشة أخذتها الحمي)
 في أحاديث الانبياء بينا أجمع عائشة بالسة أدولحت علينا أمر آمن الانصار وهي تقول فعل الله
 بقلان وفعل بقلان قالت فقلت لم فأت انهن في ذكر الحديث فقالت عائشة أي حديث فآخبرتها
 قالت فسمعه أبو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ثم فخرت مغشيا عليهما
 فأتت الاوعليهما حتى بناقض (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل) الذي حصل لهما (في حديث)
 أي من أجل حديث (تحدث) به في حقها وهو حديث الافك وتحدث بضم أوله مبنيا لله فعول
 (قالت) أم ومان (ثم وقعت عائشة قالت منسلي ومثلكم كيعقوب وبنيسه بل سوات لكم
 أنفسكم أمر افسر جيل والله المستعان على ما تصفون) أي صفتي كصفته يعقوب عليه الصلاة
 والسلام حيث صبر صبر اجيالا وقال والله المستعان وسقط قوله بل سوات لكم أنفسكم الى جيل
 بغير أي ذر (باب قوله) عز وجل (ورأيت) امرأ العزير (التي هوفت بيها) بمصر (عن
 نفسه) وذلك أنه كان في غاية الجلال والبهاء والتكامل فدعاها ذلك الى ان طلبت منه برفق وابن
 قول أن يواقعها والمراد المصدر الرواية طلب الشكاح يقال راود فلان جاريته على نفسها
 وراودته هي عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطء وتعدى هنا بعن لانه ضمن معنى خادته
 أي خادته عن نفسه والمفاعلة هنا من واحد نحو داوت المريض ويحتمل ان تكون على
 يام بان كلامهما كان يطالب من صاحبه شيأ برفق هي تطالب منه الفعول وهو يطالب منها الترك
 (وغلقت الابواب) قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير (وقالت هيت لك) ولاي ذر هيت بكسر
 الهاء وهما الغتان (وقال عكرمة) مولى ابن عباس (هيت لك) اللغة (أخورية) بالحاء المهملة
 (ظ) وهذا اوصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس وقال أبو عبيد القاسم بن سلام وكان
 الكسائي يقول هي لغة لاهل حوران وقعت الى أهل الحجاز وسقط لك لابن عساكر (وقال ابن
 جبير) سعيد أي (تعاله) بها السكت وهذا اوصله الطبري وأبو الشيخ من طريقه وقال السدي
 معربة من القبطية بمعنى هلم لك وقال ابن عباس والحسين من السريانية وقيل من العبرانية
 والجمهور على انها عربية وقال مجاهد هي كلمة حث واقبال أي أقبل وبادر ثم هي في بعض اللغات
 تعين فعليتها وفي بعضها السمية وفي بعضها يجوز الامر ان كما استعرفه من القرآت ان شاء الله
 تعالى (وبه قال) حدثني) بالافراد (أحمد بن سعيد) بكسر العين أبو جعفر الدارمي المروزي قال
 أحمد ثنا بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وعمر بضم العين الأزدي البصري قال
 أحمد ثنا شعبة) بن الجراح (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن
 عبد الله بن مسعود) رضي الله تعالى عنه وسقط لفظ عبد الله لابي ذر (قالت هيت لك) بفتح
 الهاء والنونية ولاي ذر هيت بكسر الهاء وضم الفوقية من غير همز فيها (قال وانما فقرؤها)
 بالنون لا يذروا غيره يقرؤها بالياء (كما علمناها) بضم العين مبنيا للمفعول وهذا قد أورده المواقف
 مختصر او قد أخرجه عبد الرزاق كما قاله الحافظان ابن كثير وابن حجر عن الثوري عن الاعمش
 بالظن اني سمعت القراءة فسمعتهم متقار بين فاقروا كما علمتم واياكم والتنطع والاختلاف قائما
 عن كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأت هيت لك فقالت ان ناسا يقرؤها هيت لك قال لان أقرأها
 كما علمت أحب الي وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق طلحة بن مصرف عن أبي وائل ان
 ابن مسعود قرأها هيت لك بالفتح ومن طريق سليمان التيمي عن الاعمش بإسناده لكن قال بالضم
 ابوي عبد بن حميد من طريق أبي وائل قال قرأها عبد الله بالفتح فقلت له ان الناس يقرؤها بالضم

١ قوله لابن عساكر كذا في النسخ المطبوعة وفي غير نسخة من الخط لابي ذر اه صححه

لا يره معناه لا يخنثه لكرامته عليه
وفي هذا الحديث فوائد منها جواز
الخلق فيما ينظفه الانسان ومنها
جواز التناهي عن لا يخنث الفتنة
بذلك وقد سبق بيان هذا مرات
ومنها استحباب العفو عن
القصاص ومنها استحباب الشفاعة
في العفو ومنها ان الخيرة في القصاص
والدية الى مستحقه لآل المستحق
عليه ومنها اثبات القصاص بين
الرجل والمرأة وفيه ثلاثة مذاهب
أحدها مذهب عطاء والحسن انه
لا قصاص بينهما في نفس ولا طرف
بل تعيين دية الجنابة تعلقا بقوله
تعالى والآنحبالنبي الثاني وهو
مذهب جماهير العلماء من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم ثبوت
القصاص بينهما في النفس وفيما
دونها مما يقبل القصاص واحتجوا
بقوله تعالى النفس بالنفس الى
آخرها وهذا وان كان شرعا لمن قبلنا
وفي الاحتجاج به خلاف مشهور
للاصوليين فانما الخلاف اذا المرد
شرعا بتقريره وموافقته فان ورد
كان شرعا لتا بالاختلاف وقد ورد
شرعا بتقريره في حديث أنس
هذا والله أعلم والثالث وهو مذهب
أبي حنيفة وأصحابه يجب القصاص
بين الرجال والنساء في النفس ولا
يجب فيما دونها ومنها وجوب
القصاص في السن وهو مجمع عليه
اذا قلها كلها فان كسر بعضها
ففيه وفي كسر سائرهم نظام خلاف
مشهور للعلماء والاكترون على انه
لا قصاص والله أعلم

فذكره قال في الفتح وهذا أقوى وقراءة ابن مسعود بكسر الهمزة وبالفتح بغير همز وروى
عبد بن حميد عن أبي وأئل انه كان يقرأها كذلك لكن بالهمز اه وفي هذه اللفظة خمس قرآن
فنافع وابن ذكوان وأبو جعفر بكسر الهمزة وبالفتح بغير همز وروى
سأ كنة وتام مضمومة وهما بكسورة وهما كنة وتام مفتوحة أو مضمومة والتاثير
بفتح الهمزة وبالفتح بغير همز وتام مفتوحة وعن ابن محيصن فتح الهمزة وسكون الياء وكسر التاء وكسر
الهمزة والتاثير بها ياء ساكنة وكسر الهمزة وسكون الياء وضم التاء وعن ابن عباس هيب بفتح
الهمزة وكسر الياء بعدها باسم كنة ثم تامة مضمومة بوزن حيث فهي أربعة في الصاد فصار تامة
في تعيين كونهم اسم فعل في غير قراءة ابن عباس بزنة حيث وفي غير قراءة كسر الهمزة سواء كان ذلك
بالياء أو بالهمزة فن فتح التاء ثانيا على الفتح تحفينا نحو ما في وكيف ومن ضمها فقتبها بحيث ومن
كسر فعلى أصل التمام الساكنين وتعيين فعليتها في قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبني
لامفعول مسند ضمير المتكلم من هيات النبي وتحتل الامر بن في قراءة من كسر الهمزة وضم التاء
فيحتمل ان تكون فيه اسم فعل ثبت على الضم كحيث وان تكون فعلا مسندا للضمير المتكلم
من هاء الرجل وهي بكسرة ياء وقوله تعالى أكرمي (منهوا) أي (مقامه) بضم الميم قاله أبو عبيدة
* (وألفيا) أي (وجدنا ألفوا آباءهم ألفينا وعن ابن مسعود) عبدا لله مما وصله الحما كقول
مستدر كمن طريق جرير عن الأعمش في قوله تعالى في سورة اصافات (بل عجت وبسخرن
بضم التاء كما يقرأ هيت بالضم وعند ابن أبي حاتم من طريق الأعمش عن أبي وأئل عن ابن مسعود
انه قرأ بل عجت بالرفع وعن سعيد بن جبير بل عجت الله عجب واذا ثبت الرفع فليس لانكار
معنى بل يحتمل على ما يليق به تعالى * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبدا لله من الزبير المكي قال
(حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الأعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح
الموحدة آخره حاصلة مصغرا (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود
(رضي الله تعالى عنه) ذكر (ان قريشا ابنا وعن النبي) ولابي ذر عن النبي (صلى الله عليه وسلم
بالاسلام) زاد في الاستسقاء دعاء عليهم (قال اللهم اكنتهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم من
بفتح السين أي جذب وخط (حصة) بالحاء والصاد المشددة المهملة أي اذعمت (ككل شيء
حتى اكلوا العظام) زاد في الاستسقاء والميتة (حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبين
مثل الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (قال الله) عز وجل وفي الاستسقاء (فأبوسفيان
فقال يا محمد جئت تأمر بصله الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى فقرأ (فارتقب يوم تأتي
السماء بدخان مبين قال الله) عز وجل (انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون) أي الى الكفر
وفي الاستسقاء في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف يوم تأتي السماء
بدخان مبين الى قوله عائدون وفي سورة الدخان فاستسقى فسقوا ففرزت انكم عائدون فلما أصابتهم
الرفاهية فأترزل الله ١ عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال عبد الله
(أبي كشف) بضم الياء وفتح الشين نبيلا لفعول (عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى
الدخان) الحاصل بسبب الجوع (ومضت البطشة) الكبرى يوم يدر عن الحسن البطنة
الكبرى يوم القيامة * ووجه المناسبة بين الحديث والبرجة في قوله تعالى (فأبوسفيان فقال يا محمد
جئت تأمر بصله الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا ففيه أنه عننا عن قومه ككعنا
يوسف عليه الصلاة والسلام عن امرأة العزيز (باب قوله) جل وعلا (فلما جاءه الرسول) رسول
الملائك ليخرجه من السجن (قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن عنك) أي

والذي في الحديث في سورة الدخان فلما أصابتهم الرفاهية عادوا الى حالهم حين أصابتهم الرفاهية فأترزل الله الخ اه صححه عن

عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الله الا ياحدى ثلاث النيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة * حدثنا ابن عمير حدثنا أي ح وحدثنا ابن أي عمر حدثنا سفيان ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلى بن خنيسم قالوا أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش بهذا الاستناد مثله * حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن مثنى واللفظ لا حد فالأحد ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الا ثلاثة نفر التارك للاسلام المفارق للجماعة أو الجماعة شك فيه أحمد والنيب الزاني والنفس بالنفس قال الأعمش خشدت به ابراهيم خشدني عن الأسود عن عائشة بنته * وحدثني ججاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالوا حدثنا عبد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش بالاستنادين جميعا فحدثني سفيان ولهذا كرا في الحديث قوله والذي لا إله غيره * (باب ما يباح به دم المسلم) *
(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الله الا ياحدى ثلاث النيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة) هكذا هو في النسخ الزان من غير ياء بعد النون وهي لغة صحیحة قرئ بها بعد النون في الحديث اثبات قيل الزاني المحصن

عن حقيقة شأنهم ليعلم برأى عن تلك التهمة وأراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا ينحط قدره عند الملك ولعل معظم غرضه عليه الصلاة والسلام ان لا يقع خلل في الدعوة واطهار النبوة وقال فاسأله ما بال النسوة ولم يقل فاسأله أن يشتمس عن حالهن فهيجاله على البحث وتحقيق الحال ولم يتعرض لاهم أة العز يزعم ما صنعت به كراما وراعاة اللادب وعبر بما التي يسئل بها عن حقيقة النبي ظاهرا (أن ربي) العالم بخفيات الامور (بكيدهن علم) حين قلن أطع مولاناك أو ان كل واحدة منهن طعت فيه فلما لم يجد مطوبها منه طعت فيه ونسبته الى النبي فرجع الرسول من عند يوسف الى الملك فدعا النسوة واهم أة العز يزعم ما صنعت به كراما وراعاة اللادب وعبر بما التي يسئل بها عن حقيقة ما سألتكن (أذرا وذن يوسف عن نفسه) هل وجد من منه مبالا يكن فترهنه من محبات من كمال غشه حيث (قلن حاش لله وحاش) بغير ألف بعد النون (وحاشا) بها لفظا (تنزيه) فتكون اوهما ويدل له قراء بعضهم حاش الله بالتنوين (واستثناء) وذهب سيبويه وأكثر النصارى الى أنها حرف بمنزلة الا لكنها تخرج المستثنى * وقوله (ححصص) أي (وضع) الحق بانكشاف ما يغمره وهو معنى قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره أي استأصل قطعه بحيث ظهرت بشرته وهذا المعنى قالته امه أة العز يزعم ما صنعت به كراما وراعاة اللادب وعبر بما التي يسئل بها وقيل ان النسوة اقبلن عليها بقرنها وقيل خافت ان يشهدن عليها فاعترفت وهذه شهادة جائزة لما راعى جانبها ولم يذكرها البتة فعرفت انه ترك ذكرها تعظيما لها فكافأته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت ان الذنب كله من جانبها وانه كان مبرا عن الكل وسقط باب قوله لغير أي ذكر * وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (سعيد بن يزيد) بفتح الفوقية وكسر اللام وبعد التصنية الساكنة دال مهله * هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد المصري قال (حدثنا عبد الرحمن بن القاسم) المصري العتيق صاحب الامام مالك (عن بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضرب ضم الميم وفتح المعجمة ابن محمد المصري (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب ابن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري المصري الثقفي المقرئ أحد الأئمة الاعلام (عن يونس بن يزيد) الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن سعيد بن المسيب) الخزومي أحد الاعلام (وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا) هو ابن أخي ابراهيم الخليل وكان ممن آمن وهاجر معه الى مصر (أقد كان يأوى الى ركن شديد) يشير الى قوله تعالى قال لو أوردى بكم قوة أو أوى الى ركن شديد (ولوليت في السجن ما لبث يوسف) ولا يذرح ولوليت في السجن لبث يوسف بضم اللام وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع ساعات كما قيل (لا جبت الداعي) لا سرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن قال يحيى السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف يوسف عليه الصلاة والسلام بالاناة والصرح حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك فعمل المذنب حين يعنى عنه مع طول ابعثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايمن أراد أن يقيم الحجفة في حبسهم اياه ظلم ا فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع لانه صلوات الله وسلامه عليه كان في الامر منه مبادرة وعمله لو كان مكان يوسف صلى الله عليه وسلم والتواضع لا يضر غير كبير ولا يضر رفيه او لا يضر لذي حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرًا (ومن أحق من ابراهيم) في سورة البقرة وغبرها ونحن أحق بالشك من ابراهيم يعنى لو كان الشك مستطرقا الى الانبياء امكننا أن نحق به وقد علمت اني لم أشك في ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال له) ربه جلا وعلا (أولم تؤمن) بعد قوله رب ارنى كيف تحيي الموتى في السبع كافي قوله تعالى الكبير المة مال وغيره والاشهر في اللغة اثبات اليافق كل هذا وفي هذا الحديث اثبات قيل الزاني المحصن

حمره عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه كان اول من سن القتل

والمراد وجهه بالجحارة حتى يموت وهذا باجماع المسلمين وسبأني ايضا حه وبيان شروطه في باب ان شاء الله تعالى وأما قوله صلى الله عليه وسلم والنفس بالنفس فالمراد به الفصاح بشرطه وقد يستدل به أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنهم في قواهم يقتل المسلم بالذمي ويقتل الحر بالعبد وجهه والعلماء على خلافه منهم مالك والشافعي والليث وأحمد وأما قوله صلى الله عليه وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة فهو عاصم في كل مرتد عن الاسلام بأى ردة كانت فيجب قتله ان لم يرجع الى الاسلام قال العلماء ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة يبدعه أو يعي أو غيره كما وكذا الخوارج والله أعلم وأعلم ان هذا عام يخص منه الصائل ونحوه فيباح قتله في الدفع وقد يجاب عن هذا بأنه داخل في المفارق للجماعة أو يكون المراد لا يجعل تعدد قتله قصدا الا في هذه الثلاثة والله أعلم

(باب بيان اثم من سن القتل) قوله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه كان اول من سن القتل الكفل بكسر الكاف الجزع والنصيب وقال الخليل هو الضعف وهذا الحديث من قواعد الاسلام وهو أن كل من ابتدع شيئا من الشر كان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك فعمل مثل عمله الى يوم القيامة ومثله من ابتدع شيئا من الخير كان له مثل أجر كل من

(قال بلي) أمنت (ولكن) سألتك أن ترى كيف الاحياء (ليعلم من قلبي) فلم يكن شك في القدر على الاحياء بل أراد الترفي من علم اليقين الى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية (باب قوله) فقال (حتى اذا استبأس الرسل) ليس في الكلام شيئا تكون حتى غايته ولذا اختلف في تقديره يصح تعيينه بحيث فقد رده المخشري وما أرسلنا من قبلك الا رجالا آتيناهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي وما أرسلنا من قبلك الا رجالا آتيناهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي وما أرسلنا من قبلك الا رجالا آتيناهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي في الباب وأحسنها الاول اه وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن اويس أبو القاسم القرشي الاويسي المدني الاعرج قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبوني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت له) أي لعروة وبه لفظه لا في ذر (وهو) أي والحال انه (يسألها عن قول الله تعالى حتى اذا استبأس الرسل قال أي عروة (قلت) لها (ا كذبوا) بتخفيف المعجمة المنكورة بعد ضم الكاف (أم كذبوا) بتشديد عروة (قالت عائشة كذبوا) مشددة كما صرح به في الثلاثة في رواية الاحياء على تخفيفه وتشديده قال عروة (قلت) لها (فقد استيقنوا أن قومهم كذبوا فما حو بالظن قالت) أي عائشة (أجل) نعم (لمرى اقد استيقنوا بذلك) ولم يظنوا قال عروة (فقلت لها وظنوا أنهم قد كذبوا) بالتخفيف فردت عليه حيث (قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك برها) وهذا ظاهره أنها أنكرت فإذ التخفيف بناء على أن الضمير للرسل ولعلمنا بتلغها فقد ثبت متواترة في قراءة الكوفيين في آخره ووجهه بان الضمير في وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضمير ان في أنهم وكذبوا على الرسل أي وطن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوا أي كذبهم من أرسلوا اليه بالوحي ونصرهم عليهم أو ان الضمائر كلها ترجع الى المرسل اليهم أي ظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوا في ما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من العقاب كذبهم المرسل اليهم بوعد الايمان وقول الكرماني لم تذكر عائشة القراءة وإنما ذكرت التأويل خلاف الظاهر قال عروة (قلت) لها (فما قدمه الا بما قالت هم اتباع الرسل الذين آمنوا برهم وصدقوهم) أي وصدقوا الرسل (فطال عليهم البلاء واستأخروهم النصر حتى اذا استبأس الرسل من كذبهم من قومهم وظننت الرسل أن أسأعهم قد كذبواهم) فالضمائر كلها على قراءة التشديد عائدة على الرسل أي وطن الرسل أنهم قد كذبواهم في ما جاؤا به لظول البلاء عليهم (جاءهم نصر الله عند ذلك) وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيئته وهم النبي والمؤمنون والظن هنا بمعنى اليقين أو على حقيقته وهو رجحان أحد الطرفين وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكيم ابن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبوني) بالافراد (عروة بن الزبير) (قلت) أي لعائشة (اعلمها كذبوا تخففه قالت معاذ الله ظنوا) أي فذكرت نحو حديث صالح بن كيسان وقد ساقه المؤلف مختصرا وأوردته أبو نعيم في مستخرجها تاما ولفظه عن عروة أنه سأل عائشة فذكره نحو السابقة

(سورة العنكبوت) مكة في قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير مدنية في قول قتادة الا ولا يزال الذين كفروا وعرض من آواها الى ولو أن قرأنا وهي خمس وأربعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) قال ابن عباس سقطت البسمة له الغير أبي ذر وزادوا وا قبل قال ابن عباس (كاسط كفيه) يريد قوله تعالى

ابن أبي عمير حدثنا سفيان كهلم عن
الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث
جرير وعيسى بن يونس لانه سن
القتل ولم يذكر اول **حدثنا عثمان**
ابن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم
ومحمد بن عبد الله بن غير جيعان
وكيع عن الاعمش ح وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عمدة
ابن سليمان وكيع عن الاعمش
عن أبي وائل عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أول
ما يقضى بين الناس يوم القيامة في
الدماء **حدثنا عبيد الله بن معاذ**
حدثنا أبي ح وحدثني يحيى بن
حبيب حدثنا خالد بن يحيى بن الحرث
ح وحدثني بشر بن خالد حدثنا
محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن
منني وابن بشار قال حدثنا ابن أبي
عدى كهلم عن شعبة عن الاعمش
عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل غير أن
بعضهم قال عن شعبة يقضى
وبعضهم قال يحكم بين الناس

يعمل به الى يوم القيامة وهو موافق
للحديث الصحيح من سن سنة حسنة
ومن سن سنة سيئة والحدوث
الصحيح من دل على خير فله مثل أجر
فعله وللحديث الصحيح ما من داع
يدعو الى هدى وما من داع يدعو الى
ضلالة والله اعلم

باب المجازاة بالدعاء في الآخرة
وانها أول ما يقضى فيه بين الناس
يوم القيامة **قوله صلى الله عليه وسلم أول**
ما يقضى بين الناس يوم القيامة في
الدماء فيه تغليظ أمر الدماء وانها
أول ما يقضى فيه بين الناس يوم

دعوا الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشئ الا بكاسط كسبه الى الماء ليلبغ
فاه وما هو بياغه أى (مثل المشرك الذى عبد مع الله الها غيره) ولا يذرا لها آخر غيره (كمثل
العتشان الذى يتظر الى خياله) ولا يذرا الى غل خياله (فى الماء من بعيد وهو يريد أن يتناوله
ولا يقدر) أى عليه وهذا وصله ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس
ويجوز أن يراد بلوصول فى قوله والذين يدعون المشركون فالواو فى يدعون عائده ومفعوله
مخدوف وهو الاصنام والواو فى لا يستجيبون عائده على مفعول يدعون المخدوف وعاده عليه
الضمير كالعقلاء لمعلمتهم اياهما علمتهم والتقدير والمشركون الذين يدعون الاصنام لا تستجيب
لهم الاصنام الاستجابة كاستجابة الماء من يسط كفيه اليه يطلب منه أن يبلغ فاه والماء جاد
لا يعز بسط كفيه ولا يعطشه ولا يقدر أن يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو
على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعى أو شبهه وفى عدم فائد دعائهم عن بلغه العطش
حتى كره الموت وكشاه فى الماء قد وضعهما الا ليلغان فاه واه الطبرى من طريق العوفى عن ابن
عباس أو كطالب الماء من البر لا دلوا ولا يرشاهم يده اليها ليرفع الماء اليه واه الطبرى أيضا
من طريق أبي أيوب عن علي (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى قوله تعالى (سخر) أى (دلل)
الشمس والقمر لما يقصد منهما كتدليل المركوب للراكب أو لنيل منافعها وما وسقط هذا الا بى
ذروى اليونانية سخر ذلك بكاف بعد اللام وهى مصالحة فى الفرع لا ما هو الذى رأته فى النسخ
المتقدمة كنسخة آل ملك (متجاورات) ومراده قوله تعالى وفى الارض قطع متجاورات أى
متداينات) فى الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسخية خرة وصلبة صالحة للزرع والشجر
أولاحدهما وغير صالحة لشيء مع أن تاثير الشمس وسائر الكواكب فيها على السواك فليكن ذلك
سبب الانصالات الفلكية والحركات الكوكبية وكذلك أشجارها وزرعها ومختلفة جنسا
ونوعا وطعما وطبعام انها تسقى بماء واحد فلا بد من تخصص يخصص كلا منها بخاصية دون
أخرى وما ذلك الا ارادة الفاعل المختار وفى نسخة هنا قال مجاهد متجاورات طيبها عندها وخبيثها
السباغ وعندها وصله أبو بكر بن المنذر من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد **(المثلث)** فى قوله وقد
خلت من قبلهم المثلث ولا يذروا قال غيره المثلث (واحداهما مثله) بفتح الميم وضم المثناة
كسرة وهى امرات وهى الاشياء والامثال) قال أبو عميدة وعند الطبرى من طريق معمر عن قتادة
قال المثلث العتوبات وقال ابن عباس العتوبات المستاصلات كمثل قطع الاذن والانف
ونحوهما وهى كذلك لما بين العقاب والعاقب من المماثلة كقوله **وجر اسيسة سيسة مثلهما**
وقال تعالى (الامتثل أيام الذين خلوها) وقوله تعالى وكل شئ عنده بقدر) أى (بقدر)
لا يجاوز ولا ينقص عنه والعندية يحتمل أن يكون المراد بها أنه تعالى يخصص كل حادث بوقت معين
وحالة معينة بحيث لا يزيد ولا ينقص من قدره وعند حكماء الاسلام أنه تعالى وضع أشياء كلية
وأردع فيها قوى وخواص وسخر كها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة أحوال
جزئية معينة ومناسبات مخصوصة متقدرة ويدخل فى هذه الآية أفعال العباد وأحوالهم
وأحوالهم وهى من أدل الدلائل على بطلان قول المعتزلة **وقوله (معينات) ولا يذرى يقال**
معينات أى (ملائكة حافظة) يحفظونه فى نومهم ويقظتهم من الجن والانس والهوام من بين يديه
ومن خلفه ليللا ونهارا (تعقب) فى حنظله (الاولى منها الاخرى) فاذا صدت ملائكة النهار
عقبها ملائكة الليل وبالعكس واخرج الطبرى من طريق كنانة العدوى ان عثمان سأل النبي
صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكلين بالآدمى فقال لكل آدمى عشرة بالنيل وعشرة

قيامة وهذا العظيم أمرها وكثير خطرها وليس هذا الحديث محالنا الحديث المشهور فى السنن أول ما يحاسب به العبد صلواته لأن هذا

عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثه متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جدادى وشعبان الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد والله أعلم بالصواب (باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال) *

(قوله صلى الله عليه وسلم إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثه متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جدادى وشعبان) أما ذوالقعدة فبفتح القاف وذوالحجة بكسر الحاء هذه اللغة المشهورة ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء وقد أجمع المسلمون على أن الأشهر الحرم الأربعة هي هذه المذكورة في الحديث ولكن اختلفوا في الأدب المستحب في كيفية عدها فقالت طائفة ممن أهل الكوفة وأهل الأدب يقال الحرم ورجب وذو القعدة وذوالحجة لتكون الأربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة وجماهير العلماء هي ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب ثلاثة سردو واحد فرد وهذا هو الصحيح الذي جاءت به الأحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذي نحن فيه وعلى هذا الاستعمال أطبق الناس من الطوائف كلها

بالتهار واحد عن يمينه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه وآخر قابض على ناصيته فإن تواضع رُفِعَ وان تكبر وضع واثنان على شفتيه ليس يحفظان على الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من الحية أن تدخل فاه بمعنى إذا نام (ومنه) أي ومن أصل المعقبات (قبيل العقب) للذي يأتي في اثر الشيء (يقال عقبته) ولا يذوق قبل العقب أي عقبته (في اثره) بتشديد القاف في الفرع كأمه وضبط الميم على قول الزمخشري وأصل معقبات معقبات فأدغمت التاء في القاف كقوله وجاء المعذرون أي المعذرون ويجوز معقبات بكسر العين وقاله لاندغم في القاف ولا القاف في التاء لامن كلفه ولا من كلفين وقد نص التصريح فيون على أن القاف والكاف على منهما يدغم في القاف ولا يدغمان في غيرها ولا يدغم غيرهما فيهما وأما تشبيهه بقوله تعالى وما المعذرون فلا يتعين أن يكون أصله المعذرون وأما قوله ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناء على أن أصله معقبات فأدغمت التاء في القاف وقد بينا أن ذلك وهم فاحش والضمر فيه يعود على من المكروه أي لمن أسر القول ولن جهر به ولن استخفى ولن سرب جماعة من الملائكة يعقب بعضهم بعضاً ويعود على من الآخرة وهو قول ابن عباس قال ابن عطية فالعقبات على هذا حرس الرجل الذين يحفظونه قالوا والآية على هذا في الرؤساء الكفار واختاره الطبري في آخره الآن الماوردي ذكر على هذا التأويل أن الكلام نفي والتقدير لا يحفظونه وهذا ينبغي أن لا يسمع البتة كيف يبرز كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا تمام يجوز إذا كان المنفي مضارعاً في جواب قسم نحو والله فتقو وقد تقدم تحريره وتمام معنى الكلام كما قال المهدي يحفظونه من أمر الله في زعم وظنه اه ومن أمال السبب أي بسبب أمر الله وعلى ناهيها قال أبو البقاء من أمر الله من الجن والإنس وذكر الفراء أنه على التقديم والتأخير أي له معقبات من أمر الله يحفظونه لكن قال في الدر والاصل عدم ذلك مع الاستغناء عنه وأخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير قال حفظهم إياهم من أمر الله (الحمال) يريد قوله وهم يجادلون في الله وهو شديد الحمال (العنقوبه) قاله أبو عبيدة * وقوله تعالى (بأسط كفيه الى الماء ليقتبض على الماء) فلا يعمل منه على شيء قال

فأصبحت مما كان بيني وبينها * من الود مثل القابض الماء باليد والمعنى ان الذي يبسط يده الى الماء ليقتبضه كالأب يتفقه به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره لا ينتفعون بها أبداً وقد مر قريباً من هذا لهذا * وقوله تعالى فاحقل السبل زينة (رايما من ربا يربو) أي إذا زاد وقال الزجاج طافياً فوق الماء والرب يدوضر الغليان وخبثه أوه يحمله السبل من غنا ونحوه * (أومتاع زبدمشله المتاع ماقتعت به) كالأواني والآلات الخرب والحرب * (جفاه) قال أبو عمرو بن العلاء (اجفأت القدر) ولا يذوق يقال أجفأت القدر (أذغلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك عجز الحق من الباطل) وقالان هذا الكلام ضرب به للعق وأهله الشامل للقرآن وغيره والباطل وحز به فقوله أنزل من السماء مثل للقرآن والاولدية مثل للقلوب أي أنزل القرآن فأحتملت منه القلوب على قدر اليقين فالقلب الذي يأخذ منه ما ينتفع به فيحفظه ويتدبره تظهر عليه ثمرة ولا يخفى أن بين القلوب في ذلك تفاوت عظيم وقوله وأما الزبد فهو مثل الباطل في قوله تنفعه وسرعته زواله * (المهاد) في قوله وما أورد جهنم وبئس المهاد هو (الفراس) وهذا أساطل لا يذوق ثبات غيرها (يسرون) في قوله ويدرون أي (يدفعون) السبئية بما يلتمها بالحسنة وهذا وصف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ورجب مضر الذي بين جدادى وشعبان فيندرج

Handwritten text at the top of the page, possibly a title or header.



Main body of handwritten text, appearing to be a list or a series of entries, written in a cursive script.

Vertical text along the right edge of the page, likely from the adjacent page or a margin note.

فالتقيده هذه التقييد بالغة في ابضاحه وازالة اللبس عنه (١٨٥) قالوا وقد كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف

في رجب فكانت مضر تجعل رجباً
هذا الشهر المعروف الآن وهو
الذي بين جمادى وشعبان وكانت
ربيعة تجعله رمضان فلهذا أضافه
النبي صلى الله عليه وسلم إلى مضر
وقيل لأنهم كانوا يظنون أنه أكثر
من غيرهم وقيل إن العرب كانت
تسمى رجباً وشعبان الرجسين
وقيل كانت تسمى جمادى ورجباً
جمادين وتسمى شعبان رجباً وأما
قوله صلى الله عليه وسلم إن الزمان
قد استدار كهيئته يوم خلق
الله السموات والأرض فقال
العلماء معناه أنهم سموا الجاهلية
بتمسكون بجملة إبراهيم صلى الله
عليه وسلم في تحريم الأشهر الحرم
وكان يشق عليهم تأخير القتال
ثلاثة أشهر متواليات فكانوا إذا
احتاجوا إلى قتال آخر وتحريم
الحرم إلى الشهر الذي بعده وهو
صفر ثم يؤخرونه في السنة الأخرى
إلى شهر آخر وهكذا يفعلون في سنة
بعد سنة حتى اختلط عليهم الأمر
وصادفت حجة النبي صلى الله عليه
وسلم تحريمهم وقد بابق الشرع
وكانوا في تلك السنة قد حرموا
ذات الحجة لموافقة الحجاب الذي
ذكرناه فأخبر النبي صلى الله عليه
وسلم أن الاستدارة صادفت ما حكم
الله تعالى به يوم خلق السموات
والأرض وقال أبو عبيد كذا
بنسوة أي يؤخرون وهو الذي قال
الله تعالى فيه إنما أنسى زيادة في
الكفر فرغوا مما احتاجوا إلى الحرب
في المحرم فيؤخرون تحريمه إلى صفر
ثم يؤخرون صفر في سنة أخرى
فصادف تلك السنة رجوع الحرم
إلى موضعه وذكر القاضي وجوها

فندر ح تحته الدفع بالحسن من الكلام والوصل في مقابلة قطع الارحام وغيره ما من أخلاق
الكرام وتغيير منكرات أفعال اللثام (درا نه عنى) أى (دفعته) وسقط لغير أبي ذر عنى
(سلام عليكم) يريد قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم (أى يقولون
سلام عليكم) فأضمر القول ههنا لأن في الكلام دلالة عليه والقول المضمحل من فاعل يدخلون
أى يدخلون فالتين سلام عليكم بشارتة والسلامة (واليه مناب) أى (توبى) ومرجى
فنبى على المشاق أو إليه أو توب عن سالف خطيئتي ولابى ذر والمتاب اليه توبى وقوله (أقلم
بئاس) أى (لم) ولابى ذر أظلم (بينين) وبها قرأ على وابن عباس وغيرهما ورده الفراء بأنه لم يسمع
بئس بمعنى علمت وأجيب بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ويدل على ذلك قراءة على وغيره
كأمر وقد قال القاسم بن من وهو من ثقات الكوفيين هي لغة هوازن وقال ابن السكيت هي لغة
من النخع وانه قول رباح بن عدى

ألم يياس الأرقام أى أنا ليه • وان كنت عن أرض العشرة نائياً
وقول مصعب الرياحى

أقول لهم يا شعب اذ يا مروتنى • ألم تياسوا لى ابن فارس زهدم
والمعنى أقلم يعلم المؤمنون أنه لو تعاقبت مشيئة الله تعالى على وجه الألباء بإيمان الناس جميعاً
لا تموتوا (فأرعة) أى (داهية) تفرعهم وتلقاهم (فألميت) أى (أظلمت) للذين كفروا المدة
بتأخير العقوبة (من الملى) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحتية قال في الصحاح الهوى من الدهر
يقال أقام ما يمان الدهر قال تعالى واهجرنى ملياً أى طويلاً وضى منى من النهار أى ساعة طويلة
والماوة بكسر الميم ولابى ذر والملاوة بضمها يقال أقت عند ملاوة من الدهر أى حيناً وبرهة
ومنه ملياً كما مر (ويقال للواسع الطويل من الأرض) وهو العجرا (ملى) بفتح الميم مشهوراً كما
في اليونانية وقرعها لى ذر وفى أصل اليونانية مى كذا (من الأرض) وسقط لى ذر من الأرض
الثانى (أشق) أى (أشد من المشقة) قاله أبو عبيدة (معقب مغير) يريد قوله لا معقب
لكم أى لا مغير لرادته ولا يعقبه أحد بالرذو الانبغال (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في
قوله تعالى (متجاورات طيها وخبيثها السباح) وهذا قد ثبت في نسخة قبل قوله المثلث كما مر
(صنوان) جمع صنوكفتوان جمع فنوك (الختلان) أى (أكثر فى أصل واحد) وفي الحديث عم الرجل
صنوايه أى بجمعه ما أصل واحد (وغير صنوان) الخلة (وحددهما) واحد كصالح بنى آدم
وخبيثهم) قال الحسن هذا مثل ضرب به الله لقلب بنى آدم فقلب بقر فخشع ويخشع وقلب بسهم
وبه والكل (ابوهم واحد) وقوله (السحاب الثقال) يريد قوله تعالى وينشئ السحاب الثقال
أى (الذى فيه الماء) قال والسحاب اسم جنس والواحد صحابة والنقال جمع ثقيله لأنك تقول
صحابة ثقيلة وسحاب ثقال كما تقول امرأة كريمة نساء كرام وقال على السحاب غربال الماء
وقوله تعالى (كاسط كفيه) زاد أبو ذر لى الماء أى (يدعو الماء باسمه ويشير إليه يديه فلا يأتبه أبداً)
لأنه شعار به وهذا وصله الفريابي والطبرى من طرق عن مجاهد وهو مثل الذين يدعون آلهة غير
الله وسبق غير هذا في موضعين من هذه السورة (سالت) ولابى ذر فسالت (أودية بقدرها متلا
ظن واد) ولابى ذر كل واحد بجمعه فهذا صغير يسبح بقدره (زبد) أى
الزبد السيل) ولابى ذر الزبد بسبيل ولابى ذر بدمشقه أى عمان وقد دون عليه من الذهب
والفضة والحديد وغيرهما زبد الماء هو (خبث الحديد والحلبة) وقوله زبد مثله ثابت لى
وقد سبق ما فى ذلك من البحث قرى بياض (باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى) أى الذى تحملها أو حملها

قلنا بلى قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سببه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال فإن دماءكم وأموالكم قال محمد وأحسبه قال وأعراضكم حرام عليكم حرمه يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيا لئلكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليلعن الشاهد الغائب

(قوله ثم قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سببه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم إلى آخره) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفتيح والتقرير والتبسيه على عظم حرمة هذا الشهر والبلد واليوم وقوله الله ورسوله أعلم هذا من حسن أدبهم فانهم علموا أنه صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ما يعترفونه من الجواب فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الأخبار بما يعرفون (قوله صلى الله عليه وسلم فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم حرمه يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) المراد بهذا كله بيان تو كيد غلط تحريم الأموال والدماء والأعراض والتعذر من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الإيمان في أول الكتاب وذكرنا بيان أعرابه وأنه لا حجة فيه لمن يقول بالكفر بالمعاصي بل المراد به كفران التعم وهو محمول على من

فعل الموصولة فالمعنى أنه تعالى يعلم ما تحمله من الولد أهو كرام أنى وتام أم ناقص وحسن أم قبيح وطويل أم قصير وغير ذلك من الأحوال (وما تعريض الأرحام غيض) أي (تقص) بضم الهمزة وكسر القاف سواء كان لازما أو متعديا يقال غاض الماء وغضته أو الماء المعنى وما تعريضه الأرحام وما زاد أي ما أخذ من الأذى والمعنى يعلم ما تنقصه وما زاد في الجنة والمدة والعديد فان الرحم تشمل على واحد وعلى اثنين وعلى ثلاثة وأربعة يروى أن شريكا كان رابع أربع في بطن أمه وعن الشافعي أن شيخا باليمن أخبره أن امرأة ولدت بطونافي كل بطن خمسة وعن العوفي عن ابن عباس مما ذكره ابن كثير وما تعريض الأرحام يعني السقط وما زاد يقول وما زاد الرحم في الحمل على ما غاضت حتى ولدتها وما ولدنا أن من النساء من تحمل عشرة أشهر ومن تحمل تسعة أشهر ومن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص وأقصى مدة الحمل أربع سنين عندنا وخمس عند مالك وسنة عند أبي حنيفة وقال الضحاك وضعتني أمي وقد جعلتني في بطنها سنتين وولدتني وقد نبتت شيت انتهى وأقول في سنتين وعامين وعاشا أنه غرة يوم السبت مستهل جمادى الأولى ولدت في ربيع زينب وقتها الله تعالى لكل خير وأحسن عواقبها وجعل لها الذرية الصالحة لتسعة أشهر من ابتدائها وقد نبتت شيت ثم سقطت بعد نحو سبعة أشهر وقال مكحول الجنين في بطن أمه لا يطلب ولا يحزن ولا يغم ولا يغتا يا أمه رزقه في بطن أمه من دم حيضها ثم لا يحمض الحامض فإذا وقع إلى الأرض استهل واستم لاله استمد كما لمكانه فإذا قطعت سرتة حول الله رزقه إلى أمه حتى لا يطلب ولا يحزن ولا يغم ثم يصير طفلا يتناول الشيء بكفه فيأكله فإذا بلغ قال مولود أو القتل أنى بالرزق يقول مكحول يا ويحك غذاك وأنت في بطن أمك وأنت طفل صغير إذا اشتدت وعقلت قلت هو الموت أو القتل أنى بالرزق ثم قرأ مكحول يعلم ما تحمله كل أنثى تغيض الأرحام وما زاد انتهى والاسناد إلى الرحم لا يخفى أنه مجازي إذا فاعل حقيقة قوله تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله تعالى لا يجاوز ولا ينقص عنه • وبه قال (حدثني) بالأمير (ابراهيم بن المنذر) الخزازي بالهامة المهملة والزاي المجهدة قال (حدثنا من) بفتح الميم وسكون اللام آخره نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي المشددة وبعد الألف زاي أخرى (قال حدثني) بالأمير (مالك) الإمام (عن) عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال أبو مسعود بن قيس ابراهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال في الفتح قد أخرج الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر البرمكي عن معن ورواه أيضا من طريق القعقبي عن مالك لكنه اختصره وكذا أخرجه الامام عبيد بن يونس بن القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه أحمد بن أبي طيبة عن مالك بن نافع عن ابن عمر فوهم فيه اسنادا ومثالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الغيب بوزن مصابيح ولا يذره فاتح بوزن مساجد جمع مفتاح مفتاح الميم أي خزان الغيب (خمس لا يعلم الله) ذكر خمسة وان كان الغيب لا يتناهى لأن العدد لا يتنى الزائد أولانهم كانوا بعدة دون معرفة (لا يعلم ما في عند الله ولا يعلم ما تعريض الأرحام) أي ما تنقصه (اللا الله ولا يعلم متى يأتي المطر الا الله) أي الا عند أمر الله به فيعلم حينئذ كالسابق إذا أمر تعالى به (ولا تدري نفس بأى أمر أوتت) أي في بلد هاهم في غيرها كالاتدري في أي وقت تموت (ولا يعلم متى تقوم الساعة) أحسن (الله) الامن ارتضى من رسول فإنه يطلع على ما يشاء من غيبه والولى التابع له يأخذ عنه (سبق شئ من فوائده الحديث في سورة الانعام فالتفت اليه كالاستسقاء في يأتي الامام بشئ ان شاء الله تعالى في آخر سورة لقمان وبالله المستعان

الكتاب وذكرنا بيان أعرابه وأنه لا حجة فيه لمن يقول بالكفر بالمعاصي بل المراد به كفران التعم وهو محمول على من (سورة)

فعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه ثم قال الأهل بلغت (١٨٧) قال ابن حبيب في روايته ورجب مضر وفي رواية

أبي بكر فلا ترجمه وابعدي حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن

زريع حدثنا عبد الله بن عون عن

محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي

بكرة عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم

تعد على بعيره وأخذ أناس بخطامه

فقال أتدرون أي يوم هذا قالوا الله

ورسوله أعلم حتى ظننا أنه سيبعه

سوى اسمه فقال أليس يوم النحر

قلنا بلى يا رسول الله قال فأى شهر

هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال أليس

بذي الحجة قلنا بلى يا رسول الله قال

فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم

قال حتى ظننا أنه سيبعه سوى

اسمه قال أليس بالبلدة قلنا بلى يا رسول

الله قال فان دماءكم وأموالكم

وأعراضكم عليكم حرام كحرمة

يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم

هذا قيل بلغ الشاهد الغائب قال ثم

انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما

وإلى جزعة من الغنم فقسها بيننا

استحل قتال المسلمين بلا شبهة (قوله

صلى الله عليه وسلم يبلغ الشاهد

الغائب) فيه وجوب تبليغ العلم

وهو فرض كفاية فيجب تبليغه

بحيث ينتشر (قوله صلى الله عليه

وسلم فاعل بعض من يباغته يكون

أوعى له من بعض من سمعه احتج به

العلماء لجواز رواية الفضلاء وغيرهم

عن الشيوخ الذين لاعلم لهم

عندهم ولا فقه اذا ضبط ما يحدث

به (قوله تعد على بعيره وأخذ أناس

بخطامه) انما أخذ بخطامه ليصون

البعير من الاضطراب على صاحبه

والترويض على راحته وفيه دليل

على استحباب الخطبة على موضع

عال من منبر وغيره سواء خطبة

الجمعة والعيد وغيرهما وحكمته

انه كلما ارتفع كان أبلغ في اسماعه

«سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام»

مكية وهي احدى وخسون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) باب) وسقطت البسمة لتغير أبي ذر

وكذا باب (قال ابن عباس) رضى الله عنهم ما في قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم (هاد) أي

(داع) يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبي مخصوص بمجرات من جنس

ما هو الغالب عليهم والظاهر أن وقوع ذلك ههنا من ناسخ (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي

(صديدي) من قوله تعالى ويسق من ماء صديدهو (فيج ودم) وقال قتادة هو ما يسيل من لجه

وجله وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر قد خال القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج

لزناة وهل الصديديعت أم لا فقيل نعمت الماء وفيه تأويلان أحدهما انه على حذف أداة التشبيه

أي ما مثل صديدهو على هذا فليس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثله في التين والغلط والقذارة

كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني ان الصديدي لما كان يشبه الماء أطلق عليه

ماء وليس هو ماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديدي المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب

الحق وفيه نظير اذ ليس بمشقة الاعلى قول من فسره بأنه صديدي بمعنى مصدر وأخذ من

الصدو كانه لكرهته مصدر ودعاه أي يتبع عنه كل أحد ويدل عليه بتجرعه أي يتكف بجرعه

وتذاولا يكاد وسقط وقال مجاهد الخ لا يذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في تفسيره

والطبري أيضا (اذ كروا نعمة الله عليكم) أي (أيادي الله عندكم وياومه) أي بوقائعه التي وقعت

على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله تعالى واتاكم (من كل ما سألتموه)

أي (رغبتم اليه فيه) وفي قولان قبل زائدة في المفعول الثاني وهذا انما يأتي على قول الاخفش

وقيل بعبضية أي آتاكم بعض جميع ما سألتموه نظرا لكم ولصالحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف

أي وآتاكم شيئا من كل ما سألتموه وهو رأي سيويه (ببعون اعوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد

الرحيم (بالتسون) ولا يذرت بعونها لتسون بالفوقية بدل التحسية فيما (لهاعوجا) أي زيفا

ونكورا عن الحق ليقصد حوافيسه وأشار بقره لها الى الاصل ولكنه حذف الجار وأصل الفعل

والاضلال يكون بالسعي في صد الغيوب والقاء الشك والشبهات في المذهب الحق ومحاول تصحيح الحق

بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية (واذ نادى ربكم) أي (أعلمكم آذنكم) بمد الهمزة والمعنى آذن

بأننا يبلغنا ما تفعل من التكلف وفي رواية أبي ذر كافي فح الباري أعلمكم ربكم أي ان شكرتم

فستى من الاجتهاد وغيره بالايمان والاحكام الاعمال لازيدنكم النعم وان جحدتموها فان عذابي

سأهبها الدنيا والنار في العقبى في غاية الشدة (ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (أيديهم في أفواههم)

قال أبو عبيدة (هذا منسل) ومعناه (كفوا عما أمروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد

فرضوا كلام أبي عبيدة بأنه لم يسمع من العرب رديده في فيه اذ ترك الشيء الذي كان يفعله اه

وعند الذي قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وأنكره التتبي ونقله كافي الباب لم يسمع أحد

يقول رديده الى فيه اذ ترك ما أمر به وأجيب بأن المنيب مقسوم على الشاق قال في الدرر والضمائر

الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أي فرد الكفار أيديهم في أفواههم من الغيظ كقوله تعالى عضوا

عليكم الانامل من الغيظ فني على بابهم من الظرفية أو فردوا أيديهم على أفواههم ضحكا واستهزاء

فني بمعنى على أو أشاروا بأيديهم الى السننهم وما نطقوا به من قواهم انا كفرا فني بمعنى الى وان

يكون الاطلاق للكفار والآخر للرسول أي فرد الكفار أيديهم في أفواه الرسل أي أطبقوا أفواههم

يشيرون اليهم بالسكوت وقوله ذلك لمن خاف (مقامي) قال ابن عباس (حيث يفقه الله بين يديه)

الناس ورويتهم اياه ووقوع كلامه في نفوسهم (قوله ثم انكفأ الى كبشين أملحين فذبحهما واولى جزعة من الغنم فقسها بيننا) انكفأ همز

هو حدثنا محمد بن مثنى حدثنا جاد بن معدة عن (١٨٨) ابن عون قال قال محمد قال عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم جلس النبي صلى الله عليه وسلم على بعير قال ورجل أخذ من ماله أو قال يخطمه فذكر نحو حديث يزيد ابن زريع • وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا قره بن خالد حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن رجل آخر هو في نفسه أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكر • حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن نراش قال حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا قره بن سعيد بن يحيى بن سعيد بن يحيى بن عبد الرحمن بن أبي بكر • قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال أي يوم هذا وسأقول الحديث بمثل حديث ابن عون غير أنه لا يذكر وأرضكم ولا يذكر ثم انكفأ إلى كبشين وما بعده وقال في الحديث كرامة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم أشهد آخره أي انقلب والاملج هو الذي فيه يابض وسواد والبياض أكثر وقوله جز يعصم الجيم وقع الزاي ورواه بعضهم جز يعصم بفتح الجيم وكسر الزاي وكلاهما صحيح والاول هو المشهور في رواية المحدثين وهو الذي ضبطه الجوهرى وغيره من أهل اللغة وهي القطعة من الغنم تصغر جزعة بكسر الجيم وهي القليل من الشيء يقال جزع له من ماله أي قطع وبالساني ضبطه ابن فارس في الجمل وقال وهي القطعة من الغنم وكأنها فصيله بمعنى مفعولة كضفيرة بمعنى مضمورة قال القاضي قال الدارقطني قوله ثم انكفأ إلى آخر الحديث وهم من ابن عون فيما قبل وانما رواه ابن سيرين عن أنس فأدرجه ابن عون هنا

يوم القيامة للعساب وقوله (من ورائه) أي من (قدومه) ولا يذوق قدامه جهنم بنصب ميم قدامه وهذا قول الأكثر وهو من الاضداد وعليه قوله عسى الكرب الذي أميت فيه • يكون وراءه فرج قريب أي قدامه وقول الآخر أليس ورائي ان تراخت معنيتي • لزوم العصا تحنى عليها الاضالع وقيل بعد مونه • وقوله تعالى انا كنا (لكم تبعاً) قال أبو عبيدة (واحد ما تابع مثل غيب وغائب) وخادم ونادم أي يقول الضعفاء للذين استكبروا أي رؤسائهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم تبعاً أي التكذيب للرسل والاعراض عنهم • وقوله تعالى ما أنا (بمصرخكم) قال (استصرخني) أي (استغاثني) فكان همزة للسلب أي أزال صراخه (يستصرخه من الصراخ والمعنى ما أنا بمصرخكم من العذاب وسقط لابي ذر قوله بمصرخكم الخ (ولا خلال مصدر خالته خلا لا) قال طرفه كل خليل كنت خالته • لا ترك الله واضحه (ويجوز أيضاً جمع خلة وخالل) كبرية وبرام وهذا قاله الاخفش والجهوه على الاول والخاللة المساحبة • (اجتنت) من قوله تعالى كشجرة خبيثة اجتنتت أي (استوصلت) وأخذت جنتها بالكسبية قال لقيط الايادي هذا الخلا الذي يجتأ أصلكم • فن رأى مثل ذا آت ومن سمعا (باب قوله) تعالى (شجرة طيبة) شجرة طيبة الفماد كالنخله وشجرة التين والعنب والمان (أصلها ثابت) راسخ في الارض ضارب بعروته فيها آمن من الانقطاع والزوال (وفرعها) اعلاها (في السماء) لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل وبتى ارتفعت كانت بعيدة عن عضون الارض فثمارها نقيه طاهرة عن جميع الشوائب (تؤتى أكلها) تعطى غيرها (كل حين) أتته الله تعالى لأثمارها وقال الربيع بن أنس كل حين أي غدوة وعشية لان ثمر النخل يؤكل أبدأ لاؤتمار صيفا وشتاءً امامراً أو رطباً أو بسراً كذلك عمل المؤمن يصعد أول النهار وآخره وبركة انبساطه لا تقطع أبداً بل متصل اليه في كل وقت والاستفهام في قوله ألم تر كيف ضرب الله مثلا للتقوى وفائدته الايقاظ له أي ألم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد وكل كلمة حسنة كالجد والاستغفار والتلذذ وعن ابن عباس هي شجرة في الجنة أصلها ثابت في الارض وأغلاها في السماء كذلك أصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا أتاكم بها عرجت ولا تجب حتى تنتهي إلى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلام الطيب والعمل الصالح يرفعه وسقط قوله باب قوله غير أبي ذر وله وفرعها الخ قوله ثابت الآية • وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذوحدثنا (عبيد بن اسعبل) القريشي الهباري ٥٥٠ عبد الله وعبيد لقب غلب عليه (عن أبي اسامة) جاد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين وصغر ابن عمر المري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) أنه قال كما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أخرون بشجرة تشبهه) ولا يذو تشبهه (أو كالرجل المسلم) شك من الراوى (لا يفتات) بتشديد الفوقية أخوه أي لا يتناثر (ورفعها ولا ولا) ذكر ثلاث صفات أخو للشجرة لم يبينها الراوى واكتفى بذكر كبركته لانه لا يذو قد ذكر وافي تفسيره ولا يقطع غيرها ولا يعدم فيؤها ولا يبطل ثمرها (تؤتى أكلها كل حين) وقت (قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخله ورايت أبا بكر وعمر) رضى الله تعالى عنهم (لا يتكلمان فكهرا) ان أن تكلم هيبه منهما أو توقيرا (فالمأ يقولوا) أي الماضرون ولا يذو

الكنهية

قال اني لقا عديع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل يقول آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبلته فقال انه لولم يعترف اقبلت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت انا وهو

في هذا الحديث فرواه عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وقد روى البخاري هذا الحديث عن ابن عون فلم يذكر فيه هذا الكلام فلعله تركه عمدا وقد رواه ايوب وقره عن ابن سيرين في كتاب مسلم في هذا الباب ولم يذكر فيه هذه الزيادة قال القاضي والاشبهان هذه الزيادة انما هي في حديث آخر في خطبة عبد الاضحى فوهم فيها الراوي فذكرها مضمومة الى خطبة الحجة وهما حديثان ضم ائسدهما الى الآخر وقد ذكر مسلم هذا بعد هذا في كتاب الضحايا من حديث ايوب وهشام عن ابن سيرين عن ائس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فامر من كان ذبح قبل الصلاة ان يعيده ثم قال في آخر الحديث فانكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كئسين املعين فذبحهما فاقام الناس الى غنمة فتوزعوا فهذا هو الصحيح وهو دافع للاشكال والله عز وجل اعلم (باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولي القتل من التصاص واستحباب طلب العفو منه) »

(قوله جاء رجل يقول آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبلته قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت انا وهو

الكئسين فلم يقولوا أي العمران (شيأ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل) والحكمة في غسيل الاسلام بالشجرة ان الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة اشياء عرف راسخ وأصل قائم وفرع عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة اشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالابدان (فلما قلنا قلت لعمر يا ابتاه) يسكون الهاء معهما عليهما في الفرع وأصله وفي غيرهما بينهما (والله لقد كان وقع في نفسي انها النخله فقال) أي عمر (مامنعك ان تكلم) بحذف احدى التاءين (قال) أي ابن عمر قلت (لم اركم تكلمون) بحذف احدى التاءين أيضا (فكرهت ان اترككم أو أقول شيأ قال عمر لان تكون فلما أحب الى من كذا وكذا) أي من جر التيم كما في الرواية الاخرى وقد وضع ان المراد بالشجرة في الآية النخله لان شجرة الجوز الهندي ثم اخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف في الآية قال هي شجرة جوز الهند لا تعطل من ثمرة تحمل كل شهر اه ونفع النخله موجود في جميع اجزائها مستمر في جميع احوالها فمن حين تقطع الى حين تبتس تؤكل انواعا ثم ينقطع بجميع اجزائها حتى النوى في علف الابل والليف في الحبال وغير ذلك مما لا يخفى وقد سبق هذا الحديث في كتاب العلم (باب) بالتونين في قوله تعالى (ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) كلمة التوحيد لا اله الا الله لانهم ارضخت في القلب بالدليل أي يديهم الله عليها كما اطعمت اليها نفوسهم في الدنيا والجهنم وعلل انهم انزلت في سؤال المكلفين في القبر فيلحق الله المؤمن كلمة الحق عند السؤال فلا يزل وسطه باب غير أبي ذر وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا عتبة بن الجراح) قال أخبرني بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثناة بينهما راسا كنه الحضرمي أبو الحرث الكوفي (قال سمعت سعد بن عبيدة) يسكون عين سعد بنهما في عبيدة صغرا غير مضاف (عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر) أي بعد اعادة روحه الى جسده عن ربه ودينه ونبيه (يشهدان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله) عز وجل (ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) الذي ثبت بالجنة عندهم (في الحياة الدنيا) قبل الموت كما ثبت في الذين فتنهم أصحاب الاخدود والذين نشروا بالمناسير (وفي الآخرة) في القبر بعد اعادة روحه في جسده وسؤال المكينه وانما حصل لهم الثبات في القبر بسبب مواظبتهم في الدنيا على هذا القول ولا يخفى ان كل من كانت المواظبة عليه أكثر كان رسوخه في القلب أكثر ثبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة بمكرمه وقيل في الحياة الدنيا في القبر عند السؤال وفي الآخرة عند البعث اذ استلوا عن معتقدتهم في الموقف فلا يتلعمون ولا تندسهم أهوال القيامة * وهذا الحديث فيسبوق في باب ما جاء في عذاب القبر من الجنائز * هذا (باب) بالتونين وهو ساقط غير أبي ذر في قوله تعالى (أم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا) قال أبو عبيدة (أم تعلم) ولا يذرا لم تر (كقوله) تعالى (لم تر كيف ألم تر الى الذين خرجوا اذ الرؤية بالابصار غير حاصله اما لتعذرهما ولتعسرهما عانقوا في الآية حذفت مضاف أي غير واشكر نعمة الله كثيرا بان وضعوه مكانه وقول صاحب الاوار كالكشاف أو بدلوا نفس النعمة كفر اقاتهم لما كفروها سلبت منهم فصاروا تاركين لها محصلين الكفر بدلها تعقب بأنه ليس بقوى لانه يقتضى حدوث الكفر حينئذ وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا ظاهر لا خفاء فيه * (البوار) في قوله تعالى وأحلوا قومهم دار البوار هو (الهلاك) قال

فلم أر مثلهم ابطال حرب * غداة الروح اذ خيف البوار وأصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان الكساد يؤدي الى الفساد والهلاك أطلق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبلته فقال انه لولم يعترف اقبلت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت انا وهو

تختب من شجرة فسبني فأغضبي فضرته (١٩٠) بالفأس على قرنيه فقتلته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

هل لك من شئ تؤذيه عن نفسك قال مالي مال الا كسائي وفاسي قال فترى قومك يشترونك قال انا أهون على قومي من ذلك فرمى اليه بنعته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله انه بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يوبأ بك

عليه البوار والقول منه (بار بيور بورا) بفتح الواو الموحدة وسكون الواو (قوما بورا) أي (هالكين) فإنه ابو عبيدة وغيره ويحتمل أن يكون بورا مصدرا وصفه الجمع وأن يكون جمع بأثر المعنى ومن وقوع البور على الواحد قوله

يا رسول المليك ان لساني * راتقي ما فتقت اذا نابور

ورثت قوله قوما بورا الا نذر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا سفيان بن عيينة) (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح أنه (سمع ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما يقول في قوله تعالى (لم تر الى الذين بدلوا عهدة الله كفرا قال هم كفار أهل مكة) وعنه الطبري من طريق أخرى عن ابن عباس أنه سأل عمر عن هذه الآية فقال من هم قال هم الأجرال من بني مخزوم وبني أمية أخوالي وأعمامك فاما أخوالي فاستأصلهم الله يوم بدر وأما أعمامك فأملى الله لهم الى حين والمراد كافي الفتح بعض بني أمية وبني مخزوم فان بني مخزوم لم يستأصلوا يوم بدر بل المراد بعضهم كأبي جهل من بني مخزوم وأبي سفيان من بني أمية وعند أبيه من وجه آخر ضعف عن ابن عباس هم جيلة بن الهم والذين تبعوه من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ ابن كثير والمشهور الصحيح عن ابن عباس هو القول الاول وان كان المعنى يعم جميع الكفار فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس * وهذا الحديث ذكره في غزوة بدر

(سورة الحجر) *

ولا يذرعن المستعمل تفسير سورة الحجر وهي مكية وآياتها تسع وتسعون وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبري من طرق عنه في قوله تعالى هذا الصراط المستقيم) معنى (الحق يرجع الى الله وعليه طريقه) لا يرجع على شئ وقال الاخفش على الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيره ما أي من امر عليه مر على أي على رضواني وكرامتي وقيل على بمعنى الى وهذا الاشارة الى الاخلاص المفهوم من الخلق وقيل الى انتفاء تزيينه واغوائه وقوله وانهما (لبا امام ميين) أي (على الطريق) الواضح والامام اسم لما يؤتم به قال الفرما والزا جاح جعل الطريق اماما لانه يؤتم ويتبع قال ابن قتيبة لان المسافر ياتمه حتى يصير الى الموضع الذي يريد وميين أي في نفسه أو ميين لغيره لان الطريق يهدي الى المقصد وضهير التنبيه في وانها الاربع أنه لقر بني قوم لوط وأصحاب اليبكة وهم قوم شعيب لتقدمه ما ذكرنا وقوله لبامام ميين على الطريق ثابت لابن ذر عن المستعمل (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما فيما وصله ابن أن حاتم في قوله (لعمرك) معنى (لعيثك) والعمرك والعمر بفتح العين وضهها واحد وهو مائة الحية ولا يستعمل في القسم الا بالفتح وفي هذه الآية شرف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى أقسم بحياته ولم يفعل ذلك لغيره سواء على ما نقل عن ابن عباس أو الخليل هنا اللوط عليه الصلاة والسلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمي والقسم بالعمر في القرآن وأشعار العرب وفصيح كلامها في غير موضع وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا تقطع عنها ويضاف لكل شئ لكن منع بعض أصحاب المعاني فيما ذكره الزهراوى اضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمروا وهو بقاء أزلى وقد سمع اضافته الى الله تعالى قال

اذا رضيت على بنو قشير * لعمر الله أعجبني رضاهما

ومنع بعضهم اضافته الى الله المشكك قال لانه حلف بحياته المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

لعمرى وما عمرى على بنين * لقد نطق بطلا على الافارع

الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يوبأ بك (قوم

واتم صاحبك قال يا بني الله اعلمه قال بلى قال قال فان ذلك (١٩١) كذلك قال فرمى بنسبته وخلق سبيله

واتم صاحبك قال يا بني الله اعلمه قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسبته وخلق سبيله وفي الرواية الاخرى انه انطلق به فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القائل والمقتول في النار) اما قوله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو منله فالصحيح في تأويله انه منله في انه لافضل ولا منة لاحد له ما على الاخر لانه استوفى حقه منه بخلاف ما لو عفا عنه فانه كان له الفضل والمنه وجرى بثل ثواب الاخرة ويجوز قيل في الدنيا وقيل فهو منله في انه قاتل وان اختلفا في التحريم والاباحة لكنهما استويا في طاعتها الغضب ومتابعة الهوى لاسيما وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم منه العفو وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال به هذا اللفظ الذي هو صادق فيه لا يهجم المقصود صحيح وهو ان الوثي ربما خاف فعفا والعفو مصلحة للولي والمقتول في دينهم ما قوله صلى الله عليه وسلم يومئذك واتم صاحبك وفيه مصلحة للجاني وهو انقاذ من القتل فلما كان العفو مصلحة توصل اليه بالتعريض وقد قال الصيرى وغيره من علماء اصحابنا وغيرهم يستحب للمفتي اذا رأى مصلحة في التعريض للمستفتي ان يعرض تعريضاً يحصل به المقصود مع انه صادق فيه فالواو مثاله ان يسأله انسان عن القاتل هل له توبة ويظهر للمفتي بقرينة انه ان أفتى بان له توبة ترتب عليه مفسدة وهي ان الصائل يستنون القتل لكونه يجذب بعد ذلك منه مخر جافية قول المفتي واحالة هذه صرح عن ابن عباس انه قال لا توبة لقاتل فهو صادق في انه صرح عن ابن عباس وان كان المفتي لا يعترف بذلك ولا يوافق ابن عباس في هذه المسئلة لكن السائل انما

(قوم منكرون أنكروهم لوط) قيل لانهم سلوا ولم يكن من عاداتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشياطين الخفاف عيون القوم فقال هذه الكلمة يعني تنكركم بنفسي وتنفر عنكم فقالت الملائكة ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسر لك وبشيء للناس من عدوك وهو العذاب الذي توعدتم به فيموتون فيه وسقط قوله لعرك الى هنا لا يذرا في رواية المستمل (وقال غيره) غير ابن عباس في قوله تعالى الاولها (كتاب معلوم) اي (أجل) اي ان الله تعالى لا يهلك أهل قرية الا ولها أجل مقدرة كتب في اللوح المحفوظ أو كتاب مختص به (لوما تاتينا) اي (هلانا تاتينا) يا محمد يا ملائكة تصديق دعوا ان كنت صادقا وتعديينا على تكذيبك كما جاءت الامم السابقة فاننا نصدقك حينئذ فقال الله تعالى ما نزل الملائكة الا تنزيلا ملتبسا بالخلق أي الوجه الذي قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة في اتيانكم فانكم لاتزدادون الا عنادوا وكذا الاحكام في استئصالكم مع انه سقت كلنا بايمان بعضكم أو اولادكم وسقط لفظنا تاتينا لا يذر (شيع) في قوله تعالى ولقد ارسلنا من قبلك في شيع الاولين معناه (أمم) قاله أبو عبيدة (و) يقال (للاولياء) اي (بشيع) وقال غيره شيع جمع شيعته وهي الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعه اذا تبعه ومفعول ارسلنا في قوله ولقد ارسلنا من قبلك محذوف أي ارسلنا رسلا من قبلك دل الارسال عليهم وفيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون أي عادة هؤلاء مع الرسل ذلك (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى في سورة هود وجاءه قومه (بهمز) أي (مسرعين) اليه وقوله تعالى ان في ذلك لايات (للمؤمنين) أي (للمناظرين) قال نهاب الواسم المناظر اليك من قرنك الى قدمك وفيه معنى التثبيت الذي هو الاصل في التوسم وقال الزجاج حقيقة التوسمين في اللغة المتبئين في نظره حتى يعرفوا جهة الشيء وعلامته وهو استقصاء وجوه التعرف قال

أو كملوا وردت عكاظ قبيلة * بعثت الى عمر بفها يتوسم

وقال مجاهد مدعى الآية للمتفرسين وقال قتادة للمعتبرين وقال مقاتل للمتفكرين والمراد صيغة العذاب الذي أخذ قوم لوط داخلين في شروق الشمس ورفع جبريل عليه الصلاة والسلام مدينهم الى السماء ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى المناظرين لا يذر * وقوله تعالى لقالوا انما (سكرت) بتشديد الكاف أي (غشيت) بضم الغين وتشديد الشين المكسورة المجمعتين وقيل سدت يعني لوقفتنا على هؤلاء المفترحين بايمان السماء فظلوا صاعدين اليها مشاهدين لجهنمها ومشاهدين لاصعود الملائكة وهو جواب قوله لوما تاتينا بالملائكة لقالوا الشدة عنادهم انما غشيت أو سدت ابصارنا بالبحر وسقط من قوله وقال مجاهد الى هنا للعموى والكشمهني وقوله ولقد جعلنا في السماء (بروجا) أي (منار الشمس والقمر) قال عطية هي قصور في السماء عليها الطروس وقوله ارسلنا الرياح (لواقح) أي (ملاقح) و(ملقحة) بفتح القاف وكسرها جمعها لاقح من القح فهو ملقح فحقه ملاقح فخذت الميم تخفيفا وهذا قول أبي عبيدة قال الجوهرى ولا يقال ملاقح وهو من التوادر وقيل لواقح جمع لاقح يقال لفتحت الرياح اذا حلت الماء وقال الأزهرى حواصل تحمل السحاب كقولك أفتحت الناقة فلتفت اذا حلت الجنين في بطنها اشبهت الرياح بها قال

اذا لفتحت حرب عوان مضرة * ضروس يهز الناس أياها باعضل


قال ابن عباس الرياح لواقح الشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الرياح المبشرة فتعم الارض قائم يبعث المثيرة فتثير السحاب ثم يبعث المولفة فتؤلف السحاب بعضها الى بعض قال لا توبة لقاتل فهو صادق في انه صرح عن ابن عباس وان كان المفتي لا يعترف بذلك ولا يوافق ابن عباس في هذه المسئلة لكن السائل انما

أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
برجل قتل رجلاً فادعوا للمقتول
منه فأنطقه وفي عنقه نسيعة
يجرها فلما أدبر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم القاتل والمقتول في
النار قال فأتى رجل الرجل فقال له
مقالة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فخفي عنه قال اسمعيل بن سالم
فقد كرت ذلك لطيب بن أبي ثبات
فقال حدثني ابن أشوع أن النبي
صلى الله عليه وسلم إنما سألته أن
يعفوه فأتى

يفهم منه موافقته ابن عباس
فيكون سبيلاً جرحه فكذلك أو ما أشبه
ذلك كمن يسأل عن الغيبة في
الصوم هل ينظر بها فيقول جاءني
الحديث الغيبة تنظر الصائم والله
أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم
القاتل والمقتول في النار) فليس المراد
به في هذين فكيف تصح إرادتهما
مع أنه إنما أخذ ليقته بأمر النبي
صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرهما
وهوذا التي المسلمان بسيفيهما في
المقاتلة المحرمة كالقتال عضوية
ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في
النار والمراد به التعريض كما ذكرناه
وسبب قوله ما قدمناه لكون الولي
ينهم منه دخوله في معناه ولهذا
ترك قتله فصل المقصود والله أعلم
(وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما
تريدان يوبأتمك واتم صاحبك)
فقبيل معناه يتحمل أن المقتول
بأنفسه مبيته واتم الولي لكونه
نحبه في أخيه ويكون قد أوجب إليه
صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا
الرجل خاصة ويحتمل أن معناه
يكون عفو عنه سبب السقوط أتمك
واتم أخيك المقتول والمراد أتمهما

فتجده كما ثم بيعت الواح فتلقح الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تنظر قطرة من السماء
الابعد أن تعمل الرياح الأربعة فيه فالصبا يهيجها والشمال تجمعه والجنوب تدروه والذبور تفرق
وقوله من (حما) هو (جاعة حامة) يفتح الحاء وسكون الميم (وعوالطين المتغير) الذي استوطن
طول مجاور الماء (والمنون) هو (المسبوب) أي ليس كأنه أفرغ الحافض ورفيعه تمثال إنسان
أجوف فيس حتى إذا انقرصلصل ثم غيره بعد ذلك طوراً بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روع
(لا يوجل) أي لا يخف وكان خوفاً من توقع مكره وحيث دخلوا غير آذنين في غير وقت الدخول
(دابر) في قوله وقضينا إليه ذلك الأمر أن دابر هو الأخر (آخر) هو الأمل متطوع مستأصل يعني
يستأصلون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم أحد (لبامام مبین) قال أبو عبيدة (الامام كل ما تمت
واهتمت به) وسبق فيه زيادة حيث ذكر في هذه السورة فالتفت إليه وسقط قوله لبامام إلى
هنا الحموي والشمس بنى (الصيحة) أي أخذتهم (الهلكة) وزاد أبو ذر هنا باب قوله جعل وعلا
(الامن استرق السمع) الاستثناء منقطع أي لكن من استرق السمع أو متصل والمعنى أنهم لم يخفوا
منه ويحتمل الاستثناء على الوجهين نصب ويجوز أن يكون في محل جر بدلاً من كل شيطان أرفع
بالابتداء وخبره بالجملة من قوله فاتبعه فيكون منقطعاً واستراقهم اختلاصهم سرا (فأبعمتهاب
مبين) تعمله من نارتظهر للناظر على شكل العمود وتطلق للكوكب والستار لما فيها من البريق وبه
قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار
(عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه (يلغى به النبي صلى الله عليه
وسلم) لم يقل سمعت يدل يبلغ لاحتقال الواسطة أو نسي كيفية التحمل أنه (قال إذا قضى الله الأمر
أي إذا حكم الله بأمر من الأمور (في السماء) ولا يذرا إذا قضى يضم القاف مبنياً للمفعول الأمر
رفع نائب عن الفاعل (ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً) يضم الخاء وسكون الصاد المعجمين
مصدر بمعنى خاضعين أي متقادين طائعين (لقوله) تعالى (كأن سلسله) أي القول المسموع عرب
صوت وقع السلسله (على صفوان) يسكون الفاء وهو الحجر الأملس ولا يذروا في الوقت والأصل
وابن عمار كركانه سلسله ولا أصلي أيضاً كما وفي حديث ابن مسعود مرفوعاً عند ابن مردويه
إذا تكلم الله بالوحي يسمع أهل السموات صلصلة كلسلسله على الصفوان فيفزعون ويرود
أنه من أمر الساعة (قال علي) قال الكرماني هو ابن المديني شيخ المؤلف (وقال غيره) أي غير سفيان
ابن عيينة ولم يعرف الحافظ بن حجر هذا الغير (صنون) يفتح الفاء (ينفذهم) يفتح الضميمة وضم اللام
بعدها ذال معجمة (ذلك) القول والضمير في ينفذهم إلى الملائكة أي ينفذ الله القول إليهم (فأذفرغ
أي أزيل الخوف (عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة (ماذا قال ربكم قالوا) أي المقربون من الملائكة
كجبريل وميكائيل مجيبين (الذي قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير) وفي
حديث الثوراس بن معان عند الطبراني مرفوعاً إذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة
شديدة من خوف الله فإذا سمع بذلك أهل السماء صعقوا ونحروا وجدوا فيكون أولهم يرفع رأسه
جبريل فيكلمه الله من وجهه ما أراد فينتهي به على الملائكة كلما مر بهما سأل أهلها ماذا قال
ربنا قال الحق فينتهي به حيث أمر (فيسمعها) أي تلك الكلمة وهي القول الذي قاله الله
(مسترقوا السمع) بحدف النون للإضافة (ومسترقوا السمع) رلابي ذر ومسترق السمع بالافراد
متبداً خبره (هكذا واحد فوق آخر ووصف سفيان) بن عيينة كيفية المستمعين بركون
بعضهم على بعض (يسدونه وفرج) ولا يذرفترج بالفاء بدل الواو (بين أصابع يده اليمنى نصها
بعضه فوق بعض) والجملة اعتراض بين قوله فوق آخر وبين قوله (فربما أدرك الشهاب السمع

السابق يعارض لهامته مقدمة لا تعلق لها بماذا القاتل فيكون معنى ييوسقط وأطلق هذا اللفظ عليه مجازاً قال القاضي قبل



Handwritten text visible along the left edge of the page, likely bleed-through from the reverse side.

حدثنا يحيى بن يحيى قال قسرات على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة (١٩٣) عن أبي هريرة ان امرأتين من هذيل رمت

احدهما الاخرى فطرحت جنينها
فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم
بغرة عبداً وأمة

وفي هذا الحديث ان قتل القصاص
لا يكفر ذنب القاتل بالكلية وان
كفرها يئنه وبين الله تعالى كما جازى
الحديث الاخر فهو كمنارة له ويبقى
حق المقتول والله أعلم

باب دية الجنسين ووجوب الدية
في قتل الخطا وشبه العمدة على
عاقلة الخاني

قوله ان امرأتين من هذيل رمت
احدهما الاخرى فطرحت جنينها
فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بغرة عبداً وأمة وفي رواية انها
ضربت ابعمود فسطاط وهي حبلى
فقتلتها اما قوله بغرة عبداً فبسطناه
على شيوخنا في الحديث والتفه
بغرة بالتنوين وهكذا قيده جواهر
العلماء في كتبهم وفي مصنفاتهم في
هذا وفي شروحه وقال القاضي
عياض الرواية فيه بغرة بالتنوين
وما بعده بدل منه قال ورواه بعضهم
بالاضافة قال والاول اوجه واقيس
وذكر صاحب المنال الوجوهين
ثم قال الصواب رواية التنوين قلت
وما يؤيده ويوضحه رواية البخاري
في صحيحه في كتاب الديات في باب
دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبة
قال قضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالغرة عبداً وأمة وقد فسر
الغرة في الحديث بعبداً وأمة قال
العلماء وأوهنا التقسيم لالتسك
والمزاد بالغرة عبداً وأمة وهو اسم
لكل واحد منهما قال الجوهري
كانت عبر بالغرة عن الجسم كله كما

قبل ان يرمى بها) أي بالكلمة (الى صاحبه) ولا يذري بالبناء للمجهول به بالتذكير (فيجرحه)
بالنصب عطف على السابق ولا يذري فيجرحه بالرفع (وربما يدركه) الشهاب (حتى يرمى بها) ولا يذري
ذرح حتى يرمى به بضم اليا وفتح الميم مبنيا للمفعول (الى الذي يليه الى الذي هو اسفل) بالرفع (منه)
ولا يذري اسفل بالنصب على الظرفية وقوله الى الذي هو اسفل بدل من سابقه (حتى يلقوها الى
الارض وربما قال سفيان) بن عيينة (حتى تنتمى الى الارض) جملة اعتراض (فتلقى) بضم التاء
مبنيا للمفعول أي الكلمة (على فم الساحر) وهو المنجم (فيكذب معها) أي مع تلك الكلمة
المقادة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة (فيصدق) بفتح التحتية وسكون الصاد ولا يذري
فيصدق مبنيا للمفعول الساحر في كذباته (فيقولون) أي السامعون منه (الميتحبرنا) الساحر
ولا يذري عن الكشمة حتى أم يتحبرونا أي السحرة فيكون لفظ المفرد في الاقول للجنس (يوم كذا وكذا
يكون كذا وكذا) كتابة عن الخرافات التي أخبر بها الساحر (فوجدناه) أي الخبر الذي
أخبره (حقاً للكلمة) أي لا جعل الكلمة (التي سمعت من السماء) وهذا الحديث أخرجه
المؤلف في التفسير أيضاً وفي التوحيد وأبو داود في الحروف والترمذي في التفسير وأخرجه ابن
ماجه في السنة * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة
قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن أبي هريرة) رضي الله عنه
(إذا قضى الله الامر وزاد) على قوله فم الساحر (والكاهن) وسقط لغير أبي ذر الوأومن قوله
والكاهن (وحدثنا سفيان) بن عيينة ولا يذري (حدثنا علي بن عبد الله) أي المدني قال حدثنا
سفيان (فقال) في حديثه (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت عكرمة) يقول (حدثنا أبو هريرة) رضي
الله تعالى عنه (قال إذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر) كالرواية السابقة لكنه في هذه
صرح هنا بالتحديث والسمع قال علي بن عبد الله (قلت لسفيان) بن عيينة (أنت سمعت عراً)
ثبت لا يذري أنت سمعت عمراً وسقط لغيره (قال سمعت عكرمة قال سمعت أبا هريرة) رضي الله
عنه (قال نعم) قال علي بن المدني (قلت لسفيان ان انساناً) لم أعرف اسمه (روى عنك عن عمرو عن
عكرمة عن أبي هريرة ورفعه) أي الحديث أبو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم (انه قرأ فزع)
بلازى والعين المهملة ولا يذري عن المستقلى والكشمة في فرغ غباراً والعين المعجمة مبنيا للمفعول
فيهما (قال سفيان) بن عيينة (حكداً) بالراء والمعجمة أو بالعكس والظاهر الاول (قرأ عمرو)
هو ابن دينار (فلا أدري سمعه حكداً) بالراء (أم لأقال سفيان وهي) بالراء (قرأتنا) وهي قراءة
الحسن أيضاً أي حتى إذا قضى الله الوجيل وأتت بنفسه (باب قوله) عز وجل (وان قد
كذب أصحاب الحجر) وادي عود بين المدينة والشام (المرسلين) صالحا ومن كذب واحدا
من المرسلين فسكاً مما كذب الجميع أو صالحا ومن معه من المؤمنين وسقط قوله باب قوله لغير
ابن ذر * وبه قال (حدثنا) ولا يذري (حدثنا) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) المزني قال (حدثنا
معن) بفتح الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون ابن يحيى القزاز أبو عيسى المدني (قال
حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار) العدوي مولا هم أبي عبد الرحمن
المزني مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر) رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال (لأصحاب الحجر) أي لأصحابه عليه الصلاة والسلام الذين قدموا الحجر لما رموا به في حال
توجههم الى تبوك (لا تدخلوا على هؤلاء القوم) المعدنين في دنياهم (الا ان تكونوا باكين)
من الخوف (فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم) أي خشية ان يصيبكم
(مثل ما أصابهم) من العذاب لان من دخل عليهم ولم يبك اعتباراً بأحوالهم فقد شابههم

المراد بالقرعة الايض منها خاصة قال ولا يجزئ (١٩٤) الاسود قال ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد

بالقرعة معنى زائد على شخص العبد والامة لما ذكرها ولا تقتصر على قوله عبيد أو امة هذا قول أبي عمرو وهو خلاف ما انفق عليه الفقهاء أنه تجزئ فيها السوداء والائمة بين البيضاء وانما المعتبر عندهم أن تكون قيمتها عشر دية الام أو نصف عشر دية الاب قال أهل اللغة القرعة عند العرب أمتس الشيء وأطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في أحسن تقويم وأما ما جاء في بعض الروايات في غير الصحيح بقرعة عبد أو أمة أو فرس أو بغل فهو رواية باطلة وقد أخذت بها بعض السلف وحكى عن طاوس وعطاء ومجاهد انه عبيد أو أمة أو فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم القرعة يجزئ وانفق العلماء على أن دية الجنين هي القرعة سواء كان الجنين ذكرا أو أنثى قال العلماء وانما كان كذلك لانه قد يخفى فيكثر فيه النزاع فخصه بطله الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الاعضاء أم ناقصا لها أركان مضعفة تصور فيها خلق آدمي ففي كل ذلك القرعة بالإجماع ثم القرعة تكون لورثة الجنين على موارثهم الشرعية وهذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف له ظهير الامن بعضه حر وبعضه رقيق فانه رقيق لا يرث عندنا وهل يورث فيه قولان أحدهما يورث وهذا مذهبنا ومذهب الجماهير وسكى القاضى

في الامة ودل على قساوة قلبه فلا يأمن أن يجزئ ذلك الى العمل بعمل أعمالهم فيصير عمل ما أصابهم وهذا الحديث قد مر في باب الصلاة في مواضع الخلف من كتاب الصلاة باب قوله تعالى (ولقد أنزلنا سبعاً من المثاني) سمعة جمع واحدة مائة والمثناة كل شيء يأتي من قولك ثبت الشيء ثباتاً أي عطفته وضممت اليه آخر والمراد سبع من الآيات أو من السور أو من القواعد ليس في اللفظ ما يعين أحدها (والقرآن العظيم) من عطف العام على الخاص إذ المراد بالسبع الفاتحة أو السور الطوال أو من عطف بعض الصفات على بعض أو الواو مقعمة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرحدثنا (محمد بن بشر) بنهج الموحدة وثبتت الموحدة عند ابي بصير البصري قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد بن جعفر الهذلي البصري قال (حدثنا شعبه) بن الخياط (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المنجحة وفتح الموحدة الاولى مصغرة الانصاري المدني (عن حفص بن عاصم) هو ابن عمر بن الخطاب (عن ابي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه الحرث أو رافع أو أوس الانصاري أنه قال مررت بالذي صلى الله عليه وسلم أي في المسجد (وابا صير) فدعاني فلم آله (هذا الهزرة) حتى صليت ثم أتيت (بجذوف ضمير النصب) فقال ما منعك ان تأتي) ولا يذرح عن الجوى والمسئلي أن تأتي (فقلت كنت أصلي فقال لم يقل الله تعالى) يا ايها الذين آمنوا استحيوا لله ولا رسول (زاد أبو ذر هنا إذا دعاكم لم ياتي بكم فيه وجوب اجابته عليه الصلاة والسلام ونص جماعة من اصحاب على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث في النقرة ١ فالتفت اليه (ثم قال) عليه الصلاة والسلام وسقط لا يذرح (الا اعلمك اعظم سورة في القرآن) فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض واستشكل وأجيب بأن التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى أن ثواب بعضها أعظم من بعض (قيل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج) زاد غير أبي ذر من المسجد (فذكر كونه) بذلك بتدبير الكافي (وقال) هي (الحمد لله رب العالمين) يعني الفاتحة (هي السبع) لانها سبع آيات بالسبع (المثاني) لانها ثنتي كل ركعة أو غير ذلك مما مر بالبقرعة (والقرآن العظيم الذي أوتيته) وسئل الحديث بالبقرعة وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اسحاق قال (حدثنا ابن ابي ذئب) محمد بن عبد الرحمن قال (حدثنا) ولا يذرحدثني بالافراد (سعيد) هو ابن ابي سعيد كيسان (المقبري عن ابي هريرة رضى الله عنه) أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أم القرآن مبتدأ خبره (هي السبع المثاني والقرآن العظيم) عطف على أم القرآن لاعلى السبع المثاني وافراد الفاتحة بالذكري في الآيات مع كونها جزء من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترديد في التفسير (قوله) ولا يذرح باب قوله عز وجل (الذين جعلوا القرآن عضين) نعت للمقتسمين أو بدل منه أو بيان (المقتسمين) أي (الذين حلقوا) جعلوا من القسم لامن القسم أي مثل ما أنزلنا على الرهط الذين تقاسموا على أن يبسوا صالحا وذلك في قوله تعالى قالوا اتفقا على بالله لتبنيته وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله قال في الكشاف والاقتسام معنى التقاسم ولعل المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد أن المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على اهلا كه (ومنه) أي من معنى المقتسمين (لا أقسم أي أقسم) فلا مقعمة (والمراد لا أقسم) بغير مدوهي قرآن ابن كثير على أن اللام ٢ جواب لقسم مقدر تقدير لا أقسم أو لانه لا أقسم (قاسمهما) ولا يذرح قاسمهما أي (نصفهما) أي حلف ابيليس لا آدم وحواء (يحللنا) فليس هو من باب المقابلة (وقال مجاهد) أيما أخرجه القرابي (انقسموا) بالله لتبنيته أي (تخالقوا) وقد مر والجوهر على أنه من القسم * وبه قال (حدثنا) وغير أبي ذر حدثني بالافراد

واختلف في اللام فقيل هي لام القسم وقيل لام التأكيد * وبه يظهر التقديران المذكوران اه صحيحه يعقوب

وسلم في جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها البنين اوزوجها وان العقل على عصبتها * وحدثني أبو الظاهر حدثنا ابن وهب وحدثنا حرمله بن يحيى التميمي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن

عن بعض العلماء ان الجنين كعضو من أعضاء الام فتكون دينته لها خاصة واعلم ان المراد بهذا كله اذا انفصل الجنين ميتا أما اذا انفصل حيا ثم مات فيجب فيه كمال دية الكسبر فان كان ذكرا وجب مائة بعير وان كان أنثى فخمسون وهذا يجمع عليه وسواء في هذا كله العمد وانخطأ ومتى وجبت الغرة فهي على العاقلة لا على الجاني هذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وسائر الكوفيين رضي الله عنهم وقال مالك والبصر يوجب على الجاني وقال الشافعي وآخرون يلزم الجاني الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذهب مالك وأبي حنيفة رضي الله عنهم والله أعلم (قوله) قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها البنين اوزوجها وان العقل على عصبتها) قال العلامة هذا الكلام قديومهم خلاف مراده فالصواب ان المرأة التي ماتت هي الجنين عليها أم الجنين لا الجانية وقد صرح به في الحديث بعده بقوله

(يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الياء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية الياس الشكري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (الذين جعلوا القرآن عضين قال هم أهل الكتاب جزؤه) وفي نسخة الذين جزؤه (أجزأه) ما منوا بضعه) مما وافق التوراة (وكفروا بضعه) مما خالفها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبيد الله بن موسى) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي (عن الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن أبي طيبان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن جندب المدحجي بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر الميم له وبالجيم (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (كما أنزلنا على المقسمين قال آمنوا بضعه وكفروا بضعه) أي (اليهود والنصارى) وعن ابن عباس أيضا المقسمين الذين أقسموا بطرق مكة بصدون الناس عن الإيمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قيل بقرب عددهم من أربعين وقيل كانوا خمسة الاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وائل والحرث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك (باب قوله) تعالى (واعبدوا ربك حتى يأتيك اليقين قال سالم) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله ابو حنيفة بن ابراهيم البستي والقريابي وعبيد بن جريد (اليقين) هو (الموت) لانه أمر متيقن وهو مروى عن ابن عباس ايضا فان قيل ما الفائدة في هذا التوقيت مع أن كل واحد يعلم انه اذا مات سقطت عنه العبادات أجيب بأن المراد واعبدوا ربك في جميع زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروى جبير بن نفير مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أوحى الي ان أجمع المال وأكون من التاجر ولكن أوحى الي أن أسبح بحمد ربك ولكن من الساجدين واعبدوا ربك حتى يأتيك اليقين رواه البغوي في شرح السنة وقلنا باب قوله اعبرني ذكرك قوله اليقين من قوله اليقين الموت

(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسهلة لغير أبي ذر (سورة النحل) *

واعبرني ذر باب تفسير سورة النحل (روح القدس) من ربك هو (جبريل) قاله ابن مسعود فيها رواه ابن أبي حاتم وأضيف جبريل الى القدس وهو الطاهر كما تقول حاتم الجودوزيد الطبري المراد الروح المقدس قاله الزمخشري ثم استشهد المؤلف بقوله روح القدس جبريل بقوله (نزل به الروح الأمين) وهو ردمارواه الضعيف أن ابن عباس فيمارواه ابن أبي حاتم باسناد ضعيف قال روح القدس الاسم الذي كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحيى به الموتى وقوله ولاتك (في ضيق يقال أمر ضيق) بسكون التحتية (وضيق) بتشديدها (مثل هين وهين واين واين وميت وميت) لغتان وكسر الضاد ابن كثير وفتحها غيره فقل هما بمعنى في هذا المصدر كالقول والقتل وقيل المذبح مختلف من ضيق كبت في ميت قال في الباب هذا من الكلام المتلوب لان الضيق صفة واصفة تكون حاصله في الموصوف ولا يكون الموصوف حاصله في الصفة كالكأن المعنى ولا يمكن الضيق نيل الأمان الفائدة في قوله ولاتك في ضيق هو أن الضيق اذا عظم وقوى صار كالشيء المحيط بالإنسان من كل الجوانب وصار كالتميص المحيط بفتكاته الفائدة في ذكر هذا اللفظ هذا المعنى (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما في قوله تعالى (تتقيا ظلاله) أي (تتهيا) كذا نقل في الصواب تيميل * وقوله تعالى فاسلكي (سبل ربك ذللا) قال مجاهد فيمارواه الطبري (لا يعمر) بالعين المهملة (عليها مكان سلكته) وذلك لجمع ذلول ويجوز أن يكون حال من السبل أي ذللها لها لله تعالى كقوله جعل لكم الارض ذلولا وان يكون حال من فاعل اسلكي أي مطيعة متفاداة بمعنى

ذللها وما في بطنها يكون المراد بقوله التي قضى عليها بالغرة أي التي قضى لها بالغرة فعبر بعينها عن اهلها وأما قوله والعقل على عصبتها

ان ابا هريرة قال اقتلت امرأتان من هذيل (١٩٦) فرمت احدهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصها

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان دية حنينها غرة عبد أو ولادة
وقضى بدية المرأة على عاقلتها
ورزقها ولدها ومن معهم فقال حل
ابن النابغة الهذلي يا رسول الله
كيف أغرم من لا شرب ولا كل ولا
نطق ولا استهل فمثل ذلك يهل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
هذا من اخوان السكهان من أجل
صبغه الذي صبغ • وحدثننا عبد
ابن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا
معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن
أبي هريرة قال اقتلت امرأتان
وساق الحديث بقصته ولم يذكر
ورزقها ولدها ومن معهم • وقال
فقال قائل كيف نعقل ولم يسم
حـمـل بن مالك • وحدثننا الحق بن
ابراهيم الخثلي أخبرنا جرير عن
منصور عن ابراهيم بن عبيد بن
نضيلة الخزازي عن المغيرة بن شعبة
قال ضربت امرأة ضربتها بمود
فسطاط وهي حبل فقتلتها قال
واحداهما لحيانية قال ففعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم دية
المقتولة على عصابة القتلة وغرة
فالمراد عصابة القتلة (قوله فرمت
احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما
في بطنها فقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بدية المرأة على عاقلتها وفي
الرواية الاخرى انما ضربتها بمود
فسطاط) هذا محمول على حجر صغير
وعود صغير لا يقصد به القتل غالباً
فيكون شبه عمد يجب فيه الدية على
العاقل ولا يجب فيه قصاص ولا
دية على الخاني وهذا مذهب
الشافعي والجمهور (قوله فقال حل
ابن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف
أغرم من لا شرب ولا كل ولا نطق
ولا استهل فمثل ذلك يهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان السكهان من أجل صبغه الذي صبغ) أمأ قوله

ان أهلها يستقلونها من مكان الى مكان ولها يعسوب اذا وقف وقتت واذا سارت واتصبا
سبل مفعولاً به أي اسلكي في طلب تلك القمات سبل ريك الطرق التي أدهمك وعملك في عمل
العمل أو على الظرفية أي فاسلكي ما أكلت في سبل ريك أي في مسالكها التي يحبل فيها بقدره
النور ونحوه • (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (في نقلهم) أي (اختلافهم) وقال
غيره في أسفارهم وقال ابن جرير في اقبالهم وادبارهم • (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري
(تميد) من قوله وأني في الارض روايتي أن تميد بكم أي (تكفأ) بتشديد الفاء وتحررك وتميل عما
عليها من الحيوان فلا يهناؤها هم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما خلفت
الارض كانت تميد فقالوا ما عده ببقرة على ظهرها أحد أقاصمها وقد خلقت الجبال فلم تتر
الملائكة ثم خلقت الجبال وفي حديث أنس مرفوعاً عنده الترمذي نحوه • (مقرطون) قال
مجاهد فيما وصله الطبري (منسوب) فيها • (وقال غيره) أي غير مجاهد في قوله تعالى (فأذا قرأت
القرآن فاستعذ بالله) زاد أبو ذر من الشيطان الرجيم (هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعذة قبل
القرأة) وهذا قوله أبو عبيدة وقال ابن عطية فإذا وصله بين الكلامين والعرب تستعملها في مثل
هذا وتقدر الآية فإذا أخذت في قرأة القرآن فاستعذ وقال في الأنوار كالكشاف أي فإذا أردت
قرأة القرآن فأضمر الإرادة قال الزمخشري لان الفعل يوجد عند التصدوالإرادة من غير
فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوى وملازمة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من القراء
وغيرهم قال الشيخ به الدين السبكي في شرح التلخيص وعليه سؤال وهو أن الإرادة ان أخذت
مطلقاً لم استحباب الاستعذة بمجرد ذلك وان أخذت الإرادة بشرط اتصالها بالقرأة استحباب
تحقق العلم بوقوعه ما يمنع حينئذ استحباب الاستعذة قبل القرأة قال في المصابيح بقى عليه
قسم آخر باختياره بزوال الأشكال وذلك اننا لا نأخذ الإرادة مطلقاً ولا نشترط اتصالها بالقرأة
وانما نأخذها مقيدة بأن لا يعين له صارف عن القرأة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعذة بعد
طروء العزم على عدم القرأة ولا يلزم أيضاً استحباب تحقق العلم بوقوعها فزال الأشكال والله المجد
(ومعناها) أي الاستعذة (الاعتصام بالله) من وساوس الشيطان والجهل وعزى أن الأمر بها
للاستحباب والخطاب للرسول والمراد منه الكل لان الرسول اذا كان محتاجاً للاستعذة عند
القرأة فغيره أولى • (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (تسمون) أي (ترعون) من سمعت
المأشية أو أسامها صاحبها • (شأ كلمته) في سورة الاسراء أي على (ناحيته) ولا في ذرع
الجوى نبيته بدل ناحيته أي التي تشاكل حاله في الهدى والضلال وقد كرر هذا هنا ليعلم من تابع
• وقوله وعلى الله (قصد السبل البيان) للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلاً • (الدفء)
في قوله تعالى انكم فيها دافء (ما استدفأت) به مما في البرد • (تريحون) تردونهم من مرابعهم
مراحها (بالعشى وترحون) تخرجونها (بالغدوة) الى المرعى • (بشق) الانفس (يعنى المشقة)
والكلفة • (على تخوف) أي (تنقص) شيئاً بعد شيء في أنفسهم وأموالهم حتى يهلكوا ومن تخوف
اذا تنقصه وروى بإسناده مجيد عن عمر أنه قال على المنبر ما تقولون فيما فسكتوا فقسام شيخ
من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف العرب ذلك في أشعارها قال نعم قال
شاعرنا أبو كبير بصفتنا قوله

تخوفى الرجل منها تاماً كقردا • كما تخوف عود النبعة السفن

فقال عمر أيها الناس عليكم يدو انكم لاتضلوا قالوا وما يدو اتا قال شعرا جاهلية فان فيه نفسه
كأبكم • وقوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة وهي أي الانعام (تؤث وتذكروا كذلك اللهم

تذكروا كذلك اللهم

لما في بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة انغرم دية من لأكمل ولا شرب (١٩٧) ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم أجمع كسجج الاعراب قال وجعل عليهم اللدبة

حل بن النابغة فنسبه الى جده وهو حل بن مالك بن النابغة وحل بفتح الحاء المهملة والميم (وأما قوله فمثل ذلك بطل) فروى في الصحاح وغيرهما بنو جهين أحدهما بطل بضم الياء المثناة وتشديد اللام ومعناه هم سدرو بلغي ولا يضمن والثاني بطل بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام على أنه فعل ماض من البطلان وهو بمعنى الملقى أيضا وأكثر نسخ لابن المنانة ونقل القاضي ان جهور الرواة في صحيح مسلم ضطوه بالموحدة قال أهل اللغة يقال ظل دمه بضم الطاء وأطل أي اهدر وأطله الحاكم وظله اهدره وجوز بعضهم ظل دمه بفتح الطاء في اللازم واباها الا كثرون (وأما قوله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكيمان من أجل صحبه وفي الرواية الاخرى أجمع كسجج الاعراب) فقال العلماء انما ضم جمع لوجهين أحدهما انه عارض به حكم الشرع ورام ابطاله والشأن انه تكلفه في مخاطبته وهذا الوجهان من السجج مذمومان وأما السجج الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوله في بعض الاوقات وهو مشهور في الحديث فليس من هذا لانه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه فلان في فيه بل هو حسن ويؤيد ما ذكرنا من التأويل قوله صلى الله عليه وسلم كسجج الاعراب فاشارة الى ان بعض السجج هو المذموم والله أعلم (قوله ان امرأتين من هذيل وفي رواية امرأة من بني لحيان) المشهور كسر

تذكروا نوت (الانعام) هي (جماعة النعم) ولغير أبي ذر وكذلك النعم للانعام بحرف الجر جماعة النعم ومعنى عبرة أي دلالة يعبر بهم من الجهل الى العلم وذكر الضمير ووجهه هنا في قوله نسقيكم مما في بطونه للفظ وأنه في سورة المؤمنين للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عدده سيبويه في المفردات المبني على أفعال كاخلاق ومن قال انه جمع فم جعل الضمير للبعوض فان اللين لبعضها دون جميعها ولو واحده أو له على المعنى فان المراد به الجنس قاله في الانوار * (اكتانا) يشير الى قوله وجعل لكم من الجبال أكانا (واحد ها كين) بكسر الكاف (مثل حل وأجال) بكسر الحاء المهملة أي جعل مواضع تسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها وهذا ثابت لابي ذر (سرايل) هي (قص) بضم القاف والميم جمع قيص (تقيكم الحر) أي والبرد وخص الحر بالذكرا كقضاء بأحد الضدين عن الآخر أولان وقاية الحركات عندهم أهم ولا يذرهنا والقائت لطبع قاله ابن مسعود في مواراه ابن مردويه وفي رواية أبي ذر في نسخة أخرى ١ بعد قوله وقال ابن مسعود الامة معلم الخير وهي الاولى (وأما سرايل تقيكم بأسكم فانها الدروع) والسرايل جمع كل ما يس من قيص أو درع أو جوشن أو غيره * (دخلا ينكم) قال أبو عبيدة (كل شيء لم يصح فهو دخل) بفتح الحاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما أدخل في الشيء على ساد وقيل ان يظهر الوفاء ويبطن الغدر والنقض * (قال) ولا ي ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبري باسناد صحيح في قوله تعالى (حفدة من ولد الرجل) أي ولد وولده أو بنات فان الحافدهو المسرع في الخدمة والبنات يخدمن في البيوت أتم خدمة أو هم البنون أنفسهم والعطف لتغاير الوصفين أي جعل لكم بين خدم ما وقيل الحفدة الاصهار قال

فلو أن نفسي طاوعتني لاصبحت * لها حنذا ما يعتكبر وليكنها نس على أبيته * عيوف لاصهار اللثام قدور

(السكر) في قوله تعالى ومن ثمرات الخييل والاعناب تتخذون منه سكر (ما حرم من ثمرتها) أي من ثمرات الخييل والاعناب أي من عصيرهما والسكر مصدر هي به الخمر يقال سكر بسكر سكرنا وسكرنا نضور شديد رشدا ورشدا قال

وجاؤنا لهم سكر علينا * فأجلى اليوم والسكران صاحي

(الرزق الحسن) في قوله تعالى ورزقا حسنا (ما أحل الله) ولا ي ذر ما أحل بضم الهمزة مبنيا لمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو كالمز والزيب والديس والخل والآية ان كانت سابقة على تحريم الخمر فالله على كراهتها والاجتماع بين العناب والمئة * (وقال ابن عيينة) سفيان مما رواه ابن أبي حاتم عن صدقة أبي الهذيل لاصدقة بن الفضل المروزي أي عن السدي كما عند ابن أبي حاتم في قوله تعالى (انكثنا) قال (هي) امرأة اسمها (خرفاء) كانت بمكة (كانت اذا برمت عزها نقضته) وفي تفسيره ما تل أن اسمها ربطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم وعند البلاذري أنها والدة أسدين عبد العزى بن قصي وانها بنت سعد بن تميم بن مرة وعند غيره وكثير ما وسوسة وانما اتخذت مغز لا بقدر ذراع وصرارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرهما وزغرا التبيان أنها كانت تغزل هي وجوارب من الغداة الى نصف النهار ثم تامرهن بنقض ذلك كله فهذا كان دأبها والمعنى أنها لم تكف عن العمل ولا حين عملت ككفت عن النقض وكذلك أتم اذا نقضت العهد لا كفت عن العهد ولا حين عهدت وفيه به وانكثنا نصب على حاله من عزها أو مذهب أو انقضت فانه بمعنى صبرت * (وقال ابن مسعود) فيما وصله الحاكم والعرابي (الامة) من قوله تعالى ان ابراهيم كان أمية هو (معلم الخير) وفي الكشف وغيره انه بمعنى

١ قوله في نسخة أخرى كذا بخطه والمناسب أخرى أو أخره اه

ان امرأة قتلت ضربت بابع مود
فسطاط فاتي فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ففضى على عاقلتها
بالدية وكانت حامل ففضى في الجنين
بغرة فقال بعض عصبته ائدى من
لاطم ولا شرب ولا صاح فاستهل
ومثل ذلك بطل قال فقال جميع
كجميع الاعراب * وحدثني محمد
ابن حاتم ومحمد بن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان
عن منصور بهذا الاسناد مثل معنى
حديث جرير ومفضل * وحدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مني
وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن
جعفر عن شعبة عن منصور
باسنادهم الحديث بقصته غير ان
فيه فأسقطت فرفع ذلك الى النبي
صلى الله عليه وسلم ففضى فيه بغرة
وجعله على أولياء المرأة ولم يذكر في
الحديث دية المرأة * وحدثنا أبو
بكر بن أبي شيبة وأبو كريب
واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر
قال اسحق أخبرنا وقال الاخران
حدثنا وكيع عن هشام بن عروة
عن أبيه عن المور بن مخزومة قال
استشار عمر بن الخطاب الناس في
ملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبه

ماموم أي يومه الناس ليأخذوا منه الخيرا ويعني مؤتم به قال في الاثور فان الناس كانوا يومه
للاستفادة ويقعدون بسيرة لقوله اني جاءك للناس اماما فهو ليس الموحد بن وقدوة الخلق
صلى الله عليه وسلم * (واقعات) هو (المطبع) كما فسره ابن مسعود وهو القائم بأمر الله وسر
ذكر هذا قريبا وهذا ثابت لابي ذر (باب قوله تعالى ومنكم من رد الى آردل العمر) أي أرده
أو تسعون سنة أو ثمانون أو خمس وتسعون أو خمس وثمانون أو خمس وسبعون وروى
مردويه من حديث أنس أنه مائة سنة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذ كقول
(حدثنا هرون بن موسى ابو عبد الله الاور) النحوي البصري (عن شعيب) هو ابن الحليل
بجاء بن مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (عن أنس بن مالك)
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو أو عوذ بك من الجمل أي في حقوق الممل
(و) من (الكسل) وهو التاقل عما لا ينبغي التاقل عنه ويكون لعدم انبعث النفس للخير
ظهور الاستطاعة (و) من (أردل العمر) أي أخسه وهو الهرم الذي يشبه الطفولية في نقصان
القوة والعقل وانما استعاضته لأنه من الادواء التي لا دوا لها وروى ابن أبي حاتم من طريق
السدي قال أردل العمر هو الخرف والحاصل أن كبار السن ربما يورث نقص العقل ونقص
الرأى وغير ذلك مما يسوءه الحال (و) أعوذ بك من (عذاب القبر) الاضافة هنا من اضافة
المطرف الى ظرفه فهو على تقدير في أي من العذاب في القبر والاحاديث الصحيحة في البناء
متظاهرة فالإيمان به واجب (و) من (فتنة الدجال) في حديث أبي امامة عذابي داود وابن ماجه
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله
ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال (و) من (فتنة الحيا والمات) أي زمان الحيا والموت وهو من
أول النزوع وهم جبرأ واصل الفتنة الامتحان والاختيار واستعملت في الشرع في اختبار كل
ما يكره يقال قنت الذهب اذا دخلته النار لختبر جودته وفتنة الحيا وما يعرض للانسان
في مدة حياته من الاقتتان بالدنيا وشهواتها وأغظها والعباد بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت
وفتنة المات قيل كسؤال الملكين ونحو ذلك مما يقع في القبر والمراد من شرس سؤالهما والافضل
السؤال واقع لاحتمال فلا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر مسيبا عن ذلك والسبب غير السبب
وقيل المراد الفتنة قبيل الموت وأضيفت اليه لقرابته وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ
المذكورات دفعا عن أمته وتشر بعالمهم ليسين لهم صفة المهمل من الادعية جزاء الله عنا ما هو
* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الدعوات

(سورة بنى اسرائيل)

اللام من حيان وروى قصتها
ولحيان بطن من هذيل (قوله)
ضربت امرأة ضربتها قال أهل
اللغة كل واحدة من زوجتي الرجل
ضرة الاخرى سميت بذلك لحصول
المضارة بينهما في العادة وتضرر كل
واحدة بالآخرى (قوله فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة
على عصبه القاتلة) هذا دليل لما
قاله الفقهاء أن دية الخطا على
العاقلة وانما تختص بعصبات
القاتل سوى أبنائه وآبائه (قوله استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في ملاص المرأة) هكذا

مكية قيل الاقوله وان كادوا لفتنونك الى آخر ثمان آيات وهي مائة وعشر آيات وزاد أبو
بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغیره * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اسام قال (حدثنا شعبة بن
الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد (عن
الكوفي) قال سمعت ابن مسعود) عبد الله (رضي الله عنه قال في) سورة (بنى اسرائيل) (سورة
(الكهف) (سورة مريم) وزاد في سورة الانبياء فضاء سئل القرآن وطه والانبياء (انهم من
العناني الاول) بكسر العين المهملة وتحتيف الفوقية جمع عتيق والعرب تجعل كل شئ بلغ العاقلة
في الجود عتيقا والاول يضم الهمزة وفتح الواو والخففة والاولية باعتبار حقلها أو باعتبار زينة
لانها مكيات ومراده تفصيل هذه السور لما يتضمن مفتوح كل منها بأمر غير يب وقع في العالم خاتمة
للعادة وهو الامرا وقصة أصحاب الكهف وقصة مريم قاله الكرماني (وهو من تلادي) بالنسبة

القاتل سوى أبنائه وآبائه (قوله استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في ملاص المرأة) هكذا

شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضي فيه بغرة بعد وأمة قال (١٩٩) فقال عمر اثني عشر عن بشير معك قال فشهد

له محمد بن مسلمة حديثنا يحيى بن يحيى وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير واللفظ يحيى قال ابن أبي عمير حديثنا وقال الآخران أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري هو في جميع نسخ صحيح مسلم ملاص بكسر الميم وتحقيف اللام وبصناد مهذبة وهو جنين المرأة والمعروف في اللغة املاص المرأة همزة مكسورة قال أهل اللغة يقال أمصت به وأرقت به ٣ وأمهلته به وأخطأت به كالمعنى وهو إذا وضعت قبل أو أنه وكل ما رقي من اليد فقدم من بفتح الميم وكسر اللام ملصا بفتحهما وأملاص أيضا لغتان وأملاصته أنا وقد ذكر الحميدي هذا الحديث في الجمع بين الصحابين فقال املاص بالهمزة كما هو المعروف في اللغة قال القاضي قد جاء ملص الشيء إذا اقلت فان أريد به الجنين صح ملاص مثل لزم لزاما والله أعلم (قوله حديثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الناس في ملاص المرأة) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم فقتل وهم وكيع في هذا الحديث وخالفه أصحاب هشام فليدكروا فيه المسور وهو الصواب ولم يذكر مسلم غير حديث وكيع وذكر البخاري حديث من خالفه وهو الصواب هذا قول الدارقطني وفي البخاري عن هشام عن أبيه عن المغيرة ان عمر رضي الله عنه سأل عن املاص المرأة ولا بد من ذكر المسور وعروة ليتصل الحديث فان عروة لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(كتاب الحدود)

التوقية وتحقيف اللام وبعد الالف دال مهملة فتحية مما حفظته قديما ضد الطارف ومراده من أول ما تعلم من القرآن وأن لهم فضلا لما فهم من القصص وأخبار الانبياء والامم كما مروى في حديث عائشة عند الامام أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كل ليلة بنبي اسرائيل والزمزم (فسينغضون اليك رؤسهم قال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه معناه (بمزون) رؤسهم ومن طريق العوفي عنه يحركونها استهزاء ولغير أبي ذر قال ابن عباس فسيدغضون بهمزون (وقال غيره) أي غير ابن عباس (انغضت سنك) بفتح الغين المعجمة ولا يذرفغضت بكسرهما (أي تحركت) قاله أبو عبيدة وزادوار تغضت من أصلها (وقضينا الى بنى اسرائيل) قال أبو عبيدة أي (أخبرناهم أنهم سيدغدون) والمرين في الآية أولاهما قتل زكريا وجلس أربعاء حين أهدرهم خط الله والاخرة قتل يحيى بن زكريا فبذقتل عيسى بن مريم (والقضاء) يأتي (على وجوه) كثيرة (وقضى ربك) أي (أمر ربك) أمره قطوعا به وسقط انظر ربك لا يذر (ومنه الحكم) كقوله تعالى (ان ربك يقضى بينهم) أي يحكم بينهم (ومنه الخاق) كقوله تعالى (فقتلهم سبع سموات) زاد أبو ذر خاقهن (بضم القاف) في قوله وجهلنا كم أكثر تفريرا قال أبو عبيدة أصله (من يفرعه) أي مع الرجل من قوم وعشيرته وفيه لجمع نفروهم المجتمعون للذهاب الى العدو وفاقا بفتح الكسر والضم (ميسورا) في قوله تعالى فقل لهم قول ميسورا (لينا) ابتغاء رحمة الله ربك عليهم وثبتت هذه هنا لا يذروا في بعد ان شاء الله تعالى (وليتبروا) أي (يدمروا ما علموا) من التدمير وهو لاهلا أي ليلها لكونها مغلوبه واستولوا عليه (حصيرا) في قوله وجهلنا جهنم لاهل كافرين حصيرا أي (محصرا) بفتح الميم وكسر الموحدة لا يتبدرون على الخروج منها أبدا (بمحصرا) بفتح الميم والصاد المهملة اسم لوضع الحصر (حق) عليها القول أي (وجب) عليها كلمة العذاب السابقة (ميسورا) أي (لينا) وسبق قريبا (خطأ) من قوله ان قتلهم كان خطأ أي (انما هو) أي الخطأ (اسم من خطئت والخطا من توح مصدره من الاثم خطئت) بكسر الطاء (بمعنى أخطأت) كما قاله أبو عبيدة وتبعه المؤلف رحمه الله وتعقب بأن جهل خطأ بكسر الخاء اسم مصدر توح واغناه مصدر خطئي بخطأ كالم يأنما اذا تعدد الذنب وبان دعواه ان خطأ المقتوح الخاء والطاء وبما قرأ ابن ذكوان مصدر بمعنى الاثم ليس كذلك وانما هو اسم مصدر من أخطأ يخطئ الخطأ اذا نصب والمعنى فيه ان قتلهم كان غير صواب وبان قوله خطئت بمعنى اخطأت خلاف قول أهل الغنطلي اثم وتعد الذنب واخطأ اذا لم يتعد (تخرق) في قوله انك لن تخرق الارض أي ان تطلع الارض لشدة وطأتك وسقط هذا لا يذر (واذهب نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها) أي بالنجوى فيكون من اطلاق المصدر على العين مبالغة أو على حذف ضاف أي ذور نجوى ويعوز ان يكون جمع نجوى كقتيل وقتلى (والمعنى يتناجون) وقوله (رقانا) يريد قوله تعالى وقالوا انما كنا عظاما مورقا تأني (حطاما) وقال الفراء هو التراب ويؤيده أنه قد تكررت في القرآن ترابا وعظاما (واستقرز) أي (استخف) الذي استطعت استقرزهم منهم (بجنياب القريسان) بالجر فاعل الجنياب التومنة قوله عليه الصلاة والسلام يا خيل الله اركبي (والرجل) بفتح الراء وسكون طبريز بقوله تعالى وأجلب عليهم بجلبات ورجلت ولا يذروا الرجال بكسر الراء وتحقيف الجيم هو (الرجالة) بفتح الراء وتشديد الجيم (واحد دها رجل) ضد القارص (مثل صاحب وصحب وناجر وغير) قاله أبو عبيدة (حاصبا) في قوله تعالى أو يرسل عليكم حاصبا هو (الريح العاصف) أي تشديرا لم يؤت منه لأنه مجازي (والحاصب أيضا ما ترمى به الريح ومنه حصب جهنم) أي (يرميه

قوله وأمهلته به الخ الذي في لسان العرب وغيره والله يدب وحظاظ به من غير همز اذا ألقته برحوة واحدة وحرر اه صححه

عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه (٣٠٠) وسلم يقطع السارق في ربيع دينار فصاعداً وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد


ابن جيد قالوا اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا عمر ح وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا يزيد بن هرون
اخبرنا سليمان بن كثير و ابراهيم
ابن سعد كلهم عن الزهري بعثه في
هذا الاسناد * حدثني ابو الطاهر
وحرمله بن يحيى وحدثنا الوليد بن
شجاع واللفظ للوليد وحرمله قالوا
حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب عن عروة وعمرة عن
عائشة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تقطع يد السارق الا في
ربيع دينار فصاعداً * وحدثني ابو
الطاهر و هرون بن سعيد الايلي
واحمد بن عيسى واللفظ لهرون
واحمد قال ابو الطاهر اخبرنا وقال
الاخر ان حدثنا ابن وهب اخبرني
مخرمة عن ابيه عن سليمان بن يسار
عن عمرة انها سمعت عائشة تحدث


في جهنم) بضم الباء وفتح الميم مبنيا للمفعول (وهو) أي النبي الذي يرى به ولا يرى ذر وهما في
والقوم الذين يرمون فيها (حصبها ويقال حصب في الارض) أي (ذهب) فيها (والحصب) حرك
(مشق من الحصباء الحجارة) قال العيني لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه أعنى الاشتقاق
الصغير لعدم صدقه عليه وتفسير الحصباء بالحجارة هو من تفرير الحاصب بالعام قالوا والحصب الرمي
بالحصباء وهي الحجارة الصغار قال الفرزدق
مستقبلين شمال الشام تضرهم * حصباء مثل تدبف القطن منثور
واخبرني ابي ذر الحصباء والحجارة بن بادقوا * (نارة) في قوله تعالى أم أمتهم أن يعيدكم فيه نارا
أي (مرة) فهي مصدر (وجامعته) أي لفظ نارة (نيرة) بكسر النون وفتح النحبة (وتارات)
قال الشاعر
وانسان عيني يحسر الماء نارة * فيبدو وتارات يحجم فيغرق
والفها يحتمل أن تكون عن واره وياه قال الراغب وهو فيما قبل من تارات الخرج بمعنى التام
(لاحتسكن) في قوله لاحتسكن ذريته أي (لاستأصلتهم) أي بالانحواء وقيل لاستولوا عليهم
استيلاء من جعل في حث الذاب حبلًا بقودها فلا تأتي ولا تنس عليه * (يقال احتسك فلان
ما عتد فلان من علم) أي (استقصاه) وعن مجاهد فيمارة واه سعيد بن منصور ولاحتسك
لاحتسب قال يعنى شبه الزناق وقال ابن زيد لا ضلهم وكلها متقاربة * (ظانره) في قوله تعالى وكل
انسان الزمناه ظانره في عنقه هو (حظه) بالحاء المهملة والظاء المعجمة وقال ابن عباس خير وشرا
مكتوب عليه لا يفارقه وقال الحسن فيمارة واه السمرقندي عمله زاد في الأنوار وما قدره كانه طر
اليه من عيش الغيب والمعنى أن عمله لازم له لزوم القلادة أو الغل لا يفك عنه وخص العنق حيث
قال في عنقه من بين سائر الأجزاء لان الذي عليه اما ان يكون خيرا بينه أو شرا يشينه وما بين
يكون كالطوق والحلي وما بين يكون كالغمل * (قال) (والابي ذر وقال) (ابن عباس) رضى الله عنهم
بما وصله ابن عيينة في تفسيره في قوله واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا وقوله وقد جعلنا الوليد
سلطانا (كل سلطان) ذكر (في القرآن فهو حجة) فعه في سلطانا نصيرا حجة ينصرني على من خالفني
وجعلنا الوليد سلطانا حجة يتسلط بها على المواخذة بقتضى القتل * (ولى من الذل) أي (لم يخالف)
بالحاء المهملة أي لم يوال (أحدنا) من أجل مذلة به ليدفعها بما لانه * (باب قوله) جل وعلا (أمرى
بعبده) محمد صلى الله عليه وسلم بحجسه وروحه بقطعة (ليل من المسجد الحرام) مسجد مكة بعبد
الحديث أنس المروى في الصحيحين وسرى وأمرى بمعنى وقال ليل بلفظ التنكير قال الزنجري
ليفيد تقليد مدة الاسراء وأنه أمرى به في بعض الليل من مكة الى الشام مسيرة أو بعين ليل
فدل على أن التنكير دل على البعضية ويشهد لذلك قراءة عبد الله وحدثني من الليل أي بعنه
كقوله ومن الليل فتبعه به اه قال صاحب الدرر فيكون سرى وأمرى كسرى وأسرى والهزمة ليس
للتعبدة وإنما المعنى الباطني بعبده وقد تقرر أن لا تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول عند
الجمهور وخلافا للمبرد وزعم ابن عطية أن مفعول أمرى محذوف وأن التعبدية بالهزمة أي أمرى
الملائكة بعبده لانه يعد أن يستند أمرى وهو بمعنى سرى الى الله تعالى اذ هو فعل يقتضى التقى
كشى واتقل فلا يحسن اسناد شى من هذا مع وجود مندوحة عنه فاذا وقع في الشر بعنه
من ذلك تأولناه نحو أمرى هرولة قال شهاب الدين وهذا كله انما بناه اعتقاد على أن التعبدية بالاله
تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول في ذلك وهذا شى ذهب اليه المبرد فاذا قلت بن يدلزم
قيامك وقيام زيد عنده وهذا ليس كذلك التيسر عنده بالتعبدية بياه الحال فبإيه الحال تلزم فيها

عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربيع دينار فصاعداً وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد
ابن جيد قالوا اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا عمر ح وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة حدثنا يزيد بن هرون
اخبرنا سليمان بن كثير و ابراهيم
ابن سعد كلهم عن الزهري بعثه في
هذا الاسناد * حدثني ابو الطاهر
وحرمله بن يحيى وحدثنا الوليد بن
شجاع واللفظ للوليد وحرمله قالوا
حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب عن عروة وعمرة عن
عائشة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تقطع يد السارق الا في
ربيع دينار فصاعداً * وحدثني ابو
الطاهر و هرون بن سعيد الايلي
واحمد بن عيسى واللفظ لهرون
واحمد قال ابو الطاهر اخبرنا وقال
الاخر ان حدثنا ابن وهب اخبرني
مخرمة عن ابيه عن سليمان بن يسار
عن عمرة انها سمعت عائشة تحدث

(باب حد السرقة ونصاها) *
قال القاضي عياض رضى الله عنه
صان الله تعالى الاموال بالحياب
القطع على السارق ولم يجعل ذلك
في غير السرقة كالاختلاس
والانتهاج والغصب لان ذلك قليل
بالنسبة الى السرقة ولانه يمكن
استرجاع هذا النوع بالاستعداد
الى ولاة الامور ونسهل اقامة البينة
عليه بخلاف السرقة فانه تندر
اقامة البينة عليها فغظم أمرها
واشتدت عقوبتها لكونه أبلغ في
الزجر عنها وقد أجمع المسلمون على
قطع السارق في الجمله وان اختلفوا
في فروع منه (قوله عن عائشة
رضى الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقطع السارق
في ربيع دينار فصاعداً) وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع يد السارق الا في ربيع دينار فصاعداً

المشاركة





الحكم العبدى حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عروة عن عائشة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع يد السارق الا في ربيع دينار فصاعدا • وحدثننا يحيى بن ابراهيم ومحمد بن منقذ واسحق بن منصور جميعا عن أبي عامر العسقلاني حدثنا عبد الله بن جعفر بن ولد المسور بن محرمة عن يزيد بن عبد الله بن الهاد بهذا الاسناد مثله • وحدثننا محمد بن عبد الله بن غير حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تقطع يدسارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن الخنيفة أو زرس وكلاهما ذوقن • وحدثننا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا عبد بن سليمان وحيد بن عبد الرحمن ح وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ح وحدثننا أبو كريب حدثنا أبو أسامة كلهم عن هشام بهذا الاسناد نحو حديث بن غير عن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي وفي حديث عبد الرحيم وأبي أسامة وهو يومئذ ذوقن • حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم

وفي رواية لا تقطع اليد الا في ربيع دينار فافوقه وفي رواية لم تقطع يد السارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن الخنيفة وفي رواية ابن عمر رضي الله عنه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم

المشاركة اذا لم يمتد لها من يدويه التعدي مرة واحدة له مرة ففقت يزيدوا بالاحدية كقولك أنت زيدوا ولا يلزم من أقامتك وان تقوم أنت وأيضا في القرآن في فأسر بقطع الهزيمة ووصله انتقضى أنهم ما معني واحد الا ترى أن قوله فأسر باهلك وان أسر عبادي قرئ بالقطع والوصل وبعدم القطع تقديره يدعول محذوف اذ لم يصرح به في موضع فليس تبدل بالصرح على المحذوف قاله أبو حيان وقد تقدم الرد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن أن يراد بالنكبة في ليل التعظيم والتفخيم والمقام يقتضيه الا ترى كيف افتتح السورة بالكلمة المنبئة عنه ثم وصف المسرى به بالعبودية ثم أورد تعظيم المسكين بالحرام وبالبركة لما حوله تعظيم اللزمان ثم تعظيم الآيات باضافتها الى صبغة التعظيم وجهها يشمل جميع أنواع الآيات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده والمعنى ما أعظم شأن من أسرى عن حقوقه مقام العبودية وصدق استمهاله لعناية السرمدية أي ليل له شأن جليل ليل دنافية الحبيب من المحبوب وفاز في مقام الشهود بالمعالي فتمتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى ما كذب القواد ما رأى فحسب ذلك يتطابق عليه التعليل بقوله الله هو السميع البصير أي السميع بأحوال ذلك العبد والبصير لفاعاله العالم بكونها مهذبة خالصة عن شوائب الهوى مقرونة بالصدق والصفا - تأمل القرب وقطع للظباب غير أي ذر • وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (حدثنا) ولابي نرا خبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (يونس) بن يزيد الايلي (ح) منه انه تحوّل الى المنذوق قال المؤلف بالسند (وحدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصري قال (حدثنا عنبسة) بن خالد بن يزيد بن أبي التجد الايلي قال (حدثنا يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري (قال ابن المسيب) سمعته (قال ابو هريرة) رضي الله عنه (أني) انضم الهزيمة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليله أمرى به) من المسجد الحرام وهو (باباياه) بكسر الهزيمة واللام بينهما محتسبة ساكنة كمدودايت المقدس (بقدرين) أحدهما (٣ من خرو) الآخر من (المنظر) عليه الصلاة والسلام (اليهما فأخذ اللين) وترك الحجر والسقاط انا العسل المذكور في الروايات الاخرى اختصار من الراوي أو نسيان ولا تنافي في ذلك (قال) ولابي ذر والوقت فقال (جبريل الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله) بخذف اللام من من الغوث قال ابن مالك فيما نقله عنه في المصابيح يظن بعض النحويين أن لام جواب لو في نحو ولو فعلت لعلت لازمة والصحيح جواز حذفها في أفصح الكلام نحو لو لو شئت أهلكتهم من قبل واياي أنعم من لو رباه الله أطعمه • وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في الاثرية وكذا مسلم والشافعي فيه • وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) المصري قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري (قال أسعدي) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنه) ما قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش) في خبر الاسراء كما سمي ان شاء الله قريبا لله وهوى والكعبة هي كذبتي بتاء التانيث (قت في الحجر) بكسر الحاء وسكون الهم الذي أكثره من الكعبة وكانوا سألوه أن يبعث لهم المسجد الأقصى وفيهم من رآه وعرفه (جلى الله) بالجمع ونشيد الايام أي كشف (الى بيت المقدس فطنقت) أي شرعت وأخذت (أخبرهم عن آياته) أي علاماته (وأنا نظر اليه) زاد في حديث ابن عباس عند التسانی فقال اقوم ما ألتمت فقد أصاب (زاد يعقوب بن ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقال (حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهري (ما كذبني) ولابي ذر كذبني (قريش حين

أسرى ب الى بيت المقدس من صوه) أي نحو الحديث السابق وهذه الرواية وصلها الذهلي في
 الزهريات عن يعقوب * (قاصفا) من الريح هو (ريح تقصف كل نبي) عزيمه من قصفه متعبا
 وهـ لندساقطة لابي ذر * (كرمنا) ولا ي ذر باب قوله تعالى وانذر كرمنا بني آدم كرمنا (وأكرمنا
 واحد) وهو من كرم بالضم كسرف والمعنى جعلنا لهم كرم أي شرفا وقضا لا وهذا كرم في
 النقصان لا كرم المال وتكرههم كما قال في الأنوار بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال
 القامة والتميز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والنطق والهدي الى أسباب المعاش والمعاد
 والتسلط على مافي الارض والتمكن من الصناعات الى ما يعود عليهم بالنافع الى غير ذلك مما يقض
 الحصريون احصائه واستدل بالآية على طهارته منية الآدمي لان قضية تكريمه ان لا يحكم
 بخياسته بالموت كما نص عليه في الام ولانه صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون بعد موته
 ودموعه تجري على خده فلو كان نجسا لما قبله مع ظهر ورطوبته ولا نابعده باغسله والتبر
 لا يعبد بغسله لان غلبه زيدا النجاسة وسواء المسلم والكافر وأما قوله تعالى انما المشركون نجس
 فالمراد نجاسة الاعتقاد واجتسابهم كالنجس لانبجاسة الابدان * (ضعف الحياة) في قوله تعالى
 ولولا أن نبتنا لك لقد كدت تركزن اليهم شيئا قليلا إذا لا ذقتناك ضعف الحياة أي لو قارب تركن
 اليهم أدنى ركنة لا ذقتناك (عذاب الحياة) أي (وعذاب الممات) ولا يذروضعف الممات بل
 وعذاب الممات أي ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرك لان خطأ الخطيئة أخطر
 وكان أصل الكلام عذابا ضعفا في الحياة وعذابا ضعفا في الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف الموصوف
 وأقيمت الصفة مقامه ثم أضيفت الصفة اضافة الموصوف فقبل ضعف الحياة وضعف الممات كما
 لو قيل لا ذقتناك أليم الحياة وأليم الممات وفي قوله ولولا أن نبتنا لك تصریح بأنه صلى الله عليه وسلم
 ما عم باجابتهم مع قوة الداعي اليها وفيه تحوير لا منه لئلا يركن أحد من المسلمين الى أحد من
 المشركين فافهم واعمل * (خلافك وخلفك) في قوله تعالى وإذا الابل يمشون خلفك الا قليلا
 والاولى بكسر الخاء وفتح اللام وأنت بعدها وهي قرأتها بن عامر وحفص وحزرة والكسائي
 والآخرى بفتح فسكون رهما (سواء) في المعنى أي لا يمتون بعذر وجك من مكة الا زمنا قليلا
 وقد كان كذلك فانهم أهل كوايلا بعد هجرته بسنة * (وتأى) في قوله تعالى وإذا انعمنا على
 الانسان أعرض وتأى قال أبو عبيدة أي (تباعده) ومنه التأوى الحفرة حول الخباء تباعد الممات
 وقرأ ابن ذكوان بتقديم الالف على الهجزة بوزن شام من ناء ينوء اذا نهض وأظنهارا وبغير
 أي ذرفى البخارى * (شاكلته) في قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال ابن عباس فبما واصل
 الطبرى من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي على (ناحيته) وزاد أبو عبيدة وخليفته (وهي) أي
 الشاكلته مشتقة (من شكله) بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس
 حتى الحول يجاب العزل * اذ لا يلائم شكلها شكلى
 أي لا يلائم مثلها مثلى ولا يذم من شكلته اذا قديته قال في الدرر والشاكلته أحسن ما قيل فيها
 ما قاله في الكشاف انها مذهب الذي يشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريقى ذنوبى
 وهي الطرق التي تشعبت منه والدليل عليه قوله فر بكم أعلم بن هو أهدي سبيلا وقال الراغب على
 شاكلته أي حبيته التي قيده من شاكلت الدابة وذلك أن سلطان السجية على الانسان أظن
 * (صرتنا) للناس قال أبو عبيدة أي (وجهنا) وينافق مدعوله وجهان أحدهما أنه ما كور
 وفي من يده أي ولقد صرنا هذا القرآن الشانى أنه محذوف أي ولقد صرنا أمثاله ومواظفه
 وقصصه وأخباره وأوامره * (قبيلة) في قوله تعالى أو تأتى بالله والملائكة قبيلا قال أبو عبيدة أي

وحدثنا ابن ثيبه بن سعيد بن ابراهيم عن الليث بن سعد (٢٠٣) ح وحدثنا ابن ثيبه بن سعيد بن ابراهيم عن الليث بن سعد (٢٠٣) ح
 وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا
 علي بن مهزيب عن عبد الله ح
 وحدثني زهير حدثنا اسمعيل يعني
 ابن علي ح وحدثنا أبو الريع
 وأبو كامل فالاحد حدثنا ح
 وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد
 الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب
 النخعي وأيوب بن موسى واسمعيل
 ابن أمية ح وحدثني عبد الله بن
 عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو نعيم
 حدثنا سفيان عن أيوب واسمعيل
 ابن أمية وعبد الله وموسى بن
 عقبة ح وحدثنا محمد بن رافع
 حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن
 جريج أخبرني اسمعيل بن أمية ح
 وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن
 وهب عن حنظلة بن أبي سفيان
 الجمعي وعبد الله بن عمر ومالك بن
 أنس واسامة بن زيد الليثي كلهم
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
 الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى
 عن مالك غير أن بعضهم قال قيمته
 وبعضهم قال ثمنه ثلاثة دراهم
 * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو
 كريب فالاحد حدثنا أبو معاوية عن
 الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لعن الله السارق يسرق
 البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل
 فتقطع يده * حدثنا عمر والناس
 واصلح بن ابراهيم وعلي بن خنيزم
 كلهم عن عيسى بن يونس عن
 الأعمش بهذا الاسناد ثم غيره أنه
 يقول ان سرق حبلان وان سرق بيضة
 وفي رواية أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لعن الله
 السارق يسرق البيضة فتقطع يده
 ويسرق الحبل فتقطع يده أجمع العلماء على قطع يد السارق كما سبق واختلفوا في اشتراط التصاب وقدره فقال أهل الظاهر لا يشترط (معناه)

نصاب بل يقطع في القليل والكثير وبه قال ابن بنت الشافعي (٣٠٣) من أصحابنا وحكاها القاضي عياض عن

الحسن البصري والخوارزمي وأهل
التشاهير واحتجوا بمعوم قوله
تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا
أيديهم ما لم يخلصوا الآية وقال
جواهر العلماء لا تقطع الا في نصاب
لهذه الاحاديث الصحيحة ثم اختلفوا
في قدر النصاب فقال الشافعي
النصاب ربع دينار ذهباً وما قيمته
ربع دينار سواء كانت قيمته ثلاثة
دراهم أو أقل أو أكثر ولا يقطع في
أقل منه وبهذا قال كثيرون أو
الاكثر وهو قول عائشة وعمر بن
عبد العزيز والاوزاعي والليث وأبي
نور وصح وغيرهم وروى أيضاً عن
داود وقال مالك وأحمد وصح في
رواية تقطع في ربع دينار أو ثلاثة
دراهم أو ما قيمته أحدهما ولا تقطع
فيما دون ذلك وقال سليمان بن يسار
وابن شبرمة وابن أبي ليلى والحسن
في رواية عنه لا تقطع الا في خمسة
دراهم وهو مروى عن عمر بن
الخطاب وقال أبو حنيفة وأصحابه
لا تقطع الا في عشرة دراهم أو
ما قيمته ذلك وحكى القاضي عن
بعض الصحابة أن النصاب أربعة
دراهم وعن عثمان بن عفان أنه درهم
وعن الحسن بن درهمان وعن
الخصي أنه أربعون درهماً أو
أربعة دنانير والصحيح ما قاله
الشافعي وموافقوه لأن النبي صلى
الله عليه وسلم صرح ببيان النصاب
في هذه الاحاديث من لفظه وأنه
ربع دينار وأما باقي التفسيرات
فردودة لأصلها مع مخالفتها
لصريح هذه الاحاديث وأما رواية
أنه صلى الله عليه وسلم قطع سارقاً
مجن قيمته ثلاثة دراهم فمحمولة على
أن هذا القدر كان ربع دينار

(معانية ومقابلة) ومعناه كفيلاً بما نذره (وقيل القابلة) المرأة التي تتولى ولادة المرأة (لأنها
مسايتها وتقبل ولدها) أي تنفاه عند الولادة قال الأعشى كصرخة جلي بشرتها قبيلها أي
فابلتها (خشية الانفاق) في قوله إذا لم تستك خشية الانفاق يقال (أنفق الرجل) أي (أملق)
والانفاق الفاقة (ونفق الشيء) بكسر الفاء مع جعلها في الفرج كاصله أي (ذهب) وفي حاشية
مؤلفه في اليونانية نفق الشيء بفتح الفاء هي اللغة الفصحى ويقال بكسرهما وليست بالعالية
وفي الصحاح أنفق الرجل أي افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى إذا لم تستك خشية الانفاق
(فتورا) في قوله تعالى وكان الانسان قبلورا نال أبو عبيدة أي (مفتراً) من الاقتسار أي يجتلب يريد أن
في طبعه ومنه في نظره أن الاشياء تنتهي وتنتهي فهو لولاك خزائن رجة الله لا مسك خشية
الفتور (للادفان) في قوله ويجزون للادفان سجدها (بجمع العين) اسم مكان بضم الميم
الاول وفتح الثانية أي محل اجتماع العين بفتح اللام وقد تكسر تنبيه لحي وهو العظم
الذي عليه الاسنان (والواحد ذقن) بفتح المعجمة والقاف والمعنى يسقطون على وجوههم
تعظيماً لامر الله وشكر الانجاز وعده في ذلك الكتب بعنة محمد صلى الله عليه وسلم على فترة من
الرسول وانزال القرآن عليه فآله القاضي وسقطوا والواحد لابي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله
الطبري من طريق ابن أبي نجیح عنه في قوله تعالى فان جهنم جزاؤكم جزاء (سوفورا) أي
(دافراً) مكمل والمراد جزاؤكم وجزاؤهم ولكنه غلب اغتاطب على الغائب (تبعاً) في قوله تعالى
ثم لا تجدوا لكم علينا تبعة أي (تأثراً) أي طالباً للثأر منتقماً وهذا تفسير مجاهد وصله عنه
الطبري من الطريق السابق (وقال ابن عباس) رضي الله عنهم ما قبلنا قوله ابن أبي حاتم من طريق
علي بن أبي طلحة عنه في قوله تبعاً أي (تصبراً) وقوله تعالى كلما (حبت) أي (طقت) بفتح الطاء
وكسر الفاء وفتح الهزة فالواحد حبت النار اذا سكن لها والجر على حاله وحدث اذا سكن البحر
ورصف وعمدت اذا طفتت جلده والمعنى كلما كانت النار جلودهم ولحومهم زدهم سعيراً أي
وتأذيان تبدل جلودهم ولحومهم فترجع ملتبته مستعدة كأنهم لما كذبوا بالاعادة بعد الافناء
جزاهم الله بان لا يزالوا على الاعادة والافناء (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق
عطاء عنه في قوله تعالى (لا تبذر) أي (لا تنفق في الباطل) وأصل التبذير التفرق ومنه التبذير لانه
يفرق في الارض للزراعة قال

ترائب يستضي الخلى فيها • بجمر النار بذرق الظلام

ثم غلب في الاسراف في النفقة وسقط لابي ذر قوله حبت طاشت (وقال ابن عباس) ابتغاهم (رجعة)
في قوله واما تعرض عنهم ابتغاهم رجعة قال ابن عباس فيما رواه الطبري أي ابتغاهم (رزق) من الله
رجوعاً أن يأتيتك • (مشبورا) في قوله تعالى واتى لا تنسك بافرعون مشبوراً قال ابن عباس أي
اطعوا (وقال مجاهد الكا والارباب أن المعون هالك • (لانفق) في قوله تعالى ولا تنفق أي
لا تنقل) ما ليس للثبده علم تقليد او رجاء الغيب وهذا ساقط لابي ذر (تجاسوا) في قوله تعالى تجاسوا
حلال الديار أي (تيموا) أي قصدوا وسطها للقتل والاعارة • (يزجي القتل) في قوله تعالى ربكم
شي يزيجي لكم القتل أي (يجري القتل) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري • (يجزون للادفان)
قال ابن عباس فيما وصله الطبري أي (للو جود) وعن معمر بن الحسن اللحي وهذا موافق لما
روى في تفسيره قريبا (باب قوله) جل وعلا (وإذا اردنا ان نم لك قرية) أي أهلها (أمرنا مترها
آية) واختلف في متعلق الامر هنا فعن ابن عباس وغيره أنه أمرنا منكم بالطاعة أي على
سان رسول بعثناه اليهم ففسقوا وردة في الكشاف رداً شديداً وأنكره انكاراً بلغيا في كلام

ساعدا وهي قضية عين لا عوم لها فلا يجوز تركه صريح لفظه صلى الله عليه وسلم في تحديد النصاب لهذه الرواية المحتملة بل يجب حملها

التاويل ليوافق صريح تقديره صلى الله عليه وسلم وأما ما يتخج به بعض الخنثية وغيرهم من رواية جاءت قطع في ثمن قيمته عشرة دراهم وفي رواية خمسة فهي رواية ضعيفة لا يعمل بها الوافدون فكيف وهي مخالفة لصريح الأحاديث الصحيحة الصريحة في التقدير بربع دينار مع أنه يمكن جعلها على أنه كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقاً لانه شرط ذلك في قطع السارق وليس في لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك وأما رواية لعن الله السارق يسرق البيضة أو الخيل فتقطع يده فقال جماعة المراد بها بيضة الحديد وجيل السفينة وكل واحد منهما يساوي أكثر من ربع دينار وأنكر المحققون هذا وضعفه وقالوا بيضة الحديد وجيل السفينة له ما قيمة ظاهرة وليس هذا السياق موضع استعماله ما بل بلاغة الكلام تأباه ولانه لا يذم في العادة من خاطريده في شيء لا قدره وإنما يذم من خاطريها فيما قدره فهو موضع تقليد لا تكثير والصواب ان المراد التنبيه على عظيم ما خسروه في يده في مقابلة حقيير من المال وهو ربع دينار فإنه يشارك البيضة والجيل في الحسارة أو اراد جنس البيض و جنس الخيل أو أنه اذا سرق البيضة فلم يقطع جرمه ذلك الى سرقة ما هو أكثر منها فقطع فكانت سرقة البيضة هي سبب قطعه أو ان المراد به قد يسرق البيضة أو الخيل فيقطع بعض الولاة سبباً لا قطعاً جائزاً شرعاً وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا عند نزول آية السرقة مجله من غير بيان نصاب فقوله على ظاهر اللفظ والله أعلم

طويل حاصله أنه حذف ما لا دليل عليه وهو غير جائز وقد روي عن علي بن النعمان أن يفسق ففعلوا والامر مجازان حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم افسقوا وهذا لا يكون في أن يكون مجازاً ووجه المجاز أنه صب عليه - م النعمة صبها فجعلوا ذريرة الى المعاصي واتباع الشهوات فكأنهم ما مورون بذلك لتسبب ابلاء النعمة فيه وانما خولهم اباها بالسكر واذا تروا الفسوق فلما فسقوا حق عليها القول وهي كلمة العذاب فدمرهم وأجاب في الخبر بأن قوله لان حذف ما لا دليل عليه غير جائز لتعليل لا يصح فيما نحن بي بيده بل ثم ما يدل على حذفه لان حذف الشيء تارة يكون دلالة موافقه عليه وسنة ما مثل به هو في قوله في جملة هذا المبحث أمرته فقسام وأمرته فقرا أو تارة يكون دلالة خلافه أو ضداً أو نقيضه فمن ذلك قوله تعالى وله ما يمكن في الليل والنهار رأى ما سكن وما تعبركم وسرايل تفتيكم الخ ترى والبروتة تقول أمرته فلم يحسن فليس المعنى أمرته بعدم الاحسان فلم يحسن بل المعنى أمرته بالاحسان فلم يحسن وهذه الآية من هذا القبيل يستدل على حذف النقيض بآيات نقيضه ودلالة النقيض على النقيض كدلالة النظر على النظر وهذا الباب مع ما ذكره من قوله واذا أردنا الخ ثابت عن أبي ذرهم أمرهم الفزع هنا وبعد قوله السابق مشهوراً لمعنا ونأونه محرره ومقابلته العلامة محمد المزني أنه وجد كذلك الموضوعين من اليونانية • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا منصور) هو ابن المعمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه (قال كأن قول المعنى) أي للقبيلة (إذا كثروا في الجاهلية أمر) بفتح الهمزة وكسر الميم (بنوفلان) • وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (وقال) أي الحميدي عن سفيان (أمر) بكسر الميم كالأول كذا في فرع ابن اليونانية كالاصل وقال الحافظ بن حجر وغيره ان الأولى بكسر الميم والثانية بفتحها وهما الغتان وبالفتح قرأ الجمهور الآية وقرأها ابن عباس بالكسر ويعتوب بفتح الهمزة وفتح الميم وبجهاه بنت عبد الميم من الامارة والحاصل أن سياق المؤلف لحديث ابن مسعود دليلة على أن معنى أمر نافي الآية كذا مترفها وهي لغة حكاها أبو حاتم ونقله الواحدي عن أهل اللغة وقال أبو عبيدة من أنكرها لم يثبت اليه لثبوتها في اللغة (باب) قوله تعالى (ذريرتهم حملنا مع نوح) نصب ذريرتهم على الاختصاص أو على البدل من وكبلاى لا تتخذوا من دوني وكبلا ذريرتهم من حملنا مع نوح (أنه) أي ان نوحاً (كان عبد اشكوراً) قال الحافظ بن كثير وقد ورد في الحديث والاثار عن السائر أن نوحاً عليه السلام كان يحمد الله على طعامه وشربه ولباسه وشأنه كله فلهذا سمى عبد اشكور وصحح ابن حبان من حديث سلمان كان نوح اذا طعم أو لبس حمد الله فسمى عبد اشكوراً وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ بن أنس وفيه تمهيج على الشكر على نعم الله عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وسقط باب لغياً أي ذره وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي أيضاً قال (أخبرنا أبو حبان) بفتح الحاء الميم (والحنثية المشددة يحيى بن سعيد بن حبان (الحنثية) تيم الرباب الكوفي (عن أبي زرعة) هرم بن عمرو بن جرير (الجيلي الكوفي (عن أبي هريرة رضى الله عنه) أنه (قال أتى) بضم الهمزة ميمياً للحنثول (رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ولابى ذر عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى (بالحم فرقع اليه الذراع) قال السفاقي الصواب فرفعت اليه الذراع (وكانت نجيته) لزيادة لذتها (فنهس منها نهيته) بالسين الميملة فيها أي أخذ منها باطراف أسنانه (ولابى ذر فنهس منها نهيته بالمعجمة أي بأضراسه أو بجميع أسنانه (تم قال) اعلام الامتة بقنده

به أي يستتروا الخيفة بجماعه قوله ثم جيم مفتوحين هي الدرقة وهي معروفة (٢٠٥) وقوله حنفة أوترس هما مجروران بدل من المجن

وقوله وكلاهما ذنوع إشارة إلى أن القطع لا يكون فيما قبل بل يختص بهما عن ظاهر وهو ربع دينار كما صرح به في الروايات (قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق) هذا دليل لجواز لعن غير المعين من العصاة لأنه لعن الجنس للمعين ولعن الجنس جائز كما قال الله تعالى ألعنة الله على الظالمين وأما المعين فلا يجوز لعنه قال القاضي وأجاز بعضهم لعن المعين ما لم يحد فإذا حد لم يجز لعنه فإن الحدود كقنارات لا أهلها قال القاضي وهذا التأويل باطل للأحاديث الصحيحة في النهي عن لعن المعين فيجب حمل النهي عن المعين ليجمع بين الأحاديث والله أعلم قال العلماء والمحررون شروط فلا قطع إلا في سارق من حرز والمعتبر فيه العرف فما عده أهل العرف حرز ذلك الشيء فهو حرزه وما لا فلا ونالقههم داود فلم يشترط الحرز قالوا ويشترط أن لا يكون للسارق في المسروق شبهة فإن كانت لم يقطع ويشترط أن بطالب المسروق منه بالمال وأجمعوا على أنه إذا سرق أو لاقطعت يده اليمنى قال الشافعي ومالك وأهل المدينة والزهري وأحمد وأبو ثور وغيرهم فإذا سرق نائبا قطعت رجله اليسرى فإذا سرق نائبا قطعت يده اليسرى فإذا سرق رابعا قطعت رجله اليمنى فإن سرق بعد ذلك عزز ثم كمل سرق عزز قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك والجمهور تقطع اليد من الرسغ وهو المفصل بين الكف والذراع وتقطع الرجل من المفصل بين الساق والقدم وقال علي رضي الله عنه تقطع الرجل من شطر القدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال به بعض السلف تقطع اليد من المرفق وقال بعضهم من المنكب والله أعلم

عند الله ليؤمنوا به كغيره مما جاء به من الواجبات (أنا سيد الناس) آدم وجميع ولده (يوم القيامة) وتخصيصه بالقيامة يلزم منه ثبوت سيادته في الدنيا بطريق الأولوية ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع (وهل تدرون من ذلك) ولا يذم ذلك بالالف بدل اللام (بجمع الناس) يضم الغنة مبنيا للفعول والكشمة بنى والمسئلة بجمع الله الناس (الأوليين والآخرين في صعيد واحد) أرض واسعة مستوية (يسمعهم الداعي) يضم اليا من الانماع (وينفذهم البصر) يفتح الياء وسكون النون والذال المعجمة أي يحيط بهم لا ينجي عليه منهم شيء لاستواء الأرض وعدم الحجاب (وتدنو الشمس) وفي الزهد لابن المبارك ومصنف ابن أبي شيبة واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشرين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يربح العرق في الأرض قائمة ثم يرتفع حتى يغرق الرجل زادا بن المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤننا ولا مؤننا (فيبلغ الناس من النعم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم) يفتح همزة ألا وتختصف لامها في الموضوعين وهي العرض والتخصيص (فيقول بعض الناس لبعض عليكم بأدم فيأبون آدم عليه السلام فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده وفتح عليك من روحه) قال الكرماني الإضافة إلى الله تعالى لتعظيم المضاف وتشريفه (وأمر الملائكة فسجدوا لك) وزاد في رواية همام في التوحيد وأسكنك جنته وعلمك أسماء كل شيء (اشفع لنا إلى ربك) حتى يربحنا مما نحن فيه (الأتري إلى ما نحن فيه الأتري إلى ما قد بلغنا) بتخفيف لام الأتري في الموضوعين ويحذف غين بلغنا وسقط الحموى والمسئلة إلى الأخرية (فيقول آدم إن ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله وإن يغضب يغضب) ولا يذرع الحموى والمسئلة ولا يغضب (بعده مثله) والمراد من الغضب كما قال الكرماني لازمه وهو ارادة إيصال العذاب وقال النووي المراد بغضب الله ما يأنه من اتقاه فيمن عصاه وما يشاهده أهل الجمع من الأحوال التي لم يكن ولا يكون مثلها (وأنه نهي) ولا يذروا له قد نهى (عن الشجرة) أي عن أكلها (فعميتهم) وأكلتها (أنسى نفسي نفسي) كرر ثلاثا أي هي التي نستحق أن يشفع لها إذا لم يتبد أو الشجر إذا كانا متعين فالمراد بعض لوازمه أو نفسي مبتدأ والخبر محذوف (أذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى نوح) بيان لقوله اذهبوا إلى غيري (فيأبون نوحا فيقولون يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض) وامتنكت هذه الآية بأن آدم نبي مرسل وكذا شيت وادريس وهم قبل نوح وأجيب بأن الأولية مقيدة بأهل الأرض لأن آدم ومن ذكره لم يرسلوا إلى أهل الأرض ويشكل عليه حديث جابر وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وأجيب بأن بعثته إلى أهل الأرض باعتبار الواقع صدق أنهم قوم يختلف بعنة بينا صلى الله عليه وسلم أقومهم وغيرهم أو الأولية مقيدة بكونه أهاب قومه أو أن الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلا لكن في صحيح ابن حبان من حديث أبي ذر ما يقتضى أنه كان مرسلوا والتصريح بمنزلة الخلف على شيت (وقد سمنا الله) أي في القرآن في سورة نوح (عبد الشكور) وهذا موضع الترجمة (اشفع لنا إلى ربك الأتري إلى ما نحن فيه فيقول إن ربى عز وجل) ولا يذرع ولربى عز وجل (قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله) ولن يغضب بعده مثله وأنه قد كانت) ولا يذرع قد كان (لن يدعو دعوتها على قومي) هي التي أغرق بها أهل الأرض يعني أن الدعوة واحدة وحققة الأجابة وقد استوفاهم بما دعاهم على أهل الأرض لخشي أن يطلب فلا يجاب وفي حديث أنس عند الشيخين ويذكر خطيئة التي أصاب مؤاله ربه بغير علم فيحتمل أن يكون اعتذر بأمر من أحدهم ما أنه استوفى دعوته استجابة ونائبهما تقطع الرجل من شطر القدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال به بعض السلف تقطع اليد من المرفق وقال بعضهم من المنكب والله أعلم

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا صالح بن محمد بن ربح (٣٠٦) أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عمرو عن عائشة ان قرئها هم شأن

المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلمه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلهم اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وما ايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي حديث ابن ربح انما هلك الذين من قبلكم * وحدثني ابو الظاهر وحرمله بن يحيى واللفظ لحرمله قالوا اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال

باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود

ذكر مسلم رضي الله عنه في الباب الاحاديث في النهي عن الشفاعة في الحدود وان ذلك هو سب هلاك بني اسرائيل وقد اجمع العلماء على تحريم الشفاعة في الحدود بعد بلوغه الى الامام لهذه الاحاديث وعلى انه يحرم التنفيع فيه فاما قبل بلوغه الى الامام فقد اجاز الشفاعة فيه اكثر العلماء اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب شر واذى للناس فان كان لم يشفع فيه واما المعاصي التي لا حد فيها وواجبها التعزير فتجوز الشفاعة والتشفيع فيها سواء بلغت الامام ام لا لانها اهون ثم الشفاعة فيها مستحبة اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب اذى وشحوة (قوله ومن يجترئ عليه الاسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو بكسر الحاء أي محبوبه ومعنى يجترئ يتجاسر عليه بطريق الاذلال

سؤاله ربه بغير علم بحيث قال رب ان ابني من اهلي نخشى ان تكون شفاعة لاهل الموقف من ذلك (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا أي هي التي تستحق ان يشفع لها (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم) زاد في روايه انس خليل الرحمن (فياون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم أنت بي الله وخليفه من اهل الارض) لا ينفي وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بمقام الخلة الثابت له على وجه اعلى من ابراهيم (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول لهم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد كنت كذبت ثلاث كذبات) بنعتان (فذكرهن ابو حيان) يحيى بن سعيد التيمي الراوى عن ابي زرعة (في الحديث) واختصرهن من دونه وهي قوله انى سقيم وبل فعله كبيرهم وقوله لسارة هي اختي والحق انها معارض لبيكن لما كانت صورتهم مصورة كذب ماها به واشفق منها اسامة قصار النفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لان من كان بالله اعرف واقرب منزلة كان اعظم خطرا واشد خشية فانه البيضاوى (نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالتك) بالافراد (وبكلامه على الناس) عام مخصوص على ما لا يخفى فقد ثبت انه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يزم من قيام وصف التكليم به ان يشق له منه اسم الكليم كوسى اذ هو وصف غلب على موسى كالحبيب لئينا محمد صلى الله عليه وسلم وان كان شاركا الخليل في الخلة على وجه اكمل منه (اشفع لنا الى ربنا ألا يخفف اللام ولا يزرعن المسقى والكشمهني أما بعين مخنفة بدل اللام (ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نساء اومر يقتلها بضم الهمزة وسكون الواو يريد قتله القبطى المذكور في آية القصص وانما استعظمه واعتذبه لانه لم يؤمر بقتل الكفار اولانه كان مؤمنا فيهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح في عصمته لكونه خطا وعنده من عمل الشيطان في الآيات وسماه ظلما واستغفر منه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى) وفي روايه ابي ذر زياد بن مرير (فياون عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمته القاها الى مريم) أي أوصلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) أي وذور روح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الاصل والمادة له (وكلمت الناس في المهد) حال كونك (صبيبا) أي طفلا والمهد مصدريه بمعنى بهما يهد للصبي من مضدعه وسقط صبيبا لا يذر (اشفع لنا) أي الى ربك حتى يرحمنا مما نحن فيه (ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله) زاد ابو ذر قطف (ولن يغضب بعده مثله ولم يذ كرذبا) وفي روايه اجمد والنسائي من حديث ابن عباس انى اتخذت الهامن دون الله وفي روايه ثابت عند سعيد بن منصور وشحوة وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم) زاد في حديث انس الطويل في الرفاق فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (فياون محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية في الموضوعين لا يذر (فيقولون يا محمد أنت رسول الله وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) يعني انه غير مؤاخذ بذنب ولو وقع قال في فتح الباري ويسد تقدم من قول عيسى في حق نبينا ههنا ومن قول موسى انى قتلت نفسا وان يغفر لي اليوم حسبي مع ان الله قد غفر له بخص القرآن التفرقة بين من وقع منه شيء ومن لم يقع منه شيء أصلا فان موسى مع وقوع المغفرة لم يرتفع اشفاقه من المواخذة بلأرواى في نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك كما هو من ثم اخرج عيسى

وفي هذا منقبة ظاهرة لاسامة رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لو ان فاطمة بنت

أخبرني عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قريشاً آهدهم (٣٠٧) شأن المرأة التي سرقَتْ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يجسزى عليه الاسامة بن زيد ح رسول الله صلى الله عليه وسلم فأني بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه فيها أسامة بن زيد فتلاون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أسامة في حذ من حدود الله فقال له أسامة استغفرتني يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم فاخطب قائماً على الله تعالى بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنا أتاهم الذين من قبلكم أنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وانى والذي نفسى بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم أمرت ببلد المرأة التي سرقَتْ فقطعت يدها قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة غسست يوبها بعد وتر ورجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية

فيه دليل لجواز الخلف من غير استتلاف وهو مستحب اذا كان فيه تقسيم لامر مطلوب كما في الحديث وقد كثرت نظائره في الحديث وسبق في كتاب الايمان اختلاف العلماء في الخلف بام الله (قوله) كانت امرأة مخزومية (١) قوله بفتح الموحدة كذا بخطه تبعاً للزهري في فرع اليونانية رواية أبي ذر وفي السير تيب منبه

بأنه صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر بمعنى ان الله أخيراً ان لا يؤاخذ به ذنب ولو وقع منه قال وهذا من النفائس التي فسخ الله بها في فتح الباري فله الحمد وقال القاضي عياض ويحتمل أنهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم وعينها وتكون حالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهار الشرف في ذلك المقام العظيم (اشفع لنا الخديك الأترى الى ما نحن فيه) من الكبر (فانطلق قائماً تحت العرش فأقع ساجداً الربى عز وجل) زاد في حديث أبي بكر الصديق عند أبي عوانة قدر جعة (ثم بفتح الله على من محامده وحسن النناء عليه شيأ لم يقضه على أحد قبلي) وفي حديث أبي بن كعب عند أبي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه فأجده له جسدته يرضى بها عنى ثم أمته حده جده يرضى بها عنى (ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل نعتك) يسكون الهاء (واشفع تشفع) مبنى للمفعول من التشفع أى تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي فأقول أمى يارب أمى يارب) مرتين ولاى ذراً منى يارب فزاد ثالثة (فقال يا محمد أدخل من أمتك) بكسر الظاء أمر من الإدخال أى الجنة (من لأحباب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة) وهم سبعون ألفاً وهم أول من يدخلها (وهم) أيضاً (شركاء الناس في ما سوى ذلك من الابواب ثم قال) الله (الذى نفسى بيده ان ما بين المصر اعين من مصارع الجنة) بكسر الميم من مصراعين وهما جانبى الباب (كبابين مكة وجب) بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة آخرها أى صنعها لانها بالمدحجر (أو كبابين مكة وبصرى) بضم الموحدة مدنية بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل والشك من الراوى وهذا الحديث قد مر باختصار فى احاديث الانبياء (باب قوله) تعالى (وأبناؤنا وذرورنا) كتاباً من بوراى مكتوباً وهو اسم للكتاب الذى أنزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وشاء على الله عز وجل ومواظب ونكره هنادل لانه على التبعض أى زبوراً من الزبور زبوراً فيذكر النبي صلى الله عليه وسلم فاطم على القطعة منه زبوراً يطلق على بعض القرآن وفيه تشبيه على وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وأتمه خيراً الامم المدلول عليه بما كتب فى الزبور وسقط باب قوله لغير أبى ذرره وبه قال (حدثنا) وغير أبى ذر حدثني بالافراد (اصح بن نصر) هو اصح بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم ونسبه الى جده لشهرته به السعدى المروزي وقيل البخارى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو بن راشد (عن همام بن منبه) بفتح الموحدة المشددة وسقط لغير أبى ذر بن منبه (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال حدثنا) بضم الحاء وتشديد القاء مكسورة ميمباله فعول (على داود) عليه السلام (القراءة) ولا يذر عن الجوى والمسقى القرآن وقد يطلق على القراءة والاصل فيها الجمع وكل شئ جمعتة فقد قرأه وبمعنى القرآن قرأ لانه جمع الامر والنهى وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه أحكام كما هو بل كان عقادهم فى الاحكام على التوراة كما أخرجه ابن أبى حاتم وغيره وقرآن كل شئ يطلق على كتابه الذى أوحى اليه وانما سماه قرآناً للاشارة الى وقوع المعجزة كوقوع المعجزة بالقرآن فالمراد به مصدر القراءة لا القرآن المعهود له لانه الاممة (فكان يأمر باتباعه لتسرح) بالافراد وفى احاديث الانبياء بدوا به بالجمع فالافراد على الجنس أو ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها ما يركبه أتباعه (فكان) داود (يقراً قبل أن يسرع) الذى يسرح من الاسراج (يعنى القرآن) وفيه ان البركة قد تنفع فى الزمن اليسر حتى يقع فيه العمل الكثير من ذلك ان بعضهم كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعاً بالنهار وقد أسبغت عن الشيخ أبى الطاهر المقدسى انه يقرأ فى اليوم والليله خمس عشرة ختمة وهذا والله عام وهب قال ابن الأثير وهب بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الباء الموحدة وكسر هاها من هاشم

تسعة من المتاع وتجدد فامر النبي صلى الله عليه وسلم (٣٠٨) بقطع يدها فاني أهلها اسامة بن زيد فكلوه فكلكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الميت ويونس

• وحديثي سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أبي عيينة حدثنا عقل عن أبي الزبير عن جابر بن امرأة من بني مخزوم مرقت فأنبأها النبي صلى الله عليه وسلم فعاذت بام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت

• وحديثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقائبي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني

تسعة من المتاع وتجدد فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاني أهلها اسامة فكلوه الحديث قال العلماء المراد انها قطعت بالسرقة وانما ذكرت العارية تعرف بها الها وورودها لانتها سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرفة بانها سرقت وقطعت بسبب السرقة فينتعين حل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الأئمة قالوا هذه الرواية شاذة فانها مخالفة لجمهور الروايات والشاذة لا يعمل بها قال العلماء وانما يذكر السرقة في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحدود ولا الاخبار عن السرقة قال جاهد العلماء وفقهاها الامصار لا قطع على من يجد العار بقوات اولوا هذا الحديث بنحو ما ذكرته وقال أحدوا محقق يجب القطع في ذلك


• (باب حد الزنا) •

الرجل قدراً يتهيجانوه بسوق القماش في الارض المدة سنة سبع وستين وخمسة مائة وقرأت في الارشاد ان الشيخ نجم الدين الاصماني رأى رجلاً من الجن بالطواف ختم في شوط أو في أسبوع شك وهذا السبيل الى ادراكه الا بالفيض الرباني والممدد الرحماني • وهذا الحديث قدم في أحاديث الانبياء عليهم الصلوة والسلام • هذا (باب بالتنوين في قوله تعالى (قل ادعوا الذين راعم) أي راعمهم آلهة ففعلوا الراعم حذفوا اختصاراً (من دونه) كالملائكة والمسجوعين (فلا يكون) فلا يستطيعون (كشف الضر عنكم) كل مرض وانقر والتقط (ولا تحموا) أي ولا أن يحولوه الى غيركم وسقط قوله فلا يكون الخ لاني ذر وقال بعد قوله من دونه الآية • وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (عمر بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن جبر الباهلي الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (سليمان) هو الاعشى (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) عبد الله بن خزيمة الأزدي الكوفي (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى (الحرجم) فيه حذف يسه في رواية النسائي من هذا الوجه فقال عن عبد الله في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم (الوسيلة) أي القرية كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة (قال كان ناس من الانس يعبدون ناساً من الجن) استشكله السفاقي من حيث ان الناس ضد الجن وأجيب بأنه على قول من قال انه من ناس اذا تحرك وقال الجوهرى في صحاحه والناس قد يكون من الانس والجن فهو صريح في استعمال ذلك ولئن سلمنا ان الجن لا يسمون ناساً فهذا يكون من المشاكلة نحو تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك على ما ذكره في علم البلديع (فاسلم الجن وعسك هولاء) الانس العابدون (بدينهم) ولم يتبعوا المعبودين في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم أسلوا وزاد الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم (زاد الانحبي) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالخيم والعين المهملة عبد الله مضر الكوفي المتوفى سنة ثنتين وخمسين ومائة في روايته (عن سفيان) الثوري (عن الاعشى) سليمان (قل ادعوا الذين راعم) وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة (باب قوله) تعالى (أولئك) الانبياء كعبسى (الذين يدعون) أي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم أو يدعونهم آلهة فأولئك مبتدأ والموصول نعت أو بيان أو بدل والمراد بام الإشارة الانبياء الذين عبدوا من دون الله وبالوا والعباد لهم ومفعول لا يدعون محذوفان كالعائد على الموصول والخبر جملة (يبتغون الى ربهم الوسيلة) القرية بالطاعة أو الخبر نفس الموصول ويبتغون حال من فاعل يدعون أو بدل منه (الآية) وسقط لغير أبي ذر باب قوله • وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بمجموعة مكسورة فشين مججمة ساكنة أبو محمد القرائضي العسكري قال (خبرنا محمد بن جعفر) الملقب بقندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعشى (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) عبد الله بن خزيمة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه قال (في هذه الآية الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال) ولا يذرعن المستملى كان (ناس من الجن يعبدون) بضم أوله وفتح ثالثة مبنياً للمفعول ولا يذرعن الحموي ١ والمستملى كانوا يعبدون (فأسلوا) وهذا طريق آخر للحديث السابق ذكره مختصراً • هذا (باب بالتنوين في قوله تعالى) وما جعنا الروايات التي أربناك) ليله المعراج (الاعتناء للناس) أي اختبارا وامتحاناً ولذا رجع ناس عن دينهم لأن عقولهم لم تحمّل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا به وسقط لفظ باب لغير أبي ذر • وبه قال (حدثنا

(قوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني)

(١) نسخة والكشبه من أي بدل المستملى

على



Handwritten text in the left margin, likely bleed-through from the reverse side of the page.

فقد جعل الله إين سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وثني سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم عليه وسلم فقد جعل الله إين سبيلا فأشاره إلى قوله تعالى فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا في النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل هي محكمة وهذا الحديث مفسر لها وقيل منسوخة بالآية التي في أول سورة النور وقيل إن آية النور في البكرين وهذه الآية في الثيبين وأجمع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر مائة ورجم المحسن وهو الثيب ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة إلا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة كالنظام وأصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم واختلفوا في جلد الثيب مع الرجم فقالت طائفة يجب الجمع بينهما فيجوز رجم وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن البصري واسحق بن راهويه ودาวود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعي وقال جماعة العلماء الواجب الرجم وحده وحكي القاضي عن طائفة من أهل الحديث أنه يجب الجمع بينهما إذا كان الزاني شجاعا ثيبا فان كان شابا ثيبا اقتصر على الرجم وهذا مذهب باطل لأصله وجهه الجمهور إن النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة منها قصة ما عز وقصة المرأة الغامدية وفي قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أئيبس على امرأته هذا إن اعترفت فأرجهما قالوا وحديث الجمع بين

علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال في قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أرينا إلا آية للمتقين للناس) وهذه الجملة من قوله حدثنا علي بن عبد الله إلى هنا ساقة من الفرع المعتمد المقابل على اليونانية وقف تنكبز بغا بآية في غيره من الفروع المعتمدة (قال) أي ابن عباس (هو رؤيا عين) لا تمام وفيه رد صريح على من أنكركمحي المصدر من رأى البصرية على رؤيا كالحري وغيره وقالوا الغاية يقال في البصر بقرينة وفي الحديث رؤيا (أرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الراء من الأراءة (ليلة أسرى به) ولم يصرح بالمرئي وعند سعيد بن منصور من طريق أبي مالك قال هو ما أرى في طريقه إلى بيت المقدس (والشجرة الملعونة) عطف على الرؤيا والملعونة نعت زادت في نسخة في القرآن هي (شجرة الزقوم) وكذا رواه أحمد وعبد الرزاق عن ابن عيينة به روى أنه لما سمع المشركون ذكرها قالوا إن محمد ابن عم أن الجحيم تحرق الخبارة ثم يقول ثبت فيها الشجرة وراهبعناه عبد الرزاق عن معمر بن قنادة ولم يعلموا أن من قدر أن يحصى وير السمندل من أن تأكله النار وأحشاها النعامه من أذى الحجر وقطع الحديد الحماة التي تبطلعها قادر أن يخلق في النار شجرة لا تحرقها ولعمري في القرآن قبل هو مجاز ذلك ما عظمها إلا أن الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعمري إبعادها من رحمة الله لأنها تخرق في أصل الجحيم فانه أبعدها من الرحمة (باب قوله) تعالى (إن قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد) فيما وصله ابن المنذر عن ابن أبي نجيم عنه في قوله قرآن الفجر (صلاة الفجر) غير أنها بعض أركانها وسقط باب قوله لغير أبي ذر . وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي بفتح التون قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين المهملة وفتح الميمين هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبي سلمة) ابن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله أو اسمعيل (وابن السبب) بفتح التحتية المشددة سعيد كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) وسقط لفظ قال لابي ذر عن الجوى والكشهمي (فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد) منفردا (خمس وعشرون درجة) وفي نسخة خمس بفتح السين كذا في الفرع كما صله معجم عليه أي تزيد خمس درجات وعشرون بالياء أي درجة (وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح) لأنه وقت معودهم بعمل الليل ومجئ الطائفة الأخرى لعمل النهار ولا يذرع الجوى والسقط في صلاة الفجر (يقول) وفي فضل صلاة الفجر في جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري ثم يقول (أبو هريرة) مستشهد بذلك (أقرؤا النشتم وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) أي تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار وراه أحمد عن ابن مسعود مر فوعا في الأنوار أو سواها القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو أخو الموت بالانتباه أو كثير من المصلين فمن حقه أن يشهد الجحيم الغفير (باب قوله) تعالى (عسى أن يعثركم ربنا من قوم آمنوا) بمحمد بنه الأتولون والآخرون والمشهور أنه مقام الشفاعة للناس ليرحمهم الله من كرب ذلك اليوم وشده به وبه قال (حدثنا) بالجمع وغير أبي ذر حدثني (اسمعيل بن بابان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة آخره نون منصرف وغير منصرف أبو اسحق الوراق الأزدي الكوفي قال (حدثنا أبو الأحوص) بالهاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم الخنفي الكوفي (عن آدم بن علي) العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم أنه (قال) سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول إن الناس يصيرون يوم القيامة جثا بضم الجيم وفتح المثناة المشددة من ونام مقصورا جمع جنوة كخطوة وخطا

للشافعي والمجاهدين انه يجب نفسه سنة (٢١٠) رجلا كان أو امرأة وقال الحسن لا يجب النقي وقال مالك والأوزاعي
لأنني على النساء وروى من له عن
عيسى رضي الله عنه وقالوا لأنها
عورة وفي غيرها تصيب له وتعرض
له للفتنه ولهذا نهيت عن المسافرة
الأمع محرم ووجه الشافعي قوله صل
الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد
مائة وفي سنة وأما العبد والأمة
ففيها مائة أقوال للشافعي
أحدها يغرب كل واحد منهما سنة
أظاهر الحديث وبهذا قال سفيان
النوري وأبو ثور ودود وابن جرير
والثاني يغرب نصف سنة لقوله
تعالى فإذا أحسن فإن آتين
بناحسة فعلين نصف ما على
الخصومات من العذاب وهذا أصح
الأقوال عند أصحابنا وهذه الآية
مخصصة لعموم الحديث والصحيح
عند الأصوليين جواز تخصيص
السنة بالكتاب لأنه إذا جاز
تخصيص الكتاب بالكتاب فخصيص
السنة بأولى والثالث لا يغرب
المملوك أصلا وبه قال الحسن
البصري وحماد ومالك وأحمد
وأحق أقواله صلى الله عليه وسلم في
الأمة إذا زنت فيجلبدها وليذكر
النقي ولأن نفيه يضرب سببه مع أنه
لأجانبية من سيده وأجاب أصحاب
الشافعي عن حديث الأمة إذا زنت
أنه ليس فيه تعرض للنقي والآية
ظاهرة في وجوب النقي فوجب
العمل بها وجل الحديث على
موافقتها والله أعلم وأما قوله صلى
الله عليه وسلم البكر بالبكر والنيب
بالتيب فليس هو على سبيل
الاشتراط بل حد البكر الجلد
والتغريب سواء زنى بغير أم بشيب
وحد التيب الرجم سواء زنى بشيب
أم بغيره وشبهه بالتصبيد الذي
يخرج على الغالب وأعلم أن المراد بالبكر من الرجال والنساء من لم يجامع في نكاح صحيح وهو حر بالغ

أي جماعات (كل أمة تتبع بهما يقولون يا فلان اشفع) أي لنا وزاد أبو ذر يا فلان اشفع فيكون
مرتين (حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية المعلقة في الزكاة فيمنع
القبض بين الخلق (فذلك) أي مقام الشفاعة (يوم يبعث الله المقام المحمود) وفي المقام المحمود
أقوال آخر تأتي أن شاء الله تعالى بعون الله في الرفاق • وبه قال (حدثنا علي بن عباس) بتشديد
التعنية آخره مشين معجزة الإله في الحصى قال (حدثنا شعيب بن أبي حمزة) بالحاء المهملة والراء
الحصى (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير الميمى المدني (عن جابر بن عبد الله)
الأنصاري (رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء أي
الاذان (اللهم رب هذه الدعوة التامة) لجمعها العقائد بقلمها (والصلاة القائمة) الدائمة التي
لا تغيرها لولا ولا تنسخها شريعة (آت محمدا) ولا يذرع الحوى والمستهلى أنت محمد أصلي الله
عليه وسلم (الوسيلة) منزلة العلية في الجنة التي لا تنبغى الإله (والفضيلة) المرتبة الزائدة
على سائر الخلقين (وأبعثه مقام محمود الذي وعده) بقوله تباركت وتعاليت عسى أن يعقل
ربك مقام محمود والموصول مع الصلوة ما يبدل من الشكر على طريق إبدال المعرفة من النكرة
أو وصفة لها على رأى الاحتش لانها وصفت وانما نكر لانه أنخم وأجزل كأنه قيل مقاما أو أي
مقام يغبطه فيه الأقولون والآخرون محمودا تنكلى عن أوصافه السنة الحامدين وتشرف
على جميع العالمين تسأل فتعطي وتشفع فتشفع وليس أحد الا تحت لوائك (حلت) أي وجبت
(لشفاعتي يوم القيامة) الشاهد للاولين والآخرين في خلاصهم من كرب يوم الدين
ويوصيهم إلى جنات النعيم وبقاؤه الله رب العالمين جعلنا الله منهم عنه وكرمه (رواه) أي
الحديث المذكور (حزرة بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر فيما وصله الامعاء على (عن النبي
صلى الله عليه وسلم) وهذا الحديث قد سبق في باب الدعاء عند الاذان من كتاب الصلاة
وهذا (باب) بالتونين في قوله تعالى (وقل يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بالباطل) أي ذهب وهذا
الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جرير الحق الجهاد والباطل
الشرك وقيل غير ذلك والصواب نعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التعبير جاء الشرع بجميع
ما انطوى فيه والباطل كل ما لا تنال به غاية نافعة (ان الباطل كان زهوقا) متصلا فلا يهاب غير
ثابت قال

ولقد شفى نفسى وأبرأ سقمها • أقدمه من آله لم تزق
وقال أبو عبيدة (يزق) بفتح أوله وثالثه معناه (يملك) بفتح أوله وكسر ثالثة والمراد بملكه
وضوحه فيكون هالك لا يعمل به الحق وسقط لابي ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل
الآية وسقط غيره لفظ باب • وبه قال (حدثنا الحميد بن عبد الله بن الزبير قال) (حدثنا سفيان
ابن عيينة) عن ابن أبي نجيح) عبد الله واسم أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم بساير ضد الميم (عن
ساجد) جوا بن جبر (عن ابن معمر) بفتح الميم عبد الله بن حضرة الأزدي الكوفي (عن عبد الله
ابن سعد رضي الله عنه) أنه (قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة) أي عام الفتح (وحول
البيت) أي والحال ان البيت حوله (سئون وثلاثمائة نصب) بضم النون والصاد ولا يذرع
بفتح النون وسكون الصاد مجرور وفيها وقد أسكن الصاد مع ضم النون قال في فتح الباري كتبني
الزركشي والسفاحسي واللفظ للاول كذلك لاكثرها بغير ألف وكذا وقع في رواية شعيب بن
منصور لكن وقع بلفظ ضم والأوجه نصبه على التفسير إذ لو كان مر فوعا لكان صفة والواحد
لا يقع صفة للجمع اه قال في المصابيح متعبا لما قاله في التنقيح من ذلك هنا عددان كل منهما

يحتاج

الاعلى قال ابن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعد بن قنادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي كرب لذلك وتربله وجهه قال فانزل عليه ذات يوم فلقي كذلك فلما سرى عنه قال خذوا عني فتصدقوا الله لهن سبيل النبي بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ثم رجما بالحجارة والبكر جلد مائة ثم ذبيحة سنة

• وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن جعفر بن محمد بن جعفر حدثنا عبيدة بن حوشب حدثنا ابن بشار حدثنا ابن هشام حدثني ابي كلاب عن ابن حوشب هذا الاسناد عن ابن حوشب عاقل سواء كان جامع بوطه شبيه او نكاح فاسد او غيرهما لا والمراد بالثيب من جامع في دهره مرة في نكاح صحيح وهو بالغ عاقل حر والرجل والمرأة في هذا سواء والله اعلم وسواء في هذا كله المسلم والكافر والرشيدي والمجور عليه لسنه والله اعلم (قوله حدثنا عمرو الناقد حدثنا هشيم أخبرنا منصور بهذا الاسناد) في هذا الكلام فائدة ان احدهما بيان ان الحديث روى من طريق آخر في زيادة قوة والثانية ان هشيم ممدلس وقد قال في الرواية الاولى وعن منصور وابن مثنى في الثانية انه سمعه من منصور وقد سبق التنبيه على مثل هذا امرات (قوله كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي كرب لذلك وتربله وجهه) هو بضم الكاف وكسر الراء وتربله وجهه أي علمه غيرة والر بدو تعبير البياض الى السواد وانما حصل له ذلك لعظم موقع الوحي قال الله تعالى اناس اتقوا

يحتاج الى تمييز الاول تمييزا منصوب يعنى ستون اصبا والى الثاني تمييزا مجرورا يعنى ثلثمائة نصب فان عني انه غير لكلا العددين خطأ والظاهر انه مجرور كوقع في بعض النسخ تمييزا لثلمائة وتتميز ستون محذوف لوجود الدال عليه واما قوله ولا وجه للرفع اذ لو كان مر فوعا لكان صفة الخ فلم يخصص وجه الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطا لخوازان يكون نصب خبره متدا محذوف أي كل منها نصب انتهى وقال العيني النصب واحدا لانصاب قال الجوهرى وهو ما يعبد من دون الله وكذلك النصب بالضم واحدا لانصاب قال وفي دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فينبغي ان الوجه ان يقال النصب ما نصب اعم من ان يكون واحدا او جمعا وايضا هو في الاصل مصدره نصبت الشيء اذا قمته فينتاول عموم الشيء وهو اده الاستدلال على كون النصب هنا جمعا فيصح ان يكون صفة للجمع لكن قوله وابست الرواية الا بالرفع فيه نظر فليجروا الذي رأيت في جملة من الفروع المعتمدة المتأصلة على اليونانية للجمع عليها في الاتقان وتحرير الضبط بالجر ولم أره في نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قول الخافض بن حجر بعد ذكره ما مر وهو منصوب لكنه كتب بغير ألف على بعض اللغات يدل على انه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بها فاعلمه (فجعل) عليه الصلاة والسلام (بطعنهما) بضم العين (بعود في يده) وفي الفرع كصدا فتح العين من بطعنهما ايضا لكن المعروف ان المقسوح لظن في القول (ويقول جبه الخنزير الناطل ان الناطل كان زهوقا) الواو للعطف على جعل لظن أو العال (جا الخنزير) أي القرآن أو التوحيد أو المعجزات الدالة على نبوته عليه الصلاة والسلام (وما يبدى الباطل وما يعبد) يجوز في ما أن تكون نفي أو أن تكون استنفاها ما ولكن يؤول معناها الى النفي ولا مفعول للتعليق اذ المراد لا يقع عذير الفعلين كقوله

أقفر من أهل عبيد • أصبح لا يبدى ولا يعبد

أو حذف أي ما يبدى لانه خبر ولا يعبد والمعنى ذهب الباطل وزحق فلم يبق منه بقية تبدي شيئا أو تعبد • هذا (باب) بالنون في قوله تعالى (وبسألونك عن الروح) وسقط باب غير أبي ذر • وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بكسر العين المجمة واخره مثلثة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال (حدثنا ابني) حفص قال (حدثنا الاعشى) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه قال بينا) بغير ميم (أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت) بفتح الحاء الموحدة آخرة مثلثة في العلم من وجه آخر في حرب المدينة بخما سبعة ثم وحدة آخرة بدل المثلثة وعنده لم في نخل (وهو منكنى على عيب) بفتح العين وكسر السين المهملةين وبعد التثنية الساكنة وحدة عائل من جر يد النخل (اذم الهمود) بفتح الهمزة على الفاعلية (فقال بعضهم) لم بعض من (وهو عن الروح) الذي يجده بدن الانسان ويديره أو جبريل أو القرآن أو الوحي أو ملك يقوم وحده وصفا يوم القيامة أو ملك له أحد عشر انا جناح ووجه أو ملك له سبعون أو لسان أو خلق كخلق بني آدم يقال لهم الروح يا كلون وبشرون أو سلوة عن كيفية ملك الروح في البدن وامتزاجها به أو عن ماهيتها أو هل هي متخيرة أم لا وهل هي حالة في متخيرات أم لا وهل هي قديمة أو واحدة وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تفتي وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال الامام غير الدين وليس في السؤال ما يخص أحد هذه المعاني الا أن الاظهر أنهم سألوه عن المناهية وهل الروح قديمة أو واحدة (فقال) أي بعضهم (مارا بكم اليه) بلفظ الفعل الماضي من غير همز من الرب ولا في ذرع عن الجوى كما قال في فتح الباري مارا بكم همزة مفتوحة وضم الموحدة من

حديثها البكر يجلدونني والنيب يجلدون رحم لا يذكران (٢١٢) سنة ولما نعتني أبو الباهر ورحمته بن يحيى قالوا حدثنا ابن
أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني
عبد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع
عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن
الخطاب وهو جالس على منبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد
بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق
وأُنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل
الله عليه آية الرجم قرأها
ووعيناها وعلناها ففرج جسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورجنا بعده
فاخشي ان يطل بالناس زمان ان
يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب
الله تعالى فيضوا بتركه فريضة
أنزاه الله وان الرجم في كتاب الله
بالجملة للاستحباب ولورجم غيرها
بجاز وهو شبيه بالتقسيم بها في
الاستحباب (قوله فكان مما أنزل الله
عليه آية الرجم قرأها ووعيناها
وعلناها) أريانا آية الرجم الشيخ
والشيخة اذا زنا فارجموهما البتة
وهذا مما نسخ لفظه وبني حكمه
وقد وقع نسخ حكمه دون اللفظ وقد
وقع نسخهما جميعا فانسح لفظه
ليس له حكم القرآن في تحريمه على
الجنب ونحو ذلك وفي ترك العجوبة
كأية هذه الآية دلالة ظاهرة ان
المسوخ لا يكتب في المحقق وفي
اعلان عمر رضي الله عنه بالرجم
وهو على المنبر وسكوت الصحابة
وغيرهم من الحاضرين عن مخالفتهم
بالإنكار دليل على ثبوت الرجم وقد
يستدل به على انه لا يجلد مع الرجم
وقد تنوع دلالاته لانه لم يتعرض
للجلد وقد ثبت في القرآن والسنة
(قوله فاخشي ان يطل بالناس زمان
ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب
الله فيضوا بتركه فريضة) هذا الذي
خشيه قد وقع من الخوارج ومن
واقفهم كما سبق بيانه وهذا من
كرامات عمر رضي الله عنه ويحتمل انه علم ذلك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وان الرجم في كتاب الله

الراب وهو الاصلاح يقال فيه راب بين القوم اذا اُصلح بينهم قال وفي توجيهه هنا بعد وقال
الخطابي الصواب ما أركبكم بتقديم الهمزة وتحتين من الأرب وهو الحاجة قال الخياط بن
حجر وهذا واضح المعنى لوسا عذته الرواية نعم رأيت في رواية المعهودي عن الاعمش عند الطبري
كذلك وذكر ابن التين ان في رواية القاسبي كرواية الجوى لكن تحتية بدل الموحد ما أركبكم
أى بسكون الهمزة من الرأى انتهى وهذا الذي حكاه عن رواية القاسبي رأيت كذلك في فرع
اليونانية كاصله عن أبي ذر عن الجوى (وقال بعضهم لا يستقبلكم بشئ) بالرفع على الاستئذان
ويجوز الجزم على النهي وفي العلم وقال بعضهم لانسا لوه لا يجي فيه بشئ (تكرهونه) انه
يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بشئ وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يعلم
عليه أحد من عباده فاذا لم يفسر عدل على نبوته وهم بكرهونها وفيه قيام الحجة عليهم في نبوته
(فقالوا سلوه فسلوا عن الروح فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم) ولا يذري
الكشميين فلم يرد عليه (شياً) بالافراد أى على السائل وفي العلم فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم
ما الروح قال ابن مسعود (فعلت أنت يوحى اليه) في التوحيد فظننت بدل فعلت واطلاق الفن
على العلم معروف (فقلت مقامى) أى في مقامى أى لا حول بينه وبين السائلين أو وقعت عنده
لثلاثين شوش بشرى منه وفي الاعتصام فتأخرت عنه (فلم أنزل الوحي) عليه صلى الله عليه وسلم
(قال ويدونك عن الروح) قال البرماوى وغيره ظاهر السياق يقتضى ان الوحي لم يتأخر لكن في
مغازي ابن اسحق أنه تأخر خمس عشرة ليلة وكذا قال القاضي عياض انه ثبت كذلك في مسلم أى
ما يقتضى القورية وهو وهم بين لانه انما جاء به هذا القول عند انكشاف الوحي وفي البخاري في
كتاب الاعتصام فلما صد الوحي وهو صحيح قال في المصابيح هذه الاطلاقات صعبة في الاحاديث
لا سيما ما اجتمع على تحريمه الشيخان ولا أدري ما هذا الوهم ولا كيف هو وما حرف وجود
لوجود أى ان مضمون الجملة الثانية وجد لا جعل مضمون الاولى كما تقول للمبايعين زيدا كرمته
فالا كرام وجد لو جود المجبى . كذلك لا توثقه عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ويسألونك عن
الروح الآية كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر في ذلك كون الانزال تأخر عن وقت السؤال
قوله ان هذا القول انما كان بعد انكشاف الوحي فسلم اذ هو لا يتسكلم بالمتزل عليه في نفس وقت
الانزال وانما يتكلم به بعد انقضاء زمن الوحي واتحاده في الفعلين الواقعيين في جعلي لما غير منبر
كما اذا قلت للمبايعين زيدا كرمته فلا يشترط صحة هذا الكلام ان يكون الأكرام والنجى واقعين
في زمن واحد لا يتقدم أحدهما على الآخر ولا يتأخر بل هذا التركيب صحيح اذا كان الأكرام
متعقبا للمعنى . فان قلت اعلمه بناء على رأى الفارسي ومن تبعه في أن لما ظرف بمعنى حين فليز
ان يكون الفعل الثاني واقعا في حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسي ولا غيره من كونها
بمعنى حين ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابتداء والانتهاى الأبدى يصح أن تقول جئت حين
جاء زيد وان كان ابتداءه مجتهدا في آخر مجيى زيد ومنتهاه بعد ذلك والمشاحة في مثل هذا والمضائق
فيه مما لم ين لغسة العرب عليه اه (قل الروح من أمر ربي) أى مما استأثر الله بعلمه فهو
من أمر ربي لا من أمرى فلا أقول لكم ماهى والامر بمعنى الشأن أى معرفة الروح من شأن
الله لا من شأن غيره ولا يانم من عدم العلم بمحققته الخصوصية فيه فان أكثر حقائق الاشياء
وما هيته بالمجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة تنهيا و يؤيد قوله تعالى (وما أوتيتم من العلم الا قليلا)
أوابتداء (قليلا) ولا يذري عن الجوى والمسئلى وما أوتوا بضم الغائب وهى قرأة تشاذت عن
عن الاعمش مخالفة للمصحف ليست من طرق كافي الذي جمعه في القراءات الاربعة عشر وانما

وأيتها

حق علي من زنى اذا أحسن من الرجال والنساء اذا قامت البيضة (٢١٣) أو كان الجبل أو الاعتراف * وحدثننا أبو بكر بن

أبي شيبه وزهير بن حرب وابن
أبي عمير قالوا وحدثننا سفيان عن
الزهري بهذا الاسناد * وحدثنى
عبد الملك بن شعيب بن الليث بن
سعد حدثني أبي عن جدي قال
حدثني عقيل عن ابن شهاب عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة

حق علي من زنى اذا أحسن من
الرجال والنساء اذا قامت البيضة
أو كان الجبل أو الاعتراف) أجمع
العلماء على ان الرجم لا يكون
الاعلى من زنى وهو محصن وسبق
بيان صفة المحصن وأجمعوا على انه
اذا قامت البيضة بزناه وهو محصن
يرجم وأجمعوا على ان البيضة أربعة
شهاده مذكور عدول هذا اذا شهدوا
على نفس الزنا ولا يقبل دون
الاربعة وان اختلفوا في صفاتهم
وأجمعوا على وجوب الرجم على من
اعترف بالزنا وهو محصن بضح
اقراره بالجحد واختلفوا في اشتراط
تكرار اقراره أربع مران
وسنذكرة قربان شاء الله تعالى
واما الجبل وحده فذهب عمر بن
الخطاب برضى الله عنه وجوب
الحديث اذ لم يكن لها زوج ولا سيد
وتابعه مالك وأصحابه فقالوا اذا
جبلت ولم يعلم لها زوج ولا سيد ولا
عرفنا كراهها الزمها الحد الآن
تكون غريبة طارئة وتدعى انه من
زوج أو سيد قالوا ولا تقبل دعواها
الا كراه اذ لم تقم بذلك مستغيثة
عند الاكراه قبل ظهور الجبل وقال

لا يثبت في كتب التفسير قيل وليس في الآية دلالة على أن الله تعالى لم يطع نبيه على حقيقة الروح
بل يحتمل أن يكون أظلمه ولم يأمره أن يطعمهم وقد قالوا في علم الساعة نحو هذا قاله أعلم وقد قرر
السبب في هذا كره ابن كثير ان الروح هي ذات لطيفة كالماء والسارية في الجسد كسريان الماء
في عروق الشجر وان الروح التي ينفخها الملائكة في الجنين هي النفس بشرط اتصالها بالبدن
واكتسابها بسببه صفات مدح أو ذم فهي اما نفس مطمئنة أو آمنة بالسوء كما ان الماشية
الشجر ثم يكتب بسبب اختلافها معها اما ما صافا اذا اتصل بالعبية وعصر منها صار ماء مصطارا
وخرا ولا يقال له ماء حينئذ الاعلى سبيل الجواز وهكذا لا يقال للنفس روح الاعلى هذا النحو
وكذلك لا يقال للروح نفس الاعلى هذا النحو باعتبار ما نزل اليه من الخصال ما تقول ان الروح هي
أصل النفس وما ذمها والنفس مر كبة منها ومن اتصالها بالبدن فهي هي من وجه لا من كل وجه
وهذا معنى حسن انتهى ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضي ان هذه الآية مدنية وان نزولها
لما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع ان السورة كلها مكية وقد يجب الاحتال ان تكون
نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة قبل * وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وأخرجه أيضا
في التوحيد والاعتصام ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير وهذا (باب بالتنوين
في قوله تعالى) ولا تجهر بصلواتك ولا تحافت بها) سقط لفظ باب لغري ذر * وبه قال (حدثنا
عقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا عثيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا بشر الواسطي
قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جمع من أي وحشية
الواسطي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (في قوله تعالى ولا تجهر
بصلواتك ولا تحافت بها) قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختلف بمكة) بعنى في اول
الاسلام ولابي ذر عن الجوى والمسقل محتفي بأثبات التحية بعد الفاء (كان اذا صلى بالمحابة رفع
صوته بالقران فاذا سمع) ولابي ذر سمعه (المشركون سبوا القرآن ومن آثره من جاءه فقال الله
تعالى) ولابي ذر عز وجل (لنبيي) محمد (صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلواتك اي بقرآنتك) أي
بقرآنتك بصلواتك فهو على حذف المضاف (فيسمع المشركون فيسبوا القرآن) وللطبري من وجه
آخر عن سعيد بن جبير فقالوا اله أي المشركون لا تجهر فتؤذي آلهتنا فنهجوا الهك (ولا تحافت)
لانخفض صوتك بها عن أصحابك فلا تسمعهم) وانما حذف المضاف لانه لا يلبس من قبل ان
يظهر والمضافة صفتان تعتقان على الصوت لا غير والصلاة أفعال وأذكار (وابتغ بين ذلك)
الجهر والخافتة (سيلا) وسطا * وبه قال (حدثنا) وغير أبي ذر حدثني بالقران (طلق بن غنم) بفتح
الظاء المهملة وسكون اللام ثم قاف وغنم بالعين المعجمة والنون المشددة وبعد الالف ميم أبو محمد
النجعي الكوفي قال (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة
رضي الله عنها) أنها (قالت انزل ذلك) أي قوله ولا تجهر الخ (في الدعاء) من باب اطلاق الكل على
الجزء اذ الدعاء من بعض أجزاء الصلاة وأخرج الطبري وابن خزيمة والحاكم من طريق حذص
ابن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه في التشهد وهو مخصوص بالحديث عائشة اذ ظاهره أعم من
ان يكون داخل الصلاة وخارجها وعز ابن مردويه من حديث أبي هريرة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت أو مراد دعاء اللغوي على ما لا يخفى
وهذا الحديث من افراده

(سورة الكهف)

مكية قيل الاقوله واصبر نفسك الآية وهي مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم)
المر بيضة وغيرها وسواها ادعت الاكراه أم سكنت فلا حد عليها مطلقا الا بيضة أو اعتراف لان الحدود نسقط بالشبهات

انه قال اني رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه (٢١٤) وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زينت فاعرض عنه فاني تلقاوه فجهه فقال له يا رسول الله اني زينت فاعرض عنه حتى شئ ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبلك جنون قال لا قال فهل أحصت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه

(قوله في الرجل الذي اعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه من جوانبه حتى أقر أربع مرات فسأله النبي صلى الله عليه وسلم هل به جنون فقال لا فقال هل أحصت قال نعم فقال اذهبوا به فارجموه) احتج به أبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحد موافقوه ما في ان الاقرار بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى يتسرع أربع مرات وقال مالك والساقى وآخرون يثبت الاقرار به مرة واحدة ويرجم واحتموا بقوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأتك فانها تعتريك فارجمها ولم يشترط عندنا وحديث الغامدية ليس فيه اقرارها أربع مرات واشترط ابن أبي ليلى وغيره من العلماء اقراره أربع مرات في أربع مجالس (قوله صلى الله عليه وسلم أبلك جنون) انما قاله ليحقق حاله فان الغالب ان الانسان لا يصير على الاقرار بما يقتضى قتله من غير سؤال مع ان له طرقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي الرواية الاخرى انه سأل قومه عنه فقالوا ما علم به بأسا وهذا ما بلغه في تحقيق حاله وفي صيانة قدم المسلم وفيه اشارة الى ان اقرار الجنون باطل وان الحدود لا تجب عليه وهذا كله مجمع عليه (قوله صلى الله عليه وسلم هل أحصت) فيه ان الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحصان وغيره سواء ثبت بالاقرار أم بالبينه وفيه

قال الحافظ بن حجر ثبتت البسمة لغبر أبي ذر أي وسقطت له والذي رأيت في الفرع كاصله نبوتهم له فقط مصححا على علامته فالتة أعلم (وقال مجاهد) فيما وصله الفرابي في قوله تعالى (تقرضهم) أي (تتركهم) وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عند أبي ذر (وكان له ثمر) بضم المثناة قال مجاهد فيما وصله الفرابي أي (ذهب وفضة) وعن مجاهد أيضا ما كان في القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو الثياب وقال ابن عباس بالضم جمع المال من الذهب والفضة والخيوان وغير ذلك قال التابعه

مهلا فداء لك الاقوام كلهم • وما أمر من مال ومن ولد (وقال غيره) غير مجاهد الثمر بالضم (جماعة الثمر) بالفتح • (بالجم) في قوله تعالى لعلي بائع قال أبو عبيدة (مهلك) نفسك اذا ولوا عن الايمان • (اسفا) أي (بما) كذا فسر أبو عبيدة وعن قتادة حرنا وعن غيره فرط الحزن • (الكهف) في قوله أم حسبت أن أصحاب الكهف هو (الفتح) الجبل والرقيم هو (الكتاب مرقوم) أي (مكتوب من الرقم) بسكون القاف قيل هو لوح رصاصي أو حجري رقت فيه أسماءهم وقصصهم وجعل على باب الكهف وقيل الرقيم اسم الجبل أو الوادي الذي فيه كهفهم أو اسم قريتهم أو كلهم وقيل غير ذلك وقيل مكابهم بين غضبان وأبنة دون فططين وقيل غير ذلك مما فيه تباين وتخالف ولم يثبتنا الله ولا رسوله عن ذلك في أي الارض هو الا فائدة لنا فيه ولا غرض شرعي • (ربطنا على القوم) أي (ألهماهم صبرا) على هير الوطن والاهل والمال والجرأة على اظهار الحق والرعد على دقيانوس الجبار ومن هذه المادة قوله تعالى في سورة القصص (ولولنا ربطنا على قلوبنا) أي أم موسى وذكره استطرادا • (سقطنا) في قوله تعالى لقد قلنا اذا شطط أي (افراطا) في الظلم ذابعد عن الحق • (الوصيد) في قوله تعالى ركبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو (القنار) بكسر الفاء تجاه الكهف (جمعه وصائد) كما سجد (ووصد) بضمين (ويقال الوصيد) هو (الباب) وهو مروى عن ابن عباس وعن عطية بن عتبة الباب وقوله تعالى في الهمزة مما ذكره استطرادا (مؤصدة) أي (مطبقة) يعنى النار على الكافر من اشتقاق من قوله (أصد الباب) بمد الهمزة (وأوصد) أي أظلمه وحذف المفعول من الثاني للعلم من الاول • (بعثناهم) في قوله تعالى نبعثناهم للعلم أي الخزيين أي (أحييناهم) قاله أبو عبيدة والمراد أيقظناهم من نومهم اذ النوم أحوال الموت وقوله لنعلم أي الخزيين أحصى عبارة عن خروج ذلك الشيء الى الوجود أي لنعلم ذلك وجوده والافتقد كان الله تعالى علم أي الخزيين أحصى الابد • (أزكى) في قوله تعالى فليظنرهم بأزكى طعاما معناه (أكثر) أي أكثر أهلها طعاما (ويقال أهل) وهذا أولى لأن مقصودهم اعتمادوا والحلال سواء كان كثيرا أو قليلا وقيل المراد أهل ذبيحة قاله ابن عباس وسعيد بن جبيرة قيل لأن عامتهم كانوا مجوسا وفيهم قوم مؤمنون يحقون ايمانهم (ويقال أكثر ريعا) أي غنا على الاصل (قال ابن عباس أكلها) سقط لابي ذر من قوله الكهف الى هنا (ولم تظلم) أي (لم تنقص) بفتح أوله وضم نالته أي من أكلها شيئا يعهد في سائر الباقين فان الثمار تم في عام وتنقص في عام غالباً (وقال سعيد) هو ابن جبيرة ما وصله ابن المنذر (عن ابن عباس) رضى الله عنهم (الرقيم اللوح من رصاص كتب عليهم) فيه (أسماءهم ثم طرحني خزانته) بكسر الخاء المعجمة وسبب ذلك ان النسيئة طلبوا فلم يجدوه ثم فرغ أمرهم لله الملك فقال ليكونن لهؤلاء شأن فدعا باللوحة وكتب ذلك (فضرب الله على آذانهم) يريد تفسير قوله فصرنا على آذانهم (فناموا) نومة لانهم فيها الاصوات كما ترى المستنقل في نومه وصاح به فلا يثبه (وقال غيره) أي غير ابن عباس وسقط وقال سعيد عن ابن عباس الى هنا لابي ذر في قوله تعالى الى

لهم

هرب فادركناه بالحجارة فرجمناه قال
مسلم ورواه الليث ايضا عن عبد
الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن
شهاب بهذا الاسناد مثله
مواخذة الانسان باقراره (قوله)
حتى نفي ذلك عليه أربع مرات
هو تخفيف التوبة أي كرره أربع
مرات وفيه التعريض للقر بالزنا
بأن يرجع ويقبل رجوعه بلا
خلاف (قوله صلى الله عليه وسلم
اذ هو باه فارجد) فيه جواز
استتابة الامام من يقسم الحد قال
العلماء لا يستوفى الحد الا الامام أو
من فوض ذلك اليه وفيه دليل على
انه يكفي الرجم ولا يجلد معه وقد
سبق بيان الخلاف في هذا (قوله)
فرجمناه بالمصل قال البخاري وغيره
من العلماء فيه دليل على ان مصلي
الجنائز والاعباد اذا لم يكن قد
وقف مسجد لا ينبت له حكم
المسجد اذ لو كان له حكم المسجد
تجنب الرجم فيه وتلطف بالدماء
والمنية قالوا والمراد بالمصلي هنا
مصلي الجنائز واهذا قال في الرواية
الانحرى في بقيق العرق قد وهو
موضع الجنائز بالمدينة وذكر
الداري من أصحابنا ان المصلي الذي
للعبد وغيره اذا لم يكن مسجدا هل
ينبت له حكم المسجد فيه وجهان
أصحهما ليس له حكم المسجد والله
أعلم (قوله فلما اذلقته بالحجارة هرب)
هو بالذال المعجمة وبالضاد أي
أصابته بجدها (قوله فادركناه بالحجارة
فرجمناه) اختلف العلماء في المحض
اذا أقر بالزنا شرعا في رجمه ثم
هرب هل يترك أم ينبع ليقام عليه
الحد فقال الشافعي وأحمد وغيرهما
يترك ولا ينبع لكن أن يقال له بعد
ذلك فان رجع عن الاقرار ترك وان أعاد رجم وقال مالك في رواية وغيره انه يتبع ويرجم واحتج الشافعي وموافقه وبما جاء في رواية أبي داود

لهم موعدا لن يجسدوا من دونه وموتلا مشق من (وأنت تثل) من باب فعل يفعل بفتح العين
في الماضي وكسرها في المستقبل أي (تجوز) يقال ول إذا تجاوز وأل اليه اذا تجاوزا اليه والموتى الحيا
(وقال مجاهد مولا) أي (محرزا) بفتح الميم وكسر الراء بينهما ما حمله ساكنة (لا يستطيعون
معها) في قوله تعالى الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون معها أي
(لا يعقلون) وهذا وصلة القرابي عن مجاهد أي لا يعقلون عن الله أمره ونهيه والاعين هنا كناية
عن البصائر لان عين الجارحة لا نسبة بينها وبين الذكرو والمعنى الذين فكروهم بينها وبين ذكرى
والنظر في شرعي حجاب وعلية أعطاء ولا يستطيعون معها لا أعراضهم وفقارهم عن الحق لغلبة
الشقاء عليهم (باب قوله) ولا يذري ذر باب التوسين أي في قوله تعالى (وكان الانسان) يريد الجنس
أو النضر من الحرف أو أي من خلف (أكثرني) يتأني منه الجدل (جدلا) خصومة ومارا أم الباطل
واتصاه على التمييز يعني ان جدل الانسان أكثر من جدل كل شئ وتجوهد فاذا هو خصم مبدئ وفي
حديث مرفوع ما أصل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)
المديني قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد) يسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال (حدثنا ابي ابراهيم (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه
(قال اخبرني) بالافراد (علي بن حسين) بضم الخاء هوزين العابد بن (ان) أباه (حسين بن علي) اخبره
عن أبيه (علي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وقاطمة) أي أتاهما ليلا
(قال) ولا يذري وقال أي لهم ما حنا وتجرىضا (الاتصليان) كذا ساقه مختصرا ولم يذكر المقصود
منه هنا جريا على عادته في التعمية وتشبيها الأذهان فاشار بطرفه الي بقية وهو قول علي فقلت
يا رسول الله أنت سنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع الي تشبها
تم جمعته وهو ممول يضرب نخذه وهو يقول وكان الانسان أكثر نبي جدلا وهذا يدل على ان المراد
بالانسان الجنس ففيه رد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكر في الآية مع قوله ويجادل
الذين كفروا بالباطل اشعارا بالخصص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه الا من هو له أهل وهم الكفار
وهذا الحديث قد مر في التهجيد من أو آخر كتاب الصلاة (رجبا بالغيب) في قوله ويقولون خمسة
سادمهم كلهم رجبا بالغيب أي (لم يستب) لهم فهو قول بلا علم وقد حكى ثلاثة أقوال في اختلاف
الناس في عددهم منهم من قال ثلاثة رابعهم كلهم قيل وهو قول اليهود وقيل هو قول السيد من
نصارى نجران وكان يعقوبيا وقال النصارى أو العاقب منهم خمسة سادمهم كلهم وقد أتبع هذين
التولين بقوله رجبا بالغيب وقال المسلمون باخبار الرسول سبعة وثامنهم كلهم ورجا يجوز كونه
منه ولا من أجله وكونه في موضع الحال أي ظانين وقوله رجبا الخ ساقط لابي ذر (يقال فرطاً) يريد
قوله تعالى وكان أمره فرطاً أي (تدما) وهذا وصلة الطبري من طريق داود بن أبي هند بلفظ ندامة
وقال أبو عبيدة تضيدعا واسرافا وسقط قوله يقال لغير أبي ذر (سرادقها) في قوله أنا اعتدنا
لظالمين نارا أاطبهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار (مثل السرادق
والحجرة) باراء (التي تطيب بالنساطيط) أي تحيط به او الفساطيط جمع فسطاط وهي الخيمة
العظيمة والسرادق الذي يتفوق صحن الدار ويطيب بقول سرادقها خانم وقيل حائط من نار
(يحاوره) في قوله تعالى قال له صاحبه وهو يحاوره هو (من المحاوره) وهي المراجعة (لكن)
مواقفه ربي أي لكن انا هو الله ربي) كما كتبت في مصحف أبي بآيات أنا (ثم حذف الالف) التي
هي صورة الهمزة والهمزة (وادغم احدى النونين في الاخرى) عند التقاء النونين وقوله ثم حذف
الالف يحتمل أن يكون بنقل حركة الهمزة لنون لكن أو حذف من غير نقل على غير قياس قال

«وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا (٣١٦) أبو اليان أخيراً شبيب عن الزهري بهذا الأسناد أيضاً وفي حديثهم ما جعلنا
 ابن شهاب أخبرني من سمع جابر بن عبد الله كما ذكر عقيل «وحدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى قالاً أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس بن عبد الحميد سمعني جابر بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر بن جرير عن كاهم عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية عقيل عن الزهري عن سعد بن أبي سلمة عن أبي هريرة «وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجندري حدثنا أبو عوانة عن ممال بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت ماعز بن مالك حين حج به إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصيراً عضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه أربع مرات أنه زني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله أنه قد زنى الآخر قال فرجبه ثم خطب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاتزكمتوه حتى أتظن في شأنه وفي رواية هسلتر كتموه فلعله يتوب فيتوب الله عليه واحتج الآخرون بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديتهم مع أنهم قبلوه بعد هربه وأوجب الشافعي وموافقه عن هذا أنه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت إقراره فلا يتركه حتى يصرح بالرجوع قالوا وإنما قلنا لا يتبع في هربه لعله يريد الرجوع ولم نقل أنه إنما سقط الزحم بمجرد الهرب والله أعلم (قوله رجل قصيراً عضل) هو بالضاد المعجمة أي مشد الخلق (قوله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله أنه قد زنى الآخر) معنى هذا الكلام الإشارة إلى نقيضه الرجوع عن الإقرار بالزنا واعتذاره بشبهة يتعلق بها كما جازى في الرواية الأخرى اعلمت قبلت أو غمزت فاقصر في هذه الرواية على لعلك اختصاراً

في الدرر الأول أحسن الوجهين وقال في المصباح قول بعضهم نقلت حركة الهَمْزة إلى النون حذف على القياس في التخفيف ثم سكنت النون وأدغمت مرود لان المحذوف له لانه بمنزلة الثاني ولهذا تقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان حذف الياء الساكنة في مقدره الثبوت فيفتح الانعام لان الهمزة فاصلة في التقدير «(وغيره) اخلا لها منزه يقول بينهما منزهاً) وهذه ساقطة لغير أبي ذر «(زلقاً) في قوله تعالى فتصحب صعيداً زلقاً (لا يثبت فيه قدم) انكونها أرفضاً لساناً بل يراق عليها وهذه ساقطة لابي ذر أيضاً «(هناك الولاية) بكسر الواو ولاي ذر الولاية بفتحها الفتان بمعنى أو الكسر من الامارة والفتح من النصره وبالكسر قرأ حمزة والكسائي وهي (مصدر الوالي) ولاي ذر مصدرولي بغير ألف ولا م وفي رواية مصدرولي الوالي ولا «قال في الفتح والاول أصوب والمعنى النصره في ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره «(عقباً) في قوله هو خير ثواباً وخير عقاباً أي (عاقبة وعقبى وعقبه واحد وهي الاخرة) وقرأ عاصم وحمزة عقباً بسكون القاف والباقيون بضمها فقبل هما الفتان كالقدس والقدس أو الضم الاصل والسكون تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابي ذر «(قبلاً) بكسر القاف وفتح الموحدة (وقبلاً) بضمهما وبقراء الكوفيين وبالأول الباقيون (وقبلاً) بفتحهما (استثنافاً) قال أبو عبيدة قوله أو يأتهم العذاب قبل أي أو لا فإن فتحوا أو لها فاعلمني استثنافاً فقول السناقسي لأعرف هذا التفسير فاعلم استقبلاً وهو يعود على قبلاً بفتح القاف يقال عليه قد عرفه أبو عبيدة ومن عرف حجة على من يعرف وفسر الجهور الأول بمعنى عيان والضم يانه جمع قبيل بمعنى أنواع وأسماء على الخصال من الضمير والعذاب «(لبدحضوا) أي (لزيوا) بالجدال الحق عن موضعه ويطلوه (الدحض) بفتح الحاء هو (الزاني) الذي لا يثبت فيه خوف ولا حافور وسقط لابي ذر الدحض الزاني «(هذا باب) بالتثنية في قوله تعالى (واذ قال موسى) نصب باذ كرمقدر (الفتاه) يوشع بن نون وإنما قيل فتاه لأنه كان يخدمه ويتبعه أو كان يأخذ منه العلم (الأبرج) يجوز أن تكون ناقصة فتحتاج إلى خبر أي لأبرج أسير فحذف الخبر لادالة حاله وهو السفر عليه لكن نص بعضهم ان حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الاضرورة كقوله

لهن عليلك كاهفة من خائف • يعني جوارك حين لات هجير
 ويجوز أن تكون تامة فلا تحتاج إلى خبر والمعنى لأبرج ما أنا عليه بمعنى أزم المسير والطلب حتى أبلغ كما تقول لأبرج المكان قبيل فعلى هذا يحتاج إلى حذف مفعول به فالخذف لا بد منه على التقديرين (حتى أبلغ مجمع البحرين) المكان الذي وعد فيه. وسى أقصاه الخضرة وهو ملتقى بحري فارس والروم مما إلى المشرق وقول القرطبي وغيره من المفسرين والشرح نقل عن ابن عباس المراد مجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهم ما جارا على أحدهما في الشرعيات والآخرة في الباطن وأسرار الملكوت غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا يتفق عن موسى علم أسرار الملكوت كما لا يخفى وقد قال الخنضري انه من بدع التفاسير (أو أمضى حقياً) أي (زماناً) طويلاً (وجعه) أحقّب) أو الحقب ثمانون سنة أو سبعون أو الدهر • وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن جبيرة قال قلت لابن عباس ان نوقا البكالي) بفتح النون وسكون الواو وبالذات المفتوحة والبكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشديد وهو الذي في اليونانية وغيرها ابن فضالة بفتح السين والمعجمة ابن امرأة كعب ولاي ذر البكالي بفتح الموحدة (يزعم أن موسى صاحب الخضرة ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل) واقصاه موسى بن ميثابن افراتيم بن يوسف بن يعقوب (فقال ابن

والله ان يكتفى الله من أحدهم
لا تكلمه عنه وحدثنا محمد بن
مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى
قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن سماك بن حرب قال
سمعت يابر بن هرة يقول ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يفتخر
أشعثى عضلات عليه ازار وقد
زنى فسرده مرتين ثم أمر به فرجم
وتنبيها واكتفاه بدلالة الكلام
والحال على المحذوف أي لعلك
قلت أو نحو ذلك فقيه استحباب
تلقين المقر بحد الزنا والسرقة
وغيرهما من حدود الله تعالى وأنه
يقبل رجوعه عن ذلك لان الحدود
مبنية على المساهلة والدرج بخلاف
حقوق الأعمىين وحقوق الله
تعالى المائة كالزكاة والكفارة
وغيرهما لا يجوز التلقين فيها ولو
رجع لم يقبل رجوعه وقد جاء تلقين
الرجوع عن الاقرار بالحدود عن
النبي صلى الله عليه وسلم وعن
الحنابلة الراشدين ومن بعدهم
واتفق العلماء عليه (قوله انه قد زنى
الآخر) هو مزمع مقصورة ونما
مكسورة ومعناه الارذل والابعد
والادنى وقيل التميم وقيل الشقي
وكله متقارب ومراده نفسه
فخرها وواعياها الاسما وقد فعل هذه
الفاحشة وقيل انها كناية يمكن بها
عن نفسه وعن غيره اذا أخبر عنه
بما يستحق (قوله صلى الله عليه
وسلم ألا كلما تفسرنا في سبيل الله
خلف أحدهم له نيب كنيب
اليمين نبح أحدهم الكنية) وفي
بعض النسخ احدها بن بدل احدهم
ونيب اليمين صوتة عند السفاد
ويصح بفتح اليم والنون أي يعطى
والكنية بضم الكاف واسكان

عباس كذب عند والله) نوح خرج منه مخرج الزجر والتخذيلا القدر في نوح لان ابن عباس قال
ذلك في حال غضبه وألفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالباً وكذب به له لكونه قال غير الواقع
ولا يلزم منه نعهده (حدثني) بالافراد (أي بن كعب) الانصاري (أنه) مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان موسى قام خطيباً بنى اسرائيل) نص في أن موسى صاحب بنى اسرائيل ففيه رد
على نوح البكائي (فمثل أي الناس أعلم) أي منهم (فقال أنا) أي أعلم الناس قاله بحسب اعتقاده
لانه في ذلك الزمان ولا أحد في زمانه أعلم منه فهو خير صادق على المذميين على قول من قال صدق
الخبر مطابقاً لبقته لاعتقاده الخبر ولو أخطأ وهذا في غاية الظهور وعلى قول من قال صدق الخبر مطابقاً
لواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه أنا أعلم في ظني واعتقادي وهو كان يظن ذلك قطعاً فهو
مطابق للواقع وهذا الذي قالوه هنا أبلغ من قوله في باب الخروج في طاب العلم هل تعلم أن أحداً
أعلم منك فقال لا قاله نبي هناك علمه وهنالك البت (فعب الله عليه أذ) يسكون الذال للتعليل
(لم يرد العلم اليه) فيقول نحو الله أعلم كما قالت الملائكة لأعلم لنا الاما علمنا وعب الله عليه لئلا
يقضى به قبه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من أمته فذلك المنصته من مدح الانسان
نفسه ويورثه ذلك من الكبر والعجب والدعوى وان زعم عن هذه الرذائل الانبياء فغيرهم بدرجته
سماها ودرجته اليها الامن عصمه الله فالتعظيم منها إلى نفسه وليقتدى به ولهذا قال نبينا صلى
الله عليه وسلم تحفظوا من مثل هذا ما قد علم به أناسيد وولد آدم ولا تخرو وجهه الرذيلة فيما ظنه كما ظن
نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم يقع منه نسيان في قصة ندى اليمين (فأوحى الله) عز وجل (إليه) إلى
موسى (انك عبدنا بجمع البحر بن) هو ان حضر عليه السلام ولا يذرعن الجوى والمسقى
عند مجمع البحر بن (هو أعلم منكم) بشئ مخصوص لا يقتضى افضاليته به على موسى وكيف
وموسى عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وأنبيا بنى اسرائيل داخلون كلهم
تحت شريعته وغاية الخضر أن يكون كواحد منهم (قال موسى يارب فكيف لي به) أي
كيف يتيسر لي أن أظفر به (قال تاخذ معك حوتاً) من السمك (فجعل في مكمل) بكسر
الميم وفتح الفوقية الزنيد الكبير ويجمع على مكامل (فحينما فقدت الحوت) بفتح القاف أي
غيب عن عينيك (فهو) أي الخضر (ثم) بفتح المثناة أي هناك (فاخذ) موسى (حوتاً فجعله في
مكمل) كما وقع الامر به (ثم انطلق وانطلق معه بقناه) ولا يذرعن الكشميه في معناه (يوشع بن
نون) بالصرف كنوح (حتى اذا انبأ الصخرة) التي عند مجمع البحر بن (وضعا رؤسهما فاما ما بالقاه
ولا يذرعن الجوى والمسقى وناما (واضطرب الحوت) أي تجرأ (في المكمل) لانه أصابه من
ماء عين الحياة الكائنة في أصل الصخرة حتى اذا صابها مقتضية للحياة (فخرج منه فسقط في البحر
فاخذ سبيله) أي طريقه (في البحر مراباً) أي مسلماً (وأمسك الله عن الحوت جريه الماء فصار
عليه مثل الطاق) أي مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية أبي اسحق فاضطرب الحوت في الماء
فجعل يلتصق عليه حتى صار مثل الكوة (فلما استيقظ) موسى (نسي صاحبه) يوشع (ان تجرته
بالحوت) أي بما كان من أمره (فانطلقا) سائرين (بقية يومهما وليلتما) ينصب التوقية (حتى
أذا كان من الغد قال موسى لقتله) يوشع (أتنا غداً) بفتح الغين ممدود أي طعامنا الذي تأكله
أول النهار (لقد لقينا من سفرنا هذا نصيباً) أي تعباً ومراده السير بقية اليوم والذي يليه وفي
الاشارة بهذا الشعر بان هذا السير كان أععب لهما مما سبق فإن رجاء المظلوم بقرب البعيد
والطيبة تبعد القريب ولذا (قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المسكان الذي أمر الله به) قال في
عليه الجوع والنصب (فقال له قتله) يوشع (أرايت اذا ونا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت) أي

احدنا من الكعبة ان الله لا يمكثي
من احد منهم الاجعته نكالا او
نكته قال حدثني سعيد بن جبير
فقال انه رده اربع مرات وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا شيبان
ح وحدثنا الحق بن ابراهيم اخبرنا
ابو عامر العقدي كلاهما عن
شعبة عن مالك عن جابر بن سمرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو
حديث ابن جعفر ووافقه شيبان
على قوله فرده مرتين وفي حديث
ابي عامر فرده مرتين او ثلاثا
وحدثنا قتيبة بن سعيد وابو كامل
الخدري واللفظ اقية قال حدثنا
ابو عوانة عن مالك عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لما عن مالك
أحق ما بلغني عندك قال وما بلغك
عني قال بلغني انك وقعت بجارية
آل فلان قال نعم قال فشهد اربع
شهادات ثم امر به فرجم

قال أهل اللغة العضلة كل لحمه
صلبة مكثرة (قوله تخلف احدكم
ينب) هو بفتح الياء وكسر التون
وتشديد الياء الموحدة (قوله صلى
الله عليه وسلم الاجعته نكالا)
أي عظة وعبرة بعد ما أصبته
منه من العقوبة لم يتعوأ من تلك
انفاحشة (قوله صلى الله عليه
وسلم لما عن مالك ما بلغني عندك قال
وما بلغك عني قال بلغني عندك انك
وقعت بجارية آل فلان قال نعم
فشهد اربع شهادات ثم أمر به
فرجم) هكذا وقع في نسخة الرواية
والمشهور في باقي الروايات انه أتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال
طهرني قال العلماء لا تناقض بين

فأني نسيت أن أخبرك بخبر الحوت ونسب النبي ان لنفسه لان موسى كان نائما إذ ذاك وكرو
يوشع أن يوقظه ونسب أن يعلم بعد لما قدره الله تعالى عليهم من الخطأ ومن كتبت عليه خطا
مشاهرا (وما انسابه) أي وما أنسابي ذكره (الاليطان أن أذكره) نسبة للشيطان تاديبه
الباري تعالى إذ نسبة النقص للنفس والشيطان أليق بقام الأدب (واخذ سيده في البحر عجا)
يجوز أن يكون عجا مفعولا لأننا لا نأخذ أي واتخذ سيده في البحر سيلا عجا وهو كونه كالسرب
والجار والحرور وتعلق بالتحذوق فاعل التحذوق وقيل موسى أي اتخذ موسى سبيل الحوت
في البحر عجا (قال فكان) دخول الحوت في الماء (للحوت سربا) مسلكا ولموسى واقفاه عجا وهو
أن أثر بني الى حيث سارا أو وجد الماء تحتها أو صار صخر أو ضرب بذنبه فصار المكان يبا وعنده
ابن أبي حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى أن تسرب حوت ملح في مكمل (فقال موسى) يوشع
(ذلك) الذي ذكره من حياة الحوت ودخوله في البحر (ما كان يعني) أي الذي ظلمه إذ هو آت
على المطلوب (فارتد على آثارهما قصصا قال رجعا) في الطريق الذي جا فيه (يقصان آثارهما)
قصصا أي يتبعان آثار سبيرا ما أتبعهما قال صاحب الكشف فيما حكاها الطيبي عنه قصصا
مصداق لعله مضمحل عليه فارتد على آثارهما إذ معني فارتد على آثارهما واقتصا الأثر
واحد (حتى انتهى الى الصخرة) أي التي فعل فيها الحوت ما فعل كما عند الثاني في روايته فدعا
يلتمسان الخضر (فأذرجل) نائم (مسجي ثوبا) بضم الميم وفتح المهمله وتشديد الجيم نومة
ولابى ذرعن الكشميهني ثوب أي غطى كاهه ولمس مسجي ثوبا مستلقيا على القفا ولعبدين
حييد من طريق أبي العالبة فوجدناه في جزيرة من جزائر البحر ملتفا بكاه (فسلم عليه
موسى فقال الخضر) أي بعد أن كشف وجهه كما في الرواية الآتية هنا ان شاء الله تعالى (راى)
بفتح الهمزة والنون المشددة أي وكيف (بارضك السلام) وفي الرواية الآتية وهل بأرضي من
سلام وفيه دلالة على أن أهل تلك الأرض لم يكونوا مسلمين أو كانت تحيتم غيره (قال ناموسى)
في الآتية قال من أنت قال أنا موسى (قال) أي الخضر أنت (موسى بنى إسرائيل قال) أي موسى
(نعم أتيتك لتعلمي) وفي الرواية الآتية قال ما شأنك قال جئت لتعلمي (عما علمت رشدا) قال أبو
البقاء رشدا مفعول تعلمي ولا يجوز أن يكون مفعول علمت لانه لا عاقد إذن على الوصول أي علمنا
رشدا (قال) أي الخضر لموسى (انك لن تستطيع معي صبرا) نفى عنه استطاعة الصبر معه على وجوب
من التأكيد وهو علمه من اتباعه فان موسى عليه الصلاة والسلام لما قال هل أتبعك على أن
تعاني كأنه قال لا لانك لن تستطيع معي صبرا وعبر بالصيغة الدالة على استمرار النفي لما أظلمه الله
عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الانكار إذ رأى ما يخالف الشرع لمكان عصمته قال الخضر
عليه الصلاة والسلام (يا موسى انى على علم من علم الله علمه لا تعلمه) جميعه (أنت وأنت على
علم من علم الله علمك الله) ولابى ذرعن الكشميهني علمك الله لا أعلمه) جميعه وهذا التقدير أو نحو
واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك فقال في مجموع له لطيف في الخصاص النبوية ان من
خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه جعل له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبياء الا احداها
بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله انى على علم لا ينبغي لنا أن تعلمه وأنت على علم لا ينبغي لى أن أعلمه
وهذا الذي قاله يلزم منه خلوا أو لى العزم عليهم الصلاة والسلام غير نبينا من علم الحقيقة الذي
لا ينبغي خلوه من احد الاولياء عنه واخلأ الخضر عليه الصلاة والسلام من علم الشريعة الذي
لا يجوز لاحاد المكلفين اخلوه عنه وهذا لا يخفى ما فيه من الخطر العظيم واحتج لذلك بقوله انه أراد
الجمع في الحكم والقضاء كما يجدت السارق في زمنه صلى الله عليه وسلم قال اقلوه فقبل انما

ما عزم مالك أني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني أصبت فاحسنة فأتته على فرددته النبي صلى الله عليه وسلم مرارا قال ثم سأله قوموه فقالوا ما نعلم به بأسا الا انه أصاب شيئا يرى انه لا يخرج منه الا أن يقام فيه الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نرجسه قال فانطلقنا به الى بقيع الغرقد قال فمأثوثناه ولا حفرنا له

جاءني غير مسلم ان قومه أرسلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي أرسله لو سترته بنوك باهزال لكان خيرا لك وكان ما عزم عند هزال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما عزم بعد أن ذكره الذين حضره وامعه ما جرى له أحق ما بلغني عنك الى آخره (قوله فأثوثناه ولا حفرنا له وفي الرواية الاخرى في صحيح مسلم فلما كان الرابعة حفرنا له حفرة ثم أمر به فرجسهم وذكروا بعد هذني حديث الغامدية ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس فحرقوها) أما قوله فأثوثناه فهكذا الحكم عند الفقهاء وأما الحفر للمرجوم والمرجومة ففيه مذاهب للعلماء قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رضي الله عنهم في المشهور عنهم لا يحفر لواحد منهم ما وقال قتادة وأبو ثور وأبو يوسف وأبو حنيفة في رواية يحفر لها ما وقال بعض المالكية يحفر لرجل بالبيضة لمن رجس بالقرار أو ما صحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سوا بنت زناه بالبيضة أم بالقرار أو المرأة ففيها ثلاثة أوجه لا صحابنا أحدنا

سرق فقال اقطعوه الى أن أتى على قوائمه الاربع ثم سرق في زمن الصدوق بغيره فأمر بقتله قلت وهو مروى عند الدارقطني من حديث جابر يلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يده ثم أتى به ثانيا فقطع رجله ثم أتى به رابعا فقطع رجله ثم أتى به خامسا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سبأ وقال الدارقطني فيما حكاه الحافظ بن جبري أمالي الراعي انه ضعيف قال ورواه أبو داود والنسائي يلفظ جي ببارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جئ به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه وقد كره كذلك قال جني به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به الى مرصد النعم فاستاق على ظهره فقتلناه ثم اجترزناه فالفينا في بئر ورينا عليها الحجارة وفي استاده مصعب بن ثابت وقد قال النسائي ايس بالقوى وهذا الحديث منكر ولا أعلم فيه حديثا صحيحا ورواه النسائي والحاصم عن الحرث بن حاطب الجمحي وأبو نعيم في الخلية عن عبد الله بن زيد الجهمي وقال ابن عبد البر حديث القتل منكر لا أصل له وقال الشافعي منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم اه وهذا الادلة فيه أصلا على ما دعاه من مراده على ما لا يخفى ولئن سلمنا ذلك كان عليه أن يلحق ذلك في مجموع المذكور عقب قوله ذلك ليسلم من وصية الاطلاق اذا المراد لا يدفع الايراد لكتا السلمه فتأمل (وقال موسى سبحانه ان شاء الله صابرا) على ما أرى منك غير منكر عليك وعلى الوعد بالمشيئة للتمين أو علمانه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدته الفاسد شي لا يطاق (ولا أعصى للأمر) أي ولا أخالفك في شي (وقال له الخضر فان اتبعني فلان أتى عن شي) أنكره مني ولم تعلم وجه صحته (حتى أحدث لك منه ذكرا) حتى ابدأ لك أباة قيل أن تأتي (فانطلقا) لما نوا اتفاقا وشرط عليه أن لا يسأله عن شي أنكره عليه حتى يبدأ به (عشيان على ساحل البحر فربت سفينة فكلوهم) أي موسى والخضر وشوع كلوا أصحاب السفينة (ان يحملوهم فمروا) أي أصحاب السفينة (الخضر فملوهم) أي الخضر ومن معه ولا يذرحملوهم وله أيضا فملوا أي الثلاثة وهو مبني لما لم يسم فاعله (بغير قول) بفتح النون بغير أجراء كرام للخضر (فباركا) موسى والخضر (في السفينة) لم يذكري بوضع لانه تابع غيرهم قصدوا لاصالة (لم يبقا) موسى عليه الصلاة والسلام بعد أن صارت السفينة في بحة البحر (الا والخضر قد قلع لوجاه من ألواح السفينة بالقدم) بفتح القاف وضم الدال المهمله المخففة فانخرقت (وقال له موسى) منكر عليه بلسان الشريعة هؤلاء (قوم حملونا) ولا يذرحملونا (بغير قول عملت) بفتح الميم (الى سفينتهم فخرقتها تفرق أهلها) قيل اللام في تفرق لانه تفرق كونها العاقبة كقوله وادوا للموت وابنا للخراب (فدجبت شيئا سرا) عظيما أو منكر (قال) الخضر يذكر المسامر من الشرط (أم أقل انك ان تستطيع معي صبرا) استنهام انكاري (قال) موسى للخضر (لا تؤاخذني بما نسيت) من وصيتك وفي هذا النسيان أقوال أحدها انه على حقيقة لما رأى فعله المؤدى الى اهلاك الاموال والانس فشدته غضبه لله نسي ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث قريبا وكانت الاولى من موسى نسيانا * الثاني انه لم ينس ولكنه من المعارض وهو مروى عن ابن عباس لانه اغار رأى العهد في أن يسأل لاني انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك ان تستطيع قال لا تؤاخذني بما نسيت أي في الماضي ولم يقل اني نسيت وصيتك * الثالث أن النسيان بمعنى الترك وأطلقه عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو من غرته أي لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة من غرته ولا سيما اذا كان لها سبب ظاهر (ولان رقتني من أمرى عمرا) لاضايقتني بهذا القدر فترسه صاحبك أو لا تنكفني

قال فرمينا به بالعظام والمدر والخزف قال فاشهد (٢٣٠) واشتدنا خلقه حتى أتى عرض الحرة فأتصب لنا فرمينا به بجلاميد الحرة

يعني الحجرة

يسحب الحفر لها الى صدرها
ليكون أسترها وانثاني لا يسحب
ولا يكره ببل هو الى حبرة الامام
والثالث وهو الاصح ان ثبت زناها
بالينة استحب وان ثبت بالاقرار
فلا يلائمها الهرب ان رجعت فن
قال بالحفر لها حجة بان حفر
للغامدية وكذا لما عزي في رواية
ويجب هو لامع الرواية الاخرى
في ما عزان لم يحفر له ان المراد حفرة
عظيمة او غير ذلك من تخصيص
الحفرة وأما من قال لا يحفر فاحج
برواية من روى ما أوتقناه ولا
حفر ناله وهذا المذهب ضعيف لانه
منابذ لم يدبث الغامدية ولرواية
الحفر لما عزي وأما من قال بالتخيير
فظاهر وأما من فرق بين الرجل
والمرأة فيحمل رواية الحفر لما عزي
على انه ليسان الجواز وهذا تأويل
ضعيف ومما احتج به من ترك الحفر
حديث الهودين المذكور بعد
هذا وقوله جعل مجنا عليها ولو حفر
لها لم يجنا عليها واحتجوا أيضا
بقوله في حديث ما عزي فلما أذاقتهم
الحجارة هرب وهذا ظاهر في ان لم
تسكن حفرة والله أعلم (قوله
فرمينا به بالعظام والمدر والخزف)
هذا دليل لما تنفق عليه العلماء ان
الرجم يحتمل بالحجر أو المدر أو
العظام أو الخزف أو الخشب وغير
ذلك مما يحصل به القتل ولا تنعيب
الاجبار وقد قدمنا ان قوله صلى الله
عليه وسلم ثم رجبا بالحجارة ليس هو
للاشتراط قال أهل اللغة الخزف
قطع الفخار المنكسر (قوله حتى
أتى عرض الحرة) هو بضم العين
أي جانبها (قوله فرمينا بجلاميد
الحرة) أي الحجارة السكبارة واحدها

ملا أقدر عليه (قال) أبي بن كعب (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى) ولا يذ
عن الكشميني وكانت في الاولى (من موسى نسيما قال وجاءه عصفور) بضم العين (فوقع على
حرف السفينة فنقر في الحجر فزاله) أي لموسى (الخضر ما علمي وعلمت من علم الله) أي من
معلمه ولا يذ عن الجوى والمستلم في علم الله (الامل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر
ونقص العصفور لا تاثير له فكأنه لم يأخذ شبه أولار يب أن علم الله لا يدخله نقص (ثم خرج من
السفينة) بعد أن اعتذر موسى له وسأله أن لا يرهبه من أمره عسرا وقيل عذره وأجاب سواه
وأداهه على العجبة (فيينا) بغير ميم (هما عيشان على الساحل اذ بصرا الخضر) بفتح الخاء
وضم الصاد المهملة (غلاما يلعب مع الغلمان) قيل اسمه جيسور وقيل جيسور وقيل جيسور
وقيل جيسون وقيل شعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت ولعل المفسرين نقلوه من كتب أهل الكلاب
(وأخذ الخضر رأسه بيده فاقتلعه بيده) ولا يذ عن الجوى والكشميني برأسه فاقتلعه (فتنه
فقال له موسى) لما شاهد ذلك منه منكر اعلمه أشد من الاول (أقتلت نفسك اكية) بالانف
والتخفيف وهي قراءة الحريمين وأبي عمرو اسم فاعل من زكأ أي طاهره من الذنوب ووصفها بهذا
الوصف لانه لم يرها أذنبت اولانها صغيرة لم تبلغ الحنث لكن قوله (بغير نفس) يرده اذ لو كان لم يتعلم
لم يجب قتله بنفس ولا بغير نفس وقرأه بالقول بالتشديد من غير ألف اخر حواه الى فعله للمبالغة
لان فعلا المحول من فاعل يدل على المبالغة وحكى القرطبي عن صاحب العرس والعراس أن
موسى عليه الصلاة والسلام لما قال للخضر أقتلت نفسك اكية غضب الخضر واقتلع كتف
الصبي الابسر وقشر العجم عنه واذ في عظم كتفه من كتف ككروب كافر لا يؤمن بالله أبدا (لقد جئت
شيبا نكرا) منكرات نكرو العقول وتفر عنه النفوس وهو أبلغ في تصحيح الشئ من الامر وقيل
بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة (قال) الخضر (ألم أقر لك انك ان تستطيع معي صبورا) قال
في الكشف فان قلت ما معنى زيادة ذلك قلت زيادة المكابحة العتاب على رفض الوصية والوسم
بقوله الصبر عند الكثرة الثانية (قال) أي سيفيان بن عيينة كفى كآب العلم (وهذا) ولا يذ
والوقت والاصيل وهذه (أشد من الاولى) لما فيها من زيادة ذلك (قال) موسى له (ان سألتك عن
شئ بعدها) أي بعد هذه المرة وبعد هذه القصة فأعاد الصبر عليها وان كانت لم يتقدم لها ذكر
صريح حيث كانت في ضمن القول (فلا تصاحبني) وان طلبت صحبتك (قد بلغت من لدني عذرا)
أي قد أذرت المرءة بعد أخرى فلم يبق موضع للاعتذار (فأطلقنا) بعد المرتين الاوليتين (حتى
أذا تبا أهل قرية) قيل هي انطاكية أو اذر بيجان أو الابل أو بوقه أو ناصرة أو جزيرة الاندلس
قال في التلخ وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد بجمع البحرين وشدة التباين في ذلك
تقتضى أن لا يوثق بشئ من ذلك وعند مسلم من رواية أبي اسحق أهل قرية ثلثا ما أي بخلافها
الجالس (استطعنا أهلها) واستضافوهم (فأبو أن يضفوهما فوجداهما جدارا) عرضه
خمسون ذراعاً في مائة ذراعاً بذراعهم قاله النهلمي وقال غيره سمكة ما تذارع وظله على وجه الارض
خمسائة ذراعاً وعرضه خمسون (يريد أن يتقضى) استناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة
فان الارادة للجدار لاحقة بيقه لها وقد كان أهل القرية يعمرون تحتها خائفين (قال) في معنى يتقضى
انه (ماثل مقام الخضر فأقامه بيده) أي فردته الى حاله الاستقامة وهذا الخارق ولا يذ عن
الخضر بيده فأقامه (فقال موسى) لما رأى من شدة الحساجة والاضطرار والافتقار الى الطعام
وجرمان أصحاب الجدار لهم (قوم آيتنا هم) فاستطعمناهم واستشفناهم (فلم يطمعوا بالهم
يضيقوا بالوشفت لا تحذت) بهمزة وصل وتشديد القوية وفتح الظاهر هي قراءة غير أبي عمرو وان

قوله اذ بصر كذا بخط الشارح والذي في الفروع المعتمدة ابصر بالالف هـ من هاشم

كبير

حتى سكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً من العشي (٢٣١) فقال أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف

رجل في عماله نيب كنيب
التيس على أن لا أوتي برجل فعل
ذلك إلا نكلت به قال فما استغفر له
ولاسبه • وحدثنى محمد بن حاتم
حدثنا من حديث ابن زريع
حدثنا داود بهذا الإسناد مثل
معناه وقال في الحديث فقام النبي
صلى الله عليه وسلم من العشي
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد
فيا أيها أقوام إذا غزونا يتخلف
أحدكم عنا له نيب كنيب التيس
ولم يقل في عمالنا • وحدثنى
ابن يونس حدثنا يحيى بن زكريا بن
أبي زائدة ح وحدثننا أبو بكر بن
أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام
حدثنا سفيان كلاًهما عن داود
بهذا الإسناد بعض هذا الحديث
غير أن في حديث سفيان فاعترف
بالزنا ثلاث مرات • حدثنا محمد بن
العلاء الهمداني حدثنا يحيى بن
يعلى وهو ابن أخون المحاربي عن
غيلان وهو ابن جامع الحماري عن
علقمة بن مرثد عن سليمان بن
بريدة عن أبيه قال جامع عز بن
مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك

جلد بفتح الجيم والميم وجلود بضم
الجيم (قوله حتى سكت) هو بالناس
آخره هذا هو المشهور في الروايات
قال القاضي ورواه بعضهم سكن
بالتون والاول الصواب ومعناها
مات (قوله فما استغفر له ولاسبه)
أما عدم السب فلأن الحد كفارة له
مطهرة له من عيبه وأما عدم
الاستغفار فلأنه لا يغفر غيره فيقع في
الزنا تمكلاً على الاستغفار صلى الله
عليه وسلم (قوله جامع عز بن مالك
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله طهرني فقال ويحك

كثير (عليه أجزأ) أي جعلنا نستعين به في عسائنا (قال) الخطر له (هذا فراق بني وينك)
بإضافة الفراق إلى البين إضافة المصدر إلى الظرف على الاتساع (القول ذلك تأويل ما لم تسطع
عليه صبراً) أي هذا التفسير أي المد كور في الآية ما ضقت به ذرعاً ولم تصبر حتى أخبرك به ابتداء
(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بفتح الواو وكسر الدال الأولى وسكون الثانية
(النموي كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما) إذ لو صبر ل أي أعجب الإعا جيب (قال
سعيد بن جبير) بالسند السابق (فكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك) بكسر اللام (يأخذ كل
سنة صلحة عصباً وكان يقرأ) أيضاً (وأما الغلام فكان كافراً وكان أبو المؤمنين) وهذه
قصة مشهورة في التاريخ المحقق العثماني لكنها كالتفسير وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وأخرجه
المؤلف في أكثر من عشرة مواضع من كتابه الجامع وهذا (باب بالنسب) قوله عز وجل (فلما
يلقوا جمع بينهم) أي يجمع البحرين وينهما الظرف أضيف إليه على الاتساع (نسباً حوتها) نسي
يشع أن يذ كر لموسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى أن يطلبه ويعرف
حاله لئلا يهدمه تلك الامارة التي جعلت لها وذلك ان موسى عليه السلام وعد أن لقاء
الخصر عند مجمع البحرين كما مر وان فقد الحوت علامة للاقائه فلما بلغ الموعد كان من حقه ما أن
ينقصد أمر الحوت أما الفتى فلكونه كان خادماً له وكان عليه أن يقدمه بين يديه وأما موسى
فلكونه كان أميراً عليه كان عليه أن يأمره باحضاره فتسلى كل واحد ما عليه وانما احتج إلى
التأويل لان النسب ان لا يتعلق بالذوات كما سبق عن الراغب في تعريفه النسب ان ترتب ضبط
ما استودع اما الضعف قلبه واما عن غنله أو عن قصد حتى يحذف عن القلب ذكره قاله في فتوح
الغيب (فالتحذير في البحر سراً) بسكون الراء في الفرع كصله ولا يذمر بانه فتحها أي (مذهبا
يسرب بسك ومنه) أي ومن سرباً قوله (وسارب بالنهار) قال أبو عبيدة أي سالك في سربه أي
مذهباً وسقط لفظ باب لغريباً ذر وسقط له لفظ قوله • وبه قال (حدثنا) ولا يذمر بالافراد
(ابراهيم بن موسى) القراء الصغرى الرزى قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الباقى قاضياً (ان ابن
جرير) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخيراً) بالافراد (يعلى بن مسلم) بن هريرة المسكي
البحري الأصل (وعمر بن دينار) عن سعيد بن جبير يزيداً أحدهما على صاحبه (قال الحافظ بن
حزق بن نفاذ زيادة أحدهما على الآخر من الاسناد الذي قبله فان الاول من رواية سفيان عن
عمر بن دينار فقط وهو واحد شيخنا ابن جرير يرفعه (وغيرهما) هو من كلام ابن جرير أي وغير
علي وعمر (قد سمعته) حال كونه (يحذرنه) أي يحدث الحديث المذكور (عن سعيد) وكان
لأصل ان يقول يحدث به لكنه عاده بغير الباء ولا يذمر عن الكشميهني يحدث بحذف الضمير
لصواب وقد عينا ابن جرير بعض من أتهمه في قوله وغيرهما كعثمان بن أبي سليمان وروى شيئاً
من هذه القصة عن سعيد بن جبير عن مشايخ ابن جرير عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن
عمر وعبد الله بن عبيد بن عمير وعن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير أبو اسحق السبيعي
لروايته عند مسلم وأبي داود وغيرهما والحكم بن عتيبة وروايته في السيرة الكبرى لابن اسحق كما
يعلى ذلك في الفتح وفي رواية أبي ذر عن سعيد بن جبير انه (قال اننا لعبد بن عباس) حال كونه
التيه) واللام في لعننا لتأكيده (اذ قال سلوى) قال سعيد بن جبير (قلت أي أبا عباس) يعني بأبا
عباس وهي كنية عبد الله بن عباس (جعلني الله فداً لئلا يكون في رجل قاض) بتشديد الصاد
الهملة يقص على الناس الاخبار من المواقظ وغيرها ولا يذمر عن الجوى والمسكى ان بالكوفة
رجلاً قاضياً (يقال له نوف) بفتح النون وسكون الواو آخره فاه منونا منصرفاً في النهج

١ قوله أي للطلبة كما يفهم من عبارة الطيبي اه

ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم اطهرك فقال من الزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه جنون فاحسب انه ليس بجنون فقال ان شرب خمر افقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ربح خمر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازيت فقال نعم فامر به فرحم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لبدأ حاطت به خطيئته وقائل يقول ماتت افضل من توبة بما عزانه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقلني بالجارحة قال فلبثوا بذلك ثومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جاس فقال استغفروا لما عز بن مالك قال فقالوا اغفر الله لما عز بن مالك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو سمعت بين أمية لوسهتهم قال ثم جاءته امرأة من غامد من الأزدي

ارجع فاستغفر الله وتب اليه فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني الى آخره ومثله في حديث الغامدية
١ قوله بطن من العرب أي بنو بكال المنسوب اليهم نوف في غير هذا الموضع بطن الخ كما يؤخذ من عبارة الفتح وما في القماموس يدل على ان نوقا اسم لبطن من همدان ولهذا الرجل وعبارته نوق بطن من همدان وابن فضالة البكالي التابعي امام دمشق انتهت وجهه ان تعلم ماني عبارة الشارح في قوله بطن الخ وفي قوله واسمه فضالة من المساهلة والظن فامل على انه تقدم له انه قال ابن فضاله فلا تغفل اه


بطن من العرب ١ وعلى تقدير ان يكون اجمعيا فنصرف كزوج لسكون وسطه واسمه فضالة ثم ابن امرأة كعب الاحبار (يرحمه الله) أي موسى صاحب الخضر (ليس موسى بن اسرائيل المرسل اليهم والباة زائدة التوكيد وأضيف الى بنى اسرائيل مع العلية لانه نكران اول واحد من الامم المسماة به ثم أضيف اليه قال ابن جرير (امعرو) يعني ابن دينار (فقال لي) في تحديثه لي عن سعيد (قال) أي ابن عباس (قد كذب عدو الله) يعني نوقا وسقط لابي ذر قال قد (وأما يعني) بن مسلم (فقال لي) في تحديثه لي عن سعيد (قال ابن عباس حدثني) بالافراد (أي بن كعب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو (موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي القرع كاهل علي السلام (قال ذكر الثامن يوما) بن يزيد السكاك من التذكري أي وعظهم (حتى اذا قامت العيون) بالدموع (ورقت القلوب) لتأثير وعظه في قلوبهم (ولي) تخفية باللائم لاول هذا البس في رواية سفيان قطهرانه من رواية يعلى بن مسلم عن عمرو وقال العوفي عن ابن عباس فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر أمره الله أن يذكروهم بايام الله فخطبهم فذكروهم انما خلقهم الله من آل فرعون وذكروهم هلاك عدوهم وقال كلم الله موسى نبيكم تكلموا واصطفاه لنفسه وأنزل عليه محبة منه وأنا كرم من كل ماسا اتقوه فنيكم أفضل أهل الارض (فأدره رجل) لم يسم (فقال لموسى) (أي رسول الله في الارض أحد أعم منك قال لا) فان قلت هل بين هذاه وبين قوله في رواية سفيان السابقة هنا فمثل أي الناس اعلم فقال أنا فرق أجيب بأن بينهما فافرقان رواية سفيان تقتضي الجزم بالالفية وهذه تنفي الاعلية عن غيره عليه فيبقى احتمال المسألة قاله في الفتح (فتعب) بفتح العين (عليه اذ لم يرذ العلم الى الله) في الرواية السابقة وغيره اذ علمت له عليه اذ لم يرد العلم اليه على التقديم والتأخير (قيل لي) زاد في رواية الخمر بن قيس عبدنا خمر ولمسلم من رواية أبي اسحق ان في الارض رجلا هو أعلم منك (قال) موسى (أي رب قاي) أي اذن أجده أو قاي هو وللناسي فاذلني على هذا الرجل حتى أعلم منه ولاي ذروا بن (قال يعقوب الجعفي) بجرى فارس والروم أو بجرى المشرق والمغرب المحيطين بالارض أو العذب والملي (قال) موسى (أي رب اجعل لي علما أعلم ذلك) المطلوب (منه) وفي نسخة به قال ابن جرير (فقال لولاي ذر قال) (لي عمرو) هو ابن دينار (قال) العلم على ذلك المكان (حيث يبارق الحوت) فالتكلم (وقال لي يعلى) بن مسلم (قال خذوننا) ولاي ذرعن الجوى والمسلمي خذوننا (مينا) ولمسلم رواية أي اصحى فقتيل له تزود حونا ما لحافاه حيث ينفق الحوت (حيث ينفق فيه) أي في الحوت (الروح) بيان لقوله حيث يبارق الحوت (فأخذ) موسى (حونا) مينا ملوحا وقيل شق حوت ثم ولاي بن أبي حاتم ان موسى وقتاه اصطاداه (فجده في مكمل فقال لغناه لا أكلفك الا ان تخبرني حيث يبارق الحوت قال) قناه (ما كلفت) أي ما كلفتني (كثيرا) بالثلثة ولاي ذرعن الكنيسية كبير الملوحة (فذلك قوله جل ذكروه اذ قال موسى لغناه يوشع بن نون) بالصرف قال ابن جرير (ليست) تسمية الفتى (عن سعيد) هو ابن جبير (قال فيبينا) بالميم (هو) أي موسى وقتاه يوشع (في ظل صخرة) حال كونه (في مكان ثريان) بثلاثة مشوحة ورأسا كثة فحسية مفتوحة وبعد الالف نون صفة لمكان جروور بالفتحة لا ينصرف لانه من باب فعلان فعلى أو منصوب حال من الضمير المستتر في الجار والمجرور ويجوز ثريان بالانصب حال لا كما مر وبالتنوين منصرف فعلى لغنى أسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنونه بالتساوي يستغنون فيه بضعلانه عن فعل فيقولون سكرانة وغضبانة وعطشانة فلم تكن الزيادة عندهم في فعلان شبيهة بالتي جزمهم تمنع من الصرف وفي بعض الاصول ثريان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كما مر وهو من الثرى قال


قالت طهرني قال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبتي اليه هذا دليل على ان الحد يكفر ذنب المعصية التي حد لها وقد جاء ذلك صريحاً بحديث حديث عباد بن الصامت رضي الله عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم من فعل شيئاً من ذلك فعوقب به في الدنيا فهو كافره ولا نعزم في هذا خلافاً في هذا الحديث دليل على سقوط اثم المعاصي الكبرى بالتوبة وهو باجماع المسلمين الا ما قدمناه عن ابن عباس في توبة القاتل خاصة والله أعلم فان قبل فإل ما عزم والغامد لم يقنع بالتوبة وهي محصلة لغرضهما وهو سقوط الاثم بل أسرا على الاقرار واختار الراجح فالجواب أن تحصيل البرائة بالحد وسقوط الاثم متيقن على كل حال لاسيما واقامة الحد بأمر النبي صلى الله عليه وسلم وأما التوبة فصاف أن لا تكون نصحاً وان يتحل بشئ من شروطها فتسبق المعصية وأتمها دعماً عليه فأراد حصول البرائة بطريق متيقن دون ما يتطرق اليه احتمال والله أعلم وروينا عن الحسن البصري قال ومع كلمة رجوة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قيم أظهور لك قال من الزنا) هكذا هو في جميع النسخ فيم بالناس واليه وهو صحيح وتكون في هذا السببية أي بسبب ما أظهورك (قوله في أسناد هذا الحديث حدثنا محمد بن العلاء الهمداني حدثنا يحيى بن يعلى وهو ابن الحارث الحارثي عن غيلان وهو ابن جامع الحارثي عن علفمة) هكذا هو في النسخ عن يحيى بن يعلى عن غيلان قال القاضي والصاب ما وقع في نسخة دمشق عن يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان فزاد في الاسناد عن

في النهاية يقال مكان ثريان وأرض ثري بالذا كان في ثرايم ما بل وندى (أذ ضرب الحوت) بضم ميمه وواو امسدة تفعل أي اضرب وبحرك اذحي في المكتل (و) الحال ان (موسى نام) عند الضرة (فقال فقام) يوشع (لا أوقفه حتى اذا استيقظ) سار (فندى) بالناس واعبر أي ذرني بحدفها (أن يخبره) بحياة الحوت (واضرب الحوت) أي اضرب ساثر من المكتل (حتى دخل البحر) وفي نسخة في البحر (فأمسك الله عنه) عن الحوت (جربة البحر حتى كأن أثره) نسب بكان (في حجر) بفتح الحاء والجيم خبرها قال ابن جرير (قال لي عمرو) هو ابن دينار هكذا كان أثره في حجر) بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المفتوحة على كسطة في القصر جمعاً عليها وفي اليونانية وغيرها بتقديم المهملة وفتحها وفي نسخة بالفتح وأصله حجر بجمع مضمومة فيه له ساكنة قال ابن جرير هو أوضع (وخلق بين إيهاميه واللين تليانها) يعني وسطى والتي بعدها ولا يذرع عن الجوى والمسكلى والتي ١ ولا يذرع أيضاً آخره تليانها بفتح الهززة والحاء المعجمة والراء بعنى الوسطى (أقد لقينا) فيه حذف اختصاره وقع مبدئياً في رواية سفيان فانها ناقصة يومها وليت ما حتى اذا كان من الغد قال موسى لقتناه أنا غداً بالقد لقينا (من سفرنا هذا نصبا) تعبوا لم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر الله به (قال) فتي موسى له (قد قطع الله عنك النصب) قال ابن جرير (لبت هذه عن سعيد) هو ابن جبير (أخبره) بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة من الاخبار أي أخبر يوشع موسى بقصة تضرب الحوت وقته الذي هو علامة على وجود الخضر (فرجعاً) في الطريق الذي جاء فيه يقصان آثارهما فصاح حتى انتهت إلى الضرة التي حي الحوت عندها (فوجد خضراً) ناماً في جزيرة من جزر البحر قال ابن جرير (قال لي عثمان بن أبي سليمان) بن جبير بن مطعم وهو ممن أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير (على طنفسة خضراء) بكسر الطاء المهملة والناس بينهم ما تون ساكنة ولا يذرع طنفسة بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء والفاء وكاه الغات أي فرش صغيراً أو ساداً له مخر (على كبد البحر) أي وسطه وعند سعيد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جرير عن عثمان بن أبي سليمان قال رأى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس أنه وجد في جزيرة في البحر (قال) ولا يذرع فقال (سعيد بن جبير) بالاسناد السابق (مسحبي) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة أي مغطى كله (بتوبة) لدجل طرفه تحت رجله وطرفه الآخر (تحت رأسه) وعند ابن أبي حاتم عن السدي فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد أتى عليها اطعماه (فسلم عليه موسى فكشف) الثوب (عن وجهه) زاد مسلم في رواية أي احسن وقال وعليكم السلام (وقال هل بارضى من سلام) لانهم كانوا كفاراً وكانت تحبهم غير السلام ولا يذرع عن الجوى والكشمير في هل بارضى بالتونين ثم قال الخضر لموسى (من أنت قال أنا موسى قال) له (موسى بن اسرائيل قال نعم قال فإشأ ذلك) أي ما الذي تطلب (قال جئت) اليك لتعلمي مما علمت رشداً أي علما دارسداً (قال) الخضر يا موسى (أما يكفيك ان التوراة بيديك) بالثنية (وان الوحي يأتيك) من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست في رواية سفيان فانها هزأتم من رواية يعلى بن مسلم (يا موسى اني علما لا ينبغي لك أن تعلمه) أي كاه (وان لك علما لا ينبغي لي أن أعلمه) أي كاه وتفسد هذا ونحوه متعين كما قال في الفتح لان الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى لمكلف عنه وموسى كان يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي وقال البرماوى كالكرماني وانما قال لا ينبغي لي أن أعلمه لانه ان كان نبياً فلا يجب عليه تعلم شريعة نبي آخر

من حديث يحيى بن يعلى عن ابيه عن
غيلان وهو الصواب وقدمه عبد
الغنى على الساقط من هذا الاسناد
في نسخة أبي العلاء من ما هان ووقع
في كتاب الزكاة من السنن لابي داود
حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا
يحيى بن يعلى حدثنا ابي حدثنا
غيلان عن جعفر عن مجاهد عن
ابن عباس رضي الله عنه قال لما
نزلت والذين يكثرن الذهب
والفضة الآية فهذا السند يشهد
بصحة ما تقدم قال البخاري في
ناريخه يحيى بن يعلى سمع ابا وزائدة
ابن قدامة هذا آخر كلام القاضي
وهو صحيح كما قال ولم يذكر احد معا
يحيى بن يعلى هذا من غيلان بل
قالوا سمع ابا وزائدة (قوله فقال
اشرب خرافا من رجل فاستنكهه
فلم يجد منه ربح خسر) مذهبا
الصحيح المشهور صحة اقرار
السكران ونفوذ اقواله فيما له وعليه
والسؤال عن شربه الخمر محمول
عندنا على انه لو كان سكران لم يقسم
عليه الحد ومعنى استنكهه أي شم
رائحته واحتمل أصحاب مالك
لمذهب مالك وجهورا لجاز بين انه
يحد من وجد منه ربح الخمر وان لم
تقم عليه يينة بشربه او لا قربه
ومذهب الشافعي وابي حنيفة
وغيرهما لا يحد بمجرد وجهاب
لا بد من يينة على شربه او اقراره
وليس في هذا الحديث دلالة
لاصحاب مالك (قوله جاءت امرأة
من غامد) هي بغين معجمة ودال
مؤهلة وهي بطن بن جهينة (قوله
فقال لها حتى تضحي ما في بطنك)
فيه أنه لا ترجم الحبلبي حتى تضع
سواء كان حملها من زنا أو غيره وهذا
يجمع عليه لثلاثا يقتل جنينها وكذا لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد بالاجماع حتى تضع وفيه ان المرأة تترجم اذا زنت وهي محصنة

وان كان وليا فله ما مورثا بعتا بعتي غيره وقوله باموسى ثابت لابي ذر عن الجوى ساقط لغير
(فأخذ طائر) مصفور (بمقار من البحر) ماء (وقال) بالواو ولاي ذر فقال أي الخضر (واو)
ما على وما علمك في جنب علم الله الا كما أخذ هذا الطائر بمقار من البحر) وفي الرواية السابقة
ما على وعلمك من علم الله الامثل ما تنقص عند العصفور من هذا البحر وانظرت النقص ليس على
ظاهره وانما معناه أن على وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما أخذ العصفور بمقار
الى ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام والافسنة علمها الى علم الله أقل وروى النسائي
من وجه آخر عن ابن عباس ان الخضر قال لموسى أتدري ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول
ما علمك الذي تعلمان في علم الله الامثل ما تنقص منقاري من جميع هذا البحر وظاهر هذه
الرواية كما في الفتح أن الطائر نقر في البحر عقب قول الخضر لموسى باموسى انى علمك ورواية
سفيان أن ذلك وقع بعد ما قرئ السفيينة فيجمع بأن قوله فأخذ طائر بمقار معقب بمخوف وهو
ركوبه ما السفيينة لتصر بحسب سفيان بذكر السفيينة حتى اذا ركبا في السفيينة وجدنا معابر (فتح
الميم والعين المهملة) وقيل هذا الالف موحدة مكسورة فقرأ غير منصرف أى سفيان (صغارا) قال
الفتح وجدنا معابر تفسير لقوله ركبا في السفيينة لاجواب اذ الان وجودهما المعابر كان قبل
ركوبه ما السفيينة وقال ابن ابي عمير بسنده الى ابن عباس فيما ذكره ابن كثير في تفسيره فانطلقا
يشيان على ساحل البحر يعرضان الناس يلتفتان من يحملهما حتى مرت بهما سفيينة جنبين
وثيقة لم يمر بهما من السفن شئ أحسن ولا أجل ولا أوثق منها (تحمل أهل هذا الساحل الى أهل
هذا الساحل الا آخر عرفوه) أى أهل السفيينة عرفوا الخضر (فقالوا) هو (عبد الله الصالح قال
يحتمل أن يكون القائل يعلى بن مسلم (قال سعيد) هو ابن جبير (خضر) أى هو خضر (قال ابن
هو خضر (لا شمله بأجر) أى بأجرة (آخرهما) بأن قلع لوجاهن الواحها بالقدوم (ووتدنها وندا
بتخفيف التوقية الاولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة ولاي ذر وتد فيها بسقاط الواو الاولى الى
جعل فيها وتدا مكان اللوح الذى قلعه (قال موسى) له (آخرتها تغرق أهلها) اللام للعاقبة (قد
جئت شيئا مراما قال مجاهد) فيارواه ابن جري يحسنه في قوله امرأ (مسكرا) ووصله عبد بن جندب
من طريق ابن ابي شيبة عنه مثله قيل ولم يسمع ابن جري من مجاهد (قال) الخضر (أم أقل أنت
لن نستطيع معي سيرا) أى لما ترى منى من الافعال الخارقة لشرب بعدت لاني على علم من علم الله
ما علمك الله وأنت على علم من علم الله ما علمته الله فكل منما مكلف بامور من الله دون صاحبه
قاله ابن كثير (كانت الاولى) في رواية سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت
بأثبات الواو (نسيانا) أى من موسى حيث قال لا توأخذنى بجانيت (والوسطى) حيث
قال ان سألتك عن شئ بعد هذا (شرطا والثالثة) حيث قال لو شئت لا أخذت عليه أجرا (قال
موسى) لا توأخذنى بجانيت (أى تركت من وصيتك ولا ترهقنى من أمرى سرا) أى لا تشدد
على (اتباعا غلاما) في رواية سفيان السابقة فيبينها ما يشيان على الساحل اذا بصرت الخضر غلاما
(فقتله) الفاء للدلالة على أنه ماتا فقتله من غير تزوير واستكشاف حاله فالتقتل تعقب القتل
(قال يعلى) بن مسلم بالاسناد السابق (قال سعيد) هو ابن جبير (وجود) أى الخضر (علمها باليدون
فأخذ غلاما) منهم (كفر اظرفضا) بالظاء المعجمة (فأضجعه ثم ذبحه بالكين) بكسر المهملة
(قال) موسى منكر عليه أشد من الأولى (أقتلت نفسا زكية) بحدف الالف والتثنية وهو
قراءة ابن عامر والكوفيين (بغير نفس لم تعمل بالحنث) بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة
لانها لم تبلغ الحلم وهو تفسير لقوله زكية أى أقتلت نفسا زكية لم تعمل الحنث بغير نفس ولاي ذر





قال فكان له رجل من الانصار حتى وضعت قال فأتى النبي صلى الله عليه (٢٣٥) وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا اترجها

وئذع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعه يا بني الله قال فرجها • وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن عمير ح وحدثننا محمد بن عبد الله بن عمير وتقال يا بني لفظ الحديث حدثنا أبي حدثنا بشر بن المهاجر حدثنا عبد الله بن ربيعة عن أبيه ان ما عزم بن مالك الاسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى قد ظلمت نفسي وزيت وانى أريد أن تطهرنى فرده فلما كان من الغد أتاه فقال يا رسول الله انى قد زيت فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال أتعملون بقره بأساتنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا فى العقل من صالحينا فبئارى فاناه الثالثة

كأبرجهم الرجل وهذا الحديث محمول على انها كانت محصنة لان الاحاديث الصحيحة والاجماع متطابقان على انه لا يرجم غير المحصن وفيه ان من وجب عليها قصاص وهي حامل لا يقتص منها حتى تضع وهذا مجمع عليه ثم لا ترجم الحامل الزانية ولا يقتص منها بعد وضعها حتى تسقى ولدها اللبن ويستغنى عنها بل ين غيرها وفيه ان الحمل يعرف ويحكم به وهذا هو الصحيح في مذهبنا (قوله فكفها رجل من الانصار حتى وضعت) أى قام بمؤتمها وصالحها وليس هو من الكفالة التى هى بمعنى الضمان لان هذا لا يجوز فى الحدود التى لله تعالى (قوله لما وضعت قبل قد وضعت الغامدية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اترجها وئذع

لم تعمل الخبث بخا معجبة وموحدة فتوحبتين (وكان ابن عباس) ولا يذروا ابن عباس (قرأها زكية) بالتشديد (زكية) بالتخفيف والمتشدداً بلغ لان فعيبه لا المخول من فاعل بدل على المبالغة كما مر (زكية) أى (مسلمة) بضم الميم وكسر اللام (كسولك غلاما زكيا) بالتشديد وهذا تفسير من الراوى وأطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام ان كان قال الراوى وفى بعضها مسئلة بفتح الميم والمهمله واللام المشددة قال السفاقي وهو أشبه لانه كان كافرا (فاظلموا فوجدوا ابريد أن ينقض) أن يسقط والارادة هنا على سبيل الخجاز (فأقامه) الخضر (قال سعيد) من رواية ابن جرير عن عمرو بن دينار عنه (بيده) بالافراد أى أقامه الخضر بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى بن مسلم (حسبت ان سعيدا) يعنى ابن جبير (قال سعيد) بالافراد أيضا ولا يذرع عن الجوى والمسئولى بيده بالتنسية (فاستقام) وقيل دعاه بعامة فتعهم من السقوط أو هدمه وبول طينا وأخذنى بنائه الى أن كمل وعاد كما كان وكافها احكامات حال لا تثبت الانتقال صحيح والذي دل عليه القرآن الاقامة لا الكيفية وأحسن هذه الاقوال أنه صححه أو دفعه بيده فاعتدل لان ذلك أتى بحال الانبياء وكرامات الاولياء الا أن صح عن الشارع أنه هدمه وبناه فيصار اليه (لوئئت) أى قال موسى للخضر قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيقونا كما فى رواية سفيان لوئئت (لأخذت) بتشديد التاء بعد وصل الهمزة (عليه) أى على نسوة الجدار (أجرأ قال سعيدا) أى جهلنا كل به وانما قال موسى ذلك لانه كان حصل له جهد كبير من فقد الطعام وخشى أن يحمّل قوام البنية البشرية (وكان وراهم) أى (وكان) ولا يذروا وكان وراهم ملك وكان (أمامهم) قرأها ابن عباس أمامهم ملك) وهى قرأة مشادة مخالفة للصحف الكتفاهم فسرته كقولهم من ورائه جهنم وقول لبيد

أليس ورائى ان تراخت سبتى • لزوم العصي تحنى عليها الاصابع
قال أبو على الخجاز استعمل ورا بمعنى أمام على الاتساع لانها جهة مقابل الجهة وكانت كل واحد من الجهتين ورا الاخرى اذ لم يرد معنى المواجهة والابتداء على أن معنى ورا أمام لانه لو كان معنى خافت كانوا قد جاؤوا ولا يأخذونهم قال ابن جرير (يرعون عن غير بعيد) يعنى ابن جبير (أنه) أى الملك الذى كان يأخذ السفن غصبا منه (هدد بن يد) بضم الهاء وفتح الدال الاولى ويبد بضم الموحدة وفتح الدال الاولى أيضا مصروف ولا يذرع غير مصروف وحكى ابن الأثير هاهم عدو يابى بد قال الحافظ بن كثير وهو مذكور فى التوراة فى ذرية العيص بن اسحق وهو من الملوكة المنصوص عليهم فى التوراة (الغلام) بغير واو وفى اليونانية والغلام (المقتول) بغير عون جيسور) بجمع مفتوحة فتصية ساكنة فسين همسلة وبعد الواو الساكنة واو لا يذرع عن الكشمير فى جيسور بالحاء بدل الجيم وعند القاسمى حنصور بنون بدل التحية وعند بلوس جيسون بنون بدل الراء (ملك يأخذ كل سفينة غصبا) وفى قراءة أخرى كل سفينة سالمة غصبا ورا الناسى وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيفة غصبا (فأردت اذا هى مرت به أن يلعن العياها فاذا جاؤوا) أى جاؤوا الملك (أصلحوها فاتعوا بها) وبقيت لهم (وهمس من غول سدوها بفارورة ومنهم من يقول بالقصار) وهو الزفت واستشكل التعبير بالفارورة اذ هى من الزجاج وكيف يمكن السد بفتح السين ان يوضع فارورة بفتح الفارورة فى موضع الخز وفيه أو يصحق الزجاج ويحفظ بشئ كالذيق فبئس وهذا قاله الكرماني قال فى الفتح ولا يخفى به قد رجعت بانها فاعولة من القصار (كان أبواه) يعنى الغلام المقتول (مؤمنين) بالتنسية للتغليب يربأ أبواه فغلب المذكر كالفقر بن (وكان) هو (كافرا) طبع على الكافر وهذا واقع للصحف

(٢٩) قسطلافى (سابع) ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعه يا بني الله قال فرجها

فارسل اليهم أيضا قال عنه فأخبر وانه لاباس (٢٣٦) به ولا بعد له فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمره

فرحم قال جيات الغامدية فقالت
يا رسول الله اني قد زيت فطهرني
وانه ردها فلما كان الغد قالت
يا رسول الله لم تردني اعلت أن تردني
كأردت ما عزا فوالله اني لجلي قال
اما لا فاذهبي حتى تلدي قال فلما
ولدت أنته بالصبي في خرقة قالت
هذا قد ولدت قال فاذهبي فأرضعيه
حتى تنطميه فلما قطمته أنته
بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا
يا بني الله قد قطمته وقد أكل
الطعام فدفع الصبي الى رجل من
المسلمين ثم أمر بها فحفر لها الى
صدرها وأمر الناس فسر جوهها
وفي الرواية الاخرى انها ولدت
جيات بالصبي في خرقة قالت هذا قد
ولدت قال فاذهبي فأرضعيه حتى
تنطميه فلما قطمته أنته بالصبي في
يده كسرة خبز فقالت يا بني الله هذا
قد قطمته وقد أكل الطعام فدفع
الصبي الى رجل من المسلمين ثم أمر
بها فحفرها) نهاتان الروايتان
ظاهرهما الاختلاف فان الثانية
صريحة في أن رجها كان بعد
فطامه وأكله الحسب والاولى
ظاهرهما انه رجها عقب الولادة
ويجب تأويل الاولى وجعلها على
وفق الثانية لانها قضية واحدة
والروايتان صحيحتان والثانية
منهما صريحة لا يمكن تأويلها
والاولى ليست صريحة فيعين
تأويل الاولى ويكون قوله في
الرواية الاولى قام رجل من الانصار
فقال الى رضاعه انما قاله بعد
الفطام وأراد بالرضاعة كفايته
وتريته وجعلها رضاعا مجازا * وأعلم

أبي وقوة الكلام تشعر به لانه لو لم يكن الولد كافرا لم يكن لقوله وكان أبو مؤمنين فائدة اذ لا يدخل
لذلك في القصة لولا هذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذي لا يرجح ايمانه كان قتله في تلك
الشيعة واجبا لان أخذ الجزية لم يشرع الا في شر بعثنا وكان أبواه قد عطفوا عليه (غشيان
برهتهما) أي أن يغشاهما وعظم نفسه لانه اخضع من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو
من خواص الحضرة وقال بعضهم لما ذكر العيب أضافه الى نفسه وأضاف الرحمة في قوله أراد
ربك الى الله تعالى وعند القتل عظم نفسه تبيها على أنه من العظماء في علوم الحكمة ويجوز أن
يكون غشيانا حكاية لقول الله تعالى والمعنى أن الله تعالى أعلم بحاله وأطلععه على سره وقال له اقل
الغلام لانا نكره كراهية من خاف سوء العاقبة أن يغشى الغلام الوالدين المؤمنين (طغيا
وكفرا) قال ابن جرير يجمع عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير معناه (أن يحملها ما حبه على أن
يتبعه على دينه) فان حب الشيء يعنى ويصم وقال أبو عبيدة في قوله برهتهما أي يغشاهما
وقال قتادة فرج به أبواه حين ولدوا حزننا عليه حين قتل ولوليتي كان فيه هلاكهما فلدن المرء
بعضا الله فان قضاء الله للمؤمن فيما يكره خيرا من قضاءه فيما يحب وضح في الحديث لا يغشى
الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له (فأردنا أن يبذلها ما خيرا منه) أي أن يرزقها ما به ولما
خيرا منه (زكاة) طهارة من الذنوب والاخلاق الرديئة (وأقرب رجلا) وذ كرهنا مناسبة لقوله
أقرب نفاذ كية) بالثبديد (وأقرب رجلا) أي (هما) أي الابوان (به) أي بالولد الذي سير قوله
(أرحم من جبابا اول الذي قتل خضر) وقيل رحمة وعطفاء على والده وسقط لابي ذر وأقرب رجلا
واقصر على واحدة منهما قال ابن جرير (وزعم غير سعيد) أي ابن جبير (أنهما ابدا جارية
مكان المقتول فولدت نياما من الانبياء رواد الناسق ولا بن أبي حاتم من طريق السدي قال ولدت
جارية فولدت نبيا وهو الذي كان بعد موسى فقالوا له ابعت لنا ملكا تقا تل في سبيل الله واسم هذا
النبي شعون واسم أمه حنة وفي تفسير ابن الكلبي فولدت جارية ولدت عددا نبييا فهدى اليهم
أما وقيل عددة من جاء من ولدها من الانبياء سبعون نبيا وعند ابن مردويه من حديث أبي بن
كعب أنهم اولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قاله في التلخ قال ابن جرير (وأما داد بن أبي
عاصم) أي ابن عروة الثقفي التابعي الصغير (فقال عن غير واحدنا جارية) وهذا هو المشهور
وروى مثله عن يعقوب أبي داود ومرواه الطبري وقال ابن جرير لما قتله انضمر كانت أمه حاملة
بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ويستنبط من الحديث فواء لا تخفي على متأمل فلا تطيل
هذا (باب) بالتسوين وهو ثابت في رواية أبي ذر ساقت لغيره (قوله فلما جاوزا) موسى وقتل جمع
البحرين (قال) موسى (لقتاه) يوشع (أنا) ما تغدي به (لقد لقيننا من سفرنا هذا نصبا
قبل لم يعن موسى في سفر غير ما سار من مجمع البحرين ويؤيده التفسير باسم الاشارة (قال) يوشع
(أرايت اذا وينا الى الحضرة) يعنى الحضرة التي رقد عندها موسى (فاني نسيت الحوت) أي نسيت
ان أخبرك بما رأيت منه وسقط قوله قال رأيت لابي ذر وقال بعد نصبا الى قوله عجا (صعابا)
قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنه أي (علا) وذلك لاعتمادهم أنهم على الحق (حوالا) في
قوله لا يبلغون عنها حولا أي (تحولا) لانهم لا يجدون أطيب منها أو المراد به تأكيد الخلود وسقط
قوله صنعا الخ لابي ذر (قال) أي موسى (ذلك) أي أمر الحوت (ما كذبغ) بغير تسمية بعد الفع
أي نطبل لانه علامة على المطلوب (فأرتد اعلى آثارها قصصا) أي يتبعان آثار مسيرهما اتباعا
* (امرا) في قوله لقد جئت شيئا امرا (ونكرا) في قوله لقد جئت شيئا نكرا معناه (داهيا)
وسقط قوله امر او او ونكرا لا يجي ذر وقال أبو عبيدة امر اداهية ونكرا أي عظيم افرق بينهما

ان مذهب الشافعي وأجدوا بحق والمشهور من مذهب مالك انها (ينقض)

مقبول خالد بن الوليد بجرح فرمى رأسه فانتضح الدم على وجهه خالدها فسمع نبي الله (صلى الله عليه وسلم) سبه أباها فقال له لا يا خالد

فوالذي نفسي بيده لقد تابت نوبة
لوتأبها صاحب مكس لغفرله ثم أمر
بها فصلى عليها ودفنت

لا ترجم حتى تجرد من ترضعه فان لم
تجد أرضعته حتى تفضمه ثم رجعت
وقال أبو حنيفة ومالك في رواية
عنه اذا وضعت رجعت ولا ينتظر
حصول مرضعة وأما هذا
الانصاري الذي كفلها فقصد
مصلحة وهو الرقي بها ما عادت
على تعجيل طهارتها بالجلد ما رأى
بها من المرض التام على تعجيل
ذلك قال أهل اللغة القطام قطع
الارضاع لا متغناه الولد عنه (قوله
قال اما لا فانه يبي حتى تلدى) هو
بكسر الهمزة من اما ونشد الميم
وبالامالة ومعناه اذا أبيت ان تستري
على نفسك وتتنوي وزجعي عن
قولك فاذهي حتى تلدى فترجعين
به سد ذلك وقد سبق شرح هذه
اللفظة ببسطها (قوله فتضح الدم
على وجهه خالد) روى بالخاء المهملة
وبالمججمة والا كتروا على المهملة
ومعناه ترشش وانصب (قوله صلى
الله عليه وسلم لقد تابت نوبة لوتأبها
صاحب مكس لغفرله) فيه ان
المكس من أقبج المعاصي والذنوب
الموقفات وذلك لكثرة طابيات
الناس له وظلاماتهم عنده وتكرار
ذلك منه وانها لك للناس وأخذ
أموالهم بغير حقها وصر فيها في غير
وجهها وفيدان نوبة الزاني لا تسقط
عنه حد الزنا وكذلك حكم حد
السرقه والشرب هذا أصح القوانين
في مذهبا ومذهب مالك والثاني
انها تسقط ذلك وأما نوبة المحارب
(قوله ثم أمر بها فصلى عليها ثم دفنت)

(بفتح) بتشديد الضاد في قوله فوجد فيها اجدا رير يدان ية فض (يقااض كما يقااض السن)
بأن بعد القاف مع تخفيف الضاد المججمة فيه ما حكاه الحافظ شرف الدين البيهقي عن أئمة اللغة
قال ونهت عليه شيخنا الامام جمال الدين ابن مالك وقت قرأتى بين يديه وهو الذي في المشارق
للإمام أبي الفضل ولا يذركا قاله البرماوي والدماميني يقااض بتشديد المججمة فيها قال أبو البقاء
بوزن يجمار ومقتضى هذا التشبه أن يكون وزنه يفعال والالف قراءة الزهري قال انصاري
فوسن قولهم قضته فانقاض أي هدمته فانهم قال في الدرر على هذا يكون وزنه يتفعل
والاصل انقيض فأبدلت الهمزة الفاء أي فصار بعد الابدال انقاض والسن بالسين المهملة المكسورة
والنون ولا يذرع عن الكشميهني الشئ بالثين المعجمة والتخنية الساكنة والهمزة بدل السن ومعنى
يقاض يتكسر ويقاض يتقلع من أصله وعن علي أنه قرأ يقااض بالخاء المهملة قال ابن خالويه
أي انشقت طولا (لتخذت) بالتخفيف في قوله اتخذت عليه أجرا (واتخذت) بالتشديد (واحد)
في المعنى (رحما) يضم الراء وسكون الخاء المهملة في قوله وأقرب جما (من الرحم) يضم فسكون
وهو الرحمة قال رؤبة

يا منزل الرحم على ادريسا • وميزل اللعن على البليسا

وفي نسخة من الرحم يفتح فكسر (وهي أشد من الغنم من الرحمة) المفتوحة الراء التي هي رقة
القلب لانها تستلزمها غاها من غير عكس (ونظن) بالنون المفتوحة وضم الطاء المججمة وفي نسخة
وينظن بالتخنية المضمومة وفتح المعجمة مبنيا للمفعول (أنه) أي رحما مشتق (من الرحيم) المشتق
من الرحمة (وتدعى مكة) المشرفة (أم) نصب الميم (رحم) يضم فسكون (أي الرحمة تنزل بها) وفي
حديث ابن عباس مر فوعا ينزل الله في كل يوم على جناح بيته الحرام عشرين ومائة رحمة مستبين
للعالمين وأربعين للمسلمين وعشرين للناظرين روى البيهقي باسناد حسن • وبه قال (حدثني)
بالافراد ولا يذرعنا (قتيبة بن سعيد) الثقفى أبو رجاء البغلاني يفتح الموحدة وسكون المعجمة قال
(حدثني) بالافراد ولا يذرعنا (سفيان بن عيينة) بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي
ثم الملك الامام الحافظ الحجة تغير حفظه بأخرة وورع عا دلس عن الثقات وهو من أثبت الناس في عمرو
بن دينار (عن عمرو بن دينار) المكي الجهمي مولا لهم (عن سعيد بن جبير) الاسدي مولا لهم الكوفي
أنه (قال قلت لابن عباس ان نوقا) كذا في البيهقي وفي الفرع نوقا بغير ألف (البكالى) بكسر
الموحدة نسبة الى بنى بكال بطن من حمير ونوقا بغير صرف وصرفة أشهر كما مر ولا يذرع البكالى
يفتح الموحدة (يرعم ان موسى نبي الله) المرسل الى بنى اسرائيل كذا في الفرع موسى نبي الله والذي
في البيهقي يرفع أن موسى نبي بنى اسرائيل (ليس بموسى الخضر) بل موسى آخر (وقال) ابن
عباس رضى الله عنهما (كذب عدو الله) يعني نوقا وعبر بذلك الزجر والتحذير لا قد حافيه (حدثنا
أبو كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قام موسى خطيبا في بنى اسرائيل)
بذكرهم بنعم الله عليهم وعليهم ويزكروا كرمه الله به من رسالته وتكريمه وتفضله (فقيل له أي
الناس اعلم) أي منهم (قال) ولا يذرعنا (أنا) أي أعلم (فغضب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) كأن
يقول الله أعلم (وأوحى اليه) يفتح الهمزة والخاء (بلى عبد من عبادة) كأن (يجمع البحر من هو أعلم
منك) أي بشئ مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم منه أن يكون أعلم من العالم بالعلم العام (قال
أى رب كيف السبيل اليه) أى الى لقائه (قال تاخذ حوتاني مكنل فحينما فقدت الحوت) يفتح
القاف (فاتبه) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولا يذرع عن الكشميهني فاتبه
سكون الفوقية وفتح الموحدة أى اتبع أثر الحوت فانك ستلقى العبد الأعم (قال فرج موسى ومعه
نبل القدرة عليه فسقط حد المحاربة بلا خلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انما لا تسقط

حدثني أبو قلابة أن أبا المهلب حدثه عن عمران بن حصين أن امرأته من جهينة أتت نبي الله صلى الله عليه وسلم وهي حبل من الزنا فسالت يا نبي الله أصبحت حسدا فاقم علي فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم ولها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأنتي بها فقهه هل فأمر بها نبي الله صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فزجت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى علي يا نبي الله وقد ذرت فقال لقد تابيت نوبة لو قصت بين سبعين من أهل المدينة لتلوغتهم وهل وجدت نوبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى وحده شاء أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا أبان الهطار حدثنا يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد مثله

وفي الرواية الثانية أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فزجت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى عليها يا نبي الله وقد ذرت (أما الرواية الثانية فصرحة في أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها وأما الرواية الأولى فقال القاضي عياض رضي الله عنه هي بفتح الصاد واللام عند جاهير رواة صحيح مسلم قال وعند الطبري بضم الصاد قال وكذا هو في رواية أبي شيبة وأبي داود قال وفي رواية لابي داود ثم أمرهم أن يصلوا عليها قال القاضي ولم يذكر مسلم صلواته صلى الله عليه وسلم على ما عرفت وقد ذكرها البخاري وقد اختلف العلماء في الصلاة على المرجوم فكرها مالك وأحمد للامام ولاهل الفضل دون باقي الناس ويصلي عليه غير الامام وأهل الفضل وقال الشافعي وآخرون يصلي عليه الامام وأهل الفضل وغيرهم فالخلاف بين

فتداه يوشع بن نون) مجرور بالاضافة منصرف كنوح على الفصحى (ومعها الخوت) للمأمورية (حتى انتهيا الى الصخرة) التي عند مجمع البحرين (فترلا عند ما قال فوضع موسى رأسه فقام قال سفيان) بن عيينة بالاسناد السابق (وفي حديث غيره عمرو) اهل الغير المذكور كما قال في الفتح قتادة لما عند ابن أبي حاتم من طريقه (قال وفي أصل الصخرة عن ياقان لها) ولاي الوقت والاصلي له (الحياة) بناء التانيث آخره لا يصيب من مائتها شيئا) من الحيوان (الاحي) وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقار به شي ميت الاحي ولا يذرع الكشمشني والمستقلى لا تصيب بانفوقية أي العين شيئا أي من الحيوان الاحي (فأصاب الخوت من) رشاش (ماء تلك العين قال فقهرت) والناس من المكمل فدخل البحر) واهل هذه العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فخلد كما قال به جماعة كما مر (فلما استيقظ موسى قال افتتاه آتنا غدا لنا لا لاية) أي بعد أن نسي النبي أن يخبره بأن الخوت حي وانطلاقها مسائر من بقية يومها واوليلته ما حتى كان من الغد قال له ان ذلك آتنا غدا لنا (قال ولم يجد انصب حتى جاؤا زمأ مرية) فأبى الله عليه الجوع والنصب (قال له فنه يوشع بن نون أرايت اذ اوبنا الى الصخرة فاني نبيت الخوت) أي أنا أخبرك بخبره (الاية) ان قوله ذلك ما كان يبع (قال فرجها بقصان في آثارهما) حتى انتهيا الى الصخرة (فوجد في الصخرة كالمطابق من الخوت) مفعول وجدا (فكان لقتله عجباً) اذ هو أمر خارق (وللعوت سر يا) مسلك وروى ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال رجعت موسى فوجد الخوت فجعل موسى يقدم عصاه فيخرجها عن الماء ويتبع الخوت وجعل الخوت لا يمشي شيئا من البحر الا يبس حتى يصير صخرة (قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا) والذي في اليونانية اذ (عسا برجل مسجعي) مغطى (بشوب) وفي رواية الربيع عن أنس عند ابن أبي حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الخوت فصار كقوة قد خلهاموسى على اثر الخوت فاذا هو بالخضر (فسلم عليه موسى قال) الخضر بعد أن رزق السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه (وأبى) بهمزة ونون مشددة مقنوتين أي وكيف (بأرضك السلام) وأعلمها كقار ولم يكن السلام تحييتهم (فقال) موسى بعد أن قال له الخضر من أنت (أنا موسى قال) الخضر (موسى بن اسرائيل قال نعم قال) له موسى (هل أتبعك على أن تعالني مما علمت رشدا) أي علمنا رشداً مسترشديه (قال) ولا يذرع فقال (له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمك الله لا أعلمه وأنا على علم من علم الله علمه الله لا أعلمه) فكل منام كاف بأمر من الله دون صاحبه (قال) موسى (بل أتبعك) ولا يذرع الخوى والمستقلى هل والاولى أوشع (قال) الخضر (فان اتبعني فلا تسألني عن شيء) تشكرا ابتداء (حتى أحدث لك منه ذكرا) حتى أبدأك ببيانه (فانطلقا عشيان على الساحل فمرت بهما سفينة) ولا يذرع بهم أي بموسى ويوشع والخضر (فعرى الخضر فخلوهم في سفينتهم بغير نول) بفتح النون وسكون الواو (يقولون) بفتح البحر) أي أجرة (فركبا السفينة) ولم يذرع يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ولا يذرع الخوى والمستقلى فركبا في السفينة (قال) ووقع عصفور) بضم العين (على حرف السفينة فغرس منقاره البحر) ينصبها ولا يذرع في البحر (فقال الخضر لموسى) ولا يذرع يا موسى (ما علمك وعلى وعلم الخلاق في علم الله الامتداد) بالرفع (ما علم هذا العصفور منقاره) وفي رواية ما ناقص على وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعالوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تأثره فكانت له لم يأخذ شيئا منهم وكقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم • بين فلول من قراع الكتائب
أي لا عيب فيهم (قال فلم يفجا موسى) بالهمزة (اذ عند الخضر) بفتح الميم (الى قدوم) بفتح القاف

فصلى على القساق والمقتولين في الحدود والحاربة وغيرهم وقال الزهري لا يصلي أحد على المرجوم وقال نفسه وقال قتادة لا يصلي على ولد الزنا واحتج الجمهور بما في الحديث وفيه دلالة للشافعي ان الامام واهل الفضل يصلون على المرجوم كما يصلي عليه غيرهم وأجاب أصحاب مالك عنه بجوابين أحدهما انهم ضعه في رواية الصلاة لتكون أكثر الرواة لم يذكروها والثاني تأويلها على انه صلى الله عليه وسلم أمر بالصلاة ودعا فسمى صلاة على مقتضاها في اللغة وهذا الجوابان فاسدان أما الأول فان هذه الزيادة ثابتة في الصحيح وزيادة الثقة مقبولة وأما الثاني فهذا التأويل مردود لان التأويل انما يصار اليه اذا اضطرت الأدلة الشرعية الى اراءه كجاءه وليس هنا شيء من ذلك فوجب حمله على ظاهره والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لولي الغامدية أحسن اليها فإذا وضعت فأتى بها) هذا الاحسان له سببان أحدهما الخوف عليهم من أقاربهم ان يحملهم الغم فيرملحوق العار بهم - أن يؤذوها فأوصى بالاحسان اليها التحذير المهم من ذلك والثاني أمر به رحمة لها إذ قد تابت وحرض على الاحسان اليها ما في نفوس الناس من النقرة من مثلها واسماها الكلام المسؤدى ونحو ذلك فنهى عن هذا كله (قوله فأمر بها فشكت عليا يابها ثم أمر بها فرجت) هكذا هو في معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالهال بدل الكاف وهو معنى الأول وفي هذا الاستحباب جمع أو اجمع عليها

وتخفيف الدال أى الآلة المعروفة (أخرق السفينة فقال له موسى قوم جلونا بغيربول علمت) ينفخ اليه أيضا الى سفينتهم فخرقتم الغرق أهلها القديجت الآية) وسقط لاني ذرا قد جئت والآية (فانطقا) بعد أن خرجا من السفينة (إذا ما بعلا م يلعب مع الغلمان فأخذوا الخضر برأسه) ولابي ذر عن الجوى والكشميري فأخذوا الخضر رأسه بحذف الجار والنصب مفعول أخذ (فقطعه) قال) ولابي الوقت فقال (له موسى أقتلت نفسا كية) بالتشديد بظاهرة (بغير نفس) قيل وكان القتل في ابيه بضم الهزة ولو وجدوا في اللام المفتوحة مدينة مقرب بصره وعبادان (القتل جئت شيئا نكرا) منكرا (قال) الخضر (ألم أقل لك انك ان تستطيع معي صبيرا) وأتى بالك مع نكرا بخلاف امر اقبل لان النكرا الملع لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فإنه يمكن تداركه (الى قوله فأتوا أن بضيفوه ما فوجدها فيها جدارا يريد ان ينقض) أن يقطع (فقال) الخضر (بيده هكذا فاقامه فقال له موسى انادخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه أجر قال هذا فرأى بني وينك) قال في الاوار اشارته الى التراف الموعود بقوله فلا تصاحبني أو الى الاعتراض الثالث والوقت أى هذا الاعتراض سبب فرأنا وهذا الوقت وقت (سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبيرا) لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت أحكام موسى كعبه من الانبياء مبنية على الطواهر ولذا أنكروا خرق السفينة وقتل الغلام اذ التصرف في أموال الناس وأرواحهم بغير حق حرام في الشرع الذي شرعه لانيابه عليهم السلام اذ لم يكفنا الى الكشف عن البواطن لما في ذلك من الحرج وأما وقوع ذلك من الخضر فانظروا أنه قد شرع له أن يعمل بما اكتشفه من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاسرار فلما علم الخضر علميا يقينا انه ان لم يعب السفينة بالخرق غصها الملك وجب عليه ذلك دفعا للضرر عن ملاكها اذ يؤر كها ولم يعبها فانت بالكلية عليهم بأخذ الملك لها وكذا قتل الغلام قاله علي بالوحي أنه ان لم يقتله تبعه أو اء على الكفر ليز يدحمت ماله فكانت المضرة بقتله أيسر من ابقائه لاسيما والمطبوع على الكفر الذي لا يرجى ايمانه كان قتله في شريعتهم واجبالا أن أخذ الجزية لم يكن سائعا ليس وقد رزقهما الله خير امنه كما مر ولو ترك الجدار حتى يسقط ضاع مال أو ائتلك الايتام فكانت الصلحة السامة في اقامته واهل ذلك كان راجعا عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا) كسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى صبر حتى يقص) بضم أوله وفتح آخره نبيا للمفعول (علينا من امرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة) غير معيبة (غصبا وأما الغلام فكان كافرا) وقد سبق أن امام يستعمل موضع وراه في مفسرة للآية كما مر وقوله تعالى وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فيه اشعار بأن الغلام كان كافرا كما في هذه القراءة ولكنها قراءة أمامهم ومصالحة من الشواذ الخالفة لاصف عثمان والله الموافق هذا (باب) بالتثوين (قوله هل نبشكمم بالاخسر من اعمالا) زاد أبو ذر الآياتى هل نبشركم بالاخسر من ثم فسرهم بقوله الذين ضل سبلهم أى الجوارى اعمالا باطله على غير شرعية مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أى يعتقدون أنهم على هدى فضل سبلهم وأعمالا نصب على التمييز وجمع لانه من أسماء الفاعلين ولتنوع أعمالهم فليسوا مشتركين في عمل واحد وفي قوله تعالى وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا التبعيض وهو أن يكون النقط فرقا بين الكلمات وقوله هل نبشكمم استنهام تقوي وفي قوله الاخسر من اعمالا الاستعارة استعمار المسمران الذي هو حقيقة في ضد الربح لكون أعمالهم الصالحة نفدت أجورها واستعمار الضلال الذي هو حقيقة في التيه عن الطريق المستقيم لاسقاط أعمالهم واذهاجها وفي قوله هل هل وشدها بحيث لا تتكشف عورتها في قلبها او تكرار اضطرابها وانفق العلماء على انه لا ترجم الا فاعلة وأما الرجل فجهه هورهم على انه

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الثالث وحده ثنا (٣٣٠) محمد بن ربح حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهم ما قالوا ان رجلا من الاعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنشدك الله الاقضية لي بكتاب الله فقال الخضم الآخر وهو واقف منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي

يرجم قائما وقال مالك فاعدا وقال غيره يتخير الامام بينهما (قوله في بعض الروايات فأمرهم فخرجت وفي بعضها وأمر الناس فخرجوها وفي حديث ما عز أمرنا ان نرجعه ونحو ذلك) فيها كاهدا لالة لمذهب الشافعي ومالك وموافقهما انه لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو ثبت بشهود لم يلزمه الحضور وقال أبو حنيفة وأحمد يحضر الامام مطلقا وكذا اليهود ان ثبت بيينة ويسد الامام بالرجم ان ثبت بالاقرار وان ثبت بالشهود بدأ الشهود وحجة الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر أحدا ممن رجم والله أعلم (قول انشدك الله الاقضية لي بكتاب الله) معنى أنشدك أسألك لرفعنا شدي وهو صوفي وهو بفتح الهمزة وضم السين وقوله بكتاب الله أي بما ضمنه كتاب الله وفيه أنه يستحب للقاضي أن يصبر على من يقول من جفاته انحصوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك (قوله فقال الخضم الآخر وهو واقف منه) قال العلماء يجوز أن يكون اراد أنه بالاضافة أكثر فقها منه ويحتمل ان المراد أفتقه منه في هذه القضية لوصفه اياه اعلى وجهها ويحتمل انه لا دبه واستثناه في الكلام وحده من الوقوع في النهي في قوله تعالى لا تقتدموا بين

نبتكم الحدف أي قل هل نبتكم بما جعل بالاخسر من وسقط لفظ باب لغيا في ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا في ذر حدثنا (محمد بن بشر) عو حدة فمجة مشددة الملقب ببندار قال (حدثنا) محمد بن جعفر (الهذلي البصري المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الخجاج (عن عمرو) بن مهران (عن) العين ولا في ذر زيادة ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الاعرج الكوفي (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين بينهما ماله ساكنة واخره موحدة ولا في ذر ابن سعد بسكون العين ان أبي وقاص انه (قال سألت أبي سعد بن أبي وقاص عن قوله تعالى (قل هل نبتكم بالاخسر من أعمالهم الحوروية) بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما سماوا ساكنة والمنناة التحتية مشددة بعدها ناء تأنيدي نسبة الى حوروا قرية بقرب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج على علي منها واصل سبب سؤال مصعب أياه عن ذلك ما روى ابن مردويه عن طريق القاسم بن أبي برة عن أبي الطفيل في هذه الآية قال أظن أن بعضهم الحوروية وعند الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال قال علي منهم أصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا وأصله عند عبد الرزاق بلهظ قام ابن الكواء الى علي فقال ما الاخسر من أعمال قال وبك منهم أهل حوريا (١) (قال) أي سعد بن أبي وقاص (لا) ليس هم الحوروية (هم اليهود والنصارى) ولما كم قال لا أولئك أصحاب الصوامع ولا بن أبي حاتم من طريق أبي خنيفة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة واسمه عبيد الله بن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في السورى (أما اليهود فكذبوا محمد صلى الله عليه وسلم وأما النصارى كذروا) ولا في ذر فكفروا (بالحنسة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب واخروا برة الدين يتقصون عهد الله من بعد ميناقه وكان سعد) هو ابن أبي وقاص (يسميهم الفاسقين) والصواب الخاسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم لقوله هل نبتكم بالاخسر من ووجه خسر انهم تبعدوا على غير أصل فابتدعوا الخسر والاعمال والدينهم وقيل هم الصابئون وقيل المنافقون بأعمالهم المخالفون باعتقادهم وهذه الاقوال كلها تقتضى التخصيص بغير تخصص والذي يقتضيه التحقيق انها عامة فاما قول علي انهم الحوروية فعناه ان الآية تشملهم كاشمل أهل الكتابين وغيرهم لانهم نزلت في هؤلاء على الخصوص بل أعم من ذلك لانهم ما كنية قبل خطاب أهل الكتاب ووجود الحوروية وانما هي عامة في كل من كان يدين غير الاسلام وكل من رآه بعملة أو أقام على بدعة فكل من الاخسر من وقد قال ابن عطية ويضعف قول من قال ان المراد أهل الاهواء والحوروية بقوله تعالى بعد ذلك أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه وليس في هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وانما هذه صفة مشركي عبدة الأوثان اه فانضح بهذا ما قلناه ان الآية عامة (هذا) باب (بالتسوية) في قوله تعالى (أولئك) اشارة للاخسر من اعمال السابق ذكرهم (الذين كفروا بآيات ربهم) بالقرآن أو به وبالانجيل أو بعجزات الرسول صلوات الله وسلامه عليه (ولقائه) بالبعث أو بالنظر الى وجه الله الكريم أو لقائه جزائه فمبعض حدف وقد كذب اليهود بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقربى بلقائه الله والبعث (فخطبت أعمالهم) بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم عليها (الآية) أي فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سيورد من الحديث * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي نسبة الى جده قال (حدثنا سعيد بن أبي مرزوق) شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن) الخزرجي بالحاء المهملة المكسورة والراء وسقط لغيا في ذر ابن عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد (أبو الزناد) عبد الله بن

(١) قوله سرور يا كذا بخطه والذي في القاموس حوروا بكجولا وقد تقصر قرية بالكوفة اه ذكوان

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عيبا على هذا (٣٣١) فزني بامراته واني اخبرت ان علي ابني الرحم فافتديت منه

بمائة ثمانية ووليدته تسالت أهل العلم
فأخبروني ان علي ابني جلد مائة
وتعرب عام وان علي امرأته هذا
الرحم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضين
ينسك بكتاب الله الوليدة والغنم رد
وعلى ابنك جلد مائة وتعرب عام
بدي الله ورسوله بخلاف خطاب
الاولى في قوله أنشدك الله الى آخره
فانه من جنس الاعراب (قوله ان
ابني كان عيبا على هذا) هو
بالعين والسين المهملتين أي أجزا
وجعه عفا كاجروا براه وبقية
وفقها (قوله صلى الله عليه وسلم
لا قضين ينسك بكتاب الله) يحتمل أن
المراد بجنسكم الله وقيل هو اشارة الى
قوله تعالى أو يجعل الله لهن سييلا
وفسر النبي صلى الله عليه وسلم
السبل بالرحم في حق المحسن كما
سبق في حديث عبادة بن الصامت
وقيل هو اشارة الى آية الشيخ
والشيخة اذ انزيا فارجوها وقد
سبق انه مما نسخت تلاوته وبقي
حكمه فعلى هذا يكون اخلد قد
أخذ من قوله تعالى الزانية والزاني
وقيل المراد نقض صلحهما الباطل
على الغنم والوليدة (قوله تسالت
أهل العلم) فيه جواز استفتاء غير
النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه
لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك
عليه وفيه جواز استفتاء المفضل
مع وجود أفضل منه (قوله صلى الله
عليه وسلم الوليدة والغنم رد) أي
مرودة ومعناه يجب ردها اليك
وفي هذا ان الصلح القاسد يرتد وان
أخذ المال فيه باطل يجب رده وأن
الحدود لا تقبل الفداء (قوله صلى
الله عليه وسلم وعلى ابنك جلد مائة
وتعرب عام) هذا المحمول على ان الابن كان عيبا

ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرم عن (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم) انه (قال انه لياتي الرجل العظيم في الطول وفي الجاه (السعي) ولابن مردويه من
وجه آخر عن ابى هريرة رضى الله عنه الطويل العظيم الاكول الشروب (يوم القيامة لا يزن
عند الله جناح بعوضة) وعند ابن ابي حاتم من طريق صالح مولى التوأمة عن ابى هريرة مر فوما
فيوزن بحبة فلا يزنها (وقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو هريرة (أو رواه) نقيم لهم يوم
القيامة وزنا) أي لا تجعل لهم مقادرا واعتبارا ولا تضع لهم ميزانا يوزن به أعمالهم لان الميزان
انما نصب للذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولا نقيم لأعمالهم وزنا لحقارتها وفي هذه الآية
من أنواع البديع التجنيس المغاير وفيها أيضا الاستعارة فاستعار اقامة الوزن التي هي حقيقة
في اعتداله لعدم الالتفات اليهم واعراض الله عنهم كما استعار الخبوط في قوله حطت أعمالهم
الذي هو حقيقة في البطلان لذهاب جزاء أعمالهم الصالحة والحذف في حطت أعمالهم أي
نمات أعمالهم اذ ليس لهم عمل فنقيم لهم وزنا واستدل به على أن الكفار لا يحاسبون لانه انما
يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر ليس له في الآخرة حسنات فتوزن ثم عطف المؤلف على
سعيد بن ابى مرهم فقال (وعن يحيى بن بكير) يضم الموحد مقصرا ونسبه الى جده واسم أبيه
عبد الله وهو شيخ المؤلف بضاروى عنه بالواسطة والمقدر حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن
ابى مرهم وعن يحيى بن بكير (عن المغيرة بن عبد الرحمن) الخزامي (عن ابى الزناد) عبد الله بن
ذكوان (مثله) أي الحديث السابق وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في التوبة وذكر المنانقين

(كهيص)

مكتبة وقال مقاتل الآية السجدة تقيديه وهي ثمان وتسعون آية واختلف في معناه فاقبل
التكاف من كريم والياء من هادى والياء من حكيم والعين من عليم والصادق من صادق قاله ابن
عباس فيبارواه الخاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبري عنه
ان كهيص من أسماء الله وعن علي انه كان يقول يا كهيص اغفر لي وعن قتادة اسم من أسماء
القرآن رواه عبد الرزاق وسأل رجل محمد بن علي المرتضى عن تفسيرها فقال لو أخبرتك بتفسيرها
لشيت على الماء لا يورى قدميك ولا يذر سورة كهيص وفي نسخة بفرع اليونينية كاصلها
باب سورة مرهم (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت هذه البسلة لا يذرع الترجمة وسقطت لغيره
(قال ابن عباس) رضى الله عنهم ما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى (أسمع بهم وأبصر) ولا يذرع
أبصر بهم وأسمع على التقديم والتأخير والاول هو الموافق لللفظ التنزيل (الله يقول) جلا اسمية
(وهي) أي الكفار (اليوم) نصب على الظرفية ولا يذرع المحوى والمستعمل التوم بالقاف
(لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال مبين) هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين قال
في الانوار وقع الظالمين موقع الضمير أي لكنهم اليوم اشعار بانهم ظلموا أنفسهم حيث أغفلوا
الاستماع والنظر حين ينفعهم (يعني قوله أسمع بهم وأبصر الكفار يومئذ) أي يوم القيامة (أسمع
بهم وأبصر) حين لا ينفعهم ذلك كما قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكس رؤوفهم عند ربهم ربنا
أبصرنا وهم عننا فارجعنا نعمل صالحا وقول الزركشي في التفسير يريد ان قوله أسمع بهم وأبصر أمر
يعني الخبر كما قال تعالى سم بكم عني فهم لا يرجعون تعقبه في المصابيح فقال أظنه لم يفهم كلام
ابن عباس ولذلك ساقه على هذا الوجه وكونه أمر بمعنى الخبر بل هو انشاء التجب أي ما أسمعهم وما
أبصرهم والامر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل انما هي الامر فيه وصار متعصلا لانشاء


وتعرب عام) هذا المحمول على ان الابن كان بكرا وعلى انه اعترف والا فافارار الاب عليه لا يقبل أو يكون هذا افتاء أي ان كان ابنك


واعندنا بآيس الى امرأة هذا فان اعترفت (٢٣٢) فارجمها حال فعدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله

عليه وسلم فرجت • وحديثي
أبو الطاهر ومرويه قال أخبرنا ابن
وهب قال أخبرني يونس ح
وحديثي عمرو الناقد حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أي عن
صالح ح وحدثنا عبد بن جند
أخبرنا عبد الرزاق عن معمر كلهم
عن الزهري بهذا الاستناد نحوه
زنى وهو بكر فعليه جلد مائة
وتغريب عام قوله صلى الله عليه
وسلم واعندنا بآيس على امرأة هذا
فان اعترفت فارجمها فعدا عليها
فاعترفت فامر بها فرجت (آيس
هذا صحابي مشهور وهو آيس بن
الضحاك الأسلمي معدود في
الشاميين وقال ابن عبد البر هو
آيس بن مرثد والاول هو الصحیح
المشهور ورواه أسلمي والمرأة أيضا
أسلمية واعلم ان بعث آيس محمول
عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على
اعلام المرأة بأن هذا الرجل قدفها
بأنه فيعرفها بانها عند حد
القذف فتطالبه أو تغضو عنه
الآن تعترف بالزنا فلا يجب عليه
حد القذف بل يجب عليه الحد الزنا
وهو الرجم لانها كانت محصنة
فذهب اليها آيس فاعترفت بالزنا
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم
برجمها فرجت ولا بد من هذا
التأويل لان ظاهره انه بعث لاقامة
حد الزنا وهذا غير مراد لان حد الزنا
لا يحتاج له بالتجسس والتفتيش
عنه بل لو أقر به الزاني استحب ان
يلقن الرجوع كما سبق فينبذ
يتعين التأويل الذي ذكرناه وقد
اختلف أصحابنا في هذا البعث هل
يجب على القاضي اذا قذف انسان
معين في مجلدته أن يبعث اليه

التعجب ومراد ابن عباس ان المعنى ما أجمع الكفار وأبصرهم في الدار الاخرة فان كانوا في دار
الدنيا لا يبصرون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ أجمع شئ وأبصره انتهى وأصح الأعراب
فيه كما في الدر أن فاعله هو المجرور بالباء والباء زائدة وزيدتها لازمة اصطلاحا للفظ لان فاعل أمر
لا يكون فاعله الا ضمير المستتر ولا يجوز حذف هذه الباء الامع أن وان فالجرور مرفوع الخول ولا
ضمير في فعل وقيل بل هو أمر حقيقة والمأمور هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى أسمع الناس
وأبصرهم ويحمدونهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو منقول عن أبي العالمة (لا رجلك في قوله
يا ابراهيم لئن لم تنته لأرجنك أي لاشننك) بكسر المشقة فوقية قاله ابن عباس في ما وصله ابن
أبي حاتم أيضا (وربما) في قوله تعالى هم أحسن أنانا وربنا قال ابن عباس فيما وصله الطبري من
طريق علي بن أبي طلحة عنه أي (منظرا) بدخ المعجمة (وقال ابو وائل) شقيق بن سلمة في قوله حكاه
عن مريم قالت اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت نكيا (علمت مريم ان التي ذنوبية) بضم النون
وسكون الهاء وفتح التحتية أي صاحب عقل وانتهى عن فعل القبيح (حتى قالت) اذ رأته جبريل
عليه الصلاة والسلام (أي أعوذ بالرحمن منك ان كنت نكيا) وهذا وصله عبد بن حميد من طريق
عاصم وسقط غير المحوى وذكر المؤلف في باب قول الله تعالى واذ كرفي الكتاب مريم من
أحاديث الانبياء (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكر في تفسيره في قوله (أؤزهم أزا) أي (ترجمهم
أي الشياطين (الواعصى ارجعا) وقيل تغريم علمها بالتسويلات وتجبب الشهوات (وقال
مجاهد) فيما وصله القرابي (أذا) في قوله لقد جئتم شيئا أذا أي (عوجا) بكسر العين وفتح الواو في
نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفي أخرى لادباللام المضهومة بدل الهمزة المكسورة وقال
ابن عباس وقتادة أذا عظيما وهذا ساقط لابي ذر • (قال ابن عباس وردا) في قوله تعالى ونسوف
المجرمين الى جهنم وردا أي (عظيما) فان من يرد الماء لا يرد الا لعطش وهذا ساقط أيضا لابي ذر
• (انانا) أي (مالا اذا) أي (قولا عظيما) وقد مر ذكره لكنه فسره بغير الاولى وقد مر أنه عن ابن
عباس وقتادة (ركزا) في قوله أو تسمع لهم زكزا أي (صوتا) أي خفيا لا مطلق الصوت • (وقال
غيره) أي غير ابن عباس وسقط ذا القير ابي ذر (غيا) في قوله تعالى فسوف يلقون غيا أي (خسرا)
وقيل وادق جهنم تستعبد منه أوديتها وقيل شر أو كل خسرا وهذا ساقط لابي ذر • (بكا) في قوله
تعالى خزوا سجدا وبكا (جماعة بالك) قاله أبو عبيدة وأصله بكوى على وزن فعول بواو وباء كعمود
جمع فاعدت جمع الواو والياء وسبقت احداها بالساكون نقلت الواو ياء أو دغمت في الياء فنصار
بكا هكذا ثم كسرت خمة الكاف فجاءت الياء بعدها وهذا ليس بقياسه بل قياس جمعه على فعلة
كقاض وقضاء وغزاة ورماة وقيل ليس يجمع وانما هو مصدر على فعول نحو جالس جالسا وقد
تعود والمعنى اذا سمعوا كلام الله نورا وساجدين لعظمة ما كين من خشية روى ابن ماجه من
حديث سعيد مر فوعانزل القرآن يحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فانتبا كوا وقال صالح
المرى بالراهل المهله المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الماء
فقال لي يا صالح هذه القراءة فأين البكاء وروى أنه كان اذا قرأه قال هات جونة المسك والقرآن
المجرب يعني القرآن ولا يزال يقرأ ويذع ويكي حتى ينصرف • (صليا) في قوله أولى هم اصليا أي
هو مصدر (صلى) بكسر اللام (صلى) قاله أبو عبيدة والمعنى احترق احتراقا • (ندبا والنادى) يريد
قوله وأحسن ندبا وان معناه (واحد) أي (بجلا) وبجدة عا وثبت واحد لابي ذر • (وأندهم)
ولابي ذر باب قوله عز وجل وأندهم (يوم المسرة) هومن أسماء يوم القيامة كما قاله ابن عباس
وغيره • وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بالعين المعجمة والمثلثة آخره النفعي الكوفي

ليعرفه بحقه من حد القذف أم لا يجب والاصح وجوبه وفي هذا الحديث ان المحض برجم ولا يجلد مع الرجم وقد سبق بيان الخلاف قال





حدثني الحكم بن موسى أبو صالح حدثنا شعيب بن إسحاق أخبرنا عبد الله عن (٣٣٣) نافع ان عبد الله بن عمر أخبره ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم أتى يهودى وهم يودية قد زنيا فأنطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءهم وقد فقال ما تجدون في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوههم ما ونحملهما ونخالق بين وجوههم ما ويطاف بهم ما قال فأتوا بالتوراة ان كنتم صادقين بخرايم أفسرناها حتى اذا مررنا بآية الرجم وضع الفتى الذى يقر أيدى على آية الرجم وقرأ ما بين يديه او ما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليرفع يده فرفعها

فيه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى يهودى وهم يودية قد زنيا الى قوله فرجنا في هذا دليل لوجوب حد الزنا على الكافر والله يصح نكاحه لانه لا يجب الرجم الاعلى محض فلو لم يصح نكاحه لم يثبت احصائه ولم يرجم وفيه ان التكفار مخاطبون برفع الشرع وهو الصحيح وقيل لا مخاطبون بها وقيل انهم مخاطبون بالنهي دون الامر وفيه ان التكفار اذا نكحوا الكافر القاضى بينهم محكم شرعا وقال مالك لا يصح احصان الكافر قال وانما رجما لانهما لم يكونا أهل ذمة وهذا أو ويل باطل لانهما كانا من أهل العهد ولانه رجم المرأة والنساء لا يجوز قتلهن مطلقا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال ما تجدون في التوراة) قال العلماء هذا السؤال ليس لتقليد منهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم بما يتقدونه في كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم قد أوحى اليه ان الرجم في التوراة موجودة في أيديهم لم يغيروه كما غيروا أشياء أو

قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث بن مطلق بن معاوية قال (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكر ان السمان (عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه) انه قال قال رسول الله (وفي نسخة قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالموت) الذى هو عرض من الاعراض جمعا (كهينة كبش أمليج) بالحاء المهملة فيه باض وسواد لكن سواده أقل (فينادى مناد) لم يسم (يا أهل الجنة فبشروا موت) بفتح التثنية وسكون السين المجهمة وفتح الراء وبعد الهـ حمزة المكسورة وموحدة مشددة فو او سا كسنة فنون آخره أى عدون أعناقهم ويرفعون رؤسهم (ويتظرون) وعند ابن حبان فى صحبه وابن ماجه عن أبي هريرة فيطالعون نائمين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قدراه) أى وعرفه بما يقبىه الله فى قلوبهم انه الموت (تم ينادى) أى المنادى (يا أهل النار فبشروا موت) وعند ابن حبان وابن ماجه فيطالعون فرحين مستبشرين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قدراه فيذبح) وفى باب صفة الجنة والشارح كتاب الرقاق جى بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه فيذبح على الصراط وعند الترمذى فى باب خلود أهل الجنة من حديث أبي هريرة فيصيح فيذبح ذبحا على السور الذى بين أهل الجنة وأهل النار وفى تفهيم براسم على بن أبى زياد الناجى أحد الضعفاء فى آخر حديث السور الطويل أن الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ بن جرود ذكر صاحب خلع النعلين فيما نقله فى التسديد كره أن الذابح له يحيى بن زكريا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال قوم المذبح متولى الموت وكلهم يعرفونه لانه الذى تولى قبض أرواحهم فى الدنيا فان قلت ما الحكمة فى يحيى الموت فى صورة الكبش دون غيره أجب بان ذلك اشارة الى حصول الفداء لهم به كما فى ولد الخليل بالكبش وفى الامليج اشارة الى صفته أهل الجنة والدار (تم يقول) ذلك المنادى (يا أهل الجنة خلود) أى الأبدىين (فلاموت) أى أهل النار خلود) أى الأبدىين (فلاموت) أى أهل النار خلود (فلاموت) أى أهل النار خلود أى أنهم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل أو جمع أى أنهم خالدون زاد فى الرقاق فيزيد أهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذى فلان أحد مات من الملمات أهل الجنة ولو أن أحد مات من الملمات أهل النار (تم قرأ) الى صلى الله عليه وسلم أو أبو سعيد (وأندرعهم يوم الحسرة) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أى أندرع جميع الناس (اذ قضى الامر) أى فصل بين أهل الجنة والنار ودخل كل الى ما صار اليه بخلافه (وهو فى عقلة) أى (وهو فى عقلة) أى (أهل الدنيا) اذا أخرجت دار عقلة (وهو لا يؤمنون) أى عنهم الايمان على سبيل الدوام مع الاستمرار فى الازمنة الماضية والآتية على سبيل التاكيد والمبالغة وهذا الحديث أخرجه مسلم فى صفة النار والترمذى والنسائى فى التفسير (باب قوله) جل وعلا وسط لفظ قوله لا يذوقون له لفظ باب (وما تنزل الابرار ربك) هو حكاية قول جبريل حين استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم له ما بين أيدينا أى الآخرة (وما خلفنا) الدنيا وتب لاني ذرله ما بين أيدينا الخ «وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عمر بن نذر) بضم العين وذو المجهمة المفتوحة والراء المشددة ابن عبد الله بن زرارة الهمدانى الكوفي (قال سمعت أبا نذر) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه (وعن أبيه انه قال (قال النبي) وفى نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل) أى لما احتبس عنه (ما يمنعك أن تزورنا) كثرى تزورنا نزوات وما تنزل الابرار ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا) وعند ابن اسحق من وجه آخر عن ابن عباس أن قرى بشالما سألوا عن أصحاب الكهف فكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله فى ذلك

(٣٠) قسطانى (سابع) انه أخبره بذلك من أسلم منهم ولهذا لم يخف ذلك عليه حين كتبه (قوله نسود وجوههم ما ونحملهما) هكذا

من الحجارة بنفسه وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن عليه عن أيوب ج وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس إن نافعاً أخبرهم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم في الزناهم ودين رجل وامرأة زنيا فأتت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وساقوا الحديث بنحوه وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر أن اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة قد زنيا وساق الحديث بنحو حديث عبيد الله عن نافع وحدثنا يحيى بن يعقوب وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية قال يحيى أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبيد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم هو في أكثر الناس فملاهم بالحاء واللام وفي بعضها تجملهم ما بالجيم وفي بعضها تحمهم ما يمين وكله متقارب فمعنى الاول ثم مله ما على حمل ومعنى الثاني تجملهم ما جعما على الجمل ومعنى الثالث نسود وجوههم ما بالجم بضم الحاء وفتح الميم وهو القمقم وهذا الثالث ضعيف لانه قال قبله نسود وجوههما فان قيل كيف رجم اليهوديان بالبينة أم بالافراز قلنا الظاهر انه بالافراز وقد جاء في سنن أي داود وغيره انه شهد عليهم ما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها فان صح هذا فان كان اليهود مسانين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتبعين انهم ما أفرأنا

وحا فلما نزل جبريل قال له أبطأت فذكر وعند ابن أبي حاتم انها زنا في احتباسه عنه صلى الله عليه وسلم أربعين يوماً حتى أشق شاق للقام وعند الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس من فوعان جبريل أبطأ عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وأنتم لا تستنون ولا تقولون أظفركم ولا تقولون شواربكم ولا تقولون رواجبكم وعند أحمد بن حنبل وهذا الحديث قد سبق في بدء الخلق في ذكر الملائكة وأخرجه أيضاً في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير (باب قوله) عز وجل وسقط باب غير أبي ذر (أقرأيت الذي كفر يا أيها) عطف بالقام بعد آيات الاستفهام أي أنا باقادة التعقيب كأنه قال أخبر أيضاً بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك المذكورين قبل هذه الآية وأرايت بمعنى أخبر والموصول هو المتعول الاول والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله أطلع الغيب (وقال لاوتين مالا وولدا) جملة تسمية في موضع نصب بالقول وبه قال (حدثنا) الحديثي (عبد الله بن الزبير قال) (حدثنا سفيان) (بن عيينة) (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسدد بن صبيح مصغراً (عن مسروق) هو ابن الأجدع أنه (قال سمعت خباباً) هو ابن الارت بالمدينة الفوقية المشددة (قال جنت العاصي) بالعين والصاد المهملتين آخره مخبئة (ابن وائل السهمي) هو والد عمر والعاصي رضى الله عنه (أنقاضه) أي أطلب منه (حقالي عنده) وهو أجرة عمل سيف وكان خباب خداداً (فقال لأعطيك) حتى تكفر بعمد صلى الله عليه وسلم (فقلت لا) أكفر (حتى تموت ثم تبعث) وهو موهوم غير مراد إذا الكفر لا يتصور بعد البعث فكأنه قال لا أكفر أبداً (قال) أي العاصي (والى لمبت ثم تبعث) قال خباب (قلت له) نعم قال انى هنالك مالا وولداً فاقضيه كما فنزلت هذه الآية أقرأيت الذي كفر يا أيها وقال لاوتين أي في الجنة (مالا وولدا) بفتح الواو واللام قرأته غير حمزة والكسائي اسم مفرد قائم مقام الجمع (رواه) أي الحديث (الثوري) سفيان فيما وصله الموقوف بعد (وشعبة) بن الجراح فيما وصله أيضاً (وحدثنا) هو ابن غياث فيما وصله في الاجارة (وأبو معاوية) محمد بن خازم بالغلام والراي المجتمعتين فيما وصله أحمد (ووكيع) فيما وصله بعد كاهم (عن الأعمش) سليمان بن مهران وقدم الحديث في البيوع (قوله) (ولابى ذر باب التوبين أي في قوله تعالى) (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهداً) قال في الكشاف أي وقد بلغ من عظمة شأنه ان ارتقى الى علم الغيب الذي توحده الواحد القهار والمعنى ان ما ادعى ان بؤناه وتعالى عليه لا يتوصل اليه الا بأحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من علم الغيب فبايم ما يتوصل الى ذلك انتهى وهمزة أطلع للاستفهام الانكارى وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها وزاد في رواية أي ذرا لآية وغيره قال أي في تفسيره عهداً مؤثراً وقيل العهد كلمة التوحيد قال في فتوح الغيب لانه تعالى وعده فائلاً لخالصان يدخل الجنة البتة فهو كالعهد الموثق الذي لا بد ان يوفى به انتهى وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمدينة الحديثي البصري قال (أخبرنا سفيان) (الثوري) (عن الأعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسدد (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن خباب) هو ابن الارت أنه (قال كنت قميناً) بقافي مشروحة تخشية ساكنة فتون أي خداداً (بمكة) عملت للعاصي بن وائل السهمي سبيها فبخت أنقاضه أجرة عمل سيف (فقال لأعطيك) أجرته (حتى تكفر بعمد قلت لا) أكفر بعمد صلى الله عليه وسلم (حتى يميتك الله ثم يحييك) أي لا أكفر أبداً كما مر تقريره قريباً (قال) أي العاصي (أذ أنماني) الله ثم بعثني ولى مال وولداً (زاد في السابقة) فاقضيه كما فنزلت الله تعالى (أقرأيت الذي كفر يا أيها) وقال لاوتين مالا وولداً (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهداً قال مؤثراً) وقدمت هذا أول هذا الباب (لم يقل الا شجعي) بهمزة مشروحة فشين معجمة ساكنة فميم مشروحة فعين معجمة

رجلا من علمائهم فقال انشدك
بالله الذي انزل التوراة على موسى
أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم
قال لا لولا أنك نسدتني بهذا لم
أخبرك بنجده الرحم ولكنه كثرت
اشرافنا فكنا اذا أخذنا الشر ف
تركناه واذا أخذنا الضعيف أقتنا
عليه الحد قلنا تعالوا فلتجتمع على
شيء نقيم على الشر ف والوضيع
فقلنا التميم والحد مكان الرحم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم اني أول من أحببنا من لانا اذا
أما نوه فأمر به فرحم فأمر الله
عز وجل بأيتها الرسول لا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر اني قوله
ان أوتيتهم هذا فخذوه يقول اتوا
محمد صلى الله عليه وسلم فان
أمركم بالتعميم والحد فخذوه وان
أفتاكم بما رجم فاحذروا فانزل الله
تعالى ومن لم يحكمكم بما أنزل الله
فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم
بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم
الفاسقون في التكفار كلها
• حدثنا ابن نمير وأبو سعيد الأشج
قالا حدثنا وكيع حدثنا الأعمش
بهذا الاسناد نحوه الى قوله فأمر به
النبي صلى الله عليه وسلم ف رجم
ولم يذكر ما بعده من نزول الآية
• وحدثني هرون بن عبد الله
حدثنا ججاج بن محمد قال قال ابن
جرير أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر
ابن عبد الله يقول رجم النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا من اسلم
ورجلا من اليهود وامرأة
• وحدثنا مصعب بن ابراهيم أخبرنا
روح بن عبادة حدثنا ابن جرير
بهذا الاسناد منه غير أنه قال وامرأة
• وحدثنا أبو كامل الجحدي حدثنا
عبد الواحد حدثنا سليمان
الشيبياني قال سألت عبيد الله بن أبي أوفى ح

مكسورة عبيد الله بن عبد الرحمن تصغير عبد الاول في روايته (عن سفيان سيفا) في قوله فعملت
سيفا (ولاموتفا) تفسير عهدا هذا (باب بالتشوين في قوله) (كلا) رجع وجر (سنكتب
ما بقول) من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما عتاه وكفره (وقدله) في الدار الاخرة (من العذاب مدا)
على كفره واقترانه واستزانه • وبه قال (حدثنا ابن سير بن خالد) عن حمدة مكسورة فمجيئة ساكنة
أو محمد الشرائضي العسكري قال (حدثنا محمد بن جعفر) عن عندر (عن شعبة) ولاي ذكر حدنا شعبة
بن الجراح (عن سليمان) الأعمش أنه قال (سمعت ابا الضحى) مسلم بن صبيح (يحدث عن مسروق)
هو ابن الأجدع (عن خباب) بانحاء المعجمة والموحدة بين الأولى مستددة بينهما ألف ابن الارت أنه
قال كنت قينا) جمعة قيون (في الجاهلية) بمكة (وكان لي دين) أجرة عمل سيف (على العاص بن
وال) السهمي وسعى بالعاص لانه تقلد العاص بالامن السيف فيما قيل (قال فأتاه تقاضاه فقال
لأعطينك) ذلك (حتى تكفر محمد صلى الله عليه وسلم فقال) أي خباب) والله لا أكفر حتى يميتك
الله ثم تبعته) بضم أوله وفتح ثالثة منه مبنيا للمفعول ولاي ذكر بعثك (قال) العاص (فذكرني) أي
تركني (حتى أموت ثم أبعث فسوف أوفيني) بضم الهمزة وفتح الفوقية (ملا وولدا فأفضيتك)
حدثنا) فنزلت هذه الآية فأرأيت الذي كفر يا أتانا وقال لا وتين مالا وولدا) بفتح الواو واللام
وقراء الاخوان بضم فـ تكون جمع ولد كاسد واسد • (قوله عز وجل وزنه) ولاي ذكر باب
بالتشوين وزنه (ما بقول) من مال وولد نسبه منه عكس ما بقول (وبأيتنا) يوم القيامة (فردا)
لا يعجبه مال ولا ولد (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله وتجر (الخيال جدا) أي
(هدما) استعظما ما لقرتهم وجراتهم لان دعوا للرحمن ولدا تعالى الله • وبه قال (حدثنا يحيى)
ابن موسى البلخي الملقب بخت بجاء معجمة مفتوحة وفوقية مستددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن
الجراح الكوفي (عن الأعمش) سليمان (عن ابي الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الأجدع
عن خباب) أنه (قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته تقاضاه فقال لي
لأعطينك حتى تكفر محمد قال) خباب (قلت) له (لن أكفرك) صلى الله عليه وسلم (حتى تموت ثم
بعثت قال ولاي لمبعوث من بعد الموت) زاد في رواية الحميدي قلت نعم (فسوف) أي قال العاص ان
بعثت بعد الموت فسوف (أفضيتك) اذ رجعت الى مال وولد) وفيه أنه غير مؤمن بالبعث (قال
فزلت أرأيت الذي كفر يا أتانا وقال لا وتين مالا وولدا) أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا
كلا سنكتب ما بقول وقدله من العذاب مدا وزنه ما بقول (وبأيتنا فردا) وحيد غير شئى وقال
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فردا لا يتبعه قائل ولا كثير وسقط لا ي ذر من قوله أطلع الغيب الخ
• (طه) •

مكينة وهي مائة وأربع وثلاثون آية ولاي ذكر سورة طه (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة
غير أبي ذر (قال ابن جرير) سعيد ما وصله في الجعديات للبعوى ومصنف ابن أبي شيبة ولاي ذكر
يد ابن جرير عكرمة فيما وصله ابن أبي حاتم (والضحاك) بن من أحم فيما وصله الطبري (بالنبطية
طه) سعنا (يارجل) ولاي ذكر أي طه يارجل يسكون اليها والمراد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن
الباري لغة قريش وافقت تلك اللغة في هذا لان الله تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم
لسان غير قريش وعن الخليل من قرأ طه موخفا فهو يارجل ومن قرأ طه بحرفين من الهجاء فقبل
معناه اطمئن وقيل طأ الارض والهوا) كناية عنها وقال ابن عطية الصهر في طه للارض وحققت
الهمزة فصارت ألفا كنة وقرأ الحـ من طه يسكون الهوا من غير ألف بعد الطاء على ان الاصل
طأ الهوا من وطني بطأ ثم أبدت الهمزة هاء كابد الهم الهاني هزقت ونحوه أو على ابدال الهمزة
الشيبياني قال سألت عبيد الله بن أبي أوفى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له حدثنا علي بن مسهر عن أبي اسحق الشيباني

قال سالت عبد الله بن أبي أرفى ٥ - لرجم (٢٣٦) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلت بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها قال لا أدرى • وحدثنى عيسى بن حماد المصري أخا سبرنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا نزلت آية أخذكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن نزلت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن نزلت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو يجبل من شعر زناها ولم يرد زوجته وفي رواية وامرأة (قوله صلى الله عليه وسلم إذا نزلت آية أخذكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها) التثريب التوبيخ واللوم على الذنب ومعنى تبيين زناها تحققة ما بالبدنة واما برؤية أو علم عند من يجوز القضاء بالعلم في الحدود وفي هذا الحديث دليل على وجوب حد الزنا على الأما والعبيد وفيه ان اليد يقيم الحد على عبده وأمنته وهذا مذهبنا ومذهب مالك وأجد وجاهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقال أبو حنيفة رضي الله عنه في طائفة ليس له ذلك وهذا الحديث صريح في الدلالة لجمهوره وفيه دليل على ان العبيد والامة لا يرجحان سواء كانا من زوجين أم لالة وله صلى الله عليه وسلم فليجلدها الحد ولم يفرق بين مزروجة وغيرها وفيه انه لا يوجب الزاني بل يقام عليه الحد فقط (قوله صلى الله عليه وسلم إذا نزلت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها) ثم إن نزلت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو يجبل من شعر) فيه ان الزاني اذا حدث ثم زنى ثانيا يلزمه حد آخر فان زنى ثالثة لزمه حد آخر فان حدث ثم زنى ثالثة لم يلزمه حد آخر وكذا بعد اقاما اذا نزلت مرات ولم يحد ولو احدثه منهن فيكفيه حد واحد للجميع وفيه

ألقا كأنه أخذ من وطئ يطالب بالبدن ثم حذف الالف جلالا للامر على الجزوم وتناسبا لاصل الهمز ثم ألقى هاء السكت وأجرى الوصل مجرى الوقف وفي حديث أنس عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى: أنزل الله طه أي طأ الارض (وقال مجاهد) في قوله تعالى قالوا يا موسى اما أن تلقى (أنتي) بفتح الهمزة والوقف أي (صنع) وسقط هذا غير أبي ذر • وقوله تعالى واحلل عقدة من لساني (يقال كل مالم ينطق بحرف أو فيه عتمة أو فافأ فقهى عقدة) وهذا ساقط لابي ذر وانما سأل موسى ذلك لانه اغما يحسن التبليغ من التبليغ وقد كان في لسانه رتمه وسببها كما روى أن فرعون جلد يوما فأخذ لحية وشقها فغضب وأمر بقتله فقالت أسية انه صبي لا يفرق بين الجرو والياقوت فأحضر ابن يديه فأخذ الحجر فوضعهما في فيه وقوله من لساني متعلق بمحذوف على انه صفة لعقدة أي من عقدة لساني فلم يسأل حل عقدة لسانه مطاقا بل عقدة تمنع لانها لم تذكرها وجعل يفتقها وجواب الامر ولو سأل الجميع لزال ولكن الاتياء عليهم السلام لا يسألون الا بحسب الحاجة قال الحسن واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولو سأل أكثر من ذلك أعطى • (أرزي) في قوله واجعل لي وزيراً من أهلي هرون أخي اشد به أرزي أي (ظهري) ورجاعته أزور ورايه القوة يقال أنزلت فلانا على الامر أي قوته • (فيستحكم) أي (يهلككم) بعداب ويستأصلكم به • (المثلي) في قوله تعالى ويذها بطر يقتكم المثلي (تأنيث الامثل) وهذا ساقط لابي ذر (يقول) ان غلب هذان يخرجواكم من ارضكم ويذها (بدينكم) أي الذي أنتم عليه وهو البحر وقد كانوا عظمين بسبب ذلك ولهم أموال وأرزاق عليه (يقال خذ المثلي) أي (خذ الامثل) وهو الافضل • (تم اتوا صفا) يقال هل آتيت الصفا اليوم يعني المصل الذي يصل فيه) بفتح لام المصل ويصلي قاله أبو عبيدة والزجاج والمعنى انهم نواعدوا على الحضور الى الموضع الذي كانوا يجتمعون فيه لعبادتهم في عيدهم وقيل اتوا صفاً من اهل البيت في صدور الرائيين فهو حال من فاعل اتوا أي ذوي صفا فهو مصدر في الاصل قيل وكانوا سبعين ألفاً مع كل منهم جبل وعساوا قبوا عليه اقبالة واحدة وقوله ثم اتوا صفا الى آخره ساقط لابي ذر • (فاوجس) أي (أضمر) ولا يذرفا وجس في نفسه (خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء) قال ابن عطية خيفة بفتح الخاء ان يكون أصله خوفاً قلبت الواو ياء للتناسب ويحتمل أن يكون خوفاً بفتح الخاء قلبت الواو ياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوفا كان على قومه أن يدخلهم شك فلا يتبعوه • (في جذوع أي على جذوع النخل) وضع حرفاً موضع آخر ومن تعدى صلب بنى قوله وقد صلبوا العبدى في جذع نخلة • فلا عشت شيبان الا باجدها وهو مذهب كوفي وقال البصريون ليست في بمعنى على ولكن شبهتمكم تمكن من حواء الخذع واشتمل عليه بمنكن الشيء الموعى في وعاءه ولذا قيل في جذوع وهذا على طريق المجاز أي استعمال في موضع على وهو أول من صلب وسقط قوله النخل غير أبي ذر • (خطبتك) في قوله تعالى قال فما خطبتك أي ما (بالك) وما الذي جلت على ما صنعت يا سامري • (مساس) في قوله أن تقول لا مساس (مصدر مساسه مساسا) أي مصدر لفاعل كاشتال من قاتل والمعنى ان السامري عوقب على ما فعل من اضلاله بنى اسرائيل بالتحاذه العجل والدعاء الى عبادته في الدنيا بالنبي وبان لا يس احدوا ولا يسه احد فان مسه احد ما ابتها لحي مع الوقرتها وسقط قوله مساس الخ لابي ذر • (اندسنته) أي (اندسنته) رماد بعد التعريق بالنار كما قال قبل لخرتفنه • (قاعا) في قوله فينذرنا قاعا (يعلموا الماء) قال في الدرر في القاع أقوال قيل هو مستقع الماء ولا يدين معناه هنا وهو الارض التي لا ياب فيها ولا يناء أو المكان المستسوى وجمع القاع أقوع واقواع وقيعان • (واله فصف)

ابن بكر البرساني أخبرنا هشام بن حسان كلاهما عن أيوب بن موسى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو اسامة وابن قيس عن عبيد الله بن عمر ح وحدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب حدثني اسامة بن زيد ح وحدثنا هناد بن السري وأبو كريب وإسحاق ابن إبراهيم عن عبيد بن سليمان عن محمد بن إسحاق كل هؤلاء عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن ابن إسحاق قال في حديثه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الأمانة أذانت ثلاثاً لم يبعها في الرابعة * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى ابن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله

عمر (المستوى من الأرض) وسقطت هذه لابي ذر • (وقال مجاهد) في قوله تعالى وليكن آياتنا آياتاً (أي انتقالاً) كذا الأبو ذر والوقت ولا يذروه أيضاً أوزار وهي الانتقال (من زينة السوم) أي (الحلى الذي) ولا يذروه الحلى التي (استعاروا من آل فرعون) وهذا هو مسلمة الذي وعدهم على ما حدث على قال عبد السامري إلى ما قدر عليه من الحلى فضر به بحلها ثم أتى القبضة في جوفه فإذا هو عمل له خوار وعند الناس أنه لما أخذ القبضة من أثر الرسول من زينة موطن فارس الحياة التي كان راكبها جبريل لما جاب في غرق فرعون فخره هرون فقال له لا تلقى ما يبدله فقال لا أتقها حتى تدعو الله أن يصكون ما أريد فعداه فالتأها وقال أريد أن تكون بحلها جوف يخور (فقدتها) أي (فالتقتها) في الذاروفي نسخة قد فتأها فالتقيناها والضمير على القبط التي كانوا استعاروها منهم حين هموا بالخروج من مصر وقيل هي ما ألقاه البحر على الساحل بعد ما غرقهم فاخذوه • (التي) من قوله فكذلك أتى السامري أي (صنع) مثلهم من القماما كان معهم الحلى • (ففسى) أي (موسى هم) أي السامري واتباعه (بقولونه) أي (أخطأ) موسى (الرب) الذي هو المجل أن بطله هو نازح بطله عند الطور أو الضمير في نسي يعود على السامري فيكون من كلام الله أي فسى السامري أي ترك ما كان عليه من اظهار الاعيان وفي آل مالك وغيره الرب بالرفع وسقط من قوله فسى إلى هنا لابي ذر • (لا يرجع) في قوله تعالى أفلا يرون أن لا يرجع (اليهم قولاً) أي (المجل) أي أنه لا يرجع اليهم كلاماً لا يرد عليهم جواباً وسقط لأن قوله لا يرجع لابي ذر • (همسا) في قوله وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع إلا همسا هو (حسن الاقدام) أي ونعها على الأرض ومنه همست الابل إذا سمع ذلك من وقع أخفافها على الأرض قال يهن يهن يهاهيمسا وفسر هنا بخشفت أقدامهم ونقلها إلى المحشر وقيل هو تخريبك الشفتين من غير نطق والاستثناء مشرف • (حشرتني أعمى) قال مجاهد فيما وصله القريابي أي (عن حشيتي) وهو نصب على الحال (وقد كنت بصيراً) أي (في الدنيا) يخشيتي يريد أنه كانت له حجة برزخية في الدنيا فلما كوشف بالمر الآخرة بطلت ولم يبق له حجة حتى • (قال ابن عباس) في قوله تعالى (بقيس ضلوا) أي موسى وأهله (الطريق) في سيرهم لمصر (وكأنوا شاكراً) في آياتهم مشكراً وتزلوا من لابل بين شعاب وجبال ولد له ابن وتفرقت ماشيته وجعل يقدح يزد معه ليورق فجعل لا يخرج منه شرفراً أي من جانب الطور نارا (فقال) لاهله امكثوا إلى أبصرت نارا (إن لم أجد عليهما من يهدي الطريق أتكم ناراً توقدون) وفي نسخة لابي ذر تدفون بفتح الضوئية والفاء بدل توقدون وقوله في الآية لعنكم تصطلون يدل على البرد ويقبس على وجود الظلام أو أجد على النار هدى على انه قد تاه عن الطريق وقول ابن عباس هذا ثابت مناعلى هاشم الفرع كاصله مخرج له بعد قوله في الدنيا في رواية أبي ذر • (وقال ابن عيينة) سفيان مما هو في تفسيره في قوله (امتلهم طريقة) أي (اعدلهم) أي رأياً وعملاً وسقط لغير أبي ذر طريقة (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة في قوله تعالى فلا يخاف غلظت ولا (خصماً) أي (لا يظلم فيهم من حسنته) ولغظ ابن أبي حاتم لا يخاف ابن آدم يوم القيامة أن يظلم فيزداد في سيئاته ولا يعضم فينتقم من حسنته (عوجاً) أي (واديلاً وأمتاً) أي (رابية) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وسقط لغير أبي ذر لفظ ولا من قوله ولا أمتاً (سبرتها) في قوله تعالى سعيد هاسبرتها الأولى أي (حانتها) وهي فعلها من السير تجوزبم الطريقة واتصافهم على نزع الخافض • (النهى) في قوله تعالى إن في ذلك لآيات لاولى النهى أي (التقى) وقال في الأثر لذي العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهية • (ضسكا)

تزلوا مخالطة الفساق وأهل المعاصي وفرأهم وهذا البيع المأمور به مستحب ليس بواجب عندنا وعند الجمهور وقال داود وأهل الظاهر هو واجب وفيه جواز بيع الشيء النفس بمن حقه وهذا يجمع عليه إذا كان البائع عالماً به فإن كان جاهلاً فكذلك عندنا وعند الجمهور ولا يحاب مالك فيه خلاف والله أعلم وهذا البيع المأمور به يلزم صاحبه إن بين حالها للمشتري لأنه عيب والاختيار بالعيب واجب فان قيل كيف يكره شيئاً ويرفضه لآخيه المسلم فالجواب لعلمها تستعف عند المشتري بان يعدها بفسد أو يصونها بيمينته أو بالاحسان إليها والتوسعة عليها أو يزوجها أو غير ذلك والله أعلم (قوله قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سئل عن الامنة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم يعوها ولو بوضعه قال ابن شهاب لا ادري ابعده الثالثة او الرابعة وقال القعني في روايته قال ابن شهاب والضفيرا الجبل • وحدثننا ابو الطاهر اخبرنا بن وهب قال سمعت ملكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامنة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والضفيرا الجبل • وحدثنني عمرو الناقد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح بن وحيد ثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعا في بعضها في الثالثة او الرابعة

(٢) قوله نال الخلافة هكذا هنا وروى أيضا جاء الخلافة أو كانت له قدرا اه

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سئل عن الامنة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم يعوها ولو بوضعه قال ابن شهاب لا ادري ابعده الثالثة او الرابعة وقال القعني في روايته قال ابن شهاب والضفيرا الجبل • وحدثننا ابو الطاهر اخبرنا بن وهب قال سمعت ملكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامنة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والضفيرا الجبل • وحدثنني عمرو الناقد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح بن وحيد ثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعا في بعضها في الثالثة او الرابعة

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سئل عن الامنة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم يعوها ولو بوضعه قال ابن شهاب لا ادري ابعده الثالثة او الرابعة وقال القعني في روايته قال ابن شهاب والضفيرا الجبل • وحدثننا ابو الطاهر اخبرنا بن وهب قال سمعت ملكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامنة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والضفيرا الجبل • وحدثنني عمرو الناقد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح بن وحيد ثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعا في بعضها في الثالثة او الرابعة

(٢) قوله نال الخلافة هكذا هنا وروى أيضا جاء الخلافة أو كانت له قدرا اه

والله اعلم

أبي عبد الرحمن قال خطب على
كثيرم الله وجهه فقال يا أيها الناس
اقبلوا على آراءكم الحسد من
أحسن منهم ومن لم يحسن
كانت الأمة محصنة بالتزوج أم لا
وفي هذا الحديث بيان من لم
يحسن وقوله تعالى فإذا أحسن فإن
أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب فيه بيان
من أحصنت فحصل من الآية
الكريمة والحديث بيان أن الأمة
المحصنة بالتزوج وغير المحصنة تجلد
وهو معنى ما قاله علي رضي الله
تعالى عنه وخطب الناس به فإن
قيل لخاصة الحكمة في التقييد بقوله
تعالى فإذا أحسن مع أن عليها
نصف جلد الحرة سواء كانت الأمة
محصنة أم لا فالجواب أن الآية
بُهِت على أن الأمة وإن كانت
مزوجة لا يجب عليها الأنصف
جلدا لحرته لأنه الذي ينصف وأما
الرجم فلا ينصف فليس مراد في
الآية إلا أشك فليس للأمة المزوجة
الموطوءة في السكاح حكم الحرمة
الموطوءة في السكاح فينت الآية
هذا الثلاثيتهم متوهم أن الأمة
المزوجة ترجم وقد أجمعوا على أنها
لا ترجم وأما غير المزوجة فقد علمنا
أن عليا أنصف جسد المزوجة
بالأحاديث الصحيحة منها حديث
مالك هذا وباقي الروايات المطلقة
أذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها
وهذا يتناول المزوجة وغيرها وهذا
الذي ذكرناه من وجوب أنصف
الجلد على الأمة سواء كانت
مزوجة أم لا وهو مذهب السانفي
ومالك وأبي حنيفة وأحمد وجاهير

والكشمي كتبت زيادة تأنيدهم وللعموي والمسقل فوجدته أي الذنب كتب على في
التوراة (قبيل أن يخلفني) أو الضعيف في فوجدته بالتأنيث يرجع إلى التوراة باعتبار اللفظ
بالتذكير باعتبار المعنى أي الكتاب وعند ابن أبي حاتم من طريق يزيد بن هريرة قال
آدم فبول وجدت فيها يعني في التوراة وعصى آدم ربه فغوى (قال نعم فخرج آدم موبى) برفع آدم على
فأعلمه أي عليه بالخطوة يأتي من ذلك قرىبا وهذا الحديث من أفراد من هذا الوجه (اليم)
في قوله تعالى فأخذ فيه في اليم هو (البحر) أي أطرح فيه فيه (وأوحينا) ولأبي ذر باب بالتنوين
ولقد أوحينا (الموسى إن أسر بعبادي) أي أسرهم في الليل من أرض مصر (فأضرب لهم
طريقا إلى البحر) ضرب بضرب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو أن الطريق يتسبب عن ضرب
البحر إذا معنى ضرب البحر لينقل لهم فيصير طريقا بضربا إلى الطريق والمعنى
جعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال أبو البقاء أي موضع طريق فهو مفعول فيه
(يا) ليس فيه ماء ولا طين (لا تخاف دركا) أن يدركك فرعون من وراءك (ولا تخشى) أن يفرقت
بحر أمالك (فأتبعهم فرعون بجنوده) أي فأتبعهم فرعون نفسه ومعه جنوده فحذف المفعول
الثاني والياء للتعبير أو زائدة في المفعول الثاني أي فأتبعهم فرعون جنوده (فغشيهم من اليم ما
غشيهم) هو من باب الاختصار ووجامع الكلام التي يقل لفظها ويكثر معناها أي غشيهم ما لا يعر
كنه الله والضعيف في غشيهم لجنوده (وله ولهم) (أ) والفاعل هو الله تعالى أو ما غشيهم أو فرعون
لأنه الذي ورطهم للهلكة (وأضل فرعون قومه) في الدين (وما عدى) وهو تكذيبه في قوله وما
أهدى لكم السبيل الرشاد وأضلهم في البحر وما نجوا وسقط قوله لا تخاف الخ لا يذوق بعد قوله
بأسا إلى قوله وما هدى • وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذوق حديثنا (يعتوب بن إبراهيم) الدورقي
قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو آخره مهمله ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الخياط
قال (حدثنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة خبر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود
تصوم عاشوراء) قال الطيبي هو من باب الصفة التي لم يردها فعمل والتقدير يوم مدنه عاشوراء أو
سورة عاشوراء وقيل وليس في كلامهم فأعولاه غيره وقد يلحقه ناسوعا وذهب بعضهم إلى أنه
أثنى العشر الذي هو من أظاء الأبل وله ذاعوا أنه اليوم التاسع وسبق تقرير ذلك في الصوم
فراجع ولا يذوق يوم عاشوراء (نساءهم) ما هذا الصوم وكان هذا في السنة الثانية من
لدومه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أي اليهود (هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى) عليه السلام
على فرعون أي غاب عليه وفي الصوم من طريق أبيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه
قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجي الله فيه بنى إسرائيل من عدوهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم)
وسقط قوله النبي الخ لا يذوق (نحن أولى بموسى منهم) بضم الغيبة (فصوموه) وفي الصوم فصامه
بأمر بصيامه (باب قوله) تعالى (فلا يخرجنكم) فلا يكون سببا لخراجكم (من الجنة فقتني)
أسد إلى آدم الشقاء وحده دون حواء بعد اشتراكهما في الخروج لأن في ضمن شقاء الرجل وهو
فيم أشد شقاءهم فاختصر الكلام بإسناده إليه دونها أولان المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش
الذي هو وظيفة الرجال وسقط باب قوله غير أبي ذر • وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) النخعي
الغفاني وسقط غير أبي ذر ابن سعيد قال (حدثنا أبو بن الجبار) بالنون والجيم المشددة وبعد
الافتراء الخنفي الجاسمي كان يقال أنه من الأبدال (عن يحيى بن أبي كثير) بالثلثة الطائي مولا لهم
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم)

ان اقلتها فاذ كرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت وحديثنا احسن بن ابراهيم اخبرنا يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل بن السدي بهذا الاسناد ولبيد كرم من احسن منهم ومن لم يحسن وزاد في الحديث تركها حتى قاتل حديثنا محمد بن منني ومحمد بن بشار قالوا حديثنا محمد بن جعفر حديثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل قد شرب الخمر فخلده بجر يدين نحو اربعين قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحد وثمانين قاهر به عمرو وحديثه يحيى بن حبيب الخارفي حديثنا خالد يعني ابن الحرث حديثنا شعبة حديثنا قتادة قال سمعت انس يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر فخلده على الامه وقال جماعة من السلف لاحسن على من لم تكن من وجحة من الامام والعبيد من قال به ابن عباس وطاوس وعطاء وابن جريج وابو عبيدة قوله قال علي زنت امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قاهرني ان اجد ما اذا هي حديث عهد بنفاس نخشيت ان انا ب...

(باب حد الخمر)


قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل قد شرب الخمر فخلده بجر يدين نحو اربعين وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحد وثمانين قاهر به عمرو

انه قال حاج موسى آدم بالنصب على المتعولية فقال اموي له انت الذي اخرجت الناس من الجنة بدينك وهو الاكل من الشجرة التي نهى عنها فاشقيتهم بكذ الدنيا ونعمها وبالجملة لعني حاج موسى آدم قال قال آدم مجيبا له يا موسى انت الذي اصطفاك الله برسالة الله باعتبار الانواع وبالافراد فقط في اليونانية وبكلامه على الناس الموجودين في زماننا الرواية السابقة قريبا وانزل عليك التوراة (المومني) بهمزة الانكار ولم اقل مومني بقايم الهمز موقويعه حذف ما انتضيه الهزمة وقا المعطف من الفعل اي اتجد في التوراة هذا النص ايل وانه ثابت قبل كوني وقد حكم بان ذلك كائن لاحتماله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتسي الاصل الذي هو القدر وانت بمن اصطفاك الله من المصطفى الاخبار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار فتومني (على امر كتبه الله على قبل ان يخلقني او قدره على) بان كتبه في اللوح المحفوظ ووصف التوراة والواحيها (قبل ان يخلقني) زاد من باربعين سنة والشك من الراوي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج آدم موسى) برقع الله على الفاعلية اي غلب عليه بالجملة بان ما صدر منه لم يكن مستتلا به متمكنا من تركه بل كان امر مقضيا وقيل انما احتج في خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة في الارض ولم ينف من نفسه الاكل من الشجرة التي نهى عنها وقيل انما احتج بان التائب لا يلام بعد توبته على ما كان منه

(سورة الانبياء)

مكسبة وهي مائة واثنان عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير ابي بل وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يدرى حدثني (محمد بن بشر) بالوحدة المفتوحة والمجبة المشددة بن دار العبدى البصرى قال (حدثنا عذر) محمد بن جعفر الهذلي البصرى قال (حدثنا شعبة) ابن الجراح (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد القتيبي الكوفي (عن عبد الله) يعني ابن مسعود رضى الله عنه (قال بن اسرائيل) فيه حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله اي سورة بنى اسرائيل (والكهف) بالرفع اي والثاني الكهف ظهر خبر مبتدأ محذوف (ومريم وطه والانبياء) رفع كالاول (عن) الاربعة (من العتاق الاولي) بكسر العين المهملة وتختفي الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية في الجودة والاول بضم الهاء وفتح الواو والخضفة والاولية باعتبار التزول لانهم نزلن بكه (وهن من قلاذي) بكسر القافية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة اي مما حفظته قديمان القران ضد الطارف وانما كان الانبياء بهذا الوصف لتتمتها اخبار رحلة الانبياء وغير ذلك وقد سبق هذا الحديث اول سورة بنى اسرائيل (وقال قتادة) فيما وصله الطبري من طريق سعيد عنه في تفسير قوله تعالى بقره (بجد اذا) بضم الجيم (قطه من) وعبر بقوله يجعلهم وهو ضمير العقل معاملة للاصنام معاملة العقل حيث اعتقدوا فيها ذلك وقرأ الكافي بكسر الجيم اغتبان بمعنى (وقال الحسن) البصرى في قوله تعالى (في فلان) اي في (مثل فلسكة المغزل) بكسر الميم وفتح الراء وهذا وصفا ابن عيينة وقال الثلث مدار النجوم والفلان في كلام العرب كل مستدير وجمعه افلاك ومنه فلانة المغزل وقال آخر الثلث ماء مجوع تجرى فيه الكواكب واحتج بان السباسة لا تكون الا في الماء واجيب بانه يقال في النرس الذي يندبه في الجرى سايج فلا دليل فيما احتج به (يسمعون) قال ابن عباس (يدورون) كما يدور المغزل في الفلكة ولذا قال مجاهد فلا يدور المغزل الا بالفلكة ولا الفلكة الا بالمغزل كذلك النجوم والشمس لانها لا يدور الا به ولا يدور الا بهن (قال ابن عباس)





بالجر يد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمرو دنا الناس من الريف والقرى قال ماترون في جلد الحجر فقال عبد الرحمن بن عوف أرى ان تجملها كأخف الحدود وقال جلد عشر ثمانين • وحدثنا محمد بن مني حديثا يحيى ابن سعيد حدثنا هشام بهذا الاسناد مثله • وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الحجر بالنعال والجر يد أربعين ثم ذكر نحو حديثهما ولم يذكر الريف والقرى • وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعلي بن حجر قالوا حدثنا سمعيل وهو ابن علي بن عن ابن أبي عسروبة عن عبد الله الداناج ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا عبد العزيز ابن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج حدثنا حسين ابن المنذر أبو ساسان قال شهدت عثمان بن عفان أتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم قال فشهد عليه رجلان أحدهما حمران أنه شرب الخمر وشهد آخرانه رآه يتقبأ فقال عثمان انه لم يتقبأ حتى شربها فقال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول جارها من نولي قارها وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الحجر بالنعال والجر يد أربعين أبو بكر أربعين فلما كان عمرو دنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الحجر فقال عبد الرحمن ابن عوف أرى ان تجملها كأخف الحدود قال جلد عشر ثمانين وفي

مما رواه ابن ابي حاتم في قوله تعالى ان (نفتت) أي (رعت) فيه عن القوم وزاد أبو ذر لولا (يصحبون) في قوله ولا هم منا يصحبون أي (ينعون) قاله ابن عباس فيما رواه ابن المنذر وقال بجاهدين يصرون • (أمثكم أمثوا حدة قال) أي ابن عباس أي (ديتكم دين واحد) وأصل الأمة الجماعة التي هي على مقصد واحد جعلت الشريعة أمة لا اجتماع أهلها على مقصد واحد • (وقال عكرمة) في قوله (حصب) أي (حطب) بالطاء بدل الصاد (بالحسية) وقيل باليمانية وهي قراءة أبي وعائشة وانما تفسيرا لتلاوة والحصب بالصاد معاريجي في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار قالما قبل ذلك حطب وشجر وهذا مقظة لابي ذر • (وقال غيره) غير عكرمة (أحوا) في قوله تعالى فلما أحوا باسنا أي (بوقعوه) ولا يبي ذر يوقعوا بخذف الضمة مشتق (من أحست) من الاحساس وقال في الاثر فلما أدركوا شدة عذابنا ادركنا المشاهدة المحسوس (حامدين) أي (حامدين) قاله أبو عبيدة (حصيد) ولا يذروا الحصيد أي في قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا حامدين معناه (متاصل) كالنبت المخصوص وشبههم في استئصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا أي مثل الرماد وانقطعه (يقع على الواحد والاثنين والجمع) وهو مفعول بان لان الجعل هنا تصير فان قلت كيف نصب جعل ثلاثة مفاعيل أحيب بان حصيدا ونامدين يجوز ان يكونان باب هذا نحو حامض كأنه قبل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى أنهم هلكوا بذلك العذاب حتى لم يبق حس ولا حركة وجنوا كما يجب الحصيد وجدوا كما تحمد النار • (لا يستصبرون) قال أبو عبيدة (لا يعيون) في الفرع وأصله بضم اوله مع صحاح عليه وبالثمة وكلاهما صلح على كسب من أعيا وفي نسخة عن أبي ذر يعيون بفتحهم ما ورد ابن التين والسفاقي وصوب الضم وأجاب العيني بان المواب الفتح لان معناه لا يجوزون وقيل لا ينقطعون (ومنه حبر وحسرت بعبري) أي أعينته • وقوله (عيق) في سورة الحج أي (بعيد) ويحتمل أن يكون ذكره هنا سهواً من ناسخ أو غيره (نكسوا) بتشديد الكاف منسأله مفعول وهي قراءة أبي حيوة وغيره لغة في المخففة في قوله ثم نكسوا على رؤسهم أي (ردوا) بضم الراء الى الكسر بعد أن أقرواعلى أنفسهم بالعلم وأقبلوا على رؤسهم حقيقة بفرط اطرافهم خجلا وانكسارا وانحز الا لما بهم ابراهيم عليه السلام فباأحاروا جوابا لما هو حجة لابراهيم حين جادلهم فقالوا القدمات ما هو لا ينطقون فأقرواعلى هذه الحجة التي لحقهم • (صنعة لبوس) هي (الدروع) لانها لبس وهو معنى اللبوس كالخلوب والركوب • (تقطعوا أمرهم) أي (استخفوا) أي في الدين فصاروا فرقا حرايا والاصل وتقطعتم الا انه صرف الى الغيبة على طريق الالتفات كأنه ينعي عليهم ما أقسدهوا الى آخرين ويقع عندهم فعلهم ويقول لهم ألا ترون الى العظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله والمعنى اختلقوا في الدين فصاروا فرقا وأخر ابا قاله في النكشاف • (الحسيس والحس) في قوله لا يسمعون حبيدها (والجرس) بفتح الجيم وسكون الراء (والهوس) بفتح الهاء وسكون الميم (واحد) في المعنى (وهو من الصوت الخفي) بفتح خبر المبتدا الذي هو قوله وهو هوس معنى الآية لا يسمعون صوتها وحركة نلهم لانزلوا منازلهم في الجنة • (أذناك) ما منان ثم يهد بفتلت معناه (أعلمناك) وذ كر مناسبة لقوله فان تولوا فقل (أذنتكم) قال أبو عبيدة (إذا) أذنت عدوتك (أعلمته) بالحرب فانت وهو على سواء لم تغدر) ومعنى الآية أعلمتكم بالحرب وانه لا صلح بيننا على سواء لتأهبوا للمباراة بكم فلا تغدروا لا خداع • (وقال مجاهد) فيما رواه القرطبي في قوله (أعلمتكم تسئلون) أي (تفهمون) بضم الفوقية وسكون الفاء وفتح الهاء مخففة وفي نسخة تفهمون بفتح فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه آخر عنه تفهمون وقال بعضهم أي ارجعوا الى نعمتكم وما كنتم تعلمتكم تسئلون عابري

فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر رقم (٢٤٣) فاجلده فجلده وعلى بعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك ثم قال جلده النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وجلده أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى زاد على بن حجر في روايته قال انه قيل وقد سمعت حديث الدناج منه فلم احفظه وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلده أربعين ثم قال للجلاد أمسك ثم قال جلده النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى الشرح أما قوله في الرواية الأولى فقال عبد الرحمن أخف الحدود فهو نصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود أو اجعله كأخف الحدود كما صرح به في الرواية الأخرى (وقوله أرى أن تجعلها) يعني العسوية التي هي حد الحجر وقوله أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا جلده مائة وحد القذف ثمانون فاجعله اثمانين كأخف هذه الحدود وفي هذا جواز القياس واستحباب مشاورة الامام والقاضي والمفتي أصحابه وحاضري مجلسه في الاحكام (وقوله وكل سنة) معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأي بكر أحب إلى (وقوله وهذا أحب إلى) إشارة إلى الأربعين التي كان جلدها وقال للجلاد أمسك ومعناه هذا الذي قد جلده وهو الاربعون أحب إلى من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا

فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر رقم (٢٤٣) فاجلده فجلده وعلى بعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك ثم قال جلده النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وجلده أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى زاد على بن حجر في روايته قال انه قيل وقد سمعت حديث الدناج منه فلم احفظه وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلده أربعين ثم قال للجلاد أمسك ثم قال جلده النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى الشرح أما قوله في الرواية الأولى فقال عبد الرحمن أخف الحدود فهو نصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود أو اجعله كأخف الحدود كما صرح به في الرواية الأخرى (وقوله أرى أن تجعلها) يعني العسوية التي هي حد الحجر وقوله أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا جلده مائة وحد القذف ثمانون فاجعله اثمانين كأخف هذه الحدود وفي هذا جواز القياس واستحباب مشاورة الامام والقاضي والمفتي أصحابه وحاضري مجلسه في الاحكام (وقوله وكل سنة) معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأي بكر أحب إلى (وقوله وهذا أحب إلى) إشارة إلى الأربعين التي كان جلدها وقال للجلاد أمسك ومعناه هذا الذي قد جلده وهو الاربعون أحب إلى من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا

«(سورة الحج)»

مكة الا هذان خصمان الى تمام ثلاث آيات أو أربع الى قوله عذاب الحريق وهي ثمان وسبعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت البسلة لا يذره (وقال ابن عيينة) سفيان فيما أسندني تفسيره عن ابن أبي نجیح عن مجاهد الخبيثين في قوله تعالى وبشر الخبيثين أي (المظلمين) إلى الله وقال ابن عباس المتواضعين الخاشعين وقال السكابي هم الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن أوس هم الذين لا يظلمون وإذا ظلوا لم ينتصروا (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (في) قوله تعالى (أنا) نحن ألقى الشيطان في أميته) أي (إذا حدث) أي إذا تلا النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الآيات المنزلة عليه من الله (ألقى الشيطان في حديثه) في تلاوته عند سكتة من السكات بمثل نغمة ذلك النبي ما يوافق رأى أهل الشر من الباطل فيسمعون فيسمعون فيسمعون انه مما تلاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو منزه عنه لا يخلط حقا باطل حاشاه الله من ذلك (فيبطل الله ما لتي) ولا يذرع الكشيم في ما ألقى (الشيطان ويحكم آياته) أي يشبها (ويقال) ان (أميته) هي (قرانه) في

عليها بالجوحد والله أعلم وأما الخرفة فدأجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر وأجمعوا (٢٤٣) على وجوب الخلد على شاربها سواء شرب قليلا

أو كثيرا وأجمعوا على أنه لا يقتل بشرهم وان تكررت ذلك منه هكذا حكى الاجماع فيه الترمذى وخلائق وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى عن طائفة شاذة انهم قالوا يقتل بعد جلده أربع مرات للحديث الوارد في ذلك وهذا القول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على أنه لا يقتل وان تكررت منه أكثر من أربع مرات وهذا الحديث منسوخ قال جماعة بدل الاجماع على نسخه وقال بعضهم نسخه قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والنب الزاني والتارك لشيء من آيات الله للجماعة واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي وأبو ثور وداد وأهل الظاهر وآخرون حده أربعون قال الشافعي رضي الله عنه وللإمام ان يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الأربعين تعزيرات على تسيبه في ازالة عقله وفي تعرضه للقتل والقتل وأنواع الايداء وترك الصلاة وغير ذلك ونقل القاضي عن الجمهور من السلف والفقهاء منهم مالك وأبو حنيفة والاوزاعي والثوري وأحمد وإسحق رحمهم الله تعالى انهم قالوا حده ثمانون واحتجوا بأنه الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للحد وللهذا قال في الرواية الاولى نحو أربعين ووجه الشافعي وموافقه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بالحد أربعين كما صرح به في الرواية الثانية وأما زيادة عرفه في تعزيرات والتعزير التي رأى الامام ان شاء فعله وان شاء تركه بحسب المصلحة في فعله وتركه

اليونانية أمينة قراءته بالرفع فيها وفي بعض الاصول وكثير من النسخ أمينة قراءته بجرهما على ما لا يخفى (الأماني) بالبقرة أي (بقرؤن ولا يكتبون) وهذا أورده المؤلف رحمه الله استشهادا على أن معنى في قوله تعالى في هذه السورة اذا أتى به معنى قرأ وهو خلاف ما فسره به صاحب الانوار حيث قال اذا أتى اذا زور في نفسه ما بهواه ألقى الشيطان في أمينته في تشبه ما يوجب اشتغاله بالدنيا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقي الشيطان فيطهره الله ويذهب به بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم الله آياته ثم يثبت آياته الداعية الى الاستغراق في أمر الآخرة قيل انه حدث نفسه يعني النبي صلى الله عليه وسلم بزوال المسكنة فترت انتهى والخامل له على هذا التفسير كغيره ما في ظاهر هذه القصة من البشاعة وقد رواها ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طريق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ أقرأ بتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرائق العلاء وان شفاعتهم لترجي فقال المشركون ماذا كراهم ان يخبر قبل اليوم فسجد وسجدوا فترت هذه الآية ورواها البرازيل وابن مردويه من طريق أمية بن خالد عن شعبة فقال في اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما أحسب ثم ساق الحديث وقال البرازيل يروي اتصالا لا يهذبا الاسناد تفرد بوجه أمية بن خالد وهو نسخة مشهورة قال واقفي يروي هذا من طريق الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه ورواها أيضا ابن اسحق في سيرته وموسى بن عقبة في مغازيه وأبو معشر في آخرين وكلاهما مرسل وقد ظن فيهما غير واحد من الأئمة حتى قال ابن اسحق وقد سئل عنها من وضع الزنادقة وقال البيهقي غير ثابتة نقلها ورواها مطعونون وأطنب القاضي عياض في الشفا في نوهاين أصلها شفي وكفي اذ سده هذا الباب هو الصواب وأرجح للشواب وان كانت كثيرة النورق تدل على ان لها أصلا لا سيما وقد رواها الطبري من طريقين مرسلين رجالهم سماعا على شرط الصحيح أولها حاطر بن يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قد كرمه وثانيها طبري المعتمر بن سليمان وجاد بن سامة قرفه ما عن داود بن أبي هند عن أبي العالبيه وكذا طريق سعيد بن جبير السابقة وحينئذ فوردها لا يتشبه على القواعد الحديثة بل ينبغي أن يحجج بهذه الثلاثة من يحجج بالمرسل ومن لا يحجج به لا اعتداد بعضها ببعض كما فرده شيخ الصنعة وامامها الحافظ أبو الفضل بن حجر واذ اسلمنا ان لها أصلا وجب تأويلها وأحسن ما قبل في ذلك ان الشيطان لطفى بتلك الكلمات أثناء قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السكات مما كان يغمته فسمعها القريب منه فظن ان قوله وأشاعها وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات على ما ذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام كان يتنى انزال الوحى عليه بسرعة دون تأخير فنسخ الله ذلك بان عرفه ان انزال ذلك بحسب المدح في الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم عند نزول الوحى في قلوبه اذا كان مجتمعا فلقي الشيطان في جلته ما لم يرد فيه فين تعالى انه ينسخ ذلك بالباطل ويحكم ما أراد بأدلتها وآياته وقيل اذا أتى أى اذا أراد فعلا مقربا الى الله ألقى الشيطان في فكره ما يخالفه فرجع الى الله في ذلك وهو كقوله واما يزغلك من الشيطان نزع فاستعد بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على معنى القلب لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخطر بباله عليه السلام منته لالكفار وذلك ليطهره قوله تعالى ليجمع ما يلقي الشيطان فتنه للدين في قلوبهم مرض وأجيب بأنه لا يعده ان اذا قوى النبي بشغل الخاطار فيحصل السهو في الافعال الظاهرة بسببه فيصير ذلك فتنه لهم (وقال مجاهد) مما وصله الطبري

أراد عرفه فعله ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا على فتركه وهكذا يقول الشافعي رضي الله عنه ان الزيادة التي رأى

عنه ولم يتركها على رضي الله عنه
بعد فعل عمر ولهذا قال على رضي
الله عنه وكل سنة معناه الاقتصار
على الاربعين وبلغ الثمانين فهذا
الذي قاله الشافعي رضي الله عنه
هو الظاهر الذي تقتضيه هذه
الاحاديث ولا يشك شي منها ثم
هذا الذي ذكرناه هو حد الحرف فما
العبد فعلى النصف من الحر كما في
الزنا والقتل والله أعلم وأجمع
الامة على ان الشارب يحد سواء
سكر أم لا واختلف العلماء فيمن
شرب النبيذ وهو ماسوي عسير
العنب من الالبنة المسكرة فقال
الشافعي ومالك وأحمد رحمهم الله
تعالى وجاهير العلماء من الشاف
واختلف هو حرام يحد فيه بخلد
شارب الخمر الذي هو عسير العنب
سواء كان يعتقد باحتمه أو تخريمه
وقال أبو حنيفة والكوفيون
رحمهم الله تعالى لا يحد ولا يحد
شاربه وقال أبو ثور هو حرام يحد
بشربه من يعتقد تخريمه دون من
يعتقد باحتمه والله أعلم قوله بخلده
يجريدين نحو أربعين) اختلفوا
في معناه فأصحابنا يقولون معناه ان
الجردين كاتما مفردتين جلد بكل
واحدة منهما عددا حتى كمل من
الجميع أربعون وقال آخرون بمن
يقول جلد الخمر ثمانون معناه انه
جمعهما وجلدهما أربعين جلد
فيكون المبلغ ثمانين وتأويل أصحابنا
أظهر لان الرواية الاخرى مبينة
لهذه وأيضا حديث على رضي الله
عنه مبين لها (قوله فضر به
بجسرين) وفي رواية بالجسد
والعمال أجمع العلماء على حصول

من طريق ابن أبي نجيب عنه (مسيد) في قوله ويرمعه طه وقصر مشيد أي (بالقصة) بفتح القاف
والصاد المهملة المشددة ولا يذرحض بكسر الحيم وتشديد الصاد المهملة والرفع أي هي جسر
وهذه ثابتة لا يذرو المشيد بكسر المعجمة الخض وهو الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان
والمعنى كم من قرية أهلكتنا ولم يرعطنا عن سقاتها وقصره شيدأ خلبناه عن ساكنه وبعنا
ذلك عبرة لمن اعتبر وقيل ان البئر المعطلة والقصر المشيد البنيان ولكل أهل فكفروا فأهلكهم الله
وبقيا خالين وذكر الاخباريون ان القصر من بناء شدادين عاصره مغللا لا يستطيع أحد
أن يقرب منه على أميال مما يسمع فيه من أصوات الجن المنكورة (وقال غيره) أي غير مجاهد في قوله
تعالى يكادون (وسطون) أي (بقرطون) بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء المهملة من باب
نصر بنصر مستق (من السطوة) وهي القهر والغلبة وقيل اظهار ما يبول للاخافة (ويقال) هو
قول الفراء والزجاج (وسطون) أي (وسطون) بكسر الطاء وضمها والاول لا يذرو والمعنى أنهم
يهمون بالبطن والوثوب تعظيما لانكار ما خوطبوا به أي يكادون يبطشون بالذين يتكلمون عليهم
آياتنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من شدة الغيظ وبسطون ضمن معنى يبطشون فتعدي
تعديته والافهوت تعديته على يقال سطا عليه (وهو والى الطيب من القول) قال ابن عباس فيما
أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة أي (ألهوا) ولا يذرو وهذا الى الطيب من القول أي
ألهوا القرآن وفي رواية له أيضا الى القرآن ورأوا من المنذر من طريق سفينان عن اسمعيل بن أبي
خالد وقال ابن عباس الطيب من القول شهادة أن لا اله الا الله ويؤيده قوله مثل كلمة طيبة وقوله
اليه يصعد الكلام الطيب وعنه في رواية عطاء هو قول أهل الجنة الحمد لله الذي صدقنا وعده
(وهو والى صراط الجهد) هو (الاسلام) ولا يذرو الوقت الاسلام بالجزي إلى الاسلام
والجهد هو الله المحمود في أفعاله وهذا ثابت لا يذرو عن الجوى ساقط لغيره • (وقال ابن عباس)
فيما وصلاه ابن المنذر بمعناه (بسبب) في قوله فلم يدب بسبب أي (بجهد الى سقف البيت) واختلف ابن
المنذر فلم يدب بسبب الى السماء يتنه فليختمنق به والمعنى من كان يظن أن ابن نصر الله نبيه صلى الله
عليه وسلم في الدنيا باعلا كلمته واظهار دينه وفي الآخرة باعلا درجته والانتقام من عدوه فليشد
جلد في سقف بيته فليختمنق به حتى يموت ان كان ذلك فأنظفه فان الله ناصر له لاحالة قال الله تعالى
اننا لننصر رسلنا الآية وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فلم يدب بسبب الى السماء أي ليتوصل الى
بلوغ السماء فان النصر انما يأتي محمد صلى الله عليه وسلم من السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه
وقول ابن عباس أظهر في المعنى وأبلغ في التحكم فعلى هذا القول الثاني فيه استهارة تشبيلية
والامر للتجيز وعلى الاول كتابة عن شدة الغيظ والامر للاهانة • (تذهل) في قوله يوم تزونها
تذهل كل مرضعة عما أرضعت أي (تسغل) يضم أوله وفتح ثالثة لهول ما ترى عن أحب الناس
اليها ويوم نصب تذهل والضمير للزلة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيامة أو عند طلوع الشمس
من مغربها كما قاله علقمة والشعبي أو الضمير للساعة وعبر بمرضعة دون مرضع لان المرضعة
التي هي في حال الارضاع ملقمة ثديها الصبي والمرضع التي من شأنها أن ترضع وان لم تبشر
الارضاع في حال وصفه بانه فقيل مرضعة ليدل على أن ذلك الهول اذا فوجئت به هذه وقد ألفت
الرضيع ثديها رزعتها من فيه لما يلحقها من الالفة هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وترى
أناس سكارى) يضم السين وسقط باب وتاليه لغير أي ذر • وبه قال (حدثنا عمر بن حفص)
قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث بن طلق الكوفي قال (حدثنا الاعشى) سليمان بن مهران قال
(حدثنا ابو صالح) ذكوان السهمان (عن ابى سعيد الخدرى) رضي الله عنه أنه (قال قال النبي

صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول ليبيك يا ربنا وسعديك فينادي
بفتح الدال (يصوت ان الله باهر لان يخرج من ذربتك بعضا الى النار) بفتح الموحدة وسكون
العين المهذلة أى معوثا أى نصيبا والبعث الجيش والجمع البعوث أى أخرج من ذربتك الناس
الذين هم أهل النار وابعثهم اليها (قال يارب وابعث النار) أى وماه قد ارجع عوث النار (قال من
على الفراء) بضم الهجزة أى أظنه (قال تسعمائة وتسعة وتسعين) وفي حديث أبي هريرة عند
المؤلف في باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول أخرج من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل
على أن نصيب أهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب على أنه واحد والحكم للزائد أو يحمل
حديث الباب على جميع ذرية آدم فيكون من كل ألف واحد وحديث أبي هريرة على من عدا
بأجوج وما جوج فيكون من كل ألف عشرة (فحينئذ تضع الحامل حملها) أى جنبتها (ويشيب
الوليد) من شدة هول ذلك وهو هذا على سبيل القرض أو التمثيل واحده أن الهجوم تصرف القوي
وتسرع بالشيب أو يحمل على الحقيقة لان كل أحد يبعث على مامات عليه فتبعث الحامل
سائلا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فإذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لآدم عليه الصلاة
والسلام وهو ما قيل له وقع بهم من الوجع ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل وتذهل
المرضعة قاله الحافظ أبو الفضل بن حجر وسببه اليه القفال (وترى الناس سكارى) أى كأنهم
سكارى من شدة الامر الذى أصابهم قد دهشت عقولهم ونمات أذهانهم فن رأهم حسب أنهم
سكارى (وما هم بسكارى) على الحقيقة (ولكن عذاب الله شديد) لتعليل لاثبات السكر المجازى
لماتى عنهم السكر الحقيقى (فشق ذلك على الناس) الحاضرين (حتى تغيرت وجوههم) من
الخوف (فقال النبي صلى الله عليه وسلم من بأجوج وما جوج) ومن كل على الشر لمثلهم
(تسعمائة وتسعة وتسعين) نصب تسع على التمييز ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (ور) الخرج
(منكم) أيها المسلون ومن كان مثلكم (واحدتم أتم في الناس) في الحشر (كالشعرة السوداء)
بفتح العين وبسكونها فقط في البيوتية (في جنب النور الايض أو كالشعرة البيضاء في جنب
النور الاسود) أو للتوزيع أو مثل الراوى قال السفاقي أطلق الشعرة وليس المراد حقيقة
الواحدة لانه لا يكون نور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه (والى) بالواو وسقطت لابي ذر
(أرجوان تكوفا) يريد أتمه المؤمنين به (ربع أهل الجنة فكبيرنا) أى قلنا الله أكبر سرورا
بهذه البشارة (تم قال) عليه السلام (ثلث أهل الجنة فكبيرنا) سرورا (تم قال) عليه السلام
(شطر أهل الجنة) نصفها أو ثلث وشطر نصيب خبر تكون (فكبيرنا) سرورا واستغظا ما في الثلاثة
بهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى فهذا الاستغظام بعد الاستغظام الاول إشارة الى فوزهم
بالجنة وعند عبد الله ابن الامام أحمد في زيادته والظرف انى من حديث أبي هريرة زيادة أتم ثلثنا
أهل الجنة وفي الترمذى وصححه من حديث يزيدة رفعه أهل الجنة عشرون ومائة نصف آدمي منها
ثمانون والظاهر أنه صلوات الله وسلامه عليه لما راجع من رحمة الله أن تكون أتمه نصف أهل الجنة
عظامه ما رجاه وزاده (وقال أبو اسامة) حماد بن أسامة مما وصله في أحاديث الانبياء وسقطت واو
وقال لغيا بى ذر (عن الاعشى) سليمان عن أبي صالح عن أبي سعيد (ترى الناس سكارى) وسقط
هذا اللى ذر (وما هم بسكارى) على وزن كسالى (قال) ولا يذرو قال (من كل ألف تسعمائة وتسعة
وتسعين) فوافق حصص بن غياث في روايته عن الاعشى (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد فيما
رسله المؤلف في الرقاق (وعيسى بن يونس) مما وصله اصحق بن راهويه في مسنده عنه (وابو
عقوبة) محمد بن حازم بالخلا والرأى المجمعين مما وصله مسلم (سكرى وما هم بسكرى) بفتح السين

فأحش مرود على قائله سبحانه
لنصرح هذه الاحاديث الصحيحة
قال أصحابنا ولذا ضرب بالسوط
يكون سوطا معتدلا فى الحجم بين
الضرب والعصا فان ضربه بجزء
قلتك كن خفيفة بين الياسنة
والرطبة ويضر به ضرب يابن ضرب بين
فلا يرفع يده فوق رأسه ولا يكتفى
بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا
(قوله فلما كان عمر رضى الله عنه
استشار الناس فقال عبد الرحمن بن
عوف أخف الحدود) هكذا هو فى
مسلم وغيره ان عبد الرحمن بن عوف
هو الذى أشار بهذا فى الموطأ وغيره
انه على بن أبى طالب رضى الله عنه
وكلاهما صحيح وأشار اجماعا وعل
عبد الرحمن بدأ بهذا القول فوافق
على وغيره فنسب ذلك فى رواية الى
عبد الرحمن رضى الله عنه لبقية
ونسب فى رواية الى على رضى الله
عنه لفضيلته وكثرة علمه ورجائه
على عبد الرحمن رضى الله عنه
(قوله فلما كان عمر وذا الناس من
الريف القرى) الريف المواضع
التي فيها المياه أو هي قرية منها
ومعنا ما كان زمن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه وفتحت الشام
والعسراق وسكن الناس فى الريف
ومواضع الخصب وسعة العيش
وكثرة الاعناب والثمار أكثر وان
شرب الخمر فزاد عمر فى حد الخمر
تعليفا عليهم ورجع المهم عنها
(قوله عن عبد الله الدناج) هو
بالدال المهذلة والنون والهمزة
ويقال له أيضا الدناج بضم الدال
والدانا بالهاء ومعناه ما الفارسية
العالم (قوله حديثنا حنين بن المنذر)
هو بالضاد المعجمة وقد سبق انه ليس

في الصحابين حزين بالمحبة شعبة
 رآه يقياً فقال عثمان رضي الله عنه
 انه لم يتقيا حتى شربها ثم جلده
 هذا دليل لما لك وموافقته في ان
 من تقياً النجر يحد حد الشارب
 ومذهبنا انه لا يحد بحد ذلك
 لاحتمال انه شربها جاهلاً كونها
 خرا أو مكرها عليها وغير ذلك من
 الاعذار المسقطه للحدود ودليل
 مالك هنا قوي لان الحسابات اتفقوا
 على جلد الوليد بن عقبة المذكور
 في هذا الحديث وقد يجب
 أصحابنا عن هذا بان عثمان رضي
 الله عنه علم شرب الوليد فقط
 به ولم يعلمه كان مذهبه جواز قضاء
 القاضي يعلم في الحدود وهذا
 تأويل ضعيف وظاهر كلام عثمان
 يرد على هذا التأويل والله أعلم
 (قوله ان عثمان رضي الله عنه قال
 يا علي قسم فاجلده فقال علي قسم
 يا حسن فاجلده فقال حسن ول
 حارها من بولي فارهافكا انه وجد
 عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم
 فاجلده جلده وعلى بعد حتى بلغ
 أربعين فقال امسك) معنى هذا
 الحديث انه لما ثبت الحد على الوليد
 ابن عقبة قال عثمان رضي الله عنه
 وهو الامام لعلي على سبيل
 التكرمة له وتوفى بعض الامراء
 في استيفاء الحد قم فاجلده أي أقم
 عليه الحد بان تأمر من ترى بذلك
 فقبل على رضي الله عنه ذلك وقال
 لعسن قم فاجلده فاستمع الحسن
 فقال لابن جعفر فقبل بجلده وكان

وسكون الكاف فيهما من غير ألف وبذلك قرأ أجزاء والكسافي على وزن صفة الموت نبات
 واختلف هل هي صيغة جمع على فعلى كرضى وقتل أو صيغة مفردة استغنى عنها في وصف الجماعة
 خلاف مشهوره والحديث ذكره في أحاديث الانبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج (باب
 بالتنوين في قوله تعالى (ومن الناس من بعد الله على حرف) أي (سكن) قاله مجاهد فيلزم انه ابن أبي
 حاتم وهو قول أكثر المفسرين وأصله من حرف الشيء وهو طرفه وقيل على الحرف أو على طرف
 الدين لاني وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فان أحسن بظفره قزوا لافرو وهو المراد بقوله (قال
 أصحابه خبرا طمان به وان أصحابه ثمنه انقلب على وجهه) أي ارتد فرجع الى وجهه الذي كان على
 من الكفر حال كونه (خسر الدنيا والاخرة) بذهاب عصمته وحبوط عمله بالارتداد (الى قوله ذلك
 هو الضلال البعيد) عن الحق والرشد وسقط لغرب أي ذرقوله شك وسقط لاني ذرقوله فان أصحابه
 (أترفاهم) في قوله في سورة المؤمنين وأترفاهم في الحياة الدنيا أي (وسعناهم) قاله أبو عبيدة
 وانظمه في مجازة وسعنا عليهم • وبه قال (حدثني) بالافراد لاني ذرحدثنا (ابراهيم بن المنذر)
 الكرماني قال (حدثنا يحيى بن أبي بكير) قيس الكوفي قاضي كرمان قال (حدثنا اميرائيل
 ابن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن
 عاصم الاسدي (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال) في قوله تعالى (ومن
 الناس من بعد الله على حرف قال كل الرجل يقدم المدينة) يثرب (فان ولدت امرأته غلاما
 وتنجت خيله) بضم النون قال الجوهري على ما ليسم فاعله تنج ناسبا وقد تجها أهلها تنج
 وانجبت الفرس اذا حان نتاجها وقال في الاساس تنجت الناقة فهي منتوجه وانجبت فهي مشقة
 اذا وضعت وقد تنجت اذا حلت اه وهي مثل نفست المرأة فهي منفوسة اذا ولدت وزاد العوز
 عن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم وروح جسمه (قال هذا دين صالح) وفي رواية الحسن
 البصري فيما أخرجه ابن المنذر قال نعم الدين هذا وفي رواية جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبيرة
 عند ابن أبي حاتم قالوا ان ديننا هذا صالح فكوا به (وان لم تلدا امرأته ولم تنج خيله) بضم التاء
 الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة مبنيا للم اسم فاعله (قال هذا دين سوء) بفتح السين المهملة
 والجر على الاضافة وفي رواية العوفي وان أصحابه وجع المدينة وولدت امرأته مبيارة وتأخرت عنه
 الصدقة أتاه الشيطان فقال له والله ما أصبت على دينك هذا الا نمر ا وذلك الفتنة وقال عبد الرحمن
 ابن زيد بن أسلم هو المنافق ان صلحت له دنياه أقام على العبادة وان فسدت عليه دنياه انقلب على
 يسم على العبادة واستك كل على هذا قوله انقلب لان المنافق في الحقيقة لم يسلم حتى يتقلب
 وأجيب بأنه أظهر بلسانه خلاف ما كان أظهره فصار يذم الدين عند الله وكان من قبل يمدح
 وذلك انقلب على الحقيقة • وهذا الحديث من افراده • هذا (باب) بالتنوين وسقط لغرب أي ذر
 (قوله) تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) أي في دين ربهم والخصم في الاصل خصم
 فيوجد ويذكر غالبا كقوله نيا الخصم اذ تسوروا الخراب ويجوز أن يثنى ويجمع ويؤنث كقوله
 الآية ولما كان كل خصم فر يقا يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان طائفتان من
 المؤمنين اختلفتا فاجمع مرعاة للمعنى وقال في الكشاف الخصم صفة توصف بها الفوج أو
 الفريق فكأنه قيل هذان فوجان أو فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ واختصموا للمعنى
 قال في الدرر ان معنى بقوله ان الخصم صفة بطريق الاستعمال الجازي فسلم لان المصدر يكثر الوصف
 به وان أراد انه صفة حقيقة فخطوه ظاهرا وتصريحهم بأن رجل خصم مثل رجل عدل • وبه قال
 (حدثنا يحيى بن منهل) الانطاقي السلمي مولاهم البصري قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح

قارها) الخار الشديد المكروه
والقار البارد الهنيء الطيب وهذا
مثل من أمثال العرب قال
الاصمعي وغيره معناه ولشدتها
وأوساخها من نولى هنيئها ولذاتها
والضميم عائد الى الخلافة والولاية
أى كما كان عثمان وأقاربه يتولون
هنيء الخلافة ويختصمون به يتولون
تكدها وقادورتها ومعناه ليتول
هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض
خاصة أقاربه الا الذين والله أعلم
(قوله فقال امسك ثم قال وكل سنة)
هذا دليل على ان عليا رضى الله عنه
كان معظما لا يارعه وان حكمه
وقوله سنة وأمره حق وكذلك أبو
بكر رضى الله عنه خلاف
ما تكذبه الشيعة عليه واعلم انه
وقع هنا في مسلم ما ظهره ان عليا
جلد الوليد بن عتبة أربعين ووقع
في صحيح البخارى من رواية عبيد
الله بن عدى بن الخياط ان عليا
جلده ثمانين وهى قضية واحدة
قال القاضى عياض المعروف من
مذهب على رضى الله عنه الجلد في
الخرعائين ومنه قوله في قتل الخمر
وكثيرهما ثمانون جلده وروى عنه
انه جلد المعروف بالنجاشي ثمانين
قال والمشهور ان عليا رضى الله
عنه هو الذى أشار على عمر باقامة
الحد ثمانين كما سبق عن رواية الموطأ
وغیره قال وهذا كله يرجع رواية
من روى انه جلد الوليد ثمانين قال
ويجمع بينه وبين ما ذكره مسلم من
رواية الاربعين بما روى انه جلده
بسوطه لرأسه فضر به رأسه
أربعين فيمكنون جلد ثمانين قال
ويحتمل أن يكون قوله وهذا أحب
للعائد الى الثمانين التي فعلها عمر رضى الله عنه فهذا كلام القاضى وقد قدمنا ما يخالف بعض ما قاله وذكرنا تأويله والله أعلم

الذين المعجزة مصغر ابن بشر مصغرا أيضا قال (أخبرنا أبو هاشم) يحيى بن دينار الرامى انضم الراء
وتشديد الميم الواسطى (عن أبي مجلز) بكس الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعد هازى لاحق بن
جيد السدوسي (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة البصرى (عن أبي ذر)
جذب بن جنادة (رضي الله عنه) انه كان يقسم فيها) ولاى ذر عن الجوى والمسئلة قسم ما يفتح
السين بدل قوله فيها وهو الصواب ورواية الكشميهنى فيها تضعيف كما لا يخفى اذ المراد القسم الذى
هو الخلف (ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا فى ربهم نزلت فى حجة) بن عبد المطلب (و) فى
(صاحبيه) على بن أبي طالب وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب وهو أول الثلاثة الفرقي المزمعون
(و) فى (عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس (و) فى (صاحبيه) أخيه شيبه والوليد بن عتبة المذكور وهم
الفرقي الآخر (يوم برزوا فى يوم) وقعة (بدر) والستة كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم
من بنى عبد مناف اثنان من بنى هاشم والثالث وهو عبيدة من بنى عبد المطلب وباقيهم مشركون
وهم من بنى عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور أن حزة لعتبة وعبيدة أشيبه
وعليا الوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليه أشيبه والسند بذلك أصح مما قبله الا أن ذلك أنسب
وقتل كل واحد من المسلمين من برزله من الكفار الا عبيدة فإنه اختلف مع من بارزه بضر بدين
فوقعت الضربة فى ركة عبيدة ومال حزة وعلى اليه فأعاناه على قتله واستشهد عبيدة من ثلاث
الضربة بالصفره عند رجوعهم (رواه) أى حديث الباب هذا باسناده ومثته (سفيان) الثورى
فيما وصله المؤلف فى المغازى (عن أبي هاشم) شيخ هشيم المذكور هنا عن أبي مجلز عن قيس بن عباد
عن أبي ذر بل فقط نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم فى سنة من قريش على وحزة وعبيدة بن
الحرث وشيبه بن ربيعة وأخيه عتبة والوليد بن عتبة (وقال عثمان) هو ابن أبي شيبه (عن جرير) هو
ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي هاشم) هو ابن دينار الرامى (عن أبي مجلز) هو
لاحق السدوسي (قوله) أى هو من قوله موقوفا عليه وقد وصله أبو هاشم فى رواية الثورى وهشيم
الى أبي ذر كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثورى أحفظ من منصور
فقدم روايته وهو به قال (حدثنا سجاج بن منهل) بكسر الميم قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال
سمعنا أبا) سليمان بن طرخان باننا المعجزة التيمى (قال حدثنا أبو مجلز) لاحق السدوسي (عن
قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن على بن أبي طالب رضى الله عنه) وسقط لابي ذر
ان أبي طالب انه (قال أنا أول من يجئ) بالجيم أى يجلس على ركبته (بين يدي الرحمن للخصومة
يوم القيامة قال قيس) هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه (وفهم) أى فى حجة وصاحبيه وعتبة
وصاحبيه (نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر على وحزة) بن
عبد المطلب (وعبيدة) بن الحرث بن عبد المطلب والثلاثة مسلمون (وشيبه بن ربيعة) بن عبد شمس
(و) أخوه (عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة) المذكور ومقتضى رواية سليمان بن طرخان هذه
الاقتصار على قوله أنا أول من يجئ بين يدي الرحمن للخصومة فقط كما أن مقتضى رواية أبي هاشم
السابقة قريبا للاقتصار على سبب النزول فليس فى رواية قيس بن عباد عن أبي ذر وعلى اختلاف
عليه لكن أخرج النسائى من طريق يوسف بن يعقوب عن سليمان التيمى بهذا الاسناد الى على
قال فبنا نزلت هذه الآية وفى مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان وزادا بو نعم فى مستخرجهم ما فى
رواية معتمر بن سليمان وهو قوله أنا أول من يجئ وكذا أخرجه الحماكم من طريق أبي جعفر
الرازى ورواه عبد بن حميد عن يزيد بن هرون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التيمى
كرواية معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن أبي ذر وعن على معا بدليل اختلاف

قال ما كنت أقدم على أحد حدا فموت فيه فاجدمته في نفسي الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه

سابقه ما قاله في الفتح وقد روي أن الآية نزلت في أهل الكتاب والمسلمين قال أهل الكتاب نحن أحق بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمنا بعهده وآمنّا بنبيكم وما أنزل الله من كتاب فأنزل الله الاسلام على من ناوله وأزل هذا خصمان قاله قتادة بنحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقني الله لعقوبته وقالت الجنة خلقني الله لرحمته ففصل الله على محمد خيرهما وخصوص السب لا يمنع العموم في نظير ذلك السب وقول عطاء ومجاهدان المراد الكافرون والمؤمنون يشمل الاقوال كلها وينظم فيه قصة بدر وغيرها


(سورة المؤمنين)


(قوله عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي رضي الله عنه قال ما كنت أقدم على أحد حدا فموت فيه فاجدمته في نفسي الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه) أما أبو حصين هذا فهو بجاه مفتوحة وصاد مكسورة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وأما عمير بن سعيد فهكذا هو في جميع نسخ مسلم غير ابن سعيد بالياء في غير وفي سعيد وهكذا هو في صحيح البخاري وجميع كتب الحديث والاسماء ولا خلاف فيه ووقع في الجمع بين الصحابين عمير بن سعيد بخذف الياء من سعيد وهو غلط وتخصيف امامان الجدي وامان من بعض الناقلين عنده ووقع في الموهذب من كتب أصحابنا في المذهب في باب التعزير عمر بن سعيد بخذف الياء من الاثنين وهو غلط فأحس والصواب اثبات الياء فيهما كما سبق وأما قوله ان مات وديته فهو تخفيف الدال أي غرمت ديته وقال بعض العلماء وجه الكلام ان يقال فانه ان مات وديته بالفناء لا باللام وهكذا هو في رواية البخاري بالفناء وقوله لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه معناه لم يتدر فيه حدا مضبوطا و قد أجمع العلماء على ان من وجب عليه الحد فجده الامام أو جلاد الحد الشرعي فمات فلا يدفعه ولا كفارة لاعلى الامام ولا على جلاده

بالياء في نسخة سورة المؤمنون بالواو مكية مائة وتسع عشرة آية في البصري وثمان عشرة في الكوفي (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسلة لغير أبي ذر (قال ابن عيينة) سفيان بن عاصم في تفسيره من رواه سعيد بن عبد الرحمن الخزاز عن أبيه في قوله تعالى واتخذ خلقنا فوقكم (سبع طرائق) أي (سبع سموات) سميت طرائق لتطارقها وهو أن بعضها فوق بعض يقال طارق النعل اذا طبق نعل على نعل وطارق بين الثوبين اذا بس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والقراء اولان طارقت الملائكة في العروج والهبوط قاله علي بن عيسى وقيل لانها طرق الكواكب في سيرها والوجه في انعامه علينا بذلك انه جعلها موضعا لارزاقنا بالزال الماء منها وجعلها مقر للملائكة ولائها موضع التواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحي (لها سابقون) في قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون أي (سبقت لهم السعادة) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة وشبه لها يرجع الى الخيرات لتقدمها في الشظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقت له واليه بمعنى ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها وقيل اللام للتعليل أي سابقون الناس لاجلها وسقط هذا الابد في قوله (فلا يجرهم وحده) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (خائنين) أن لا يقبل منهم ما آتوا من الصدقات وهذا ثابت لابي ذر عن السنن (قال) ولا يذوق (ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة (هيها هيها) بالفتح من غير تنوين لغة الخزاز بين بنى لوقوعه أي (بعيد بعيد) قال في المصابيح المعروف عند النخاعة انها اسم فعل أي هي بها الفعل الذي هو بعد وهذا تخفيف لكونه اسما مع ان مدلوله وقوع اليه في الزمن الماضي والمعنى ان دلالة على معنى بعد ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضي وهو بعد كوضع سائر الالمام المدلولات لها وفسره الزجاج في ظاهر عبارته بالمصدر فقال بعد لما توعدون أو بعد لما توعدون فقطاهره الله مصدر بديل عطف الفعل عليه ويمكن أن يكون فسر المعنى فقط وجهه والقراء على فتح التاء من غير تنوين فيها وهي لغة الخزاز بين وانما شبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين وكرر التوكيد وليست المسئلة من التنازع قال جرير

فهيات هيها العتيق وأهله • وهيها تهل بالعتيق فواصله

(فاسأل العادين) أي (الملائكة) يعني الذين يحفظون أعمال بني آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون أيام الدين وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فانا نبيناه (لنا كبون) ولا يذوق قال ابن عباس لنا كبون (لعادلون) عن الصراط السوي (كحلون) أي (عابسون) وفي حديثنا في سعيد الخدري من فواعاشوه النار فقلص شفته العليار استخرج السنن رواه الحاكم (وقال غيره) أي غير ابن عباس وثبت وقال غيره لابي ذر وسقط لغيره (من





عمر وعنه عن ابن اشعيب قال بينا نحن عند سليمان بن يسار اذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدثه فأقبل علينا سليمان فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدوده

ولا في بيت المال أيضا وأما من مات من التعزير فبذمه بنار جوب ضمانه بالدية والكفارة وفي محل ضمانه قولان للسفاحي أحدهما يجب ديةه على عاقلة الامام والكفارة في مال الامام والثاني تجب الدية في بيت المال وفي الكفارة على هذا وجهان لا يحبان أحدهما في بيت المال أيضا والثاني في مال الامام هذا مذهبنا وقال جاهر العلماء لاضمان فيه لاعلى الامام ولا على عاقلة ولا في بيت المال والله أعلم (باب قدر أسواط التعزير)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله عز وجل) ضبطوا يجلد بوجهين أحدهما بفتح الياء وكسر اللام والثاني بضم الياء وفتح اللام وكلاهما صحيح واختلف العلماء في التعزير هل يقتصر فيه على عشرة أسواط فنادوا ولا تجوز الزيادة أم تجوز الزيادة فقال الامام أحمد بن حنبل وأشباه المالكي وبعض أصحابنا لا تجوز الزيادة على عشرة أسواط وذهب الجمهور من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى جواز الزيادة ثم اختلف

قوله ما خوذ وهو ما يقع الخ هكذا

سلالة الولد والنطفة السلالة) لأنه استدل من أبيه وهو مثل البرادة والنماء لتساوق من الشيء بالبرد والنصف وقال الكرماني ليس الولد تفسيرا للسلالة بل مبتدأ خبره السلالة وهي فعالة وهو بناء يدل على التثنية كالكلامه (واجته) في قوله أم يقولون به جنة (والجنون واحد) في المعنى وقيل كانوا يعلمون بالضرورة انه أرجحهم سمعوا ولا أتقهم نظر افانجون كيف يمكنه أن يأتي بمثل ما أوتي به من الدلائل القاطعة والشرائع الكاملة الجامعة (والغناء) في قوله فجعلناهم غناء هو (الزبد وما ارتفع عن الماء وما لا يتفزع به) وهو من غنا الوادي يغثو غنوا بالواو أو ما غنت نفسه تغني غنيا بأي حبت فهو وقريب من معناه ولكنه من مادة الباء (بجأرون) أي (يرفعون أصواتهم) بالاستغاثة والنجيح (كاتبجار البقرة) لشدة ما نالهم (على أعقابكم) يقال (رجع على عقبه) أي أدر بعني انهم مدبرون عن سماع الآيات (سامرا) نصب على الحال من فاعل تنكصون أو ممن الضمير في مستنكر بن مأخوذ (من السمير) وهو سمير الليل ١ مأخوذ وهو ما يقع على الشجر من ضوء القمر فيجلبون اليه يتحدنون مستأنسين به قال

كأن لم يكن بين الخجون الى الصفا • آيس ولم يسه رمكة سامر

وقال الراغب السامر الليل المظلم (والجميع السمير) بوزن البحار (والسامر ههنا في موضع الجمع) وهو الالفح تقول قوم سامر ونظيره فخر حكيم طفلا (تسحرون) أي فكيف (تعمدون من السحر) حتى يخيل لكم الحق باطلا مع ظهور الامر ونظاير الادلة وثبت من قوله تجأرون الى هنا في رواية النسفي وسقط غير ما كتبه عليه في الفتح

(سورة النور)

مدينة وهي ثنتان أو أربع وستون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسمة لابي ذر وفي بعض النسخ نبوتها مقدمة على السورة (من خلاله) في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله أي فترى المطر يخرج (من بين أضفاف السحاب) وخلال مفرد كجباب أو جمع كجبال جمع جبل (سنا رقه وهو الضياء) يقال سنا بسنو سنا أي أضأ بضئ قال امرؤ القيس

بضئ سناء أو مصابح رهاب • والسنا بالمد الرفع والمعنى هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة ضوئه والبرق الذي صفته كذلك لا يدوان يكون نارا عظيمة خالصة والنار ضد الماء والبرد فظهوره يقتضي ظهور الضد من الضد وذلك لا يمكن الا بقدرته قادر حكيم وسقط لغير أبي ذر قوله وهو من قوله وهو الضياء (مدعنين) في قوله تعالى وان يكن لهم الحق بأبوا اليه مدعنين (يقال للمستخذي) بالتمام والذال المجتمين اسم فاعل من استخذي أي خضع (مدعنين) بالذال المجتمة أي متقادي ريدان كان لهم الحكم لا عليهم بأبوا اليه متقادين لعلمهم بأنه يحكمهم اهم (أشتاوشى) بتشديد التاء (وشنات) بتخفيفها (وشت) بتشديد هاء (واحد) في المعنى ومراده ما في قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا وجميعا حال من فاعل تأكلوا أو أشتاتا عطف عليه والأكثرون على أن الآية تزالت في بني ابي بن عمرو حتى من كأنه كانوا يتعرجون أن يأكل الرجل وحده فيمكت يومه حتى يجذضه فباكل معه فان لم يجد من يواكله لم يأكل شيئا وربما عقد الرجل والطعام بين يديه من الصباح الى الراح فزالت هذه الآية فخص لهم أن يأكلوا كيف شاؤا جميعا تمعين أو أشتاتا متفرقين (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى (سورة أرتناها) أي (بيناها) قال الزركشي تبعا للقاضي عياض كذا في النسخ والصواب أرتناها وفرضناها بيناها فبينناها تفسير فرضناها لا تفسير أرتناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال في فرضناها أرتناها فارتاض محتلمة فإنه يدل على أنه تقدم له تفسير

هو لاه فقال مالك وأصحابه وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور (٢٥٠) والطحاوي لأضبط أعدد الضربات بل ذلك إلى رأي الإمام وله أن يزيد
قدر الحدود قالوا الآن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ضرب من نقش على
خاتمه مائة وضرب صبيها أكثر من
الحد وقال أبو حنيفة رضي الله عنه
لا يبلغ به أربعين وقال ابن أبي ليلى
خمس وسبعين وعشروا بن عن
مالك وأبي يوسف وعن عمر لا يجاوز
بثمانين وعن ابن أبي ليلى رواية
أخرى هودون المائة وهو قول ابن
شبرمة وقال ابن ذئب وابن أبي
يحيى لا يضرب أكثر من ثلاثين في
الآداب وقال الشافعي وجهور
أصحابه لا يبلغ بتعزير كل إنسان
أذن حدوده فلا يبلغ بتعزير العبد
عشرين ولا بتعزير الحر أربعين
وقال بعض أصحابنا لا يبلغ بواحد
منهما أربعين وقال بعضهم لا يبلغ
بواحد منهما عشرين وأجاب
أصحابنا عن الحديث بأنه منسوخ
واستدلوا بأن الصحابة رضي الله
عنه تجاوزوا عشرة أسواط وتأوله
أصحاب مالك على أنه كان ذلك
مختصا بمن النبي صلى الله عليه
وسلم لأنه كان يكفي الجاني منهم
هذا القدر وهذا التأويل ضعيف
والله أعلم (قوله في أساندهذا
الحديث أخبرني عمرو يعني ابن
الحارث عن بكير بن الأشج حدثنا
سليمان بن بشار حدثني عبد الرحمن
ابن جابر عن أبيه عن أبي بردة) قال
الدارقطني تابع عمرو بن الحارث
اسامة بن زيد عن بكير عن سليمان
وخالفه ما الليث وسعيد بن أبي
أيوب وابن لهيعة فرووه عن بكير
عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر
عن أبي بردة لم يذكره عن أبيه
واختلف فيه على مسلم بن إبراهيم
فقال ابن جرير عن عبد

أحمر اه وتعقب الزركشي صاحب المصابيح فقال يا عجب لهذا الرجل وقبوله لابن عباس ما لم يفت
فالبخاري نقل عن ابن عباس تنسيرا أولناها بيئناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من
طريق ابن المنذر بسنده إلى ابن عباس فما هذا الاعتراض البارء اه وقد روى الطبري من
طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله وفرضناها يقول بينا دعا قال في الفتح وهو يؤيد قول
عباس (وقال غيره) أي غير ابن عباس (سمى القرآن لجماعة السور) بفتح الجيم والعين وتاء التاني
والسور مجرور بالإضافة ويجوز كسر الجيم والعين وهاء الضمير والسور نصب مفعول لجماعة
(وسميت السورة لأنها) منزلة بعد منزلة (مقطوعة من الأخرى) وأجمع سور بفتح الواو وقال الرازي
= سودا الحاجر لا يقرأ بالسور وفيه الفتان الهمز وتركة فتركه هي المنزلة من منازل الارتفاع
ومن ثم سمي سور البلد لا رتقاعه على ما يجوز به ومنه قول النابغة
ألم تر أن الله أعطاك سورة * ترى كل ملأ تدونها يتدب
يعني منزلة من منازل الشرف التي قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلا
قدرها وبالهمز القطعة التي فصلت من القرآن مجاسواها وأبقيت منه لأن سور كل شيء بقيت بعد
ما يؤخذ منه (فما قرن بعضها إلى بعض سمي) المجموع (قرأنا) قال أبو عبيدة سمي القرآن لأنه
يجمع السور في بعضها (وقال سعد بن عباس) بسكون العين (التماني) بضم المثناة وتحت
الميم نسبة إلى عمالة قبيلة من الأزد الكوفي التابعي مما وصله ابن شاهين من طريقه (المنكاهة)
هي (الكوة) بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطائفة غير النافذة (بلدان الخبيث) في
عرب وقال مجاهد هي القنديل وقيل هي الأنبياء في وسط القنديل (وقوله تعالى ان علينا جمعه
وقرأه) أي (تأليف بعضه إلى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) أي (فاذا جمعناه وألفناه تابع
قرآنه) أي (ما جمع فيه فاعمل بما أمرنا) الله فيه (واتمه عثمان بالله) فيه وسقطت الجلالة لأنه لا يذ
وفي الأول للكل (ويقال ليس لشعره قرآن أي تأليف وسعي القرعان) بالنسب (لأنه يفرق بضم
التحنية وفتح الفاء وتشديد الراء مكسورة) (بين الحق والباطل ويقال للمرأة ما قرأت بسبل قد
بفتح السين المهملة منونان غيرهمز وهي الخلدة الرقيقة التي يكون في الولد (أي لم يجمع
في بطنها ولدا) والحاصل أن القرآن عند من تنق من قرأه معنى جمع لا من قرأه معنى تلاه (وقال
فرضناها) بتشديد الراء ولا يذ ذروا قال في فرضناها أي (أزانا في أراض مختلفة) فالتشديد
لتكثير المفروض وقيل للمبالغة في الإيجاب (ومن قرأ فرضناها) بالتحفيف وهو قراءة غير أول
عمرو وابن كثير (يقول) المعنى (فرضنا عليكم) أي فرضناها فاسقط الضمير (وعلى من بعدكم) أي
يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لأنها قد دخلت في الوجود وتخصيب الحاصل محال فوجب
أن يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الأحكام (قال) ولا يذ ذروا (بجاهد) فيما وصله الطبري
في قوله (أو الطفل الذين لم يظهروا) أي (لم يدروا) بسكون الدال العورقة من غيرها (لمابهم) أي
لاجل ما بهم (من الصغر) وقال القراء والزجاج لم يبلغوا أن يطبقوا التيان النساء وقيل لم يبلغوا
حد النهمه ووا الطفل يطلق على الجمع والمثنى فلذا وصف بالجمع أو لما قصد به الجنس روي في
الجمع (وقال الشعبي) بفتح المعجمة فيما وصله الطبري (أولى الأربعة) هو (من ليس له أرب) بكسر
الهمزة أي حاجة النساء وهم الشيوخ وهم والمسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس
المغفل الذي لا شئ به قوله وقال مجاهد الخنث الذي لا يقوم ذكره (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري هو
الذي لا يهجه إلا بطنه ولا يحاف على النساء) أباهه (وقال طاووس) فيما وصله عبد الرزاق عنه عن
أبيه (هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء) وقيل هو الذي لا تشبهه المرأة وثبت من قوله وقال

الرحمن بن جابر عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عنه عن جابر عن أبيه قال الدارقطني الشعبي

لعمرؤ قال حدثنا سليمان بن عيينة عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن عبادة بن الصامت قال كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تباه وفي علي ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزفوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عقابته وان شاء عذبه * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد وزاد في الحديث فمات علينا اية النساء ان لا يشركن بالله شيئا الا اية * وحدثني اسمعيل بن سالم أخبرنا هشيم أخبرنا خالد بن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة ابن الصامت قال أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء ان لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزفوا ولا تقتلوا اولادنا ولا يعرضن بعضنا بعضا وفي منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا في كتاب العلل القول قول الليث ومن تابعه عن بكره وقال في كتاب البيع قول عمرو وصحح والله أعلم

«باب الحدود وكفارات لاهلها»

الشعبى الى هشام النسبي وسقط من فرع اليونانية كاصلة كعض الاصول (باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم) يقتضون أزواجهم بالزنا (ولم يكن لهم شهداء) ينهضون على صحة ما قالوا (الأنفسهم فشهادة) فالواجب شهادة (أحدهم أربع شهادات بالله) ينصب أربع على المنذر وحنص وحجرة والكسافي برفعها خبر المنذر وهو قوله فشهادة (انهم الصادقين) فيما رماهم من الزنا قال ابن كثير وهذه الآية فيها فرج للزواج وزيادة تخرج اذا قذف أحدهم زوجته وعسر عليه إقامة البينة وثبت التوبى بلاي ذر وقال بعد قوله ثم دعاه الآية وأسقط بابها * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور بن بهرام أبو يعقوب الكوفي المروزي قال (حدثنا محمد بن يوسف) القرطبي وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هشام الواسطة قال (حدثنا الأزرق) عبد الرحمن بن عمرو (قال حدثني) بالافراد (الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) الساعدي الأنصاري رضي الله عنه (ان عويمرا) بضم العين المهمله وفتح الواو ثم غير عاهر ابن الحرث بن زيد بن الحسد بفتح الحيم وتشديد الدال ابن مجلان وفي رواية القعبي عن مالك عويمر بن أشقر وكذا أخرجه أبو داود وأبو عوينة وفي الاستيعاب عويمر بن أبيض قال حافظ بن حجر فله لآباءه كان يلقب أشقرا وأيض وفي الصحابة عويمر بن أشقر آخر وهو ما زنى أخرجه ابن ماجه (أبي عاصم بن عدي) العجلاني (وكان سيد بني مجلان) بفتح العين وسكون الحيم وهو ابن عم والد عويمر ولاي ذر بن العجلان (فقال) له كذب تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا يقتله بهمزة الاستفهام الاستخباري أى يقتل الرجل (فتقولونه) قصاص قوله تعالى النفس بالنفس وفي قصة العجلاني من حديث ابن عمر المروي في مسلم فقال أرايت ان وجد مع امرأته رجلا فان تكلم به تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وفي حديث ابن سعد عنده أيضا ان تكلم بجلده ثم وان قتل قتلوه وان سكت سكت على غيظ وفي رواية عن ابن عباس لما نزلت والذين يرمون المحصنات الآية قال عاصم بن عدي ان دخل رجل منايته فرأى رجلا على بطن امرأته فان جاءه باربعة رجال يشهدون بذلك فمضى الرجل حاجته ونهبوا قتله قتل به وان قال وجدت فلانا معها ضرب وان سكت سكت على غيظ (أم كيف يصنع) ام تتحمل أن تكون متصلة يعنى اذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر القطيع ونزلت عليه الحية أبقته فتقتلونه أم بصير على ذلك السنار والعار ومحمّل أن تكون مقطعة نال أولاعن القتل مع القصاص ثم أضرب عنه الى سؤاله لان أم المنقطعة متضمنة ليل والمهزة قبل تضرب الكلام السابق والمهزة تستأنف كلاما آخر والمعنى كيف يصنع أيبصر على العار ويحدث الله له أمر آخر فلذا قال (سلى) يا عاصم (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سلتا في عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله) حذف المقول دلالة السابق عليه أى كيف تقول في رجل وجد مع امرأته رجلا يقتله فتقتلونه أم كيف يصنع (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل) المذكورة قلنا فيها من البساعة والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتسلط العذرى الذين بالخوض في أعراضهم وزاد في اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما منع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى مكة (أسماله عويمر) فقال يا عاصم ماذا قال للرسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) عاصم لم تأتني خبر (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها) ثبت لفظ وعابها هنا وسقط من الأولى قال عويمر والله لا أتت حتى حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا) بزنى بها (أبقتله

أمره الى الله ان شاء عقابته وان شاء عذبه وفي الرواية الاخرى ولا يعرض بعضنا بعضا وفي منكم حدا

ح وحدثننا محمد بن ربح أخبرنا اللث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن الصنابحي عن عبد بن الصامت انه قال اني لمن النقباء الذين يابها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يابعا على أن لا نشر لنا الله شيئا ولا نرني ولا نسرق ولا تقتل النفس التي حرم الله الابالحق ولا نتهب ولا نعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاؤه الى الله عز وجل

فأقيم عليه فهو وكفارتة ومن ستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وفي الرواية الاخرى يابعا على أن لا نشر له بالله شيئا ولا نرني ولا نسرق ولا تقتل النفس التي حرم الله الابالحق ولا نتهب ولا نعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاؤه الى الله تعالى) أما قوله صلى الله عليه وسلم (من وفي) بتخفيف الفاء وقوله ولا يعصه هو بفتح اليا والصاد المجمة أي لا يسحر وقيل لا ياتي بيتهان وقيل لا ياتي بضيمة • واعلم ان هذا الحديث عام مخصوص وموضع التخصيص قوله صلى الله عليه وسلم ومن أصاب شيئا من ذلك الى آخره المراد به ما سوى الشرك والا فالشرك لا يغفر له ولا تكون عقوبته كثارة له وفي هذا الحديث فوائد منها تحريم هذه المذكورات وما في معناها ومنها الدلالة المذهب أهل الحق ان المعاصي غير الكفر لا يقطع لصاحبها بالنار اذا مات ولم يتب منها بل هو في شبهة الله تعالى ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه بخلاف اللغو واللعن فان اللغو يكفرون بالمعاصي والمعزلة يقولون لا يكفروا لكن يخلد في النار وقال

فتقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك) هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي أنها بنت عامر المذكور واسمها خولة والمثبور أنها بنت قيس وأخرج ابن مردويه عن طريق الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عامر بن عبدى لما نزلت والذي يرمون المحصنات قال يا رسول الله ان لاحدنا أربعة شهداء فابتلى به في بنت أخيه وفي سنده مع ارساله ضعيف وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سأل عامر عن ذلك ابتلى به في أهل بيته فأتاه ابن عمه تحت ابنة عمه ماها بن عمه المرأة والزوج والخليل ثلاثة منهم بنوع عامر وعند ابن مردويه من مرسل ابن أبي ليلى ان الرجل الذي رمى عور امرأته به هو شريك بن جهماء وهو يشهد لجمعة هذه الرواية لانه ابن عم وعمر لانه شريك بن عبد بن معيث بن الجعد بن العجلان وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال الزوج لعاصم بن ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك بن جهماء يلى بطنها وانها الحبل وما قر بهما منذ أربعة أشهر وفي حديث عبد الله بن أبي جعفر عند الدارقطني لانه بين عور العجلاني وامرأته فانكر حملها الذي في بطنها وقال هولاء بن جهماء وانما جاء الخبر من طرق متعددة فان بعضها ببعضها وبظواهر السياق يقتضى أنه كان تقدم من عور عور امرأة الى خصوص ما وقع له مع امرأته والظاهر أن في هذا السياق اختصارا ويوضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكرا امرأته الا بعد ان انصرف ثم عاد (فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة) بضم الميم قال في المغرب لعنه لعنا ولا نعنه ملاعنة ولعنا نواة الاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشربا كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطم فرائسه وألحق العاربه أو الى نفي ولد قال النووي انما سمى لعنا لان كلام من الزوجين يبعد عن صاحبه (بما سمى الله في كتابه) في هذه الآية بان يقول الزوج أربع مرات أشهد بالله اني لمن الصادقين فيما ربيت به هذه من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماه به من الزنا ويشير اليها في الحضور ويعيها في الغيبة وبأبي بدل ضمائر الغائب بضمائر المتكلم فيقول لعنة الله على ان كنت الخ وان كان ولدني فيبذره ذكره في الكلمات الخمس لينتفي عنه فيقول ان الولد الذي ولده أو هذا الولد من زنا ليس مني (فلا عمنها) أي لانه عور زوجته خولة بعد ان قذفها وأتت عند النبي صلى الله عليه وسلم وسألها فأنكرت وأسرأت في السنة الاخرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجرم الطبري وأبو حاتم وابن حبان بانها في شعبان سنة تسع وعند الدارقطني من حديث عبد الله بن جعفر أنها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجع بعضهم أنها كانت في شعبان سنة عشر لاسنة تسع وفي حديث ابن معود عند مسلم أنها كانت ليلة جمعة (ثم قال) عور عور (يا رسول الله ان حبستما فقد ظلمتما فطلقها) زاد في باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن نهب النانا وتسل به من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان الليثي واحتج بان الفرقة لم تذكر في القران وان ظاهر الاحاديث أن الزوج هو الذي يطلق ابتداء وقال الشافعي وسمنون من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لأن التعان المرأة انما شرع لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فانه يزيد على ذلك في حقه في النسب ولحاق الولد وزوال القرش وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة الخلاف في التوارث لومات أحدهم عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امرأته بفرق أخرى ثم لاعن الاخرى وقال

عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العجماء جباروها جباروا البر جباروا المعدن جباروا في الركا زالجس وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد كلهم عن ابن عيينة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا إسحق بن عيسى بن عيسى حدثنا مالك كلاهما عن الزهري بإسناد الليث مثل حديثه

وقال أبو حنيفة لا تقع حتى يوقعها الحاكم اظا هر ما وقع في أحاديث اللعان وتكون فرقة طلاق وعن أحمد رواه إبان وقول النووي في شرح مسلم كذبت عليها رسول الله أن أمكتها هو كلام مستقل وقوله فطانتها أي ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لأنه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها أي لا ملك لك عليها فلا يقع طلاقا فعقبه في الشرح بأنه يوهم أن قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملا عن هي طالق ثلاثا وأنه موجود كذلك في حديث سهل بن سعد الذي شرحه وليس كذلك فإن قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث سهل وإنما وقع في حديث ابن عمر عقب قوله الله يعلم أن أحدا كما كذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابي لفظ فطانتها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات وأجمعوا على أنها ليست في حكمهن فلا يكون له من أجمعته أن كان الطلاق رجعيًا ولا يحل له أن يخطبها إن كان بائنا وإنما اللعان فرقة فسح (فكانت) أي الفرقة بينهما (سنة) إن كان بعدهما في المتلاعنين) فلا يجتمعان بعد الملا عنسة وقال ابن عبد البر أي له بعض أصحابنا فائدة وهو أن لا يجتمع ملعون مع غيره ملعون لأن أحدهما ملعون في الجملة بخلاف ما إذا تزوجت المرأة غير الملا عن فانه لا يتحقق وعرض بأنه لو كان كذلك لا يمنع عليه ما مع التزوج لأنه يتحقق أن أحدهما ملعون ويمكن أن يجاب بان في هذه الصورة اقترا في الجملة وفي رواية الباب الآتي من طريق فليح عن الزهري فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين وكانت ماملا فأنكر جملها (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به) أي بالولد لالة السباق عليه (أنهم) بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم أي أسود (أدعج العينين) بالعين المهملة والجمجمة أي شديد سواد الحدقة (عظيم الاليتين) بفتح الهمزة أي العجز (خذي الساقين) بفتح الخاء المعجمة والذال المهملة واللام المشددة آخره جيم أي عظيمهما (فلا أحسب عو عير الأقر صدق عليهما وان جاءت بالخير) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وكسر الميم مصغرا حرو وقول صاحب التنقيح ان الصواب صرف أخير وهو الايض تعقبه في المصابيح فقال عدم الصرف كافي المتن هو الصواب وما دعي هو أنه عين الصواب هو عين الخطأ (كأنه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء ميمية تترى على الطعام واللحم فتفسده وهي من أنواع الوزغ وشبهه بها الجحرم وأقصرها (فلا أحسب عو عير الأقر صدق عليها فجات به على التعت الذي نعت رسول الله) وغير أي ذرعت به رسول الله (صلى الله عليه وسلم من تصديق عو عير) وفي باب التلاعن في المسجد من طريق ابن جريج عن الزهري فجات به على المكروه من ذلك (فكان) أي الولد (بعد ينسب إلى أمه) فاعتبر الشبه من غير حكمه بل لجل ما هو أقوى من الشبه وهو القرائن كما فعل في ولادة زعمة وإنما يحكم بالشبه وهو حكم القناعة إذا استوت العلائق كسبدين وطئ في طهره وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمخار بين والتفسير أيضا وسلم في اللعان وأبو داود في الطلاق وكذا الثاني وابن ماجه (باب بالتسوين في قوله تعالى) (والطامسة) أي والشهادة الخامسة (إن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) فيماري به زعمته من الزنا وهذا اللعان الرجل وحكمه مشروط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسح في مذهبا لقوله عليه السلام المروى في الصحيح وغيره المتلاعنان لا يجتمعان أبنا وعند أبي حنيفة رحمه الله بتتريق الحاكم فرقة طلاق ونفي الولدان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير أي ذره وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرا حدثنا (سليمان بن داود) العسكي (أبو الربيع) الزهراني الملقب بالبصري قال (حدثنا فليح) بضم

وسبقت المسئلة في كتاب الايمان مبسوطه بدلائلها ومنها ان من ارتكب ذنبا يوجب الحد قد سقط عنه الاثم قال القاضي عياض قال اكثر العلماء الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث قال ومنهم من وقف لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أدري الحدود كفارة قال وليكن حديث عبادة الذي نحن فيه أصح اسنادا ولا تعارض بين الحديثين فيجتمعا أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم قال المسازري ومن نفيس الكلام وجزله قوله ولا نعصى فالجسة ان فعلنا ذلك وقال في الرواية الاولى نحن وفي منكم فأجره على الله ولم يقل فالجسة لأنه لم يقل في الرواية الاولى ولا نعصى وقد يعصى الانسان بغيب الذنوب المذكورة في هذا الحديث كشرب الخمر وكل الربا وشهادة الزور وقد يتجنب المعاصي المذكورة في الحديث ويعطى أجره على ذلك وتكون له معاص غير ذلك فيمباري بها والله أعلم

الله عن أبي هريزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل * وحدثنا محمد بن ربح بن المهاجر أخبرنا الليث عن أيوب بن موسى عن الأسود بن الجلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال البئر جرحها جبار والمعدن جرحها جبار والعجماء جرحها جبار وفي الر كاز الحس

العجماء بالمد هي كل الحيوان سوى الآدمي وميت البهيمة عجماء لأنها لا تتكلم والجبار بضم الجيم وتخفيف الباء الهدر فما قوله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار فحمول على ما إذا تلفت شيئا بالتهيار أو تلفت بالليل بغير تفریط من مالكها أو تلفت شيئا وليس معها أحد فهذا غير مضمون وهو مراد الحديث فأما إذا كان معها سابق أو قائم أو ركب فالتلفت شيئا بيدها أو برجلها أو فمها ونحوه وجب ضمانه في مال الذي هو معها سواء كان مالكها أو مستأجرا أو مستعيرا أو غاسبا أو مودعا أو وكيلًا أو غيره إلا أن تلفت ادبيا فتجب ديتته على عاقلة الذي معها والكفارة في ماله والمراد بيجرح العجماء اتلافها سواء كان بيجرح أو غيره قال القاضي أجمع العلماء على أن جنابة البهائم بالتهيار لا ضمان فيها إذ لم يكن معها أحد فان كان معها ركب أو سابق أو قائم فجهور العلماء على ضمان ما تلفته وقال داود وأهل الظاهر لا ضمان بكل حال إلا أن يجهلها الذي هو معها على ذلك أو يصدده وجهه وهم على أن الضارية من الدواب كغيرها على ما ذكرناه وقال مالك وأصحابه بضم مالكها ما تلفت وكذا قال أصحاب الشافعي بضم إذا كانت معروفة بالفساد ظهر

القائه وفتح اللام آخره ما مهمله مصغر ابن سليمان الخزازي وفتح لقبه واحمه عبد الملك (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه (أن رجلا) هو عويمر الجعاني (أخبرني عن حكم رجل رأى مع امرأته رجلا) استعمل الكناية وقصوده مية خاصة وأنه كان وحده عدل الرية (أبقتله) لأجل ما وقع مما لا يقدر على الصبر عليه غالباً من الغيرة التي طبع عليها البشر (فتقتلوه) قصاصاً (أم كيف يفعل) أي أم يصبر على ما به من المضض فأم متصلة ويحتمل أن تكون منقطعة بمعنى الأضراب أي بل هنا حكم آخر (فأنزل الله تعالى) في عويمر وخوله زوجته (مأذ كرق القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى) بضم القاف وكسر الصاد المعجمة وفي نسخة قد قضى الله (فيك وفي امرأتك) بآية اللعان (قال) سهل (فتلاعنا) بعد أن قذفها وأتكرت لما سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأنا شاهد) حاضر (عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقارقتها) فركة مؤيدة (فكانت) أي الملاعنة (سنة أن يفرق) أي في التفریق (بين المتلاعنين) فإن مصدريه (وكانت حاملاً فأنكر) عويمر (حاملها) زاد في رواية العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عند أبي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدى أمسك المرأة عندك حتى تلد (وكان ابنها) الذي وضعته بعد الملاعنة (يدعى اليها) لأنه صلى الله عليه وسلم أخفه بها لأنه متحقق منها فلجأ كذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة المؤبدية ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها (ولدها الذي نفاه زوجها بالملاعنة) وترث (هي) منه ما قرض الله لها) والظاهر أن هذا من قول سهل حيث قال فتلاعنا الخ ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فأنزل الله فيهما (هذا) باب بالتنوين في قوله تعالى (ويدرا عنها) أي عن المقتذوفة (العذاب) أي الحد (أن تشهد أربع شهادت بالله أنه لمن الكاذبين) فصار ماني به وسقط لفظ باب اغترأ أي ذره وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرحد ثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة والشين المعجمة المتشدة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا ابن ابي عدى) محمد واسم أبي عدى ابراهيم البصرى (عن هشام بن حسان) منصرف وغير منصرف الأزدي القردوسي بضم القاف وسكون الراء وضم الدال البصرى أنه قال (حدثنا عكرمة) بن عبد الله البربري مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن هلال بن أمية) بضم الهززة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف والفتحة الاضارى أحد الثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك وتب عليهم (قذف امرأته) خولة بنت عاصم كإرواه ابن منده وكانت حاملاً (عند النبي صلى الله عليه وسلم بشر بك بن محمداً) بفتح السين وسكون الحاء المهملتين محدود الاسم أنه وفي تفسيره مقاتل أنها كانت حبشية وقيل يمانية واسم أبيه عبدة بن معتب أو مغيث ولا يمتنع أن يتهم بشريك بن محمداً بهذه المرأة و امرأته عويمر معاً أما قول ابن الصباغ في الشامل أن المزني ذكر في المختصر أن الجعاني قذف زوجته بشريك بن محمداً وهو سهو في النقل وإنما القاذف لشريك هلال بن أمية فلعنه لم يعرف مستند المزني في ذلك وقد سبق في الباب الذي قبله مستند ذلك فليلفت اليه والجمع ممكن فيتعين المصير اليه وهو أولى من التغليب على ما لا يخفى (فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة) بالانصب بتقدير أحضر البينة (أوحد) بالرفع أي أحضر البينة أو يقع حد (في ظهرك) أي على ظهرك كقوله لا صلبنكم في جذوع النخل (فقال يا رسول الله إذا رأيت رجلاً يتقلب في آل البيت فاضربوه بالأسنة) أي يضربها (فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة واللا) في ظهرك (فقال هلال والذي بعثك بالحق إلى صادق فليستنزل الله) بفتح اللام وضم التحتية وسكون النون (ما يبصر)

وهو حديث عبد الرحمن بن سلام الجمحي حديثنا الرابع يعني ابن مسلم ح وحديثنا (٣٥٥) عبيد الله بن معاذ حديثنا ج وحديثنا بن
بشار حديثنا محمد بن جعفر قال
حديثنا شعبة كلاهما عن محمد بن
زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم عنده

لان علمه ونظها والحالة هذه وأما
إذا أتلقت ليلا فقال مالك يضمن
صاحبها ما أتلقتسه وقال الشافعي
وأصحابه يضمن ان فرط في حفظها
والأفلا وقال أبو حنيفة لا ضمان
فيها أتلقتها البهائم لاني ليل ولاني
نهار وجهورهم على انه لا ضمان
فيما رعته نهارا وقال الليث
ويضمن يضمن وأما قوله صلى الله
عليه وسلم والمعدن جبار معناه ان
الرجل يحمي معدننا ملكه أو في
موت فيمسرهما ما ريسقط فيها
فيكون أو يستاجر أجرا يعملون
فيها فيضع عليهم فيموتون فلا ضمان
في ذلك وكذا البئر جبار معناه انه
يحمي رهاى ملكه أو في موت فيقع
فيها انسان أو غيره ويقتل فلا
ضمان وكذا الواستاجر لمخبرها
فوقعت عليه فمات فلا ضمان فأما
اذا حفر البئر في طريق المسكين أو في
ملك غيره فيغير اذنه فقتل فيها انسان
فيجب ضمانه على عاقلة حافرها
والكفارة في مال الحافر وان تلف
بها غيره الا دمي وجب ضمانه في
مال الحافر وأما قوله صلى الله
عليه وسلم وفي الركاز الخمس ففيه
تصريح بوجوب الخمس فيه وهو
زكاة عندنا والركاز هو دفن
الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب
أهل الخبز وجهور العلماء وقال أبو
حنيفة وغيره من أهل العراق هو
المعدن وهو جماعة هم انقلان
مترادفان وهذا الحديث يرد عليهم


ظهور من الحديث في موضع نصب بقوله فليزلن الله (فترجل جبريل) عليه السلام (وأرسل عليه)
صلى الله عليه وسلم (والذين يرمون أزواجهم فقد أحتى ببلغ ان كان من الصادقين) أي فيما رماها
الزوج به (فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل اليها) أي الى خولة بنت عاصم زوج هلال
فحضرت بين يديه (فجاء هلال فشهد) أربع شهادات بالله انه لم يصادقني فيما رماها به والخامسة
ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين في الرمي (والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم
ان أحدكما كاذب) قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله أحد كما رد على من قال من النجاة
ان لفظ أحد لا يثبت بعمل الا في الشيء وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف وانه لا يوضع
في موضع واحد ولا يقع موقعه وقد أجاز المبرد وجا في هذا الحديث في غير وصف ولا في معنى
واحد اه وتعب القاسم كها في ذلك فقال هذا من أعجب ما وقع للقاضي عياض مع برأته
وحديثه فان قاله النجاة انما هو في أحد الذي لا عموم نحو ما في الدار من أحد وما جاني من
أحد وأما أحد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قول هو الله أحد ونحوه
شهادة أحدهم ونحو أحدكما كاذب (فهو من كاذب) عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام
لا يهمل الكاذب منهم فذلك لم يقل لهما بل يؤولا للاحدهما بعينه تب ولا قال ليقب الكاذب
منكما وزاد جبريل بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي
أقول هلال والله اني لصادق (ثم قامت) أي زوجته (فشهدت) أي أربع شهادات بالله انه
ان الكاذبين فيما رماها به (فلما كانت عند) المزة (الخامسة وقفوها) بتشديد القاف ولا يبي ذر
وقفوها بتخفيفها (وقالوا انها موجهة) للعذاب الاليم ان كنت كاذبة (قال ابن عباس) بالسند
السابق (فتلكات) بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن فعلت أي تباطت عن ذلك
(وتكلمت) أي أجمت (حتى ظننا انها ترجع) عن مقالها في تكذيب الزوج ودعوى البراءة
عمارها به (ثم قالت لا أفصح) بفتح الهمزة والمجبة (فومي سأرا اليوم) أي جميع الايام أيام
الدهر أو في باقي من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج وأريد باليوم الخمس
ولذلك أجزأ مجرى العام (فقضت) أي في تمام اللعان (فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها)
بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة (فان جاءت به) أي الولد (أحل العينين) أي شديد
سواد جفونهما خلقه من غير كتمال (سابع الايتين) أي غايتهما (خروج الساقين) بفتح الخاء
المجبة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما (فهو لشر يك بن حنما عفاها به كذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله) في آية اللعان (لكان لي ولها شان) في
قائمة الحديث علم ارفي ذكر الشان وتكبره تم ويل عظيم لما كان يفعل بها أي لتعلمت به التضاعف
فيها ما يكون عبرة للناظرين وتذكره للسامعين قال الكرماني فان قلت الحديث الاول يدل على
ان عويمرا هو الملاعن والاية تزلت فيه والولد شاهب والثاني ان هلالا هو الملاعن والاية تزلت
فيه والولد شاهب به وأجاب بأن النووي قال اختلفوا في نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمر أم
بسبب هلال والا كثرون أنها تزلت في هلال وأما قوله عليه الصلاة والسلام لعويمران الله قد
أرسل فيك وفي صاحبك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع
الناس ويحتمل أنها تزلت فيهما جميعا فلعلها ما سأل في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق
هلال باللعان اه قال في التبع ويؤيد التعدد ان القائل في قصة هلال سعد بن عباد كما أخرجه
بوداود والطبري والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدى كما في حديث سهل السابق ولا مانع
ان تتعدد القصص ويتجدد النزول ويخج القرطبي الى تجوز نزول الآية مرتين وانكر جماعة


النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين ما وعظف أحدهما على الآخر وأصل الركاز في اللغة النبوت والله أعلم (كتاب الاقضية)

النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادى الناس دمارا رجال وأموالهم ولكن البين على المدعى عليه * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن نافع ابن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالبين على المدعى عليه * (باب البين على المدعى عليه) *

قال الزهري رحمه الله تعالى القضاء في الأصل احكام الشيء والفرغ منه ويكون القضاء امضاء الحاكم ومنه قوله تعالى وقضينا الى بنى اسرائيل وهمى الحاكم قاضيا لانه مضى الاحكام ويحكمها ويكون قضى بمعنى أو جب فيجوز أن يكون معنى قاضيا لا يجابه الحاكم على من يجب عليه وهو حاكم لمنعه القائل من الظلم يقال حكمت الرجل وأحكمته اذا منعته وسميت حكمة الدابة لمنعها الدابة من ركوبها رأسها وسميت الحكمة حكمة لمنعها النفس من هواها (قوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادى الناس دمارا رجال وأموالهم ولكن البين على المدعى عليه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالبين على المدعى عليه) هكذا روى هذا الحديث البخارى ومسلم في صحيحيهما من فروعنا من رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا ذكره أصحاب السنن وغيرهم قال القاضى عياض رضى الله عنه قال الاصيلي لا يصح من فروعنا انها وقول ابن عباس كذا رواه أيوب ونافع الجمعي عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال القاضى قدر رواه البخارى ومسلم من رواية ابن جريح من فروعنا هذا كلام القاضى عذاب

ذكر هلال بين لاعتن والعجم ثبوت ذلك وكيف يجوز بخطا حديث ثابت في الصحيحين غيره دعوى لا دليل عليها وقول النووي في تهذيبه اختلفوا في الذي وجد مع امرأته رجلا وتلاعنا على ثلاثة أقوال هلال بن أمية وعاصم بن عدى أو عويمر الجعاني قال الواحدى أظهره هذه الاقوال انه عويمر لكثرة الاحاديث واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك بن محمدا تعقبوه بان قضيت ملاءمة عويمر وهلال ثبتا فكيف يختلف فيهما وانما المختلف فيه سبب نزول الآية فيهما وقد سبق تقريره وبأن عاصم لم يلاعن قط وانما سأل لعويمر الجعاني عن ذلك وبأن قوله واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك ممنوع ان لم يوجد زانيا وانما هم اعتمدوا ذلك ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر الحكم فوهاب العبارة أن يقال واتفقوا على أن المرعى به شريك بن محمدا وهذا الحديث قد مر في باب اذا ادعى أو قذف فلما ان يلتمس البينة من كتاب الشهادات * (باب قوله) * رجل (والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين) فيهما ما ضاهاه وخصها بالغضب لان الغالب أن الرجل لا يتجسم فضيحة أهله وورثها بالزنا الا وهو صادق معذور وهى تعلم صدقها بما عاينته فلذا كانت الخامسة في حقه أن غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق بحيد عنه وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن محمد بن يحيى) بضم الميم وفي القاف وتشديد الدال المفتوحة الهلالى الواسطى قال (حدثنا) ولا يذرح حديثي بالافراد (سمى القاسم بن يحيى عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب قال البخارى (وقد جمع) القاسم (منه) أى من عبيد الله (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رجلا) هو عويمر الجعاني (رمى امرأته) بالزنا فانتفى من ولدها في رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ما رسول الله صلى الله عليه وسلم تتلعا كما قال الله تعالى في كتابه والذين يرمون أزواجهم الى قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين (تم قضى) صلى الله عليه وسلم (بالولد للمرأة) واستدل به على مشروعية اللعان لتفى الولد بعمر والد اللعان ولو لم يتعرض الرجل للذكر في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحق لحقه وانما يؤزر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المرأة ثم يرتفع عنها الحد باللعان وقال الشافعى ان تفى الولد في الملاءمة انتفى وان لم يتعرض له فله أن يعيد اللعان لانتقامه ولا إعادة على المرأوان أمكنه الرفع الى الحاكم فخر بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن يتقبه (وقضى) عليه الصلاة والسلام (بين المتلاعنين) تمسك به الحنفية أن يجرد اللعان لا يصح للتعزير ولا بد من حكم حاكم وحمله بالجمهور على أن المراد الافتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وافرقت تشديد الراء يقال في الاجسام وبالتخفيف في المعاني * وبقيت مباحث الحديث تأتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره بعون الله وقوته * هذا (باب) بالثنوين (قوله) تعالى (ان الذين جاؤا بالافتك) في أمر عائشة (عصبة) جماعة من العشرة الى الاربعين (منكم) أيها المؤمنون يريد عبد الله بن أبي وكان من جهل من حكم له بالايمان ظاهر وزيد بن رفاعه وحسان بن ثابت ومسطح بن ائمة وحنيفة بنت جحش ومن ساعدهم (الاحسوس) منكم) الضمير للافتك والخطاب للرسول وأبى بكر وعائشة وصفوا لتأديبهم بذلك (بل هو حبر لكم) لما فيه من جر بل نوا بكم واطهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثمانى عشرة آية في براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم الى الافك (لكل امرئ منهم) من أهل الافك (ما اكتسب من الاثم) أى لكل منهم جزء مما اكتسبه من العقاب في الآخرة والممنعة في الدنيا بتدرج ما ضا فيه مختصا به (والذى تولى كبره) معظمه باشاعته (منهم) أى من الخائضين به





قلت وقد رواه ابوداود والترمذي باسنادهما عن نافع بن عمر الجمحي عن ابن (٢٥٧) أبي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله

عليه وسلم مر فوعا قال الترمذي حديث حسن صحيح وجاء في رواية السيوطي وغيره باسناد حسن او صحيح زيادة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو بع على الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر وهذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع ففيه أنه لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج الى بينة او تصديق المدعي عليه فان طلب عين المدعي عليه فله ذلك وقد بين صلى الله عليه وسلم الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لانه لو كان أعطى بمجرد ادعى قوم دماء قوم واموالهم واستبح ولا يمكن المدعي عليه ان يصون ماله ودمه وأما المدعي فيمكنه صيانته بما بالبينة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور من سلف الامة وخلتها ان اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حتى سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط أم لا وقال مالك وجهه وأصحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدينة ان اليمين لا تتوجه الاعلى من بينه وبينه خلطه لا يتخذل السفهاء أهل الفضل بتخليفهم مرارا في اليوم الواحد فاشتطت الخلطة فدفعها هذه المقدرة واخفقوا في تفسير الخلطة فقبل هي معرفته بمعاملته ومدانته بشاهد أو بشاهدين وقيل تكفي الشبهة وقيل هي أن تلقى الدعوى بمنها على منسله وقيل أن يلقى به أن يعامل بمنسله ودليل الجمهور حديث الباب

عبد عظيم في الآخرة أوفى الدنيا بان جلدوا و صار ابن أبي مطر و دامت شهره و رابا لثناق و حسان أعي أشل اليدين و مسطح مكفوف البصر و سقط لابي ذر لا تحسبه الخ (أقاله) قال أبو عبيدنا (كذاب) وقيل هو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمى افكالكونه وصر و فاعن الحق من قولهم أفك الشئ اذا قلبه عن وجهه • و به قال (حدثنا أبو يعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضی الله عنها) في قوله تعاد (والذي تولى كبره قالت) هو (عبد الله بن ابي) بالنسبة (ابن سسلول) برقع ابن لاته صفة لعبد الله لالابي و سلول غير منصرف للتأنيث والعلية لانه أمه والمراد من اضافة الكبر اليه أنه كان مبتدئا به وقيل لشدة رغبته في اشاعة ذلك التاحشة • هذا (باب) بالنسبة في قوله عز وجل (ولا) تخصيصية أي هلا (اذ سمعتموه نطن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون) بانفسهم أي بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات كقوله ولا تلمزوا انفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة في قوله وقالوا هذا افك ولم يقل وقلمت وعن المضمحل الى المظهر والخطاب الى الغيبة والمفرد الى الجمع في قوله نطن المؤمنون والمؤمنات ولم يقل نطنتم بها أي بعائشة على الاصل لان الخطاب من بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم و خلاصة الجواب كما قال في مقابح الغيب ان في العدول من الخطاب الى الغيبة توبيخ الخطابين بطريق الالتفات ومعانية شديدة وابعاد من مقام الزاني أي كيف دعوا ما لا ينبغي الاستغناء اليه فضلا عن أن يتنزهوا به وفي العدول من المضمحل الى المظهر الدلالة على ان صفة الايمان جامعة لهم فبين في لمن اشترك فيها أن لا يسمع فيمن شاركه فيها قول عاب ولا طعن طاعن لان عيب أخيه عيبه والطعن في أخيه طعن فيه وسياق هذه الآية هنا ثابت لابي ذر فقط وفي رواية غيره ولو لا هذا لادعى عموم قلمت ما يكون لنا أي ما ينبغي وما يصبغ لنا أن نتكلم بهذا القول بخصوص أو بنوعه فان قذف احاد الناس محرم شرعا لاسيما الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانه معناه التعجب هذا جهتان عظيم أي كذب عظيم يهت وتبخر من عظمته لولا هلا جارا و اعليه أي على ما زعموا باربعة شهداء يشهدون على معانيتهم ما رموه به فاذا لم ياتوا بالشهادة يشهدون على ما قالوا فأولئك عند الله أي في حكمه عم الكاذبون فيما قالوه وهذا ساقط لابي ذر • و به قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكافي مصغرا الخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود) عن حديث عائشة رضی الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك) بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد ما قالوا فيها الله مما قالوا (بما أنزلني في كتابه قال الزهري (وكل) من الاربعة (حدثني) بالافراد (طائفة من الحديث) أي بعضها فجميعه عن مجموعهم لأن مجموعهم عن كل واحد منهم (وبعض حديثهم يصدق بعضا) قال في الفتح كأنه مقبول والمقام يقتضي أن يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل أن يكون على ظاهره أي ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجوده حفظه (وان كان بعضهم اوصى) أي أحفظ (له) أي للعديد المذكور خاصة (من بعض الذي حدثني عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضی الله عنها أي عن حديث عائشة في قصة أهل الافك (ان عائشة رضی الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت

ولأصل لا شرط الخلطة في كتاب ولا سنة ولا إجماع

عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بين وشاهدني حدثني يحيى بن يحيى التميمي حدثنا يومنا معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زيب ابنة ابي سلة عن ام سلة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم

(باب وجوب الحكم بشاهد وعين)

قوله عن ابن عباس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بين وشاهدني فيه جواز القضاء بشاهد وعين واختلف العلماء في ذلك فقال أبو حنيفة رضي الله عنه والكوفيون والشعبي والحكم والاوزاعي والليث والاندلسيون من اصحاب مالك لا يحكم بشاهد وعين في شيء من الاحكام وقال جمهور علماء الاسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار يقضي بشاهد وعين المدعى في الاموال وما يقصد به الاموال وبه قال أبو بكر الصديق وعلي وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي واجماد وقتها المدينة وسائر علماء الحجاز ومعلم الامصار رضي الله عنهم وجمهورهم انه جاءت احاديث كثيرة في هذه المسئلة من رواية علي وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر وأبي هريرة وعمار بن حزم وسعد بن عباد وعبد الله بن عمرو بن العاص والمعيرة بن شعبة رضي الله عنهم قال الحنفية اصح احاديث البيهقي حديث ابن عباس قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في استناده قال ولا خلاف بين أهل المعرفة في صحته قال وحديث أبي هريرة وجابر وغيرهما حسن والله أعلم بالصواب

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج زاد عمر عند ابن ماجه سفر اى الى (أقرع بين ازواجه) تطيبها باللبان (قائمتن) بتاء التانيث (خرج ٤٠٢٠) ما خرج به رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في السفر (قالت عائشة فاقرع بيننا) صلى الله عليه وسلم (في غزوة غزاة) هي غزوة بني المصطلق (خرج ٤٠٢٠) وعند ابن اسحق خرج ٤٠٢٠ ملى عليهم وهو يشعر بالهم يخرج معه حينئذ غيره (خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الخجاب) اى الاحرية (فانا احمل في هودجى وانزل فيه) بضم هـ حمزة أحمل وانزل مع التحفيف مبنيا للفتة قول فيها (فسرنا) الى بنى المصطلق (حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تلك اليوم) أموالهم وانفسهم (وقتل اى رجوع) وودنوا (ولابى ذرع عن الحموى والمسقلى دنوا بغير واوى قربنا من المدينة) حال كوننا (قائلين) اى راجعين (أذن) بالمد والتخفيف أعلم (اسله) بالرحيل نعمت حين انزلوا بالرحيل خشيت) انضاضا طجحتى منفردة (حتى جاوزت الجبش فلما قضيت شأنى) الذى توجهت له (اقلت الى رحلى فاذا عقدلى) بكسر العين (من جرع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاى المجمة مضافا لظفار وهو بالظاء المجمة والفاء وبعد الافاء مكسورة مبنيا كضار مدينة بالعين وفي رواية اى ذرا ظفارا بالهمزة المفتوحة وتووين الراء (قد انقطع زرع) في رواية فرجعت الى المكان الذى ذهبت اليه (قالست عقدى وحبسنى ابتغاؤه) اى طلب (واقبل) ولابى ذرع اقبل بالفاء بدل الواو (الرهط الذين كانوا يرحلون لى) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف اى يشدون الرحل على بعيرى هي الواقدى منهم أيام ويبنقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاختاروا هودجى فرحلوا) بالتخفيف (على بعيرى الذى كنت ركبت اى عليه) وهم يجسبون اى فيه وكان النساء اذا ذل خفا فام ينقلهن اللجم) بضم التحتية وكسر القاف (انما تاكل) المرأة منهن (العلقة) بضم العين وسكون اللام وبالقاف القليل (من الطعام) ولابى ذرع الحموى والمستملى يا كلن اى النساء وفي نسخة تأكل بنون أوله ولا م آخره فقط وعزاد في الفتح للكشمهين (فلم يستنكر القوم) بالرفع (حفنة الهودج) وفي رواية فلجج في الشم اادات مثل الهودج والاول اوضح لان مرادها قامة عدرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكأنها تقول كانت تحفة جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها في وعدمها (حين رفعوه) وفي الفرع حتى ولعلها سبق فلم فان الذى في اليونانية حين وهو ظاهر (وكت جارية حديثه السن) لانها اذا ذل لم تبلغ خمس عشرة سنة اى انها مع شفافتها صغيرة السن فسيه اشارة الى المبالغة في خفتها والى بيان عدرها فيما وقع منها من الحرص على العقد الذى انقطع واشتغل بالتماسه من غير ان تعلم أهله بذلك وذلك اصغر سنها وعدم تجارها (فعبوا الجمل) اى اثاروه (وساروا) اى وهم يظنون أنهم عليه (فوجدت عقدى بعدما استمر الجبش استعمل من مر) جئت منازلتهم) بالجمع التى كانوا نازلين بها (وليس به اداع ولا عجيب) وفي رواية فلجج جئت منزلهم وليس فيه احد (فأتمت) بتشديد الميم الاولى في الفرع وفي اليونانية كنه موضع الشدة قال الخاقط بن حجر وهي رواية اى ذرهننا وفي نسخة فأتمت بتخفيفهها اى فصلت (منزلى الذى كتبه) قبل (وظننت انهم سيفة دونى) بكسر القاف ونون واحدة والظن هنا بمعنى العلم لان فقدهم اياها محققو قطعوا وهو ما عوم عندها وفي نسخة سيفة دونى بفتح القاف ولابى ذرع سيفة دونى بنون لعدم الناصب والجازم والاولى لغز) فبرجعون الى قبيتنا) بغير ميم (انما جالس في منزلى غلبتني عيني فتمت) بسبب شدة الغم اذ من شأن الغم وهو وقوع ما يكره وغلبة النوم بخلاف الهم وهو وقوع ما يكره فانه يقتضى السهر (وكان صفوان بن المعطل) بتشديد الطاء المفتوحة

(باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن) * قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الى ولعل بعضكم (السلي)

ان يكون الخن بجنته من بهر فاقضى له على نحو مما سمع منه من قطعت له من (٢٥٩) حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فأنما أقطع له به قطعة

من النار . وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع خ وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن عمير كلاهما عن هشام بهذا الاستاذ من له . حدثني حرمله بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عمرو بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جليلة خصم ياب حجرته فخرج اليهم فقال انما أنا بشر وانه يأتيني الخصم ففعل بعضهم ان يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فاقضى له فمن قضيت له بحق مسلم فأنما هي قطعة من النار فاجعلها أو يذرهما

أن يكون الخن بجنته من بعض فاقضى له على نحو مما سمع منه من قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فأنما أقطع له به قطعة من النار وفي الرواية الاخرى انما أنا بشر وانه يأتيني الخصم ففعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فاقضى له فمن قضيت له بحق مسلم فأنما هي قطعة من النار فاجعلها أو يذرهما أما الخن فهو بالخاء المهملة ومعناه أبلغ وأعلم بالحجة كما صرح به في الرواية الثامنة (وقوله صلى الله عليه وسلم انما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشر يتوأن البشر لا يعلمون من الغيب ويوأن الأمور شيئاً الآن بطلاهم الله تعالى على شيء من ذلك وانه يجوز عليه في أمور الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر فيحكم بالبينه وباليقين ونحو ذلك من أحكام الظاهر مع امكان كونه في الباطن خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

(السلي) يضم السين وفتح اللام (تم الذكواني) يفتح الذال المعجمة الصحابي الفاضل (من وراء الجيش) وفي رواية معمر قد عرس من وراء الجيش (فادخل) يسكون الدال المهملة أي سار من أول الليل وبتشديد هاء من آخره وحينئذ الذي هنا ينبغي أن يكون بالتشديد لانه في آخر الليل لكن التحفيف هو الذي روياه (فاسج عند منزلي فرأى سواداً انسان نام) لا يدري أهو رجل أو امرأة (فأتاني فرعني حين زاني) لم يلها انكشف وجهها لما مات (وكان يراني) ولا يذرو كان رأي (قبل) نزول الخباب فاستيقظت باسترجاعه (بقوله ان الله وان الله را جعون (حين عرفني خميرت) بالخاء المعجمة والميم المشددة أي عظيبت (وجهي بجلباني) تعني الثوب الذي كان عليه وهو بكسر الجيم (والله) ولا يذرو والله (ما كلني كلمة) ولا يذرو ما كلني بصيغة المضارع إشارة الى انه استقر منه ترك المخاطبة وهو أحسن من الأولى اذ الماشي يخص النبي بحال الاستيقاظ (ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أتاه رحلته) فيه في الكلام لها غير الاسترجاع الى ان أتاه ولا يمنع ما بعد الأناخة ولا يذرع الجوى والمستمل حين فالنفي مقيد بحال الأناخة الراحلة فلا يمنع ما قبل الأناخة ولا ما بعدها وفي رواية ابن اسحق انه قال لها ما خلفك وانه قال لها اركبي واستأخروني حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه فلما رأي ظن أني رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس وفي مرسل سعيد بن جبيرة عند ابن اسحق فاسترجع ونزل عن بعيره وقال ما شأنك يا أم المؤمنين فحدثته يا مهر القبلادة (قوتني على يديها) بالثنية أي يدي الناقصة ليكون أسهل لركوبها ولا يذرع على يديها (فركبتهم فانطلق) حال كونه (يقودني الراحلة) وفي مرسل مقاتل بن حبان بالمهملة والتخفيف عند الحنا كم في الاكليل انه ركب معها مردقاها وما في الصحيح هو الصحيح (حتى أتينا بيتنا بعدما نزلوا) حال كونهم (موغرين) يضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة أي نازلين في وقت الوغرة يفتح الواو وسكون الغين المعجمة شدة الحروف كونه الشمس في كبد السماء (في نحر الظهيرة) بالخاء المهملة والظهيرية يفتح المعجمة وكسر الهاء حيث تبلغ الشمس منها من الارتفاع كأنهم أوصلت الى النحر وهو أعلى الصدر وهو أكيده لقوله موغرين (فهلن) أي سبب الافك (من هلن) أي في شأنه وفي رواية أبي أويس عند الطبراني فهناك قال في وفده أهل الافك ما قالوا (وكان الذين نزلوا الافك) رأس المناقبة (عبد الله بن أبي) بالنون (ابن اسحق) ينصب ابن صفه لعبد الله وسلول يفتح السين غير منصرف للعلية والتأنيث (فقد سارنا المدينة فاشكيت) أي مرضت (حين قدمت شهر اول الناس يفيضون) يضم أوله (في قول اصحاب الافك) أي يشيعونه (لأشعر بشي من ذلك) وفي رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والي أبوي ولا يذرو كرون في شيء من ذلك (وهو ربيبي) يفتح أوله من التلاوي ويضمه من الرباعي يقال رابه وأراهه أي يشككتني ويوهمني (في وجهي أي لأعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف) يفتح اللام والطاء المهملة والهاء ولا يذرو اللطف يضم اللام وسكون الطاء أي الرفق (الذي كنت أرى منه حين أشكيت) أمرض (انما يدخل على) بتشديد الياء (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكلم) بكسر التاء وقيمة وهو للمؤت مثل ذككم للمذكور ولان اسحق فكان اذا دخل قال لامي وهي تعرضني كيف تيكلم وفهست أم المؤمنين من ذلك بعض الخفاء منه صلى الله عليه وسلم ولكنها لم تكن تدرى السبب (تم ينصرف بذلك الذي ربيبي) يفتح أوله وكسر ثانيه (ولأشعر بالنشر) الذي تقوله أهل الافك وسقط لفظ النشر لغير أبي ذر (حتى خرجت بعدما نقهت) يفتح النون والفاء ويجوز كسرها أي أفقت من مرضي ولم تكمل لي الصحة (فخرجت معي أم مطمح) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

فاذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحسبها (٣٦٠) وحاسبهم على الله وفي حديث المتلاعنين لولا الايمان لكان لي ولها شأن
ولو شاء الله تعالى لا اطلععه صلى الله عليه وسلم على باطن امر الخصمين
بحكم يقين نفسه من غير حاجة الى شهادة قارئ يمين وان كان لما أمر
الله تعالى آمنه صلى الله عليه وسلم باتباعه والاقتراد بأقواله وأفعاله
وأحكامه أجرى له حكمهم في عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون
حكم الاممة في ذلك حكمه فأجرى الله تعالى أحكامه على الظاهر الذي
يتروى فينه هو وغيره ليصح الاقتداء به وتطيب نفوس العباد
للاقتداء بالأحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن والله أعلم فان قيل
هذا الحديث ظاهر انه قد يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر
مخالف للباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه
وسلم لا يقر على خطا في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث
وقاعدة الاصوليين لان مراد الاصوليين فيما حكم فيه باجتهاد
فهو لا يجوز ان يقع فيه خطأ فيه خلاف الاكثر على جوارحه
ومنهم من منعه فالذين جوزوه قالوا لا يقصر على امضائه بل يعلمه الله
تعالى به ويتساركو وأما الذي في الحديث فعناء اذا حكمكم بغير
الاجتهاد كاليقظة واليمين فهذا اذا وقع منه ما يخالف ظاهره باطنه
لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح بناء على ما استقر به التكليف
وهو وجوب العمل بشاهد من مثله فان كان شاهداً يدوروا ونحو ذلك
فالتقصير منهم ما ومن ساعد هما وأما الحاكم فلا حيلة له في ذلك ولا عيب
عليه بسببه بخلاف ما اذا أخطأ في الاجتهاد فان هذا الذي حكم به
ليس هو حكم الشرع والله أعلم وفي هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأحمد وجاهير علماء الاسلام وفقهاء الامصار ولا ي

بعدها حاصمها ملات وامها لمي (قبل المناصع) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة المناصع
يفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملتان موضع خارج المدينة (وهو متبرزنا) بفتح الراء
المشددة أي موضع قضاء حاجتنا (وكالاتخرج الاليل الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف) بضم
الكاف والنون موضع قضاء الحاجة (قربان من جوتنا وأمرنا أمر العرب الاوّل) بضم الهمزة
وتخفيف الواو نعت للعرب (في التبرز قبل الغائط) وفي رواية فليج في البرية أي خارج المدينة
بعيد عن المنازل (فكننا تاذي بالكنف) برأيتها (ان نتخذها عندنا فانا فاطقت انوار أم مسلم
بكسر الميم) وهي ابنة أبي رهم (بن عبد مناف) بضم الراء وسكون الهاء وفي رواية مسلم
عند المؤلف في المغازي وهي ابنة أبي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الخاقاني بن حجر وهو
الصواب (وأما بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق) وامها راطة فيما ذكره أبو نعيم (وابنها
مسطع بن اثانة) بضم الهمزة ومثلثين بينهما الف من غير تشديد بن عبد مناف (بضم الراء وسكون الهاء) وفي رواية مسلم
أنا وأم مسطع (بفتح الراء وسكون الهاء) أي جهة (بفتح الراء وسكون الهاء) (بفتح الراء وسكون الهاء) (بفتح الراء وسكون الهاء)
والراء المقطوعات (أم مسطع في مرطها) بكسر الميم كسائها وهو من صوف أو خز أو كان أو أزار
(فتالت عس مسطع) بفتح العين قيده الجوهرى وكلام ابن الاثير يقتضي أن الاعرف كسرها
أي أ كبه الله لوجهه وأهلك قالت عائشة (فقلت لها بنت مسطع ما قلت أنس بن رجلنا هبندرا قالت أي
هتاة) بفتح الهاء الاوّل وسكون الاخرة أي باهذه (أولم تسمي ما قال قالت) أي عائشة (قلت وما
قال قالت) أي عائشة (فأخبرني) أم مسطع (بقول أهل الافك فازدبت مرضاعى مرضع
قالت فلما رجعت الى بيتي) وسقط لغير أي ذر لفظ قالت من قوله قالت فأخبرني ومن قوله قالت
فلما رجعت الى بيتي أي واستقرت فيه (ودخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعق) أي
عائشة (سلم) وسقط تعق سلم لابي ذر (ثم قال كيف تمكم فقلت) له عليه الصلاة والسلام (أنا ذر
أن آتى أبوي قالت وأنا حينئذ أريد أن استيقن الخبر من قبلهما) من جهتهما (قالت فاذن لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحنت ابوي فقلت لا) أم رومان (يا أمية) بسكون الهاء
(ما يتحدث الناس) أي به وتحدث بفتح أوله (قالت يا بنيتي هوني عليك فوالله لقلنا كانت امرأتنا
وضيئة) بالنصب على الحال ولا يذو وضيتها بالرفع صفة امرأتها واللام في لقل لنا كيد أي حسنة
جميلة (عند رجل يحبها ولها ضرائر) وسقطت الواو لابي ذر (الاكثر) بتشديد المثناة ولا يذو عن
الجوى والمستغنى الأ أكثر نساء الزمان (عليها) القول في نقصها فالاستثناء منقطع أو أشار الى
ما وقع من حنة بنت جهم أخت أم المؤمنين زينب فان الخامل لها على ذلك كون عائشة ضرة
أختها فالاستثناء متصل ولم تقصد أم رومان بقولها ولها ضرائر الا أكثرن عليها قصة عائشة
بنفسها واتخاذ كرت شأن الضرائر وأما ضرائر عائشة وان لم يصر منهن شئ فلم يعد ذلك ممن
من اتبعهن كحمنة (قالت) عائشة (فقلت سبحان الله) تعجب من وقوع مثل ذلك في حنة ومع
تحدثها برأيتها (ولقد) ولا يذو لوقد (تحدث الناس بهذا قالت فيكيت تلك الليلة حتى أصبحت
لا يرقا) بالقاف والهمزة أي لا ينقطع (لى دمع ولا) كحل بنوم حتى أصبحت أبكي) لان الهمزة
موجبة للمرور وسيلان الدموع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب واسمته
زيدرضى الله عنهم ما حين استلبت الوحي) بالرفع أي طال لبثه أو بالنصب أي استبطأ النبي صلى الله
عليه وسلم الوحي (يسأمرهما) أي يستشيرهما (في فراق أهله) تعنى نفسها (قالت فاما اسمان بن
زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من برأة أهله) مما ذكره (وبالذي يعلم له
نفسه من الود فقال يا رسول الله) أمسك (أهلك) بالنصب ولا يذو أهلك بالرفع أي عم أهلك (وما
ليس هو حكم الشرع والله أعلم وفي هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأحمد وجاهير علماء الاسلام وفقهاء الامصار ولا ي

وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح (٣٦١) وحدثنا محمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق أخبرنا م

كلاهما عن الزمري بهذا الاسناد نحو حديث يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لم يجبه خصم باب أم سلمة من العصابة والتابعين فمن بعدهم ان حكم الحاكم لا يحيل الباطن ولا يحل حراما فاذا شهدا شاهدا زورا لانسان جمال فحكم به الحاكم لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكنيتهما وان شهدا الزور انه طلق امرأته لم يحل لمن علم بكنيتهما ان يتزوجها بعد حكم القاضي بالطلاق وقال أبو حنيفة رضي الله عنه يحل حكم الحاكم الفروج دون الاموال فقال بحل نكاح المذكورة وهذا مخالف له سندا الحديث الصحيح ولا جماع من قبله ومخالف لساعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الابضاع أولى بالاحتياط من الاموال والله أعلم بقوله صلى الله عليه وسلم فائنا قطع لدهه قطعه من النار) معناه ان قضيت له بظاهر يخالف الباطن فهو حرام يؤل به الى النار (قوله صلى الله عليه وسلم فليجعلها أو يذرها) ليس معناه الضرب بل هو التهديد والوعيد كقوله تعالى فن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وكقوله سبحانه اعلموا ما كنتم (قوله سمع لجة خصم ياب أم سلمة) هي بفتح اللام والجيم وبالياء الموحدة وفي الرواية التي قبل هذه جلة خصم بتقديم الجيم وهما صحيحان والخلبة واللجة اختلاط الاصوات والخصم هنا الجماعة وهو من الالفاظ التي تقع على الواحد والجمع والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فن قضيت له بحق مسلم) هذا التقييد بالمسلم يخرج على الغالب وليس المراد به الاحتراس من الكافر فان مال الذي والمعاهد والمراد في هذا كمال المسلم والله أعلم

ولا يذروا (نعلم الاخيرا واما على بن أبي طالب فقال يا رسول الله لم يرضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بلفظ التذكير على ارادة الجنس وفعل يستوي فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما رأى منه عليه الصلاة والسلام من شدة القلق فرأى أن يفرقها بسكن ما عنده ليهيها فاذا تحقق براعتها فبراجعها (وان تسأل البخارية) بريرة (تصدقك) الخبر بالخبر على الجزاء (قالت) عائشة (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة) واستشكل قوله البخارية بريرة فان قصة الافك قبل شرا بريرة وعقوبها الا انه كان بعد فتح مكة وهو قبله لان حديث الافك كان في سنة ست أو أربع وعشرون بريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة أو العاشرة لان بريرة لما خبرت واختارت نفسها كان زوجها مغيب يتبعها في سلك المدينة يبكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس ألا تعجب من حب مغيب بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطائف في آخر سنة ثمان وفي ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة فان عائشة اغنا شربت بريرة بعد الفتح ولما كاتبها عقيب شراؤها وعقبت خبرت فاخترت نفسها فظن الراوي ان قول علي وان تسأل البخارية تصدقك أمم بريرة فغلط قال وهذا نوع غلط لا يتبناه الا الحذاق اء وتبعه الزركشي فقال ان تسمية البخارية بريرة مدرجة من بعض الرواة وانما بخارية أخرى وأجاب الشيخ تقي الدين السبكي بأجوبة أحسنها احتمال انها كانت تخدم عائشة قبل شراؤها وهذا أولى من دعوى الادراج وتغليب الحفاظ (فقال) عليه الصلاة والسلام (أى بريرة هل رأيت) عليها (من شئ يريمك) بفتح أوله من جنس ما قال أهل الافك (قالت بريرة) محببة له على العموم نافية عنها كل نقص (لا والذي بعثك بالحق ان رأيت) بكسر الهمزة أى ما رأيت (عليها أمر أن تصمه) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة لامرأى أعياه (عليها) في جميع أحوالها (أكثر من انها بخارية حد يثمة السن تمام عن عيين أهلها) لصغر سنها ورطوبة بنتها (فتأني الداخن) بدال مهملة وتبعه الالف جيم مكسورة فنون الشاة التي تقتنى في البيت وتغلف وقد يطلق على غيرها مما يال بالبيوت من الطير وغيره (فتأكله) قال ابن المنير في الحاشية هذا من الاستئناس البديع الذي يراد به المبالغة في تقي العيب كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم • بين فلول من قراع الكتائب

فغفلت عن عيبتها بعدلها من مثل الذي رويت به وأقرب الى أن تكون به من المحصنات الغافلات المؤمنات وعقبه البدر الدمامي فقال ليس في الحديث صورة استئناس بسوى ولا غيرها من أدواته وانما فيه ان رأيت عليها أمر أن تصمه عليها أكثر من انها بخارية الخ لكن معنى هذا قريب من معنى الاستئناس اه نعم قوله في رواية هشام بن عروة فيما يأتى ان شاء الله تعالى قريبا في هذه السورة ما علمت منها الا ما يعلم الصانع على تبر الذهب الاجراس استئناس بحج في تقي العيب عنها وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبراني فقالت البخارية الحبشية والله لعائشة أطيب من الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس لخيرتك الله قال فحجب الناس من فقهاء (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر) بالذال الجمجمة (يومئذ من عبد الله بن أبي اسلمول (قالت) عائشة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ياء عشر المسلمين) بسكون العين (من يعترني) بفتح أوله وكسر الجمجمة أى من يقيم عندى ان كانته على قبح فعله أو من خصرتني (من رجل) يريد ابن أبي (قد بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على) ولا يذرى (أعلى الاخيرا ولتند كروا رجلا) صفوان بن المعطل (ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على أهلي الامعي فقام

هذا التقييد بالمسلم يخرج على الغالب وليس المراد به الاحتراس من الكافر فان مال الذي والمعاهد والمراد في هذا كمال المسلم والله أعلم

ابن سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اباسفيان رجل صحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الاما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفينك ويكفي بئيك وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو ابوكريه كلاهما عن عبد الله بن عمرو ابوكريه ح وحدثنا يحيى بن يعجب اخبرنا عبد العزيز بن محمد ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن ابي فديك اخبرنا الفصالح يعني ابن عثمان كلهم عن هشام بن مسهر هذا الاسناد

(باب قضية هند)

قوله يا رسول الله ان اباسفيان رجل صحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الاما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفينك ويكفي بئيك في هذا الحديث فتواتر منها وجوب نفقة الزوجة ومنها وجوب نفقة الاولاد الفقراء الصغار ومنها ان النفقة مقدرة بالكفاية لا بالامداد ومذهب اصحابنا ان نفقة القريب مقدرة بالكفاية كما هو ظاهر هذا الحديث ونفقة الزوجة مقدرة بالامداد على الموسر كل يوم مدان وعلى المعسر مد وعلى المتوسط مد ونصف وهذا الحديث يرد على اصحابنا ومنها اجواز سماع كلام الاجنبية عند الافتاء والحكم وكذا ما في معناه ومنها اجواز ذكر الانسان بما يكرهه اذا كان للاستفتاء والشكوى ونحوهما

ومنها ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا ومنع ذلك ابو حنيفة اذا

سعد بن معاذ الانصاري) واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست في غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التي رمى بها بالنمد في سنة اربع واجيب بانه اختلف في المريسيع ففي البخاري عن موسى بن عقبة انها سنة اربع وكذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المريسيع كانت في شعبان والخندق في شوال وان كانا في سنة فلا يمنع ان يشهد بها ابن معاذ لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس قال في البخاري جملوه على انه سبق قلم وراجع ايضا ان الخندق ايضا سنة خمس فيصح الجواب (فقال يا رسول الله انا اعذر لعمركم) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (ان كان من الاوس) قيل لنا (ضربت عنقه) لان حكمه فهم نافذ اذا كان سيد عم ولان من اذاه عليه الصلاة والسلام وجب قتله (وان كان من اخواننا من الخزرج امرت ففعلنا امره) قالت عائشة (فقام سعد بن عباد وهو سيد الخزرج) بعد فراغ ابن معاذ من مناه (وكان قبل ذلك رجلا صالحا) كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع انفة الحجة (ولكن احتلمه) من مقالة ابن معاذ (الحجة) أي اعضاءه وفي رواية معمر عند مسلم اجتمعت به بيمين ففوقه فيها وصوبها التور بشي أي جلته على الجهل (فقال سعد) هو ابن معاذ (كذبت لعمر الله) بفتح العين أي وبقائه الله (لا تقتله ولا تقدر على قتله) لانا نعلمك منه ولم ير ابن عباد الرضا بقول ابن ابي لكن كان بين الحين مشاحنة زالت بالاسلام وبقى بعضها بحكم الانفة فتكلم ابن عباد بحكم الانفة ونفى ان يحكم فيه ابن معاذ (فقام اسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضر بضم المهملة وفتح المعجمة مصغرين ولا يذرا ابن الحضير (وعوا ابن عم سعد) ولا يذرا زيادة ابن معاذ أي من رهطه (فقال لسعد بن عباد) كذبت لعمر الله لقتله (بالتون ولو كان من الخزرج اذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فانك منافق تجادل عن المنافقين) تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد منافق الكفر (فتناور) بوقفة ثالثة (الحيان الاوس والخزرج) أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا ان يقتلوا) ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظهم حتى سكتوا) بالنوقية والواو والاي ذر سكت بخذف الواو أي سكت القوم (وسكت) عليه الصلاة والسلام (قالت عائشة) فكنت بالميم وضم الكاف من المنك ولا يذرعن الكشميني فبكت من البكاء (يومي ذلك لا يرقا) بالهمزة أي لا ينقطع الى دمع ولا أ كعمل بنوم قالت فاصبح ابواي) ابو بكر وام رومان (عندي وقد بكت ليلتين وبعثنا الليلة التي اخبرتها فيها) ام مسطح بالخير واليوم الذي خطب فيه عليه الصلاة والسلام الناس واليلة التي تليه (لا كعمل بنوم ولا يرقا) دمع بظنن (أبي وأمي) ان البكاء قال كبدى قالت عائشة (فبينما) بالميم ولا يذرعن الجوى والمستمل فينا (هما جالسان) ولا يذرا جالسين (عندي وأنا ابكي) جله حاله (فاستأذنت على امرأته من الانصار) لم تسم (فأذنت لها فجلست بيكي معي) تحزنا على (قالت عائشة) فبينما بغير ميم (نحن على ذلك) وللکشميني نحن كذلك (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فجلس ثم جلس عني من قبل ما قبل قبلها وقد كانت شهر الايوحي اليه في شاني) أي بشي (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا) كناية عما راهبها أهل الافك (فان كنت بريئة) من ذلك (فببرك الله) يوحى بنزله (وان كنت ائمت بدين) أي وقع منك مخالفا للعادة تك (فاسخري الله وروى اليه) منه (فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله) منه (تاب الله عليه) وسقط لثقه الجلالة لا يذر (قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص) بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع (دمعي حتى ما احس) أجد منه قطرة) لان الحزن والغضب ومنها ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا ومنع ذلك ابو حنيفة اذا

وما لك رضي الله عنهما ومنها جواز اطلاق الفتوى ويكون (٣٦٣) المراد تعليقها بشيئ ما يقوله المستفتي

ولا يحتاج المقتي ان يقول ان ثبت
كان الحكم كذا وكذا بل يجوز
الاطلاق كما اطلق النبي صلى الله
عليه وسلم فان قال ذلك فلا بأس
ومنها ان للمرء ان يدخل في كفالة
أولادها والاتفاق عليهم من مال
أبيهم قال أصحابنا اذا امتنع الاب
من الاتفاق على الولد الصغير وكان
غائبا أذن القاضي لأمه في الاخذ
من مال الاب والاستقرارض عليه
والاتفاق على الصغير بشرط
أهليته وهل لها الاستقلال بالاخذ
من ماله بغير اذن القاضي فيه
وجهان ميثان على وجهين
لاصحابنا في أن اذن النبي صلى الله
عليه وسلم لهنا امرأة أبي سفيان
كان قضاء أم قضاء والاصح انه كان
اقناه وان هذا يجري في كل امرأة
أشبهت فيجوز والثاني كان قضاء
فلا يجوز لغيرها الا باذن القاضي
والله أعلم ومنها اعتماد العرف في
الامور التي ليس فيها تحديد شرعي
ومنها جواز خروج المزوجة من بيتها
لحاجتها اذا اذن لها زوجها في ذلك
أو علمت رضاه واستدل به جماعة
من أصحابنا وغيرهم على جواز
القضاء على الغائب وفي المسئلة
خلاف للعلماء قال أبو حنيفة وسائر
الكوفيين لا يقضى عليه بشئ
وقال الشافعي والجمهور يقضى
عليه في حقوق الأديبين ولا
يقضى في حدود الله تعالى ولا يصح
الاستدلال بهذا الحديث للمسئلة
لان هذه القضية كانت بحكمة وكان
أبو سفيان حاضر ابها وشرط القضاء
على الغائب أن يكون غائبا عن
البلد أو مستترا لا يقدر عليه أو
منه زوا ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاءه على الغائب بل هو افتاء بكسبو والله أعلم

اذ أخذ أحدهما فقد اذعن لفرط حرارة المصيبة (فقلت لا بي أجيب) عنى (رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما قال قال والله ما أدري ما أقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا بي أو يس فقال لا أفعل
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحي يأتيه (فقلت لا محي أجيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فالت ما أدري ما أقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) عائشة (فقلت) ولا بي ذرقت (وأنا
بإريه حديثه السن لا أفرا كثير من القرآن) هذا وتوطئة لعهذرها في عدم استحضارها اسم
يعقوب عليه السلام (أني والله لقد علمت لقد علمت هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم
به) قيل مرادها من صدق به من أصحاب الافك وضعت اليهم من لم يكذبهم تغليبا (فلين) بفتح اللام
وكرر الهمزة (قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني) ولا بي ذرلا تصدقوني (بذلك)
أى لا تقطعون بصدقى (ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم اني بريئة لتصدقني) بضم القاف
وتشديد النون والاصل تصدقوني فأدغمت النون في الأخرى (والله ما أجدل لكم) وفي رواية فليج
في الشهادة انى ولكم (مثلا الاقول أبي يوسف) وفي رواية أبي أو يس نسبت اسم يعقوب لما في من
البكاء واحترق الجوف اذ (قال فصيبر جميل والله المستعان على ما تصدقون قالت ثم تقولت
فاضطربت على فراشي قالت وأيا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبرئني يبرأني) يبرئني فعل
مضارع في الفروع وغيره والذي في اليونينية مع صح عليه مبرئ في بجم مضعومة ثم وحده مفتوحة فقرأ
شدة فهمز مكسورة بين فتحية وكذا هو في الفتح وعند الشافعي مبرئتي بنون بعد الهمزة
المضعومة واستشكله بأن نون الوقاية انما تدخل في الافعال لتسلم من الكسر والاصح انما تكسر فلا
يحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر والذي وقفنا عليه مبرئ بغير نون وعلى تقدير وجود ما ذكر
الشافعي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات في اسم الفعل اه شؤدرا كنى وترا كنى وعلم كنى
يعنى أدركنى واتركنى والزنى وفي الحرف نحو انى (ولكن) بتخفيف النون (والله ما كنت أظن
ان الله منزل في شأنى وحيائى تلى ولشأنى في نفسى كان أحقر من ان يتكلم الله في بأمرى تلى ولكن)
بتخفيف النون ولا بي ذر عن الكشمهين ولكنى وله عن المجوى والمستلى ولكنى بالانعام (كنت
أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول
الله صلى الله عليه وسلم) أى ما فارق مجلسه (ولا خرج أحد من أهل البيت) الذين كانوا حاضرين
حينئذ (حتى أنزل عليه) الوحي (فأخذه ما كان يأخذه من البراءة) من العرق من شدة الوحي
(حتى انه ليتحد منه مثل الجمان من العرق) بكسر الميم وسكون المثناة مرفوعا والجمان بضم
الجيم وتخفيف الميم الدرقال

بجمانية الجرى جاءها = غواصها من لغة البحر
وقال الداودى هوشى كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف (وهو في يوم شات من ثقل
القول الذى ينزل عليه) بضم الباء وسكون النون وفتح الزاى وثقل بكسر المثناة وفتح القاف
(فالت فلما سرى) بضم المهملة وكسر الراء مشددة كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سرى عنه وهو يضحك) سرورا والجملة حالية (فكانت) ولا بي ذر عن الكشمهين فكان (أول)
بضم اللام من أول في الفروع ولا فى أصله (كلمة تكلم بها عائشة ما الله عز وجل) بتشديد الميم أما
(فتدبر أنت) بالقرآن مما قاله أهل الافك فيك (فقلت) ولا بي ذر قالت (أحى) أم زرومان (قوى اليه)
صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به (قالت) عائشة (فقلت والله) ولا بي ذرلا والله (لا أقوم اليه)
والى الله صلواته وسلامه عليه (ولأحدا لا الله عز وجل) الذى أنزل برأى (وأنزل الله) بالواو
ولا بي ذر فأنزل الله (عز وجل ان الذين باؤوا بالافك عصبية منكم لا تحسبوه العشر الايات كلها)
منه زوا ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاءه على الغائب بل هو افتاء بكسبو والله أعلم


هو حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر (٣٦٤) عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله


عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خيابة أحب الى من أن يذلهم الله من اهل خيانتك وما على ظهر الارض اهل خيابة أحب الى من أن يعزهم الله من اهل خيانتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان أباسفيا من رجل مسك فهل على حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفق عليهم بالمعروف وحدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض خيابة أحب الى من أن يذلوا من اهل خيانتك وما أصبح اليوم على ظهر الارض خيابة أحب الى من أن يعزوا من اهل خيانتك

(قوله جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خيابة أحب الى من أن يذلهم الله من اهل خيانتك وما على ظهر الارض اهل خيابة أحب الى من أن يعزهم الله من اهل خيانتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده وفي الرواية الاخرى وما أصبح اليوم على ظهر الارض خيابة أحب الى من أن يعزوا من اهل خيانتك) قال القاسمي عياض أرادت بقولها اهل خيابة نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت عنه بأهل الخيابة اجلالا له

قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون اه وأقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب أليم رأس آية وليس كذلك بل تشبيهه فاصله وليس بقاصله كما نص عليه غيره واحمد بن العباد بن وحينئذ فآخر العشر رؤوف رحيم وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فأنزل الله ان الذين جاؤا بالافك الى قوله أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية فلعل في قولها العشر الآيات مجازا بطريق الغناء الكسر بناء على عدائهم كما مر فالصواب انها اثنا عشرة اه فتأمل هذا التفسير والاكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستغفارها لنفسها حيث قالت ولشأن في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في توحى الخفية صديقة الامة تعلم انهار بيثمة عظيمة وأن فاذا فيها ظالمون لها فمترون عليها وهذا كان احترامها لنفسها وتصغيرها لنفسها فحفظت عن صام يوما ويومين أو شهرا أو شهرين أو قام ليلة أو ليلتين فظهر عليه شيء من الاحوال فلو حفظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانها من تبرك ببقائه وبغنى صالح دعائه وبتسبح بانوابه وقيل ترى أعتابه فحجب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واعتراهمه الله عليه فينبغي للعبد أن يستعبد بالله أن يكون عند نفسه عظيم وهو عند الله حقير وسقط لا تحسبوه لاني ذر (فلما أنزل الله) تعالى (هداني براقي) وأقيم الحد على من أقيم عليه (قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان يتفق على مسطح بن اثامة لقرابته منه) كان ابن خاتمه (وفقره) أي لاجلهمما (والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قاله أنزل الله ولا ياتل) لا يحالف (أو لو الفضل منكم) في الدين أبو بكر (والسعة) في المال (أن يؤتوا) أولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله (صفات) لوصوف واحد وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بدريا (وليعفوا وليصنعوا) عنهم خووضهم في أمر عائشة (الأتحبون) خطاب لابي بكر (أن يغفر الله لكم) على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من أساء اليكم (والله غفور رحيم) فضلقوا باخلاقه تعالى (قال ابو بكر) لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية (أبلى والله اني أحب أن يغفر الله لي فرجع) بالتخفيف (الى مسطح النفقة التي كان يتفق عليه) قبل (وقال والله لا أنزعها منه أبدا) قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل (بصفة المضارع ولا يدرى) بصفة الماضي (زينب ابنة جحش) أم المؤمنين رضي الله عنها (عن أمرى) فقال يا زينب ماذا علمت (على عائشة) رأيت (منها) فقالت (ولاني ذر) وقالت (يا رسول الله احب) بفتح الهمزة (سمي) من أن أقول سمعت ولم أسمع (وبصري) من أن أقول أبصرت ولم أبصر (ما علمت) عليها (الاخيرا) قالت عائشة (وهي) أي زينب (التي كانت تساميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الفوقية وبالهملة من السمح وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والارتفاع والخطوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما تطلب أو تتقدم أن لها مثل الذي عنده (معصها الله) أي حفظها (بالورع) أن تقول بقول أهل الافك (وظفت) بكسر الفاء جعلت أو شرعت (أختها حنة) بفتح الحاء المهملة وبعدها الميم الساكنة تون مفتوحة فيها ثمانية (تجارب لها) أي لا تختار زينب ويحكى مقالة أهل الافك لختها من زينة عائشة وتعلي منزلة أختها زينب (فهلكت) فمن هلك من أصحاب الافك (خذت) فمن خذ أو أتمت مع من أتم وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات (هذا) باب قوله (تعالى) (ولو لا فضل الله عليكم) ولولا هذه الامتناع النبي لوجود غيره أي لولا فضل الله عليكم أيها الناس لكانت في شأن عائشة (ورحمته في الدنيا) بأنواع النعم التي من جملتها قول النبي صلى الله عليه وسلم (والآخرة) بالعفو والمغفرة (المسك) عاجلا (فبما أفضم) أي خضم (فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذي

قال ويحتمل أن تريد بأهل الخيابة أهل بيته والخيابة يعبر به عن مسكن الرجل وداره وأما قوله صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي الذي





فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضاً والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله (٣٦٥) ان أباسفيان رجل مسيك فهل علي حرج

من أن أطعم من الذي له عيالنا فقال
لها الا بال معروف **و** حدثنا زهير
ابن حرب حدثنا جرير عن سهيل
عن أبيه عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم
ثلاثاً يرضى لكم أن تعبدوه ولا
تشركوأ به شيئاً وان تعصوه واجتنبوا
الله جميعاً ولا تفرقوا ويكره لكم قيل
وقال وكثرة المال

بيده فعناه واستزيد من ذلك
ويمكن الإيمان من قلبك ويزيد
حبك لله ولرسوله صلى الله عليه
وسلم ويقوى رجوعك عن بعضه
وأصل هذه اللفظة أض يضي
أيضا اذ يرجع (قولها في الرواية
الاحيرة ان أباسفيان رجل
مسيك) أي نتجج ويخجل
واختلفوا في ضبطه على وجهين
حكاهما القاضي أحدهما مسيك
بفتح الميم وتخفيف السين والثاني
بكسر الميم وتشديد السين وهذا
الثاني هو الأشهر في روايات
المحدثين والاول أصح عند أهل
العربية وهما جميعا بالمبالغة والله
أعلم (قوله فهل علي حرج من أن
أطعم من الذي له عيالنا قال لها
لا الا بال معروف) هكذا هو في جميع
النسخ وهو صحيح وعنه لا حرج ثم
ابتدأ فقال الا بال معروف أي لا تنهني
الا بال معروف أو لا حرج اذ لم تنفني
الا بال معروف

(باب النهي عن كثرة المسائل من
غير حاجة والنهي عن منع وهيات
وهو الاستناع من أداء حق لزمه أو
طلب ما لا يستحقه)

(قوله صلى الله عليه وسلم ان الله
يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً
يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوأ
بشياً وان تعصوه واجتنبوا

الذي لا انقطاع له يعني في الآخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذي تولى كبره منهم له
عذاب عظيم وقد أصابه فانه جلد وحدث وسقط قوله عذاب عظيم لاي ذر وقال بعد قوله أفضم فيه
الآية (وقال مجاهد) فيما وصله القريبي من طريقه في قوله تعالى (اذ تلقونه) بعناه (يرويه بعضكم
عن بعض) وذلك ان الرجل كان يأتي الرجل فيقول له ما وراءك فحدثه بمجذبت الافك حتى شاع
واشهر ولم يبق بيت ولا ناد الا طار فيه فسعوا في اشاعته وذلك من العظام وأصل تلقونه تلقونه
فخذت احدى الثامن كتنزل ونحوه (تفيضون) في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه
معناه (تقولون) وهذا ذكره استطراداً على عادته مناسبة لقوله فيما أفضم فيه اذ كل منهم من
الافضة وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالثلثة العبدى البصرى قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا
(سليمان) هو أخوه (عن حصين) مصغر ابن عبد الرحمن أبي الهذيل السلمى الكوفى (عن ابى
أبى شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن أم رومان) بضم الراء بنت عامر بن عمرو

(أم عائشة) رضى الله عنهما (أنهما قالت لما رميت عائشة) عارمت به من الافك (خرت مغشياً
عليها) وفي بعض النسخ باسقاط لفظ عليها كما في المصابيح وقال السفاقي حوايه مغشية يعني بتأه
التأنيث بدل الالف وورده الزركشى بأنه على تقدير الحذف أى عايمها فلما معنى للتأنيث قال في
المصابيح لكن يلزم على تقدير حذف التأنيث عن الناعل وهو ممنوع عند البصريين وانما ينسب
القول به لكسافى من الكوفيين وأما على ما استصوبه السفاقي فاعلم ان حذف الجار جعل
الجرور مفعولاً على سبيل الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة
الافك في الجملة واعتراض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بأن مسروق قال لم يسمع من أم
رومان لانها توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم ومن مسروق اذ قال ست سنين فالتظاهر انه مرسل
وأبيل في المقدمة بأن الواقع في البخارى هو الصواب لان راوى وفاة أم رومان في سنة ست على ابن
زيد بن جندب وهو ضعيف كتابه عليه البخارى في تاريخه الاوسط والصغير وحدث مسروق
أصح اسناداً وقد جزم ابراهيم الحربى الحافظ بأن مسروقاً انما سمع من أم رومان في خلافة عمر
وقال أبو نعيم الاصبهاني عاشت أم رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم ذرها (باب) بالتثوين
في قوله تعالى (اذ) ظرف لمسككم وأفضم (تلقونه) أى الافك (بالسنة) قال الكلبي وذلك ان
الرجل منهم باقى الآخرة يقول بلغنى كذا وكذا بتلقونه تلقياً (وتقولون بأفواهكم) في شأن أم
المؤمنين (ما ليس لكم به علم) فان قلت ما معنى قوله بأفواهكم والقول لا يكون الا بالقلم أجب بأن
الشيء المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولاً يجزى على ألسنتكم
من غير أن يحصل في قلوبكم علمه (وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم) في الوزر وسقط لاي ذر
وتحسبونه الخوف قال بعد علم الآية وسقط باب لغري ذر وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى)

الفراء الرازى الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام) ولابي ذر هشام بن يوسف (ابن
جرير) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال ابن ابي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (سمع
عائشة) رضى الله عنها (تقرأ) ولابي ذر تقول (اذ تلقونه بالسنة) بكسر اللام وتخفيف السين
مضمومة من لوق الرجل اذا كذب **و** هذا (باب) بالتثوين في قوله تعالى (ولو لا اذمعهتم ولتم
ما يكون لنا) ما ينبغي وما يصح لنا (أن تذكركم بهذا سبحانه) هذا جهتان عظيم (سقط قوله سبحانه
الخ لاي ذر وقال بعد قوله بهذا الا يتوسقط لفظ باب غير أبي ذر وبه قال (حدثنا محمد بن المنثري)
الغزالي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمرو بن سعيد بن ابي حسين) بضم عين عمرو
وكسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغر القرظى النوفلى المسكى (قال حدثني) بالافراد (ابن ابي

(٣٤) فسطافى (سابع) به شيئاً وان تعصوه واجتنبوا

وحدثنا اسحق بن ابراهيم الخططي اخبرنا جري عن منصور عن الشعبي عن ورايمولى المغيرة ابن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات وواد البنات ومنعوا هات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعه المال . حدثني القاسم بن زكريا حدثني عبيد الله ابن موسى عن شيبان عن منصور بهذا الاسناد مثله غير انه قال وحرم عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقبل ان الله حرم عليكم . حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا اسمعيل بن عيسى عن خالد الخذاء قال حدثني ابن اشوع عن الشعبي حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الى بشي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال واضاعه المال وكثرة السؤال وفي الرواية الاخرى ان الله حرم عليكم عقوق الامهات وواد البنات ومنعوا هات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعه المال قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد به امره ونهيه أو ثوابه وعقابه أو ارادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم وأما الاعتصام بجسبل الله فهو التسلم بعهدده وهو اتباع كتابه العزيز وعدوده والتأدب بأدبه والجليل يطلق على الهدوء على الامان وعلى الوصلة وعلى السبب وأصله من استعمال العرب الجبل في مثل هذه الامور لاستقامتهم بالجبل عند شدائد امورهم ويوصلون بها المتفرق فاستعير اسم الجبل لهذه الامور

ملكية) عبد الله (قال استاذن ابن عباس قبل موتها) ولا يذوق قبيل موتها بضم القاف مصغر (على عائشة وهي مغلوقة) من كرب الموت (قالت أخشى أن يفتي علي) لان الشاة يورث العجب (يقيل) هو (ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسامين) والقائل لها ذلك هو ابن أخي عبد الله بن عبد الرحمن والذي استاذن ابن عباس عليه اذ كوان مولاهما كما عند احمد روايته (قالت ابنة اله فقال) ابن عباس ايها بعد ان اذن له في الدخول ودخل (كيف تجدين) اي كيف تجدين نفسك فانما فعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصائص أفعال القلوب (قالت) عائشة جدي (بجيران اتقيت الله) اي ان كنت من أهل التقوى وسقطت الخلافة من البيوتية وآل مالك وغيرها وثبتت في القرع ولا يذرع عن الكشميه في ان أبعيت بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون الحسية وفتح الفوقية من البقاء (قال ابن عباس) قالت بجيران شاة الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينسج بكر اغريك ونزل عذرك) عن فقه الافك (من السماء) وفي رواية ذلك كوان المذكورة وأنزل الله برائه نك من فوق سبع سموات في الروح الامين فليس في الارض مسجد الا هو يتلى فيه آناه الليل وأطراف النهار (ودخل) عليه (ابن الزبير) عبد الله (خلافه) بعد ان خرج ابن عباس فتخالفنا في الدخول والخروج ذهبا واولا وافق رجوع ابن عباس محي (ابن الزبير) فقالت له عائشة (دخل ابن عباس فأتى علي ورددت اي كنت نسيانسيا) اي لم أكن شيئا وهذا على طريق أهل الورع في شدة خوفهم على أنفسهم . وبه قال (حدثنا محمد بن المنذر) الزمن قال (حدثنا عبد الوهاب بن عبد الجبار) بفتح الميم وكسر الخيم النقي قال (حدثنا ابن عون) بالنون عبد الله (عن القاسم) بن محمد بن ابي بكر الصديق قال ابن عباس رضي الله عنه استاذن علي عائشة نحو (اي ذكر نحو الحديث المذكور (ولم يذكر) فيه (نسيانسيا) ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السماء (قوله بعلقه الله) ولا يذوق قبيل الموت في قوله بعلقه الله قال ابن عباس يحرم الله عليكم وقال مجاهد بن جبر الله (ان تعودوا مثل) كراهة ان تعودوا مفعول من أجله أوفى أن تعودوا على حدثن (أبدا) مادمت أحياء مكافين (الاية) وسقط قوله الآية لغير أبي ذر . وبه قال (حدثنا محمد ابن يوسف) القسري قال (حدثنا سفيان) النوري (عن الامش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الابدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت) ولا يذرع عن الكشميه قال (جامحسان بن ثابت) الانصاري الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (استاذن عابها) فيه التفات من الخطاب ٣ الى الغيبة قال مسروق (قلت) لعائشة (أتأذنين لهذا) وهو ممن يولي كبر الافك (قالت) أليس قد أصابه عذاب عظيم قال سفيان النوري (تعني ذهاب بصرد فقال) حسان (حصان رزان) بفتح الحاء المهملة والزاي من الثاني وقبلها راء مهملة محففة أي عفيفة كلمة العقل (ماترن) بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون أي ماتتهم (برية) . برامهله فحسية ساكنة فوحدة (وتصبح عرق) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثناة بائنة (من نجوم الغوافن) . العفيفات أي لا تغتابن اذلو كانت تغتاب لكات . كلة وهو استعارة فيها تلج بقوله تعالى في الغتاب يجب أجدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا . وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان (قالت) عائشة (لكن) أي لست (انت) كذلك اشارة الى أنه اغتابه حين وقعت قصة الافك (باب) بالتسوية في قوله (ويبين الله لكم الآيات) في الامر والنهي (والله اعلم) بأمر عائشة وصفوان (حكيم) في شرعه وقدره . وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرع حدثنا (محمد بن بشر) بن دار العبدى البصرى قال (حدثنا

ان لا يشركوا به شيئا الثالثة ان يعصوا بما يحيل الله ولا يتقروا واما قيل وقال فهو الخوارف في اخبار الناس وحكايات ما لا يعنى من احوالهم وتصرفاتهم واختلافوا في حقيقة هذه الفظن على قواين احدهما انهما فعلا فقبيل مبنى للملئيم فاعمله وقال فعل ماض والثاني انهما اسمان مجسوران متونان لان القبيل والقال والقول والقالة كما يعنى ومنه قوله تعالى ومن اصدق من الله قبلا ومنه قولهم كثر القبيل والقال واما كثرة السؤال فقبيل المراد به التنطع في المسائل والاكثر من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه حاجة وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك وكان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف المنهى عنه وفي الصحيح كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وقيل المراد به سؤال الناس اموالهم وما في ايديهم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك وقيل يحتمل ان المراد كثرة السؤال عن اخبار الناس واحداث الزمان وما لا يعنى الانسان وهذا ضعيف لانه قد عرف هذا من النهي عن قيل وقال وقيل يحتمل ان المراد كثرة سؤال الانسان عن حاله وتفصيل امره فيدخل ذلك في سؤاله عما لا يعنيه ويتضمن ذلك حصول الخرج في حق المسؤل فانه قد لا يؤخر اخباره باحواله فان اخبره شق عليه وان كذبه في الاخبار او تكلف التعريض لحقته المشقة وان اهل جوابه ارتكب سوء الادب واما

ابن ابي عمير) يفتح العين وكسر الهمزة ملين محمد قال (أنا ناسية) بن الجراح (عن الامش) سليمان بن مهران (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه قال دخل حسان بن ثابت على عائشة تشيب) بشين مضافة فوجدت في الاولى مشددة أى أشد تغزلا (وقال حسان) عقيقة تمنع من الرجل (ربان) صاحبة وقار (ماترن بريية) ما تنهم بها (وتصح غربي) جائعة (من لحوم الغوافل) لا تغتاب بن ولا في ذر من دما بدل من لحوم (قال) عائشة تخاطب حسانا (است كذالك) بل تغتاب الغوافل قال مسروق (قلت) لها (تدعين مثل هذا يدخل علمك وقد أنزل الله تعالى (والذي نولى كبره مهم) وهذا مشكل انظاره ان المراد بنوله والذي نولى كبره حسان والمعنى انه عبيد الله بن ابي لکن في مستخرج ابي نعيم وهو ممن نولى كبره قال في الفتح فهذه اخف اشكالا (فقال) وأي عذاب أشد من العمى وفالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى يدفع حجوا الكفار فيهم ويذب عنه وفي المغازي قال عمرو كانت عائشة تذكره أن يسب عندها حسان وتقول انه الذي يقول فان أى والله وعرضي * لعرض محمد منكم وقاه روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان الله يؤيد حسان بروح القدس في شعره وهذا (باب) بالنسبة في قوله (ان الذين يحبون) يريدون (ان تشيع) ان تستنصر (الفاحشة) الزنا (في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا) الحد (والاحرة) النار وظاهر الآية يتناول كل من كان به هذه الصفات وانما زالت في حذف عائشة الا ان العبرية بعموم اللفظ لا بخصوص السب (والله يعلم) ما في الضمائر (وانتم لا تعلمون) وهذا نهاية في الزجر لان من أحب اشاعة الفاحشة وان بالغ في اخفاء تلك المحبة فهو يعلم ان الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه (ولو لا اضل الله عليكم ورحمته) لما حلكم باعقوبة جوارب لولا محذوف (وان الله رؤوف) بعباده (رحيم) بهم فتاب على من تاب وظهر من طهر منهم بالحد وسقط لابي ذر قوله في الذين آمنوا الخ وقال بعد قوله الفاحشة الآية الى قوله رؤوف رحيم * (تشيع) أى تظهر) قاله مجاهد وسقط هذا الخبر اذ ذر * (ولا ياتل) ولا يذير وقوله ولا ياتل أى يقتل من الآلية وهي الخلف أى ولا يخلف (أولو الفضل منكم والسعة ان يؤنوا) أى على أن لا يؤنوا (أولى القرى والمسكين والمهاجرين في سبيل الله) يعنى مسطعا ولا تحذف في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم أن تبروا بعنى أن لا تبروا وقال امرؤ القيس * فقلت عين الله أبرح فاعداه أى لأبرح (وليه مقول وليصفحوا) عن خاص في أمر عائشة ألا تحبون أن يغفر الله لكم) يخاطب أبا بكر (والله غفور رحيم) أى فان الجزاء من جنس العمل فاذا غفرت بغفرك واذا صفت بصفح عنك وسقط لابي ذر من قوله والمهاجرين الى آخر قوله أن يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمسكين الى قوله والله غفور رحيم (وقال أبو اسامة) حماد ابن اسامة مما وصله أجدعته بنامه (عن هشام بن عمرو) انه (قال اخبرني) بالافراد (أبي عمرو بن الزبير بن العوام) (عن عائشة) رضی الله عنها أنها (فالتماذ كرم شاني) بضم الذال المجبة مبنيا لمفعول أى من امرى وحالى (الذى ذكر) بضم الذال المجبة أيضا من الافك (و) الخصال اى ما علمت به) وجواب لما قوله (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في) بكسر الفاء وتشديد التنصية حال كونه (خطيبا فقتلتم) محمد الله وأنى عليه بما هو أهله ثم قال انا بعد أشيروا على قى أناس) يريد أهل الافك (أبوا) بهمزة وموحدة محذوفة مفتوحة في فنون فواروقد عذ الهمة ولا يصلى مما حكاه عياض أبوا بتشديد الموحدة أى اتموا (أهلى) وذكروهم بالسوء قال ثابت التائيب ذكر الشئ وتبعه قال الشاعر فرغ أصحابي المطى وأبنواه أى ذكروها والتخفيف بمعناه لکن قال

لنساء المال فهو صرفه في غير وجهه الشرعية وتعرضه للتلف وسبب النهي انه افساد الله لا يجب المفسدين ولانه اذا ضاع ماله

حدثنا ابن أبي عمير حدثنا مروان بن معاوية الفزاري (٣٦٨) عن محمد بن سفيان عن أنس بن مالك عن عبد الله بن عثمان عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال كنت

المغيرة الى معاوية سلام عليك أما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث حرم عقوق الوالد وواد البنات ولاوهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

تعرض لما في أيدي الناس وأما عقوق الامهات فحرام وهو من الكبائر باجماع العلماء وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على عدم من الكبائر وكذلك عقوق الآباء من الكبائر وانما اقتصر هنا على الامهات لان حرم من آكد من حرمة الآباء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم - من قال له السائل من أبر قال أمك ثم أمك ثلاثا ثم قال في الرابعة ثم أبك ولان أكثر العقوق يقع للامهات ويطلع الاولاد فيهن وقد سبق بيان حقيقة العقوق وما يتعلق به في كتاب الايمان وأما واد البنات بالهـمز فهو ودفنهن في حياتهن فيتم تحت التراب وهو من الكبائر الموبقات لانه قتل نفس بغير حق ويتضمن أيضا طمعية الرحم وانما اقتصر على البنات لانه المعتاد الذي كانت الجاهلية تفعله وأما قوله وسعاهات وفي الرواية الاخرى ولاوهات فهو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث انه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق أو يطلب ما لا يستحقه وفي قوله صلى الله عليه وسلم حرم ثلاثا وكره ثلاثا دليل على ان الكراهة في هذه الثلاثة الاخيرة للتنزيه لا للتحريم والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث حرم عقوق الوالد وواد البنات ولاوهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال)

النزوى التحفيز أشهر وقال القاضي عياض وروى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال كنت عبدوس بن محمد وكذا ذكر بعضهم عن الاصمعي قال القاضي وهو في كتابه منقوطة من فون وتحت وعليه خطي علامة الاصمعي ومعناه ان صح لامر او وجو او عندي أنه تحفيز لا وجهه ههنا (وام الله ما علمت على أهل من سواهم) بالتحفيز اسم موهم (من والله ما علمت على من سوق) يريد صفوان (ولا يدخل بيني قط الا وأنا حاضر) ولا يذرعن الجوى والمستحلى الا بالاقاط الواو (ولا غبت) ولا يذرعن الجوى والمستحلى ولا كنت (في سفر الانعاب معي فقام سعد بن معاذ) الانصاري الاوسى المتوفى بسبب السهم الذي أصابه فقطع منه الاكل في غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحق وكانت هذه القصة في سنة خمس أيضا كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة (فقال ائذن لي يا رسول الله أن تضرب أعناقهم) بنون الجمع والضمة لا هاء الاثني وسقط لابي ذر لفظ لي (وقام رجل من بني الخزرج) هو سعد بن عبادته (وكانت أم حسان بن ثابت) القرية بضم الفاء وفتح الراء والعين المهملة بنت خالد بن زيد بن لؤذان بن عبد ود بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج (مر رط ذلك الرجل فقال) لابن معاذ (كذبت) أي لا تقدر على قتله (أما بالتحفيز) والله أن لو كانوا) أي قالوا لولا أنك (من الاوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم) تضرب بضم أوله مبنيا للمفعول وأعناقهم رفع نائب عن الفاعل وزاد في الرواية السابقة فتناور الخيل (حتى كاد أن يكون) ولا يذرعن كاد يكون (بين الاوس والخزرج شرفي المسجد) وفي الرواية السابقة حتى هموا أن يقتلوا قالت عائشة (وما علمت) بذلك (فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتي) للتبرزجة المناصع (ومعنى أم مسطح) وهي ابنة أبي رهم (فعمرت) أي في مرطها (وقالت نعم) بكسر العين وفتح مسطح (تعني ابنتها قالت عائشة) فقلت (أي لها) أي أم تميم ابنك) يحذف همزة الاستفهام وفي الرواية السابقة تسعين رجلا شهيدا (وسكنت) أي أم مسطح (تم عمرت الثانية) فقالت نعم مسطح فقالت لها تسعين ابنك ثم عمرت الثالثة) ولا يذرعن فقلت لها أي أم تسعين ابنك فسكنت ثم عمرت الثالثة (فقالت نعم) مسطح فأنه تهم فقالت والله ما أسبه الا فيك أي الا لا جلت (فقلت في أي شأنى قالت فمقرت) بالفاء والموحدة والقاف والراء المفتوحات آخره فوقية (في الحديث) قال ابن الاثير أي قصته وكشفته (فقلت وقد كان هذا وسقطت الواو لابي ذر) قالت نعم والله (قالت عائشة) فرجعت الى بيتي كأن الذي خرجت لا أجد منه قليلا ولا كثيرا) أي دهشت بحيث ما عرفت لاي أمر خرجت من البيت من شدة ما عرفت من الهم وكانت قد نضت حاجتها كما سبق (ووعكت) بضم الواو والثانية وسكون الكاف أي صرت محجومة (فقلت) بالفاء ولا يذرعن وقت (رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي المادخل على (أرسلني الى بيت ابى فارس معي الغلام) لم يسم (فدخلت الدار) بسكون اللام (فوجدته رومان) تعني أهما قال الكرمانى واسمه ازيب (في السفلى) من البيت (وأب بكر فوق البيت) بقرأ فقالت أمى ما جاء بك يا بنيتي فأخبرتها) خبري (وذكرت لها الحديث) الذي قاله أهل الافاق شأنى (وإذا هولم يبلغ منها مثل ما) ولا يذرعن الذي (بلغ معي فقالت يا بنيتي) ولا يذرعن الجوى والمستحلى أي بنيتي (خفضى) بخفاء معجمة مفتوحة وفاء مشددة فضاء معجمة مكسورة والهمزة والكسمة بيني خفنى بفاء ثانية بدل الضاد وفي نسخة خفى بكسر التاء والفاء والساقط الثانية ومعناها مقارب (عليك الشأن فانه والله لقلما كانت امره أقط حسنا) صفة امره والله من رواية ابن ماهان خطبة (عند رجل يحمها لها ضرا لا احسنها) بسكون الدال المهملة وفتح التون (وقيل فيها) ما يشبهها (وإذا هو) تعنى الافك (لم يبلغ منها ما بلغ مني قلت وقد علمه)

هذا الحديث دليل لمن يقول ان النهي أي

سعيد عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر

لا يقتضى التحريم والمنهورة انه يقتضى التحريم وهو الاصح ويجاب عن هذا بما خرج به دليل آخر (وقوله في اسناد هذا الحديث عن خالد الخذاء عن ابن اشوع عن الشعبي عن كاتب المغيرة بن ثعبان عن المغيرة) هذا الحديث فيه أربعة تابعيون يروى بعضهم عن بعض وهم خالد وسعيد بن عمرو بن اشوع وهو تابعي صحيح يروي عن سلمة الجعفي الصحابي رضى الله عنه والتابعي الثقات الشعبي والرابع كاتب المغيرة وهو ورواد (قوله كتب المغيرة الى معاوية تسلام عليك امان بعد) فيه استحباب المكتوبة على هذا الوجه فيبدأ بسلام عليك كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل السلام على من اتبع الهدى والله عز وجل أعلم

باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد قاصبا أو خطأ

(قوله عن يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهيثم عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص) هذا الاسناد فيه أربعة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يزيد بن سعد (قوله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر) قال العلماء اجمع المسلمون على ان هذا الحديث في وفي الحديث صحه وقد تقدمه اذا

ابى قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واستعيرت) بسكون الراء ولا يذرفاستعيرت بالفاء بدل الواو (وبكيت فسمع أبو بكر صوفى وهو فوق البيت يقرأ فترى فقال لا محى ما شأته بقالت باعها الذي ذكر من شأنها) بضم ذال ذكروكسر كافها (فماضت عينها قال) ولا يذرف فقال (أقمت عليك أى بنية) ولا يذرف عن الكشميني بانية (الارجعت الى بيتك فرجعت) بسكون العين (ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني فسال عنى خالدي) سبق في الرواية التي قبل أنها برتمع ما فيه من البحث ولا يذرف خالدي بلفظ التدكير وهو يطلق على الذكروالانثى فقال هل رأيت من شئ يري بك على عائشة (قالت لا والله ما علمت عليها عينا الا انها كانت ترد حتى تدخل الشاة فتأكل خيرها أو عجينها) بالث من الراوى (وانتهرها بعض أصحابه فقال أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية أبى أويس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لى شأنك بالجارية فسألهما عنى وتوعداهما فلم يخبره الا بخبر ثم ضربه او سألها فقالت والله ما علمت على عائشة سوا (حتى أسقطوا الهابة) من قوله م أسقط الرجل اذا أتى بكلام ساقط والضمير في قوله به للحدث أولر رجل الذى اتهموه به وقال ابن الجوزى صرحوا الهابة الامر وقيل جاؤا فى خطاياهم بسقط من القول بسبب ذلك الامر وضهر لها عائدة على الجارية وبه عائدة على ما تقدم من انتهارها وتمهيدها الى هذا التاويل كان يذهب أبو مروان بن سراج وقال ابن بطال يحتمل أن يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمه فالمعنى ذكر والهال الحديث وشرحه (فقالت) أى الخادمة (سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على نهر الذهب الاحمر) بالغت فى نفي العيب كقوله ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم الميت (وبلع الامر) أى أمر الافك (الذي ذلك الرجل) صفوان ولا يذرف بلوغ الامر ذلك الرجل (الذى قيل له) أى عنه من الافك ما قيل فاللام هنا بمعنى عن كنهى في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا له أى عن الذين آمنوا كما قاله ابن الحاجب أوبه معنى فى أى قيل فيه ما قبل فبهى كقوله باليتنى قدمت لحياتى أى فى حياتى (فقال سبحان الله والله ما كنت كنف أى قطف) بفتح الكاف والنون أى ثوبها يرد ما جامعته فى حرام أو كان حضورا (قالت عائشة فقتل) صفوان (شهيدانى سبيل الله) فى غزوة أرمينية سنة تسع عشرة فى خلافة عمر كما قاله ابن اسحق (قالت وأصبح أبو اوى عندي فلم ير الا حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر) فى المسجد (ثم دخل) على (وقد اكنتهنى أبو اوى عن يمينى وعن شمالى) لخدمته وأنى عليه ثم قال أما بعد يا عائشة ان كنت فارقت سوا) بالقاف واقفا أى كسبته (أولت) نفسك (فتوى الى الله) وفي رواية ابى أويس انما انتم من بذات آدم ان كنت اخطأت فتوى (فان الله يقبل التوبة عن عباده) قالت وقد جاءت امرأته من الانصار) لم نسئ (فهى بالنسبة بالباب فقالت) له عليه الصلاة والسلام (الأنسجى) بكسر الحاء ولا يذرف لأنسجى بسكونها ووزيادة تحتية (من هذه المرأة) الانصارية (ان تله كرشيا) على حسب فهمها الا يلبق بجلالة حرمك (فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم) قالت عائشة (فالتفت الى أبى نفلت أجبه) عليه السلام عنى ولا يذرف قلت له أجبه (قال فماذا أقول فالتفت الى أمى فقلت أجيبه) عنى عليه السلام (فقالت أقول ماذا) قال ابن مالك فيه شاهد على أن ما الاستفهامية اذا ركبت مع اذا لا يجب تصديره فيعمل فيها ما قبلها رفاعا ونسبا (فلم أجبها) تشهدت خدمت الله تعالى وأثبت عليه بما هو أهله ثم قلت أما بعد فوالله لئن قلت لكم انى لم أفعل) أى ما قبل (والله عز وجل يشهد انى صادق) فيما أقول من براعتى (ما ذالك ينفعى عندكم اعد) ولا يذرف وقد تسكلمتم به ما حكم عالم أهل للعكم فان أصاب فله اجر ان اجتهد وأجر باصابتها وان أخطأ فله اجر باجتهاده

أراد الحياكم فاجتهد قالوا فإمامان
إس باهل للحكم فلا يجعل له الحكم
فإن حكمه فلا أجر له بل هو ثم ولا
يفضد حكمه سواء وافق الحق أم لا
لأن أصابته اتفاقية ليست صادرة
عن أصل شرعي فهو عاص في جميع
أحكامه سواء وافق الصواب أم لا
وهي مردودة كلها ولا يعذر في شيء
من ذلك وقد جاء في الحديث في
السنن القضاة ثلاثة قاض في
الجنة واثنان في النار قاض عرف
الحق ففضي به فهو في الجنة وقاض
عرف الحق ففضي بخلافه فهو في
النار وقاض قضى على جهل فهو في
النار وقد اختلف العلماء في أن كل
مجتهد لم يصيب أم المصيب واحد
وهو من وافق الحكم الذي عند الله
تعالى والآخر مخطن لا اثم عليه
لعذره والاصح عند النافعي
وأصحابه ان المصيب واحد وقد
احتج الطائفتان بهذا الحديث
وأما الاولون القائلون كل مجتهد
مصيب فقالوا قد جعل للمجتهد
أجر أقل ولا أصابته لم يكن له أجر وأما
الآخرون فقالوا ما لم يخطئ ولو كان
مصيبا لم يسهه مخطئا وأما الآخر
فانه حصل له على تعب في الاجتهاد
قال الاولون انما سمى مخطئا لانه
محمول على من أخطأ النص أو
اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد
كالجمع عليه وغيره وهذا الاختلاف
انما هو في الاجتهاد في الفروع فأما
أصول التوحيد فالمصيب فيها
واحد باجماع من يعتد به ولم يخالف
الاعبد الله من الحسن العنبري
وداود الظاهري فصولا المجتهدين
في ذلك أيضا قال العلماء الظاهر

وأشربته (بضم الهمزة تمثيلا للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك) (قلوبكم) رُفِعَ
باشربت (وان قلت اني فعلت) ولا يذره فعلت (والله يعلم اني لم افعل) ذلك (لتقولن قديمان
أقرب) (به على نفسها وانى والله ما أجسدى ولكم مثلا والتمست) يسكون السين أى طلبت (الهم
يعقوب) عليه السلام (فلم أقدر عليه الا يا يوسف حين قال نصبر جميل) أجل وهو الذي لا شكوى
فيه الى التلق (والله المستعان على ما تصنون) أى على احتمال ما تصنون (وأرسل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ساعته فكثرتا فرجع عنه) الوحى (وانى لا تبين السرور في وجهه وهو يصح
جيبته) من العرق (ويقول أنسرى) يقطع الهمزة (يا عائشة فقد أنزل الله براءتك) وفي رواية
فالجح يا عائشة احدى الله فقد برأك (قالت وكنت أشد) بالانصب خبر كان (ما كنت غضبا أى
وكنت حين أخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتي أقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قاله العيني
فقال لى أبو اى قومي اليه فقلت والله) ولا يذره لاولاه (لا أقوم اليه ولا أحده ولا أجدك ولو ليكن
أجد الله الذي أنزل براءتي لقد سمعته) أى الافك (فأنا أنكرتموه ولا غيرتموه) وفي رواية الاسود
عن عائشة وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيدي فانزعجت يدي منه ففهرنى أبو بكر وانما
فعلت ذلك لما امرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحقهم
حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك ادلالا كما ينزل الحبيب على حبيبه ويمنع
أن تكون مع ذلك تسكت نظاهر قوله عليه السلام لها احدى الله ففهمت منه أمرها بما فرادته
بالحمد فقالت ذلك وأن ما أضافته اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله في التلخيص
(وكانت عائشة تقول أما زينت ابنة جحش) أم المؤمنين (فعضها الله) أى حفظها (بدينها فلم يقل
أى فى) (الاخبروا أما أختها حنة فهل سكت فيمن هلك) أى حدثت فيمن حدث غرضها انى حديث الافك
لتفض منزلة عائشة وترفع منزلة أختها زينت (وكان الذي يتكلم فيسه) أى فى الافك ولا يذره
(مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبى وهو الذي كان يستوشيه) أى يطلب الذاعة
ابن يديه ويريه (ويجمع وهو الذي تولى كبره منهم هو وحنة قالت) عائشة (خلف أبو بكر أن لا يقع
مسطحا) ابن خاتمه (شافعة أبدا) بعد الذي قال عن عائشة (فأنزل الله عز وجل ولا يأتى أولوا الفضل
منكم الى آخر الآية يعنى أبا بكر والسعة أن يوتوا أولى القرى والمساكين يعنى مسطحا الى قوله
ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال أبو بكر بلى والله يا بنا انما نتخب أن تغفر لنا
وعادله) (مسطح) (بما كان يصنع) له قبل من التفة زاذني الباب السابق وقال والله لا أنزعها منه أبدا
وسقط انطاحى لاي ذر * (لطيفة) * ذكر انه كان للشيخ اسمعيل بن المنزرى العيني مؤلف عنوان
الشرف وغيره ولديجى عليه نفقة في كل يوم فقطعها الشيء بلغه عنه فكذب لايه رقة فيها
لا تقطعن عادة بزولا * تجعل عقاب المرء في رزقه
واعف عن الذنب فان الذى * نرجوه عفو الله عن خلقه
وانبدا من صاحب زلة * فاستر به الاغصاء واستبقه
فان قدر الذنب من مسطح * يحط قدر النجم من أفعه
وقديدا منه الذى قديدا * وعوتب الصديق في حقه

فكذب اليه أبو

قد يمنع المضطر من ميتة * اذا عصى بالسيرة في طريقه
لانه يقوى على توبته * توجب ايصالا الى رزقه
لو لم يتب مسطح من ذنبه * ما عوتب الصديق في حقه

حدث هذا الحديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو (371) سلمة عن ابي هريرة وحدثني عبد الله بن عبد

الرحمن الدارمي أخبرنا مروان يعني
ابن محمد البغدادي حدثني
سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله
ابن أسامة ابن الهادي الليثي ثم زنا
الحديث مثل رواية عبد العزيز بن
محمد بن الاسناد بن جيعان حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن
عبد الملك بن عمر عن عبد الرحمن
ابن أبي بكر قال كتب أبي وكتب
له الى عبد الله بن أبي بكر وهو
قاضي سجستان ان لا تحكمن بين
اثنين وأنت غضبان فالي مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يحكمن أحد بين اثنين وهو
غضبان وحدثنا يحيى بن يحيى
أخبرنا هشيم ح وحدثنا شيبان
ابن فروخ حدثنا حماد بن سلمة ح
وحدثنا ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا
وكيع عن سفيان ح وحدثنا
محمد بن مني حدثنا محمد بن جعفر
ح وحدثنا عبد الله بن معاذ حدثنا
أبي كلاهما عن شعبة ح وحدثنا
أبو كريب حدثنا حسين بن علي عن
زائدة كل هؤلاء عن عبد الملك بن
عمر عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل حديث أبي عوانة

باب كراهة قضاء القاضي
وهو غضبان *

قوله صلى الله عليه وسلم لا يحكمن
أحدين اثنين وهو غضبان فيه
النهي عن القضاء في حال الغضب
قال العلماء ويلحق بالغضب كل
حال يخرج الحاكم فيها عن سداد
النظر واستقامة الحال كالشبع
المفرط والجوع المقلق والهيم
والشرح البالغ ومدافعة الحسنة
وتعلق القلب بأمر وشؤ ذلك فكل
عند الاحوال يكره له القضاء فيها

بالتنوين في قوله تعالى (وايضربن بجمعهم على جيوهم) يعني يلقين فلذلك عداه
بعل والنحر جمع خمار وفي القلعة يجمع على أخرة والجيب ما في طوق القميص يبد ومنه بعض
الجسد (وقال احمد بن شيبان) بفتح المجهمة وكسر الموحدة الاولى بينهما تخفية ساكنة شيخ المؤلف
مما وصله ابن المنذر قال (حدثنا أبي) شيبان بن سعيد (عن يونس) بن يزيد الايلي انه قال (قال ابن
شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة بن الزبير) عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت برحم
الله نساء المهاجرات الاول) بضم الهمزة وفتح الواو أي السابقات (لما أنزل الله) تعالى (وايضربن
بجمعهم على جيوهم) وجواب لما قوله (شققن مروطين) جمع مرط بكسر الميم أي أزرهن
(فاخترن به) أي بما شققن ولاي الوقت به أي بالازر المشقوقه وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن
من خلفهن فتنكشف شعورهن وقلادتهن من جيوهم فأمرن أن يضربنهن على الجيوب
لسترن أعناقهن ونصورهن وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترتب من الخنايب الايمن على
العائق الايسر وهو التفتيح وبه قال (حدثنا ابو يعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابراهيم بن
نافع) اخبرني المكي (عن الحسن بن مسلم) واسم جده يناق بفتح التحتية وتشديد التون وبعد
الالف قاف المكي وثبت ابن مسلم لابن ذر (عن صفية بنت شيبة) بن عثمان القرشية المكية (ان
عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية وايضربن بجمعهم على جيوهم أخذت
أزرهن) وللنساء في رواية ابن المبارك عن ابراهيم بل فقط أخذ النساء وللعالم أخذت النساء الانصار
أزرهن (فشققتهن من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة (الخواشي فاخترن بها)
واستشكل ذكر نساء المهاجرات في الاولى ونساء الانصار في رواية الحاكم وغيره وأوجب باحتمال
ان نساء الانصار يادرن الى ذلك عند نزول الآية والله سبحانه وتعالى أعلم

(سورة الفرقان)

مكة وآية اسبع وسبعون آية والفرقان النارق بين الحلال والحرام الذي جت منافعه وعت
فوائده (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسمة لا يذر (قال) ولا يذروا (قال ابن عباس) رضي
الله عنهما فيما وصله ابن جرير في قوله (هنا مشهورا) هو (ما نسق به الريح) وتذريه من التراب
والهبا والهبة التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال اللطيل والزجاج هو مثل الغبار الداخل في
لكوة تيرامى مع ضوء الشمس فلا يمس بالايدي ولا يري في الظل ومشهورا صفة شبه به علمهم
الخط في حمارته وعدم نفعه ثم بالمشهور منه في انتشاره حيث لا يمكن قطعه في هذه الصفة
لتغير ذلك وقال الرنحشري أو مفعول ثالث لبعثناه أي جعلناه جامعا لحقارة الهبا والتناثر كقوله
كوتوا فرقة تاسين أي جامع بين المسخ والنس وسقط للاصلي لفظه من قوله تسقى به
الريح (مد الظل) في قوله تعالى ألم تر الى ربك كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي
حاتم عنه هو (ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس) قال في الانوار وهو أطيب الاحوال فان الظلمة
الخالصة تنفر الطبع وتد الظل وشعاع الشمس يسكن الجو ويهز البصر ولذلك وصف به الجنة
فقال وظل ممدود اه والظل عبارة عن عدم الضوء مما من شأنه أن يضى وجعله ممدودا لانه ظل
لا تيسر معه واعترضه ابن عطية بأنه لا خصوصية لهذا الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس
مدد يسهرة يبقى فيها ظل ممدود مع أنه في نهار وفي سائر أوقات النهار ظل متقطعة وأوجب بأنه
ذكر تفسيره لخصوص الآية لان في بقية ما جعلنا الشمس عليه دليل لافترق الوقت الذي بعد
طلوع الفجر واعترض ابن عطية أيضا بأن الظل انما يقال لما يقع بالنهار والظل الموجود في هذا
الوقت من بقايا الليل وأوجب بالجل على الجواز والروية هنا بصرية أو قلبية واختاره الزجاج
عند الاحوال يكره له القضاء فيها وانما الغلط فان قضى فيها صح قضاءه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا

ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف حدثنا ابي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد • وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حنيفة عن ابي عامر قال عم حدثنا عبد الملك بن عمرو وحدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلثة مساكين فأوصى بثلث كل مسكين منها قال يجمع ذلك كله في مسكين واحد ثم قال أخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل لغيري عليه أمرناه فهو رد

الحال وقال في اللقطة مالك ولها الى آخره وكان في حال الغضب والله أعلم • (باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور)

(قوله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) وفي الرواية الثانية من عمل لغيري عليه أمرناه فهو رد قال أهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير معتد به وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات وفي الرواية الثانية زيادة وهي انه قد يعاند بعض القائلين في بدعة سبق اليها فاذا احتج عليه بالرواية الاولى يقول أنا ما أحدثت شيئا يفتخ به عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل محدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق باحدثها وفي هذا الحديث

والمعنى ألم تعلم وان الخطاب وان كان ظاهرا للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لان الغرض بيان نعم الله بالظلم وجميع المكلفين مشتركون في تدينهم لذلك (سائكا) يريد قوله ولو شاء الله لساكننا قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم أي (دائما) أي ثابتة الايزول ولا تذهب الشمس قال أبو عبيدة الظل ما نضحت الشمس وهو بالغداة والي ما نضحت الشمس وهو بعد الزوال وسمي في لانه فاق من الجانب الغربي الى الشرق (عليه دايلا) قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم أيضا أي (طالع الشمس) دليل حصول الظل فلو لم تكن الشمس لما عرف الظل ولولا التورم ما عرف الظلمة والاشياء تعرف بأضدادها (حقيقة) في قوله تعالى وعو الذي جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم (من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار أو فاته بالنهار أدركه بالليل) ويأمر رجل الى عمر بن الخطاب فقال فأتيت الصلاة الليلة فقال أدرك ما فاتك من ليأتيت في نهارك فان الله تعالى جعل الليل والنهار خلفا أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا ذهب ذلك وخلفه منفعول ثان جعل أو حال (وقال الحسن) البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى (هب لنا من أزواجنا) وزاد أبو ذر وذرايتنا فقرة أعين أي (الطاعة لله) ولا يذروا الأصلي من طاعة الله (وما نهي أقر لعين المؤمن ان يرى) وللأصلي عين مؤمن وله ولا يذرم ان يرى (حبيبه في طاعة الله) قال في الأنوار فان المؤمن اذا شارك أهله في طاعة الله سر بهم قلبه وغر بهم عينه لما يرى من مساعدتهم له في الدين ويوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدأ بئمة أو يائمة كقولك رأيت منك أسدا اه والمراد فقرة أعين لهم في الدين لاني النبي من المال والجمال قال الزجاج يقال أقر الله عينك أي صادف فؤادك ما تحبسه وقال المنفلوطي دعيتها وهي التي تكون مع السرور ودعة الحزن حارة (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنفلوطي مفسرا (تورا) في قوله دعوا هائل ثورا أي يقولون (وبلا) أبو أوفى فتوحه فتحية ساكنة وقال الفضال هلا كافية قولون وتورا تعال فهذا حينئذ يقال لهم لا تدعوا اليوم ثورا واحدا وادعوا ثورا كثيرا أي هلا كلكم أكثر من أن تدعوا امرأة واحدة فادعوا أدمية كثيرة قال عبد اليك أنواع كثيرة كل نوع منها ثور سده أولانه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرهم ليدبروا العذاب أولانه لا ينقطع فهو في كل وقت ثور (وقال غيره) غير ابن عباس مفسر القوله تعالى واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا (السعير يد كرم) لفظا أو من حيث ان فعلا يطلق على المذكر والمؤنث (والسعر والاضطرام) معناهما (التوقد التبدد) وعن الحسن السعير اسم من أسماء جهنم (على عليه) في قوله وقالوا أساطير الأولين اكتبنا فهي على عليه أي (تقرأ عليه من املت) تحية ساكنة بعد اللام (وأملت) بلام بدل التحية والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله انما سطره الأولون فهي تقرأ عليه ليحفظها • (الرس) في قوله تعالى وعادا ونعوذ وأصحاب الرس أي (المعدن جمعه) يسكون الميم ولا يذريه بكمس هاءم تحية (رساس) بكسر الراء قاله أبو عبيدة وقيل أصحاب الرس غودلان الرس البئر التي لم تطو ونحو أصحاب آبار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر فبعت الله اليهم نبيا من أولادهم وذا بن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمانا فسكى الى الله منهم فخر وابترا وأرسلوا فيها وكانوا عامة يومهم يسعون أين ينهم وهو يقول سيدي ترى ضيق مكاني وشدة كربي وضعت ركني وقله جبلتي فأرسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحرق وصارت الارض من تحتهم حجر كبريت يتوقدوا وظلمتهم حجابة سوداء فذايت أيد انهم كالنور الرصاص وقيل غير ذلك • (مايعبا) ولا يذرم ما يعبوا قال أبو عبيدة (يقال ما عبات به شيئا لا يعبد به) وللأصلي أي لم تعبد به فوجوده وعلمه

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن (٣٧٣) عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة

الانصاري عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاخيركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسئلها

دليل لمن يقول من الاصوليين ان النهي يقتضي الفساد يقول هذا خبر لا يقتضي الفساد يقول هذا خبر واحد فلا يكفي في اثبات هذه القاعدة المهمة وهذا جواب فاسد وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به

(باب بيان خير الشهداء)

(قوله في اسناد حديث الباب) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة الانصاري عن زيد بن خالد الجهني هذا الحديث فيه أربعة تابعيون بعضهم عن بعض وهم عبد الله وأبوه وعبد الله بن عمرو بن عثمان وابن أبي عمرة واسم ابن أبي عمرة عبد الرحمن بن عمرو بن حصن الانصاري (قوله صلى الله عليه وسلم الاخيركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسئلها) وفي المراد بهذا الحديث تأويلان أحدهما وأشهرهما تأويل مالك وأصحاب الشافعي انه محمول على من عنده شهادة لانسان يحيى ولا يعلم ذلك الانسان أنه شاهد فيأتي اليه فيخبر به بأنه شاهد له والثاني انه محمول على شهادة الحسبة وذلك في غير حقوق الأدميين المختصة بهم فمما تقبل فيه شهادة الحسبة الطلاق والعق والوقف والوصايا العامة والحدود وشحوذ ذلك فن علم شي من هذا النوع ووجب عليه

سواء وقال الزجاج عنه لا وزن لكم عندي (غراما) في قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال أبو عبيدة (هلاكا) والزاملهم وعن الحسن كل غريم ينفارق غيره الا غريم جهنم (وقال مجاهد) فيما أخرجه ورفاه في تفسيره (وعتوا) أي (طغوا) وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يؤمنوا به (وقال ابن عيينة) سفيان في قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته في مثله (عائبة) من قوله فاهلكوا برح صرصر عائبة (عنت عن الخزان) الذين هم على الرجح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفي نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع في هذه التفسيرات تقديم وتأخير في بعض النسخ (باب قوله) عز وجل (الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم) أي مقبلين أو مسحورين اليها والموصول خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين أنصب على الذم أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله (أولئك شركاء) منزلا ومصيرا من أهل الجنة (وأضل سبيلا) واخطأ طريقا ووصف السبل بالضلال من الاسناد الحمازي المبالغة وسقط لاي ذرا وألئك الخ وقال بعد الي جهنم الآية (وبه قال) حدثنا عبد الله بن محمد (المسندى قال) حدثنا يونس بن محمد البغدادي (أبو محمد المؤدب قال) حدثنا شبيبان (بن عبد الرحمن النحوي (عن قتادة) ابن دعامة أنه قال) حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا لم يسم (قال يابني الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة) استفهام حذف منه الاداء ولعلكم من وجه آخر عن أنس كيف يحشر أهل النار على وجوههم (قال أنس الذي أمناه على الرجلين في الدنيا فادرا) بالنصب ولا يي ذر بالرفع (على ان يشبهه) يضم التحتية وسكون الميم (على وجهه يوم القيامة) وظاهره أن المراد منه على وجهه حقيقة فلذلك استغربه حتى سأله عن ذلك (قال قتادة) بن دعامة بالاسناد المذكور (بلى وعز زبنا) انه لقادر على ذلك فانه تصدق بقوله أليس وحكمة حشره على وجهه معاقبته على تركه العبود في الدنيا اظهار الهوانه وخاسسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه في التوق في المؤذبات وفي حديث أبي هريرة المروي عند أحمد قالوا يا رسول الله وكيف يشون على وجوههم قال ان الذي أمشاهم على أرجلهم قادر أن يشبههم على وجوههم أما انهم يتقنون بوجوههم كل حذب وشوك وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى الى بقية مباحث هذا الحديث في كتاب الرقاق بحول الله (باب قوله) جل وعلا (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) أي لا يعبدون غيره (ولا يتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) يجوز ان تتعلق الباء في قوله بالحق بنفس يقتلون أي لا يقتلونهم باسبب من الاسباب الاسباب الحق وان تتعلق بمحذوف على أنها صفة للمصدر أي قتلا ملتسبا بالحق أو على انها حال أي الامتسبسين بالحق فان قلت من حل قتله لا يدخل في النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء أجيب بأن المقتضى لحرمه القتل قائم أبدا وجواز القتل انما ثبت بمعارض فقوله حرم الله اشارة الى المقتضى وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الرد والزنا بعد الاحسان وقتل النفس المحرمة (ومن يفعل ذلك) اشارة الى جميع ما تقدم لا يشعني ما ذكر فلذلك وحده يلق انما العقوبة) قال

جرى الله ابن عمرو حيث أسمى عقوقا والعقوقه أنام

أي عقوبة وقيل هو الاثم نفسه أي يلقى جزاءه اثم فاطلق الاثم على جزائه أو الاثم اسم من أسماء جهنم أو واد أو يرفيها ويلقى حرم بمحذوف الالف جزاء الشرط وسقط لاني ذرقوله التي حرم الله الى آخره ومن يفعل ذلك وقال بعد قوله النفس الآية وسقط للاصلي ولا يزنون الى آخر قوله العقوبة (وبه قال) حدثنا مسدد (هو ابن مسهر قال) حدثنا يحيى بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري أنه (قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعمر (وسليمان) هو الاعشى (عن ابي وائل)

عليه وسلم قال بيما أمرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك انت وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحا كتما الى داود عليه الصلاة والسلام فقضى به للكبرى فخر حتا على سليمان بن داود عليه الصلاة والسلام فاخبرناه فقال اتوني بالسكين اشقه بينكما

الاول يلزم من عنده شهادة لانسان لا يعلمها ان يعلمها اياها لانها امانة له عنده وحكى تأويل ثالث انه محمول على المجاز والمبالغة في أداء الشهادة بعد طلبها الا قبله كما يقال الجواد يعطى قبل السؤال أى يعطى من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث مناقضة للحديث الاخر في ذم من يأتى بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم من شهد دون ولا يستشهدون وقد تناول العلماء هذا تأويلات أصحها تأويل أصحابنا انه محمول على من معه شهادة لا ذم على عالم بها فأتى فيشهد بها قبل ان تطلب منه والثاني انه محمول على شاهد الزور فيشهد بما لا أصل له ولم يستشهدوا الثالث انه محمول على من ينتصب شاهدا وليس هو من اهل الشهادة والرابع انه محمول على من يشهد اقرب بالجنة أو النار من غير توقف وهذا ضعيف والله أعلم

باب اختلاف المجتهدين

فيه حديث أبي هريرة في قضاء داود وسليمان صلى الله عليهما وسلم في الولدين اللذين أخذ الذئب احدهما فتنازعته اماهما فقضى به داود للكبرى فلما امرتا سليمان قال أقطعهم بينكما نصفين فاعترف به

شقيق بن سلمة (عن أبي مسيرة) ضد المينة عمرو بن شرحبيل الهمداني (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) سفيان الثوري (وحدثني) بالافراد (واصل) هو ابن جيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف نون الاسدي الكوفي من طبقة الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) فأسقط سفيان في هذه ما أثبت بين أبي وائل وابن مسعود في رواية منصور والاعمش وهو أبو مسيرة وهو الصواب (قال) أي ابن مسعود (سأل) أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم (شك الراوي) أي الذئب عند الله أكبر) ولم أعظم (قال) ان يجعل لله ندا) بكسر النون أي مثلا (وعو حقلك) فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيد الله اذ لو كان الهين لم يكن على الاستقامة (قلت ثم أي) بالتشديد والتثوين وفيه كلام سبق في أول البقرة وغيرها قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك) بخلاف مع الرجل أو انوار النفس عليه عند الفقد ولا اعتبار بجهنمه فلا يقال التشديد بخشية الاطعام مع لا يخرج مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلونهم لاجل ذلك (قلت ثم أي قال ان تراني) ولغيري ذم ثم ان تراني (بجمله جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته لانها تحمل له فهي فبها بمعنى فاعلة أو من الحلول لانها تحمل معه ويحمل معها وانما كان ذلك لانه زنا وابطلت له أوصى الله به من حفظ حقوق الجيران وقال في التنقيح تراني تفاعل وهو يقتضى ان يكون بين الجانبين قال في المصابيح لعلة نبيه به على شدة تقيح الزنا اذا كان منه لامنها بان يغشاهما ثمة من كرهته فانه اذا كان زناه مع المشاركة منها والطواعية كبيرا كان زناه بدون ذلك أكبر وأقبح من باب أولى (قال) أي ابن مسعود (وترات هذه الآية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) أبو ذر ولا يزنون * وهذا الحديث سبق في البقرة ويأتى ان شاء الله تعالى في التوحيد والابن والجمارين * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي (ان ابن جرير) عبد الملث بن عبد العزيز (أخبرني) قال (أخبرني) بالافراد (القاسم بن ابي برة) بفتح الموحدة وتشديد الراء واسم أبي برة تابع يسار تابعي صغير مكى وهو والد جد البري المقرئ ١ راوى ابن كثير وليس للقاسم في الجامع الا هذا الحديث (انه سال سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة) زاد في روايته عن سعيد بن جبير في آخر هذا الباب قال لا توبة له (فقرأت عليه ولا يقتلون) ولا يذروا الذين لا يقتلون (النفس التي حرم الله الا بالحق) واعترض بعضهم على رواية أبي ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه وأجاب في المصابيح بأن المعنى فقرأت عليه الآية الذين لا يقتلون النفس بخلاف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لانه لم يحكمها انصابل أشار اليه (فقال سعيد) يعني ابن جبير للقاسم بن ابي برة (قرأتها) يعني الآية (على ابن عباس كما قرأها علي) فقال هذه الآية (مكية نسختها) ولا يذريه في نسختها (آية مدنية) والذي في اليونانية مدنية بتحتين بينهما نون مكسورة يعني قوله تعالى ومن يتم لم يؤمنا متعمدا بخير أو جهنم (التي في سورة النساء) اذ ليس فيها استثناء التائب وقالوا انزلت الغلظة بعد اللينة بجملة بيرة وعنه ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بسنة أشهر وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والافكل ذنب معفو بالتوبة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذريه (محمد بن بشار) بالموحدة والمجمة المشددة أبو بكر العبدى بنسارفة (حدثنا عنده) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المعيرة بن النعمان) التميمي الكوفي

الصغرى للكبرى بعد ان قالت الكبرى اقطعه فاستدل سليمان بشفقة الصغرى على انها امه واما الكبرى فاكرهت ذلك بل ارادته لتشاركها صاحبته في المصيبة بقصد ولدها قال العلماء يحتمل ان داود صلى الله عليه وسلم قضى به للكبرى لشبهه رآه فيها وانه كان في شر بعته الترجيح بالكبرى اوله لكونه كان في يدها وكان ذلك مرجحا في شرعه واما سليمان فتوصل بطريق من الخيلة والملاطفة الى معرفة باطن القضية فاوعدهما انه يريد قطعه ليعرف من يشق عليه اقطعه فتكون هي امة فلما ارادت الكبرى قطعه عرف انها الست امة فلما قالت الصغرى ما قالت عرف انها امة ولم يكن مراده انه يقطعه حقيقة وانما اراد اختبار شدة قهرها لتتميزه الام فلما تمزت بما ذكرت عرفها وعله استقر الكبرى فاقرت بعد ذلك به للصغرى فحكم للصغرى بالاقرار لا بمجرد الشفقة المذكورة قال العلماء ومثل هذا يفعله الحكام ليتوصلوا به الى حقيقة الصواب بحيث اذا انفسرد ذلك لم يتعلق به حكم فان قيل كيف حكم سليمان بعد حكم داود في القضية الواحدة ونقض حكمه والجهتد لا ينقض حكم الجتهتد فالجواب من اوجه مند كورة احدها ان داود لم يكن جرم بالحكم والثاني ان يكون ذلك فتوى من داود بالحكم والثالث لعله كان في شرعهم فسخ الحكم اذا رفعه انضم الى حكم آخر يرى خلافه والرابع ان سليمان فعل ذلك حيلة الى اظهار الحق وظهور الصدق فلما اقرت به الكبرى عمل

(عن سعيد بن جبیر) الاسدي مولا لهم الكوفي انه قال اختلف اهل الكوفة في قتل المؤمن (أى) متعمدا هل تقبل التوبة عنه (فرحلت فيه) بالراء والحاء المهملتين (الى ابن عباس) ولا يذرعن الحوى والمستغنى فدخلت بالبدال والحاء المعجمة أى بعد ان رحلت الى ابن عباس فدلته عن ذلك (فقال زيات في آخر ما نزل) أى هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم (ولم ينسخها نبي) وهذا الحديث قد سبق في سورة النساء وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي ابياس قال (حدثنا) ثعبة بن الجراح قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتز ولا يذرعن منصور (عن سعيد بن جبیر) سألت ولا يذرعن سألت (ابن عباس رضى الله عنهما عن قوله تعالى جزاؤه جهنم) في الرواية الآية عن قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم خالد فيها (قال لا يذرعن به) جلوه على التعلظ كالمروحة والاسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أتى تمام المائة الى راهب فقال لا يذرعن به لانه قتلته فأكل به مائة ثم جاء آخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور قد يخرج به لقبولها لانه اذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الامة قتله لهم أولى لما خفف الله عنهم من الاثقال التي كانت على من قبلهم (ومن قوله جل ذكره لا يدعون مع الله الها آخر قال كانت هذه الآية في الجاهلية) مشركي أهل مكة (قوله يضاعف) ولا يذرعن بالسنون قوله يضاعف (له) العذاب يوم القيامة ويخلد في جهنم) نصب على الحال وهو مفعول من أهانه يهينه أى أذله وأذاه الهوان ويضاعف ويخلد بالجزم فيه ما بدلا من يلقى بدل اشمال كقوله متى تأتينا نلهم بنافي ديارنا * نجد حطبا جز لا وبارا تا ججا قابل من الشرط كما يدل هنا من الجزاء وقرأ بالرفع ابن عمار وشعبة على الاستئناف كأنه جواب ما لا نام ويخلد عطفنا عليه * وبه قال (حدثنا سعيد بن حنص) بسكون العين الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي قال (حدثنا سليمان) بن عبد الرحمن النحوي (عن منصور) هو ابن المعتز (عن سعيد بن جبیر) أنه قال قال ابن أبرى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي منصور اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة (سئل) بضم السين مينا للام مفعول (ابن عباس) رفع نائب عن الفاعل ولا يصلي سأل ابن عباس فعلا مانفيا كذا في الفرع كما صوره وقال الخافض بن حجر سل بصيغة الامر للاصلي وعز الاولي لابي ذر والنسفي وقال ان مقتضاها انه من رواية سعيد بن جبیر عن ابن أبرى عن ابن عباس وان العمدة رواية الاصلي بصيغة الامر وانه يدل عليه قوله بعد سباق الآيتين فسألته فانه واضح في جواب قوله مل (عن قوله تعالى) في سورة النساء (ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم) زاد الاصلي خالد فيها (وقوله ولا يقتلون) ولا يذرعن الاصلي والذين لا يقتلون (النفس التي حرم الله الا باحق حتى يبلغ الامن ناب وآمن فسألته فقال لما زيات قال) ولا يذرعن فقال (أهل مكة فقد عد لنا بالله) باسكان اللام أى أشركا به وجعلنا له مثلا (وقلتنا) ولا يذرعن وقد قلنا (النفس التي حرم الله الا بالحق) سقط لابي ذر الا بالحق (وأقينا) التواخس فانزل الله الامن ناب وآمن وعمل عملا صالحا الى قوله غفور رحيما) فيه قبول توبة القائل (باب) بالتونين في قوله (الامن ناب وآمن وعمل عملا صالحا) الاستثناء متصل أو منقطع وروجه أبو حيان بأن المستثنى منه محكوم عليه بأنه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من ناب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفاء التضاعف انتفاء العذاب غير المضعف فالاولى عندى أن يكون استثناء منقطع أى لكن من ناب وآمن واذا كان كذلك فلا يلقى عذابا بالية ونعيبه تليذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل وأما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بأن من فعل كذا فإنه يجعل به ما ذكره الا أن يتوب وأما صابة أصل العذاب وعدمها فلا تعرض له

بقرها وان كان بعد الحكم كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق هنا الخصمه (قوله فقالت الصغرى لا يرجوك الله هو ابنها)

ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة ح وحدثنا امية بن بسطام حدثنا ابن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن ابي الزناد عن ابي اسناد مثل معنى حديث زرقان **ح** حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ابي ابيث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقاره فوجده الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم أتبع منك الذهب

معناه لانسقه وتم الكلام ثم استأنفت فقالت بركة الله هو ابنه اقال العلماء ويستحب ان يقال في مثل هذا بالواو ويقال لا ويرحمك الله (قوله السكين والمدينة) أما المدينة بضم الميم وكسرها وفتحها سميت به لانها تقطع مدي حياة الحيوان والسكين تذكري وتوث لغتان ويقال أيضا سكين لانها تسكن حركة الحيوان

باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين

ذكر في الباب حديث الرجل الذي باع العقار فوجد المشتري فيه جرة ذهب فتناكراه فأصلح بينهما رجل على ان يزوج أحدهما بنته ابن الآخر وينفقها وينصدقها منه فيه فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاضي يستحب له الاصلاح بين المتنازعين كما يستحب لغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى

في الآية (فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) سيئاتهم مفعول بان للتبدل وهو المقيد بغير الجر وحذف لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو المأخوذ والجر وبالهاء هو المتروك وقد صرح بهذا في قوله تعالى وبدلناهم بحسنتين وابدال السيئات حسنات أنه يعوها بالتوبة وببنت مكانها الحسنات وقال محيي السنة ذهب جماعة الى أن هذا في الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدل الله بقبائح أعمالهم في الشرك محاسن الاعمال في الاسلام فيبدل لهم بالشرك ايماننا وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحسانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سيئاتهم التي عملوا في الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية بنفس التوبة النصح حسنات لانه كلما يدكر هاندم واسترجع واستغفر فينقلب الذنوب طاعة فيوم القيامة وان وجدها مكتوبة عليه لكنكم لا تنصروا بل تنقلب حسنة في صحيفته كما يدل له حديث ابي ذر المرادي في مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اعرف آخر اهل النار ورجل من النار و آخر اهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول أعرضوا عليا بكارذوبه وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا وكذا وعلمت يوم كذا وكذا وكذا فمقول نعم لا يستطيع أن ينكر من ذلك شيئا فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول يارب عملت أشياء لا اراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال الزباج السيئة بعينها لا تصير حسنة قالوا بل ان السيئة تحي بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة (وكان الله غفورا) حيث حط عنهم سيئاتهم بالتوبة والاعمال مضاعفة العذاب والخلود في النار والاهانة (رحيما) حيث بدل سيئاتهم بالثواب الدائم والكرامة في الجنة وسقط قوله فاولئك الخ لاني ذكره وبه قال (حدثنا عبدان) بن عثمان بن جندل الانزي المروزي قال (أخبرني ابي) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال أمرني عبد الرحمن بن ابي) بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة مقصوبا ان سأل ابن عباس) رضي الله عنهما (عن هاتين الآيتين) قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية بالناسم) قالته عن حكمها (فقال لم ينسخها حتى وعن) قوله تعالى (والذين لا يدعون من الله الهيا آخر) الى رحيمها بالفرقان (قال نزلت في أهل الشرك) وفي باب مالي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة من المبعث من طريق عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور فسأل ابن عباس فقال لما نزلت التي في الفرقان قال مشركوا أهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعوننا مع الله الهيا آخر وقد أتينا القوا حش فأنزل الله الامن تاب وآمن فهذه لاولئك وأما التي في النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرا نعه ثم قتل فجرأ وجههم فذكرته لجاهد فقال الامن نعم قال في الفتح وحاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنهما كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجوز نسخ احدهما وتارة يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بينهما كلاميه بان عموم التي في الفرقان يخص منه مباشرة المؤمن القتل متعمدا او كغيره من الناس بطلاق النسخ على التخصيص وهذا أولى من جعل كلامه على التناقض وأولى من انه قال بالنسخ ثم يرجع عنه والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا الا توبة له وحله الجمهور منه على التغليب وصحة وتوبة المقاتل كغيره وسبق في النساء من مباحث ذلك **ح** هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فسوف يكون) جزاء التكذيب (لزاما) قال أبو عبيدة (هلكة) وللاصلي أي هلكة والمعنى فسوف يكون ككذبكم مقتضيا هلاككم وعذابكم ودماركم في الدنيا والآخرة وقال ابن عباس مواتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كما مر وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا ابي) حفص قال (حدثنا الاعشى) سليمان قال

رجل عقارها والارض وما يتصل بها وحقيقة العقار الاصل سمي بذلك من العين وفتحها (حدثنا)

فقال الذي شرى الارض انما بعثك الارض وما فيها قال (٣٧٧) فمما كما الى رجل فقال الذي نحا كماله انك

واد فقال أحدهما الى غلام وقال
الاخر لى جارية قال أنكوا
الغلام الجارية وانفق على أنفق
منه ونصدقاً حدثنا يحيى بن يحيى
التميمي قال قرأت على مالك عن
ربيع بن أبي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني
انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال
اعرف عقابها ووكاهها ثم عرفها
مسنة فان جاء صاحبها أو الأفتانك
بها قال فضالة الغنم قال لك أو
لاخيك أو لذئب قال فضالة الأبل
قال مالك ولها معها سقاؤها
وحذاؤها وهداؤها وتاكل الشجر
حتى يلقاها ربهما قال يحيى أحسب
قرأت عقابها

وهو الأصل ومنه عقر الدار بالضم
والفتح (قوله صلى الله عليه وسلم
فقال الذي شرى الارض انما
بعثك الارض وما فيها) هكذا هو في
أكثر النسخ شرى بغير ألف وفي
بعضها شترى بالألف قال العلماء
الأول أصح وشرى هنا بمعنى باع كما
في قوله تعالى وشروه فمن يحس
ولهذا قال فقال الذي شرى الارض
انما بعثك والله أعلم

«(كتاب اللقطة)»

هي بفتح القاف على اللغة المشهورة
التي قالها الجمهور واللغة الثانية
لقطة باسكانهم والناث لقطة بالضم
اللام والرابعة اقط بفتح اللام
والقاف (قوله جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله عن
اللقطة فقال اعرف عقابها
ووكاهها ثم عرفها مسنة فان جاء
صاحبها أو الأفتانك بها قال فضالة
الغنم قال لك أو لاخيك أو لذئب قال فضالة الأبل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها وهداؤها وتاكل الشجر حتى يلقاها ربهما

(حدثنا مسلم) هو ابن صبيح أبو الضحى الكوفي (عن مسروق) هو ابن الأجدع أنه (قال قال
عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه (نحو) من العلامات الدالة على الساعة (قدمين) أي
وقن (الدخان) المشار اليه في قوله تعالى يوم تأتي السحاب مدثان مبين (والقمر) في قوله تعالى
اقتربت الساعة وانشق القمر (والروم) في قوله تعالى ألم غلبت الروم (والبطشة) في قوله جل
وعلا يوم تبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم بدر (واللزام) في قوله تعالى فسوف يكون
لزاماً قال ابن كثير ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره ابن مسعود وأبي بن كعب ومحمد بن كعب
القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاماً يعني يوم
القيامة قال ابن كثير ولا منافاة بينهما اه وعلى تفسير البطشة والزام يوم بدر يكون المعدود
في الحقيقة أربعاً ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس في الجملة لكن
تفسيره يوم القيامة فيه شئ لأن مراده تفسير خمس مضين وما يكون يوم القيامة مستقبل
لما مضى ففي قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد يجاب بأنه التحق وقوعه علماً مضياً فإله في
الصحيح * وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء

«(سورة الشعراء)»

نكية الاقوله والشعراء يتبعهم الى آخرها وهي مائتان وعشرون وست آيات (بسم الله الرحمن
الرحيم) سقط لفظ سورة و قوله البسملة بغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي في قوله تعالى
(تعبنون) من قوله أتعبنون بكل ربيع آية تعبنون أي (تعبنون) وقال الضحاك ومقاتل هو
الطريق قال ابن عباس كانوا يعبنون بكل ربيع عليا يعبنون فيه عن عمر في الطريق الى هود عليه
السلام وقيل كانوا يعبنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم فمنه واسبوا الى العيث
(عصم) في قوله في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم (يتنبت اذا مس) بضم الميم وتشديد
السين المهمله مبنيا لام نعل وهذا قاله مجاهد أيضاً وقال ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة
الليث وقيل هضيم أي يهضم الطعام وكل هذا اللطافة (مسحورين) في قوله انما أنت من المسحورين
أي (المسحورين) ولا يذر والأصلي مسحورين الذين مسحروا مرة بعد أخرى من الخلقين
(الليكة) بلام مفتوحة من غير ألف وصل قبلها ولا هزة بعدها غير منصرف اسم غير معرف بال
مضاف اليه أصحاب وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر ولا يذروا الليكة بالفتح وصل وتشديد اللام
والا ليكة بالألف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة (جمع ابيكة) ولا يذروا جمع ابيكة
(وهي جمع شجر) وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال المعنى انه وابان الليكة والابكة جمع ابيك
وكيف يقال الابكة جمع ابيكة (يوم الظلة) في قوله فأخذهم عذاب يوم الظلة هو (أظلال
العداب اياهم) على نحو ما اقترحوا بان سبط الله عليهم الحرسبعة أيام حتى غلت أنهارهم فآظمتهم
صباة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم ناراً فاحترقوا (موزون) في سورة الحجر أي (موزون) ولعل
ذكره هنا من باب ما خفف الله عنهم (كاطود) أي (الجبل) ولا يذروا الاصيل كالجبل بزيادة الكاف
(وقال غيره) غير مجاهد (لشردمة) في قوله تعالى ان هؤلاء شرذمة (الشرذمة طائفة قليلة)
والجمله معمول بقول مضمرة أي قال ان هؤلاء وهذا القول يجوز ان يكون حالاً أي أرسلهم قائلاً
ذلك ويجوز ان يكون مفسر الارسل وجمع الشرذمة شرذم فذكرهم بالاسم الدال على القلة ثم
جعلهم قليلاً بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حرب منهم قليلاً واختار جمع السلامة الذي هو
جمع القلة وانما استقلهم وكانوا اسماً وتسبعين ألفاً بالاضافة الى جنوده لانه روى انه خرج
وكانت مقدمته سبع مائة ألف (في الساجدين) في قوله وتقلب في الساجدين أي (المصلين)

الغنم قال لك أو لاخيك أو لذئب قال فضالة الأبل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها وهداؤها وتاكل الشجر حتى يلقاها ربهما

وحديث يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال ابن حجر (٢٧٨) أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سمعيل وهو ابن جعفر عن
 ابن أبي عبد الرحمن عن يزيد بن خالد الجهمي ان
 المتبعث عن زيد بن خالد الجهمي ان
 رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم
 اعرف وكأها وعفاصها ثم
 استنقق بها فان جاء بها فاذا هاليه
 فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال
 خذها فانما هي لنا ولا خيلك أو
 للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل
 قال اغضب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو
 اجر وجهه ثم قال مالك ولها معها
 خذؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربه
 وفي الرواية الثانية عرفها سنة ثم
 اعرف وكأها وعفاصها ثم استنقق
 بها فان جاء ربه فاذا هاليه قال
 الازهرى وغيره لا يقع اسم الفضالة
 الاعلى الحيوان يقال ضل الانسان
 والبعير وغيرهما من الحيوان وهي
 الضوال وأما الامتعة وما سوى
 الحيوان فيقال لها القطة ولا يقال
 ضالة قال الازهرى وغيره يقال
 لضوال الهوامى والهوامى واحدها
 هامية وهامية وهمت وهفت
 وعملت اذا ذهب على وجهها بلا
 راع (وقوله صلى الله عليه وسلم
 اعرف عفاصها) معناه تعرف لتعلم
 صدق واصفها من كذبه ولثلا
 تختلط بجماله ونسبته وأما العفاص
 فكسر العين والفاء والصاد المهملة
 وهو الوعاء الذي تكون فيه النفقة
 جالدا كان أو غيره ويطلق العفاص
 أيضا على الجلد الذي يكون على
 رأس القارورة لانه كالوعاء فلما
 الذي يدخل في فم القارورة من
 خشب أو جلد أو خرقة مجموعة
 (٣) قوله طرف بالفاء في التسخ
 وفي كتب اللغة طرف بالقاف

وقال مقاتل مع المصلين في الجماعة أي من الضحين تقوم وحدهم للصلاة والذليلت مع الجاهل
 وقال مجاهد نرى قلب بصر في المصلين فإنه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه وعن
 عباس ثقلبك في أصلاب الانبياء من نبي الى نبي حتى أخرجتك في هذه الامة (قال ابن عباس
 لعلمكم تخلدون) في قوله وتخذون مصانع لعلمكم تخلدون أي (كانكم) تخلدون في الدنيا ول
 ذلك بحاصل لكم بل زائل عنكم كما زال عن قلبكم قال الواحدى كل ما وقع في القرآن لعل
 للتعليل الا هذه فانها التشبيه ويؤيده ما في حرف أبي كانكم تخلدون وعورض ما ذكره
 الحصري بقوله لعلك باخع نفسك لكن لم يعلم من نص على أن لعل تكون للتعليل (الرابع) في
 أمينون بكل ربيع هو (الايقاع) بفتح الهمزة وسكون الحية وبعد الفاء ألف فعين موهلة
 المرتفع (من الارض) قال ذوارمة
 طرف انخوافي مشرف فوق ربعة * بنى ليله في ربه يترقى ٣
 (وجعه) أي الربيع (ربعة) بكسر الراء وفتح الحية والعين المهملة كقردة (وأرباع) هو (رابع
 الربعة) بكسر الراء وفتح الحية كالاول ولاي ذر والاصيلي واحده وفي نسخة واحده رابع
 يكون الحية وضبطه الحافظ بن حجر بالسكون والاول بالفتح ونسعه العيني وقال البرهان
 كالكرماني وأما الارباع ففرد ربعة بالكسر والسكون (مصانع) قال أبو عبيدة (كل
 مصنعة) وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيد وقيل هو الحصون (قرقر
 بالهاء قال أبو عبيدة أي (مرحين) ولاي ذر فرحين بالهاء في الاول وبالهاء أبو
 (فارحين بمعنى) أي بمعنى فرحين من قولهم فرزه زيد فهو فراره (ويقال فارحين) أي (حاذق
 وفارحين حال من الناحتين) (تعنوا) في قوله ولا تعنوا في الارض مفسدين (هو أشد الفساد
 وسقط لفظ هو لغويا اصيلى (وعان يعيث عينا) يريد أن الفظتين بمعنى واحد لأن تعن
 مشتق من عان لان يعنوم عمل اللام ناقص وعان معتل العين أجوف وثبت الواو في وعان لاني
 * (الجلد) في قوله والجلد الاول هي (الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام (جبل) بضم الجيم
 وكسر الموحدة أي (خزق) وزنه ومعناه (ومنه) ومن هذا الباب قوله في سورة يس (جبل)
 الجيم والموحدة (وجبل) بكسرهما (وجبل) بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف في اللذان
 لغات (يعنى) بها (الخلق) قاله ابن عباس) وسقط قوله قاله ابن عباس غير أني ذر وبالضمين قرأ
 كثير الاخوان وبالضم والسكون أبو عمرو وابن عامر وقرأ نافع وعاصم بكسر هـ جامع مع
 اللام ولاي ذر هاليه بالام مفتوحة الايكة وهي الغيضة وقد سبق تفسيرها بالشجر (هذا
 بالتشوير في قوله جبل وعلا ولا تخزني يوم يعثون) أي العباد أو الضالون فان قلت لما قال
 واجعلني من ورثة جنة النعيم كان كافياعن قوله ولا تخزني وأيضا فقد قال تعالى ان الخزي السوء
 والسوء على الكافر فما كان بسبب الكفارة فقط كيف يخافه المعصوم أجيب بأن حسنة
 الابرايسيات المقرين فكذلك اذ رجأت خزي المقرين وخزي كل واحد بما يليق به (وقال ابراهيم
 طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي فيما وصله النسائي (عن ابن أبي ذئب) محمد
 عبد الرحمن (عن سعيد بن أبي سعيد) بكسر العين فها (المقبري) بفتح الميم وضم الموحدة (عمر
 أبيه) أي سعيد كيسان (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ان
 ابراهيم) الخليل (عليه الصلاة والسلام رأى) بصيغة الماضي ولاي ذر يرى (أباه) آزر وقيل
 اسمه تارح فقيس لهما علمان له كما سرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وآزر معناه الشيخ أو المعلم
 (يوم القيامة) حال كونه (عليه العبرة والعترة) بفتح المعجمة والموحدة والقاف والقوية (العبر)

وقوله مشرف الذي فيها واقع فرق الخ وقوله بنى ليله كذا في نسخة خط صحيحة وفي اللسان وغيره بنى ليله اه مصعبه هي

عبد الرحمن حدثهم بهذا الأسناد مثل حديث مالك بن سيران زاذ قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأناه عنه فساله عن اللقطة قال وقال عمرو في الحديث فإذا لم يأت لها طالب فاستفتها * وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الاودي حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان وهو ابن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد بن خالد الجهني يقول أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسمعيل بن جعفر غير انه قال فاحمار وجهه وحيينه وغضب وزاد بعد قوله

وتخوذ ذلك فهو الصمام بكسر الصاد يقال عقدصتها عفاصا اذا شدت العفاص عليها أو عقدصتها عفاصا اذا جعلت لها عفاصا وأما الوكاة فهو الخيط الذي يشده بالوعاء يقال أو كيتسه ايكاه فهو موكى بلا همز (قوله صلى الله عليه وسلم فسألت بها) هو ينصب التون وأما قوله صلى الله عليه وسلم معها سقاؤها فمعناه انها تقوى على ورود الماء وتسرّب في النوم الواحد وتقال كرشها بحيث يكفها الايام وأما حدؤها بالماء وهو اخذها لانها تقوى بها على السير وقطع المقارز وفي هذا الحديث جواز قول رب المال ورب المتاع ورب المسألة بمعنى صاحبها الآدمي وهذا هو الصحیح الذي عليه جماهير العلماء ومنهم من كره اضافته الى ماله روح دون المال والدار ونحوه وهذا غلط لقوله صلى الله عليه وسلم فان جاء بها فأدها اليه وحتى يلقاها ربهما وفي حديث عمر رضي الله عنه وادخل رب الصريمة والغنمية ونظائر ذلك


اللقطة) وهي سواد كالدخان وسقط لاني ذر قوله الغبرة هي القفرة وهذا من تفسير المؤلف أخذه من كلام أبي عبيدة حيث قال في سورة تونس ولا يرتع وجوههم فتر ولا ذلة الا فتر العيار قال سناقسي وعلى هذا فتقوله في عيس غبرة ترهتها اقترتها كيد لفظي كأنه قال غبرة فوقها غبرة وقيل فتوشدها الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل القفرة سواد الدخان * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي بس واصله عبد الله الاصمعي المدني قال (حدثنا) ولا يذري حديثي بالافراد (أخى) عبد الحميد بن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال يلقى ابراهيم) عليه الصلاة والسلام (أباه) زاد في حديث الانبياء يوم القيامة وعلى وجه آخر فقرة وغبرة فيقول له ابراهيم عليه الصلاة والسلام ألم أقل لك لا تعصيني يقول أبوه فاليوم لا أعصيك (يقول) ابراهيم (باربنا) وعدتني أن لا تحزنني (ولا يذري) أن لا تحزنني (يوم يبعثون) زاد في أحاديث الانبياء فأى خزي أخرى من أي الابد (يقول الله اني هزمت الجنة على الكافرين) وزاد في أحاديث الانبياء أيضا فيقال يا ابراهيم ماتحت رجليلك ليظهر فإذا بدخ مخرج من طبع فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار وفي رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عندهما الحماكم فيمسح الله أباهم بعباءة يأخذ بأذنه فيقول يا عبدى أبوك هو وفي حديث أبي عبد عند البراء والحماكم فيقول في صورة قبيصة ورشح مستنثة في صورة ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فإذا رآه كذلك تبرأ منه قال لست أي وكان تبرؤه منه في الدنيا حين مات مشركا فقطع الاستغفاره كما أخرجه الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرأ منه يوم القيامة لما أبس منه حين مسح كما صرح به ابن المنذر في روايته وقد يجمع بينهما بأنه تبرأ منه في الدنيا لما مات مشركا ثم الاستغفاره فلما رآه في الآخرة رقه فسال الله فيه فلما مسح أبس منه حين تبرأ منه تبرأ بما قبل والحكمة في مسخه لينقر ابراهيم منه ولولا لبيق في النار على صورته فيكون فيه غضاضة على الخليل صلى الله عليه وسلم * (قوله وأندر) ولا يذري بالتونين في قوله جل وعلا وأندر عشيرتك الاقربين) أي الاقرب منهم فالاقرب فان الالهة قام بشأنهم وهم ولان الجنة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والافكانوا اعدا للابعدين في الامتناع (واخفص جناحك) أي (أن جناحك) لمن تبعك من المؤمنين مستعار من خفص الطائر جناحه اذا أراد أن ينحط ومن للتبيين والمؤمنين المراد بهم الذين لم يؤمنوا بعد بل شارقوا لان يؤمنوا كالمؤلفة بحجاز باعتبار ما يؤول اليه فكان من تبعك شاعفا من آمن حقيقة ومن آمن بحجازا فبين بقوله من المؤمنين وأن المراد بهم الشارقون أي تواضع لهؤلاء استماله وتاليقا والتبعض ويراد بالمؤمنين الذين قالوا آمنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقبل من المؤمنين وأريد بعض الذين صدقوا واتبعوا أي تواضع لهم بحجة ومودة فانه في فتوح الغيب * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) النخعي قال (حدثنا ابني) حفص قال (حدثنا الاعشى) سليمان قال (حدثني) بالافراد (عمر بن مرة) يفتح له في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الثاني الجلي بالجيم والميم المفتوحين (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما نزلت وأندر عشيرتك الاقربين) زاد في سورة تبت ورخطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان قرأنا فنسخت تلاوته (صه) النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهز) بكسر الفاء وسكون الهاء (يا بني عدى بطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يسقطع أن يخرج أرسل رسولنا لينظروا ما هو فجاءه يولهب وقريش فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (أرايتكم) أي أخبروني (لواخبرتكم ان خيلا) أي عسكرا (بالوادي تريد أن تغير عليكم) كنتم مصدقني (تشد يد الدال المكسورة والتعنية ربهما فإذا اليه وحتى يلقاها ربهما


مستحب فيه مذاهب ومختصر
ما ذكره أصحابنا ثلاثة أقوال أصحها
عندهم يستحب ولا يجب والثاني
يجب والثالث ان كانت اللقطة في
موضع يامن عليها اذا تركها استحب
الاخذ والاجب وأما التعريف
سنة فقد أجمع المسلمون على وجوبه
اذا كانت اللقطة ليست نافهة ولا
في معنى التافهة ولم يرد حفظها على
صاحبها بل أراد عليكها فلا بد من
تعريفها سنة بالاجماع فأما اذا لم يرد
تلكها بل أراد حفظها على
صاحبها فهل يلزم التعريف فيه
وجهاً لا صاحباً أحدهما لا يلزمه
بل ان جاء صاحبها او ثبتتادفعها
السنة والادام حفظها والثاني وهو
الأصح انه يلزمه التعريف لثلاثة
نضبح على صاحبها فانه لا يعلم ان
شي حتى يطلبها فوجب تعريفها
وأما الشيء الحقيقي فيجب تعريفه
زمنياً بظن ان فاقده لا يطلبه في
العادة أكثر من ذلك الزمان قال
أصحابنا والتعريف ان يتسدها في
الموضع الذي وجد فيه وفي
الاسواق وأبو اب المساجد ومواقع
اجتماع الناس فيقول من ضاع منه
شي من ضاع منه حيوان من ضاع
منه دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك
بحسب العادة قال أصحابنا فيعرفها
أولاً في كل يوم ثم في الاسبوع ثم في
أكثر منه والله أعلم (قوله صلى الله
عليه وسلم لم كان جاء صاحبها
والافشأ نكبتها) معناه ان جاءها
صاحبها فادفعها اليه والافيجوز ذلك
أن تملكها قال أصحابنا اذا عرفها
جاء صاحبها في اثنا عشرة يوم
أو بعد انقضائها وقبل أن تملكها
الملتقط فثبت انه صاحبها أخذها
بزادتها المتصلة والمنفصلة فالتصلة كالمس من في الحيوان وتعلم صنعة ونحو ذلك والمنفصلة كالولد والابن والصوف واكساب العبد ذواتها

المفتوحة وأصله مصدق في فلما أضيف الى باب المتكلم سقطت النون وأدعت يا الجمع في باب
المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بأنهم يعلمون صدقته اذا أخبر عن شيء غائب (قالوا نعم) فصدقان
(ماجر بنا عدت الاصدقا قال) عليه الصلاة والسلام (فأني نذير) أي منذر (لكم بين يدي عذاب
شديد) أي قدامة (فقال أبو لهب) لعنة الله (سألت ساير اليوم) أي بقية وتبانصت على المصدر
يا ضمير فعل أي الزمك الله يا (ألهذا جعنا) بجزء الاستفهام الانكار (فقرئت نبت) أي
هلاكت او خسرت (بدأ أبي لهب) نفسه (وتب) اخبار بعد الدعاء (ما أغنى عنه ماله وما كسب
وكسبه بنوه) وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس إنما أسلم بالمدينة وهذه لقطة
كانت بمكة وكان ابن عباس امام يولد واما طفلاً وقد كره المؤلف في باب من انتسب الى آباء
في الاسلام والجاهلية من كتاب الانبياء (وبه قال) حدثنا أبو اليمان (الحكم بن نافع قال) أخبرنا
شعيب (هو ابن أبي حمزة عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (سبعين
السيب وأوسلة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة) رضي الله عنه (قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم) على الضفا (حين أنزل الله وأندرعشيرة) الاقربين قال يا معشر قريش أركبوا
نحوها اشترىوا أنفسكم) بتخليصها من العذاب بالطاعة لانها من النجاة (لا أغنى عنكم من الله
شيئاً) لا دفع قال الله تعالى هل أنتم مغنون عتامن عذاب الله من شيء أو لا أنفعكم (بابي عبد
مناف لا أغنى عنكم من الله شيئاً) ابن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً (بابي عبد
وللاصلي يا ضميمة) (عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغنى عنك من الله شيئاً) ترقى في القرب
من العم الى العمرة في الأشخاص كما ترقى من قريش الى بني عبد مناف في القبيلة (وإيا فاطمة بنت
محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (بابي ما شئت من مالي لا أغنى عنك من الله
شيئاً) ويجوز في ابن عبد المطلب وعمه بنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل (تابعه) أي تابع
أبا اليمان (اصبح) بن الفرج شيخ المؤلف (عن ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الابلبي (عن
ابن شهاب) الزهري (وسبق في الوصايا القول في وجه هذه المتابعة

• (الخل) •

مكية وهي ثلاث وأربع وتسعون آية ولا يذر سورة الخل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة
لغير أبي ذر ولا نفي تقديمها • (الخب) (والغبر) أي ذروا الخب من زيادة ومراده قوله تعالى لا يسجدوا
لله الذي يخرج الخب هو (مخبات) يقال خبأت الشيء أخبوه خبأ أي سترته ثم أطلق على
الشيء الخبوء ونحوه هذا خلق الله وقيل الخب في السموات المطر وفي الارض التبات وقيل الخب
وهو يدل على كمال القدرة وسمى الخبوء بالمصدر لابتناول جميع الاموال والارزاق (لا قبل) في قوله
فلنا تبهم بجنود لا قبل أي (لا طاقة) لهم بمقاومتها • (الصرح) في قوله قيل لها ادخلي الصرح فهو
(كل ملاط) بهم مكسورة الطين الذي يجعل بين ساقى البناء وللاصيل كافي الفتح بلاط بالوحدة
المفتوحة ومثله لابي السكن وكذا اضبطه الديمياطي في نسخته (اتخذ) بضم الفوقية وكسر الهمزة
مبني المفعول (من القوارير) وهو الزجاج الشفاف (والصرح القصر) وقال الراغب بيت
عال من وق سمى بذلك اعتباراً بكونه صرحاً عن البيوت أي خالصاً (وجاعته) أي الصرح (صرح
وقال ابن عباس) رضي الله عنهم ما فيها وصله الطبري في قوله تعالى (واها عرش) أي (سرير) كرم
حسن الصنعة) بضم الحاء وسكون السين (وغلا الثمن) وكان مضروباً من الذهب مكللاً بالبد
والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوامه من الياقوت والزمر ذو عليه سبعة ابواب على كل
بيت باب معلق وقال ابن عباس كان عرشها ثلاثين ذراعاً في ثلاثين ذراعاً وطوله في السماء ثلاثون
ذراعاً





ويجوز ذلك وأما ان جاء من يدعيها ولم يثبت ذلك فان لم يصدقه الملقط (٢٨١) لم يجزله دفعها اليه وان صدقه جازله

الدفع اليه ولا يلزمه حتى يقيم البيعة هذا كله اذا جاء قبل ان يملكها الملقط فاما اذا عرفها سنة ولم يجد صاحبها فله ان يديم حفظها لصاحبها ولها ان يملكها سواء كان غنيا او فقيرا فان اراد يملكها فليملكها فيسه أوجه لا صاحبنا صحها أنه لا يملكها حتى يلفظ بالملك بان يقول يملكها أو اخترت يملكها والثاني لا يملكها الا بالتصرف فيها بالبيع ونحوه والثالث يكفيه نيبة الملك ولا يحتاج الى لفظ والرابع يملك بمجرد مضي السنة فاذا غلبها ولم يظهر لها صاحب فلا شيء عليه بل هو كسب من اكابه لا مطالبة عليه في الآخرة وان جاء صاحبها بعد يملكها أخذها بزيادتها المتصلة دون المنفصلة فان كانت قد تلت بعد التلك لزم الملقط بدونها عند الجمهور وقال داود لا يلزمه والله أعلم (قوله فضالة الغنم قال لك أو لا خيك أو للذئب) معناه الاذن في أخذها بخلاف الابل وفرق على الله عليه وسلم بينهما وبين الفرق بان الابل مستغنية عن حفظها لاستئصالها بجذائها وسقائها وورودها الماء والشجر وامتناعها من الذئب وغيرهما من صفات السباع والغنم بخلاف ذلك فلك ان تأخذها لانها معرضة للذئب وضعيفة عن الاستقلال فهي مترددة بين أن تأخذها أنت أو صاحبها أو أخوك المسلم النبي يمر بها أو الذئب فلهذا جازا أخذها دون الابل ثم اذا أخذها وعرفها سنة أو كلها ثم جاء صاحبها رمتها غرامتها عندنا وعند أبي حنيفة رضي الله عنه وقال مالك لا يلزمه

ذراعا عند ابن أبي حاتم عثمانون ذراعا في أربعين * (مسلمين) ولا يذرو الاصيلي بأوتى مسلمين أى (طائفتين) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * (ردف) في قوله عسى أن يكون ردف قال ابن عباس (اقتراب) فضعف ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقتراب أو أرفف لكم وبعض الذى فاعل به أو ردف مفعوله محذوف واللام للعلة أى ردف الخلق لاجلكم واللام مزيدة فى المفعول ناكدا كزيادتها فى قوله لهم برهبون أو فاعل ردف ضمير الوعد أى ردف الوعد أى قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدأ مؤخر * (جاءدة) فى قوله وترى الخيال تحسبها جاءدة أى (قائمة) قاله ابن عباس * (أوزعنى) فى قوله رب أوزعنى أى (اجعلنى) أزع شكر نعمةك عندى * (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري فى قوله (انكروا) أى (غبروا) لبا عرشها الى حاله تشكره اذا رآه روى أنه جعل أسفله أعلاه وأعلى أسفله ومكان الجوهر الأحمر أخضر ومكان الاخضر أحمر (وأوتينا العلم) قال مجاهد (يقوله سليمان) وقال فى الأنوار والباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضهير فى قبائها عائد على بلقيس فكان سليمان وقومه قالوا انها قد أصابت فى جوابها وهى عاقلة وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا على ذلك قوامهم وأوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشاء من قبل هذه المرآة مثل علمها وغيرهم من ذلك شكر الله تعالى فى أن خصهم عز يد التقدم فى الاسلام فله مجاهد أوهوم نعمة كلامها فالضهير فى قبله ما راجع للمعجزة أو الحالة الدال عليها السابق والمعنى وأوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور هذه المعجزة ومن قبل هذه الحالة وذلك لما رأيت من أمر الهدى وغيره * (الصرح) هو (بركة ما ضرب عليها سليمان) عليه السلام (قوارير) وهو الزجاج الشفاف (ألبم الماء) والاصيل اياها وكان قد أتى فى هذا الماء كل شئ من دواب البحر من السمك والضفادع وغيرها ثم رضع سريره فى صدره وجلس عليه وعكست عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ حقا من قوارير وجعل تحتها تماثيل من الخيتان والضفادع فكان الرافى يظنهم ماء

«(القصص)»

مكية وقيل الاقوله الذين آتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهى ثمان وثمانون آية ولا يذرو سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفى نسخة تقديم البسلة على سورة (كل شئ هالك الا وجهه) أى (الملك) وقيل الاجلاله أو الاذانه فالاستثناء متصل اذ يطلق على البارى تعالى شئ (ويقال) على مذهب من يمنع (الانما أريد به وجه الله) فيكون الاستثناء متصلا والمعنى لكن هو تعالى لم يله فيكون منقطعاً (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري فى قوله تعالى (الانبيا) ولا يذرو ذرو الوقت فثبت عليهم الانبيا أى (الخلق) فلا يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتهت عليهم الاخبار والاعذار (قوله انك) أى يا محمد ولا يذرو عن الهوى باب قوله انك (لا تهدى من احببت) هدايته أو احببته لقربته وقد أجمع المفسرون كما قاله الزجاج انها نزلت فى أبي طالب (ولكن الله هدى من يشاء) ولا تنافى بين هذه وبين قوله فى الآية الاخرى وانك لتهدى الى صراط مستقيم لان الذى أتيت به وأضاف اليه الدعوة والذى نفي عنه هداية التوفيق وشرح الصدر وهو نور يندف فى القلب فيحييه * (وبه قال) حديثه ابو اليمان (الحكم بن نافع قال) (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرى) بالافراد (سعد بن المسيب عن ابيه) المسيب بن حزن له ولا يسه حجة عاش الى خلافة عثمان انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أى علامتها بعد المعايبة وعدم الاتقاع بالايمان لو آمن (جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عندنا يا جهل) هو ابن هشام (وعبد الله بن أبي أمية بن المعيرة) أحام سلمة أسلم عام الفتح كالمسيب

الاخرى فان جاء صاحبها فاعلمها
اياء وأجابوا عن دليل مالك بأنه لم
يذكر في هذه الرواية الغرامة ولا
تفادها وقد عرف وجوب البديل آخر
(قوله صلى الله عليه وسلم عرفها
سنة ثم عرف وكاهها وعناضها ثم
استغفر بها) هذا راجع أو هم ان
معرفة الواكاه والعناض تتأخر على
تعريفها سنة وباقي الروايات
صريحة في تقديم المعرفة على
التعريف فيجيب عن هذه الرواية
ان هذه معرفة أخرى ويكون
مأمورا بمعرفة اثنين فيتعرفها أول
ما يلته ظهرا حتى يعلم صدقها وصدقها
اذا وصفتها واكثر لا تختلف وتنتبه
فاذا عرفها سنة وأراد تلصقها
استحب له أن يعرفها أيضا مرة
أخرى عرفا واثباتا محققا ليعلم قدرها
وصفتها فيردّها الى صاحبها اذا جاء
بعد تلصقها وتلفها ومعنى استغفر
بها تلصقها ثم أنتهت على نفسك
(قوله فغضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى اجرت وجنتاه أو
اجرت وجهه ثم قال مالك ولها)
الوجه بفتح الواو وضمها وكسرهما
وفيها لغة رابعة أجنبية بضم الهمزة
وهي الهمزة المرتفع من المسلمين
ويقال رجل موجن وواجن أي
عظيم الوجهة وجهها وجنتان
ويجى فيها اللغات المعروفة في جمع
قصعة وحجرة وكسرة وفيه جواز
الفتوى والحكم في حال الغضب
وانه نافذ لكن بكره ذلك في حقنا
ولا يكره في حق النبي صلى الله عليه
وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب
ما يخاف علينا والله أعلم

قلم يشهد وقاد أي طالب فالحديث مرسل صحابي كذا قرره الصحابي حافظ بن حجر بأنه
لا يلزم من تأخر اسلامه عدم حضوره وفاة أي طالب كما شهدها عبد الله بن أبي أمية وهو كافر ثم
أسلم وتعبه العيني بأن حضوره عبد الله بن أبي أمية ثبت في الصحيح ولم يثبت حضور المسبب لاني
الصحيح ولا في غيره وبالأحتمال لا يرد على كلامه بغير احتمال وأجاب في انتقاض الاعتراض فقال
هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازمان المسبب لم يحضرها ولم يذكره مستندا الا ان
كان كافرا او الكافر لا يمتنع ان يشهد وفاة كافر فتوجه الرد على الجزم ويؤيده ان عنقته العيني
محمولة على السماع الا اذا أدرك قصة ما أدركها الحديث عائنة عن قصة المبعث النبوي فثبت
الرواية تسمى مرسل صحابي وأما ما أخبر عن قصة أدركها ولم يصرح فيها بالسماع ولا المشاهدة
فانها محمولة على السماع وهذا شأن حديث المسبب فهذا الذي عني على الاصطلاح الحديثي
وأما المدفع بالصدر فلا يجوز عنه أحد لكنه لا يجدي شيئا انتهى (فقال) صلى الله عليه وسلم لاني
طالب (أي عم قل لاله الا الله كلمة) بالنصب على البدل ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (أما)
لثبها عند الله) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الاقبا جيم مستدرة مضمومة في الفروع
خبر مبتدأ محذوف وفي بعض النسخ فتح الجيم على الجزم جواب الامر والتقدير ان تغيب أمواج
وهو من المحاججة مفاعلة من الحجة وعند الطبري من طريق سفيان بن حسين عن الزهري قال
أي عم انك أعظم الناس على حقنا وأحسنهم عندي يدا فقل كلمة تجب لي بها الشفاعة فيك يوم
القيامة (فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية) لاني طالب (أترغب عن مله عبد المطلب)
يقال رغب عن الشيء اذا لم يرد ويرغب فيه اذا أراده (فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعرضها) أي كلمة الاخلاص (عليه) على أي طالب (ويعيدانه) بضم أوله والضمير المنصوب
لاني طالب (بتلك المقالة) وهي قولها ما أترغب وكأني كان قد قارب أن يقولها فيردانه وقال
البرماوى كل زركشي صوابه ويعيدانه تلك المقالة وتعقبه في المصابيح فقال ضاق عطشه بعين
الزركشي عن توجيه اللفظ على الصحة فجزم بخطئه ويكن أن يكون ضمير النصب من قوله
ويعيدانه ليس عائنة على أي طالب وانما هو عائنة على الكلام بتلك المقالة ويكون تلك المقالة
ظرفا مستقرا منصوبا للخل على الحال من ضمير النصب العائنة على الكلام والباء للمصاحبة أي
يعيدان الكلام في حالة كونه متلبسا بتلك المقالة وان بيننا على جواز أعمال ضمير المصدر كذا ذهب
اليه بعضهم في مثل مروى يزيد حسن وهو بمر وجميع فالامر واضح وذلك بان يجعل ضمير العائنة
عائنة على التكلم المفهوم من السياق والباء متعلقة بنفس الضمير العائنة عليه أي ويعيدان
التكلم بتلك المقالة (حتى قال أبو طالب آخر) نصب على الظرفية (ما كلهم على مله عبد
المطلب) وفي الجنازه على مله عبد المطلب وأراد نفسه أو قال اناعلى مله عبد المطلب بغيرها
الراوى أنه أن يحكى كلامه استقباحا للفظ به (وأبي) امتنع (ان يقول لاله الا الله) قال في
الفتح هو توكيد من الراوى في نفي وقوع ذلك من أي طالب (قال) المسبب (فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله لا استغفرون لك) كما استغفر الخليل لايه (مام أنه عنك) بضم الهمزة
مبني للمفعول (فأنزل الله) تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا) أي ما ينبغي لهم (أن يستغفروا
للمشركين) زاد في نسخة ولو كانوا أولى قرى الاية خبر بمعنى النهي واستشكل عددا بان وفاة
أبي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى قبر أمه
لما اعترفا ستادن ربه أن يستغفروا لهما فقرا هذه الآية ورواه الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن
معهود والطبراني عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تأخر نزول الآية عن وفاة أبي طالب والاصل

(١) قوله الا اذا أدركه كذا بخطه والذي في الانتقاض الا اذا ذكر الخ اه

ثم عن نهاسنة فان لم يحي صاحبها كانت ودبعة عندك وحدثنا عبد الله بن مسعود بن (٣٨٣) تعجب حدثنا سليمان بن يحيى بن بلال بن يحيى

ابن سعيد عن زيد مولى المنبعت انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب أو الورق فقال اعرف وكاهها وعفاها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنقها وانكسر ودبعة عندك فان جاء طالبها يومان الدهر فادها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال مالك وانها عنها فان معها حذائها وسقاءها وزاد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربه وسأله عن الشاة فقال خذها فانها هي لك وأولادك أو الذئب

(قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفها سنة فان لم يحي صاحبها كانت ودبعة عندك وفي الرواية الثانية ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنقها وانكسر ودبعة عندك فان جاء طالبها يومان الدهر فادها اليه معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تملكها فان تلفت بغير ضرر فلا ضمان عليك وليس معناه منع من تملكها بل له تملكها على ما ذكرناه للاحاديث الباقية الصريحة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ثم استنقها فاستنقها وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى هذا في الرواية الثانية بقوله فان لم تعرف فاستنقها وانكسر ودبعة عندك أي لا ينقطع حتى صاحبها بل متى جاء فادها اليه ان كانت باقية ولا يفد لها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم قال جاء طالبها يومان الدهر فادها اليه والمراد انه لا ينقطع حتى صاحبها

عدم تكرار النزول وأجيب باحتمال تأخر نزول الآية وان كان سببها تقدم ويكون النزولها بيان مقدم وهو أمر أي طالب ومأخر وهو أمر آمنة ويؤيد تأخر النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه الصلاة والسلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويشهد لي ذلك قوله (وأمر الله) تعالى (في أي طالب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لانهدى من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء) ففيه اشعار بأن الآية الأولى نزلت في أي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده وقدم الحديث في كتاب الجنائز (قال ابن عباس) في (أولى القوة) من قوله وآميناه من الكون زمان مضانحه لتسوء بالعبادة أولى القوة (لا يرفعها العصبية من الرجال) وروى عنه أنه كان يحمل منافع فاروق أربعون رجلاً أقوى ما يكون من الرجال وروى عن ابن عباس أيضاً حمل المنافع على نفس المال فقال كانت خزائنه يحملها أربعون رجلاً أقوى (آمنه) أي (لتنقل) يقال ناهية الحمل حتى أتقاه وأسأله أي تنتقل المنافع العصبية والباهية في بالعصبية للتعدي كالهـ مرة (فارغاً) في قوله وأصبح مؤاداً موصى فارغاً أي خاليان كل شيء (الامن ذكر موسى) وقال البيضاوي كل مخشري صفرا من العقل لما دهمها من الخوف والخيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون (الفرحين) في قوله لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس في أخباره ابن أبي حاتم عنه أي (المرحين) وقال مجاهد يعني الاشرار البطريرك الذين لا يشكرون الله على ما أعطاهم فالفرح بالدين مذموم مطلقاً لانه نتيجة جهال الرضا بها والذهول عن ذهابها فان العلم بأن ما فيه امن اللذة مغارق ولا يحال له التوجع الترح وما أحسن قول المتنبي

أشد الفم عندي في سرور * تبين عنه صاحبه انتقالا

(قصبة) في قوله حكاية عن أم موسى وقالت لا ختمه قصبة أي (اتبعت أثره) حتى تعلني خبره وكانت أخته لا يبه وأمه وامرهم (وقد يكون ان يقص الكلام) كفي قوله تعالى (نحن نقص عليك) وقص الرؤيا إذا أخبر بها (عن جنب) في قوله فبصرت به عن جنب أي أبصرت أخت موسى موسى مستخفية كأنه (عن بعد) صفة خذوف أي عن مكان بعيد وقال أبو عمرو بن العلاء أي عن شوق وهي لغف جذام يقولون جنبت اليك أي اشتقت وقوله (عن جنباً واحداً) أي في معنى البعد (وعن اجتناب أيضاً) وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وبفتحه ما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها شاذة والمعنى واحد (نبطش) بالنون وكسر الطاء (ونبطش) بضم الطاء لغتان ومراده الإشارة الى قوله فلما أراد أن يبطش لكن الأيتام لم يركبوا وقع في بعض نسخ البخاري بل هو الذي في اليونانية وبالنون فع ما في فرعها والضم قراءة أبي جعفر والكسر قراءة الباقيين (بأثرون) في قوله يا موسى ان الملا يا أثرون بك ليه شغل أي (بثنا ورون) بسبك قال في الأنوار وانما سمي الثناورا ان كان كلام المتشاورين بأمر الآخر وبأثرون فقط لا يذروا الاصبلي قال ابن عباس أولى القوة لي هنا (العدوان) في قوله تعالى فلا عدوان على معناه (والعداء) بالفتح والتخفيف وفي الناصر بضم العين وكسرها ولم يسطها في الترع كالهـ وآل ملك (والتعدي) بالتشديد (وإد) في معنى التجاوز عن الحق (آس) بالمد في قوله وساريا هـ آس من جانب الطور ناراً أي (أبصر) من الجهة التي تلي الطور ناراً وكان في البرية في ليلة مظلمة (الجذوة) في قوله تعالى لعل آيتكم منها جذوة هي (قطعة عظيمة من الخشب) أي في رأسها نار (ليس فيها هب) قال ابن مقبل

باتت حواطب لي لي يلمس لها * جزل الجذأ غير خوار ولا ذعر بالكعبة وقد نزل القاضي وغيره اجماع المسلمين على انه اذا جاء صاحبها بعد التملك ضمهها التملك الاداود فاسقط الضمان والله أعلم

الرحمن عن يزيد بن مولى المنبث عن
زيد بن خالد الجهني ان رجلا سال
النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة
الابسل زاد ربيعة فغضب حتى
احمرت وجنتاه واقص الحديث
بجوحدتهم وزاد فاذا جاء صاحبها
فعرّف عفاصها وعدها ووكاهها
فأعطها اياه والافهى لك وحدثني
أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح
أخبرنا عبد الله بن وهب حدثني
الضحاك بن عثمان عن أبي النضر
عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد
الجهني قال سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن اللقطة فقال
عرّفها سنة فان لم تعرف فاعرف
عفاصها ووكاهها ثم كايا فان جاء
صاحبها فأذها اليه وحدثني
اسحق بن منصور حدثنا أبو بكر
الحنفى حدثنا الضحاك بن عثمان
بهذا الاسناد وقال في الحديث فان
اعرفت فاذها والافاعرف عفاصها
ووكاهها ووكاهها ووكاهها
وحدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة وحدثني أبو
بكر بن نافع واللائطه حدثنا غندر
حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال
سمعت سويد بن غفلة قال خرجت
أنا وزيد بن صوحان ورسالة بن ربيعة
قوله صلى الله عليه وسلم فاذا جاء
صاحبها فعرّف عفاصها ووكاهها
ووكاهها فاعطها اياه والافهى لك في
هذا دلالة التملك وغيره من يقول اذا
جاء من وصف اللقطة بصفتها
وجب دفعها اليه بلا ينهأ ولا يعابها
يقولون لا يجب دفعها اليه الا بيينة
وبه قال أبو حنيفة وأصحابه رحمهم
الله تعالى ويأولون هذا الحديث
على ان المراد انه اذا صدقه جازله
الدفع اليه ولا يجب فالامر بدفعها
بجرد تصديقه ليس الوجوب والله أعلم

الحوار الذي يتصرف والذعر الذي فيه لهب وقد ورد ما يقتضى وجود اللهب فيه قال الشاعر
وألقى على قيس من النار جذوة * شديدا عليها حياها والتهابها
وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في رأسه ناراً أو لم يكن وليس المراد هنا الا ما في رأسه ناراً كفي
الآية أو جذوة من النار (والشهاب) المذكور في الخبر في قوله بشهاب قيس هو ما (فيه لهب)
وزكر تيمم الشائبة (والحيات) جمع حية يرادى قوله فالقها يعني فالق موسى عاصه فاذا هي
حية تسمى وأما (أجناس الجنان) كفى قوله هنا كأنها جنان (والاقامى والاساود) وكذا الثعبان
في قوله فاذا هي ثعبان معين ولينذ كره الموات وقد قيل ان موسى عليه السلام لما ألقى العصا
انقلب حية صفراء بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدأ وتعبا
مرتا باعتبار المنتهى وحية أخرى بالاسم الشامل للجان وقيل كانت في ضخامة الثعبان وجلادة
الجان ولذلك قال كأنها جنان (ردا) في قوله فأرسله معي ردأى (معينا) وهو في الاصل اسم ما يعان
به كالفى بمعنى المدفوع به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال (قال ابن عباس يصدقني)
بالرفع وبه قرأ جزء وعاضم على الاستئناف أو الصفة لردأ والخال من ها أرسله أو من الضمير في ردأ
أى مصدقا وبالجزم وبه قرأ الباقيات جوابا للامر يعنى ان أرسلته بصدقني وقيل ردأ كيماء بصدقني
أولى بى بصدقني فرعون وليس الغرض بتصديق هرون أن يقول له صدقت أو يقول للناس
صدق موسى بل انه يخلص بلسانه الفصح وجوه الدلائل ويحجب عن الشبهات (وقال غيره) أى
غير ابن عباس (سند) صدقك أى (سنعينك) كما عزت شيئا بعين ميملة وزاين محبتين
(فقد جعلت له عصدا) يقوى وهو من باب الاستعارة شبه حالة موسى بالثقوى باخيه بحالة اليد
المتقوية بالعضد فجعل كأنه يده مستندة بعضه شديدا وسقط لاي ذر والاصيل من قوله انس الى
هنا (مقبوحين) أى (مهلكين) ومراد قوله ويوم القيامة هم من المقبوحين وهذا تفسير رأى
عبيدة وقال غيره من المطرودين وبسمى ضد الحسن في حالان العين تقوى عنه فكأنها نظرت
(وصلنا) أهم القول أى (بيناه وأعمناه) قاله ابن عباس وقيل أتبعنا بعضه بعضا فاقبل وقال
ابن زيد وصلنا لهم خبير الدنيا بخبر الآخرة حتى كأنهم عاينوا الآخرة في الدنيا وقال الزجاج أى
فصلنا بين وصلنا ذكر الانبياء وأفاضلهم من مضى به ضحايا بعض (يجب) في قوله أولم يمكن لهم
حرما متناجبي أى (يجلب) اليه عمرات كل شئ (بظنرت) في قوله تعالى وكم أهلكتنا من قرية بظنرت
(أشرت) وزنا ومعنى أى وكم من أهل قرية كانت حالهم كالحكم في الامن وخفض العيش حتى
أشروا فدمر الله عليهم وخر بديارهم قاله في الانوار (في مها رسولا) في قوله تعالى وما كان ربك
سهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا (أم القرى مكة) لان الارض دحيت من تحتها (وما
حولها) ومراد أن الضمير في أمها القرى ومكة وما حولها تفسير للام لكن في ادخال ما حولها في
ذلك نظرا على ما لا يخفى (تدكن) في قوله وربك يعلم ما تكن صدورهم أى ما (تخفى) صدورهم يقال
(أ كنت الشئ) بالهمزة وضم التاء وفي بعض افعالها أى (أخفيتك وكننته) بتر كها من الثلاث
وضم التاء وفتحها أى (أخفيتك وأظهرته) بالهمزة وفي نسخة معقدة مخففة بدون همز
أظهرته بدون واو قال ابن فارس أخفيت سترته وخفيتها أظهرته وقال أبو عبيدة أ كنته اذا
أخفيتها وأظهرته وهو من الاضداد (ويكأن الله) هى (مثل أم تران الله) وحينئذ تكون ويكأن
كأها كلمة مستقلة بسيطة وعند القراء انها بمعنى أمارى الى صنع الله وقيل غير ذلك (يسط الرزد
لمن يشاء ويقدر) أى (يوسع عليهم ويضيق عليهم) أى يقتضى مشيئة لانكرامة تقتضى البسط
واللهوان يوجب التقص ومقط لاي ذر والاصيل ويكأن الله الخ هذا (باب) بالتنوين في

لزين فوجدت سوطا فاخذته فقال لا ادعاه فقلت لا ولا كنتي اعرفه فان جاء صاحبه (٣٨٥) والا استمتعت به قال فأتيت عليه فالتفت اليه فقلت

عسرا اتنا قضى لي اني حجيت فأنت
المدينة فقلت أي بن كعب فاخبرته
بشأن السوط وبقولهما فقال اني
وجدت صرة قيم امانته دينار على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأنت بهار رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال عرفها حولها قال فعرفتها
فلم أجسد من يعرفها ثم أتته فقال
عرفها حولها فعرفتها فلم أجسد من
يعرفها ثم أتته فقال عرفها حولها
فعرفتها فلم أجسد من يعرفها فقال
احفظ عدد ها وواعها وواعها فان
جاء صاحبها والافاستمتع بها
فاستمتعت بها فقلت بعد ذلك بمكة

فقال لا أدري بثلاثة أحوال أو
حول واحد وحدثني عبد الرحمن
ابن بشر العبدي حدثنا شاهر بن حدثنا
شعبة أخيرنا سلمة بن كهيل أو أخبر
القوم وأنفهم قال سمعت سويد بن
غثالة قال خرجت مع زيد بن
صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت
سوطا واقتص الحديث بمثله الى
قوله فاستمتعت بها قال شعبة
فسمعت بعد عشر سنين يقول
عرفها علما واحدا وحدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا جرير عن الاعشى
ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن عمير
حدثني أبي جيعان عن سفيان ح
وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبد
الله بن جعفر الرقي حدثنا عبد الله
يعنى ابن عمرو عن زيد بن أبي أيسه
ح وحدثني عبد الرحمن بن بشر

وفي حديث أبي بن كعب رضى
الله عنه انه صلى الله عليه وسلم
أمره بتعريفها ثلاث سنين وفي
رواية سنة واحدة وفي رواية فان
الراوي شك قال لا أدري قال حول
أوثلاثة أحوال

قوله تعالى (ان الذي فرض عليك القرآن) أحكامه وفرائضه وأولونه وتبليغه وزاد الاصيلي
الآية وزاد في نسخة قوله أي بعد الموت الى معاد وتكبره للتعظيم كأنه قال معادوا أي معاد
أي ليس لغيبك من البشر مثله وهو المقام المحمود الذي وعدك أن يعثرك فيه أو مكة كما في
الحديث الآتي في الباب ان شاء الله تعالى يوم فتحها كان ذلك المعادله شأن عظيم لاستيلائه عليه
الصلوات والسلام عليه او تهره لاهلها وظهاره عز الاسلام وسقط الباب وتاليه لغيبك أي ذره وبه
قال (حدثنا محمد بن مقاتل) الروزي المجاوز بمكة قال (أخبرنا يعلى) بفتح التحتية واللام بينهما
عين مهملة سا كتبة ابن عبيد الطنافسي قال (حدثنا سفيان) بن دينار (العصمري) بضم العين
وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفي القمار (عن عكرمة) عولي ابن عباس
(عن ابن عباس) رضى الله عنهم أنه قال في قوله تعالى (لا ذلك الى معاد الى مكة) (وقال الاصيلي
قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيامة وقيل الى الجنة وعند ابن أبي حاتم عن الضحاك لما
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة قبله الخفة اشتاق الى مكة فأرسل الله عليه ان
الذي فرض عليك القرآن لا ذلك الى معاد الى مكة قال الحافظ بن كثير وهذا من كلام الضحاك
يشتمن أن هذه الآية مدنية وان كان مجموع السورة تكبيرا والله أعلم

(العنكبوت)

مكية وهي تسع وستون آية ولا يذرسورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم * (قال) ولا يذري
وقال (بخاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله (متبصرين) من قوله قصد هم عن السبيل وكانوا
متبصرين أي (ضلالة) يحسبون أنهم على هدى وهم على الباطل والمعنى أنهم كانوا عند أهلهم
متبصرين وفي نسخة ضلالة بالفتح بين اللامين وعند ابن أبي حاتم عن قتادة كانوا متبصرين
في ضلالتهم معجبين بها وقال في الأنوار أي من كثر من النظر والاستبصار والكمهم لم يفعلوا
(وقال غيره) غير مجاهد في قوله وان الدار الآخرة لهي الحيوان (الحيوان والحى واحد) في المعنى
وهو قول أبي عبيدة والمعنى لهي دار الحياة الحقيقية الدائمة الباقية لا تمتنع طربان الموت عليها
أو هي في ذاتها حياة للمبالغة والحى بفتح الحاء في القرع وغيره مما وقعت عليه وقال في المصايح
بكسر هاء صدر حى مثل عى في منطقهم عيا قال وعند ابن السكك والاصيلي الحيوان والحياة
واحد والمعنى لا يختلف وقد سقط لغريب ذر والاصيلي الحيوان والحى واحد وثبت لهم في
القرع كأصله * (فليعلم الله) أي (علم الله ذلك) في الازل القديم فصيغة المضى ١ في فليعلم الله
(أتماع) بمنزلة فليعلم الله بفتح الياء التحتية وكسر الميم (كقوله) عز وجل (لبيد الله الخبيث) زاد أبو
نورين البيهقي في العلم والتمييز من الملازمة قاله الكرماني (أفلا تعجبون) أي (أوزارهم)
أوزارهم) بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه الصلاة والسلام من سن سنة سيئة فعله وزرها ووزر من
عمل بها من غير أن يتقص من وزره شيء أي ويحتمل أن أوزارهم التي عملها بأنفسهم وأوزار
مثل أوزارهم أضلاوع أوزارهم وسقط غير الاصيلي أوزارهم

(الم غلبت الروم)

وفي نسخة سورة الم غلبت الروم وهي مكية الاقوله فسبحان الله وهي ستون آية أو تسع وخمسون
ولا يذرسورة الروم بسم الله الرحمن الرحيم (فلا يربو) أي (من اعطى بيتي) من الذي أعطاه
(الفضل) أي أكثر من عطيته (فلا أجرله فيها) ولا وزر ولا اصيلي فلا يربو عند الله من أعطى عطية
يتبقى أفضل منه أي مما أعطى فلا أجرله فيها وهذا أصله الطبري من طريق ابن أبي شيبة عن

قوله المنذرى كذا بخطه وصوابه المضارع ٥١ مجمعي

حدثنا به زحيدنا حماد بن سائمه كل هؤلاء عن سلمة بن كهيل (٢٨٦) بهذا الاسناد نحو حديث شعبة وفي حديثهم جميعا ثلاثة احوال الاحد
 ابن سلمة فان في حديثه عامين او
 ثلاثة وفي حديث سفيان وزيد بن
 ابي ابيسة وحماد بن سلمة قال فان
 جاء احد يخبرك بعددها ووعاها
 ووكاها اعطها ايام وزاد سفيان في
 روايته وكيع والافهي كسبيل مالك
 وفي رواية ابن عمير والافهي تمتع بها
 • حدثني ابو الطاهر ويونس بن
 عبد الاعلى قال اخبرنا عبد الله بن
 وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن
 بكير بن عبد الله بن الاشج عن يحيى
 ابن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد
 الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
 لقطه الحاج وحدثني ابو الطاهر
 ويونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا
 عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو
 ابن الحرث عن بكر بن سواد عن
 ابي سالم الجبشاني عن زيد بن خالد
 وفي رواية عامين او ثلاثة قال
 القاضي عياض قيل في الجمع
 بين الروايات قولان أحدهما
 أن بطرح الشك والزيادة ويكون
 المراد سنة في رواية الشك وترد الزيادة
 لختلافها باقي الاحاديث والتسني
 انهما مقضية ان فر رواية زيد بن
 التعريف سنة محمولة على أقل
 ما يجزى ورواية ابي بن كعب في
 التعريف ثلاثين محمولة على
 الورع وزيادة الفضيلة قال وقد
 أجمع العلماء على الاكتفاء بتعريف
 سنة ولم يشترط أحد تعريف ثلاثة
 أعوام الاماروي عن ع - ر بن
 الخطاب رضى الله عنه وله لم يثبت
 عنه (قوله نهى عن لقطه الحاج)
 ي - في عن التقاطها التملك وأما
 التقاطها للفظ فقط فلا يمنع منه
 وقد أوضح هذا صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر ولا تحل لقطه الا للشد وقد سبقت المسئلة

بجاءه وقال ابن عباس الر باثنان فربا لا يفلح وربا لا يأس به وهو هدية الرجل يريد أضعافها ثم لا
 هذه الآية وقد كان هذا حراما على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال تعالى ولا تمنن تستكثر
 أى لا تعط وتطلب أكثر مما أعطيت • (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي (بجبرون) في قوله تعالى
 فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم فى روضة يحبون أى (ينعمون) والروضة الجنة والكروا
 للتعظيم وقال هنا يجبرون بصيغة الفعل ولم يقل يحبون ليدل على التجدد • (بهدون) في قوله
 تعالى ومن عمل صالحا فلنا أنفسه بهم عهدون أى (يسوقون المضاجع) ويوطئونها في القبور أو في
 الجنة • (الودق) في قوله فترى الودق هو (المطر) قاله مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي • (قال ابن
 عباس) في قوله تعالى (هل لكم مما ملكت أيمانكم) المسبوق بقوله جل وعلا ضرب لكم مثلا
 من أنفسكم نزل (فى الآلهة) التى كانوا يعبدونها من دون الله (وقبه) تعالى والمعنى أخذت مثلا
 وانتزعه من أقرب شئ إليكم وهو أنفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت أيمانكم أى من
 مما ليكم من شركاء فبما رزقناكم من المال وغيره وجواب الاستفهام الذى بمعنى النى قوله
 فأنتم فيه سواء (تحافونهم) أى تحافونهم السادة مما ليكم (ان يرتوكم كما يرت بعضكم بعضا)
 والمراد فى الثلاثة الشركة والاستواء وخوفهم اياهم فإذا لم يجز أن يكون مما ليكم شركاءهم
 جواز صيرورتهم مثلكم من جميع الوجوه فكيف ان أشركوا مع الله غيره • (بتصدعون) أى
 بتصدعون أدغم التاء بعد قلمها صاد فى الصاد وعتاد (بتفرون) أى فريق فى الجنة وفريق
 فى السعير • (فاصدع) فى قوله فاصدع عما تومر أى افرق وأمضه قاله ابو عبيدة (وقال غيره) عمر
 ابن عباس (ضعف) يضم المعجمة (ضعف) بتعها (لغتان) بمعنى واحد قرئ بهما فى قوله تعالى الذى
 الذى خلقكم من ضعف والفتح قراءة عاصم وحزرة وهو لغته تميم والضم لغته قرشب وقيل بالضم فى
 الجسد وبالفتح فى العقل أى خلقكم من ما زنى ضعف وهو النطفة ثم جعل من بعد ضعف
 الطولية قوة الشبية ثم جعل من بعد قوة ضعه فاهر ما وشبية والشبية تمام الضعف والتكبير
 التكرير لان اللاحق ليس عين السابق (وقال مجاهد السواى) فى قوله ثم كان عاقبة الذين
 أساؤا السواى (الاسماء جزاء المسيئين) وصله الفريابي • وبه قال (حدثنا محمد بن كثير
 العدي قال (حدثنا سفيان) الثوري ولا يذرع عن سفيان قال (حدثنا منصور) هو ابن المغيرة
 (والاعشى) هو سليمان كلاهما (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع
 أنه (قال بيضا) بميم (رجل) قال الحافظ بن جرلم أوقف على اسمه (بحدث فى كندة) بكسر الكاف
 وسكون النون (فقال يحيى دحان) بتخفيف المعجمة (يوم القيامة) أى أخذ باسمع المتأخرين
 وابصارهم بأخذ المؤمن كهيئة الزكام) بنصب المؤمن على المفعولية (ففرعنا) بكسر الراءى
 وسكون العين المهملة من الفرع (قانت ابن مععود) عبد الله فاشترته بلذى قاله الرجل (وكان
 متسكنا غضب) لذلك (جلس فقال من علم فليقل) ما يعلمه اذا سئل (ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان
 من العلم ان يقول لسا لا يعلم لا اعلم) لان تعيين المعلوم من الجهول نوع من العلم وليس المراد ان عدم
 العلم يكون علما ولا يذره الله أعلم بل قوله لا أعلم ولا يصلى بدلها لا اعلم به (فان الله) تعالى (قال
 لنبه صلى الله عليه وسلم قل ما سألكم عليه من اجر وما لنا من المتكلمين) والقول فيما لا يعلم قسم
 من التكلف وقبه تعريف بالرجل القائل يحيى • دحان الخواتمكار عليه ثم بين قصة الدحان فقال
 (وان فر يشا ابوا عن الاسلام) أى تأخروا عنه (فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله
 أعنى عليهم بسبع كسبع يوسف) الصديق عليه الصلاة والسلام التى أخبر الله عنها فى التنزيل
 بقوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع ثداد وسقط اللهم لاني ذر (فأخذهم سنة) بفتح السين مخطوط

الجنحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من آوى ضالته فهو ضال (٢٨٧) ما لم يعرفها

فراة على مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلبن احدنا مشية احد الاباذنة ايجاباً احدكم ان توثى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه انما تخزن لهم ضرورع مواشيهم اطعمتهم فلا يجلبن احدنا مشية احد الاباذنة

مبسوطة في آخر كتاب الحج (قوله صلى الله عليه وسلم من آوى ضالته فهو ضال ما لم يعرفها) هذا دليل للاذهب المختار انه يلزمه تعريف اللفظة مطلقاً سواء اراد تملكها او حفظها على صاحبها وهذا هو الصحيح وقد سبق بيان الخلاف فيه ويجوز ان يكون المراد بالضالة هنا ضالة الابل ونحوها مما لا يجوز التقاطه الا لتلك بل انما تلتقط للعفظ على صاحبها فيكون معناه من آوى ضالته فهو ضال ما لم يعرفها ابد ولا يملكها والمراد بالضال هنا المقارن للصواب وفي جميع احاديث الباب دليل على ان التقاط اللفظة وتملكها لا يقتضى الى حكم حاكم ولا الى اذن السلطان وهذا مجمع عليه وفيه الله لا فرق بين الغنى والفقر وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور والله اعلم

(باب تحريم حلب المشية بغير اذن مالكها)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلبن احدنا مشية احد الاباذنة ايجاباً احدكم ان توثى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فاما تخزن لهم ضرورع مواشيهم اطعمتهم فلا يجلبن احدنا مشية احد الاباذنة وفي روايات فينتقل بالناثا المثلثة في آخرة

مكة (حتى هلكوا فيها) او كادوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة النيران) من ضعف بصره بسبب الجوع (بقائه) عليه الصلاة والسلام (ابو سفيان) صخر بن حرب بمكة او المدينة (قتال يا محمد جئت تاخذنا) ولا يورى ذر الوقت والاصح على وابن عساكر تأمر بحذف ضمير النصب (بصلة الرحم وان قومك) ذوى رحمتك (قد هلكوا) من الجلب والجوع بدعائلك عليهم (فادع الله) لهم بان يكشف عنهم فان كشف آمنوا (فقرأ) عليه الصلاة والسلام (فارتقب) أى انتظر (يوم تاتى السماء بدخان مبين) أى بين واضح يراه كل احد (الى قوله عاشدون) أى الى الكفر أو الى العذاب قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا لله تعالى (عنهم عذاب الآخرة اذا جاء) وللاصح لي فتكشف فتشافقوية مفتوحة وفتح الكاف وتشديد المعجمة عنهم العذاب أى رفع القعبا دعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشافا قليلا أو زما ناقليلا (ثم عادوا الى كفرهم) غيب الكشف (فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر) ظرف يريد القتل فيه وهذا الذى قاله ابن مسعود وافقه عليه جماعة كجهاهد وأبى العالية وابراهيم النخعي والعماليق وعطية العوفى واختاره ابن جرير لكن أخرج ابن أبي حاتم عن الحرث بن عيسى بن أى طالب قال لم تقض اية الدخان بعد بأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى يتفقد وأخرج أيضا عن عبد الله بن أى مليكة قال غدوت على ابن عباس ذات يوم فقال ما نمت الليلة حتى أصبحت قلت لم قال قالوا طلع الكوكب ذوالذنب خشيت أن يكون الدخان قد طرقت فنامت حتى أصبحت قال انما فظن كثير واسناده صحيح الى ابن عباس خبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة ظاهرة على ان الدخان من الآيات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين أى بين واضح وعلى ما فسره ابن مسعود انما هو خيال رآه فى أعينهم من شدة الجوع والبهمة وكذا قوله يغشى الناس أى يعمهم ولو كان خيالاً بعض مشركي مكة لما قيل يغشى الناس وأما قوله انا كاشفو العذاب أى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا العدم الى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولورحناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولوردوا العادوا لما نهم واعنه وقال آخرون لم يرض الدخان بعد بل هو من أمارات الساعة وفي حديث حديثه بن أسيد الغفارى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تر واعد عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والذباب وخروج الجوج وما جوج وخروج عيسى والجال وثلاثة خسوف خسوف بالمشرق وخسوف بالمغرب وخسوف بحر رة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر الناس نبت معهم حيث باؤوا وقيل معهم حيث قالوا انشر دبابا خر اجهم مسلم (ولراما) هو الاسر (يوم بدر) أيضا * (الم غلبت الروم) أى غلبت فارس الروم (الى سيغلبون) أى الروم سيغلبون فارس وهذا علم من أعلام نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم لما نبت من الاخبار بالغيب (والروم قد مضى) أى غلبهم لفارس فانه قد وقع يوم الحديبية وفي آخر سورة الدخان قال عبد الله بن يعنى ابن مسعود خمس قد مضى الزمام والروم والبطشة والقمر والدخان وسقط لابي ذر قوله الم غلبت الروم الخ * وهذا الحديث قد سبق في باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القطع من كتاب الاستسقاء * وبأى شية مباحثه في سورة الدخان ان شاء الله تعالى دعون الله وقوته * هذا (باب بالتنوين في قوله تعالى لا تبدل خلق الله) أى (لدين الله) قاله ابراهيم النخعي فيما أخرجه عنه الطبري فهو خبر يعنى النهي أى لا تبدلوا دين الله * (خلق الأولين) أى (دين الأولين) سافه شاهد التفسير الاقول (والنظرة) في قوله فطرة الله التى فطر الناس

سما اللغاف ومعنى يتشمل يتبركاه ويرى المشربة بفتح الميم وفي الرايعتان الضم والفتح وهى كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره ومعنى

وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح جميعا (٢٨٨) عن النبي بن سعد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا علي بن
ح وحدثنا ابن سيرين حدثنا أبي كلاهما عن عبد الله ح وحدثني أبو الريح وأبو كامل

الحديث أنه صلى الله عليه وسلم شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في أنه لا يحصل أخذه بغير إذنه وفي الحديث فوائد منها تحريم أخذ مال الإنسان بغير إذنه والاكل منه والتصرف فيه وأنه لا فرق بين اللبن وغيره وسواء المحتاج وغيره الا المضطر الذي لا يجده يته ويجد طعاما غيره فبدأ كل الطعام للضرورة ويلزمه بدله لما لكان عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض المحدثين لا يلزمه وهذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما غيره ففيه خلاف مشهور العلماء وفي مذهبا الاصح عندنا كل الميتة ما غير المضطر اذا كان له ادلال على صاحب اللبن أو غيره من الطعام بحيث يعلم أو يظن ان نفسه تطيب بأكله منه بغير إذنه فله الاكل بغير إذنه وقد قدمنا بيان هذا امرات وأما شرب النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنهما وما قاصدان المدينة في الهجرة من لبن غنم الراعي فقد قدمنا بيان وجهه وأنه يحتمل انهما شرباه ادلالا على صاحبه لانهما كانا يعرفانه أو انه أذن للراعي أن يسقي منه من مر به أو انه كان يعرفهم باحتمال ذلك أو أنه مال حربي لأمانه والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا اثبات القياس والتبديل في المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيحتمل به من حلف لا يتناول طعاما الا أن يكون له ميتة تخرج اللبن وفيه ان يبيع لبن الشاة بشاة في شرعها بن باطل وبه قال الشافعي ومالك والجمهور وروجوزة الأوزاعي والله أعلم

عن النبي بن سعد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا علي بن

عليها عن (الاسلام) قاله عكرمة في ما وصله الطبري وسقط لفظ باب لغير أبي ذر ^{عنه} وبه قال (حدثنا) عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (أخبرنا عبد الله بن المبارك قال) (أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي شيبه) (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة) قيل يعني العهد الذي أخذته عليهم بقوله ألبت ربكم فالواي وكل مولود يولد على الفطرة على ذلك الاقرار وهي الخنيفة التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالاعلان القطري وإنما المعبر الايمان الشرعي المأمور به وقال ابن المبارك معنى الحديث ان كل مولود يولد على فطرته أي خلقته التي جبل عليها في علم الله من السعادة والثقاوة فكل منهم صائر في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكلة لها فمن أمارات الشقاوة ان يولد بين يدي يدي أو نصرانيين أو مجوسيين فيحمله لانه شقائه على اعتقادهم بما وقيل المعنى ان كل مولود يولد على فطرته على الجبل السليمة والطبع المهيب القبول الدين فلو تركه عليها لاستقر على لزومها فكأن نظر أعل بعضهم الاديان الفاسدة كما قال (أبو ابيهم) وانه أو ينصرانه أو يجسانه كما نتج) يضم أو يفتح فانه على صيغة المبني للمفعول أي تلد (الهيمة بجمعاء) بفتح الجيم وسكون الميم محمود تامة الاعضاء (هل تحسون فيهم من جدعاء) بفتح الجيم وسكون المهملة تمدودا مقطوعة الالف أو الالف أي لا جدع فيها من أصل الثلاثة انما يجدها أهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي أبي بكر بن العربي أن معنى قوله فأبو الخليل مطلق به مافي الاحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه الى غير ذلك ولولا ان يولد على فطرته ما منع من ذلك كله قال ولم يرد أن ما يجدها منه يوديا ونصرانيا اذ لا قدرة لها على ان يفعله الا اعتقاد أصلا اه فليست (تم يقول) أي أبو هريرة روى مستشهدا بالمتا ذكر (فطرة الله) أي خلقته نصب على الاغراء (التي فطر الناس عليها) أي خلقهم عليها وهي قبولهم للعق (لا يشركون) خلق الله) أي ما ينبغي أن يبدل أو يخبر بمعنى النهي (ذلك الدين القيم) الذي لا عوج فيه وهذا الحديث سبق في باب اذا أسلم الصبي فقات هل يصل عليه من كتاب الجنائز

«(لقمان)»

مكتبة قيل الآية الذين يقبون الصلاة ويؤتون الزكاة لان وجوبها بالمدينة وضعف لانه لا ينال شرعية ما يحكمه وأما أربع وثلاثون ولاي ذر سورة لقمان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت اليه لغير رأي ذر ورواه ما ن اسم الجحيم والجمهور على أنه كان حكيميا ولم يكن نبيا وعماد ذكر من حكمته أنه أمر بان يذبح شاة ويأني بأطبخ مضغتين منها فأتى باللسان والقاب ثم بعد ذلك أمر بان يأني بأخبث مضغتين منها فأتى بهما أيضا فمثل عن ذلك فقال هما أطيب شئ اذا طاب وأخبثه اذا خبثا * (لا تشرك بالله) أي مع الله (ان الشرك الظلم عظيم) بدأ في وعظ ابنه بالاهم وهو منعه من الاشرار وإنما كان ظالمًا لانه وضع النفس المكرومة الشريفة في عبادة الخبيث فوضع العبادة في غير موضعها ^{عنه} وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) (الغفاني التقي قال) (حدثنا جابر بن بفتح الجيم ابن عبد الحميد) (عن الاعشى) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال لمازلت هذه الآية التي بالاناء (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أي بشرك فلم ينافقوا (شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اينالم يلبس) بفتح أوله وكسر الموحدة أي لم يخطأ (ايمنه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذلك) ولاي ذر ليس بذلك (الاسمع) برفع العين من غير وار (الى قوله لقمان

ابن امية ح وحدثنا محمد بن رافع
حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن ايوب
وابن جرير عن موسى بن كل هؤلاه
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير
ان في حديثهم جميعا فيبتسئل
الا لبيت بن سعد فان في حديثه
فينتقل طعامه كرواية مالك
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
ليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي
شرح العسدي انه قال سمعت
أذناني وأبصرت عيناى حين تكلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلكرم ضيفه جائزته قالوا وما
جائزته يا رسول الله قال يوم وليته
والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء
ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقبل
خيرا وليصمت حدثنا أبو كريب
محمد بن العلاء حدثنا وكيع حدثنا
عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن
أبي سعيد المقرئ عن أبي شرح
الخرامى قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام
وجائزته يوم وليته ولا يجمل لرجل
مسلم أن يقم عند أخيه حتى يؤتمه
قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمه

(باب الضيافة ونحوها)

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فلكرم
ضيفه جائزته قالوا وما جائزته
يا رسول الله قال يومه وليته
والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء
ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقبل
خيرا وليصمت وفي رواية الضيافة
ثلاثة أيام وجائزته يوم وليته ولا يجمل
لرجل مسلم أن يقم عند أخيه حتى
يؤتمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمه

لعمان لانه ان الشرك لظلم عظيم) فهو يوم الظلم المستفاد من التعبير بالكفر في سياق النبي غير
مقصود بل عموم العام الذي أريد به الخاص وهو هذا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب
الايان وفي سورة الانعام مع مزيد لذلك وغيره وصلة قوله لانه في روايه أبي ذر (باب قوله)
عز وجل (ان الله عنده علم الساعة) علم وقت قيامها • وبه قال (حدثني) بالأفراد ولا يذر
حدثنا (اسحق) بن ابراهيم المعروف بابن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن ابي حيان)
بفتح الحاء المهملة وتشديد الحاء ينجي بن سعيد الكوفي (عن ابي زرعة) هرم بن عمرو بن جرير
الجلي (عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يراي ظاهرا
(الناس اذا تأمروا رجل) ملك في صورته رجل وهو جبريل عليه السلام ولا يذر عن الكسبي
أخباره رجل (يشئ فقال يا رسول الله ما الايمان) أى مامتلقاته (قال) عليه الصلاة والسلام
(الايمان ان تؤمن بالله) أى تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة (وملائكته) ولا يذر الاصيلي
زياد وكتبه بأن تصدق بانها كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حتى لا ريب فيه (ورسله) بأنهم
صادقون فيما أخبروا به عن الله (واقابنه) رؤسبه تعالى في الآخرة (وتؤمن) أى أن تصدق
أبضا (بالبعث الآخر) بكسر الخاء أى من القبور وما بعده وأعاد تؤمن لأنه ايمان مجاسي يوجد
وماسق ايمان بالموجود فيما نؤمن (قال) أى جبريل (يا رسول الله ما الاسلام قال) عليه الصلاة
والسلام (الاسلام ان تعبد الله) أى تطيعه (ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة) المكتوبة (وتؤتي
الزكاة المفروضة) قال في المصابيح لم يقيد الصلاة بالمكتوبة وإنما قيد الزكاة مع أنها انما تطلق
على المفروضة بخلاف الصلاة فتأمل السرفي ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الايمان أن تقيد
الزكاة بالمفروضة احتراز عن صدقة التطوع فانها زكاة لغوية وأمن المجمل وفي رواية مسلم تقيم
الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة (وتصوم رمضان) زاد في رواية كهمس ويحج البيت
ان استطعت اليه سبيلا فعمل راوى حديث الباب نسيه (قال) أى جبريل (يا رسول الله
ما الاحسان) المتكبر في القرآن المسترتب عليه الاجر وقال الخطابي المراد بالاحسان هنا
الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معالان من تلقظ من غيرية اخلاص لم يكن
محسنا (قال) عليه الصلاة والسلام (الاحسان ان تعبد الله) أى عبادتك الله حال كونك في
عبادتك له (كأنك تراه) في اخلاص العباد لوجه الكرم ومحجانية الشرك الخفي (فان لم تكن
تراه) فلا تغفل واستقر على احسان العباد (فانه يرأى) وهذا ائتمن من مقام المكاشفة الى مقام
المراقبة (قال) جبريل (يا رسول الله متى الساعة) أى قيامها وسميت الساعة لوقوعها بعقبة
ولسرعة حسابها (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (ما المسؤول عنها باعلم من السائل) ما نافية بمعنى
لست أنا أعلم منك يا جبريل يعلم وقت قيام الساعة (ولكن سأحدثك عن اشراطها) علاماتها
السابقة عليها وذلك (اداولت المرأة) وفي رواية أبي ذر الامة (ربتها) بناء التأنيث على معنى
السمعة لشمس الذكر والانتى كناية عن كثرة السبي فيستولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد
لامه لأن ملك الامة راجع في التقدير الى الولد (فذلك من اشراطها) لأن كثرة السبي والتسرى
دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الامارات لأن قوته وبلوغ أمره غايته وذلك
منذ بالتراجع والاشطاط المنذر بان القيامة ستقوم (واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس)
ساروا الى استيلائهم على الامر وملكهم البلاد بالتهور والمعنى أن الاذلة من الناس ينقلبون أعزة
مساولك الارض (فذلك من اشراطها) واكثر ما يثبت من الاشرط مع التعبير بالجمع لحصول
لنقصودهم حافى ذلك وعلم وقتها داخل (في) جملة (حسن) من الغيب وحذف متعلق الجار ساغف

قال يقيم عنده ولا شيء له يقربه به
ابن جعفر حدثني سعيد المقرئ انه
سمع ابا بشر بن الخزاز يقول سمعت
أذناي وبصر عيني ووعاء قلبي حين
تكلم به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقد كرم بمنزل حديث الليث
وذ كرفه ولا يحل لاحدكم أن
يقوم عند أخيه حتى يؤتمه بمنزل ما في
حديث وكيع . حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا
محمد بن ربح أخبرنا الليث عن يزيد
ابن أبي حبيب عن أبي أنس بن
عقبة بن عامر انه قال قلنا يا رسول
الله انك تعبتنا فنزل بقوم فلا
يقروا ثلثنا ترى فقال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم انزلتم بقوم
فأمروا لكم بما ينبغي للضيف
فأقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم
حق الضيف الذي ينبغي لهم
قال يقيم عنده ولا شيء له يقربه به
وفي رواية انزلتم بقوم فأمروا
لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم
يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف
الذي ينبغي لهم) هذه الاحاديث
متطاهرة على الامر بالضيافة
والاهتمام بها وعظيم موقعها وقد
أجمع المسلمون على الضيافة وانها
من متأكدات الاسلام ثم قال
التامعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم
الله تعالى والجمهور هي سنة ليست
بواجبة وقال الليث وأحمد هي
واجبة يوم ما وليله قال أحمد رضي
الله عنه هي واجبة يوم ما وليله على
أهل البادية وأهل القرى دون أهل
المدن وتناول الجمهور هذه الاحاديث
وأشبهها على الاستحباب ومكارم
الاخلاق وناكد حق الضيف
تحدثت غسل الجمعة واجب على
كل محتلم أي متأكد الاستحباب
وتأولها الخطابي رضي الله عنه وغيره على المظن والله أعلم

حدثنا أبو بكر يعني الخنفي حدثني عبد الحميد
شافع ويجوز أن يتعلق بأعلم أي ما السؤل عنها بأعلم في خمس أي في علم الخمس أي لا ينبغي لاحد أن
يسأل أحدا في علم الخمس لانهم (لا يعلمون الا الله) وفيه إشارة الى ابطال الكهانة والجمانة
شاكها وارشاد للاسلام وتحذيرهم عن اتيان من يدعي علم الغيب ولا يذرع عن الجوى والكشفي
وخس لا يعلمون الا الله بواو العطف بدل اخبار (ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث) في وقت
المقدره والمحل المعين له في علمه (ويعلم ما في الارحام) أذكر أم أي قال في شرح المشكاة فان قيل
أليس اخباره صلى الله عليه وسلم عن أمارات الساعة من قبيل قوله وما ندرى نفس ماذا تكسب
غدا وأجاب بأنه اذا أظهر بعض المرتضين من عباد الله بعض ما كشف له من الغيوب المصطنعة
لا يكون اخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يفهر على غيبه أحد الا من ارتضى
من رسول وفائدة بيان الامارات أن يتأهب المكلف الى المعاد بزيادة التقوى (ثم انصرف الرجل
جبريل (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين من أصحابه (ردوا علي) بتشديد الياء أي
الرجل (فأخذوا البردوا) بحذف ضمير المفعول للعلم به (فلم يروا شيئا) لا عينوا ولا أذنا (فقال) عليه
الصلوة والسلام (هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم) أي قواعدهم دينهم واستناد التعليم اليه وان
كان سائلا لانه كان سببا في التعليم . وهذا الحديث قد سبق في كتاب الايمان . وبه قال
(حدثنا) ولا يبي الوقت حدثني بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي نزيل مصر (قال
حدثني بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عمر بن محمد بن زيد بن
عبد الله بن عمر) بن الخطاب المدني نزيل عقيلان (ان أباه) محمد بن زيد (حدثه ان) جده (عبد الله
ابن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) ما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح (بوزن مصباح
ولا بوزن ذر والوقت وابن عباس كرم مفتاح (الغيب) بوزن مصباح أي خزائن الغيب (خمس ثم قرأ
عليه الصلاة والسلام) (ان الله عنده علم الساعة) الآية الى آخرها كذا ساقه هنا مختصرا وانما
في الاستسقاء والعدو الانعام

• (تنزيل السجدة) •

ولا يذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت السجدة لغير أي ذر (وقال مجاهد) فيما
وصله ابن أبي حاتم (مهيبن) في قوله تعالى ثم جعل نسلهم من سلالة من مأمهين معناه (ضعيف)
وهو (نطفة الرجل) وقال مجاهد أيضا فيما وصله القرطبي (ضلالنا) في قوله وقالوا أنذا ضلالنا في
الارض أي (هلكنا) في الارض وصرت اربابا (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى
أولم يروا أناسوق الماء الى الارض الجرز (الجرز) هي (التي لا تظفر) ولا يذرو الاصيل لم تظفر
(الامم والابغى عنها شيا) وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها والجرز هو القطع فكأنها
المقطوع عنها الماء والنبات • (نهد) أي (نبت) بالنون فيهما ولا يذرو الوقت يهد بين بالنبات
التحنية فيهما ومرادهم تفيرا ولم يهد لهم كم أهلكتنا من قبلهم من القرون (باب قوله) تعالى
(فلان علم نفس ما أخى لهم) زاد أبو ذر من قرأ عين أي مما تقر به عيونهم وما أخى ما أخى موصله
ونفس نكرة في سياق النفي فتعم جميع الانفس أي لا يعلم الذي أخضاه الله لهم لانه لا يقرب ولا يذرع
مرسل قال بعضهم أخضوا أعمالهم فأخى الله نوابهم • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد
الرحمن بن هرم (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) قال الله
الله تبارك وتعالى) ولا يذرع وزجل بدل تبارك وتعالى (اعدت لعبادى الصالحين ما لا عين
رأت) قال في شرح المشكاة معناه ما موصوله أو موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فأفاد

وتأولها الخطابي رضي الله عنه وغيره على المظن والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فليكرم ضيفه جائزته يوم ما وليله الاستغراق

والثالث فبطه ما تيسر ولا يزيد على عادته وأما ما كان بعد الثلاثة فهو صدقة ومعروف ان شاء فعل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تجعل له ان يقم عنده حتى يؤتمم عناءه لا يجعل للضيف ان يقم عنده بعد الثلاث حتى يوقعه في الأثم لأنه قد يغتابه لظول مقامه أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به ما لا يجوز وتصدق قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا كله محمول على ما اذا أقام بعد الثلاث من غير استدعاء من المضيف أما اذا استدعاء وطلب زيادة أقامته أو علم أو ظن انه لا يكره أقامته فلا بأس بالزيادة لأن النهي انما كان ليكونه يؤتمم وقد زال هذا المعنى والحمد لله فلو شك في حال المضيف هل تذكره الزيادة وبالجملة به اخرج أم لا لتحصل الزيادة الا بالذمة لظاهر الحديث والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت فقد سبق شرحه مبسوطا في كتاب الايمان وفيه التصريح بأنه ينبغي له الامساك عن الكلام الذي ليس فيه خير ولا شر لانه مما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولانه قد ينجس الكلام المباح الى حرام وهذا موجود في العادة وكثير والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمرهم بالكم عما ينبغي للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي ينبغي لهم فقد حله الليث وأجد على ظاهره وتأوله الجمهور على الوجه أحد هاته محمول على المضطرين فان ضيافتهم واجبة فاذا لم يضيفوهم فلهم أن يأخذوا

الاستغراق والمعنى ما رأيت العيون كاهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حليم ولا شفيع يطاع فيجتمعت في الرواية والعين معا وتوفي الرواية غسب أي لا روية ولا عين أو لا روية ولا عين على الأول الغرض منه نفي العين وانما ضمت اليه الرواية ليؤذن بان اتقاء الموصوف أمر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحفته الى ان صار كالشاهد على نفي الصفة وعكسه ومثله قوله (ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم اى لا قلب ولا خطر أو لا خطر ولا خطر فعلى الأول ليس لهم قلب يخطر فحصل اتقاء الصفة ذلك على انتفاء الذات أي اذ لم تحصل غرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك لذكرا لمن كان له قلب أو ألقى السمع وخص البشر هنادون القرينتين السابقتين لانهما المذنبين ينتهون عما عدلهم وهم قومون لشأنه بهم بخلاف الملائكة (قال ابو هريرة اقروا ان شئتم فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) والحديث كالتفصيل لهذه الآية لانهما نعت العلم وهو في طرق حصوله وقد ذكره المصنف في صفة الجنة من كتاب بدء الخلق (وحدثنا سفيان) هو موصول كسابقه وللاصيلي وابن عساكر قال علي يعني ابن المديني وحدثنا سفيان ولا يذر حدثنا علي قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال (حدثنا ابو الزناد) عبدالله (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن ابي هريرة) رضى الله عنه انه (قال قال الله منسلة) أي مثل ما في الحديث السابق (قال سفيان) بن عيينة (رواية) أي تروى برواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أم من اجتهادك (قال فاي نسي) لولا الرواية كنت أقول (قال) ولا يذروا ابن عساكر وقال (ابو عابدة) محمد بن نازم الضرير فيما وصله ابو عبد القاسم بن سلام في فضائل القرآن له (عن الأعمش) سليمان (عن ابي صالح) ذكوان السمان انه قال (قرأ ابو هريرة قرأت) جمعا بالالف والتاء للاختلاف أنواعها وهي قراءة الأعمش والقررة صدر وحته ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس ابعده نهي عن الجمعية لكن جعلت القررة هنا نوعا خارجا جمعها كقوله هناك امران وحسن لفظ الجمع اضافة القررات الى لفظ الاعين ولا يذروا الاصيلي وابن عساكر زيادة أعين وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذروا (اصح بن نصر) هو اصح بن ابراهيم بن نصر الخزازي قال (حدثنا أو أسامة) جاد بن أسامة (عن الأعمش) سليمان انه قال (حدثنا ابو صالح) ذكوان السمان (عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال (يقول الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين) في الجنة (مالا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) وفي حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى عليه السلام يارب ما أدنى أهل الجنة منزلة الحديث الى أن قال فأعلامهم منزلة قال الذين أردت غرست كرامهم يدي وحنمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر (ذخرا) يضم الذال وسكون الخاء المجهمة بين كذا في الشعر وقال في الصحاح في فصل الذال المجهمة ذخرت الشيء أذخره ذخرا وكذا ذخرته وهو انعمت وقول الحافظ بن حجر يضم المبهمة وسكون المجهمة سهواً وسبق فلم وقال الكرماني وذخره منصوب متعلق بأعددت وقال في الفتح أي جعلت ذلك لهم مدخورا (بله ما أطعمت عليه) يضم الهمزة وكسر اللام ولا يذروا الوقت ما أطعمتهم بفتح الهمزة واللام وزيادة هاء بعد التاء وقوله بله ينفع الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء وللاربعة من بله زيادة من البخارة وجر بله بها كذا في القمع للمعتمد المقابل على أصل اليوناني الخزر بحضرة امام العربية أبي عبدالله بن مالك وكذا رأيت في أصل اليوناني المذكور وحينئذ في نظر في قول الصغاني اتفق جميع نسخ الصحاح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن التين ان بله ضبط مع من بالفتح والكسر وهو حكايته ما وجدته

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الانهب عن (٢٩٢) أبي نصر عن أي سب بد الخدرى قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وآله
اذ جاء رجل على راحلته قال جعل
يصرف بصره يمينا وشمالا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من
كان معه فضل ظهر فليعده على
من لا ظهر له ومن كان له فضل من
زاد فليعده على من لا زاد له قال
فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى
رأينا أنه لا حق لاحد منافي فضل

أعراضهم بالستكم وتذكروا
للناس لؤمهم وبخلهم والعيب
عليهم وذمهم والثالث ان هذا
كان في أول الاسلام وكانت
المواساة واجبة فلما اتسع الاسلام
نسخ ذلك هكذا حكاه القاضي وهو
تأويل ضعيف أو باطل لان هذا
الذي ادعاه فإنه لا يعرف والرابع
انه محمول على من مر بأهل النعمة
الذين شرط عليهم ضيافة من يرحم
من المسلمين وهذا أيضا ضعف اغما
صار هذا في زمن عمر رضي الله عنه
والله أعلم (قوله عن أبي شريح
العدوي) وفي الرواية الثانية عن
أبي شريح الخزاعي هو واحد يقال
له العدوي والخزاعي والسكعي وقد
سبق بيانه (قوله صلى الله عليه وسلم
ولا شيء له يقربه) هو بفتح أوله وكذا
قوله في الرواية الاخرى فلا يقربنا
بفتح أوله يقال قسرت الضيف
أقربه قري

باب استعجاب المواساة بفضول
المال

(قوله بينما نحن مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في سفر اذ جاء رجل
على راحلته فجعل يصرف بصره
يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كان معه فضل
ظهر فليعده على من لا ظهر له ومن
كان له فضل زاد فليعده على من

لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منافي فضل

فلا يمنع ما ذكره من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فاما الفتح فقال الجوهرى وبه كلمة
سنية على الفتح مثل كيف ومعناه ادع وأنشد قول كعب بن مالك يصف السيف
تذرا لجماجم ضاحياها ماتها * بله الا كفت كأنهم لم تخلف

قال في المعنى وقدرى بالوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الا كفت على رواية التصحيح
الا كفت فأمرها سهل وعلى رواية الجرك كترك الا كفت منفصلة وعلى الرفع فكيف الا كفت التي
يوصل اليها بسهولة وأما وجه الفتح مع ثبوت من فقال الرضى اذا كانت بله بمعنى كيف بارزان
تدخله من حكي أبو زيد ان فلانا لا يطبق جمل الفهورن بله ان يأتي بالصخرة أى كيف ومن أين قال
في المصاحب وعليه يخرج هذه الرواية فتكون بمعنى كيف التي يقصد بها الاستعداد وما صدر به
وهي مع صلته في محل رفع على الاستعداد والخبر من بله والفتحة الجرورية على عائدة على الذخر أى
كيف ومن أين اطلعكم على ما ذكره لعبدى الصالحين فإنه امر عظيم فلما اتسع عقول البشر
لادراكه والاحاطة به قال وهذا أحسن ما يقال في هذا المثل اه وأما الجرف وجه بله بمعنى
غير والكسرة التي على الهاء حينئذ اعرابية قال في الفتح وهو أى ككون بله بمعنى غير وأوجه
التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذكر امر بله
ما اطلعتم عليه وذلك بين من تأمله اه وقال أبو السعادات في نهايته بله اسم من أسماء الأفعال
بمعنى دع واترك تقول بله زيد او قد توضع موضع المصدر وتضاف فتقول بله زيد أى ترك زيد وقوله
ما اطلعتم عليه محتمل أن يكون منصوب المحل ومجروده على التقديرين والمعنى دع ما اطلعتم
عليه من نعم الجنة وعرفتموه من لذاتها اه زاد الخطاى فإنه سهل يسير في حجب ما ذكرته لهم
(تم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون
جزاء مفعول له أى أخفى للجزاء فان اخفاه له لمؤثنا أنه ومصدره مؤ كد معنى الجملة قبله أى جزاء
جزاء وقول الزمخشري تختم أطماع المتدينين بمعنى بقوله جزاء بما كانوا يعملون زينة اعتبر اليه
ومرادها باقمتين أهل السنة القائلين بان المؤمن العاصي موعود بالجنة لا بد له منها فإما بعده تعالى
لانه وعده بها ووعدته حق وجعل العمل كالسبب للوعد فغيره في قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه
لصدق الوعد في النشور وتصويره بصورة المستحق بالعمل كالأجرة من مجاز التشبيه وعند أبي ذر
تقديم حديثي الحق بن نصر الى آخر يعملون على قوله قال أبو معاوية عن الأعشى * وهذا
الحديث من أفراداه

(الاحزاب)

مدنية وهي ثلاث وسبعون آية ولا يذروا بن عسا كر سورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم
وسميت السهلة لغيرهما كلفظ السورة نعم ثبتت للنسفي كهما (وقال مجاهد) فيما وصله الشراوى
من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله (صياصيم) هو (قصورهم) وحصونهم جمع صيصة يقال لكل
ما يمنع به ويتحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور ولشوكه الديك صيصة والصياصى أيضا شوك
الحاكة وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة * كوقع الصياصى في النسيج الممدد (النبي أول
المؤمنين) في الامور كلها (من أنفسهم) من بعضهم به في نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم
وقال ابن عباس رضى الله عنهما وعطا يعنى اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ووعدهم أنفسهم
الى شئ كانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم أولى بهم من طاعة أنفسهم اه وانما كان ذلك
لانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجحتهم بخلاف النفس وقوله النبي الخ ثابت
في رواية أبي ذر فقط * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذروا بالجمع (ابراهيم بن المنذر) القرظي

لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منافي فضل

الجزاى

قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فإصابنا جهد حتى هممنا أن نخر بعض ظهرنا فأمرني الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا من أودنا فبسطنا له نطعا فأجمع زاد القوم على النطع قال فتطاوات لأحرزه كم هو خزرته كبريضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بجر بنا فقال بي الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء

يصرف بصره فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصر فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب بالضاد المعجمة والباء في رواية أبي داود وغيره بصره بصره في هذا الحديث الخ على الصدقة والخود والمواساة والاحسان إلى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وأنه يكتفي في حاجة المحتاج بتعرضه للعطاء وتعرضه من غير سؤال وهذا معنى قوله فجعل يصره بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته وفيه مواساة ابن السبيل والصدقة عليه إذا كان محتاجا وإن كان له راحلة وعليه ثياب أو كان موسرا في وطنه ولهذا يعطى من الزكاة في هذه الحال والله أعلم

باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت والمواساة فيها

قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فإصابنا جهد حتى هممنا أن نخر بعض ظهرنا فأمرني الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا من أودنا فبسطنا له نطعا فأجمع زاد القوم على النطع قال فتطاوات لأحرزه كم هو خزرته

الخراي قال (حدثنا محمد بن فضال) بضم الفاء وفتح اللام آخره خاممه لامة غرا قال (حدثنا أبي) فضال بن سليمان الخراي الاسلمي (عن هلال بن علي) العامري المدني وقد ينسب إلى جده اسامة (عن عبد الرحمن بن أبي عمرة) بفتح العين وسكون الميم الانصاري البخاري بالجيم قيل وادق عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن أبي حاتم وليست له محبة (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال ما من مؤمن الا وأنا اولي الناس به (أي أحقهم به) كل شيء من أمور (الدينا والآخرة) وسقط لاي ذر لفظ الناس (أقروا ان شئتم) قوله عز وجل (النبي اولي بالمؤمنين من أنفسهم) استنبط من الآية أنه لو قصد عليه الصلاة والسلام ظالم وجب على الحاضر من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه الصلاة والسلام ماله من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه فقال (فأيا ما مؤمن ترك مالا) أي أو - فقامن الحقوق بعد وفاته (فأبره عصبته من كانوا) هم عصبته بنفسه وهو من له ولا وكل ذكر نسب يدين له الميت بلا واسطة أو بتوسط محض الذكور وعصبته بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر بعصا وعصبته مع غيره وهو أخت فأكثر لغير أم معها بنت أو بنت ابن فأكثر (فان ترك ديننا) عليه لأحد (أو ضياعا) بفتح الضاد المعجمة والاضاءعون لأنني لهم ولاقيم (فليأبني) كل من رب الدين أو فقه والضائع من العيال أكلة (وأنا) بالواو والواو الوقت وذر فانا (مولاه) أي ولي الميت أو ولي عنه أموره • وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة على من ترك ديننا من الاستقراض (باب) بالتنوين في قوله جل وعلا (ادعوهم) نسبوهم (لا بأبائهم) أي الذين ولدوهم (هو أقطط عند الله) أي أعذل لتعليل سابقه وسقط هو أقطط عند الله لغير أبوي الوقت وذر وباب لغير أبي ذر • وبه قال (حدثنا علي بن اسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن المختار) الباغ البصري مولى حنيفة بن سيرين قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي مولى آل زبير بن العوام (قال حدثني) بالافراد (سالم عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهم) ان زبير بن حارة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تكذبه الا زيد بن محمد (لأنه صلى الله عليه وسلم كان تناد قبل النبوة حتى نزل القرآن ادعوهم لا بأبائهم هو أقطط عند الله) فأمر برؤسهم إلى آبائهم في الحقيقة فونسخ ما كان في ابتداء الاسلام من جوارزاتعاء الابناء الاجاب • وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في التفسير والمناقب والسائق في التفسير (باب) بالتنوين في قوله تعالى (قتلهم) من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أي من الثبات مع رسول والمقاتلة لاعلاء الدين (من قضى شجبه) يعني حزة وأصحابه (ومنهم من ينتظر) الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون أحدا من أمرين اما الشهادة أو النصر (وما بدلوها) العهد ولا غير (سديلا) شيئا من التبديل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لا نؤي الا بارو بدلوها قولهم وولوا أديارهم (شجبه) أي عهده والمعنى ومنهم من فرغ من نذره وفي عهده فصر على الجهاد وقاتل حتى قتل والنسب المنذر فاستعير الموت لأنه كمنذر لا في رقبته كل حيوان (أقطارها) في قوله تعالى ولو دخلت عليهم من أقطارها هي (جوانها) ثم سئلوا (الفتنة لا تؤها) أي لا تعطوها والمعنى ولو دخل عليهم المدينة أو البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردة ومقاتلة المسلمين لا عطوها ولم يتنعموا وسقط لفظ باب لغير أبي ذر • وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشير (بالموحدة والمعجمة المشددة) عمار العبدى البصري قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني) بالافراد (أبي) عبد الله (عن) عمه (عمامة) بضم الميم وتخفيف الميم ابن عبد الله بن أنس (عن) جده (أنس بن مالك رضى الله عنه) أنه (قال نرى) بضم النون أي نلن أن (هذه)

كبريضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بجر بنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء

فقالوا هل من ظهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء
فجاء رجل ياد اوقهها نطقه فافرعها في قدح فتوضاها كلنا ندغفقه دغفقه أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقالوا هل من ظهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء
الجيم وهو المنطقه وقوله من اودنا هكذا هو في بعض النسخ أو أكثرها وفي بعضها أزودنا وفي بعضها تراودنا بفتح التاء وكسرها وفي النطق لغات سبقت أفصح من كسر النون وفتح الطاء وقوله كبريضة العنبر أي كبركها وكقدرها وهي رابضة قال القاضي الرواية فيه بفتح الراء وحكاها بن دريد بكسرها (قوله حشونا جربنا) يضم الراء واسكانها جمع جراب بكسر الجيم على المشهور ويقال بفتحها (قوله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء) أي ما يتوضأ به وهو بفتح الواو على المشهور وحكى ضمها وسبق بيانه في كتاب الطهارة (قوله فيها نطقه) هو يضم النون أي قبيل من الماء (قوله ندغفقه دغفقه) أي نصبه صبا شديدا وفي هذا الحديث معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهما تكثير الطعام وتكثير الماء هذه الكثرة الظاهرة قال المازري في تحقيق المعجزة في هذا انه كلما كل منه جزء أو شرب جزء خلق الله تعالى جزءا آخر يخلفه قال ومعجزات النبي صلى الله عليه وسلم ضربان أحدهما القسران وهو منقول بواو التاني مثل تكثير الطعام والشرب ونحو ذلك ولك فيه طريقتان أحدهما أن

آية برأت في انس بن النضر) بالنون المفتوحة والصاد المجمة الساكنة بن ضمهم الانصاري (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) وكان قتل يوم أحد وبه قال (حدثنا أبو الحسن الحكيم بن نافع قال) (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (أخبرني) بالافراد (خارجة بن زيد بن ثابت) الانصاري (ان) أباه (زيد بن ثابت) قال لما سمعت الصحف التي كانت عند حفصة (في المصاحف) بأمر عثمان رضي الله عنه (فقدت) بفتح الفاء والقاف (آية من سورة الاحزاب كنت أسمع) ولا يوي ذرو الوقت عن المستقلى كنت كثير اسم (رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها مع أحد الامع خزيمه) أي ابن ثابت (الانصاري) الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين (خصوصية له وهي قوله تعالى) (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) لا يقال ان ثبوتها كان بطريق الآحاد والقرآن اعتمادا بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم ولذا قال كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها وقد قال عمر أشهد انه سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أبي بن كعب وهلال بن أسيد وغيره ١ مثله وهذا الحديث قد سبق في أوائل الجهاد في باب قوله من المؤمنين رجال وهذا (باب) بالتشوين يذ كرفيه (قوله يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتم تردن الحياة الدنيا) العنة والشمم فيها وذلك لأنهن سألته من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النعمة وآذينه بغيره بعض (وزيدتها) أي زخارفها (فتعاليين امتعكن) سبعة الطلاق (وأسرحكن مراحا جيلاد) أطلقكرك طلاق السنن من غير اضار وفي قوله فتعاليين امتعكن وأسرحكن اشعار بأنها الواضحات واحدا الفراق لا يكون طلاقا وقوله امتعكن وأسرحكن جزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه معترض ولا يضر دخول الفاء على جملة الاعتراض أو الجواب قوله فتعاليين وأمتعكن جواب لهذا الامر وسقط لا يذرو وأسرحكن الخ وقال بعد امتعكن الآية (وقال معمر) بفتح المعين وسكون الهين المهملة يينما ابن المنثي أبو عبد الله التيمي مولا هم البصري النحوي قال الحافظ بن حجر ونوههم مغلطاي ومن قلده انه معمر بن راشد فسب هذا الخ تخرج عبد الرزاق في نفسه وعمر معمر ولا وجود لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما أخرج عن معمر بن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذا الآية قال كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية اه وتعقبه العيني فقال لم يقل مغلطاي ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن معمر ولم يقل أيضا في نفسه ويرحى يشع عليه بأنه لم يوجد في نفسه وعمر عبد الرزاق له تأليف آخر غير نفسه وحيث أطلق معمر يحتمل أحد المعمرين اه وأجيب الحافظ بن حجر في كتابه الانتقاص فقال هذا اعتداء رواه فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المنثي وتأليف عبد الرزاق ليس فيها شيء يشرح الالفاظ الاتفسير وهذا تفسيره موجود ليس فيه هذا اه وسقط وقال معمر لغير أبي ذر (التبرج) في قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى هو (أن تخرج) المرأة (مخاسنها) للرجال وقال مجاهد وقاية التبرج التكرس والتعجيق وقيل التبرج وتبرج الجاهلية مصدر تشبهى أي مثل تبرج الجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح أو الزمان الذي ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المرأة تلبس درعا من الثوب فتمشى وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال أو ما بين نوح وادريس وكانت ألف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى وبيننا صلى الله عليه وسلم وقبل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية النسوة في الاسلام (سنة الله) في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل أي (استنهاجها) قاله أبو عبيدة وقال جعلها سنة اه والمعنى أن سنة الله في الآية الماضية أن لا يؤخذ بهما أحل لهم وقال النكبي ومقاتل أرادوا ودحين جمع بينه وبين تلك المرأة

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن الأخضر عن ابن عون قال كتبت (٢٩٥) الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى

انما كان ذلك في أول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تقول نواتر على المعنى كتواتر جود حاتم طي وحلم الاحنف بن قيس فانه لا ينقل في ذلك قصة بعينها متواترة ولكن تكاثرت افرادها بالاحاد حتى أفاد مجموعها نواتر الكرم والحلم وكذلك نواتر الشراق العادة للنبى صلى الله عليه وسلم بغير القرآن والظريق الثاني أن تقول أذاروى الصحابي مثل هذا الامر المحب وأحال على حضوره فيه مع سائر الصحابة وهم يسمعون روايته ودعواه أو بلغهم ذلك ولا ينكرون عليه كان ذلك تصدقاه بوجوب العلم بصحة ما قال والله أعلم وفي هذا الحديث استحباب المواصلة في الزاد وجمعه عند قلته وجوازاً كل بعضهم مع بعض في هذه الحالة وليس هذا من الرباني شي وإنما هو من نحو الاباحة وكل واحد مبيح لرفقته الا كل من طعامه وسواه تحقق الانسان أنه أكل أكثر من حصته أو دونها أو مثلها فلا بأس بهذا لكن يستحب له الاشارة والتقليل لاسيما ان كان في الطعام قلته والله أعلم

«(كتاب الجهاد والسير)»

«(باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة)»


(قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن الأخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان في أول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم


وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكيم من نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (ابوسلمة ابن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة رضيت الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمر الله بإسقاط ضمير المفعول ولا يذم امره الله (أن يختار زوجها) بين الدنيا والآخرة أو بين الاقامة والطلاق قال المناوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القرطبي والنافع الجمع بين القولين لان أحد الامرين ملزوم بالآخر ولا يثنى خبرين بين الدنيا فطلقهن وبين الآخرة فيمكن (فقد ابى رسول الله صلى الله عليه وسلم) في التخيير قبلهن (فقال اني اذا كررت أمر افلا عليك ان تستعجلي) أي لا يلزمك الاستعجال ولا يذم أن لا تستعجلي أي لا بأس عليك في التأني وعدم العجلة (حتى تستأمرى ابويك) أي تطلى منهما المشورة وفي حديث جابر عنده مسلم حتى تستشيرى أبويك وعند أحمد في عارض عليك أمر افلا تفتاني فيه بشي حتى تعرضه على أبويك أبي بكر وأم رومان وهو يريد على من زعم أن أم رومان ماتت سنة من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما أمرها عليه السلام باستشارتهم خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الشراق فاذا استشارت أبويها أرشدها لما فيه المصلحة ولذا المأهلت عائشة ذلك قالت (وقد علم) عليه السلام (ان أبوي) بالتسديد لم يكونا يا مرائي بفرقة قالت ثم قال (عليه السلام) ان الله تعالى قال يا أيها النبي قل لا إله الا الله (يعني) وهو قوله فان الله أعد للعصاة منكم أجراً عظيماً وهل كان هذا التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه الإلزام للرسالة لقوله تعالى قل وأما التخيير (فقلت له) عليه السلام (ففي أي هذا) ولا يذم عن المستعجل في أي شيء (استأمر أبوي فاني أريد الله ورسوله والدار الآخرة) زاد محمد بن عمر وعند أحمد والطبراني ولا وأمر أبوي أبي بكر وأم رومان فضحك وأي اسم معرب يستفهم به فخوف أي حديث بعده يؤمنون وأبيكم زادته هذه آياتنا • وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الطلاق وكذلك مسلم وأخرجه الترمذي في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير (باب قوله) تعالى (وان كنتن زين الله ورسوله) رضا الله ورسوله (والدار الآخرة) نعيم الجنة (فان الله أعد للعصاة منكم أجراً عظيماً) نوابج بلا في الجنة تستحقه دونة الدنيا وزينتها ومن اللبان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله لغبر أبي ذر (وقال قتادة) فيما وصلنا بن أبي حاتم في قوله تعالى (واذ كنن ما بين في بيوتكن من آيات الله والحكمة) مما (القرآن والسنة) لف ونشر مرتب ولا يوي ذر والوقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال في الاوار وهو تذكير عما أتم عليهم حيث جعلهن أهل بيت النبوة مهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حذاعلى الانتهاء والافتقار فيما كافر (وقال الليث) بن سعد الامام ففا وصله الذهلي عن ابي صالح عنه (حدثني) بالافراد (ابونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (ابوسلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أمر وجوب (بتخيير أزواجه) وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من فريش عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أيوب وصفية بنت يحيى بن أخيط الخيرية وميمونة بنت الحارث الهاليسية وزينب بنت عيسى الاسديت وجويرية بنت الحارث المصطلقية (بدائي) انما أبه رضى الله عنها على غيرها من أزواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووي اولانها كانت السبب في التخيير لانها طلبت

تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سبيهم (٢٩٦) واصاب يومئذ قال يحيى أحسبه قال جويرة أو البتة ابنة الحرث قال
وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش * حدثنا محمد بن مني حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون بهذا الاسناد مثله وقال جويرة بنت الحرث ولم يشك
تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سبيهم واصاب يومئذ قال يحيى بن يحيى
يحيى أحسبه قال جويرة أو البتة ابنة الحرث وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش
قال وقال في الرواية الاخرى جويرة بنت الحرث ولم يشك) أما قوله أو البتة فعنه ان يحيى بن يحيى قال اصاب يومئذ بنت الحرث وأظن شيخنا سليمان بن أخضر سمعنا هاهنا رواية جويرة أو أعلم ذلك وأجرم به وأقوله البتة وحاصله انها جويرة فيما أحفظه اما ظنا واما علما وفي الرواية الثانية قال هي جويرة بنت الحرث بلا شك (قوله وعمر عارون) هو بالغين المجبة وتشديد الراءى غافلون وفي هذا الحديث جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير ائدار بالاغارة وفي هذه المسئلة ثلاثة مسذاهب حكاه المازري والقاضي أحدها يجب الاذار مطلقا قال مالك وغيره وهذا ضعيف والثاني لا يجب مطلقا وهذا أضعف منه أو باطل والثالث يجب ان تبلغهم الدعوة ولا يجب ان تبلغهم لكن يستحب وهذا هو الصحيح وبه قال نافع مولى ابن عمر والحسن البصري والثوري والليث والشافعي وابو ثور وابن المنذر والجمهور قال ابن المنذر وهو قول أكثر أهل العلم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على معناه ففيها هذا الحديث وحديث قتل كعب ابن الأشرف وحديث قتل أبي الحقيق وفي هذا الحديث جواز استرقاق العرب لان بنى المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول (عن

منه نو بافامره الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يجمع من عائشة فهو مرسل (فقال انى ذا كر لك أمر افلا عليك أن لا تعجلى) بفتح الجيم واسقاط الين أى لا بأس عليك فى عدم العجلة (حتى تستأمرى أبو بك) فيه وزاد فى رواية عمرة عن عائشة عند الطبرى والطحاوى وخشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثتى لان الصغر مظنة لنقص الرأى فاذا استشارت أبو بك وأوضحها ما فيه المصلحة (قالت وقد علم ان أبو بك لم يكونا يا أمرى بنو ارقه قالت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ان الله جل ثناؤه) ولا بد ذرع وجعل (قال يا أيها النبي قل لازواجك ان كفنن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى أجز اعظيها) فيه أن سبب التخيير سؤالهن رضى الله عنهن منه عليه الصلاة والسلام الدنيا وزينتها فقيل انهن اجتمعن يوم افاقن نريد ما زينا النساء من الخى وطلبت أم سلمة ستراعلمنا ومجونا حله يمانية وزينت أبو بكر بمحظوظ وأم حبيبة فوري حوليا وسألته كل واحدة ممن شيأ قال التقاضى الا عائشة وآلمن قلبه عليه السلام محظوظين له بتوسعة الخيال فانزل الله التخيير لك لا يكون لاحد ممن منة عليه فى الصبر على ما اختار عليه الصلاة والسلام من خشونة العيش وعند الامام أحمد رضى الله عنه من حديث جبر اقبل أبو بكر رضى الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يبابه جويس والشى صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم اقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لاني بكر وعمر فدخلوا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نسائه وهو ساكت فقال عمر لا تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رأيت ابنة زيدا امر أن عمر سألتنى النفقة آتفا فوجأت عنقه فاضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناعده وقال من حولي يا أنتى النفقة فقام أبو بكر الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان نسألان النبي صلى الله عليه وسلم ماليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالن نسأله والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ماليس عنده قال وأزل الله عمر وجعل الخيار فبدأ بعائشة ورواه مسلم من غير ائداره دون البخارى وزاد ثم اعترلن شهرأ أونة وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية يا أيها النبي قل لازواجك الى اعظيها قال فبدأ بعائشة وسبق فى المظالم من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس عن عمر فى قصة المرأتين اللتين تظاهرتا بالحديث بطولوه وفيه فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين أفضته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما أنا بآء داخل عليهن شهرأ من شدته موجدة حين عائته الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك أفضت ان لا تدخل علينا شهرأ وأنا أصبحنا تسع وعشرين ليله أعدها أعدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فانزل الله آية التخيير فبدأى أول امرأه قال فى الفتح فاتفق الحديثان على ان آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذى اعترلن فيه لكن اختلفا فى سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة فى جميع النسوة ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة أليق منها بقصة المتظاهرتين اه (قالت) عائشة (فقلت فى أى) الامر من من (هذا) الذى ذكرته (استأمر أبو بك فانى أريد الله ورسوله والدار الآخرة) وهذا يدل على كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها (قالت ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت) من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة بعد أن خبرهن (تابعه) أى تابع الليث (موسى بن ابين) بفتح الهمزة والتخفيف بينهما عين ساكنة الجزرى بالجيم والزاى والراء الحرانى فيما وصله للنسائى

ابن الأشرف وحديث قتل أبي الحقيق وفي هذا الحديث جواز استرقاق العرب لان بنى المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول (عن





قال املاه علينا املا وحدثني عبد الله بن هاشم واللفظ له حدثني عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقر امر ا على جيش او امر به او صاه في خاصته بتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله فانتموا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تؤمنوا ولا تقتلوا ولا تغتلبوا ولا تغتلبوا ولا تغتلبوا

الشافعي في الجديد وهو الصحيح وبه قال مالك وجمهور اصحابه و ابو حنيفة والاوزاعي وجمهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهذا قول الشافعي في القسديم والله اعلم

باب تأسير الامام الامراء على البعوث و وصيته اياهم بآداب الغزو وغيرها

اقوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او امر به او صاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله فانتموا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تؤمنوا ولا تقتلوا ولا تغتلبوا ولا تغتلبوا ولا تغتلبوا اما السريرة فهي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع اليه قال ابراهيم الحارثي هي الخيل تبلغ اربعة امانه وتغزوها قالوا سميت سريرة لانها تسرى في الليل وتختفي ذهابها وهي فعيلة بمعنى فاعلة يقال سرى واسرى اذا ذهب ليلا (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تغدروا) بكسر الدال والواويد الصبي وفي هذه الكلمات من

(عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرني) بالا فراد (ابو سلمة) ابن عبد الرحمن بن عوف (وقال عبد الرزاق) بن همام فمما وصله مسلم وابن ماجه (وابو سفيان) محمد بن جريد السكري (المعمر) يفتح الميمين بينهم ما عين ساكنة مما وصله الذهلي في الزهريات (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) وفيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الوساطة بينه وبين عائشة في هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنها لما حدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا والى هذا اخرج الترمذي وقد رواه عقبيل وشعيب عن الزهري عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت الخيرة نفسها وقعت طلاقا رجعية عندنا وباتنة عند الطنظية وفي هذا الحديث زيادة تأتي ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وقوته هذا (باب) بالتووين يد كرفيه (قوله) عز وجل محاطا بالذبيح صلوات الله وسلامه عليه في قصة زينب زيد (وتحفي في نفسك ما الله مبديه) وهو ترك كاح زينب ان طلقها يزيد او اراد طلاقها او اخبار الله اياها انها ستصير زوجته كما اخرج ابن ابي حاتم من طريق السدي باللفظ باغنا ان هذه الاية نزلت في زينب بنت جحش وكانت امها امة بنت عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يتزوجها يزيد بن حارثة مولاه ففكرت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها اياه ثم اعلم الله نبيه بعد انهما من أزواجه فكان يستحي ان يامر بطلاقها وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال اعلم انه نبيه ان زينب ستكون من أزواجه قبل ان يتزوجها لما اتاه زيد بشكواها اليه وقال له اتق الله وامسك عليك زواجا قال الله اني قد اخبرتك اني مزوجكها وتحفي في نفسك ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد بن جده عن وهو ضعيف (وتحفي الناس) أي تعبيرهم اياك به والواو عطف على قول أي وادب جمع بين قولك كذا واخفا كذا وخشية الناس (والله احن ان تحشاء) وحده ان كان فيه ما يخشى والواو للحال وسقط قوله باب غير أي ذر وبه قال (حدثنا) ولا يي الوقت حدثني بالا فراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا علي بن منصور) الرازي زيل بغداد (عن حماد بن يزيد) اسم جده درهم الازدي الجهمي البصري قال (حدثنا ثابت) البثاني (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان هذه الآية وتحفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شأن زينب ابنة جحش) ولا يي ذر بنت جحش باسقاط الالف (وزيد بن حارثة) كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا اخرجها باتم من هذا في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه آخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو ففعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وامسك عليك زواجا قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتما شيا لآتكم هذه الآية قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زواجكن اهل بيكن لا زوجي الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتحفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن ابي حاتم هنا آثارا لا ينبغي ايرادها وما ذكرته نسمة متقع والله يهدينا الى سواء السبيل منه وكرمه (باب قوله) عز وجل (ترجي) تؤخر (من نسائهم) من الواهبات (وقوي) وتضم (الملك من نساء) منهم (ومن اغتيت) ومن طلبت (من عزات) رددت أنت منهن فيه بالخيار ان شئت عدت فيه فأوبنه (فلا جناح عليك) في نبي من ذلك قال عامر الشعبي كن نساء وعين أنفسهن له صلى الله عليه وسلم قد دخل بعض وأرجأ بعضا من أم مشرك وهذا اذا ذوا المحفوظ انه لم يدخل باحد من الواهبات كما سيأتي قريبا في هذا الباب ان شاء الله تعالى أو المراد بالارجاء الايواء القسمة وعدمه لازواجه أي ان شئت تقسم لهن

في موضع الحال أو الاسباب الاذن لكم فاسقط به السبب وقال القاضي كازم بخشري الا وقت
ان يؤذن لكم ورده أبو حيان بان النسخة تصوعلى أن المصدرية لا تقع موقع الظرف
لا يجوز آيتك أن يصح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو آيتك صباح الديك (الى
طعام) متعلق بيؤذن لانه بمعنى الآن تدعو الى طعام (غير ناظر من اناه) نصب على الحال فعند
المنحصر العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر أى ادخلوا غير ناظر من ادراكه أو وقت نضجه
والعنى لارتقوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هـ ذمها بكرهه
انهم بذمهم قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطويل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم
الطويلين ذكر فيه من اخبارهم ما يطول ايراده وأعمال حرة والكسافى اناه لانه مصدر أى
الطعام اذا أدرك (ولكن اداد عيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) تفرقوا وانرجوا من منزله
لا تخموا والاية اما تقديم أى لا تدخلوا الى طعام الا أن يؤذن لكم أولا والساقى أولى لان
الاعمال عدم التقديم وحينئذ فلاذن مشروط بكونه الى طعام فلو اذن لاحد أن يدخل بيوته
لغير الطعام وألبت بعد الطعام لحاجة لا يجوز لكنا نقول الاية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويتعدون منتظرين لادراكه فهى مخصوصة بهم
وامثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضا كما يشعر به قوله الا أن يؤذن
لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوته أو صدقكم (ولامستأنسين حديث) نصب عطف على غير أى
لا تدخلوا غير ناظرين ولا مستأنسين أو حال مقدرة أى لا تدخلوا حاجين ولا مستأنسين أو جر
عطف على ناظر من أى غير ناظرين وغير مستأنسين واللام في الحديث للعلة أى لاجل أن يحدث
بعضكم بعضا والمعنى ولأطالين الانس للعديت وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا
فهو اعنه (ان ذلكم) الانتظار والاستئناس (كان يؤذى النبي) لتضييق المنزل عليه وعلى
أهله واشغاله فيما لا يهنيه (فيستحي منكم) أى من اخر اجكم فهو من تصدير المضاف بدليل
قوله (والله لا يستحي من الحق) أى ان اخر اجكم حق فينبغى أن لا يترك حياء وله ذمها كم
وزجر كم عنه قال في الكشاف وهذا أدب أدب الله به التقلد وقال السمرقندى في الاية
حفظ الادب وتعاليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه تقيلا بل اذا أكل ينبغي أن يخرج (وإذا
سألوهن متاعا) حاجة (فاسألوهن) المتاع (من ورا حجاب) أى ستر (ذلكم) أى الذى شرعته
لكم من الحجاب (أظهرتسألوهنكم وفلوهن) من الرب لان العين روزنة القلب فاذا لم تر العين
لا ينسى القلب فهو عند عدم الرؤية أظهور وعند الفتنة حينئذ أظهور وهذه آية الحجاب
وهى مما وافق تنزيلها قول عمر كاسية أتى قريشا ان شاء الله تعالى (وما كان لكم) وما صح لكم
(أن تؤذوا رسول الله) أن تدعوا شيئا بكرهه (ولان تنكحوا أزواجه من بعده أبدا) بعد
وفاته أو فراده تعظيمه والى جبابا لخرمته وفى حديث عكرمة عن ابن عباس مراءه ابن ابي حاتم
ان الاية نزلت في رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعدة قال رجل
لسفيان أى عائشة قال قد ذكرنا ذلك وكذا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقد كرر
بسنده عن السدى ان الذى عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه حتى نزل التنبيه على
غير ذلك (ان ذلكم) أى ايداه ونكاح نساءه (كان عند الله) ذنبا (عظيما) وسقط لابي ذر
قوله غير ناظر من اناه الخ وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما (يقال اناه)
قال أبو عبيدة أى (ادراكه) وبلغه ويقال (أنى) بفتح الهمزة والنون (بأنى) بسكون الهمزة
وفتح النون (الناة) بفتح الهمزة والنون من غير همز آخره هاء تأنيث مقصور ولابن عساكر اناه

الان يجاهد وامع المسلمين) معنى
هذا الحديث انهم اذا أسلموا استحب
لهم أن يهاجروا الى المدينة فان
فعلوا ذلك كانوا كأنها جرح قبلهم
في استحقاق النى والغنمة وغير ذلك
والافهم اعراب كسائر اعراب
المسلمين الساكنين في البادية من
غير هجرة ولا غزو فتجرى عليهم
أحكام الاسلام ولا حق لهم في
الغنمة والنى مؤانبا يكون لهم
نصيب من الرزق كان كانوا بصفة
استحقاقها قال الشافعى الصدقات
للمساكين ونحوهم من لاحق له فى
النى والنى للاجناد قال ولا يعطى
أهل النى من الصدقات ولا أهل
الصدقات من النى وأصح هذا
الحديث وقال مالك وأبو حنيفة
المالان سواء ويجوز صرف كل
واحد منهم ما الى النوعين وقال أبو
عبيد هذا الحديث منسوخ قال
وأما كان هذا الحكم فى قول
الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك
بقوله تعالى وأولو الارحام بعضهم
أولى ببعض وهذا الذى ادعاه أبو
عبيد لاسلم له (قوله صلى الله عليه
وسلم فان هم ابوا فسلهم الجزية
فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم) هذا مما استدله مالك
والاوزاعى وموافقوهما فى جواز
أخذ الجزية من كل كافر عريسا
كان أو عجميا كتابيا أو مجوسيا
أو غيره ما وقال أبو حنيفة رضى
الله تعالى عنه تؤخذ الجزية من
جميع الكفار الا مشركى العرب
ومجوسهم وقال الشافعى لا تقبل
الامن أهل الكتاب والمجوس عريا
كانوا أو عجميا ويحتج بمفهوم آية
الجزية ويحدث سنوهم سنة أهل
الكتاب ويتأول هذا الحديث على أن المراد بأخذ الجزية أهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على أهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيصهم

واذا حاصرت أهل حصن فأرادوا أن يجعل لهم دية
بنيه ولكن اجعل لهم ذمتك ودية
أصحابك فانكم ان تحضروا ذمكم
وذم أصحابكم أهون من ان
تحضروا ذمة الله وذمة رسوله واذا
حاصرت أهل حصن فأرادوا ان
تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على
حكم الله ولكن أنزلهم على
حكمتك فانك لا تدري أن تصيب
حكم الله فيهم أم لا

معلوما عند الصحابة واختلفوا في
قدر الجزية فقال النافعي أقلها
دينار على الفتي ودينار على الفقير
أيضا في كل سنة وأكثرها ما يقع
به التراضي وقال مالك هي أربعة
دنانير على أهل الذهب وأربعون
درهما على أهل الفضة وقال أبو
حنيفة رضي الله تعالى عنه وغيره
من الكوفيين وأحمد رضي الله
تعالى عنه على الفتي ثمانية
وأربعون درهما والمتوسط أربعة
وعشرون والفقير اثنا عشر (قوله
صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت
أهل حصن فأرادوا أن يجعل لهم
ذمة الله ودية بنيه فلا تجعل لهم
ذمة الله ودية بنيه ولكن اجعل
لهم ذمتك ودية أصحابك فانكم ان
تحضروا ذمكم وذم أصحابكم أهون
من أن تحضروا ذمة الله وذمة رسوله
صلى الله عليه وسلم) قال العلماء
الذمة هنا العهد وتحضروا بضم التاء
يقال أخضرت الرجل اذا نقضت
عهده وخضرته أمته وحيته قالوا
وهذا نهى تنزيه أي لا تجعل لهم
ذمة الله فانه قد يتنصها من لا يعرف
حقه او ينتكح حرماتها بعض الأعراب
وسواد الجيوش (قوله صلى الله عليه
وسلم واذا حاصرت أهل حصن
فأرادوا أن تنزلهم على حكم الله
فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدري أن تصيب حكم الله فيهم أم لا) هذا

(٣٠٠) ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة

بهم من غيرهما تأييد وزاد أبو ذر وهو أن (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول
قريبا بالتاء وأجاب المؤلف عنه بانك اذا وصفت صفة المؤمن قلت قريبا بالتاء (واذا جعلت
ظرفا) قال الكرمانى أى ايماننا وبارة أبى عبيدة مجازة الطرف (وبدلا) أى عن الصفة
بمعنى جعلته اسم مكان الصفة ولم ترد الصفة من الهام من المؤمن) فقلت قريبا (وكذا
لفظها) أى لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة بسوى (فى) لفظها الواحد والاثني والجمع
لذكر والأثنى) بغيرهما مو بغير جمع وبغير تنبيه وقال فى الدرر الظاهر ان لعل تعلق بكلام
الفتى وقريبا خير كان على حذف موصوف أى شيئا قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت
الساعة فى تانيث تكون وروعى المضاف المحذوف فى تذكير قريبا وقيل قريبا كثيرا استعمله
استعمال الظهور فهو هنا ظرف فى موضع الخبر وسقط لا يوجب ذر والوقت وابن عساكر لفظ
الواحد وقال العينى كان حجر وسقط لغير أبى ذر والنسبى قوله لعل الساعة الخ وصبوب لانه
فى غير محله لتقديمه على الاحاديث المسوقة فى معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى آخرها وهو
قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطن ولا يدرى حديثه
(عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه)
قلت يا رسول الله يدخل عليك فى بيوتك (البر والناسخ) هو الفاسق وهو مقابل السبر (فلما أمرت
أهانت المؤمنين بالجب فأزل الله تعالى (آية الجبابرة) وهذا ظرف من حديث ذكره فى باب
ما جاء فى القبة له من كتاب الصلاة وسورة البقرة أوله وافقت ربى فى ثلاث وقد تحصل من جملة
الاشبار امر من المواقفات خمسة عشر لفظيات وأربع معنويات وثمنا فى التوراة فاما
اللفظيات فقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت والجب
وأسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم فىهم فقال يا رسول الله هؤلاء ائمة الكفر فاضرب
اعناقهم فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديق من اطلاقهم وأخذ القسداء فنزلت
ما كان لنى ان يكون له أسرى رواه مسلم وغيره وقوله لاهيات المؤمنين لتكف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أو ليلدنه الله أو اجا خيرا منكن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما اعزل
عليه الصلاة والسلام فاسم فى المشرك يا رسول الله ان كنت طالقت نساءك فان الله عز وجل معك
وجبريل وأنا وابو بكر والمؤمنون فأزل الله وان تطاهر ا عليه الآية وأخذ بثوب النبي صلى الله
عليه وسلم لما قام صلى على عبد الله بن أبى ومنعه من الصلاة عليه فأزل الله ولا تصل على أحد
منهم مات أبدا أخرجه ولما نزل ان تسبوا عليهم سبعين مرة قلن يغفر الله لهم قال عليه الصلاة
والسلام فلا يزيدن على السب من فاخذنى الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر الله
لهم أبدا استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ان يغفر
الله لهم خرج فى الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين الى قوله
أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله احسن الخالقين رواه الواحدي فى أسباب النزول وفى رواية
وقال النبى صلى الله عليه وسلم تزيدي القرآن يا عمر فنزل جبريل به او قال انها تمام الآية خرجها
السجاولدى فى تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام فى عائشة حين قال لها أهل الافك
ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجهما قال الله تعالى قال أفتظن ان ربك دلس عليك فذهب
سبحانك هذا بهتان عظيم فنزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار وأبو
المعنويات فروى ابن السمان فى الموافقة ان عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد
صلى الله عليه وسلم فى كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان

له

قال عبد الرحمن هذا أو نحوه وزاد الحق في آخر حديثه عن (٣٠١) يحيى بن آدم فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن

حيان قال يحيى يعني ان علقمة
يقوله لابن حبان فقال حدثني
مسلم بن هيصم عن النعمان بن
مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم
شحوه * حدثني حجاج بن الشاعر
حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث
حدثنا شعبة حدثني علقمة بن
مرثدان سليمان بن يزيد حدثه
عن أبيه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا بعث أمرا أو
سرية دعاه فأوصاه وساق الحديث
بمعنى حديث سفيان * حدثنا
ابراهيم حدثنا محمد بن عبد الوهاب
القراء عن الحسين بن الوليد عن
شعبة بهذا * حدثنا أبو بكر بن
أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لأبي
بكر قال حدثنا أبو أسامة عن يزيد
ابن عبيد الله عن أبي بردة عن أبي
موسى قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا بعث أحدا من
أصحابه في بعض أمره قال بشروا
ولا تشكروا وبشروا ولا تغسروا
* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا
وكيع عن شعبة عن سعيد بن أبي
بردة عن أبيه عن جده ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعثه ومعاذ إلى اليمن
النهى أيضا على التنزيه والاحتياط
وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد
مصيبا بسبب المصيب واحد وهو
الموافق لحكم الله تعالى في نفس
الأمر وقد يجيب عنه القائلون بأن
كل مجتهد مصيب بأن المراد ان لا
تأمن أن ينزل على وحى بخلاف ما
حكمت وهذا المعنى منتف بعد
النبي صلى الله عليه وسلم قوله حدثنا
مسلم بن هيصم) بفتح الهاء والصاد
المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم
بشروا ولا تشكروا وبشروا ولا

لهم الملائكة ككفيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدو تانن الملائكة وميكائيل
سلفا فلما كان هو الذي يأتيه لا تعناه قال عمر فاني أشهدانه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل
وما كان جبريل ليعادي سلم ميكائيل فنزل قل من كان عدوا لجبريل الی قوله عدو للكافرين وعدو
القلبي ان عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فأنها تذهب المال والعقل
فتزل بساؤنك عن الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم يرفها يا نافع قال
اللهم بين لنا فيها يا نافع فاقبل بأبيها الذين آمنوا لا تقر به الصلاة أو أنتم سكارى فتلاها عليه
عليه الصلاة والسلام فلم يرفها يا نافع فاقبل اللهم بين لنا في الخمر يا نافع فاقبل بأبيها الذين
آمنوا انما الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فقال عمر عند ذلك انتم ينهارون
انتم يا واذكر الواحدى انهارت في عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس انه صلى الله عليه
وسلم أرسل غلاما من الانصار إلى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة
كروه عمر رويته عليها فقال يا رسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهاى في حال الاستئذان فنزلت يا أيها
الذين آمنوا ليسنا أنذركم الذين ملكت أيمانكم الآية روى أبو الفرج وصاحب الفصائل وقال
بعد قوله فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جده فقال اللهم حرم الدخول علينا في
وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله تعالى انه من الأولين وقليل من الآخر بن يحيى عمر وقال يا رسول
الله وقليل من الآخر بن أمنا رسول الله وصدقناه ومن يخون منا قليل فأمر الله تعالى انه من
الأولين ونه من الآخر بن دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد أنزل الله فيما قلت * وأما
مواقفنا في التوراة فعن طارق بن شهاب جازر جليهودى إلى عمر بن الخطاب فقال رأيت قوله
تعالى وساروا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين فابن النار
فقال لا صحاب النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شيء فقال عمر رأيت النهار اذا
جاء أليس يلا السموات والأرض قال بلى قال فأين الليل قال حيث شاء الله عز وجل قال عمر
فالتار حيث شاء الله عز وجل قال اليهودى والذى نفسك بيده يا أمير المؤمنين انما انى كتاب الله
النزل كما قلت خرج الخلق وابن السمان في الموافقة وروى ان كعب الاحبار قال وما عند عمر
ابن الخطاب وبل المالك الأرض من ملك السماء فقال عمر الامن حاسب نفسه فقال كعب
والذى نفسى بيده انما التابعتما في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله اه ملخصا من
مناقب عمر من الرياض وزاد بعضهم آية الصيام في حل الرفث ونسأؤكم حرث لكم ولا يؤمنون
حتى يحكموا فيما تجرب بينهم اذا فنى بقتل ونسخ الرسم لآية قد نزلت في الرحم وفي الاذان * وبه
قال (حدثنا محمد بن عبد الله الرافعى) بفتح الراء والقاف المشددة وبعد الاثام مجمة فضحية
نسبة لرافى بنت ضبيحة قال (حدثنا معتز بن سليمان قال سمعت أبا) سليمان بن طرخان (يقول
حدثنا أبو مجاز) بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زأى لاحق بن حديد (عن أنس
ابن مالك رضى الله عنه) انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش) سنة
ثلاث وأربعين أو غير ذلك ولا بى ذر بنت باسقاط الالف (دعا القوم قطعوا ثم جلسوا يتحدثون)
فأطالوا الجلوس (واذا هو) عليه الصلاة والسلام (كانه يهتيم للقيام) ليعطنوا المراد فيه قوموا
لقيامه (فلم يقوموا) وكان عليه الصلاة والسلام يستحي أن يقول لهم قوموا (فلم يأتى ذلك قام)
لكي يقوموا ويخرجوا (فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر) لم يسموا يتحدثون في البيت ويخرج
عليه الصلاة والسلام (بغاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل) على زينب (فاذا القوم جلوس)
في بيته فرجع عليه الصلاة والسلام (ثم انهم قاموا) فخرجوا (فانطلقت فجئت فاخبرت
ففسروا وفي الحديث الآخر انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وأبي موسى الأشعري رضى الله تعالى عنه

ففسروا وفي الحديث الآخر انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وأبي موسى الأشعري رضى الله تعالى عنه

ابن ابراهيم وابن ابي حنبل عن زكريا بن عدي اخبرنا عبيد الله عن زيد بن ابي ابيسة كلاهما عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد ابن ابي ابيسة وتطاوعا ولا تختلفاه * وحدثنا عبد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن ابي التياح عن انس ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبيد الله بن سعيد ح وحدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا يسرا ولا تعسرا وشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفاه وفي حديث انس رضي الله تعالى عنه يسرا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا اتاجع في هذه الاماظ بين النبي ورضه لانه قد يقعان في وقتين ذوا اقتصر على يسرا وصدق ذلك على من يسر مرأ ومراة وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسروا اتنى التعسير في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهذا هو المطالب وكذا يقال في يسرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفاه لانهم ما قسد تطواعان في وقت ويجدان في وقت وقد يتطاوعان في شي ويختلفان في شي وفي هذا الحديث الامر بالتيسير بفضل الله وتظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته والنهي عن التقير بذكر الخوف وانواع الوعيد محضه من

النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انظفوا اجفاه عليه الصلاة والسلام (حتى دخل فذهب ادخل فالتى الحجاب) اى السر (بيتي وبينه فأزل الله) تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا بآية) بعد خروج القوم * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشعي قاضي مكة قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم (عن ابيوب) السخيتاني (عن ابي قلابه) بكسر القاف عبد الله الجرمي انه قال (قال انس بن مالك) رضي الله عنه (انا علم الناس بهذه الآية آية الحجاب) بحفض آية الحجاب بدلان سابقته (ما اهدت زينب بنت جحش رضي الله عنها) وزفت (الى رسول الله) ولابي ذر الى النبي (صلى الله عليه وسلم) وسقط لغير ابي ذر بنت جحش رضي الله عنها (كانت معه في البيت صنع طعاما ودعا القوم فعدوا يتحدثون) بعد ان اكلوا (جعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج) انكى يخرج جوا (ثم يرجع) لبيت زينب (وهو يعود يتحدثون فأزل الله تعالى) قبل خروجهم (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب) وسقط لابي ذر الى طعام غير ناظرين اناه (فضر الحجاب) بضم الصاد مينا للمفعول (وقام القوم) * وبه قال (حدثنا ابو معمر) عيين مفتوحين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المتعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري البصرى قال (حدثنا عبيد العزيز بن صهيب) البنانى البصرى (عن انس رضي الله عنه) انه (قال بنى) بضم الموحدة وكسر النون اى دخل (على النبي صلى الله عليه وسلم) بنى ابنة) ولابي ذر بنت (جحش) بجحز وطم فأرسلت بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مينا للمفعول اى أرسلانى النبي صلى الله عليه وسلم (على الطعام) حال كونى (داعيا) القوم للاكل منه (فيجى) قوم قبا كلون ويجرحون مجى قوم قبا كلون ويجرحون فدعوت) القوم (حتى ما اجدا احد الدعوى) بحذف شهر للمفعول (فقلت يا نبي الله ما اجدا احد ادعوه) باثبات شهر النسب ولا يوى ذرو الوقت ادعوا بحذفه (قال عليه الصلاة والسلام) ولا ين عدا كرفقال (ارفعوا اطعامكم) ولا ي ذرو الاصيل فارفعوا بالاشارة (وبقى ثلاثة رهط) لم يسموا (يتحدثون في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم) ليخرجوا (فاطلق الى حجر عائشة) رضي الله عنها (فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله) وفي نسخة اى ذر رحمة الله بالاء المحرورة كالتالية (فقات) عائشة (وعبدت السلام) وسقط لابي ذر السلام (ورحمة الله كتب وجدت اهل) زيد بن زيب (بارك الله لك فتقرى) بفتح الفوقية والاقاف والراء المشددة مقصورا من غيرهم مزى أى تتبع (حجر نسائه كلهن) بابتداء كيد لنسائه (يقول لهن كما يقول عائشة وبقان) ولابي ذر فيقلن (له كما قالت عائشة) رضي الله عنهن قالت عائشة ١ (ثم يرجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديدا الحياء) ولذا لم يواجههم بالاخر بانخرج بل تشاغل بالسلام على امهات المؤمنين ليفظنوا المراد (فخرج منطلقا نحو حجر عائشة) فقطنوا المراد من جوا (فما ادرى اخبرته) بعد الهمزة في النزع كاصله (او اخبر) بضم الهمزة مينا للمفعول والشك من انس (ان القوم خرجوا فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى اذا وضع رجله) الشريفة (في اسكفة الباب) بضم الهمزة وسكون الميم المنة وضم الكاف وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التي يوطأ عليها (داخله) وفي نسخة داخلها الفهر للباب (واخرى خارجة) ولابي ذر الاخرى بالتمريف تاربعه بضم الباء (ارخى السر بيتي ورجع) وانزل آية الحجاب) بعد قيام القوم * وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزي قال (أجريا عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (السهمي) الباهلى البصرى قال (حدثنا حماد الطويل) (عن انس رضي الله عنه) انه (قال) ولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى زينب

السرخسي فالأحد شاميحي وهو القطان كلهم عن عبد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جمع الله الأيوان والأخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقبيل هذه غدره فلان بن فلان


غيرتها إلى التبشير وفيه تألف من قرب إسلامه وترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب من المعاصي كلهم يتلف بهم ويدرجون في أنواع الطاعة قلبه لا قلده وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدرج بحيث يسر على الداخل في الطاعة أو المريد لا دخول فيها مهلت عليه وكانت عاقبته غالباً السراية منها ومتى عسرت عليه أو شك أن لا يدخل فيها وان دخل أرشك أن لا يدوم أو لا يستعملها وفيه أمر الولد بالرفق وانفاق المتشاركين في ولاية ونحوها وهذا من المهامات فان غالب المصالح لا يتم الا بالانفاق ومتى حصل الاختلاف فأت وفيه وصية الامام الولاية وان كانوا أهل فضل وصلاح كما هو في موسى فان الذكري تنفع المؤمنين والله أعلم (قوله حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن أبي بردة) هذا ما استدركه الدارقطني وقال لم يتابع ابن عباد عن سفيان عن عمرو عن سعيد بن أبي بردة ولم يخرج به البخاري من طريق سفيان هذا كلام الدارقطني ولا انكار على مسلم لان ابن عباد ثقة وقد جزم بروايته عن سفيان عن عمرو عن سعيد بن لولم


أبنة) ولاي ذر بنت (حجش فأشبع الناس حجازاً وحمام حرج) عليه الصلاة والسلام والقوم بالسنون يتحدون بعد أن أكلوا (الذي حرم أمهات المؤمنين كما كان يصنع) عليه الصلاة والسلام (صبيحة بناته) أي صباحاً بعد ليلة الزفاف (فيعلم عليهن ويدعولهن ويسان عليهن يدعون له) ولاي ذر فيعلم عليهن ويسان عليه ويدعولهن ويدعون له (فلما رجع إلى بيته رأى رجلين جرى من حديث) في السابق فاذا ثلاثة وأجيب البرماوي كالكرمانى بأن مفهوم العدد لا اعتبار له والحادثة كانت بينهما والثالث ساكن وقال في الفتح كان أحد الثلاثة فظن لمراد الرسول نخرج ونرى الانسان (فلما رأه ما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبي الله صلى الله عليه وسلم رجوع عن بيته) وفيه ما مراده (ونبأ مسرعين) قال أنس (فأدري أنا أخبرته بغير وجهها أم أخبر فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى دخل البيت وأرخى الستيريني وبينه وأترت أيتها الحجاب) ظاهره كالسابق نزول الآية بعد قيام القوم الا الثانية فقبله فأول بأنها نزلت حال قيامهم أي أنزلها الله وقد قاموا (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري ولاي ذر إبراهيم بن أبي مريم شيخ المؤلف وذكر إبراهيم غلط فاحش (أخبرنا يحيى) بن أيوب الغافقي المصري قال (حدثني) بالافراد (حدثني) بالافراد ولاي ذر حدثنا (كرمانى يحيى) بن صالح البلخي الحافظ قال (حدثنا أبو أسامة) حاد بن أسامة (عن هشام بن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت خرجت سودة) بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله عنها (بعدهما ضرب الحجاب لحاجتها) بضم الصاد المعجمة منبذاً للمفعول (وكانت امرأة جسمه لا تخفى على من يعرفها فقرأها عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (فقال يا سودة أماً) بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعد هاء ألف حرف استفتاح ولاي ذر أم بمجذف الألف (والله ما تخفين علينا فأطرى كيف تخرين) ولعله قصد المبالغة في احتجاب أمهات المؤمنين بحيث لا يبدن أشخاصهن أصلاً ولو كن مستترات (قالت فانكفأت) بالهمزة أي انقلبت حال كونها (راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه) بالواو ولاي ذر فانه (ليتعنى وفي بيته) ولاي ذر الوقت في يد مباحق الحوا (عرق) بفتح العين وسكون الراء ثم فاف العظم الذي عليه اللعم (فدخلت فقالت يا رسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عركدا وكذا قالت) أي عائشة (فأوحى الله اليه) ولاي ذر فأوحى اليه بضم الهمزة منبذاً للمفعول (تم رفع عنه) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي (وان العرق) بفتح العين وسكون الراء (في يده ما وضعه) والجملة حالية (فقال له) أي ان الشأن (قد أذن) بضم الهمزة منبذاً للمفعول (لكن أن تخرجن لحاجتكن) دفعل المشقة ورفعا للمخرج وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء لا يجب أشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في الوضوء من تفسير هشام بن عروة وقال الكرمانى وتبعه البرماوي فان قلت قال ههنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال في كتاب الوضوء في باب خروج النساء الى البراز انه قبل الحجاب قلت لعله وقع مرتين اه ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمرها ما ذكر وقوع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ بن حجر عقب جواب الكرمانى قلت بل المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني وذكره العيني واقروه فيه نظر اذ ليس في الحديث ما يدل لذلك بل ولا أعلم أحدًا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل أن يكون مراده الحجاب الثاني بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه أن يحجبين في البيوت فلا يبدن أشخاصهن فوقع الاذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعل المشقة كما صرح هو به في الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين

يثبت لم يضرمسلمان المن ثابت من الطرق (باب تحريم الغدر) (قوله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء هذه غدره فلان

عندنا حدثنا نصر بن جويرة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث • وحدثننا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العباد يصب الله له لواء يوم القيامة فيقال ألا هذه غدرة فلان • حدثني حرمله بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله أن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيامة • وحدثننا محمد بن مني وابن بشار قالوا حدثنا ابن أبي عدي ح وحدثننا بشر بن خالد أخبرنا محمد بن يعقوب بن جعفر كلاهما عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان • وحدثننا اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر بن شيبان ح وحدثننا عبد الله بن سعيد حدثنا عبد الرحمن بن جيعان عن شعبة في هذا الاسناد وليس في حديث عبد الرحمن يقال هذه غدرة فلان • وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز عن الأعشى عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به يقال هذه غدرة فلان • حدثنا محمد بن مني وعبد الله بن سعيد قالوا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت عن أنس

على نوعين وأما قوله أيضا تقدم في كتاب الطهارة من طريق هشام بن عروة عن أبيه ما يخالف ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة يعني رواية هذا الباب فليس كذلك فإن رواية هذا الباب إنما هي من طريق هشام بن عروة عن أبيه والسابقة المصرية بالقبليسة من طريق الزهري عن عروة فأعله سبق قلم • ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ما ضرب الجلب • (قوله) تعالى يخاطب من أضمر نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم (ان تبدوا) ولا يذري باب بالتنوين أي في قوله ان تبدوا (شيئا) تظهروا شيئا من تزوج أمهات المؤمنين على أنفسكم (أو تحذوه) في صدوركم (فإن الله كان بكل شيء عليما) لا يخفى عليه خافية يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ولما نزلت آية الجلب قال الآباء والأبناء والأقارب وأقربهم أيضا نكاحهم من وراء حجاب فانزل الله تعالى (الاجتاج) لائمه (عليهن في) أن لا يتحجبن من (آبائهن ولا بناتهن ولا أخواتهن ولا أبناء أخواتهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن) يعني النساء المؤمنات لا الكليات (ولا ما ملكت أيمانهن) من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب يرواه ابن أبي حاتم إنما يعني به الاماء فقط وإنما لم يذكر العم والنخل لانهما جئتا من الوالدين ولذلك سمي العم أبني قوله والله آباءك ابراهيم واسحق واسحق وقال عكرمة والشعبي في يرواه ابن جرير عنه لانهما جئتا من الابنات ما ذكرهما ان تضع جوارها عند جوارها (واتقن الله) عطف على محذوف أي امتثلن ما أمرت من واتقن الله أن يراكن غير هؤلاء (ان الله كان على كل شيء شهيدا) أي انه تعالى شاهد عند اختلاف بعضكم ببعض فلو تركتم مثل مثلكم بشهادة الله فاتقوه فانه شهيد على كل شيء فراقبوا الرقيب وسقط لابي ذر من قوله بكل شيء عليما الى قوله على كل شيء شهيدا وقال بعد قوله كان الى قوله شهيدا وسقط لفظ باب غيره • وبه قال (حدثنا ابو العيمان) انكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (أن عائشة رضيت الله عنها قالت استأذني على) بتشديد الياء أي طلب الاذن في الدخول على (أفح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المشدودة طاء مهملة (أخواتي القعيس) يضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التثنية الساكنة مهملة واءمه وائل الأشعري (بعندما نزل الجلب) آخر سنة خمس (فقلت لا أذن له) بالمديس في اليونانية لفظ والله بعد فقلت (حتى استأذني فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان أخطأ بالقعيس ليس هو) الذي (أرضعني ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لا يارسول الله) سقط لفظ له لابي ذر (ان أفح أخا أبي القعيس استأذني) أي في الدخول على (فأبيت أن أذن) بالمدوزاد أبو ذر له (حتى استأذني فقال النبي) وفي نسخة فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم وما منعك ان تأذنين) بالرفع بنموت النون كقراءة أن يتم الرضاعة شاذة بالرفع على اهمال أن الناصبة جلا على ما أخذنا لأشتر كهما في المصدر به قاله البصريون ولم يجعلوها الخفيفة من الثقل لانه لم يفصل بينا وبين الجملة الفعلية بعدها وأن ما قبلها ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هي الخفيفة من الثقل وشذوقها موقع الناصبة كما شذوق موقع الناصبة وموقعها ولا يذروا الاصبلي أن تأذني محذوف النون للنصب (عسك) بالنصب على المنعولية أو بالرفع أي هو عسك (قلت يارسول الله ان الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس فقال) عليه الصلاة والسلام (أذن له فانه عسك تربت عيبتك) كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقة اذمعناها افتقرت عيبتك وقيل المعنى ضعف عقلك اذا قلت هذا أو تربت عيبتك ان لم تفعلني (قال عروة) بن الزبير بالسند المذكور (فذلك) الذي قاله عليه الصلاة والسلام (كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما حرموا من





قالا حدثنا عبد الرحمن حدثنا
شعبة عن خالد بن أبي نصر عن
أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لكل غادر لواء عند استه
يوم القيامة حدثنا زهير بن حرب
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
حدثنا المستمير بن الريان حدثنا أبو
نصر عن أبي سعيد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر
لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره
الأول أو غادر أعظم غدر من أمير عامه
وفي رواية يعرف به وفي رواية
لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة
وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيامة
يرفع له بقدر غدره الأول أو غادر أعظم
غدر من أمير عامه قال أهل اللغة
اللواء الراية العظيمة لا يسمونها إلا
صاحب جيش الحسب أو صاحب
دعوة الجيش ويكون الناس تبعاله
قالوا في لكل غادر لواء أي علامة
يشهر بها في الناس لأن موضوع
اللواء الشهرة فكان الرئيس علامة
له وكانت العرب تنصب الألوية في
الأسواق الخفلة الغدرة الغادر
تشبهه بذلك وأما الغادر فهو الذي
يواعد على أمر ولا يفي به يقال غدر
يغدر بكسر الهمزة في المضارع وفي
هذه الأحاديث بيان غلط تحريم
الغدر لاسيما من صاحب الولاية
العامة لأن غدره يتعدى ضرره إلى
خلق كثير وقيل لأنه غير مضر إلى
الغدر لفسدته على الوفاء كما يعنى
الحديث الصحيح في تعظيم كذب
الملك والمشهور أن هذا الحديث
وارد في ذم الامام الغادر وذكر
القاضي عياض احتمالين أحدهما
هذا وهو مني الامام أن يغدر في
عهد لم عينه والكفار وغيرهم

النسب) بالتون ولا يذم ما تحرموا بحد منها من غير ناصب وهو لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع في
هذا الحديث الامران وقال في فتح الباري ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله لا جناح عليهن
في آياتهن لأن ذلك من جملة الآيتين وقوله في الحديث أن الذي له فانه عماد مع قوله في الحديث
الأخر الم صنوا الأب وبهذا يندفع اعتراض من زعم أنه ليس في الحديث مطابقة للترجمة أصلا
وكان البخاري رحمه الله ياراد هذا الحديث إلى الرد على من كره للمرأة أن ترفع خمارها عند عملها أو
خالها كما ذكرته عن عكرمة والشعبي فيما سبق هنا قريبا وهذا من دقائق ما ترجم به البخاري
رحمه الله • وهذا الحديث قد سبق في الشهادات (باب قوله) ولا يذم بالثنون أي في قوله
(ان الله وملائكته يصلون على النبي) اختلف هل يصلون خبر عن الله وملائكته أو عن الملائكة
نقط وخبر الجلالة محذوف لتغاير الصلاتين لأن صلاة الله غير صلاتهم أي ان الله يصل
وملائكته يصلون الأنا فيه بحثا وذلك أنهم نصوا على أنه اذا اختلف مدلول الخبرين فلا يجوز
حذف أحدهما للدلالة الأخر عليه وان كانا باللفظ واحد فلا تقول زيد ضارب وعمرو بعني وعمرو
ضارب في الأرض أي مسافر وعمرو بصيغة المضارع يسدل على الدوام والاستقرار أي أنه تعالى
وبجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه وفيه الاعتناء بشرفه
وتعظيم شأنه في الملا الأعلى (بأيها الذين آمنوا صلوا عليه) أي اعتنوا أيهم الملا الأدنى بشرفه
وتعظيمه أيضا فانكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه (وسلموا تسليما) وقولوا السلام عليكم أيها
النبي وأكد السلام بالمصدر واستشكل بأن الصلاة أكد منه فكيف أكد بالمصدر دونها
وأجيب بأنهما مؤكدة بأن وباعلامه تعالى بأنه يصل عليه وملائكته ولا كذلك السلام إذ ليس ثم
ما يقوم مقامه أو أنه لما وقع تقديمها عليه لفظا وللتقديم منزلة في الاحتكام حسن تأكيد السلام
لثلاثتهم قوله الاحتكام لتأخره وأضيفت الصلاة إلى الله وملائكته دون السلام وأمر
المؤمنون به ما يفحتمل أن يقال ان السلام لما كان له معنيان التعنية والانتقاد فأمر به
المؤمنون لصحة ما منهم والله وملائكته لا يجوز منهن الانتقاد فم يضاف اليهم دفعا للايهام كذا
أجاب الحافظ بن حجر والامر للوجوب في الجملة أو كما ذكره في الحديث رغم أنف رجل ذكرته عنده
فلم يصل على رواء البخاري في الادب والترمذي وحديث علي عند الترمذي وقال حسن غريب
صحيح الخليل من ذكرته فلم يصل على أوفي المجلس مرة الحديث أي مرة مرة فوعا ما جلس
قوم بجاسم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبينهم الا كان عليهم ترة فان شاء عليهم وان شاء غفر لهم
رواه الترمذي أوفي العمر مرة واحدة لأن الامر المطلق لا يقتضي تكرارا والمأهية تحصل
مرة أوفي القعود آخر الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا الشافعي والامام أحمد في احدي
الروايتين عنه وهي الاخيرة ووافق بن زا هو به ونصه اذا تركها عمدا بطلت صلاته أو سهوا رجوت
أن تجزئه وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربي منهم أيضا وأزم العراقي القائل بوجوبها
كما ذكره الطحاوي أن يقول به في التشهد تقدم ذكره عليه الصلاة والسلام في التشهد
فيه رد على من زعم أن الشافعي شدق ذلك كما في جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي
كأحكا القاضي عياض في الشافعي في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفي ويشفي وسقط
لا يذم قوله أيهم الذين آمنوا الخ وقال بعد على النبي الآية وقد انتزع النووي من الآية الجمع بين
الصلاة والسلام فلا يرد أحدهما من الآخر قال الحافظ بن كثير والاولى أن يقال صلى الله
عليه وسلم تسليما (قال أبو العالية) ربيع بالتصغير ابن مهران الرباح بكسر الراء بعدها التحتية
وبعد الالف طامه مملدة مولاهم البصري أحد أئمة التابعين أدرك الجاهلية ودخل على أبي بكر

سفيان قال سمع عمرو جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطرب خدعة وحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن مسمي أخبرنا عبد الله ابن المبارك أخبرنا يمام عن همام ابن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وحدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالوا أخبرنا أبو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الخزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أو الرفق بن مسمي فقد غدر به هده والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهى الرعية عن الغدر بالامام فلا يشقوا عليه العصا ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الاول والله اعلم

وحدثنا علي بن حجر السعدي وعمر والنقاد (٣٠٦) وزهير بن حرب واللفظ لعلي وزهير قال علي أخبرنا وقال الآخران حدثنا وصلى خلف عمر وحدثنا القرآن في خلافته وتوفي سنة تسعين في شوال وقال الجازي سنة ثمان وتسعين (صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء) أخرجه ابن أبي حاتم (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله عنهم ما يصلون (أي يبركون) بتشديد الراء المكسورة أي يدعون له بالبركة أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغيره وحدثنا من أهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار وعن الحسن بن مواروا بن أبي حاتم بن اسرائيل سألت الواسمي هل يصلي ربك قال فكان ذلك كبر في صدر موسى فأوحى الله اليه أخبرهم أي أصلي وأن الصلاة ان رحمتي سبقت غضبي وهو في معنى الطبري الصغير والوسط من طريق عطية بن أبي رياح عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه قلت يا جبريل أبعث لي ربك جل ذكرك قال نعم قلت ما صلواته قال سبح قدوس سبقت رحمتي غضبي وعن أبي بكر القشيري مما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله تشریف وزيادة تكريمة وعلى من دون النبي رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره (لتعريفك) في قوله تعالى والمرحون في المدينة لتغيرت بهم أي (للسلطنة) عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبري وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر (حدثنا) سعيد بن يحيى (ولابي ذر زيادة ابن سعيد أبو عثمان الاموي البغدادي قال (حدثنا) يحيى قال (حدثنا) مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة آخره ابن كدام (عن الحكيم) بفتحين ابن عيينة (عن ابن أبي ابي) عبد الرحمن (عن كعب بن جحزة رضي الله عنه) أنه (قيل) يا رسول الله (القاتل كعب بن جحزة) كما أخرجه ابن مردويه ووقع السؤال أيضا عن ذلك لشيرين سعد والد النعمان بن بشير كافي حديث ابن مسعود عند مسلم (أما السلام عليك فنه عرفناه) بما علمتنا من أن نقول في التحيات السلام عليك أي النبي ورحمة الله وبركاته وقد أمرنا الله في الآية بالصلاة والسلام عليك وفي الترمذي من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ابي عن كعب بن جحزة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام (فكيف الصلاة) زاد أبو ذر عليك أي علمنا كيف اللفظ الذي به نصلي عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعدم علمهم الصلاة عدم معرفة تأديتها باللفظ لأن به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بلفظ كيف التي يستعملها عن الصفة وفي حديث أبي مسعود البصري عند الامام أحمد وأبي داود والنسائي والحاكم أنهم قالوا يا رسول الله أما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلواتنا به استدلل الشافعي على الوجوب في التشهد الاخير كما مر (قال) عليه الصلاة والسلام (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يقع للكل وان كان السائل البعض (كما صليت على آل ابراهيم انك حبيب فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من محمد ذاته وصفاته أو المستحق لذلك (مجيد) مبالغة بمعنى ما جدم من المجد وهو الشرف (اللهم بارك) من البركة وهي الزيادة من التثنية (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حبيب مجيد) ولم يقل في الموضوعين على ابراهيم بل قال كما صليت على آل ابراهيم وكما باركت على آل ابراهيم وبه قال (حدثنا) عبد الله بن يوسف (التبسي قال (حدثنا) الليث) بن سعد الامام (قال) حدثني بالافراد (ابن الهادي) عبد الله بن اسامة الليثي (عن عبد الله بن حبيب) بخاء مبهمة مفتوحة فحدثني الاولي مشددة بين سائل

باب جواز الخداع في الحرب

قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة فيها ثلاث لغات مشهورات اتفقوا على أن أفصحهن خدعة بفتح الخاء واسكان الدال قال نعلب وغيره وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيف أمكن الخداع الا أن يكون فيه نقض عهد أو امان فلا يحل وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها في الحرب قال الطبري انما يجوز من الكذب في الحرب المعارض دون حقيقة الكذب فانه لا يحصل هذا كلامه والظاهر اباحة حقيقة نفس الكذب لكن الاقتصار على التعريض والله اعلم

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتنوا لقاء العدو فإذا القيتهم فاصبروا (٣٠٧) وحديثي محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن

جرير أخبرني موسى بن عقبة عن أبي النضر عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن أبي أوفى فكتب إلى عمر بن عبد الله حسان سار إلى الطرور به يتخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض أيامه التي لقي فيها العدو ينتظر حتى إذا مات الشمس قام فمهم فمقال بأبيها الناس لا تتنوا لقاء العدو وأسألوا الله العافية فإذا القيتهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف

(قوله صلى الله عليه وسلم لا تتنوا لقاء العدو فإذا القيتهم فاصبروا وفي الرواية الأخرى لا تتنوا لقاء العدو وأسألوا الله العافية فإذا القيتهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) انما هي عن تمني لقاء العدو ولما فيه من صورة الاعجاب والانكسار على النفس والوقوف بالقوة وهو نوع بغني وقد ضمن الله تعالى لمن بغى عليه ان ينصره ولا يتنصنق قلبه الا اهتمام بالعدو واحتراره وهذا يخالف الاحتياط والحزم وتأوله بعضهم على النبي عن النبي في صورة خاصة وهي اذا شئت في المصلحة فيه وحصول ضرر والافاقال كله فضيلة وطاعة والصحيح الاول ولهذا تمه صلى الله عليه وسلم بقوله وأسألوا الله العافية وقد كثرت الاحاديث في الامر بسؤال العافية وهي من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والآخرة اللهم اني أسألك العافية

الانصاري (عن أبي سعيد الخدري) رضى الله عنه أنه (قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم بوزن التكليم أى قد عرفناه فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم) وسقط كما صليت على آل ابراهيم (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم) ذكر ابراهيم وأسقط آل ابراهيم (قال أبو صالح) عبد الله كاتب الليث (عن الليث) باسناده المذكور (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم) يعنى أن عبد الله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وكذا أبو صالح عنه في الحديث المذكور وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حنيفة) بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري قال (حدثنا ابن ابي حازم) بالحاء المهملة والزاي عبد العزيز وابنه أبي حازم سامة (والدراوردي) عبد العزيز بن محمد كلاهما (عن يزيد) هو ابن الهادي وقال كما صليت على ابراهيم) أى كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فمسألك منك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان الذي ينبت للفاضل ينبت للافضل بطريق الاولى وبما يحصل الانفصال عن الاراد المتصور وهو أن من شرط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى ومحصل الجواب أن التشبيه ليس من باب الحساق الكامل بالاكمل بل من باب التهيج ونحوه قاله في الفتح وبأنى من يدبحت لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء بعون الله وقوته لم يذكر في هذه وعلى آل ابراهيم (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم) باسقاط لفظ على في الآل في الموضوعين واثبات ابراهيم وآله في كما باركت قيل أصل آل أهل قليب الهاهمزة من تهلمت ولهذا اذا صغر رد إلى الأصل فقيل اهليل وقيل أصله أول من آل اذا رجع سمى بذلك من يؤل إلى الشخص ويضاف اليه ويقوته أنه لا يضاف الا إلى معظم فيقال آل القاشى ولا يقال آل الخاتم بخلاف أهل وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف اليه جبهه واضبطه ان اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو فهم وارذ كرام عافلا وهو كالفقير والمكين والايمن والاسلام وما اختلفت ألفاظ الحديث في الاتيان بهم ماعا وفي افراد أحدهما كان أولى المحامل أن يحمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ويحتمل أن يكون بعض من اقتصر على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم ووايه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم في قوله آل ابراهيم كما تقدم ووقع في احاديث الاسماء من البخاري في ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله كما باركت وغفل عنه ابن القيم فزعم أن أكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبنكر آل ابراهيم فقط أو بذكر ابراهيم فقط قال ولم يجز في حديث صحيح باقظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بنى الحرث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه بهم فهو ستمد ضعيف وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوى ولكنه موقوف على ابن مسعود قاله في الفتح وبأنى ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء من ذلك بعون الله وقوته (قوله لا تتكونا) ولا يذرياب بالتون أى في قوله تعالى لا تتكونا (كذلك بن ادوا موسى) أى لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أذى بنو اسرائيل موسى وبه قال (حدثنا الحق بن ابراهيم بن راهويه قال (أخبرنا) ولا يذريحدثنا (روح بن عبادة) بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتحتف الموحدة البصرى قال (حدثنا عوف) هو ابن أبي جميلة عرف بالاعرابي (عن الحسن) هو البصرى (ومحمد) هو ابن سيرين (وحلاس) بكسر الخاء المجرمة وتخفيف اللام وبعد الالف العامة ولا حجابي ولجميع المسلمين (وأما قوله صلى الله عليه وسلم فإذا القيتهم فاصبروا) فهذا حديث على الصبر في القتال وهو أكد أركانته

وقد جمع الله سبحانه اداب القتال في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله واما قوله صلى الله عليه وسلم واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف فعناء ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ومشى الجاهدين في سبيل الله فاحضر وافيه بصدق واثبتوا (قوله في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتظر حتى ماتت الشمس فام فهم فقال يا ايها الناس الى اخره) وقد جاء في غيره هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل اول النهار اتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سبه انه امكن للقتال لانه وقت هبوب الريح ونشاط النفوس وكلما طال ازدادوا نشاطا وقداما على عدوهم وقد جاء في صحيح البخاري أخر حتى تهب الارواح وتختصر الصلاة قالوا وبسبه فضيلة اوقات الصلاة والدعاء عندها (قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم) فيه استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار والله اعلم (قوله عن أبي النضر عن كتاب رجل من الصحابة) قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واتفق البخاري ومسلم على روايته حجة في جواز العمل بالمكاتبه والاجازة وقد جوزوا العمل بالمكاتبه والاجازة وبه قال جماهير العلماء من أهل الحديث الحنوي

مهمل ابن عمرو الهجري الدمشقي الثلاثة (عن ابي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى) عليه الصلاة والسلام (كان رجلا حيا) بفتح الحاء المهملة وكسر التخية الاولى وتشديد الثانية أي كثير الحيا زاد في أحاديث الانبياء سيرا لا يرى من جلده شيء استحيا عنه فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يمترو موسى هذا التستر الابعيب في جلده امارض واما اذرتو اما آفة وان الله تعالى أراد ان يبرئه مما قالوا موسى فخلوا ما وحده فوضع يديه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل الى ثيابه ليأخذها وان الحجر عداثوبه فأخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول لوي جبروني جبر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله وبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذتوه به قلبسه ووطئوا بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان الحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا وأربعاء وخسا (وذلك قوله تعالى) محذرا أهل المدينة أن يؤذوا رسول الله كما آذى بنو اسرائيل موسى (يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله) فاطهر الله برأه (مما قالوا وكان عند الله وجيها) أي كرميا ذابجا ومما صدر به أوعى الذي وسبق في أحاديث الانبياء أن خلاسا والحسن لم يسمه من أبي هريرة وهذا الحديث سابقه هنا مختصر اجتزأ ذكره تاما في أحاديث الانبياء

• (سبا) •

مكية وقيل الا وقال الذين آمنوا العلم الآية وآ بها خمس وخمسون ولا يذر سورة سا (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر كأنظ سورة • (يقال معاجزين) بالث بعد العين وهي قراءة غير ابن كثير وأبي عمرو أي (مسابقين) كى يقولونا قاله أبو عبيدة • (بمعجزين) في قوله في العنكبوت وما أنتم بمعجزين أي (بفائزين) أخرج ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه (معاجزين) بالالف أي (مغالبين) كذا وقع لغير أبي ذر وسقط له (معاجزي) بالالف وسقط النون مشددا التحية أي (مسابقين) كذا لا يذروا ولا يذروا وابن عساكر وسقط لكرمة والاصلي (سبوا) أي في قوله في الانتقال ولا تحسبن الذين كفروا سبوا أي (فانوا) انهم (لا يعجزون) أي (لا يقفون) قاله أبو عبيدة في الجاز • (يسبقونا) في قوله تعالى أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا أي (يعجزونا) بسكون العين (قوله) ولا يذروا قوله (بمعجزين) بانقصر وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير أي (بفائزين) ومعنى معاجزين (بالالف مغالبين) كذا وقع مكررا وسقط لغير أبي ذر (يريد كل واحد منهم ما ان يظهر معجز صاحبه يريد أنه من باب المفاعلة بين اثنين) • (معشار) في قوله تعالى وما بلغوا معشار ما آتيناكم معناه (عشر) بنى منفعال من انظ العشر كالمرباع ولا ثالث له من ألفاظ العدد فلا يقال مئداس ولا خمئاس • (الاكل) بضم الكاف في قوله تعالى ذواتي أكل خيط هو (التمر) ولا يذر يقال الاكل التمرة قال أبو عبيدة الاكل الجني بفتح الجيم مقصورا وهو بمعنى التمرة • (باعد) بالالف وكسر العين في قوله تعالى فقلوا ان بنا باعدين أسفارنا (وبعد) بدون ألف وتشديد العين وهذه قراءة أبي عمرو وابن كثير وهشام (واحد) في المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الآية أنهم لما نظروا نعمته ربهم وسألوا ان تقالها اجازاهم جزاهم من كفر نعمته الى أن صاروا مثلا فقبل تقرقوا أي سبوا كما قال تعالى فجعلناهم أحاديث • (وقال مجاهد) فيما وصله التريابي في قوله تعالى (لا يعزب) أي (لا يعيب) عنه مثقال ذرة • (العزم) في قوله تعالى فاعرضوا فإرسلنا عليهم سيل العرم هو (السد) بضم السين وفحصا وتشديدا لال المهملتين الذي يجبس الماء بته بلقيس وذلك أنهم كانوا يقتتلون على ما وادهم فأمرت به فسد ولا يذرعن المستلى والكشميين سيل العرم السدوله عن

الله صلى الله عليه وسلم على
الاحزاب فقال اللهم نزل الكتاب
سريع الحساب اهزم الاحزاب
اللهم اهزمهم وزلزلهم * وحدثنا
ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع
ابن الجراح عن اسمعيل بن أبي خالد
قال سمعت ابن أبي أوفى يقول دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث خالد غير انه قال هازم
الاحزاب وليذكركم قوله اللهم
* وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن
أبي عمير جيعا عن ابن عيينة عن
اسمعيل بهذا الاسناد وزاد ابن أبي
عمير في روايته مجرى السحاب
* وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا
عبد الصمد حدثنا حماد عن ثابت
عن أنس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول يوم أحد اللهم
انك ان تشاء لانعبد في الارض
والاصول والفسحة ومنعت طائفة
الرواية ما وهذا غلط والله أعلم

• (باب استحباب الدعاء بالنصر
عند لقاء العدو) •

ذكر في الباب دعاء صلى الله عليه
وسلم عند لقاء العدو وقد اتفقوا
على استحبابه (قوله صلى الله عليه
وسلم اللهم اهزمهم وزلزلهم) أي
أزجهم وحركهم بالشدة قال
أهل اللغة الزلزال والزلزلة الشدة
التي تحرك الناس (قوله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
يوم أحد اللهم انك ان تشاء لانعبد
في الارض) قال العلماء فيه التسليم
لقد رآه تعالى والرعد على غلاة
القدرة الزاعمين ان الشر غير مراد
ولامقدّر تعالى الله عن قولهم
وهذا الكلام متضمن أيضا لطلب

الجوى الشديدين مجمة بوزن عظيم والسيل (ما أجزأ رسوله في السد) ولا يذرأ رسوله الله في
السد بفتح سين السديهم ما في اليونانية (فشقوه وهدمه وحضر الوادي فارتفعا عن الجنتين) بفتح
الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة ولا يذرع عن الجوى الجنتين بفتح الجيم والنون والموحدة
والنون في وسكون الضمة وفي نسخة نسها في الفتح للاكثر من الجنتين بتشديد النون بغير موحدة
لثنية جنة قال الكرماني فان قلت القياس أن يقال ارتفعت الجنتان عن الماء وأجاب بأن المراد
من الارتفاع الانتفاء والزوال يعني ارتفاع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما
جنة قال في التكملة وتبعه في الاخبار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة (وتغاب عنهم)
عن الجنتين (الماء فيستا) اطعياهم وكفرهم واعراضهم عن الشكر (ولم يكن الماء الاحمر من
السد) ولم يقل من السيل (ولكن) ولا يذرع ولكنه (كان عذابا أرسله الله عليهم من حيث
شاء) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي (وقال عمرو بن شرحبيل) بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل
بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة فحتمية ساكنة فلام
الهمداني الكوفي فيما وصله سعيد بن منصور (العزم المسناة) بضم الميم وفتح السين المهملة
وتشديد النون وضبطه في اليونانية بضم الميم والهاء من غير ضبط على السين ولا نقط على الها
وفي آل ملك المسناة بضم الميم وسكون السين ونقط الها وضبط في أصل الاصيل كما قال في الفتح
المسناة بفتح الميم وسكون المهملة (لحن أهل اليمن) بسكون الحاء في الفرع وقال في المصابيح
بفتحها أي بلغتهم كانت هذه المسناة تجس على ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة
شعنة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة أشهرهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها
فأذابها المطر اجتمع اليه ماء أودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فتأخر بلقيس بالباب
الاعلى فيفتح فيجري ماؤه في البركة فكانوا يسمونها من الاول ثم من الثاني ثم من الثالث الاسفل
فلا ينفذ الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة فكانت تسمى بينهم على ذلك فيقولوا على ذلك
بعدها مدة فلما طغوا وكفروا سلط الله عليهم جزا يسمى الخلد فتقب السد من أسفله فغرق الماء
جنتهم وخرب أرضهم (وقال غيره) غير ابن شرحبيل (العزم) هو (الوادي) الذي فيه الماء وهذا
أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه * (السابعات) في قوله تعالى أن العمل
سابعات هي (الدروع) السكوا مل واسعات طول الاتساع في الارض ذكر الصفة ويعلم منها
الموصوف * (وقال مجاهد) في قوله تعالى وهل (يجازي) أي (يعاقب) يقال في العقوبة يجازي
وفي المتو به يجزى قال الفراء المؤمن يجزى ولا يجازي أي يجزى الثواب بعمله ولا يكافأ بسببه
كذا نقل * (أعظكم بواحدة) أي (بطاعة الله) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي * (مننى
ورادى) أي (واحد) واثنتين) فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف في تفسيره مثله التكرير
أي واحد واحد واثنتين اثنتين * (التناوش) هو (الردمن الاخرة الى الدنيا) قال

تمنى أن يؤب الى دنائه * وليس الى تناوشها سبيل
(وبين ما يشتهون) أي (من مال أو ولد أو زهرة) في الدنيا أو ايمان أو نجاته * كما فعل (بأشياءهم)
أي (بأمتالهم) من كفره الامم الدار جنة فلم يقبل منهم الايمان حين اليأس * (وقال ابن عباس)
عما تقدم في أحاديث الانبياء (كالجواب) بغير تحميت ولا يذرع الجوابي بأثباتها أي (كالجوبة
من الارض) بفتح الجيم وسكون الواو أي الموضع المنتم منها وهذا الاستعقاب لان الجوابي جمع
جائبة كضاربة وضواريب فعينه موحدة فهو مخالف للجو بقس حيث ان عينه واو فلم يرد ان
اشتقاقها واحد والجائبة الحوض العظيم سميت بذلك لانه يجيى اليها الماء أي يجمع قيل كان

وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قال حدثنا عميد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان * وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناسد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس عن الصمب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيعون فيصيبون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم

التصروا في هذه الرواية أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا يوم أحد وجاء بعده أنه قال يوم بدر وهو المشهور في كتب السير والمغازي ولا معارضة بينهما فقوله في اليومين والله أعلم

(باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب) *

(قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان) أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقانوا فان قاتلوا قال جواهر العلماء يقتلون وأما شوخ الكفار فان كان فيهم رأى قتلوا ولا أفهم وفي الرهبان خلاف قال مالك وأبو حنيفة لا يقتلون والأصح في مذهب الشافعي قتلهم

(باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير عمد) *

(قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيعون فيصيبون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم) (فاجتنب

يقعد على الخفنة الواحدة أن رجل يأكلون منها * (الخطأ هو (الارال) أي الشجر الذي يستأكل بقضبانته (والاأل) هو (الطرفاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (العم) أن (الشديد) من العرامة وهي الشراسمة والصعوبة وقد مر * هذا (باب) بالشورين في قوله تعالى (حتى اذا فرغ عن قلوبهم) قال في الانوار هذا غاية لفهوم الكلام من أن تم توقفاوا النظر للذن أي يتربصون فزعين حتى اذا كشف النزاع عن قلوب الشافعين والمشروع لهم بالان وقيل الضعير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلاف في الموصوفين بهذه الصفة فقيل في الملائكة عند سماع الوحي (قالوا ماذا قال ربكم) جواب اذا فرغ (قالوا) أي المقررون من الملائكة كجبريل قال ربنا القول (الحق وهو العلي الكبير) إشارة الى أنه الكامل في ذاته وصفاته * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت عكرمة يقول سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه (يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء) وفي حديث النواس بن سمعان عن الطبراني مر فوعا اذا تكلم الله بالوحي (ضربت الملائكة باجنحتها) حال كونها (تضعف) بضم الخاء المججمة أي خاضعين طائعين وهذا مقام رفيع في العظمة (قوله) تعالى (كانه) أي القول المسموع (سلسلة على صفوان) حجر أملس فيفرعون ويرون أنه من أمر الساعة (فأذا فرغ عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة بعضهم لبعض (ماذا قال ربكم قالوا للذي قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير في معها) أي المقالة (مسترق السمع ومسترق السمع) بالان فيهما واستشكاه الزركشي وضروب الجمع في الموضوعين وأجاب في المصابيح بأنه يمكن جعله بقره لنظاذا على الجماعة معنى أي فيبسمها فربق مسترق السمع وفربق مسترق السمع ببند آخر قوله (هكذا بعضه فوق بعض ووصف) ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولا يذروا وصفهم الضهير (سفيان) بن عيينة (بكتفه مقرها) بجاء مهيولة ورا مشددة ثم فاء (ويبدد) أي فرق (أصابه فيسمع) المسترق (الكلمة) من الوحي (فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الا تحراي من تحته حتى يلقيها) في الفرع يلقيها بجزمة فوق الياء في غيره بنصبة (على لسان الساحر أو الكاهن) وعند سعيد بن منصور عن سفيان على الساحر والكاهن (فربما أدرك الشهاب) أي المسترق (قبل ان يلقيها) أي المقالة الى صاحبه (وربما أتفاها قبل أن يتركه) أي الشهاب (فيكذب) الذي أتفاها (معها) مع تلك المقالة (مائة كذبة) يفتح الكاف وسكون الذال المجرمة (فيقال أليس قد نالنا يوم كذا وكذا وكذا وكذا فيصدق) يفتح الصاد والذال (بتلك الكلمة التي سمعت من السماء) وسقطت التاء من سمعت لغير أبي ذر والاصيلي وابن عساكر والاولى اثباتها * وسبق الحديث في سورة الحجر وبأن ان شاء الله تعالى بقية مساحته في محله يعون الله وقوته * هذا (باب) بالشورين أي في قوله تعالى (ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد) يوم القامة * وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن حازم) بالخاء والزاي المنكسورة المجمعين أبو معاوية الضمير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال سعد النبي صلى الله عليه وسلم انه نادى يوم نال باصحابه بسكون الهاء في الفرع صححه عليه وفي غيره بضمها قال أبو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسعون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل باصحابه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكأنه يريد بقوله يا صبايا قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال

(قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيعون فيصيبون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم) (فاجتنب

حدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري (٣١١) عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله ان اصاب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم • وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابن شهاب

قال جمع اليعقوب بن يساق قالوا ولاي ذر فقالوا (مالك قال) ولاي ذر فقال (أرايتم) أي أخبروني (أخبرناكم ان العدو يصحكم أو يسيكم أما) بالتخفيف (كنتم تصدقوني) ولاي ذر تصدقوني (قالوا بلى) تصدقتك (قال فاني نذرتكم بين يدي عذاب شديد) أي قد امة (فقال أبو لهب) قال الله تعالى (تبت) أي خسرت أو هلكت (يدأبى لهب) وهذا الحديث سبق بالشعر

• (الملائكة) •

هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا مثل

عن الذراري وفي رواية عن أهل الدار من المشركين ونقل القاضي هذه عن رواية جوهري ورواه صحيح مسلم قال وهي الصواب فاما الرواية الأولى فقال ليست بشي بل هي تخفيف قال وما بعد بين الغلط فيه قلت وليست باطلة كما ادعى القاضي بل لها وجه وتقدره مثل

مكية وآياتها خمس وأربعون ولاي ذر سورة الملائكة ويس (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت السجدة لغير أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله القرطبي (القطمير) هو (لقافة النواة) وهو مثل في القلة كقوله

وأبولك يخصف نعله متوركا • ما يملك المسكين من قطمير

عن حكم صبيان المشركين الذين يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابي ذر قال مجاهد • (متقلة) بالتخفيف أي (متقلة) بالتشديد أي وان تدع نفس متقلة بالذنوب نفسها الى جملها فخذف المنعول به للعلم به (وقال غيره) غير مجاهد في قوله وما بتوى الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا

الحرور (الحرور بانها راع الشمس) عند شدة حرها (وقال ابن عباس) في تفسير الحرور (الحرور بالليل والسموم) بفتح المعجمة (بالتنهار) ونقله ابن عطية عن رؤية وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله

الفرار ذكره في الكشاف الحرور السموم الا ان السموم بالتناهي والحرور فيه وفي الليل قال في الدر وهذا عجيب منه كيف يدعى أصحاب اللسان يقول من يأخذ عنهم وسقط لابي ذر من قوله متقلة الى آخر قوله والسموم بالتناهي (وغرأيب سود أشد سودا الغريب) بكر العين المعجمة عطف على

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

جر عطف ذي لون على ذي لون أو عطف على يبيض أو على جدد ولم يقل بعد غرأيب سود مختلف لوانها كما قال ذلك بعد ض وجر لان الغريب السالغ في السواد ضار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق وغير أبي ذر الشديد السواد فغريب جمع غريب وغريب هو الشديد السواد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

النهائي فيه فهو تابع للاسود كقمان وناصح وبق و من ثم قال بعضهم انه على التقديم والتأخير يقال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

أذالم يتعجدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد

بشال سود غريب والبصريون يخسرون وهذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا سود غريب أي شديد السواد واذ قلت غرأيب سود تجعل السويدة لامن غريب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما

المراد ان يبتون في صواب من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آباؤهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد

• (سورة يس) •

مكية وآياتها ثلاث وعشرون (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (القطمير) هو (لقافة النواة) وهو مثل في القلة كقوله

مكية وآياتها ثلاث وعشرون (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (القطمير) هو (لقافة النواة) وهو مثل في القلة كقوله

الأولى وتكبين النانة والمنعول محذوف أي فشدناهما بثالث • (يا حسرة على العباد) وكان

الأولى وتكبين النانة والمنعول محذوف أي فشدناهما بثالث • (يا حسرة على العباد) وكان

حسرة عليهم) أي في الآخرة (استنزأوهم بالرسول) أي في الدنيا واستنزأوهم رفع اسم كان وحسرة

حسرة عليهم) أي في الآخرة (استنزأوهم بالرسول) أي في الدنيا واستنزأوهم رفع اسم كان وحسرة

خبرها وهذا أخرجه القرطبي عن مجاهد أيضا والمعنى هم أحقأه بأن يتحسر عليهم المتحسرون أو

خبرها وهذا أخرجه القرطبي عن مجاهد أيضا والمعنى هم أحقأه بأن يتحسر عليهم المتحسرون أو

يلتف عليهم المتلهقون أو متحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وأن يكون من قول الله

يلتف عليهم المتلهقون أو متحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وأن يكون من قول الله

في الدنيا حكم آباؤهم وأما في الآخرة فغيرهم اذا ما واصل البلوغ ثلاثة مذاهب الصحيح انهم في الجنة والنار والثالث لا يجزم

لأن نبيلاً أغارت من الليل فاصابت من أبناء المشركين قال هم من آبائهم ❀ حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن زهير قال أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة و زاد قتيبة وابن زهير في حديثهما فأمر الله عز وجل ما قطعتم من لبنة أوتركنوها فأنتم على أصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين ❀ حدثنا سعيد بن منصور وحدثنا السري قال حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق وأنها يقول حسان

فيهم بشي والله أعلم

❀ (باب جواز قطع أشجار الكفار وتجر بقها)

(قوله حرق صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأمر الله تعالى ما قطعتم من لبنة أوتركنوها فأنتم على أصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين) قوله حرق بتشديد الراء والبويرة بضم الباء الواحدة وهي موضع نخل بني النضير واللبنة المذكورة في القرآن هي أنواع الثمر كلها إلا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الأشجار التي لا تؤكل ثمرها قبل هذا أن أنواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعاً وفي هذا الحديث جواز قطع شجر الكفار وأحرقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى بن عمر ومالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحق والجمهور وقال أبو بكر الصديق والليث بن سعد وأبو ثور والأوزاعي في رواية عنه لا يجوز

تعالى على سبيل الاستعارة تعظيماً للامروته ويلا فيكون كالواردي في حق الله تعالى من الضحك والسخرية ونصب باحسرة على المصدر والمنادى بخذوف أي يا هؤلاء لا تتحسروا احسروا ❀ (أن تدرك القمر) في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر أي (لا يستروا أحدهما من الآخر ولا ينبغي لهما ذلك) أي أن يسترا أحدهما الآخر لأن لكل منهما حداً لا يعدونه ولا يقصرونه إلا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق أخبرنا عن الحسن في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر قال ذلك تأليلاً للهِلال ❀ (سابق النهار) في قوله ولا الليل سابق النهار أي (يتطالبان) حال كونهما (حنيين) فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا نهاية ولا تراخ لانهما مضران يتطالبان طلباً حثيثاً فلا يجتمعان إلا في وقت قيام الساعة ❀ (أي (فخرج أحدهما من الآخر) قال في الباب نفع الاستعارة بدعوى شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلامد من الشاة (ويجري كل واحد منهما) لمستقر إلى أبعدهم غربه فلا يتجاوزهم مرجع أو المراد بالمستقر يوم القيامة فالجريان في الدنيا غير منقطع ❀ (من مثله) في قوله تعالى وخلفنا لهم من مثله ما يركبون أي (من الأنعام) كالابل فأنهم أسفان البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السمن وهو أشبه بقوله وإن نشأ نقر فهم لأن الغرق في الماء ❀ (فكهيون) في قوله تعالى إن أصحاب الجنة اليوم في شغل فكهيون بغير ألف بعد الفاء وبها قرأ أبو جعفر أي (محبوبون) بفتح الجيم وفي رواية غير أي ذرفاً كهيون بالألف وهي قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها ❀ (جند محضرون) أي (عند الحساب) قال ابن كثير يريدان هذه الأصنام محضرة بمجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك أبلغ في خزيمهم وأدل في إقامة الخلق عليهم (ويذكر) بضم أوله مبتدأ للمفعول (عن عكرمة) مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلق (المشركون) هو (الموقر) بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المقسومة على (وقال ابن عباس) في قوله (طائركم) أي (مصائبكم) وعنه فيما وصله الطبري أعمالكم أي حظكم من الخير والنشر ❀ (يتسلون) أي (يخرجون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم ❀ (مرقدنا) أي (مخرجنا) وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا في الدنيا يعتقدون أنهم لا يبعثون منها فلما عجزوا ما كذبوه في محشرهم فالواو بالياء بلنا من بعثنا من مرقدنا اه وقال ابن عباس وقناة انما يقولون هذا لأن الله يرفع عنهم العذاب بين النفثتين فترقدون فاذا بعثوا بعد النفثة الأخيرة بعثوا القيامة دعوا بالويل ❀ (أحصيناه) في قوله وكل شيء أحصيناه في امام ميين أي (حفظناه) في الوجود المحفوظ ❀ (مكناهم ومكانهم واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى ولونشأنا مسكنناهم على مكانهم والمعنى لونشأنا جعلناهم قردة وخنازير في منازلهم أو حجارة وهم قعود في منازلهم لأرواحهم وسقط لابي ذر عن قوله أن تدرك القمر إلى آخر قوله واحد ❀ (باب) بالتنوين (قوله والشمس تجري لمستقر لها) الواو للعطف على الليل واللام في مستقر بمعنى إلى والمراد بالمستقر الزمان وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهي هذا العالم إلى غايته وأما المكاني وهو ما تحت العرش مما يلي الأرض من ذلك الجانب وهي أيضاً كانت فهي تحت العرش بجميع الخلق لأنهم لا يمشون فيها وليس بكره كما يزعم كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة أو المراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فإن حركتها إذ ذلك يوجد فيها إبطاء بحيث يظن أنها هناك وقصة والثاني أنسب بالحديث الموقوف في الباب (ذلك) إشارة إلى جري الشمس على هذا التقدير أو إلى المستقر (تقدير العزيز) الغالب بقدرته على كل مقدور (العليم) المحيط علمه بكل معلوم وسقط باب لغز أي ذرو الآية لابي ذر ساقطة ❀ وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين


أخبر عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن (٣١٣) ابن عباس عن الصعبي بن جثامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبله


لأن نبيلاً أغارت من الليل فاصابت من أبناء المشركين قال هم من آبائهم ❀ حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن زهير قال أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة و زاد قتيبة وابن زهير في حديثهما فأمر الله عز وجل ما قطعتم من لبنة أوتركنوها فأنتم على أصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين ❀ حدثنا سعيد بن منصور وحدثنا السري قال حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق وأنها يقول حسان

فيهم بشي والله أعلم

❀ (باب جواز قطع أشجار الكفار وتجر بقها)

(قوله حرق صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأمر الله تعالى ما قطعتم من لبنة أوتركنوها فأنتم على أصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين) قوله حرق بتشديد الراء والبويرة بضم الباء الواحدة وهي موضع نخل بني النضير واللبنة المذكورة في القرآن هي أنواع الثمر كلها إلا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الأشجار التي لا تؤكل ثمرها قبل هذا أن أنواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعاً وفي هذا الحديث جواز قطع شجر الكفار وأحرقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى بن عمر ومالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحق والجمهور وقال أبو بكر الصديق والليث بن سعد وأبو ثور والأوزاعي في رواية عنه لا يجوز





الآية • وحدثننا سهل بن عثمان أخبرنا
عقبه بن خالد السكوني عن عبد
الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال
حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
نخل بنى النضير وحديثنا أبو كرب
محمد بن العلاء حدثنا ابن المبارك
عن معمر بن ح وحديثنا محمد
ابن زافع والاذنلة حدثنا عبد
الرزاق أخبرنا معمر بن همام بن
منبه قال حدثنا أبو هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد كرا حديث منها وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم غزاني من
الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل
قدم لا يضع امرأته وهو يريد أن يبنى
بها ولما بين ولا آخر قد بنى بنا بنا
ولما يرفع سقنها ولا آخر قد اشترى
غنما وخلقات وهو منتظر ولادها

(قوله)

وهان على سرأة بنى لوى

حريق بالبورقة مستظير

المستظير المنتشر والسراة بفتح
السين أشهر القوم ورؤسؤهم
والله أعلم

باب تحليل الغنائم لهذه الامة
خاصة

(قوله صلى الله عليه وسلم غزاني
من الانبياء عليهم السلام فقال
لقومه لا يتبعني رجل قدم لا يضع
امرأته وهو يريد أن يبنى بها ولما
بين ولا آخر قد بنى بنا بنا ولما يرفع
سقنها ولا آخر قد اشترى غنما و
خلقات وهو منتظر ولادها) أما
البضع فهو يضم الباء وهو فسخ
المسرة وأما الخلفات فبفتح الخاء
المهجمة وكسر اللام وهي الحوامل
وفي هذا الحديث ان الامور المهمة
يلتقي أن لا تقروض الا الى اولي الخزم

قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) بن يزيد (التميمي) الكوفي (عن أبيه) بن يزيد (عن
أبي ذر) جندب الغفاري (رضي الله عنه) انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد
عند غروب الشمس فقال يا أبا ذر ان درى أين تغرب الشمس) استهفام أريد به الاعلام (قلت الله
ورسوله أعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش) أي تنقاد للباري تعالى انقياد الساجد
من المكائين وشبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير العرش فوق العالم عايل رؤس الناس
قالهم اذا كانت في قبة الغلظ وقت الظهيرة تكون أقرب الى العرش فاذا استدارت في ذلكها
الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت أبعدها يكون من العرش حينئذ تسجد
وتستأذن في الطلوع أي من المشرق على عادتها فيؤذن لها (فذلك قوله تعالى والشمس تجرى
لمستقرها اذ لك تقدير العزير العالم) • وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا
وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم
التميمي عن أبيه) بن زيد بن بريك (عن أبي ذر) الغفاري رضي الله عنه أنه قال سألت النبي صلى الله
عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقرها قال) عليه الصلاة والسلام (مستقرها تحت
العرش) قال الخطابي يحتمل أن يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا تحيط به
لحن ويحتمل أن يكون المعنى ان علم ما سألت عنها من مستقرها تحت العرش في كتاب كتبت فيه
مبادئ أمور العالم ونهايتها وهو الووح المحفوظ • والحديث أخرجه المؤلف في مواضع والنسائي
عن يحيى بن ابراهيم عن أبي نعم شيخ المؤلف فيه ولفظه تذهب حتى لتسجد تحت العرش عند ربه
وزادتم تستأذن فيؤذن لها ويؤذن لها تستأذن فلا يؤذن لها وتستفزع وتطلب فاذا كان كذلك
فيل لها اطلعي من مكانك فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقرها

• (والصافات) •

مكية وآية الاحدى أو ثنتان وثمانون ولا في ذر سورة والافات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت
بسهلة تفسير أبي ذر (وقال مجاهد) في قوله تعالى بسورة سبأ (ويذفون) بفتح أوله وكسر ثالثه
(بالعب من مكان بعيد) أي (من كل مكان) وعند ابن أبي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو
ساحر هو كهن هو شاعر وقال مجاهد أيضا في قوله (ويذفون من كل جانب) بالافات أي
(يرمون) وفي نسخة من كل جانب دحور يرمون أي يرمون من كل جانب من جوانب السماء اذا
فصدوا صعوده ودحوراءه للطردي للذحور فصبه على انه مفعول له • وإيهم عذاب (واصب)
أي (دائم) وقيل شديد • (لاذب) في قوله انا خلقناهم من طين لازب • هنا (لازم) بالميم بدل الموحدة
وفيه قول النابغة • ولا تصبون الشر ضريرة لاذب • بالموحدة أي لازم بالميم • هنا بمعنى لانه يلزم
اليد أي يلصق بها وقيل بالموحدة للزج وأكثر أهل اللغة على أن الباء في لازب بدل من الميم وهذا
كأنه ساقط في رواية أبي ذر (تأوت) عن اليمين يعني الحق) أي الصراط الحق فمن أتاه الشيطان من
قبل اليمين أتاه من قبيل الدين نلبس عليه الحق ولا يذرع الكشمبوني يعني الجن بالجيم والنون
المشدة والمراد به بيان المدة ولهم وهم الشياطين وبالاول تفسير لفظ اليمين واليمين هنا استعارة
عن الطير والسعادات لان الجانب اليمين أفضل من الأيسر اجماعا وعن اليمين حال من فاعل
تأوت أو اراد بها اما الجارحة عبر بها عن القوة واما الخلف لان المتعاقدين بالخلف يصح كل منهما
بين الآخر فالتقدير على الاول تأوت تأوت أي ما وعلى الثاني مقسمين خالفين (الذحور) أي (وجع
لسطان) وفي نسخة للشياطين بالجوع وقد كانوا يصحفون لهم أنهم على الحق • (غول) أي (وجع
بطن) وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولاهم عنها (يذفون) أي (لا تذهب عقولهم) ويذفون

قال فغزا فادنى للقرية حين صلاة العصر وقرى من (٣١٤) ذلك فقال الشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبها على شيا خيست

عليه حتى فتح الله عليه قال فجاءوا ما غموا فاقبلت النار لئلا كما فأت أن نعامه فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فاصفت بدرجل يده فقال فيكم اغلول فلنبايعني قبيلتك فبايعته قال فاصفت بدرجلين و ثلاثة فقال فيكم اغلول أنتم غلتم

بضم أوله وفتح الزاي من نرف الرجل ثلاثيا ماليا للمفعول يعني سكر وذهب عقله وقرأ جزء والكسافي بكسر الزاي من أنرف الرجل اذا ذهب عقله من السكر (قرين) أي (شيطان) أي في الدنيا ينكر البعث ويوجبني على التصديق بالبعث والقيامة وتسقط لابي ذر من قوله غلول الى هنا (بهرعون) في قوله منهم على آثارهم بهرعون (كهيفة الهرولة) والمعنى انهم يتبعون آباءهم اتباعا في سرعة كأنهم من يحون على الاسراع على آثارهم فكانهم يادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث (يزفون) في قوله فاقبلوا اليه يزفون هو (اللسان) يتختمين الاسراع (في المشي) مع تقارب الخطا وهو دون السعي (وبين الجنة نسيابا) في قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسيابا

وربعه فيه (قوله صلى الله عليه وسلم فعززا فادنى للقرية حين صلاة العصر) هكذا هو في جميع النسخ فادنى به سزة قطع قال القاضي كذا هو في جميع النسخ فادنى رباعي اما أن يكون تعدية لئلا أي قرب لبعثه أدنى جبهوشه وجوعه للقرية واما أن يكون أدنى بمعنى حان أي قرب فكهما من قوله سمأذنت الناقة اذا حان تاجها ولم يتول في غير الناقة (قوله صلى الله عليه وسلم) فقال لشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبها على شيا خيست عليه حتى فتح الله القرية قال القاضي اختلف في حبس الشمس المذكور هنا فاقبل ردت على أدرجها وقيل وقتت ولم ترد وقيل أبطلت ببحر كتهار كل ذلك من معجزات النبوة قال ويقال ان الذي حبست عليه الشمس يوسع بنون قال القاضي رضى الله عنه وقد روى ان نبينا صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احدهما يوم الخندق حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت ففردها الله عليه حتى صلى العصر ذكر ذلك الطحاوي وقال رواه ثناء والثانية صبيحة الاسراء حين انظر العبر التي أخبر بوصولها مسع مشروق الشمس ذكره يونس بن بكير في زيادته على سيرة ابن اسحق (قوله صلى الله عليه وسلم) فجاءوا ما غموا فاقبلت النار لئلا كما فأتت بطعمه فقال فيكم غلول) هذه كانت عادة

(قال كنفار قرين الملائكة نبات الله) فقال أبو بكر الصديق فن أمهاتهم فقالوا (وأمهاتهم بلان سروات البين) يفتح السين والراء أي نبات خواتمهم وعن ابن عباس هم حي من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام خن الدين وهذا القول عندى مشكل لان الله تعالى ابطال قواهم ان الملائكة نبات الله ثم عطف عليه قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسيابا والعطف يقتضى كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب أن يكون المراد من الآية غير ما ذكر وأما قول مجاهد الملائكة نبات الله الخ فجهل لان المصاهرة لانه نسيابا وحكى ابن جرير الطبري عن العوفي عن ابن عباس قال زعم أعداء الله أن الله تعالى هو ابليس اخوان ذكره ابن كثير وزاد الامام خن الدين فأنه هو الخنزير الكريم وابليس هو الاخ الشريد ونسبه لقول بعض الزنادقة وقال انه أقرب الاقارب في هذه الآية (وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم يحضرون) أي (ستحضرون) أي بالقائلون هذا القول (للسحاب) بضم المشنة الفوقية وفتح الصاد الموحدة وسقط من قوله يزفون الى قوله للعساب لابي ذر (وقال ابن عباس) في قوله لابي ذر (لكن الصافون الملائكة) والمفعول محذوف أي الصافون أجنحتنا أو أقدامنا ويحتمل أن لا يراد المفعول أي نحن من أهل هذا الفعل على الاقل فينبدا الحصر أي أنهم الصافون في مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبى صنف الملائكة كصنف الناس في الارض (صراط الخليم) في قوله تعالى فاهم دوهم الى صراط الخليم أي (سوا الخليم ووسط الخليم) بسكون السين وفي البيهقي بفتحها (اشوبا) أي (يخلط طعامهم ووسطا) أي (بالخيم) الماء الحار الشديد فاذا شربوه قطع أمعاءهم (مدحورا) بسورة الاعراف أي (مطرودا) لان الدحر هو الطرد وسقط من قوله صراط الى هنا لابي ذر (بيض مكنون) قال ابن عباس فيما وص - له ابن أبي حاتم (القول المكنون) أي المصون قال الشماخ

ولو أني أشاء كنت نفسي • الى بيضاء ككنة شعور والشعور اللعوب والبهكنة المثلثة وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة وهو أحسن ألوان الابدان وقال ذر الرمة بيضا في ترح صفرا في غنج • كأنها قضة قدمها ذهب وتركا عليه في الاخرين) أي (بذكر بخير) وثنا حسن • من بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لابي ذر من قوله وتركا عليه الخ • (ويقال يستحضرون) أي (بستحزون) ومراد قوله تعالى واذا رأوا آية يستحزون قال ابن عباس آية بمعنى الشقاق القمرو قيل يستدعي بعضهم من السخرية وتسقط ويقال غير أبي ذر • (بعلا) في قوله أمدعون بعلا أي (ربا) بلغة اليمن مع ابن عباس رجلا نشد ضالة فقال آخر آباءه لها فقال الله أكبر وتلا الآية (الاسباب) هو (السماء) قاله ابن عباس فيما وص له الطبري وثبت هنا الاسباب السماء لابي ذر عن الكندي في (هنا) هو قوله يستحضرون هكذا في نسخ الشرح والذي في المتون الصحيحة يستحضر اه (باب

قال فان رجوا له مثل رأس بقر من ذهب قال فوضعه في المال وهو بالصعيد (٣١٥) فاقبلت النار فأكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا إذ

بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فأعطينا لنا من وحدتنا فقبلة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن سماعة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال أخذ أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقبله فأتى هذا فأبى قال فأزرن الله عز وجل بسأؤنك عن الانفال قل لا أنال الله والرسول

الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم ان يجوعوها فتصير نار من السماء فتأكلها فيكون ذلك علامة لقبولها وعدم القبول فلما كانت في هذه المرة فأبى أن تأكلها علم ان فيهم غلولا فلما رآهم جارات فأكلها وكذلك كان أمر قريانهم اذا تقبل جاءت نار من السماء فأكلته (قوله صلى الله عليه وسلم فوضعه في المال وهو بالصعيد) يعني وجه الارض وفي هذا الحديث باحة الغنائم لهذه الامة زادها الله شرفا وانها مختصة بذلك ولله الحمد والله اعلم (باب الانفال) *

(قوله عن مصعب بن سعد عن أبيه قال أخذ أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقبله فأتى هذا فأبى قال فأزرن الله تعالى بسأؤنك عن الانفال قل لا أنال الله والرسول) فقوله عن أبيه قال أخذ أبي هو من تالوين الخطاب وتقديره عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بسجدت قال فيه قال أبي أخذت من الخمس سيفا إلى آخره قال القاضي يحتمل أن يكون هذا الحديث قبل نزول قوله وفي سورة النساء الى قوله بن متى وجدني بعض النسخة مع ما على قوله أي ليس لاحد اه صححه قوله الآخر كما في بعض النسخ وهو الصواب كما في الخلاصة اه

(باب) بالتو بين (قوله) تعالى (وان يونس لمن المرسلين) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) بن جميل بفتح الجيم الثقفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الضبي (عن الاعمش) سليمان (عن ابي واثل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من ابن ممتي) أي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيهم انتم بعض النبيين أفضل من بعض كما هو مقرر ولا يذري نونس بن ممتي أي ليس لاحد ان يفضل نفسه عليه أو ليس لاحد ان يفضلني عليه وفي سورة النساء ما ينبغي لاحد ان يقول أنا خير من نونس بن ممتي قاله نواضعوا ولا يعارضه فحدثه بنعمة الله عليه حيث قال تأسيسا لولد آدم * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القريشي الحزامي قال (حدثنا محمد بن فضال) بضم الفاء صغرا ابن سليمان الاسلمي المدني قال (حدثني) بالافراد (أبي) فليح (عن هلال بن علي) العامري (بن بني عامر بن لوحي) بضم اللام وفتح الهيمزة وثبت بسيد الخصية المدني (عن عطاء بن يسار) بالتحية والمهملة الخفيفة (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال من قال أنا خير من نونس بن ممتي فقد كذب) قاله زجر اوسد اللذير بعتة من نوحهم حط مرتبة نونس لما في قوله تعالى ولولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها على حد سواء كما مر * وسبق هذا الحديث مرات

(ص) *

مكية وآب است أو غيان وغانون ولا يذري سورة ص (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولا يذري (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالوحدة والمجبة الشددة هو بندار العبدى البصرى قال (حدثنا عن ندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الخياط (عن العوام) بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي أنه قال سألت مجاهد عن سجدة في ص قال سئل ابن عباس) أي عنها (فقال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم عن أمر أن يمتدى بهم أي وقد سجدها نادا وقد سجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به (وكان ابن عباس بسجدها) وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الله) هو الذهلي كما قاله الكلابي وابن طاهر ونسبه الى جده لان اسم أبيه يحيى أو محمد بن عبد الله بن المنار له ٢ المخزومي قال (حدثنا محمد ٣ بن عبيد الطنابغسي) بفتح الطاء وكسر الفاء (عن العوام) بن حوشب أنه قال سألت مجاهدا عن سجدة ص ولا يذري عن سجدة في ص (فقال ابن عباس من أين سجدة) أي من أي دليل (فقال) وما أتراه ومن ذريته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود عن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به) زاد أبو ذر فسجدها داود عليه السلام (فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهي سجدة شكر عند التافعية لحديث الفسافي سجدها داود وتوبة وسجدها شكري أي على قبول توبته فسن عند التافعية في غيب صلاة ولا تدخل فيها * (بجانب) أي (بجيب) وذلك أن التورديا للوهية خلاف ما عليه آبؤهم مطلقا وتصوره من أن الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم * (التط) في قوله تعالى وقالوا بناجمل لنا قطننا هو (التحيفة) مطلقا لانها قطع من القطن من قطنه اذ قطعته لكنه (هو ههنا تحيفة الحسنة) قال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولا يذري عن الكشيمية تحيفة الحساب بالوحدة آخره بدل الفوقية واسقاط التون وكسر المهمله أي جعل لنا كذا في الدنيا قبل يوم الحساب فالوجه على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند عبد بن حميد من طريق عطاء أن قائل ذلك هو الضرب بن

٣ قوله ابن عبيد هذا هو الصواب من غير إضافة الى لفظ الجلالة كما في بعض النسخ والخلاصة أيضا اه كتيبه معجحه

سعد عن أبيه قال نزلت في أربع آيات أصبت سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلته فقال ضعه ثم قام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته ثم قام فقال نقلته يا رسول الله فقال ضعه فقام فقال يا رسول الله نقلته أأجعل كن لاغنا له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته قال فنزلت هذه الآية بسألونك عن الانفال قال انانفال الله والرسول

حكم الغنائم وياحتمها قال وهذا هو الصواب وعليه يدل الحديث وقد روي في تمامه ما ينه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بعد نزول الآية فخذ سيفك انك سألتني وليس لي ولا لك وقد جعله الله لي وجعلته لك قال واختلفوا في هذه الآية فقيل هي منسوخة بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان الله خبسه والرسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بها ان الغنائم كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة كما هي قول الله أربعة اقسام للغنائم بين الآية الاخرى وهذا قول ابن عباس وجماعة وقيل هي محكمة وان التنزيل من الخمس وقيل هي محكمة وللإمام أن ينقل من الغنائم ما شاء من شاء بحسب ما يراه وقيل محكمة مخصوصة والمراد انفصال السرايا (قوله عن سعد قال نزلت في أربع آيات أصبت سيفا) لم يذكروها من الأربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الأربع بعد هذا في كتاب الفضائل وهي بر الوالدين وتحرير

الحرب وفيه نفسه بر آخر يأتي قريب ان شاء الله تعالى (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي من طريق ابن أبي شجيج عنه (في عزة) أي (معازين) بضم الميم وبعد العين أنف فزاي مشددة وقال غيره في استكبار عن الحق أي ما كفر من كفر به لخلل وجده فيه بل تكفروا به استكبارا وجبا جاهلية * (الملة الآخرة) في قوله ما معناه بذات الملة الآخرة هي (ملة قريش) التي كانت عليها آبائهم أو دين النصرانية وفي الملة متعلق بسمعا أي لم نسمع في الملة الآخرة ذم الذي جئت به أو بمخدوف على أنه حال من هذا أي ما معناه هذا كأننا في الملة الآخرة أي لم نسمع من الكيمان ولا من أهل الكتب أنه يحدث توحيد الله في الملة الآخرة وهذا من قرط كذب * (الاختلاق) في قوله ان هذا الاختلاق هو (الكذب) المختلق * (الاسباب) في قوله تعالى فليرقبوا في الاسباب هي (طرق السماء في أبوابها) قاله مجاهد وكل ما يوصلك الى شئ من باب أو طريق فهو سببه وهذا أمر توبخ وتعيير أي ان ادعوا أن عندهم خزائن رحمة ربك أولهم ملكات السموات والارض وما بينهما فليصعدوا في الاسباب التي توصلهم الى السماء فليأبوا منها بالوحى الى من يختارون وهذا في غاية التحكيم * (جند) ولا في ذرقوله جند (ما هالك ميزوم) قال مجاهد أيضا فيما وصله القرابي (يعني قريشا) وهنالك مشاركة الى موضع التقاويل والمجازرة بالكلمات السابقة وهو مكة أي سبهم بمكة وهو اخبار بالغيب وصحح الامام غير الدين كون ذلك في فتح مكة قال لان المعنى أنهم جند سيصرون منهم من في الموضوع الذي ذكرنا في هذه الكلمات اه وهذا معارض بما أخرجه الطبري من طريق سعد عن قتادة قال وعدته وهو بمكة أنه سبهم جند المشركين فجاهلوا ويلها يدر وهنالك إشارة الى بدو مصارعهم ومقا من قوله جند الى آخر قوله قريشا الى ذر (أولئك الاحراب) أي (القرور الماضية) قاله مجاهد أيضا أي كانوا أكثر منكم وأشد قوة وأكثر أموالا وأولاداً فمدافع ذلك عنهم من عذاب الله شئ لما جاء أمر الله * (فواق) بالرفع لا في ذر أي (رجوع) هو من أفاق المراد ان يرجع الى صحته وفاقفة الناقسة ساعته يرجع اللين الى شرعها بر يد قوله تعالى وما ينظرون الا لصيحة واحدة ما لها من فواق وتعير أي ذر فواق رجوع بحرها ما قرأ حزمة والكسائي فواق بضم الفاء وهذا لغتان بمعنى واحد وهو ما الزمان الذي بين حلبتي الخالب * (قطنا) أي (عذابنا) قاله مجاهد وغيره (أخذناهم محرابا) بضم السين وهي قراءة نافع والكسائي أي (أحطنا بهم) من الاحاطة وقال الدمياطي في حواشيه له خطأ ناعم وحذف مع ذلك القول الذي هذا انفسه وهو أم زاعت عنهم الابصار اه وعند ابن حاتم من طريق مجاهد خطأ ناهم أم هم في النار لا يبر مكانهم وقال ابن عطية المعنى اسوا معناه هم معنالك ان ابصارنا تقبل عنهم وقال ابن كيسان أن كانوا اخيرا منا ونحن لانعلم فكان ابصارنا تزيغ عنهم في الدنيا فلان عدتهم شيا * (أتراب) في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف أتراب أي (أمثال) على سن واحد قيل بنات ثلاث والابن سنة واحد هاترب وقيل متواخبات لا يتباغضن ولا يتغابرن * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (الأيدي) بالرفع في قوله تعالى وأذكر عبدنا ابراهيم واسحق ويعقوب وأولى الأيدي والابصار هو (القوة في العبادة) والعبادة على ثبوت الياء في الأيدي جمع بدو هي اما الخارجة وكنى بها عن الاعمال لان أكثر الاعمال انما تروى باليد والمراد النعمة وقري الأيدي بغير ياء اجترأ عنها بالكتابة * (الابصار) هو (البصر في أمر الله) قاله ابن عباس أيضا * (حب الخير عن ذكر كربي) أي (من ذكر) ربي فعن معنى من والخير المكان الكثير والمراد به الخيل التي شغلتها والراء تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في فواصمها الخير بالو

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر (٣١٧) قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية

وأنا فيهم قبل نجد فغفروا إبلا كثيرة فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونقلوا بعيرا بعيرا وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح قال وحدثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فقبل نجد وفيهم ابن عمر وإن سهمانهم بلغت اثني عشر بعيرا ونقلوا سوى ذلك بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر وعبد الرحيم ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد فخرجت فيها فأصننا إبلا وغنما فبلغت سهمانها اثني عشر بعيرا ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا

وهو الكتاب كتابة (نوله فكات سهمانهم اثنا عشر بعيرا) هكذا هو في أكثر النسخ اثنا عشر وفي بعضها اثني عشر وهذا ظاهر والأول أصح على لغة من يجعل المثني بالالف سواء كان مرفوعا أو منصوبا أو مجرورا وهي لغة أربع قبائل من العرب وقد كثرت في كلام العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران (قوله فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا) واحد عشر بعيرا ونقلوا بعيرا بعيرا وفي رواية ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا) فيه اثبات النفل وهو مجمع عليه واختلفوا في محل النفل هل هو من أصل الغنمة أو من أربعة أجناسها أو من خمس الخمس وهي ثلاثة أقوال للشافعي وبكل منها قال جماعة من العلماء والأصح عندنا أنه من خمس الخمس وبه قال ابن المسيب ومالك وأبو حنيفة رضي الله عنهم وآخرون ويعني قال

الغنمة الأجر والمغرم (طلق مسحا) في قوله تعالى فطلق مسحا بالسوق والاعتناق أي (يسح أعراف الخيل وعرا فيها) حبائها ومساها نصب بفعل مقدر وهو غير مطلق أي طلق مسحا مسحا (الاضفاد) أي (الوثاق) وسقط هذا لابي ذر (باب قوله) جل ذكره (هبلى ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) أي لا يصلح لأحد أن يسلبه وظاهر السياق أنه سأل ملكا لا يكون أبشر من بعده مثله ليكون مجزأة مناسبة لخاله (انك أنت الوهاب) المعطى ما تشاء لمن تشاء وبه قال (حدثنا يحيى بن ابراهيم) بن راهويه قال (حدثنا) ولا يذكرنا (روح) بنخ الرازي وعبد الوارث الساكنة همدان ابن عباد (ومحمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الخياط (عن محمد بن زياد) تفتيت التفتية القرشي الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون مدني سكن البصرة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ان عقرتنا) ماردا (من الجن) بيان له (نفلت على البارحة) نص على الظرفية أي تعرض لي فلاة أي بعنته سرقة في أدنى ليلة مضت (أو كلمة نحوها) أي نحو نفلت كقوله في الرواية السابقة في أواخر الصلاة عرض لي فشدت علي (ليقطع) يذعه (على الصلاة) فامكنني الله منه وأردت (بالواو) ان أربطه) بكسر الموحدة (الي سارية من سوارى المسجد حتى تصبوا وتنظروا اليه كلكم) بالرفع وكيد للضمير المرفوع (فذكرت قول النبي في النوة (سليمان) عليه السلام) (رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) لفظ التنزيل رب اغفر لي وهب لي (قال روح) المذكور (قرده) أي ردصلي الله عليه وسلم العقرت حال كونه (تأسنا) مطرودا وهذا الحديث قد سبق في الصلاة في باب الاسير والغريم بربط في المسجد وبه (الحق) (باب قوله) تعالى (وما أمان المتكلمين) فلا أزيد على ما أمرت به ولا أنقص منه وبه (قال) حدثنا قتيبة بن سعيد (سقط بعيرا) بن ابراهيم (حدثنا) بن ابراهيم (عن) (الاعشى) سليمان (عن أبي المصعب) مقصور مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع أنه (قال دخلنا على عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه (قال يا أيها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم قال الله عز وجل انبيي صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر) أي جعل على القرآن أو تبليغ الوحي (وما أمان المتكلمين) وكل من قال شيئا من أقاؤه نفسه فقد تكلف (وساخذتكم عن اللسان) المذكور في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا إلى الاسلام فأبوا وأعليه فقال اللهم أعني عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) المذكور في قوله تعالى ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد (فأخذتهم سنة) حط (فحصت) بالخاء والصاد المهملتين أذهبت وأفنت (كل شيء) حتى أكلوا الميتة والجلود) من شدة الجوع (حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا) تضعف بصره (من الجوع) قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين (غشى الناس) يحيط بهم صفة للدخان (هذا عذاب أليم) في موضع نصب بالقول أي قائمان هذا عذاب أليم (قال) (دعوا) أي قريش (ربنا) كشف عنا العذاب (انؤمنون) وعذاب الأيمان ان كشف العذاب عنهم (أني لهم الذكري) أي كيف يذكرون ويتعظون ويقفون بما وعدوه من الأيمان عند كشف العذاب (وقد جاءهم رسول مبين) بين لهم ما هو أعظم وأدخل في وجوب الآداب من الآيات والمعجزات (ثم تولوا عنه وقالوا معلم) بعلمه غلام أعجمي لبعض نقيف وقال آخرون أنه (مجنون) أنا كشفوا العذاب) بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم (كشفا) قليلا) أو زمانا قليلا (انكم عائدون) إلى الكفر قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة الألف استفهام وضم الياء مبنيا للمفعول قال جماعة من العلماء والأصح عندنا أنه من خمس الخمس وبه قال ابن المسيب ومالك وأبو حنيفة رضي الله عنهم وآخرون ويعني قال

وأبو كامل قال حدثنا حماد حدثنا
أبو جحيد حدثنا محمد بن مثنى
حدثنا ابن أبي عمير عن ابن عون
قال كتب إلى نافع أسأله عن النفل
فكتب إلى أن ابن عمر كان في سرية
ج وحدثنا ابن رافع حدثنا عبد
الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني
موسى ج وحدثنا هرون بن
سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب
أخبرني أسامة بن زيد كانهم عن نافع
بهذا الإسناد نحو حديثهم

أنه من أصل الغنمة الحسن
المصري والأوزاعي وأحمد وأبو ثور
وآخرون وأجاز الضبي أن تنقل
السرية جميع ما غنمت دون باقي
الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء
كأنه قال أصحابنا ولو غنم الإمام
من أموال بيت المال الغنم تدون
الغنمة تجاز والتفصيل إنما يكون لمن
منع صنعا جبل في الحرب انقربه
وأما قول ابن عمر رضي الله عنه
تفعلوا بعير بعير معناه أن الذين
استحقوا النفل تفعلوا بعير بعيرا
لأن كل واحد من السرية تفعل
قال أهل اللغة والتقيا الانفعال
هي العطايا من الغنمة غير السهم
المستحق بالقسمة وأحداهن نقل يفتح
الفاء على المشهور ووحكى أسكنها
وأما قوله فكانت سهمانهم اثنا
عشر بعيرا فمعناه سهمهم كل واحد
منهم وقد قيل معناه سهمان جميع
الغانم اثنا عشر وهذا غلط وقد
جاء في بعض روايات أبي داود وغيره
أن الأثني عشر بعيرا كانت سهمان
كل واحد من الجيش والسرية
ونقل السرية سوى ما بعير بعيرا
(قوله وتفعلوا بعير بعيرا) وفي رواية
تفعلوا بعيرا فلم يغير رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية وثقلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير بعير والجمع بين هذه الروايات أن أمير السرية نقلهم فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجوز

(العذاب يوم القيامة قال) أي ابن مسعود رضي الله عنه (فكشفت) بضم الكاف بني للمنعول
أي العذاب عنهم ولا يذرف فكشفت بفتحها والفاعل محذوف أي فكشفت الله عنهم (تم عادوا)
كفرهم (عقب الكسوف) فأخذهم الله يوم وقعة بدر قال الله (ولا يذرف وقال الله تعالى) ولا يذرف
ذرع ورجل (يوم يبطش البطشة الكبرى) يوم يذرف طرف الفعل دل عليه (أنا منتمعون) لا منتمعون
فإن أن تحجزه عنه كذا قاله البيضاوي كل من تخشى وقيل بدل من يوم تأتي أو بإحصاء إذا ذكر
الحديث سبق في سورة الروم

(الزمر)

مكية الا يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية وآياتها خمس أو ثنتان وسبعون ولا يذرف
الزمر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة الغيبة أي ذر (وقال مجاهد) فبما وصله القرطبي
من طريق ابن أبي نجيج عنه في قوله (يتقى) وأخيرا أي ذر أي يتقى (بوجهه) أي (يجر على وجهه)
النار (يجر بالجم المتشوية منبذ للمفعول ولللاصبي كافي الفتح يجز بالخاء المعجمة المكسورة
(وهو قوله تعالى) يتقى في النار خيرا من يأتي أمنا يوم القيامة) وقال عطاء بن ربي في النار
منكوسا قول أبي عيسى النار منه وجهه وخبر أمنا يتقى بوجهه محذوف تقديره من هو آمن منه
(ذي) ولا يذرف غير ذي (عوج) أي (ليس) بموحدة ساكنة وقال ابن عباس غير محذوف (ورجعه
سلي) بفتح اللام من غير ألف مصدر وصف به ولا يذرف وابن عساکر سالمنا بكسر هاء المعجمة
قراءة أي عمرو وابن كثير اسم فاعل من التلاني (لرجل) أي (صالحا) كذا لا يذرف عن الجوهري
والمستقلى وفي رواية النكتة مني خالصا بدل صالحا مراده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا
شركا متشاكسا كسونا أي متمنازعون كل يدعي أنه عبده فهم يتجادون حوانتهم وهو تخفى
أمره كلما أرى أحدهم غضب الباقر وإذا احتاج إليهم رده كل واحد إلى الآخر فهو في عذاب
دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملك غيره فهو محذوف على سبيل الإخلاص وسيد به بعينه على
مجهله هذا (محل لا لهم) بمد الهمزة الاله (الباطل والاله الحق) قاله مجاهد في أوصله القرطبي
(ويجوهونك) بعسى قرىشا بالذين من دونه) أي (بالأوثان) وذلك أنهم قالوا له عليه الصلاة
والسلام لتكفن عن شتم ألهنا وإنما مر منها فلتخيلك فنزلت ويحذونك رواه عبد الرزاق وسنن
لا يذرف من قوله مثل إلى هنا (خولنا) في قوله تعالى ثم إذا خولنا نعمة أي (أعطينا) قاله أبو عبيدة
(والذي جاء بالصدق) أي (القرآن) وفي نسخة القرآن بالرفع بتقدير هو (وصدق به) هو المؤمن
يجي يوم القيامة) حال كونه (يقول) رب (هـ) الذي أعطيتني يريد القرآن (عملت بما بينه
رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذي جاء هو الرسول عليه الصلاة والسلام
والمصدق أبو بكر قاله أبو العالية قال في الأنوار وذلك يقتضى اشتراك الذي وهو غير جائز وقوله
والذي جاء بالصدق الفظ مفرد ومعناه جمع لأنه أرأيت به الجنس في تناول الرسل والمؤمنين لقوله
أولئك هم الشقوةون جمع أو الذي صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع أي والقرىق أو الله وح والملك
قال أولئك (متشاكسون الرجل الشكس) بكسر الكاف هو (العسر) الذي لا يرضى
بالإنصاف) قال الكسائي يتالك شكس يشكس شكوسا وشكسا إذا عسر وهو رجل شكس أي
عسر وشاكس إذا عسر (ورجلا سالما ويقال سالما صالحا) كذا أنبته هان في الفرع كاصه وقد
سبق (أنت) في قوله وإذا ذكر الله وحده اشتمزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخره وما إذا ذكر
الذم من دونه إذا هم يستشرون قال مجاهد في أوصله الطبري أي (نشرت) وقال أبو زيد الأحمدي
الذمراة فلان ذم ووزنه فاعل كاشعرا قال الزمخشري واقد تقابل الاستبصار والاستبصار

سالم عن أبيه قال نقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلاً
سوى نصيبنا من الخس فأصابني شارف والشارف المسن الكبير
* حدثنا هناد بن السرى حدثنا ابن المبارك ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن ابن عمر قال نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بنحو حديث ابن رباح * وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينقل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخس في ذلك واجب كله

نسبته الى كل واحد منهم ما في هذا الحديث استحباب بعث السرايا وما غنم تشترك فيه هي والجيش ان انفردت عن الجيش في بعض الطريق وأما اذا خرجت من البلد وأقام الجيش في البلد فخص هي بالغنمة ولا يشاركها الجيش وفيه اثبات التمثيل للترغيب في تحصيل مصالح القتال ثم الجهور عدلى ان التمثيل يكون في كل غنمة سواء الاولى وغيرها وواعثمة الذهب والفضة وغيرها وقال الاوزاعي وجماعة من الشاميين لا ينقل في أول غنمة ولا ينقل ذهباً ولا فضة (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينقل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخس في ذلك واجب كله) قوله كما مجروراً بكيد

الكل واحد منهم ما غنما في يابه لان الاستبشار ان ياتي قلبه سرور حتى يظهر ذلك السرور في أسرته وجهه و يتم الى والاشتران ان يمتلي غنمنا ونما حتى يظهر الانقباض في اديم وجهه (من الغنم) متعللة (من الغنم) أي ينجهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة وقرأ الاخوان وشعبة بن جابرهم بالجمع لان النجاة أنواع والمصادر اذا اختلفت أنواعها جاءت * (حاشين) في قوله تعالى وتزى الملائكة حافين من حول العرش أي (أطافوا به) حال كونهم (مطيفين) دائرين (بجفائيه) بكسر الجاء المهملة معهما عليهم في الفرع كما صله وكذا قال العيني كفتح الباري والبر ماوى والكرمانى بكسر هاء واو فابن مفتوحين محققين فيها ما أنف تنبيه حفاف وفي الناصر به بفتح الحاء أي (بجوانبه) قال الليث حف التوم يسيدهم يحفون حذا اذا طافوا به ولا يذرع المسقى بجوانبه بدل بجفائيه وسقط بجوانبه لاني ذر * (متشابه) في قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابه تشابهها (ليس من الاستبادة ولكن يتبعه بعضه بعضا في التصديق والمحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف وهذا (باب) بالتسوية قوله قل يا عباده الذين آمنوا في المعاصي (على أنفسهم لا تقبطوا) لا بأسوا (من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا) الكبائر وغيرها الصادقة عن المؤمنين (انه هو الغفور) لمن تاب (الرحيم) بعد التوبة لمن أتى لكن قال القاضي ناصر الدين تقييد بالتوبة بخلاف الظاهر وضافة العبادت خاصة بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفي الآية من أنواع المعاصي والبيان انبأه عليهم وادأؤهم واصلتتم اليه إضافة تشريف والالتفات من التكلم الى الغيبة في قوله من رحمة الله وضافة الرحمة لاجل أعمانه الحسنى وإعادة الظاهر بالفظه في قوله ان الله وبراء الجملته من قوله انه هو الغفور الرحيم مؤكدمان وإعادة الصفتين السابقتين والذين أسرفوا عام في جميع المسرفين وبغفر الذنوب جميعا شامل لكبائرهم وصغائرهم فغفر مع التوبة أو بدونها لا لا للمعتزلة حيث ذهبوا الى أنه يغفو عن الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجهه وأصحابنا أنه يغفون عن بعض الكبائر مطلقا ويغيب بعضها الا أنه لا علم لنا الا ان بشي من هذين البعضين بعينه وقال كثيره منهم لا تقطع عنهم عن الكبائر بل بالتوبة بل تجوز وواجب الجمهور بوجهين الاول ان العفو لا يعدب على التائب مع استحقاق العذاب ولا تقول المعتزلة بذلك الاستحقاق في غير صورة لتزاع اذا استحقاق بالصغائر أصلا وبالكبائر بعد التوبة فلم يبق الا الكبائر قبلها فهو يغفونها كما ذهبنا اليه السالى الآيات الدالة على العفو عن الكبيرة قبل التوبة نحو قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشركه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان ما عد الشريك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لان الكفر مغفوره ما قبله تساوى ما نفي عنه العفران وما أثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا عام لكل فلا يخرج عنه الاما أجمع عليه وسقط قوله ان الله يغفر الذنوب جميعا الخ لاني ذر ولتقط باب غيره * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم) قال (قال يعلى) هو ابن مسلم بن هرمز كافي مسلم (السعيد بن جبيرة) أخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من أهل الشرك سمى الواقدى منهم وحشى بن حرب فآكل حزة وكذا هو عند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر (كانوا قد قتلوا أكثر) من القتل (وزنوا أكثر) من الزنا (فأتوا محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى نقول وتدعوا اليه) من الاسلام (الحسن) وفي نسخة بدل اليه (لوتخبرنا ان لنا) أى للذى (علمنا) من الكبائر (مكفارة) قتل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يتلون النفس التى حرم الله قوله في ذلك وهذا تصریح بوجوب الخس في كل الغنائم ورد على من جهل فزعم انه لا يجب فاعتز به بعض الناس وهذا مخالف للاجماع

جائسا لابي قتادة قال قال أبو قتادة واقتض الحديث وحديثنا عن ابن سعيد حدثنا ثابت عن يحيى عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث وحديثنا أبو الظاهر وحرمله واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين


وقد أوضحت هذا في جزء جمعته في قصة الغنائم حين دعت الضرورة اليه في أول سنة أربع وسبعين وسقاة والله أعلم

(باب استحقاق القاتل سابع القليل)

(قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم بن عمار بن كثير بن أفلح عن أبي محمد الأنصاري وكان جائسا لابي قتادة قال أبو قتادة واقتض الحديث قال مسلم وحديثنا عن يحيى بن سعيد حدثنا ثابت عن يحيى عن عمر بن كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث قال مسلم وحديثنا أبو الظاهر وحرمله واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الخ) اعلم ان قوله في الطريق الاول واقتض الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث

أى حرم قتلها (الابالحق ولا يرتون) قال في الأنوارني عنهم أمهات المصاحبي بعد ما ثبت أصول الطاعات اظهار الكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور وموعود اللبامع بين وتعرض للكفرة باضدادها (وزل) ولا يذرون بتاه التأييد (قن يا عبادي الذين أسرفوا أنفسهم لا تقنظوا من رحمة الله) وعند الامام أحمد من حديث ثوبان مرفوعا ما أحب أن لا يذروا ما فيها بهذا الاية يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الى آخرها فقال رجل يا رسول الله أسرفنا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ألا ومن أسرفنا ثلاث مرات وعندنا أيضا أسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنظوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا ياتي قال الحسن البصري انظر الى هذه الكرم والجود في لؤلؤها وهو يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما أسلم وحشي بن حرب فذم الناس يا رسول الله انما أصبنا ما أصاب وحشي فقال هي للمسلمين عامة وقال ابن عباس قد ذم سبحانه وتعالى الى توبته من قال انار بكم الاعلى وقال ما علمت لكم من الغنمى من اناس التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب (باب قوله تعالى) قدروا الله حق قدره (أى ما عظموه وحق عظمته حين أسرفوا به غيره وسقط باب غيره) قال (حدثنا آدم بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان بن عبد الرحمن (عن منصور) هو ابن (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) بن فضال عن ابي بصير عن ابي عبد الله (عن عبد الله بن مسعود) (رضي الله عنه) أنه قال جاء خبر) بنفع الحاء المهملة (من الاحبار) عالم من علماء اليهود قال الخازن ان جبرئيل أتق على اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتسأل بالحمد ان تجهد) أى في التوراة ان الله يجعل السموات على اصبع (وفي رواية مستدع عن يحيى عن سفياك عن منصور في التوحيد ان الله يجعلك بدل يجعل (والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والترى على اصبع وما الخلاق على اصبع) وفي بعض النسخ والماء على اصبع والترى على اصبع وسقط في بعض والماء على اصبع (فيقول انما الملك) المنذر بالملك (فصحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى يسقطه) بالجميم والذال المعجمة أى آياه وهي الضواحك التي تبدو عند الفحك حال كونه (تصدية القول الخبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدره الله حتى قدره) وقراءته عليه الصلاة والسلام هذه الآية تدل على صحة قول الخبر كصحة قوله النورى وفي التوحيد قال يحيى بن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قاله الخبر وتصديقه ورواه الترمذى وقال حسن بن يحيى وعند مسلم تعجبا مما قاله الخبر وتصديقه والله وعند ابن خزيمة عن رواية اسرائيل عن منصور حتى يذموا جده تصديقه قاله وعند الترمذى من حديث ابن عباس قال مر بهودى بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه وأشار محمد بن الصلت ابرجعة فرغ من نصره أولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا من شديد الاشياء وقد جعله بعضهم على أن اليهود منسوبة بهون فبما أنزل اليهم انفسهم تدخل في التشبيه ليس القول به من مذهب المسلمين وبهذا قال الخطابي وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الله بن مسعود عن طريق عبيدة فلم يذكر واقوله تصديقه القول الخبر واعلم ان الراوى ظن وحبان وضحك صلى الله عليه وسلم تعجب من كذب اليهودي فظن الراوى أن ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال أبو العباس القرطبي في المفهم هذه الزيادة من قول الراوى باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يذم بالجمال لان نسبة الاصاب الى الله تعالى محال ورواه

يعنى بهما الحديث المذكور في الثالث المذكور بعده او هو قوله وحديثنا أبو الظاهر وعذرا غريب من عادة مسلم وما





قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يروى عن رجل من المسلمين جولة قال فرأيت رجلا من المشركين (٣٣١) قد علم جوارحهم من المسلمين فاستدبرت اليه

حتى أتته من وراءه فضرته على
حبل عاتقه وأقبل على فضتي
ضمه ووجدت منهار مخ الموت ثم
أدركه الموت فأرسلني فلحقت ٤٠ من
الخطاب فقال ما لنا من فقلت أمر الله

فاحفظ ما حقه لك فقد رأيت
بعض الكتاب غلط فيه وتوهم أنه
متعلق بالحديث السابق قبلهما كما
هو الغالب المعروف من عادة مسلم
حتى ان هذا المشار اليه ترجم له بابا
مستقلا وترجم للطريق الثالث
بابا آخر وهذا غلط فاحش فاحذره
وإذا تدبرت الطرق المذكورة
تيقنت ما حقه منك والله عز وجل
أعلم واسم أبي محمد هذا نافع بن
عباس الأقصر المدني الأنصاري
مولاهم وفي هذا الحديث ثلاثة
تابعيون بعضهم عن بعض وهم
يحيى بن سعيد وعمر أبو محمد (قوله
كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم
أى أنهم زعم وخيفة ذهبوا فيها وهذا
انما كان في بعض الجيش وأما رسول
الله صلى الله عليه وسلم وطائفة معه
فلم يولوا الأحاديث الصحيحة بذلك
مشهورة وسبأني يانها في
مواضعها وقد نقلوا إجماع المسلمين
على انه لا يجوز أن يقال أنهم زعم النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يروا أحفظ
انه أنهم زعم بنفسه صلى الله عليه
وسلم في موطن من المواطن بل
ثبتت الأحاديث الصحيحة بأقدامه
وثنائه صلى الله عليه وسلم في جميع
المواطن (قوله نزلت رجلا من
المشركين قد علم جوارحهم من المسلمين)
يعني ظهر عليه وأشرف على قتله
أو صرعه وجلس عليه لتنتله (قوله
فضرته على حبل عاتقه) هو ما بين

وما قدروا الله حق قدره أى ما عرفوه حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا أعلم بما روي وقد
قالوا انه ضحك تصديقا وقد ثبت في الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من أصابع
الرجل رواد مسلم وفي حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني الليلة ربي
في أحسن صورة الحديث وفيه فوضع يده بين كفتي وفي رواية معاذ قرأ بيته وضع كفه بين كفتي
فوجدت بردا ناله بين يدي فهذه روايات متظافرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن في
حديث أجمع على إخراج الشيخان وغيرهما من أئمة النقد والاتقان لاسيما وقد قال ابن الصلاح
ما اتفق عليه الشيخان هو عزلة المتواتر وكيف يسجد صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما
لأرضاء فيضحك ولم ينكره أشدا لانكار حاشاء الله من ذلك وإذا تقررت صحة ذلك فهو من المتشابه
كغيره كالوجه واليد والقدم والرجل والحنف في قوله تعالى أن تقول نفس يا حسرتى على
ما فرطت في جنب الله واختلف أئمة في ذلك هل تقول المشكل أم تقول معنى المراد اليه تعالى
مع أننا نقول على أن جعلنا تفصيلا لا يقدح في اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف
وهو أعلم والتأويل مذهب الخلف وهو أى أى حوج إلى مزيد علم فتقول الاصبغ هنا بالقدرة
إذا زادت الجارية مستحيلة وقد قال الزمخشري في كتابه بعد ذكر نحو حديث الباب انما ضحك
أصبح العرب وتجب لأن لم يفهم منه الاما يفهمه علماء البيان من غير تصور ماله ولا اصبع
ولاهو لا شئ من ذلك ولكن فهمه وقع أول شئ وآخره على الزبد والخلصة التي هي الدلالة على
القدرة الباهرة وأن الأفعال العظام التي تصير فيها الأذهان ولا تنكتهها الاوهام هسة عليه هو انا
لا يصل السامع الى الوقوف عليه الا اجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخيل ولا ترى
بإلى علم البيان أدق ولا أظن من هذا الباب ولا أتبع وأعون على تعاطي تأويل المشتبهات
من كلام الله تعالى في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان أكثره وعلية
تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما أتى الزالون الا من قلده عنيتهم بالبحث والتفكير حتى يعلموا أن في
عداد العلوم الدقيقة علم الوفاء وروى حق قدره ما تخفى عليهم أن العلوم كلها مفتقرة اليه وعمال
عليه ان لا يجعل عقدها الموربة ولا ينك قيودها المكربة الا هو وكآية من آيات التنزيل وحديث
من أحاديث الرسول قد ضميم وسبهم الخلف بالتأويلات العتنة والوجوه الرثة لان من تأول
بش من هذا العلم في غير ولا تفي ولا يعرف قبيل من دبيرة وقال ابن فورك يحتمل أن يكون
المراد اصبع بعض مخلوقاته وسبكون لتساودة الى الامام بشئ من مجتهد هذا الحديث ان شاء
الله تعالى بعونه وتوفيقه وهذا الحديث أخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي
والنسائي في التفسير (باب قوله) تعالى (والارض جميعا قبضته يوم القيامة) القبضة بفتح
القاف المرة من القبض أطلقت بمعنى القبضة بالضم وهي المقدار المقبوض بالكسرة تسمية
بالصدرا وتقدير ذات قبضته (والسماوات بطويات يمينه) قال ابن عطية اليه هنا والقبضة
عبارة عن القدرة وما الخلق في الصدور من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القساضي يعني أبنا طيب
من أهم صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبسبب ما يتخلى في التنويم قال عز وجل
اصحابه وتعالى عننا بشركون) أى هو منزه عن جميع ما وصف به الجاهلون المشبهون وتأكيده
الارض بالجميع لأن المراد بها الارضون السبع أو جمع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك
يوم القيامة ليدل على أنه كما ظهر كمال قدرته في الإيجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في
الاعدام عند شراب الدنيا وسقط لاني ذكر قوله والسماوات الخ . وبه قال (حدثنا سعيد بن عمرو)

ضم العين المهجلة وفتح القاف صغر انسيبه لجذته شهرته به واسم أبيه كثير المصرى (قال حديثي)

ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله (٣٣٣) عليه وسلم فقال من قتل قبيلته عليه بيعة فله - له قال فقمت فقلت من يشهدني
لي ثم جلست ثم قال مثل ذلك قال
فقلت من يشهدني ثم
جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت
قاربت الموت (قوله ثم ان الناس
رجعوا وجلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال من قتل قبيلته
عليه بيعة فله - له) اختلف العلماء
في معنى هـ ذ الحديت فقال
الشافعي ومالك والاوزاعي والليث
والنوري وأبو ثور وأحمد واحق
وابن جرير وغيرهم يستحق القتال
سلب القتييل في جميع الحروب
سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من
قتل قبيلته فله سلبه أم لم يبق ذلك
قالوا وهذا أقوى من النبي صلى
الله عليه وسلم واخبار عن حكم
النمرع فلا يتوقف على قول أحد
وقال أبو حنيفة ومالك ومن
تابعه ما رجحهم الله تعالى لا يستحق
القتال بمجرد القتل سلب القتييل
بل هو لجميع الغائبين كسائر الغنمة
الا أن يقول الأمير قبل القتال من
قتل قبيلته فله سلبه وحاولوا الحديث
على هذا الوجه لولا هذا الاطلاق من
النبي صلى الله عليه وسلم وليس
يفتوى واخبار عام وهذا الذي قالوه
ضعيف لانه صرح في هذا الحديث
بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال
هذا بعد النهي عن القتال
واجتماع الغنائم والله أعلم ثم ان
الشافعي رضى الله عنه يشترط في
استحقاقه ان يعرر بنفسه في قتل
كافر ممنع في حال القتال والاصح
ان القتال لو كان ممنع لرضخ ولا
سهم له كالمراة والصبي والعبد
استحق السلب وقال مالك رضى
الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال

ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله (٣٣٣) عليه وسلم فقال من قتل قبيلته عليه بيعة فله - له قال فقمت فقلت من يشهدني
لي ثم جلست ثم قال مثل ذلك قال
فقلت من يشهدني ثم
جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت
قاربت الموت (قوله ثم ان الناس
رجعوا وجلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال من قتل قبيلته
عليه بيعة فله - له) اختلف العلماء
في معنى هـ ذ الحديت فقال
الشافعي ومالك والاوزاعي والليث
والنوري وأبو ثور وأحمد واحق
وابن جرير وغيرهم يستحق القتال
سلب القتييل في جميع الحروب
سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من
قتل قبيلته فله سلبه أم لم يبق ذلك
قالوا وهذا أقوى من النبي صلى
الله عليه وسلم واخبار عن حكم
النمرع فلا يتوقف على قول أحد
وقال أبو حنيفة ومالك ومن
تابعه ما رجحهم الله تعالى لا يستحق
القتال بمجرد القتل سلب القتييل
بل هو لجميع الغائبين كسائر الغنمة
الا أن يقول الأمير قبل القتال من
قتل قبيلته فله سلبه وحاولوا الحديث
على هذا الوجه لولا هذا الاطلاق من
النبي صلى الله عليه وسلم وليس
يفتوى واخبار عام وهذا الذي قالوه
ضعيف لانه صرح في هذا الحديث
بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال
هذا بعد النهي عن القتال
واجتماع الغنائم والله أعلم ثم ان
الشافعي رضى الله عنه يشترط في
استحقاقه ان يعرر بنفسه في قتل
كافر ممنع في حال القتال والاصح
ان القتال لو كان ممنع لرضخ ولا
سهم له كالمراة والصبي والعبد
استحق السلب وقال مالك رضى
الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال
الاوزاعي والشاميون لا يستحق
القتال لو كان ممنع لرضخ ولا
سهم له كالمراة والصبي والعبد
استحق السلب وقال مالك رضى
الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال

الاوزاعي والشاميون لا يستحق القتال لو كان ممنع لرضخ ولا سهم له كالمراة والصبي والعبد استحق السلب وقال مالك رضى الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لثياباقتادة نقصت عليه القصة فقال (٣٣٣) رجل من القوم صدق يا رسول الله سلب ذلك القليل

عندي فأرضه من حقه فقال أبو بكر الصديق لا والله إذا لا يعمد فلا يتحققه واختلافوا في تخميس الساب والشافعي فيه قولان الصحيح منها عند أخيه لا يخمس وهو ظاهر الأحاديث وبه قال أحمد وابن جرير وابن المنذر وآخرون وقال مكحول ومالك والاوزاعي يخمس وهو قول ضعيف للشافعي وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه واحق وابن راهويه يخمس إذا كثر وعن مالك رواية اختارها إسماعيل الشافعي أن الامام بالخيار أن شاء نفسه والافلا (وأما قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه يائة فله سلبه) ففيه تصريح بالذلة المذهب الشافعي واليه ومن وافقه جازم المالكية وغيرهم أن السلب لا يعطى الا لمن له بيضة بأنه قتل ولا يقبل قوله بغير بيضة وقال مالك والاوزاعي يعطى بقوله بلا بيضة قال لان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه السلب في هذا الحديث بقول واحد ولم يختلفه والجواب ان هذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم علم انه القاتل بطريق من الطرق وقد صرح صلى الله عليه وسلم بالبيضة فلا تلغى وقد يقول المالكي هذا مفهوم وليس هو بحجة عنده ويجب ان يتولى صلى الله عليه وسلم ليعطى الناس بدعواهم لادعى الحديث فهذا الذي قدمناه هو المعتمد في دليل الشافعي رضي الله عنه وأما ما يحتج به بعضهم ان اباقتادة إنما استحق السلب باقرار من هو في يده فضعيف لان الاقرار إنما يتبع اذا كان المال مفسدا الى من هو في يده فيؤخذ باقراره والمال

استثنى الله أي لم يصعق والمراد بالصعق غشى يلحق من سمع صوتا أو رأى شيئا ففزع منه وقد وقع التصريح في هذه الرواية بالاختفاء بعد النسخة الثانية وأما ما وقع في حديث أبي سعيد فان الناس يصعقون فأكون أول من تشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النسخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع كما وقع في النخل ففزع عن في السموات ومن في الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيماتهم فبهول الأحياء موتا ثم ينفع الثانية للبعث فيبقون أجمعون ان كان مقبوراً انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن قبر في الحياة الدنيا كما في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ايله أميري عند الكتيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره أخرجه عقب حديث أبي هريرة وأبي سعيد وقد استشكل كون جميع انطلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الأحياء وأموات الموتى فهم في الاستثناء في قوله الامن شاء الله أي الامن سبق له الموت قبل ذلك فإنه لا يصعق والى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء أحياء عند الله وان كانوا في صورة الاموات بالنسبة الى أهل الدنيا وقال عياض يجمل أن يكون المراد صفة فزع بعد البعث حين تشق السماء والارض وتعقبه القرطبي بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بأنه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو تعلق بالعرش وهذا التماس عند نسخة البعث انه ويرده قوله صرح بما كانت قدم ان الناس يصعقون فأصعق معهم الخ قاله في الفتح وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عمر بن حفص) يضم العين قال (حدثنا) ولابي ذر قال قال (أبي) حفص بن غياث بن طارق النخعي الكوفي قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال سمعت أبا صالح) ذكوان السهمان قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال بين المنفعتين) ولابي ذر عن الكشميهني ما بين المنفعتين أي نسخة الامانة ونسخة البعث (أربعون قالوا) أي احتجاب أبي هريرة ولم يعرف الحافظ بن جبراهم أحد منهم (أبا هريرة أربعون يوما قال) أبو هريرة (أبيت) بموحدة أي امتنعت عن تعيين ذلك (قال) أي السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (أبيت قال) السائل (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (أبيت) أي امتنعت عن تعيين ذلك لاني لأدرى الاربعين الفاصلة بين المنفعتين أيام أم سنون ثم شعروا عند ابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن أبي هريرة قال بين المنفعتين أربعون قالوا أربعون ماذا قال هكذا سمعت وعنده أيضا من وجه ضعيف عن ابن عباس قال بين المنفعتين أربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن بن مرفوعا بين المنفعتين أربعون سنة سميت الله تعالى بها كل من والاخرى يعي الله تعالى بها كل ميت وقال الحلبي اتفقت الروايات على ان بين المنفعتين أربعين سنة وفي جامع ابن وهب أربعين جمعة وسنة منقطع (ويلى) يشق أوله أي يقضى (كل شيء) من الانسان الا عجب ذنبه) ينفع العين المهمله وسكون الجيم بعدها موحدة ويقال بحجم بالميم أيضا وهو عظم لطيف في أصل الصلب وهو رأس العصعص بين الالبين وعند أبي داود والحاكم وابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا انه مثل حبة الخردل وسلم من طريق أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب (فيه مركب الخلق) وسلم أيضا من طريق همام عن أبي هريرة ان في الانسان عظما لا تأكله الارض أبدا فيه مركب يوم القيامة قال أي عظم قال بحج الذنب وهو يرد على المنزى حيث قال ان الاختباء عنى الواو أي وعجب الذنب أي نابيل وقوله يبلى كل شيء من الانسان عام يخص منه الانبياء لان الارض لا تأكل أجسادهم وقد لحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبي المؤذن المحتسب

منها فسوب الى جميع الجيش ولا يقبل اقرار بعضهم على البائين والله أعلم (قوله فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لا والله إذا لا يعمد

الى أسد من أسد الله تعالى يقال عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم فيه طيبك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق هكذا هو في جميع روايات المحدثين في الصحاح وغيرهما لاها الله اذا بالالف وانكر الخطابي هذا وأهل العربية وقالوا هو تغيير من الرواة وضوابه لاها الله ذا بغير ألف في قوله وقالوا هو معنى الزاواتي يقسم بها فكانه قال لا والله ذا قال أبو عثمان المازري رضي الله عنه معناه لاها الله ذا يعني أودا قسبي وقال أبو زيد اذا زائدة وفيها لغتان المد والقصر قالوا ويلزم البئر بعدها كما يلزم بعد الواو قالوا ولا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاها والله وفيه هذا الحديث دليل على ان هذه اللقطة تكون بينا قال أصحابنا ان نوى بها اليه بين كانت بينا والاذلال لانها ليست متعارفة في الايمان والله أعلم (وأما قوله لا يعمد) فضبطوه بالياء والنون وكذا قوله بعده فيعطيك بالياء والنون وكلاهما ما ظاهر (وقوله يتنازل عن الله وعن رسوله) أي يقال في سبيل الله نصره لدين الله وشريته رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكون كلمة الله هي العليا وفي هذا الحديث فضيلة ظاهرة لابي بكر الصديق في انما به بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم واستدل له لذلك

١ قوله محمد بن طلحة هكذا في أصل الطبع وفي نسخة من الخط محمد ابن أي طلحة وفي النسخ علي بن محمد ابن طلحة اه وليحرق

(المؤمن)

مكية وآبها خمس أو ثمان وثمانون (قال مجاهد مجازها) أي حم ولا يذرو الاصيل سورة المؤمن وغيرهما حم ولا يذرو بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري ويقال حم مجازها (مجازاً أو قال السور) أي حكمه واحكم الاحرف المقطعة في أوائل السور في كل ما يقال في الموص يقال في الموص وقد اختلف في هذه الحروف المقطعة التي في أوائل السور على أكثر من ثلاثين قولاً فقيل هي مستور وسر محجوب استأثر الله بعلمه وقال الصديق لله في كل كتاب سر وسر في القرآن أوائل السور وعن علي لكل كتاب صفة وصفة هذا الكتاب حروف التهجى وذهب آخرون الى ان المراد معاصم فيقال مكاروي عن ابن عباس في الم الاث اشارة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعض ما يدل على أسماء الذات وبعضها على أسماء الصفات ويقال في الم أنا الله أعلم المص أنا الله أفضل وفي الرأنا الله أرى (ويقال) ولا يذرو فيقال في حم (بل هو اسم) أي من أسماء القرآن وأسم للسورة كغيرها من الفواتح واختاره كثير من المحققين (اقول شرح من أي أوفى باثبات أبي في الفرع كغيره ونسبها في الفتح لرواية القاسمي وقال ان ذلك خطأ والصواب اسقاطها فيصير شرح من أوفى (العسبي) بفتح العين المهملة وسكون الواو واحدة بعدها همزة غنة وكلمة مع علي بن أبي طالب يوم الجمل وكان علي بن محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة سوداء فقال علي لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فاعتمها آخر جبره ولا يذرو فلما بشر شرح من أوفى فاعوى له بالمال فقتله فقتله فقال شرح (يد كرى حاسم والرحم شاجر) بالشين المعجمة والحيم والجله حالية والمعنى والرحم مشبك مختلط (فهلا) حرف تحضيض (تلا) قرأ حاسم قبل التقدم أي الى الحرب ودار الكرماني وجه الاستدلال به هو انه أعز به ولو لم يكن اسمها لم يدخل عليه الاعراب اه وبذلك عيسى بن عمرو هي فتعمل وجهين أنهم انصوبت بفعل مقدر أي قرأ حم ومنعت من الصرف للعلمية والتأنيث أو العلمية وشبه العجمة لانه ليس في الاوزان العربية وزن فاعيل بخلاف الاعجب نحو قائل وهابيل أو انها حركة بناء تخفيفاً كما في وكيف قيل كان من اد محمد بن طلحة بقوله اذ كرك ٢ حم قوله تعالى في حم عسق قل للأسانكم عليه أجز الا الموددة في القرني كما في كرك بقربائه ليكون ذلك دافعا له عن قوله (الطول) في قوله تعالى شديد العوقاب ذى الطول (التفصيل) وقال قتادة النعم وأصله الانعام الذي تطول مدته على صاحبه (داخرين) في قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال أبو عبيدة أي (خاضعين) ويقال السدى صاغر بن ذليل (وقال مجاهد) فيها وصله القرابي من طريق ابن أبي نجيح (الى التجارة) في قوله تعالى ويا قوم ادعواكم الى الصلوة هي (الايمان) النبي من النار (ليس له دعوة يعنى الوثن) الذي تعبدونه من دونه الله تعالى ليست له استجابة دعوة أوليست له عبادة في الدنيا لان الوثن لا يدعى ربوية ولا يدعوا عبادته وفي الآخرة يتبرأ من عابديه (يسبحون) في قوله ثم في النار يسبحون أي (لوقتهم النار) قاله مجاهد فيها وصله القرابي وهو كقولهم تعالى وقودها الناس والحجارة (تمرحون) في قوله تعالى ذلكم مما كنتم تمرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون أي (تسبحون) وفي قوله تمرحون وتمرحون التجنيس المحرف وهو أن يقع الفرق بين اللذنين بحرف (وكان العلاء بن زبير المدوني البصري التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا) (يد كرك) بفتح أوله وتخفيف الكال ولا يذرو كرى ضم أوله وتزيد الكاف معجماء علم في الفرع كأصله ولم يذرو كرا الخطاطين جبر غيرها وقال في اتقوا الاعراض انها الرواية واعترض العيني ابن جرير في التشديد وجه التخفيف أي يخوف الناس (النار) فهو على حذف أحد المفعولين (فقال) له (رجل) لم يعرف

٢ قوله اذ كرك كذا بخطه وصوابه يد كرى كما في النسخ وأصل معتمد اه

قال ثبت الدرع فابتعت به مخرفا في بنى سلمة فانه لا قول مال تأنيده (٣٣٥) في الاسلام وفي حديث اللبث فقال أبو بكر

كلا لا يعطيه اضبيغ من قرينش
ويدع أسدا من أسدائه وفي
حديث اللبث لا قول مال تأنيده

ونصديق النبي صلى الله عليه وسلم
له في ذلك وفيه منقبة فظاهرة لاني
قتادة فانه سماه أسدا من أسدائه
نعالي يقاال عن الله ورسوله
وصدقه النبي صلى الله عليه وسلم
وهذه منقبة جليلا من مناقبه وفيه
ان السلب للقة بل لانه اضاف له اليه
فقال يعطيك سلبه والله أعلم (قوله)
فابتعت به مخرفا في بنى سلمة (أما بنو
سلمة فبكسر اللام وأما المخرف فبفتح
الميم والراء وهذا هو المشهور وقال
اللساني روي بنا بفتح الميم وكسر
الراء كالمسجد والمسكن بكسر
الكاف والمراد بالخرف هنا البستان
وقيل السكة من الخيل تكون
صفتين يخرف من أيها شاه أي
يحتفي وقال ابن زهب هي الخنينة
الصغيرة وقال غيره هي فخلات
بسيرة وأما الخرف بكسر الميم وفتح
الراء فهو الوعاء الذي يجعل فيه
ما يجتني من الشار ويقال اخترف
التمر اذا جناء وهو مخروف (قوله)
فانه لا قول مال تأنيده في الاسلام
هو بالهاء المثناة بعد الالف أي
اقتنيت وتأملت وأتله النبي أصله
(قوله لا يعطيه اضبيغ من قرينش)
قال القاضي اختلف رواة كلاب
مسلم في هذا الخرف على وجهين
أحدهما رواية السمرقندي اضبيغ
بالصاد المهسلة والغين المججمة
والثاني رواية سائر الرواة اضبيغ
بالتاء المججمة والعين المهسلة قال
وكذلك اختلف فيه رواية البخاري
فعلى الثاني وهو صغير ضبيغ على غير
قياس كأنه لما وصف أباقادة بأنه

الحافظ بن جراحه مستهمار لم تقنط الناس أي من رحمة الله (قال) ولا ي ذرف قال (وأنا أقدر
أن أقنط الناس والله عز وجل يقول يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ويقول وإن المسرفين في الضلالة والطغيان كالاشرباء وسفك الدماء (عنه أصحاب النار)
أي الأرزواها (ولكنكم) وللأصلي ولكن (يحبون أن تبشر وبالجنة) بفتح الموحدة والمججمة
من باب المفعول (على مساوي أعمالكم وانما بعث الله محمد صلى الله عليه وسلم مبشرا بالجنس لمن
أطاع ومنذرا) يضم الميم وكسر المججمة وللأصلي وينذر بلفظ المضارع (بالشار من) ولا ي ذرف عن
السقلى لمن (عصاه) ويذ قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا الوليد بن مسلم) المديني
قال (حدثنا الأوزاعي) عبد الرحمن (قال حدثني) بالافراد (يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة صالح اليماني
الطائي ولا ي ذرف والأصلي عن يحيى بن أبي كثير قال (حدثني) بالافراد (محمد بن إبراهيم التيمي)
نسبة الى تيم قرينش المديني قال (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام أنه (قال قلت
لعباد الله بن عمرو بن العاص أخبرني بأشد ما صنع المشركون) ولا ي ذرف الوقت والأصلي وابن
عنا كبر ما صنع المشركون (برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلى بنا الكعبة) بكسر الفاء (أذا قبل عقبة بن أبي معيط) الاموي المقتول كافرا
بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم من بدر يوم (فاخذ بكسب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح
الميم وكسر الكاف (ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا) ولا ي ذرف خنقه به خنقا والزون من خنقا
ما كتبه في الروايتين في اليونانية وخرجه وامكسورة في بعضها (حدثنا افاقل أبو بكر) الصديق
رضي الله عنه (فاخذ بكسبه ودفع) عقبة (عر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال) وللأصلي
ثم قال أي مسقطها استنهما ما انكاريا (أقتلون رجلا) كراهية (أن يقول ربى الله) أولان
يقول (وقد جاءه كبر بالبينات من ربكم) جله حاله قال جعفر بن محمد كان أبو بكر خيرا من مؤمن
ال فرعون لانه كان يكتم ايمانه وقال أبو بكر جهارا أقتلون رجلا أن يقول ربى الله وقال غيره
ان أبو بكر أفضل من مؤمن آل فرعون لان ذلك اقتصر حيث اتصر على اللسان وأما أبو بكر
رضي الله عنه فاتبع اللسان يدا وانصر بالقول والنعل محمد * وهذا الحديث ذكره المؤلف
في مناقب أبي بكر وفي باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة

• (حم السجدة) •

وكسوة وآية اخسون وثلاث أو ثلاث وأربع ولا ي ذرف سورة حم السجدة (بسم الله الرحمن
الرحيم) سقطت البسمة لغير أي ذرف (وقال طائوس) فيب وصله الطبري وابن أبي حاتم باسناد على
شرط المؤلف (عن ابن عباس اقتباطوعا) زاد أبو ذر والأصلي أو كرها أي (أعطيا) بكسر الطاء
فالتا آتينا طاء عين) أي (أعطينا) استشكل هذا التفسير لان آتينا وأتينا بالقصر من المجيء
فكيف يفسر بالاعطاء وانما يفسر به نحو قولك آتيت زيدا مالا بعد همزة القطع وهمزة آتينا
همزة وصل وأجيب بان ابن عباس ومجاهد داوان جبر قرؤا آتينا آتينا بالمد فيها وفيه
وجهان أحدهما أنه من الموافقة أي لتوافق كل منكبا الأخرى لما يليق بها واليه
نصب الرازي والزمخشري فوزن آتينا فاعلا كفا تلا وآتينا فاعلا كفا تلا والثاني أنه من الآتيا
يعني الاعطاء فوزن آتينا فاعلا كما كرم ما وزن آتينا فاعلا كما كرمنا فعلى الأول يكون قد حذف
مفعولا وعلى الثاني مفعولين اذ التقدير أعطينا الطاعة من أنفسكم من امر كاتالنا آتينا الطاعة
ووزن عطاء نعين محبي جمع المذكور من العقلاء وجهان أحدهما ان المراد بآتينا من فهمان
العقلاء وغيرهم فلذا غلب العقلاء على غيرهم الثاني انه لما عاداهم ما عملوا العقلاء في الاخبار
أصدغ هذا بالاضافة اليه وشبهه بالاضبيغ لضعف اقتداسه او ما توصف به من العجز والحق وأما على الوجه الأول فوصفه به لتغير لونه وقيل

عن عبد الرحمن بن عوف انه قال
بيننا انا واقف في الصدف يوم يندر
تظنرت عن يميني وشمالى فاذا انا
بين غلامين من الانصار حديثه
اسماهما نثيت لو كنت بين اضلع
منهما فغمزني احدهما فقال يا عم
هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم وما
الحدثك اليه يا ابن اخي قال اخبرت
انا بسب رسول الله صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده لئن رايتيه
لا يذوق سوادى سواده حتى يموت
الا يعجل منا قال فتعجبت لذلك
فغمزني الآخر فقال مثلهما قال فلم
انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول
في الناس فقلت الاتري ان هذا
صاحبك الذي تدالان عنه قال
فابتدره فضرباه بسيفيهما حتى
سقره ودمه بسواد لونه وقيل معناه
انه صاحب لون غير محمود وقيل
وصفه بالبه انه والضعف قال
الخطابي الا يصيب نوع من الطير
قال ويجوز ان يشبه بنبات ضعيف
يقال له الصبيغا اول ما يطلع من
الارض يكون مما يلي الشمس منه
اصفر والله اعلم (قوله نثيت لو
كنت بين اضلع منهما) هكذا هو
في جميع النسخ اضلع بالصاد المجمة
وبالعين وكذا احكام القاضى عن
جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصح
قال وروى في بعض روايات البخارى
اصح بالصاد والحاء المهملتين قال
وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع
في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم
ولكن الاول اصح واجود مع ان
الاثنين صحيحان وعمله فالف ما جيعا
ومعنى اضلع اقوى (قوله لا يذوق
سوادى سواده) أى شخصى شخصه
(قوله حتى يموت الا يعجل منا) أى
لا افارقه حتى يموت احدا منا وهو الاقرب

عندهما والامر له - ما جيعهما كجمعهما كقولهم رأيتهم على ساجدين وهل هذه انما حورة حقيقة أو مجاز
واذا كانت مجازا فهل هو تمثيل أو تخييل خلاف (وقال المنهال) بكسر الميم وسكون النون
ابن عمر والاسدي مولا عم الكوفي وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما (عن سعيد) وللاصبلي
عن سعيد بن جبيرة انه (قال قال رجل) هو نافع بن الازرق الذي صار بعد ذلك رأس الازارقة
من الخوارج (لابن عباس) رضى الله عنهما وكان يجالسهم بمكة وبسأله ويعارضه (الى اجد
في القرآن اشياء تختلف على) لما بين ظواهرهما من الترافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو
اشك في القرآن قال ليس بشك ولكنك اختلافي فقال هات ما اختلف عليك من ذلك (قال فلا
انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) وقال (واقبل بعضهم على بعض يتسائلون) فان بين قوله
ولا يتسائلون وبين يتسائلون تدافعا فنيا وانما اتا وقال تعالى (ولا يتكفون الله حديثنا) وقوله (ربنا)
ولا يذرونا لله ربنا) ما كما مشركين فقد كتموا في هذه الآية) كونهم مشركين وعلم من الاولى أنهم
لا يتكفون الله حديثنا (وقال أم السعيا) بناها الى قوله تعالى (دحاها فذ كبر خلق السموات قبل خلق
الارض) في هذه الآية (ثم قال) في سورة حم السجدة (انكم لتكفرون بالذي خلق الارض في
يومين الى طاعتين) وللاصبلي وابن عساكر الى قوله طاعتين (قد كرمي هذه) الآية (خلق الارض
قبل السماء) وللاصبلي قبل خلق السماء والتدافع ظاهر (وقال تعالى وكان الله غمورا رحيبا)
وقال وكان الله (عزرا حكيميا) وكان الله (معيبا صديرا فكانه كان) موصوفاهم بهذه الصفات
(ثم مضى) أى تغير عن ذلك (فقال) أى ابن عباس مجيبا عن ذلك أما قوله تعالى (فلا انساب بينهم
أى (في النسخة الاولى ثم يفتح في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا
انساب بينهم عند ذلك) تنفعهم لزال التعاطف والتراحم من فرط الخيرة واستيلاء الدهشة بحيث
يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنية قال

لانساب اليوم ولا خلا * اتسع الخرق على الراقع

وليس المراد قطع النسب (ولا يتسائلون) لاشغال كل بنفسه (ثم في النسخة الاخرى) أقبل بعضهم
على بعض يتسائلون) فلا تناقض والخصايل ان للقيامه أحوال ومواطن في موطن يشهد
عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفي موطن يشقون فيتسائلون (وأما قوله) تعالى (ما كما
مشركين) وقوله تعالى (ولا يتكفون الله) زاد أبو ذر والاصبلي وابن عساكر حديثنا (فان الله
يعفرا لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون) ولا يذوق فقال المشركون بالفاء بدل الواو
(تعالوا نقول لم يكن مشركين فخم) بضم الحاء المجمة منبذ للمفعول ولا يذوق فخم بفتح
ميمها للفاعل (على أفواههم فتنطق أيديهم فعد بذلك) أى عند نطق أيديهم (عرف)
بضم العين وكسر الراء وللاصبلي عرفوا بفتحهما والجمع (ان الله لا يكتف حديثنا) بضم واو
ثالثه منبذ للمفعول (وعنده يومئذ الذين كفروا الآية) الى ولا يتكفون الله حديثنا والحاصل
أنهم يكفون بالنسبة فتنطق أيديهم وجوارحهم (وخلق الارض في) مقدر (يومين)
أى غير مدحوة (ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الارض
بعد ذلك في يومين (ودحاها) وللاصبلي وابن عساكر ودحاها بالمناقة التحتية بدل الواو ولا يذوق
ودحاها أى (ان أخرج) أى بان أخرج (منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال) بكسر الجيم
الابل (والآكام) بفتح الهمزة جمع أكمة بنتحيتين ما ارتفاع من الارض كاتل والراية ولا يذوق
ذرع عن الجوى والمستمل والاكوام جمع كوم (رما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله) تعالى
(دحاها) أما (قوله خلق الارض في يومين فجعلت الارض) ولا يذوق عن الكشمه بنى خلقت

لا افارقه حتى يموت احدا منا وهو الاقرب اجلا (قوله فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس) معناه لم ألبث (قوله يزول) الارض

قتلاه ثم انصر فالى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكا قتله فقال كل (٣٧٣) واحدمنهما انا قتله فقال هل مسحتما سيفي كما

قالا لا فظفر في السيفين فقال
كلا كما قتله وقضى بسلبه لهما ذنب
عمرو بن الجوح والرجلان معاذ بن
عمرو بن الجوح ومعاذ بن عمرو

هو بالزاي ولو اوه كذا هو في
جميع نسخ بلاذنا وكذا رواه
القاضي عن جابر بن شيوخهم قال
ووقع عند بعضهم عن ابن ماعان
يرفل بالراء والفاء قال والاول اظهر
وأوجه وهو ناد يتحرك وينزعج ولا
يستقر على حالة ولا في مكان
والزوال القلق قال فان صحت
الرواية الثانية فعماء بسبب ثيابه
ودرعه وبجوه قوله صلى الله عليه
وسلم ايكا قتله قال كل واحدمنهما
انا قتله فقال هل مسحتما سيفي كما
قالا لا فظفر في السيفين فقال كلا كما
قتله وقضى بسلبه لهما ذنب عمرو بن
الجوح والرجلان معاذ بن عمرو بن
الجوح ومعاذ بن عمرو اختلف
العلماء في معنى هذا الحديث فقال
أصحابنا اشترك هذان الرجلان في
جراحته لكن معاذ بن عمرو بن
الجوح أثنى أو لا فاستحق السلب
وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم
كلا كما قتله تطيبا للقلب الاخر
من حيث ان له مشاركة في قتله والا
فالتسل الشرعي الذي يتعلق به
استحقاق السلب وهو الاثنان
واخرجه عن كونه ثمنه انما وجد
من معاذ بن عمرو بن الجوح فلهذا
قضى له بالسلب قالوا وانما أخذت
السيفين ليستدل بهما على حقيقة
كيفية قتلهما فعلم ان ابن الجوح
١ قوله الحريري كذا بخطه والذي
في التقريب والنهذيب الحريري
انتهى من هامش نسخة معتدة

الارض (وما فيها من شيء في اربعة ايام وحلقت السموات في يومين) والحاصل ان خلق نفس
الارض قبل خلق السماء ودحوها بعده (وكان الله غفورا) وزاد أبو ذر والاصملي رحبها (سبحي
نفسه) أي ذاته (ذلك) وهذه التسمية مضت وللاصملي بذلك (و) أم (ذلك) أي (قوله) ما قال من
الغضائية والرحمية (أي لم يزل كذلك) لا ينقطع (فان الله لم يرد) أن يرحم (شيئا) ويغفر له (الا
أصابه الذي أراد) قطعاً (فلا يختلف) بالجزم على النهي (عابك القرآن فان كلا من عند الله)
وعند ابن أبي حاتم فقال له ابن عباس هل بقي في قلبك شيء ان الله ليس من القرآن شيء الا نزل فيه شيء
ولكن لا تعلمون وجهه وهذاته تعلق وصله المؤلف حيث قال (حدثني) بالانفراد ولا في الوقت
قال أبو عبد الله أي البخاري حديثه أي الحديث السابق (يوسف بن عدي) بفتح العين وكسر
الدال المهملة ثمين وشديد التحية ابن زريق التيمي الكوفي نزيل مصر وليس له في هذا الجامع الا
هذا قال (حدثنا عميد الله بن عمرو) بضم العين في الاول متغرا وفتحها في الثاني الرقي بالراء والثاني
عن زيد بن أبي نيسة) بضم الهمزة مخر الحريري ١ (عن المهال) بن عمرو الاسدي المذكور
بهذا الحديث السابق قيل وانما غير البخاري سياتي الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس
على شرطه وان صارت صورته صورة الموصول وهذا ثابت لا في ذرو الاصملي وابن عساکر
في نسخة (وقال مجاهد) فبما وصله الفرابي (عمون) ولا في ذرو الاصملي لهم أجز غير ممنون أي
غير (محبوب) وقال ابن عباس غير مقطوع وقيل غير ممنون به عليهم (أقواتها) في قوله تعالى
وقدر فيما أقواتها قال مجاهد (أزاقها) أي من المأثر فعلى هذا فالأقوات للدرس لا لا كان
أي قدر لكل أرض حظها من المطر وقيل أقواتها تشامها بأن خص حدوث كل قوت بقطر من
أقطارها وقيل أزاق أهلها وقال محمد بن كعب قدر أقوات الابدان قبل أن يخلق الابدان
(في كل سما امرها) قال مجاهد (مما امر به) بفتح الهمزة والميم ولا في ذرو الاصملي بضم الهمزة وكسر
الميم وعن ابن عباس في رواه عنه عطاء معلق في كل سما مخلقة هان الملائكة وما فيها من البحار
وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله قال السدي فيما حكاها عنه في الباب ولله في كل سما بيت يحج اليه
ونظوف به الملائكة كل واحدمنهم امقابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت
على الكعبة (نحسات) بكسر الحاء في قراءة ابن عامر والكوفيين في قوله تعالى فارسنا عليهم
ربحنا صرنا في أيام نحسات قال مجاهد أي (شاييم) بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف
نحساتان الاولى مكسورة والثانية ساكنة جميع مشومة أي من الشوم ونحسات نعت لا يام والجمع
بالاف والثانية مطرد في صفة ما لا يعقل كأيام معدودات قيل كانت الايام النحسات آخر شوال
من الاربعة الى الاربعة وما عذب قوم الا في يوم الاربعة (وقبضه لهم قرنا) أي (قرناهم بهم)
بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التنسيب بغير الاصملي والصواب اثباته اذ ليس
لشأنه تعلق به وقال الزجاج سينالهم وقيل قدرنا للكفرة قرنا أي نظرا من الشياطين يستولون
عليهم استيلاء القبيض على البيض وهو القشر حتى أضلوهم وفيه دليل على أن الله تعالى يريد
الكفر من الكافر (تمنزل عليهم الملائكة) أي (عند الموت) وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم
وقال وكيع بن الجراح البصري تكون في ثلاثة مواطن عند الموت وفي القبر وعند البعث
(ارفعت) في قوله فاذا أنزلنا عليها الماعزت أي (بالنبات وربت) أي (ارتفعت) لان النبات
لا يقرب أن يظهر تحرك له الارض وانتفعت ثم تصدعت عن النبات (وقال غيره) أي غير
مجاهد ٢ في معنى وربت أي ارتفعت (من اكمامها) بفتح الهمزة جمع كم بالكسر (حين تطلع)
بكون الظام وضم اللام (ليقولن هذا الذي) أي (يعلم) بتقديم الميم على اللام أي (انما تحفوق


٢ قوله في معنى وربت أي ارتفعت كذا في جميع النسخ وانظره اه مجمع

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا (٣٣٨) عبد الله بن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير
 أبيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل
 من حير رجلا من العدو فأراد سلبه
 أنخذه ثم شاركه الثاني بعد ذلك
 وبعد استحقاقه السلب فلم يكن له
 حق في السلب هذا مذهب أصحابنا
 في معنى هذا الحديث وقال أصحاب
 مالك إنما أعطاه لأحدهما لأن
 الإمام مخير في السلب يفعل فيه
 ما شاء وقد سبق الرد على مذهبه
 هذا والله أعلم (وأما قوله صلى الله
 عليه وسلم والرجلان معا ذنب عمرو
 ابن الجوح ومعاذ بن عفراء) فهكذا
 رواه البخاري ومسلم من رواية
 يوسف بن الماجشون وجاء في صحيح
 البخاري أيضا من حديث إبراهيم
 ابن سعد أن الذي ضربها ابن عفراء
 وذكره أيضا من رواية ابن مسعود
 وإن ابن عفراء ضربها حتى برد
 وذكر ذلك مسلم بعده هذا وذكر
 غيره ما أن ابن مسعود رضي الله
 عنه هو الذي أجهز عليه وأخذ
 رأسه وكان وجهه به رمي وله معه
 سيف معروف قال القاضي هذا قول
 أكثر أهل السير قلت يحمل على أن
 الثلاثة اشتروا في قتله وكان
 الانحياز من معاذ بن عمرو بن الجوح
 وجاء ابن مسعود بعد ذلك وفيه
 رمي فخر رقبته وفي هذا الحديث
 من القوائد المبادرة إلى الخيرات
 والاستباق إلى الفضائل وفيه
 الغضب لله ولرسوله صلى الله عليه
 وسلم وفيه أنه ينبغي أن لا يمتدح أحد
 فقد يكون بعض من يستصغر عن
 القيام بأمر أكبر مما في النفوس
 وأحق بذلك الأمر كما جرى لهذين
 الغلامين واحتجبت به المالكية في
 أن استحقاق القاتل السلب يكفي
 فيه قوله بلائنة وجواب أصحابنا
 عنه أنه صلى الله عليه وسلم علم ذلك
 بينة أو غيرها (قوله عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال قتل رجل من حير رجلا من العدو فأراد سلبه)

بهذا أي مستحق لي بعلمي وعلمي وما علم إلا به أن أحد الأبيات على الله شيئا لأنه كان
 من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد وإن كان موصوفا بشئ من الفضائل فهي إنما حصلت
 بفضل الله وحسنه واللام في يقولون جواب القسم لسبقه الشرط وجواب الشرط محذوف
 وقال أبو البقاء يقولون جواب الشرط والفاء محذوفة قال في الدرر وهذا لا يجوز إلا في شعر كقولهم
 من يفعل الحسنات الله يشكرها حتى إن المبرد ينعته في الشعر ويروي البيت
 يفعل الخير فالرحن يشكره (سواء للسائلين) ولا يذروا الأصيل وقال غيره أي غير مجاز
 سواء للسائلين أي (قدرها سواء) وسواء نصب على المصدر أي استوت استواء وقال السدي
 وقتادة المعنى سواء لمن سأل عن الأمر واستفهم عن حقيقة وقوعه وأراد العبرة فانه يجب
 (فهديتهم) في قوله وأما عوف فهديتهم أي (دللتهم) دلالة مطلقه (على الخير والشر) أي
 طر يقهما (كقوله) تعالى في سورة البلد (وهديناه الصراط) أي طريق الخير والشر (وكفونا
 تعالى في سورة الإنسان (هديتنا السبيل) وأما الهدى الذي هو الإرشاد إلى البغية (بغيره)
 بمعنى (أصعدناه) بالصاد في الفرع كغيره ولا يوزن في الوقت أسعدناه بالسين بدل الصاد
 السهيلي فمما نقله عنه الزركشي والبرماوي وابن حجر وغيرهم هو بالصاد أقرب إلى التقى
 أرشدناه من أسعدناه بالسين لأنه إذا كان بالسين كان من العدو والعادة ضد الشقا
 وأرشدت الرجل إلى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فاذا قلت أصعدناه
 بالصاد خرج اللفظ إلى معنى الصعدت في قوله أياكم والقعود على الصعدت وهي الطريق
 وكذلك أصعدت في الأرض إذا سار فيها على قصد فان كان البخاري قصد هذا وكتبها في نسخة ما
 التقى إلى حديث الصعدت فليس بمنكر اه قال الشيخ بدر الدين الدمايني لا أدري ما الذي
 أبعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية إلى السبيل والإرشاد إلى الطريق أسعدت
 الشخص المهدي إذ سلوكه في الطريق مقصود إلى السعادة ومجانبة ما يؤدى إلى ضلاله وهلاكه
 وأما قوله فاذا قلت أسعدناه بالصاد الخ ففيه تكلف لا داعي له وما في النسخ صحيح بدونه اه
 ذلك) ولا يذرو من ذلك أي من الهداية التي بمعنى الدلالة الموصلة إلى البغية التي عبر عنها الموتر
 بالإرشاد والأسعاد (قوله) تعالى بالانعام (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) ونحوه مما
 كثير في القرآن (بوزعون) في قوله تعالى ويوم يحشر أعداء الله إلى النار فهم يوزعون
 (بكتون) بفتح الكاف بعد الضم أي يوقف سوايقهم حتى يصل إليهم ثم يؤمهم وهو معنى قول
 السدي يحس أولهم على آخرهم ليتلاحقوا (من أكلها) في قوله تعالى إليه يرد علم الساعية
 تخرج من ثمرة من أكلها هو (قشر الكدري) يضم الكاف وضم الفاء فتحها وتشديد الراء
 الطلع قال ابن عباس قيل أن ينشق (هي السمك) يضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطي اليد
 من القميص وما يغطي الثمرة وجهه أكلها وهذا يدل على أنه مضموم الكاف إذ جعله مشتملا
 كم القميص وبين كم الثمرة ولا خلاف في كم القميص أنه بالضم وضبط الرخسري كم الثمرة بكس
 الكاف فيجوز أن يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعها بين القولين (وقال غيره) وقال للعلامة
 إذا خرج أيضا كقور وكفري) قاله الأصمعي وهذا ما قلنا غير المستعمل ووعاء كل شئ كقوره (وهو
 حميم) أي الصديق (القريب) والأصلي قريب (من محيص) في قوله تعالى وظنوا ما لهم من
 محيص يقال (حاص عنه) حاد) والأصلي أي حاد وزاد أبو ذر عنه والمعنى أنهم أيقنوا أن لا مهرب
 لهم من النار (مربة) بكسر الميم في قوله تعالى ألا أنهم في مربة عن لقاء ربهم (ومربة) بضمها
 قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية ومعناها (واحد أي أمراء) أي في شئ من البعث والقيام

بينة أو غيرها (قوله عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال قتل رجل من حير رجلا من العدو فأراد سلبه) (وقال)





عنه خالد بن الوليد وكان واليساعيم - ثم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٢٩) عوف بن مالك فأخبره فقال لئلا يمانعه منك أن

تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فخذ بعوف فخر بردائه ثم قال هل أشجرت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعط يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركوني أم إني انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استترى بابل أو غمنا فرها ثم تعين سقيها فأوردتها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصنوه لكم وكرره عليهم

فتعنه خالد بن الوليد وكان واليساعيم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك فأخبره فقال لئلا يمانعه منك أن تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فخذ بعوف فخر بردائه فقال هل أشجرت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركوني أم إني انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استترى بابل أو غمنا فرها ثم تعين سقيها فأوردتها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصنوه لكم وكرره عليهم

عنه للمصلحة في إكرام الأحرار (قوله فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد) فيه جواز القضاء في حال (٤٢) قسط لاني (سابع)

وقال بجاء (فيما وصله عبد بن حميد) (أخبار ما شئتم) معناه (الوعيد) ولا يصلي هي وعيدته (وقال بن عباس) فيما وصله الطبري (بالتى) ولا يذرا دفع بالتى (هي أحسن الصبر عند الغضب والعنف والاسامة فإذا فعلوه) أى الصبر والعنف (عصاهم الله وخضع لهم عدوهم) وصار الذى بينه وبينهم عداوة (كانه ولي حميم) أى كالصديق القريب وسقط لاي ذكر كانه ولي حميم وغيره ادفع من لاي ادفع بالتى (قوله وما كنتم) ولا يذرياب بالتنوين أى فى قوله وما كنتم تستترون) تستخفون مدارك كتاب التبايع خيفة (ان يشهد عليكم معكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) لانكم تنكرون عن والقيامة (ولكن) ذلك الاستتار لاجل أنكم ظنتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) من أعمال التى تخفونها فلذلك اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على أن المؤمن ينبغي أن يهتق لاي يتر عليه حال الا وعليه رقيب وسقط قوله ولا أبصاركم الخ للاصلي ولا يذرياب جلودكم الخ واللاية (وبه قال) (حدثنا الصادق بن محمد) بفتح الصادق المولى وبعد اللام الساكنة مشاة وقية الطاركي بالخاء المعجمة والراء المشدودة والياء الكاف قال (حدثنا يزيد بن زريع) ضم الزاي (عن ابن جرير) البصري (عن روح بن القاسم) بفتح الروى وبعد الواو الساكنة حاء مة ملة الطبري بالتنوين والموحد قر عن منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي معمر) بن مفتوحين بينهما عين مة ملة ساكنة عبد الله بن خزيمة الكوفي (عن ابن مسعود) رضى الله عنه أنه قال فى نفسه قوله تعالى (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم الاية) وزاد أبو ذر بعد قوله معكم ولا أبصاركم وسقط للاصلي أن يشهد الخ (كان) ولا يذرياب ذرو الوقت قال بدل كان للاصلي وقال وفى نسخة قال كان (رجلان من قريش) صفوان وربيعة ابنا أمية من خلف ذكره معلى وتبعه البغوى (وختن لهما) بفتح الخاء المعجمة والقوية بعد هانون كل من كان من قبيل المرأة كلاب والآخر وهم الاختنان (من ثقيف) وفى نسخة من ثقيف بالخفض منوارة هو عبد ايل بن عمرو بن عمرو روى البغوى فى تفسيره وقيل حبيب بن عمرو وحكاة ابن الجوزى وقيل الاخنس ابن شريك حكاة ابن بشكوال (أورج لادن من ثقيف) وفى نسخة ثقيف بالجر والتنوين (وختن) عباس قريش فى بيت) الشك من ابي معمر الراوى عن ابن مسعود وأخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بانظ ثقيف وختن قرشيان فلم يشك وأخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود فقال ثلاثة نفر ولم ينسبهم وعمد ابن بشكوال القريشى مسود بن عبد يعقوب الزهرى والثقفيان الاخنس بن شريك والآخر لم يسم (فقال بعضهم لبعض يرون) ضم المتناذرة القوية (أن الله يسمع حديثنا قال بعضهم) ولا يذرياب ذرة قال بن يادة فاء ولاصلي (بن مسعود) وقال بالواو وبدل الناء (يسمع بعضه) أى ماجور باب (وقال بعضهم من كان يسمع الله الله يسمع كما) ويان الملازمة كقوله الكرمانى أن نسبة جميع المجموعات اليه واحدة تخصيص تحكيم) فأترت وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم الاية) وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوحيد وسقط فى التوبة والتمردى فى التفسير وكذا ساقى هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وذلكم ظنكم الذى ظنتم بكم) أنه لا يعلم كثيرا مما تعملون (أردناكم) أى أهلكم أو طرحكم فى النار (فأصبحتم من الخاسرين) سقط جواصلي قوله الذى ظنتم الخ (وبه قال) (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سليمان بن عيينة قال) (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي مسعود) عبد الله بن خزيمة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضى الله عنه) أنه قال اجتمع عندنا الخرام (قرشيان وثقيف أو ثقفيان وقريش) بالشك وتقدم قريشا أسماؤهم (كثيرة)

عنه للمصلحة في إكرام الأحرار (قوله فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد) فيه جواز القضاء في حال (٤٢) قسط لاني (سابع)

وهو حديث زهير بن حرب حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا (٣٣٠)
 الاشعري قال خرجت مع من خرج
 مع زيد بن حارثة في غزوة وموت
 ورافقه من مدني من الجن وساق
 الحديث عن النبي صلى الله عليه
 وسلم بنحوه غير أنه قال في الحديث قال
 عوف فقلت يا خالدا ما علمت ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب
 للقاتل قال بلى ولكني استكرهه
 الغضب ونفوسه وان النهي عنه
 لا تنزيهه لا للتخريم وقد سبقت
 المسئلة في كتاب الاقضية قريبا
 واضحة (قوله صلى الله عليه وسلم
 هل أنتم اراكوني امرأئي) هكذا
 هو في بعض النسخ تاركوه يرون
 وفي بعضها تاركون بالون وهذا
 هو الاصل والاول صحيح أيضا وهي
 لغة معروفة وقد جاءت في الأحاديث
 كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم
 لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا
 تؤمنوا حتى تحبوا وقد سبق بيانه في
 كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه
 وسلم في صفة الامراء والرعية فصفوا
 لكم يعني الرعية وكدره عليهم يعني على
 الامراء) قال أهل اللغة الصورهنا
 بفتح الصاد لا غير وهو الخالص فاذا
 أحقوه الهاء فتألو الصفة كانت
 الصاد مضمومة ومتوحه ومكسورة
 ثلاث افعال ومعنى الحديث ان
 الرعية يأخذون صدق الامور
 اتصلهم اعطاهم بغير نكد
 وتبشلي الولاة بقاساة الامور وجمع
 الاموال من وجودها وصرها في
 وجوهها وحفظ الرعية والشقة
 عليهم والذب عنهم وانصاف بعضهم
 من بهض ثم متى ونع علقه أو عتب
 في بعض ذلك توجه على الامراء
 دون الناس (قوله غزوة وموت)
 هي بضم الميم ثم همزة ساكنة
 ويجوز ترك الهاء من كافي نظائره
 وهي قرينة معرفة في طرف الشام عند
 السكر (قوله ورافقه من مدني) يعني رجلا من المدد والذين جاؤا يدون جيش

بالتنوين (بضم طوهم) باضافة ٣ بطون لشحم (قلبه) بالنون (نقه قلوبهم) باضافة
 قلوب لفقده والتاء في كثره قلبه قال السكراني اما ان يكون الشحم مبتدأ وا
 التائب من المضاف اليه وكثيره خبره واما ان تكون التاء للمبالغة فتجوز جمل علامة
 الشارة الى ان الفطنة قلما تكون مع البطنة (وقال أحدهم أترون) بضم التاء (ان الله
 ما تقول قال الاخرى سمع ان جهرنا ولا يسمع ان أحفينا وقال الاخران كان يسمع اذا جهرنا
 يسمع اذا أخفينا) قال في الفتح فيه اشعار بان هذا الثالث اقل من أحبابه وأخلق به ان يكون
 الاخص من شريك لانه أسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن أمية (فانزل الله عز وجل وما كان
 تسترون ان يشهد عليكم بكم ولا يبصركم ولا جلودكم الآية) الى آخرها قال الحميدي عبد
 ابن الزبير (وكان سفيان بن عيينة (يحد ثنا جده) الحديث (فيقول حدثنا منصور) هو
 المعمر (أو ابن أبي شبيب) بفتح الون وكسر الجيم وبعد العنية الساكنة مهمله عبد الله (أو
 بضم الحاء صغرا ابن قيس أبو صفوان الانرج مولى عبد الله بن الزبير (أحدهم أو ثمان من
 ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة) ولا يصلي غير مرة واحدة (قوله) تعالى (ان
 يصبروا فالنار) مولى له (م الآية) أي سكن له (م أي ان أسكوا عن الاستغاثة للفرج ينتظر
 لم يجدوا ذلك وتكون النار قماما له (م وسقطت الآية كما لا يذر) وبه قال (حدثنا عمر
 علي) بفتح العين وسكون الميم ابن جبر الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القصب
 قال (حدثنا سفيان الثوري قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعمر (عن مجاهد) هو
 جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن جعفر (عن عبد الله) هو ابن مسعود (بنحوه) أي بنحو الحديث
 السابق ولا يذرا ولا يصلي بنحوه باسقاط حرف الجر
 * (حم عسق) *
 مكسبة ثلاث وخسون آية (ويذكر) بضم أوله وفتح ثالثة ولا يذر بسم الله الرحمن الرحيم
 البخاري يذكر باسقاط العاطف (عن ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري (عقيب)
 قوله ويجعل من يشاء عقب أي (لا تلد) ولا يذرا التي لا تلد (روحا من امرنا) قال ابن عباس
 فيما رواه ابن أبي حاتم هو (القرآن) لان القلوب تحياه (وقال مجاهد) فيما وصله الثوري
 في قوله تعالى (يذروكم فيه) بالذال المعجمة (نزل بعد نزل) أي يخافكم في الرحم وقال الثوري
 أي في الروح وخطأ من قال في الرحم لانها مؤنثة (لاجبة بيننا) أي (لاختصومة) و
 ذر لاجبة بيننا وينكم لاختصومة بيننا وينكم قال في اللباب وهذه الآية نزلت في آية الله
 وقال في الأنوار لاجبة بيننا وينكم لاجحاجه معنى لاختصومة اذا الحق قد ظهر ولم يبق للمعاص
 مجال ولا للظلاف مبدأ سوى العناد وليس في الآية ما يدل على مآرك الكفار وأسا حتى تكبر
 منسوخة آية القتال * (طرف) ولا يذرا من طرف (خني) أي (دليل) بالمعجمة كما ينظر الميم
 الى السير فان قلت انه تعالى قال في صفة الكفار انهم يحشرون عيا وقال هنا يتظرون
 طرف خني أجيب بأنه اعلمهم بكونهم في الابتداء كذلك ثم يصبرون عيا (وقال غيره) غير مجده
 (فيظللان روا كد على ظهره) أد (يحركن) يعني يظنن بالامواج ولا يبحر من في البحر السكر
 الرياح وقول صاحب المصباح كأنه سقط منه لا يعني قبل يحركن وله هذا تفسير روا كتبوا
 يندفع سابق * (نرعوا) في قوله تعالى أم لهم شركا شرعوا لهم من الدين أي (ابتدعوا)
 قول أبي عبيدة وهو هذا ساقط لا يذرا (باب قوله) تعالى (لا المودة في القربى) أي ان تولد
 لقربا منكم أو تولدوا هل قربا مني وقيل الاستثناء منقطع اذا ليست المودة من جنس ال

وهي قرينة معرفة في طرف الشام عند السكر (قوله ورافقه من مدني) يعني رجلا من المدد والذين جاؤا يدون جيش والمعنى

حدثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الخفي حدثنا عكرمة بن هارم (٣٣١) حدثني اياس بن مسلة قال حدثني ابي سامة بن

الاكوع قال قال غزير ونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اذن فينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احر فاناخه ثم اتزع طلقا من حقبه فقيد به الجمل ثم تقدم يتعدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة في الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشد فاني جمل فاطاق قبسه ثم اناخه فقعده عليه فاناخه موة وباعدونهم (قوله فينا نحن نتضحى) أي تغدي ما أخذ من الضحاة المذوق الضاد وهو بعد استداد النهار فوق الضحى بالضم والقصر (قوله ثم اتزع طلقا من حقبه) أما الطاق فيفتح الطاء واللام وبالقف وهو العقال من جلد وأما قوله من حقبه فهو بفتح الحاء والتاق وهو جمل يشد على حقه البعير قال القاضي لم ير وهذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها أي مما احتقب خلفه وجعله في حقبته وهي الرقادة في مؤخر القتب ووقع هذا الحرف في سنن أبي داود حقه وفسره مؤخره قال القاضي والاشبه عندي أن يكون حقه في هذه الرواية مجزئه وحزامه والحق ومقد الأزار من الرجل وبسعى الأزار حقا ووقع في رواية السمرقندي رضي الله عنه في مسلم من جهة بالجهم والعين فان صح ولم يكن تصفيفا له وجهه بأن علقه بجعبة سمامه وأدخله فيها (قوله وفينا ضعفة ورقة) ضبطوه على وجهين الصحيح المشهور ورواية الاكثرين بفتح الضاد واسكان العين أي حالة ضعف وهزال قال التائبي وهذا الوجه

لمعني لا أسألكم أجزا فظ ولكن أسألكم المودة في القرى حال منها أي الامور ثمانية في ذوى القرى متمكنة في أهلها أو في حق القرابة ممن أجلها قاله في الأنوار فان قلت لا تراغ انه لا يجوز طلب الاجر على تبليغ الوحي أوجب بانه من باب قوله

ولا عيب فيهم غير أن سيفوهم * بين فلول من قرع الكتاب

بني انا أطاب منكم الا هذا وهذا في الحقيقة ليس أجزالان حصول المودة بين المسالين أمر واجب واذا كان كذلك فهو في حق أشرف الخلق أولى بقوله الامودة في القرى تقديره والمودة في القرى ليست أجزا فرجع الماصل الى انه لا أجر البتة * وبه قال (حدثنا محمد بن بشر) عبدى البصرى أبو بكر بن دينار قال (حدثنا محمد بن جعفر) الهذلي البدمري المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة الهلالي الكوفي انه قال سمعت ابا سامة وهو ابن كيسان الهلالي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) قال (قوله) تعالى الامودة في القرى فقال سعيد بن جبير قرى ال محمد صلى الله عليه وسلم (فجعل الآية على أمر القاطنين بان يؤادوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو عام لجميع المكلفين (فقال ابن عباس) لسعيد (فقلت) بفتح العين وكسر الجيم وسكون اللام أي اسرعت في تفسيرها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يطن من قرى الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فعمل الآية على ان يؤادوا النبي صلى الله عليه وسلم من أجل القرابة التي بيني وبينكم فهو خاص بقرى ويؤيده ان السورة مكتوبة وما حد يث ابن عباس أيضا عند ابن أبي حاتم قال لما قرئت هذه الآية قل لا أسألكم عليه أجر الا المودة في القرى قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين امر الله بوجدهم قال فاطمة قولها عليهم السلام فقال ابن كثير اسناد ضعيف فيه منهم لا يعرف الا عن شيخ نيسبي مخترق وهو حسين اشقر ولا يقبل خبره في هذا المثل والآية كنية ولم يكن اذ ذلك ساعة اولاديا كناية فانه لم يتزوج بعلى الا بعد بدمر من السنة الثانية من الهجرة وتفسير الآية مما نثر به حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس أحق وأولى ولا تنكر الوصاة بأهل البيت واجترأهم وما أكرامهم اذ هم من الذرية الظاهرة التي هي أشرف بيت وجد على وجه الارض فخرا وحبا و... ابوالاسم اذا كانوا معين للسنة الصحيحة كما كان عليه سابقهم كاهب اس وبنه على وآل بيته وذريته رضي الله عنهم أجمعين ونفعنا جمعيتهم

(حم الزخرف)

كناية الا قوله وأسأل من أرسلنا وآياه اتسع ومانون ولا في ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساكر سلم الله الرحمن الرحيم وسقطت اغبر حما * (وقول - احمد) في قوله (على أمة) من قوله انا وجدنا ابا ناعلى أمة أي (على امام) كذا فسر أبو عبيدة وسند عبد بن حميد عن مجاهد على أنه وعن ابن عباس عند الطبري على دين * (وقوله يا رب تفسيره) أي عبود انا لا نسبح سرهم والجواهرهم ولا نسبح قبيلهم) وهذا يقتضى الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة قال الزركشي فينبغي حمل كلامه على انه اراد تسمير المعنى ويكون التقدير ويعلم قوله وهذا يرد ما حكاه الساقسي من انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك ان لو كانت التلاوة وقيلهم اه وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف أي يكتبون ذلك ويكتبون قبيله كذا أو على مفعول يعلمون المحذوف أي يعلمون ذلك ويعلمون قبيله أو انه مصدر رأى فارقله وايضا ما فعل أي الله يعلم قبيل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما الى ربه يارب وقر أعاصم وجزء من فض اللام وكسر الواو وصلتها ياء عطف على الساعة أي عند علم قوله والقول والقول

والصواب والثاني بفتح العين جمع ضعيف وفي بعض النسخ وفينا ضعف بفتح الهاء (قوله خرج يشد) أي يعدو وقوله ثم اناخه

فاشتمد به الجمل فاشتمد رجل على ناقه ورفاه قال سلمة (٣٣٣) ونرجعت أشتمد فكدت عندورك الناقه ثم تقدمت حتى كنت عندورك الجمل
ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل
فأخذه فلما وضع ركبته في الأرض
اخترتت سبغتي فضربت رأس
الرجل فذدر ثم جثت بالجمل أقوده
عليه رحله وسلاحه فاستقبلني
رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس معه فقال من قتل الرجل
قالوا ابن الأكوخ قال له سلمة اجمع
فقد عليه فأثارة أي ركبته ثم بعته
فأثما (قوله ناقه ورفاه) أي في لوتها
سواد كالعبرة (قوله اخترتت
سبغتي) أي سلاته (قوله فضربت
رأس الرجل فذدر) هو بانثون أي
سقط (قوله فاستقبلني رسول الله
صلى الله عليه وسلم والناس معه
فقال من قتل الرجل قالوا ابن
الأكوخ قال له سلمة اجمع) فيه
استقبال السرابا والثناء على من
قول جمل لا وفيه قتل الخاسوس
الكافر الحربي وهو كذلك باجماع
المسلمين وفي رواية النسائي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان أمرهم
بطلبه وقتل وأما الخاسوس المعاهد
والذي فقال مالك والأوزاعي يصير
ناقصا له فدان رأى استرقاقه أرقه
ويجوز قتله وقال جاهد لعلماء
لا ينتقض عهده بذلك قال أصحابنا
الآن يكون قد شرط عليه
انتقاض العهده بذلك وأما
الخاسوس المسلم فقال الشافعي
والأوزاعي وأبو حنيفة وبعض
المالكية وجاهد العلماء رجعهم
الله تعالى بجزره الامام عابري من
ضرب وجس ونحوه ما ولا يجوز
قتله وقال مالك رحمه الله تعالى
يجتمد فيه الامام ولو يفسر الاجتهاد
وقال القاضي عياض رحمه الله قال
كارأصحابه يقتل قال واختلفوا في
تركه بالتوبة قال ابن الماجشون
ان عرف بذلك قتل والا عزر وفي

والقبل بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان (وقال) ولاني ذرقال (ابن عباس) فبما وصل
ابن أبي حاتم والطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (ولولا ان يكون الناس أمة واحدة
أي (ولولا ان جعل) بلقظ الماضي والاصلي ان يجعل بصيغة المضارع الياء التحية ولاني ذرق
وان عساكر أن أعمل (الناس كلهم كفار جعلت لبسوت الكفار) ولاني ذرعن الجوى سون
الكفار (سققا) بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجفن وهي قرارة أبي عمرو وان كسر
ولاني ذرسقنا بضمها على الجمع وهي قرارة الباقي (من فضة ومعارج) جمع معرج (من فضة وهي
درج وسر رضة) جمع سرير ١ وهل قوله من فضة يشمل المعارج والسرور وعن الحسن فيما روى
الطبري من طريق عوف عنه قال كفار ايميلون الى الدنيا وقد ماتت الدنيا باكثر أهلها وما فعل
فكيف لو فعل وقال في الاورولولان يرغبوا في الكفر اذا رآوا الكفار في سعة وتبعهم لهم
الدنيا فيجتبعوا عليه بلهنا * (مقرنين) في قوله تعالى سبحان الذي خسرنا هذا وما كنا
له مقرنين أي (مقرنين) من أقرب الشيء اذا طاقده ومعنى الآية ليس عندنا من القوة والطاقة ان
تقرن هذه الدابة والفلان وأن نضبطها فسبحان من مضرنا هذا بقدرته وحكمته * (أسفونا
أي (اسخطونا) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في العناد والعصيان
وهذا من المتشابهات فقول بارادة العقاب * (بعش) بضم الشين قال ابن عباس فيما وصله
ابن أبي حاتم عن عكرمة عنه أي (بعش) لكن قال أبو عبيدة من قرأ بضم الشين فعناءه نظار
عينه ومن فتحه بفتح العين وعينه وقال في الاورولولان بعش عن ذكر الرحمن تعامى وبعش
عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات وانهما كه في الشهوات وتقرى بعش بالفتح أي بعش يقال عني
اذا كان في بصره أفتو وعني اذا عشي بلافة كعرج وعرج اه وقول ابن المنير في الاتصال
وفي الآية تكنتان احدهما ان السكر في سياق الشرط تم وفي ذلك اضطراب الاصوليين ولما
الطرمين يختار العموم وبعضهم جعل كلامه على العموم البدلي لا الاستغراق فان كان مراد
عموم الشمول فالآية محجة له من وجهين لانه ذكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان
شيطان فكيف بالعاشي عن ذكر الله والثاني انه أعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم لم يصدونهم عن
السييل ولولا عموم الشمول لما جازعود الضمير على واحد تعقبه العلامة البدل الدماميني فقال في
كل من الوجهين الذين أبداها ما انظر أما الاول فلما سلم انه أراد كل شيطان بل المقصود انه يقين
لكل فرد من العاشين عن ذكر الله شيطان واحد لا كل شيطان وذلك واضح وأما الثاني فهو
ضمير الجماعة على شئ ليس بينه وبين العموم الشمولي تلازم بوجه وعود الضمير في الآية بصيغة
ضمير الجماعة إنما كان باعتبار تعدد الشياطين المفهومة مما تقدم اذ معناه على ما قرره ان كل
عاش له شيطان فهذا الاعتبار جاء التعداد في الضمير كما يعود على الجماعة * (وقال مجاهد
بما وصله الثريابي في قوله) أفضرب عنكم الله كراي ته كذبون بالقران ثم لا تعاقبون عليه
وقال الكلبي افترتكم سدى لا تأمركم ولا تنهاكم * (رمضى مثل الاولين) أي (سنة الاولين)
قاله مجاهد فيما وصله الثريابي أيضا * (مقرنين) وللاصلي وما كاله مقرنين (يعني الابن والجمل
والبغال والخيول) وهو تسمية المراد بالضمير في له * (بنشأ الخلية) أي (الجوارى) اللاتي ينشأن
في الزينة أي البنات (جعلتهن) وللاصلي بلي وأي ذرية يقول جعلتهن (للرحمن ولد فكيف
تحكمون) بذلك ولا ترضونه لانفسكم * (لوشاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان) وقال
قادة يعنون الملائكة والمعنى وانما لم يجعل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعبادتها (يقول
الله تعالى) وللاصلي يقول الله تعالى بالموحدة ولاني ذروا ابن عساكر لقول الله عز وجل (ما لله

هذا الحديث دالة ظاهرة تليق بالشاذبي وموافقه ان القائل ١ قوله وهل قوله من فضة الخ كذا في الشيخ اه صححه بذلك

فسزارة وعلينا أبو بكر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فلما كان بيننا وبين المأمسة أمرنا أبو بكر فعرسنا ثم شن الغارة فورد الماسة فتسل من قتل عليه وسي وأنظر الى عنق من الناس فيهم الذراري فحنت ان يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم رفقوا فحنت بهم أسوقهم وفيهم امرأتان بنى فزارة عليهما فقتل من آدم قال القسح النطع معها البنتان من أحسن العرب فسقطت حتى أتيت بهم - أبا بكر فنقلني أبو بكر رايتها يستحق السلب وأنه لا يخمس وقد سبق ابضاح هذا ككله وفيه استهجاب بحانسة الكلام اذ لم يكن فيه تكلف ولا فوات متصلة والله أعلم

باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى

(قوله فلما كان بيننا وبين الماسة) هكذا رواه جمهور رواة صحيح مسلم وفي رواية بعضهم بيننا وبين الماسة والصواب الاول (قوله أمرنا أبو بكر رضي الله عنه فعرسنا ثم شن الغارة) التعريس النزول آخر الليل وشن الغارة ففرقها (قوله وأنظر الى عنق من الناس) أي جماعة (قوله فيهم الذراري) يعني النساء والصبيان (قوله وفيهم امرأتان) بنى فزارة عليهما فقتل من آدم هو بقاء ثم شين بمجمة ساكنة ثم عين مهملة وفي القاف لغتان فتحها وكسرهما وهما مشهورتان وفسره في الكتاب بالنطع وهو صحيح (قوله فنقلني أبو بكر رضي الله عنه ابنها) فيه جواز التنفيل وقد يفتح به من يقول التنفيل من أصل

الاذن انهم لا يعلمون) نزل الاوثان منزلة من يعقل ونفي عنهم علم ما يصنع بشر كون من عبادتهم وقيل الضمير الكفار أي ليس لهم علم ما ذكره من قولهم ان الله رضى عنا ما نزلنا وسقط للاصيل انهم (في عقبه) أي (الله) فيكون منهم - أي من يوحد الله ويدعو له (مقرنين) أي (يعشون معاً) قاله مجاهد أيضاً (سلفاً) في قوله جعلناهم سلفاً ومثلاً لآخرين هم (قوم فرعون سلفاً الكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلاً) أي (عبرة) لهم (الذن) بكسر الصاد أي (يقبجون) وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد قبل هما معنى واحد وهو الضم واللفظ وقيل انضم من الصد وهو الاعراض (مبهمون) في قوله تعالى أم أمرموا أم أقتاناً برون أي (بجمعون) وقيل محكمون (أول المبدئين) أي (أول المؤمنين) قاله مجاهد أيضاً (أخي) ولابي ذرر الاصيل وقال غيره أي غير مجاهد اني (براه) قد دون العرب تقول نحن منك البراه) منك (وانخذ) منك (والواحد والاثان والجميع من الذر كروا لمؤت يقال فيه براه) بلذذ واحد (لانه مصدر) في الاصل وقع موقع الصفة وهي (بري) ولو قال (ولابي ذرر لو قبيل (بري) قبيل في الاثني بريان وفي الجميع بريون) وأهل نجد يقولون النابري وهي بريثة ونحن براء (وقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود (انني بري بالباء) وصله نضال بن شاذان في كتاب القرامنة (والزخرف) في قوله وابسوتهم أبو ابوسر راعليها تكون وزخرفا هو (الذهب) قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود أو يكون لانيات من ذهب (الملائكة) في قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض (يختلفون) أي (يختلف فيهم بعضنا) قاله قتادة فبأخرجه عبد الرزاق وزاد في آخره مكان ابن آدم ومن في قوله منكم كما كانكم أولادكم كما ولد ناعسي من أنى دون ذكر (قوله ونادوا) ولابي ذرر بالثنون ونادوا بالثنية قبض علينا ربك) لئنا نستريح (قال) مالك مجيباً لهم بعد أنف سنة أو أربعين أو مائة (كم ما كنون) مقيون في العذاب لا خلاص لكم منه بموت ولا غيره وسقط قوله قال انكم ما كنون لغبر أي ذرر بن عساكر وقال الآية (وبه قال) (حدثنا جراح بن مهنا) بكسر الميم الامطى السلمي مولا هم البصرى قال (حدثنا سفان بن عيينة) الهلالى الكوفي ثم المكي امام الحج (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن ابي رباح (عن صفوان بن يعلى عن ابيه) عن ابن امية التميمي حليف قريش واسم أمه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية انه (قال) بع النبي صلى الله عليه وسلم بقرأ على المنبر ونادوا يا مالك لي قبض علينا ربك) وقرئ ايامل بكسر الميم على الترخيم وفيه اشعار بانهم لضعفهم لا يستطيعون تادية اللفظ بالتمام فان قلت كيف نادوا يا مالك بعد ما رصفهم بالابلاس أوجب بانهم أزمانه مستطولة وأحقاب ممتدة فتختلف لهم الاحوال فيسكتون أو قاتنا الغلبة الياس عليهم ويسرعون أو قاتنا الشدة ما بهم (وهذا حديث ذكره في باب صفة النار من بدء الخلق (و لقتادة) في قوله تعالى (منسلاً) من قوله تعالى جعلناهم سلفاً ومثلاً (للآخرين) أي (عظمتهم بعدهم) والعظة الموعظة وثبت قوله لمن بعدهم لابي ذرر (وقال غيره) أي غير قتادة في قوله (مقرنين) من قوله تعالى وما كذله مقرنين السابق كروه أي (ضابطين يقال فلان مقرن فلان) أي (ضابطه) قاله أبو عبيدة (والاكواب) هي الكوابيق التي لاخر اطيم لها) وقيل لاخر اوى لها ولاخر اطيم معاقال الجوابيق لئلا يكن الشارب من ارضها فان العروة تمتع من ذلك (وقال قتادة) فيمارة عبد الرزاق (في أم الكتاب جملة الكتاب أصل الكتاب) وأم كل شئ أصله والمراد اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب السماوية

فقد من المدينة وما كشفت لها ثوباً فاذن النبي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله لقد أعجبني وما كشفت لها ثوباً ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة فقديها ناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن رافع قالوا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن معمر بن ميمون قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ذكرنا حديثاً منها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمعاً قرية الغنية وقد يجب عنه الآخرون بأنه حسب قيمتها بعرض أهل الخمس عن حصتهم (قوله وما كشفت لها ثوباً) فيه استعجاب الكتابة عن الواقع بما ينهيه (قوله صلى الله عليه وسلم يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي الشيا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة فقديها ناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة) فيه جواز المفادة وجواز فداء الرجال بالنساء الكافرات وفيه جواز التفرقة بين الأم وولدها البالغ ولا خلاف في جواز عندنا وفيه جواز استيهاب الامام أهل بيته بعض ما غمروا ليفادى به مسلماً أو يصرفه في مصالح المسلمين أو يأنف به من ناله مصلحة كما فعل صلى الله عليه وسلم هنا وفي غنائم حنين وفيه جواز قول الانسان للاخر الله أولئك والله ذلك وقد سبق تفسير معناه وانحط في أول الكتاب في كتاب الايمان في حديث حذيفة في الفتنة التي تخرج موج البحر (باب حكم النبي) (قوله صلى الله عليه وسلم أجمعاً قرية

وسقط قوله وقال قتادة الخ غير أبي ذر (أول العابدين) في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد له أول العابدين السابق تفسيره فربما عن مجاهد بأول المؤمنين وفسره هنا بقوله (أي ما كان) أن ان في قوله ان كان نافية لا شرطية ثم أخبر بقوله فانا أول العابدين أي الموحدين من أهل مكة أن لا ولد له وتكون النفاً سببية ومنع مكي أن تكون نافية قال لأنه يؤهم تلك النفاً نسبت عن الولد في ماضي دون ما هو آت وهذا محال ورد عليه بان كان قد تبدل على الهمز كقوله تعالى والله غفور رحيم وعن ابن عباس في ما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل ان شرطية على بابها واختلف في تأويله فقيل ان صح ذلك فانا أول من يعبده ولكنه لم يصح البتة بالالف القطاع وذلك انه علق العبادة بكنيئة الولد وهي محال في نفسه فكان الملقب بها محالاً لا يملكها في صورة انبات الكنيئة والعبادة في معنى نفيس ما على أبلغ الوجوه وأقواها كما ذكرنا في الكشاف (فانا أول الذين) أي المستنكفين وهذا تفسير قوله أول العابدين لانه مشتق من بكسر الموحدة اذا نبت واشتدت أنفته (وهما) أي عابد وعبد (لغتان) يقال رجس عابد وعبد بكسر الموحدة في ضبط الديق والحق وغيرهما وقال ابن عرفة يقال عبد بكسر يعبد بكسر الموحدة وهو عبد ولما يقال عابد والقسم لا يجي على القليل ولا الشاذ ومراة ان يخرج من قال العابدين بمعنى الاتقيين لا يصح وقال الامام غير الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الافة تسمى سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد ولم يحصل (وقرأ عبد الله) يعني ابن معبود (وقال الربيع بن رافع) أي موضع قوله تعالى وقيل يارب السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة مخالفة لمنطق المحققين (ويقال أول العابدين) أي (الجاحدين) يقال عبدني حتى أي عديته (من عبد) بكسر الموحدة (يعبد) بفتحها كذا في ما وقت عليه من الاصول وقال السفاقي ضبطوه هنا بفتح الباء الموحدة وضعها في المستقبل قال ولا يذ كر أهل الغدة عبدني حتى يحدود عليه بما ذكره محمد عزير السخيتي في صاحب غريب القرآن من أن معنى العابدين الجاحدين وفسر على هذا ان له ولداً فانا أول الجاحدين وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قطيعي ما كان ردي السدي معناه لو كان للرحمن ولداً فانا أول العابدين أي من عبده بذلك ولكن لا ولد له وثبت هنا وقال قتادة في أم الكتاب جله الكتاب أصل الكتاب السابق قريبا في رواية غير أبي ذر (أقنضت عنكم انذ كر صفحان كنتم قوما مسرفين) بفتح الهمزة أي لان كنتم قال في النوادر وهو في الحنفية علامة مقتضية لتترك الاعراض وقرأ نافع وحزق الكسائي بكسر هاء على انها شرطية واسبغهم كمنتهى وانما تدخل على غير المحقق أو المحقق المهم الزمان وأجاب في الكشاف بأنه من الهمزة الذي يصدر عن المدي بصفة الأمر والمحقق لنبوته كقول الاجير ان كنت عملت لك عملاً فلا فرق بين حق وهو عالم بذلك ولا كنهه يتخيل في كلامه ان تدر يطئ في اتصال حتى فعل من له شك في استحضار الامتجوه لاله وقيل المعنى على الجحارة والمعنى أقنضت عنكم الذي كسر صفحا متى أفرقت أي انك متروكون من الانذار متى كنتم قوما مسرفين أي (مشركين) سقط مشركين لابي ذر (والله نزل هذا القرآن رجع حيث رده أوائل هذه الامة لاهلكوا) قاله قتادة في اوصاف ابن أبي حاتم واما لكن الله عاد عليهم بعائده ورحمته فكره عليهم ودعاهم اليه وزاد غير ابن أبي حاتم عشرين أو مائة لله (فاهلكت أئدتهم - بطشاً) أي من القوم المسرفين (وهي منسل الاولين) (عروة الاولين) قاله قتادة في ما رواه عبد الرزاق (جزأ) في قوله تعالى وجعلنا من عباده أي (عدلاً) بكسر العين وسكون الدال وفي آل عدل لا يفتح العين وسكون الدال أي من لا يظلم بالجزء هنا اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لم يأتوا بالشركاء زعموا أن كل العبادة ليست لله الايمان في حديث حذيفة في الفتنة التي تخرج موج البحر (باب حكم النبي) (قوله صلى الله عليه وسلم أجمعاً قرية بعضها

• حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة وأصحق بن إبراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال أصحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجب عليه المسأون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينزني على أهله نفقته وما بقى جعله في الكراع والسلاح عدا في سبيل الله • وحدثننا يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الإسناد

فيها أجر له تعالى وبعضها أجر لغيره وقيل • • • في الجعل أنهم أنبتوا لله ولدا إلا أن ولد الرجل جزء والاول أولى لانا إذا جعلنا الآية على انكار النسر بك الله والآية اللاحقة على انكار الولد كان جامع الرد على جميع المبطلين

• (الدخان) •

الآية الاقوله انا كاشفو العذاب الآية وهي سبع وتسع وخمسون آية ولا يذر سورة حم الدخان اسم الله الرحمن الرحيم سقطت السهله لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي (رهوا) في قوله تعالى واتركوا الجور وهو اى (طريقا باسا) زاد القرابي كهيئته يوم ضرب به رذاة أبو ذر وقال ولما كذا يقال جاءت الخيل رهوا اى ساكنة قال النابغة

والخيل تمرح رهوا في أعتما • كاطير يجوم من الشوبوب ذى البرد

من أبي عبيدة رهوا استخافوا على ما تركه روى انه لما انطلق الجرموسى وطلع منه مناف أن فرعون فاراد أن يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقبل له تركه انهم جسد مغرقون • (على المين) ولا يذرع على علم على العالمين (على من بين ظهريه) اى اختراها مؤمنى بنى اسرائيل على زمانهم • (فانتلوه) فى قوله خذوا فانتلوه اى (ادفعوه) دفعا عندها (وزوجناهم بخور كفتاهم) ولا يذرع بخور عين أن كفتاهم (حورا عينيا يحار فيها الطير) والعين جمع عينها

• أنتوهما أقمتم فيها فسبهم كما فيهما وأما قرية عصت الله ورسوله فإن خضها لله ورسوله ثم هي لكم قال القاضى بختل أن يكون المراد بالارلى التي الذى لا يوجب المسأون عليه بخيل ولا ركاب بل جلا عنه أهلها وأصاخوا عليه فيكون سبهم فيها اى حنهم من العطايا كما يصرف التي موبكون المراد بالنانية ما أخذ عنوة فيكون غنمة يخرج منه الخمر وبقائه للغانمين وهو معنى قوله ثم هي لكم اى باقية وقد يخرج من لم يوجب الخمر في التي بهذا الحديث وقد أوجب النافعي الخمر في التي كما أوجبوه كلهم في الغنمة وقال جميع العلماء سواء لآخر في التي قال ابن المنذر لا تعلم أحد اقبل النافعي قال بالخمر في التي والله اعلم (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة وأصحق بن إبراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال أصحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو بن مالك بن أوس عن عمر قال كانت


عظمة العينين من النساء الواست • ما وليس المراد عقد ان تزويج ولا يذرعنا فاعتلوه ادفعوا يقال أن (ترجون) فى قوله واتى عدت برى وربكم ان ترجون المراد بالرجم هنا (القتل) وقال عباس ترجون بالقتل وهو الهمزة يقولون هو ساحر وقال قتادة بالجرارة (ورهواسا كذا) كذا هو فى اليونانية وفرعها وسبق ذكوه لابي ذر • (وقال ابن عباس) فيما رواه ابن أبي حاتم فى كاهل) من قوله ان شجرة الرقوم طعام الاثيم كاهل هو (أسود كاهل الزيت) اى كدره أو مكر القفاوان أو ما أذيب من الذهب والفضة أو من كل المنطعات كالحديد • (وقال غيره) فى غير ابن عباس فى (سبع) من قوله تعالى أهدم خيرام قوم تبع هم (ملك اليمن كل واحد منهم حتى يعالونه يتبع صاحبه) وقيل لان أهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع فى البداهية موضع خليفة فى الاسلام (والظلم يسمى تبع لانه يتبع الشمس) قاله أبو عبيدة وقالت عائشة فيما رواه فى الرزاق كان تبع رجلا صالحا • هذا (باب) بالتسوين اى فى قوله عز وجل (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين) وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط (فان قتادة) فيما رواه عبيد بن جابر فارتقب اى (فانتظر) وللأصمى انظر باسقاط الفاء • وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله بن عثمان المروزي (عن ابي حنيفة) بالاسماء المهمة والزراى محمد بن ميمون السكرى (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود معنى الله عنه انه (قال مضى خمس) من علامات الساعة (الدخان) يتخفيف الخاء المذكور فى قوله فارتقب تاتى السماء بدخان مبين (والروم) فى قوله لم غلبت الروم (والشمر) فى قوله افتربت ساعة وانشقت السمر والبطشة) فى قوله هنأ يوم نبطش البطشة الكبرى (والزمام) فى قوله نسوف لوزن زمام وهو الهلكة أو الأمر ويدخل فى ذلك يوم بدر كما فسره ابن مسعود وغيره فيكون أربعة الزمام يكون فى القيامة ولتحقق وقوعه عند ما ضيأه وهذا الحديث سبق فى الترقان • هذا (باب) بالتسوين اى فى قوله (يعشى الناس) اى يحيط بهم الدخان (هدا عذاب اليم) فى محمل نصب قول ذلك القول حال اى قائلين ذلك وسقط لفظ باب لغير أبي ذر • وبه قال (حدثنا يحيى بن موسى الجلي قال) (حدثنا أبو معاوية) محمد بن حازم بالخاء والزراى المجتئين (عن الاعمش) سليمان

الزهري عن مالك بن أوس عن عمر قال بعده وحدثننا يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الإسناد

ابن مهران (عن مسلم) أبي الضحى بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع له (قال قال عبد الله
هو ابن مسعود (انما كان هذا) القحط والجهد اللذان أصابا قريشا حتى رأوا بينهم وبين النبي
كاللحان من شدة الجوع (لان قريش لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم) أي حين أظلم
العصيان ولم يتركوا الشرك (دعا عليهم بسنين) قحط (كسني يوسف) الصديق عليه السلام
المذكورة في سورة (فأصابهم قحط وجه حتى أكلوا الأنعام) زاد في الرواية الآية ان شاء
تعالى والمينة (جعل الرجل) منهم (ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيشة الدخان من الجوع
من ضعف بصره) ولان الهواء ينظلم عام القحط اقله الأمطار وكثرة الغبار (فأنزل الله تعالى) ولا
ذرع وجل (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يعغى الناس هذا عذاب أليم قال) أي
مسعود (قائلي) بضم الهاء زعمينا للمنفعة (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله
والآتي هو أبو سفيان كما عند المؤلف لكن في المعرفة لان منته في ترجمة كعب بن مرة
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فأبته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله وأعطاك
واستجاب لنا وان قومك قد هلكوا فدعا الله لهم فهذا أولى أن يقسره القائل بقوله يا رسول الله
بخلاف أبي سفيان فإنه وان كان جاء أيضا مستشفعا لئلا يكون أسلم حينئذ ولا يذرف غيبا
يا رسول الله (استسق الله لمضر فانها قد هلكت) من القحط والجهد قال في الفتح انما قال لمضر
عالمهم كان بالقرب من مياه الخجاز وكان الدعاء بالقط على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط
من حوالمهم (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لابي سفيان أولئك كعب بن مرة أنا مري
استسق (لمضر) مع ما هم عليه من معصية الله والاشراك به (انك بخري) أي ذوجرا من
شرك بالله وتطلب رحمة (فاستسقى) عليه الصلاة والسلام وزاد أبو ذر لهم (فسقوا) بضم السين
والقاف (فنزلت انكم عائدون) أي الى الكفر غيب الكشف وكانوا قد وعدوا بالايمان
كشف عنهم العذاب (قلما أصابتم الرفاهية) بتخفيف التخفيف بعد الهام المكسورة والنون
اليونانية أصابتم بوقية بعد الموحدة أي التوسع والراحة (عادوا الى حوالمهم) من الشرك (عن
أصابتهم الرفاهية فانزل الله عز وجل يوم ينطش البطشة الكبرى امانتهم قال يعني يوم ين
ظرف ايوم (باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب اياما وموسون) أي عذاب القحط والجهد
أو عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة أو عذاب النار حين يدعون اليها في القيامة أو
بأخذها مع المنافقين وأبصارهم وريح الاول بان القحط لما الله على أهل مكة أثناء أبو سفيان
فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم آمنوا فلما كشف عادوا ولو لحسد على الآخرين لم يعب
لانه لا يصح أن يقال لهم حينئذ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب قوله لغيره
وهو قال (حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ان
الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع
(قال دخلت على عبد الله) يعني ابن مسعود رضي الله عنه (فقال ان من العلم أن تقول لما لا تعلم
الله أعلم) قد سبق في سورة الروم سب قول ابن مسعود هذا من وجه آخر عن الاعمش وانقله من
مسروق ينارجل يحدث في كنفه فقال يحيى حدثنا يوم القيامة فيأخذنا مع المنافقين
وأبصارهم وبأخذ المؤمن كهيشة الزكام ففرز عناقيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب بخبر
فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم (ان الله) تعالى (قال لبيبة صلى الله عليه وسلم
ما سألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلمين) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف (ان فرس
لما غلبوا النبي) بتخفيف اللام والاصميلي وأبي ذر عن الكشميهني لما غلبوا على النبي (صلى الله

في الاطراف وغيرها وهو الصواب
وسقط في كثير من النسخ ذكر
الزهري في الاسناد الاول فقال عن
عمرو عن مالك بن أوس وهذا غلط
من بعض الناقين عن مسلم قطعا
لانه قد قال في الاسناد الثاني عن
الزهري بهذا الاسناد فدل على انه
قد ذكره في الاسناد الاول فالصواب
اثباته (قوله) كانت أموال بني
النضير مما آفأ الله على رسوله مما لم
يوجف عليه المسلمون يخجل ولا
ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه
وسلم خاصة فكان ينفق على أهله
نفقة سنة وما بقي جعل في الكراع
والسلاح عدة في سبيل الله) أما
الكراع فهو الخيل وقوله ينفق
على أهله نفقة سنة أي يعزل لهم
نفقة سنة ولكنه كان ينفق قبل
انقضاء السنة في وجوه الخير فلا تتم
عليه السنة ولهذا توفي صلى الله
عليه وسلم ودرعه موهونة على شعير
استدانه لاهله ولم يشبع ثلاثة أيام
تبعا وقد تظاهرت الاحاديث
الصحيحة بكثرة جوعه صلى الله عليه
وسلم وجوع عياله وقوله كانت للنبي
صلى الله عليه وسلم خاصة هذا أبو زيد
مذهب الجمهور انه لا خمس في النبي
كما سبق وقد ذكرنا ان الشافعي
أوجبه ومذهب الشافعي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان له من النبي
أربعة اجناسه وخمس خمس الباقي
فكان له احد وعشرون سهما من
خمس وعشرين سهما والاربعة
الباقية لذوي القربى واليتامى
والساكين وابن السبيل ويتناول
هذا الحديث على هذا فنقول قوله
كانت أموال بني النضير أي
معظمها وفي هذا الحديث جواز





وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي حدثنا جويرية عن مالك بن أنس عن (٣٣٧) الزهري أن مالك بن أنس حدثه قال أرسل

إلى عمر بن الخطاب فخطب فخطبته حين
تعالى النهار قال فوجدته في
بيته جالساً على سرير من فضة إلى
رماه متكئاً على وسادة من آدم
فقال لي يا مال انه قد دفن أهل
آيات من قومك وقد أمرت فيهم
برضخ فخذ فاقسمه بينهم قال قلت
لأمرتهم فاذ غيبي قال خذ يا مال

فما يستغله الإنسان من قرنته كما
جرى للنبي صلى الله عليه وسلم وأما
إذا أراد أن يشتري من السوق
ويذخره لقوت عياله فإن كان في
وقت ضيق الطعام لم يجز بل يشتري
مالاً يضيّق على المسلمين كقوت أيام
أوشهر وإن كان في وقت سعة
اشترى قوت سنة وأكثر هكذا نقل
القاضي هذا التفصيل عن أكثر
العلماء وعن قوم باحثه مطلقاً وأما
مالم يوجد عليه المليون بخيل ولا
ركاب فالإيجاف الأسراع (قوله
فخطبته حين تعالى النهار) أي ارتفع
وهو يعني منع النهار بفتح المثناة
فوق كوقع في رواية البخاري (قوله
فوجدته في بيته جالساً على سرير
من فضة إلى رماه) هو يضم الراء
وكسر هاء وهو ما ينسج من سعف
النخل ونحوه أيضاً طبع عليه وقوله
مفضياً إلى رماه يعني ليس بيته
وبين رماه نبي وإنما قال هذا لأن
العادة أن يكون فوق الرمال فراش
أو غيره (قوله فقال لي يا مال) هكذا
هو في جميع النسخ يا مال وهو ترخيم
مالك بخذف الكاف ويجوز كسر
اللام وضهها وجهان مشهوران
لأهل العربية فمن كسرها تركها
على ما كانت ومن ضمها جعلها اسماً
مستقلاً (قوله دفن أهل آيات من
قومك) الدفن المشي بسرعة كأنهم
جاءوا مسرعين للضر الذي نزل بهم

عليه وسلم) بخروجهم عن طاعته وغدايمهم في كفرهم (واستعصوا عليه) بفتح الصاد (قال اللهم
عني عليهم يسبح) من السنين (كسبح يوسف) في السدة والقط (فأخذتهم سنة حتى أكلوا فيها
العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهية الدخان من) الظلمة
التي في أبصارهم بسبب (الجوع فالوار بنا كشف عنا العذاب إننا مؤمنون) وعذبا لايمان ان
كشف عنهم عذاب الجوع (فقبل له صلى الله عليه وسلم) ان كشته عنهم (ذلك العذاب) (عادوا)
أي كفرهم (فدعا) عليه الصلاة والسلام (بأن يكشف عنهم) ذلك (فعادوا) إلى الكفر فأنتم
الله ثم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم) ولا يورى ذر الوقت وابن عساكر والاصيلي فارتقب يوم
أتى السماء بدخان ميبين إلى قوله جل ذكره أنما نمتقون) وهذا الحديث سبق في سورة ص
هذا (باب) بالتسوية أي في قوله (أي لهم الذكري) أي من أين لهم التذكري والاعتاظ (وقد
يعلم) ما هو أعظم وأدخل في وجوب الطاعة وهو (رسول مبين) ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله
عليه وسلم (الذكري واحد) وسقط باب غير أبي ذر وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب)
والنحوي قال (حدثنا جويرية بن حازم) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي أذهبت (كل شيء) ولغير الاصيلي
عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع انه (قال دخلت على عبد الله)
بن أبي مسعود رضي الله عنه (ثم قال) فيه حذف اختصره والظاهر ان الذي اختصره قول
مسروق بينا رجل يحدث في كندة إلى قوله فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً فغضب فجلس
فقال من علم فقبل ومن لم يعلم فقبل الله أعلم ثم قال (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا
لريثا) إلى الاسلام (كذبوه واستعصوا عليه) فقال اللهم أعني عليهم يسبح كسبح يوسف
فما بتم سنة حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي أذهبت (كل شيء) ولغير الاصيلي
وأي ذر يعني كل شيء (حتى أكلوا) كلون الميتة وكان يقوم أحدهم فكان يرى بيته وبين السماء
مثل الدخان من الجهد والجوع) زاد في الروم بقاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمرنا بالصلة
الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله (ثم قرأ) عليه السلام (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان
مبين) زاد أبو ذر والاصيلي يعني الناس هذا عذاب أليم (حتى بلغ) أنا كاشفوا العذاب فليلا
أنتم عائدون قال عبد الله) يعنى ابن مسعود (أفيا كشف عنهم العذاب) بهمزة الاستفهام
وضم الياء مبنياً للمفعول (يوم القيامة قال) أي عبد الله (والبطشة الكبرى يوم بدر) يريد تفسير
قوله يوم يطش البطشة الكبرى هذا (باب) بالتسوية أي في قوله (ثم تولوا) أي أعرضوا (عنه
وقالوا لعلم) هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون انه (مجنون) والجن يلقون اليه ذلك
مشاء الله من ذلك وسقط لفظ باب غير أبي ذر وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) أبو محمد العسكري
قال (أخبرنا) وللاصيلي حدثنا (محمد) هو ابن جعفر الملقب بعنبر (عن شعبه) بن الحجاج وللاصيلي
حدثنا شعبه (عن سليمان بن مهران الأعمش) ومنصور) هو ابن جعفر كلاهما (عن أبي الضحى)
مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع انه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (ان الله
عني محمد صلى الله عليه وسلم وقال قل ما سألتكم عليه من أجر وما أنا من المتكلمين) فيه حذف
اختصره أيضاً كما دل عليه السابق (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشاً استعصوا
عليه فلم يؤمنوا) (فقال) ولا يورى ذر الوقت والاصيلي وابن عساكر قال (اللهم أعني عليهم
يسبح) من السنين (كسبح يوسف) بن يعقوب عليهما السلام (فأخذتهم السنة حتى حصت)
بغت (كل شيء حتى أكلوا العظام والجلود فقال) ولا يورى ذر الوقت والاصيلي وقال بالوار يدل
فأخذهم) القياس أن يقول أحدهما بالثنية لأن المراد سليمان ومنصور فيجتمعا أن يكون

ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلى قال نعم فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين افض بيني وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الظالم قال فقال القوم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهم وارحمهم فقال مالك بن اوس يجيز الى انهم قد كذبوا قدموه لهم لذلك

القليلة (قوله جفا مرفا) هو شيخ المنتهت تحت واسكان الراء وبالفناء غيرهم موزة هكذا ذكره الجمهور ومنهم من شمره وفي سنن البيهقي في باب النبي تسميته اليقظ بالالف واللام وهو حاجب عمر بن الخطاب رضي الله عنه (قوله افض بيني وبين هذا الكاذب الى آخره) قال جماعة من العلماء معناه هذا الكاذب ان لم ينصف فحذف الجواب وقال القاضي عياض قال المازري هذا اللفظ الذي وقع لا ياتي في ظاهره بالعباس وحاش لعل ان يكون فيه بعض هذه الاوصاف فضلا عن كراهة لساننا قطع بالعصمة الالهي صلى الله عليه وسلم ولين شهد بها لكن ادما ورون بيمين الظن بالصعابة رضي الله عنهم اجمعين ونفي كل رذيلة عنهم واذا انسدت طرق تاويلها انبنا الكذب الى رواياتهم قال وقد جمل هذا المعنى بعض الناس على ان ازال هذا اللفظ من نسخة تورعنا عن اثبات مثل هذا وعله جمل الوهم على روايته قال المازري واذا كان هذا اللفظ لا يد من اثباته ولم تصف الوهم الى روايته فاجوده ما جمل اليه انه صدر من العباس على جهة الادلال على ابن اخيه لانه بمنزلة ابنه وقال مالا بهتمه وما به لم يراة ثم ابن اخيه منه وعله لا قصد بذلك ردهما

على قول ان اقل الجمع اثنان (حتى اكاوا الخلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيشة اللسان استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع واجيب بالجل على ان مبداه كان من الارض ومنها ما بين السماء والارض وباحتمال وجود الامرين بان يخرج من الارض بخلاف كهيشة الدخان من شدة حرارة الارض ووجهها من عدم المطر وبروت بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع (قائاه) عليه الصلاة والسلام (ابو سفيان فقال ان محمد ان قولك هل كذا) ولغيره في ذر والاصلي قد هلكوا (فادع الله ان يكشف عنهم) ما اصلهم (قدما) لهم عليه الصلاة والسلام ان يكشف الله عنهم (ثم قال تعودوا) الى الكفر (بعدهم) قال الزركشي كذا وقع تعودوا بخذف نون الرفع ووصابه تعودون بانباتها قال العلامة البدر الدماميني ليس حذفها خطأ بل هو ثابت في الكلام الصحيح نظما ونثرا ومنه قراءة الحسن واليزيد تظاهرا بتشديد الطاء اى انما سحر ان تتظاهرا ن حذف المتبداه وهو ضمير مخاطبين وادغمت الهمزة في الفاء وحذفت النون تخفيفا وفي الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ولا يصلحوا حتى تؤمنوا بالنبات النون على الاصل (في حديث منصور) هو ابن المعمر (ثم قرأ فاقربوا) نافي السماء بدخان ميين اني عائدون) قال ابن مسعود (اي يكشف عذاب الآخرة) ولا يذري الجوى والمستعمل ان يكشف بالنون مبنيا للفاء على عنهم عذاب الآخرة (فقد مضى الدخان والبطنة والالزام وقال احمدهم) سليمان ومنصور وثالث معهما ما واحدهما كالمهر (القمر) يعني انشقاقه (وقال الاخر الروم) يعني غلبت الروم ولا يذري الروم بالواو (يوم تبطش البطشة الكبرى) مستقيمون) وسقط لا يذري يوم تبطش الخ (وبه قال احمد بن حنبل) بن موسى البجلي قال (حدثني وكيع) شواب الجراح (عن الاعشى) سليمان (عن مسلم) هو ابو الضحى (عن مسروق) هو ابو الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه قال خمس قدمين (اي وقعن) (الالزام) يوم الاسر والهلاك يوم بدر (والروم) اى غلبتهم (والبطشة) الكبرى يوم بدر (والقمر) يعني انشقاقه (والدخان) الحاصل لقرين بسبب القعط لكن اخرج عبد الرزاق وابن ابي حاتم عن علي قال ان الدخان لم ترض بعد ياخذ المؤمن كهيشة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقذوا مسلم من حديث ابن سريجة بمهملتين الاولى مفتوحة حذيفة بن اسيد بنخ همزة الغفاري رفعه لان قوم السلف حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والادب الحديث

(سورة الجاثية)

مكية وهو سبع اوست وثلاثون آية ولا يذري سورة حم الجاثية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لا غير ابي ذر (بانية) في قوله تعالى وترى كل امة جاثية اى (مستوفزين) بالزاي (الركب) من الخوف (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حمدة في قوله تعالى (تستنج) اى (تكتسب) اى امر الملائكة ان تكتسب اعمالكم وسقط لا يذري وقال مجاهد فقطع (ننساكم) في قوله تعالى قال يوم ننساكم اى (تترككم) في العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاه هذا اليوم (باب) بالتشوين اى في قوله تعالى وما يهلكنا وما يقيننا (الادهر) الامر الزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار (الآية) وزاد في الفرع وما لهم بذلك الذي قالوه من علم علموه انهم لا ينظرون اذ لا دليل لهم عليه وضرب على ذلك في الاصل (وبه قال احمد بن حنبل) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بنخ الحثية المشددة (عن ابي هريرة رضي الله عنه) انه قال قال رسول الله ولا يذري الوقت قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم اى يخاطبني

قوله قال يوم ننساكم كذا في النسخ والتلاوة وتوقيل اليوم ننساكم من

يعتقد انه محطى فيه وان هذه الاوصاف يصنم بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد (٢٣٩) وان عليا

كان لا يراها. ووجه ذلك في اعتقاده وهذا كما يقول المالكي شارح النبيذ ناقص الدين والحنفي يعتقد انه ليس بناقص فكل واحد محق في اعتقاده ولا بد من هذا التأويل لان هذه القضية جرت في مجلس فيه عمر رضى الله عنه وهو الخليفة وعثمان وسعد وزبير وعبد الرحمن رضى الله عنهم ولم ينكر احد منهم هذا الكلام مع تشدهم في انكار المنكر وما ذلك الا لانهم فهموا بقريفة الحال انه تكلم بما لا يعتقد ظاهرا به وبالغصة في الزجر قال المازري وكذلك قول عمر رضى الله عنه انك اجتمعت ابا بكر فرائتاه كاذبا آتعا نادرا خائنا وكذلك ذكر عن نفسه انه ما رايه كذلك وتاويل هذا على نحو ما سبق وهو

ان المراد انك تعتقد ان الواجب ان تفعل في هذه القضية خلاف ما فعلته انا واوبكر فحن علي مقتضى رأيك الواثمة اما اثبتا ونحن معتقدان ما ذهبنا له لكذا هذه الاوصاف او يكون معناه ان الامام انما يخالف اذا كان على هذه الاوصاف وبهم في قضايه فكان مخالفتك لنا ثم من رايها انك تعتقد ان ذلك فينا والله اعلم قال المازري واما الاعتذار عن علي والعباس رضى الله عنهم في انهم اتردوا الى الخليفة فتمت مع قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرر عن رضى الله عنه انهم ما فعلوا ذلك فامسئل ما فيه ما قاله بعض العلماء انهم طلبوا ان يقسمها بينهم ما نصفين ينتفعان بها على حسب ما ينتفعانها الامام هو الوكيل بان نفسه فكره عمر ان يوقع عليه اسم القصة لئلا يظن

من القول بما يتأذى به من يجوز في حقه التأذى والله تعالى منزه عن ان يصير في حقه الاذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخف الله عز وجل (سب الدهر) يقول اذا اصابه مكروه بؤسا للدهر وباله (واذا الدهر) بالرفع في الفرع كالاصول المعتمدة وضبط الاكثرين والمحققين أي انا خلق الدهر (بئس الامر) الذي ينسبونه الى الدهر (اقرب الليل والنهار) وروى نصب الدهر من قوله انا الدهر أي اقلب الليل والنهار في الدهر والرفع كما مر اوجه قال في شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف املا للاهتمام اول الاختصاص ولا يقتضى المقام ذلك لان الكلام مشرغ في شأن المتكلم لاني الظرف ولهذا عرف الخبر لا فائدة المحصر فكأنه قيل انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا اهر المصروف المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب ابن آدم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاقبته الى لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قاله الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب المتكرمين للمعاد واللاسفة الدهرية الدورية المنكرين للصانع المعتقدين ان في كل سنة وثلاثين ألف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وكبروا المعقول وكذبوا المذقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم ومن انحازوه من الظاهرية في عدوهم الدهر من الامم الحسنى اخذوا من هذا الحديث وهذا الحديث أخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم وابوداودي في الادب والتسائي في التفسير

(الاحقاف)

مكية وآية اربع وخمسة وثلاثون ولا يذر سورة حم الاحقاف (بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد) ما وصله الطبري في (تفسيره) من قوله تعالى هو اعلم بما تنبؤون فيه أي (تقولون) من التكذيب بالقرآن والقول فيه بانه محروم وهذا ساقت لا يذر (وقال بعضهم ائمة) بفتحات من غير الف وعزيت لقراءة علي وابن عباس وغيرهما (وائمة) يضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكافي في غير المشهور (وائمة) بالالف بعد المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة ومراد قوله تعالى ايتوني بكتاب من قبل هذا واؤا تارقمس علم هي (بقية علم) ولا يذر من علم واثره واثره واثره برفع السلاثة والتنزيل بالجزوه هذا قاله أبو عبيدة والقراء (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (بند من الرسل) أي (لست باول الرسل) ولا يذر ما كنت باول الرسل فكيف تنكرون نبوتي واخباري بأني رسول الله (وقال غيره) أي غير ابن عباس (أرايتم) من قوله قل أرايتم ان كان من عنده الله (هذه الالف) التي في اول آياتهم المستفهم بها (اعماهي بوعده) لكفار مكة حيث ادعوا حجة ما عبيدوه من دون الله (ان صح ما تدعون) ينتدب الدال في زعمكم ذلك (لا يستحق ان يعبد) لانه مخلوق ولا يستحق ان يعبد الا المطلق وليس قوله ارايتم برؤية العين التي هي الابصار (اعماهو) أي معناه (انعمون بالعلم ان ما تدعون) بسكون الدال مخففة (من دون الله خلقوا شيئا) وفعولا ارايتم محذوفان تقديره ارايتم ما لكم ان كان كذا ألمستم ظالمين وجواب الشرط ايضا محذوف تقديره فقد ظلمتم ولهذا أتى بفعل الشرط ما ضيا وسقط من قوله وقال غيره الى هنا لا يذر (باب) بالتثنية أي في قوله تعالى (والذي قال لو اذبحوا لكم) أي التائيف ليجوهي كلمة كراهية (أعدائني ان اخرج) من قبري حيا (وقد خلت القرون من قبلي) فلم يبعث احد منهم (وهما يستغيثان الله) أي يسألان الله ان يعينه بالتوفيق للايمان أو يقولان الغياث بالله منك (وبك) أي يقولان له

سأدع ذنوب الايمان انهم اميراث وانهم اورثاء لا سيما وقسمه الميراث بين البنت والم نصفان فيلبس ذلك ويطن انهم علم كوا ذلك وما

يؤيد ما قلناه ما قاله ابو دارود انه لما صارت الخلافة الى (٣٤٠) على رضى الله عنه لم يغيرها عن كونها صدقة ونحو هذا حتى السفايح
لما خطب اول خطبة قام بها قام اليه
رجل معلق في عنقه المصنف فقال
أشكرك الله الاما حكمت بيني وبين
خصمي بهذا المصنف فقال من هو
خصمي قال ابو بكر في منعه فدل
قال اظلمت قال نعم قال من بعده
قال عمر قال اظلمت قال نعم وقال في
عثمان كذلك قال فعلى اظلمت
فسكرت الرجل فأغلق له السفايح
قال القاضي عياض وقد تأول قوم
طلب فاطمة رضى الله عنها ميراثها
من أبيها على انها تأوت الحديث
ان كان بلغها قوله صلى الله عليه
وسلم لا تورث على الاموال التي لها
بالنهي التي لا تورث لا ما يتركون
من طعام واناث وسلاح وهذا
التأويل خلاف ما ذهب اليه ابو
بكر وعمر وسائر الصحابة رضى الله
عنهم واما قوله صلى الله عليه وسلم
ما تركت بعد نفقة نسائي وموتة
عاملي فليس معناه انهن منسبل
لكونهن محبوسات عن الأزواج
بسببه أو لعظم حقهن في بيت المال
لفصلهن وقدم هجرتهن وكونهن
أمهات المؤمنين وكذلك اختصن
بما كنهن لم يرهنها ورهنهن قال
القاضي عياض وفي ترك فاطمة
رضى الله عنها منازعة أبي بكر رضى
الله عنه بعد ادائها حجابها
بالحديث التسليم للاجماع على
قضية وانها لما بلغها الحديث وبين
لها التأويل تركت رأيها ثم لم يكن
منها ولا من أحد من ذريته بعد
ذلك طلب ميراث ثم ولى على الخلافة
فلم يعدل بها عما فعله ابو بكر وعمر
رضى الله عنهم فدل على ان طلب
على واجباس انما كان طلب تولي
القيام بها بالقبض عليها وقسمتها بينهما
كالمسوق قال وأما ما ذكر من هجران
فاطمة أبا بكر رضى الله عنه

وبذلك (آمن) وصدق بالبعث ووبلث دعما بما نبور (ان وعد الله) بالبعث (حق فيقول) لها (ما)
الاساطير الاقرين) اباطلهم التي كتبوها وسقط لغيرها ذرناظ باب وله من قوله وقد دخلت القبر
المخوف قال بعد قوله أن أخرج الى قوله أساطير الاقرين « وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل
التمودكي قال (حدثنا ابو عوانة) (الوضاح) (عن ابي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
أبي وحشية (عن يوسف بن ماهك) بفتح الهاء بصرف ولا يصرف ومعناه قبر مصغر القمر رآه
كان مروان) بن الحكم الاموي أمير (على الحجاز استعمله معاوية) بن أبي سفيان عليه
النساق أنه كان عاملا على المدينة وعند الامعاء على فأراد معاوية أن يستخلف بن يد يعني
فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس (نخطب فجعل يذكر بن يد بن معاوية لكي يبايعه
له بعد اية) وفي رواية الامعاء على وقال ان الله ارى أمير المؤمنين في بن يدرا باحسانا وان يستخلف
فقد استخلف أبو بكر عمر (فقال له عبد الرحمن بن ابي بكر) الصديق (شيئا) لم يبينه ولا يبعلى
أبي حاتم فقال أي عبد الرحمن هرقلية ان أبا بكر والله ما جدها في أحد من ولده ولا في أهل بيته
جعلها معاوية الاكرام لولده ولابن المنذر أختهم هرقلية تباعون لابنائكم (فقال
مروان لا عوانة (خذوه) أي عبد الرحمن (فدخل بيت) أخته (عائشة) ملتصبا بها (فلم يقد
عليه) أي امتنعوا أن يخرجوه من بيتها اعظاما لها وعند أبي يعلى فنزل مروان عن المنبر حتى
باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمه وسقط عليه من البيوتية وثبت في القبر وغيره (فقال مروان
ان هذا) يعني عبد الرحمن (الذي انزل الله فيه) والذي قال لوالديه اني لكانت اعد اني فقالت عائشة
من وراء الحجاب ما انزل الله فينا) ال أي بكر (شيئا من القرآن الا ان الله انزل عذري) عن قصده
الافك وعند الامعاء على فقالت عائشة كذبت والله ما نزلت فيه وفي رواية له والله ما نزلت
في فلان بن فلان الفلاني وفي رواية لو شئت أن أسميه لسببته ولكن رسول الله صلى الله عليه
وعنه أبا مروان ومروان في صلته فالصحيح أن الآية نزلت في الكافر العاق ومن زعم أنها نزلت
عبد الرحمن فقوله ضعيف لأن عبد الرحمن قد أسلم وحسن اسلامه وصار من خيار المسلمين
عائشة أصح اسنادا ممن روى غيره وأولى بالقبول (باب قوله) انه الى (فلم تاروا) أي العذارى
(عارضاً) مصابا عرض في أفق السماء والضمير عائدة الى الصحاب كأنه قيل فلما رآوا السماء
عارضاً (مستقبل أودبتم) صفة لعارضاً واطرافه غير محضة فنر ساع أن يكون نعمتنا
(قالوا هذا عارض مطرنا) صفة لعارض أيضاً أي بانينا بالماطر وقد كانوا يحملين محتاجين الى الماء
قال الله تعالى أو عود عليه السلام (بل هو ما استجلبتم به) من العذاب حيث قلتم فأنابنا بعد
ان كنت من الصادقين ثم بين ماهيته فقال (ريح) أي هي ريح (فيها عذاب أليم) فخرج
حتى كانت الريح تجسي بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثنتي عشرة ذراعاً وقيل
ستون ذراعاً وقيل مائة ولهم قصور محكمة البناء بالصخور فحملت الريح الصخور والشجر ورفعت
كلها جراداً وهدمت الصخور واصطف لها الأطولون الأشداء منهم فصرعهم وأنت عليهم
الصخور وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية أيام لهم أنين ثم أمر الله الريح
فكشفت عنهم الرمال واحتملتهم فمرت بهم في البحر ولم يصل الى هود عليه السلام ومن آمن
من تلك الريح الانسيم وكان عليه السلام قد جمع المؤمنين الى شجرة عند عين ماء وأدار عليهم
خطا خطه في الارض وسقط لغير أبي ذر باب قوله وله قالوا هذا عارض المخوف قال بعد قوله أودبتم
الآية (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله (عارض) أي (الصحاب
الذي يرى في ناحية السماء) وسعى بذلك لأنه يسد وفي عرض السماء وبه قال (حدثنا
ابن

ابن قاطمة أبا بكر رضى الله عنه هذا من الهجران المحرم الذي هو

صدقة قالوا نعم ثم أقبل على العباس
وعلى فقال أشدكم بالله الذي باذنه
تقوم السماء والأرض أتعلمان
ترك السلام والأعراض عند الثقة
وقوله في هذا الحديث فلم تسكتمه
يعني في هذا الأمر أولاً لقباضهم
تطلب منه حاجة ولا اضطرت إلى
لقائه فتكلمه ولم يتقبل قط انهما
التقيان لم تسلم عليه ولا كتبه قال
واما قول عمر جئتاني تكلماني
وكتبتكيا واحدة جئت باعباس
تسألني نصيبك من ابن أخيك
وجاءني هذا نصيب نصيب امرأته
من أبيها فيه اشكال مع اعلام أبي
بكر لهم قبل هذا الحديث وان
النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا نورث وجوابه ان كل واحد انما
طلب القيام وحده على ذلك ويحتج
هذا بقربه بالعمومة وذلك بقرب
امرأته بالبنوة وليس المراد انهما
طلبنا معا منع النبي صلى الله عليه
وسلم ومنعهما امنه أو بكره أو
لهما دليل المنع واعتزله بذلك قال
العلماء وفي هذا الحديث انه ينبغي
أن يولي امرئ كل قبيلة تسد بهم
وتفوض اليه مسلتهم لأنه أعرف
بهم وأرفق بهم وأبعد من ان يأنفوا
من الانقياد له ولهذا قال الله تعالى
فاعتوا حكمنا من أهله وحكامنا
أهلها وفيه جواز نداء الرجل باسمه
من غير كنية وفيه جواز احتجاب
المتولي في وقت الحاجة لطعامه أو
وضوئه أو شئ من ذلك وفيه جواز
قبول خبر الواحد وفيه استنهاض
الامام على ما يقوله بحضرة الخصة
العدول لتقوى حتمته في إقامة
الحق وقمع انحصم والله أعلم (قوله)
فقال عمر رضي الله عنه أشد أشدكم
أصبوا أمهلا (قوله أشدكم بالله)
في سؤالكم بالله ما خوذ من التشديد وهو رفع الصوت يقال أشدك وشدك بالله (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة)

عيسى) كذا في رواية أي ذر ابن عيسى وهو الهمداني التستري المصري الاصل وسقط ابن
عيسى غير أبي ذر وقال الكرماني انه أحمد بن صالح المصري يعني ابن الطبري ولعله اعتمد على قول
ابن علي بن السكن حيث قال هو أحمد بن صالح في المواضع كلها وكذا قاله ابن منداه وقيل هو أحمد
بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال الحماكم أبو عبد الله هو أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى
يكون أن يكون واحدا منهما ولم يحدث عن ابن أخي ابن وهب شيئا ومن زعم انه ابن أخي ابن وهب
فدوم فاتفق الرواة على أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى وقد عين أبو ذر في روايته انه ابن عيسى
قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله قال (أخبرنا عمرو) هو ابن الحرث (ان أبا النصر) سلمنا المحدثي
حدثه عن سليمان بن يسار) ضد المين (عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم)
قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى أرى منه لهواته) بصر بك الهام جمع
واو هي اللمعة الجراء المعلقة في أعلى الخنك (انما كان يتبسم فالت وكان اذا رأى غيبا أو رجحا
وق يضم العين وكسر الراء منبئ اللمة فعول (في وجهه) الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح تبلى
عنه واذا حزن ارد الوجه فعبرت عائشة عن الشيء الظاهر في الوجه بالكراهية لانه حرمها) قال
رسول الله التام) وغير أبي ذر ان الناس (اذا رأوا العجم فرحوا) به (رجاء ان يكون فيه المطر
والا اذا رأته عرف في وجهك الكراهية فقال باعائشة ما يؤمنني) بواو سا كنة ونون مشددة
في ذر يؤمنني بنونين (ان يكون فيه عذاب عذاب قوم بالريح) هم عاق قوم هود حيث أهلكوا
بريح صرصر (وقدرأي قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا) قد تقرر ان السكره اذا أعيدت
مكره كانت غير الاولى لكن ظاهرا به الباب ان الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض
فأجاب صاحب السكواك الدراري عن ذلك بأن القاعده المذكورة انما تنظر اذا لم يكن
السياق قرينة تدل على الاتحاد فان كان هنالك قرينة كما في قوله وهو الذي في السماء الله وفي
رض الله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مظة فاعل عمل عاذا قومان قوم بالاحقاف أي في الرمال
هم أصحاب العارض وقوم غيرهم اه ويؤيد قوله الثاني قوله تعالى وانه أهلك عاد الاولى فانه
يعربان ثم عاد اخرى وعند الامام أحمد باسناد حسن عن الحرث بن حسان البكري قال خرجت
سكواك الامان الحضرمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررت بالبردة فاذا بمخومين يخيم
منقطعهم افاقت لي يا عبد الله ان لي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل أنت مبلغني
ليه قال فقلت ما تفتت المدينة فاذا المسجد فاعص باهله الحديث وفيه فقلت أعوذ بالله ورسوله ان
أكون كواقد عاد قال وما واد عاد وهو علم بالحديث منه لكن يستعظمه قلت ان عاد اخطوا
بغوا واد الهام يقال له قيل فمر عارية بن بكر فاقام عنده شهر اسقيه الخمر واتفق به جارتان
قال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج الى جبال مهرة فقال اللهم انك تعلم اني لم أجي الى
من يض فأدويه ولا الى أسير فأدبه اللهم اسق عاد اما كنت تسقيه فرت به صحابيات سود
مولى منها اختر فأوما الى صحابة منها سودا فنودي منها خذها مراد ارمدا لا تبقى من عاد احدا
والترمذي والنسائي وابن ماجه ذكره ابن كثير بطوله في تفسيره وابن حجر مختصرا وقال الفاهر
قال قصة عاد الاخير لذكر مكة فيه • وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الادب ومسلم
في الاستسقام وأبو داود في الادب

(الذين كفروا)

بني قريظة ومكة وآيم سبع أوغان وثلاثون آية ولا في ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم باسم الله
رحمن الرحيم وسقطت البسمة لغير أبي ذر ونسب السورة أيضا سورة القتال (أوزارها) في قوله
في سؤالكم بالله ما خوذ من التشديد وهو رفع الصوت يقال أشدك وشدك بالله (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركنا (٣٤٣) صدقة قال لانم فقال عمران الله جل وعز كان خص رسول صلى الله عليه
بخاصة لم يخص بها احد غيره
قال ما افاء الله على رسوله من اهل
القرى لله وللرسول ما ادرى هل
قرأ الآية التي قبلها أم لا قال ففهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكم
أموال بني النضير فوالله ما استأثر
عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي
هذا المال فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأخذ منه نفقته سنة ثم
يجعل ما بقي اسوة للمال ثم قال
أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم
السموات والارض أن تعلمون ذلك قالوا
نعم ثم شد عباسا وعليه ما شد
به القوم أن تعلمان ذلك قال نعم قال
فلما توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أبو بكر أناول رسول الله
صلى الله عليه وسلم بجنته انقلب
ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا
ميراث امرأته من أبيها فقال أبو
بكر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مانورث ما تركنا صدقة قرأ تنها
كاذبا أعاننا دارنا نسا والله يعلم انه
لسادق بارت راشد تابع للعق ثم توفي
أبو بكر وأناول رسول الله صلى الله
عليه وسلم وولي أبي بكر قرأ تناني
هو برفع صدقة وما بعني الذي أي
الذي تركناه فهو صدقة وقد ذكر
مسلم بعد حديث يحيى بن يحيى عن
مالك من حديث عائشة قرعته
لانورث ما تركنا صدقة وانما
نهبته على هذا لان بعض جهلة
الشيعة يعصونه قال العلماء والحكمة
في ان الانبياء صلوات الله وسلامه
عليهم لا يورثون انه لا يؤمن أن
يكون في الورثة من نفي موته
فيهلك ولئلا يظن بهم الرغبة في
الديار الوارثهم فيهلك الظان وينفر
الناس عنهم (قوله ان الله كان خص
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احد غيره قال الله تعالى ما افاء الله على رسوله الآية) استعارة

تعالى فاما من بعده وما افداه حتى تضع الحرب أوزارها أي (آبائهما) أو آلتها وآفة قال
من مجاز الحذف أي حتى تضع أمة الحرب أو فرقة الحرب أو زوارها والمراد انقضاء الحرب بالك
(حتى لا يبق الامسلم) أو مسلم والمعنى حتى يضع أهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية الت
أو الشد أو للمن والقداء أو المجموع يعني ان هذه الاحكام جارية فيهم حتى لا يكون حرب
المشركين بزوال شركهم وقيل بنزول عيسى وأسند الوضع الى الحرب لانه لو أسنده الى
كان يقول حتى تضع أمة الحرب جاز أن يضعوا الاسلام ويتركوا الحرب وهي باقية كقول
خصومتى ما انفصلت ولكن * تركتم في هذه الايام
(عرفها) في قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم أي (بينها) لهم وعرفهم منازلها بحيث
كل واحد منهم منزله ويمتدى اليه كأنه كان ساكنه منذ خلق أو طمينا لهم من العرف وهو
الرائحة * (وقال مجاهد) مما وصله الطبري (مولى الذين آمنوا) أي (ولهم) وسقط
لاي ذر * (عزم الامر) قاله مجاهد فيما وصله له القرابي (جد الامر) ولاي ذر فاذا عزم
أي جد الامر وهو على سبيل الاستناد المجازي كقوله * قد جدت الحرب بجدوا * وأعلى
مضافي اي عزم أهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولم فرض القتال خالفوا وتحلفوا (ولانهم
أي (لا تضعفوا) بعد ما وجد السبب وهو الامر بالجد والاجتهاد في القتال * (وقال ابن عباس
فيما وصله ابن أبي حاتم (أضغانهم) في قوله تعالى أم حسب الذين في قلوبهم مرض
يخرج الله أضغانهم أي (حسدهم) بالحاء المهملة وقيل بغضهم وعداوتهم * (أسن) في قوله
أنهار من ماء غير آسن أي (متغير) طعمه وسقط هذا الاي ذر * هذا (باب) بالتنوين أي في
تعالى (ونقطعوا أرحامكم) بتشديد الطاء المكسورة على التثنية ويعقوب بفتح التاء
التاني وفتح الطاء مخففة مضارع قطع وسقط لفظ باب غير أي ذرعه وبه قال (جدنا خالد بن
بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة الكوفي قال (جدنا سليمان) بن بلال قال (جدنا
بالافراد (معناوية بن ابي مزرعة) بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء وفي اليونانية بفتح الراء
بعد هادال مهملة اسم عبد الرحمن بن يسار بالتحية والمهملة المخففة (عن) عه
ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خلق الله الخليل
فرع منه) أي قضاء أو أعمه أو نحو ذلك مما يشهد بأنه مجاز من القول فانه سبحانه وتعالى ان يش
شان عن شان (قامت الرحم) حقيقة بأن تحبب (فاخذت بحق والرحمن) بفتح الحاء المهملة
اليونانية بكسر هاء واو كذا في القرع مصححة وكشط فوقها وعند الطبري بحقوى الرحمن بال
والحق والازاروا الخضر ومثدا الازار قال البضاوي ما كان من عادة المستجير ان يأخذ
المستجارية أو طرف رداءه وازاره ورعما أخذ بحق وازاره وبالغثة في الاستجارة فكانت بشيرة
أن المطلوب أن يحرسه ويذب عنه ما يؤذيه كما يحرس ما تحت ازاره ويذب عنه فانه لاصح به لا
عنه استعارة للرحم وقال الطائي وهذا مبنى على الاستعارة التمثيلية التي الوجه فيها من
أمور وحمية للمشبه المعقول وذلك انه شبهه بحالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الى
والذب عنها من القطعية بحال مستجير يأخذ ذيل المستجارية وحق وازاره ثم أدخل صورة
المشبه في جنس المشبه واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من ال
بدلائل قرائن الاحوال ويجوز أن تكون مكنية بأن يشبهه الرحم بانسان مستجير يحس
ويحرسه ويذب عنه ما يؤذيه ثم أسند على سبيل الاستعارة التخيلية ما هو لازم المشبه به من الت
ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رثعت الاستعارة باخذ الحق والحق والقول وقوله بحق والرحم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احد غيره قال الله تعالى ما افاء الله على رسوله الآية) استعارة

ادفعها اليها فقلت ان شئتم دفعتم
اليكم على ان عليكم عهد الله ان
تعملوا فيها بما لذي كان يعمل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخذت ما
بذلك قال كذلك قالنا نعم قال ثم
جئتمنا لا أقضي بينكما ولا والله
لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم
الساعة فان عجزت عنهما فإرثها التي
* حدثنا يحيى ومحمد بن رافع
وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا
وقال الآخر ان أخبرنا عبد الرزاق
أخبرنا معمر عن الزهري عن مالك
ابن أوس بن الحسدان قال أرسل
الى عمر بن الخطاب فقال انه قد
حضر أهل أبيات من قومك نحو
حديث مالك غير ان فيه فكان
ينفق على أهله منه سنة ورجع قال
معمر يحبس قوت أهله منه سنة ثم
يجعل ما بقى منه يجعل مال الله تعالى
* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن ابن شهاب عن عروة
عن عائشة انها قالت ان أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن
ان يعين عثمان بن عفان الى أبي
بكر فيسأله ميراثهم من النبي صلى
الله عليه وسلم قالت عائشة لهن
ليس قد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو
صدقة * وحدثني محمد بن رافع
أخبرنا يحيى بن حماد بن عتيق
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عائشة انها أخبرته ان فاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أرسلت الى أبي بكر الصديق تسأله
ميراثها من رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وقدك
وما بقى من خمس خبير فقال أبو بكر

سنة أخرى مثلها وسقط قوله بجهة والرحمن في رواية أبي ذر كان في الشرع وأصله وقال في الفتح
في اللام أكثر من قول أخذت قال وفي رواية ابن السكن فأخذت بجهة والرحمن وقال القاسمي أبي
يد أن يقرأ لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل أن يكون
حذف أي قام ملك فتملككم على لسانها أو على طريق ضرب المنزل والاستعارة والمراد تعظيم
الرفعية واصحابها وانما فاطمةها وتنسبة حقوق المروية عند الطبري للتأكيده لان الاخذ باليد من
على الاستعارة من الاخذيد واحدة (فقال) تعالى (لهم) بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل أي
حذف وان جرح وقال ابن مالك هي هنا ما الاستعارة مية حذف أنها هو وقف عليها بها السكت
سابع أن لا يفعل ذلك به الا وهي مجرورة ومن استعملها كما وقع هنا غير مجرورة قول أبي
باليه الذي قدمت المدينة ولا هلهما صحيح كصحيح الخبيج فقلت ما فقال الواقض رسول الله صلى
عليه وسلم اه فان كان المراد الزجر واضح وان كان الاستعارة فامر ادمنه الا هو باظهار
بمنه دون الاستعلام فانه تعال يعلم السر وأخفى (قالت هدا مقام العائد) بالذال المعجمة أي قياحي
أبنا المسخير (من القطيعة) وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد انكم بالان طلق
قال تعالى (الآيات الخفية) (ترضين ان أصل من وصلت) بان أتعطف عليه وأرجه لطفنا
علا (واقطع من قطعك) فلا أرحه (قالت بلى يارب) أي رضيت (قال) تعالى (فذلن) يكسر
كان اشارة الى قوله لا ترضين الحزاد الا مع اعلى لك (قال أبو هريرة) رضيت الله عنه (أقرؤان
فهل عيبتم) أي فهل يتوقع منكم (ان توليتم) أحكام الناس وتأمرتم عليهم أو عرضتم عن
ان وفارقتم أحكامه (ان تفسدوا في الارض) بالمعصية والبغي وسفك الدماء (ونه فلعوا
بكم) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد وفي الادب ورواه مسلم في الادب والنسائي في
سير * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بن محمد بن حمزة بن معمر بن الزبير بن العوام أبو
بن الأسدي الزبيري المدني قال (حدثنا حاتم) هو ابن اسمعيل الكوفي نزيل المدينة (عن
رواية) بن أبي هريرة السابق قريبا أنه (قال حدثني) بالافراد (عن أبي الحبيب) بضم الحاء المهملة
وحدتين بينهما ألف (سعيد بن يسار) بالسين المهملة ضد العيين (عن أبي هريرة بهذا) الحديث
سابق (تم) قال أبو هريرة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤان شئتم فهل عيبتم) * وبه
حدثنا (ولابي ذر حدثني بالافراد) (بشير بن محمد) السجستاني المروزي قال (أخبرنا عبد الله
المبارك المروزي قال) (أخبرنا) ولغير أبي ذر حدثنا (معاوية بن أبي المزد) باللام وكسر الراء وفي
بنيته بفتحها (بهذا) الحديث اسنادا ومثنا (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤان شئتم
فهل عيبتم) ومراد المؤلف بايراد هذه الطريقة وسابقتها الاعلام بان الذي وقفه سليمان بن بلال
أبو هريرة حيث قال قال أبو هريرة اقرؤان شئتم فهل عيبتم رفعه حاتم بن اسمعيل وابن المبارك
لاربعه الا مع اعلى من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك أيضا قال الامام النووي رحمه
الله في اختلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها أرفع من
بعض وأدناها صلته بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والخاصة اه وفي حديث
بكر بن زهر فوعا ما من ذنب أخرى أن يجعل الله عقوبته في الدنيا مع ما يتركها صاحب في الآخرة
البنغي وقطيعه الرحم رواه أحمد وعنده من حديث ثوبان من فروعنا من سره والنسائي في الأجل
الذي في الرزق فليصل رحمه * (أسن) أي (متغير) وسبق هذا قريبا

(سورة الفتح)

بشيرات منصور في النبي صلى الله عليه وسلم من الحديث سنة من الحجرة وآياتها تسع
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه فهو صدقة انما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال وانى والله لا غير شيا

من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طاله التي (٣٤٤) كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عمل فيها إلا عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك قال فهجرتني فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ابن أبي طالب ليلًا ولم يؤذن بها أبابكر وصلى عليها علي وكان علي من الناس وجهه حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتبس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن يبيع تلك الأشهر


ذكر القاشي في معنى هذا احتمالين أحدهما تحليل الغنمية له ولائته والثاني تخصيصه بالنبي أما كله أو بعضه كما سبق من اختلاف العلماء قال وهذا الثاني أظهر لاستشهاد عمر رضي الله عنه على هذا بالإية قوله فهجرتني فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر) أما هجرانها فسبق تأويله وأما كونها عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فهو الصحيح المشهور وقيل بمائة أشهر وقيل ثلاثة وقيل شهرين وقيل سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت ثلاث مئتين من شهر رمضان سنة إحدى عشرة (قوله ان عليا دفن فاطمة رضي الله عنها بالبلا) فيه جواز الدفن ليلًا وهو مجمع عليه لكن النهار أفضل اذا لم يكن عذر (قوله وكان علي من الناس وجهه حياة فاطمة رضي الله عنها فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتبس مصالحة أبي بكر ومبايعته رضي الله عنهما ولم يكن يبيع تلك الأشهر) أما تأخر علي رضي الله عنه عن البيعة فقد ذكره علي في هذا الحديث واعتذر واعتذر أبو بكر رضي الله عنه أيضا مع هذا فأنزه ليس بقادر في البيعة ولا فيه أما البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط لصحتها العذر

وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسلة لغبر أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجیح عنه (بور) في قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا أي (الساكنين) والبور الهالك وهو يحتمل أن يكون هنا مصدرًا أخبر به عن الجمع كقوله يا رسول الله ان الساني • راتق ما فنتت اذا نابور

ولذلك يستوي فيه المفرد والمذكر وضدهما ويحتمل أن يكون جمعًا بالركايل وحول في العز وبازل وزل في الصحيح وسقط هذا البرأي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (سماهم في وجوههم) هي (السحنة) بفتح السين المهملة في اليونينية وهي في الفرع كذلك مصطلح تحت السين كسط وبذلك ضبطه ابن السكن والاصيلي وقال القاضي عياض انه الصواب عند أهل اللغة وفي كثير من الأصول بكسرهما والحاء المهملة ساكنة وجرم ابن قتيبة بفتحها وانكسركون وقد أنبتة الكسائي والفراء وهي لبن البشرية والنعمة ولا يذرعن المسقلى والكشمير السجدة وكذا في رواية القاسبي أي أثر السجدة في الوجه لكن في الشام هذا مع قوله من أثر السجود فلق لا يخفى وعن ابن عباس في رواية عظيمة العوفي عنه نوري يواض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن أبي رباح استنار وجوههم من كثرة صلاتهم أي ما يظهره الله تعالى وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متعبدين فن توجه الى الله بكليته لا بد أن يظهر في وجهه نور تهرمنه الأنوار وعن شهر بن حوشب تكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلته الس وعن الضعالك صغرة الوجه وروى السلمي عن عبد العزيز المكي ليس هو الصغرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يسدون باطنهم على ظاهريهم تبين ذلك للؤمنين ولو كان ذلك في زنجي حبشي قال ابن عطاء ترى عليهم خلع الأنوار لا تخفى وقال الحسن اذا رأيتهم حسبتم مرضى وما يبرضى (وقال منصور) هو ابن العترة فيما وصله علي بن المديني عن جبر عنه (عن مجاهد) (التواضع) وزاد في رواية زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت أراه الا هذا الاثر في الوجه فقال ربما كان بين عيسى من هو أفسى قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للعنة نور في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الناس فما يكن في النفس ظهري صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان البجلي عند الطبراني مر فوعا ما أسرا حسد من ربه ألبسه الله رداه ان خيرا خيرا وان شر شره (شطاه) في قوله كزرع أخرج شطاه أي (فرا) يقال أشطأ الزرع اذا فترخ وهل يختص ذلك بالخطئة فقط أو بها وبالشعر فقط ولا يختص خلاف مشهور قال

أخرج الشطاه على وجه الثرى • ومن الاشجار أفتان الثرى (فاستغظ) أي (غظظ) بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولا يذرع غظظ أي قوى • (سوقه) قوله تعالى فاستوى على سوقه (الساقي حامله الشجرة) والجار متعلق بالسوق ويجوز أن يكون حالا أي كما يشاء على سوقه أي قائما عليها • (ويقال دائرة السوء كقولك رجل سوء) أي القائل كما يقال رجل صدق أي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختره الرمحشري وتحققه أن السوء في المعاني كالفساد في الاجساد يقال ساء من اجسه ساء خلقه ساء ظنه كما يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل كل ما ساء فقد فسد وكل ما فسد فقد ساء غير أن أحدهما كثير في الاستعمال في المعاني والآخر في الاجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر وقال ساء ما كانوا يعملون وسقط لا يذرع لفظ يقال فقط (ودائرة السوء العذاب) يعني حاق بهم العذاب بحيث لا يخترجون منه وساء السوء أبو عمرو وابن كثير فعني المفتوح الفساد والرداءة والضم الهزيمة والبيسة أو المغن

أبو بكر رضي الله عنه أيضا مع هذا فأنزه ليس بقادر في البيعة ولا فيه أما البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط لصحتها العذر





العذاب والضرب والمفتوح الذم (بمزروه) أى (بمزروه) قرأ ابن كثير وأبو عمرو
الغنية في ليومناوا: بوزوه وبوزوه وبسجوه رجوعاً الى المؤمنين والمؤمنات والباقيون بالخطاب
نادوا الى المخاطبين والظاهر ان الضمائر عائدة الى الله وتقرى بها يجعل بعضها للرسول قول
بعضها (شطاء) هو (شطاء النبل) ولا يذ شطابا الا بذكر الواو صورة الهجزة (ثبت) بضم
لها وكسر ثالثة من الانيات (الحبة) الواحدة (عشر) من السابل (أو ثمانية) ولا يذ ذروغنايا
لنقاط الالف (وسبعاً) قال تعالى كشل حبة أبيت سبع سنابل (فيقوى بعضه بعضاً) فقال
قوله تعالى فأزره (أى (قواه) وأعانته) ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو (أى ما ذكر) مثل
ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج (على كفا رمة) (وحده) يدعوهم الى الله أولاً خارج
من بيته وحده حين اجتمع الكفار على أذاه (تم قواه) عز وجل (بأحبابه) المهاجرين والانصار
لأقوى الحبة بما يثبت) بفتح أوله وضم ثالثة وضم ثم كسر (منها) وقال غيره هو مثل ضربه
في الاحباب محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل أنهم يكونون قليلاً ثم يزدادون ويكثرون وقال
كأنهم مثل احباب محمد في الانجيل مكتوب له يسخر قوم يشنون نبات الزرع يأمرون بالمعروف
ينهون عن المنكر هذا (باب) بالنسبة الى قوله تعالى ان اتنا ولا يا تنام ملكاً حد كراهية
على أنه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير عنه بالماضي لتحققه قال في الكشاف وفي ذلك من
النجامة والدلالة على علو شأن الخير ما لا يخفى اه قال الطيبي لان هذا الاسلوب التمايز تكب
لا مر يعظم مناله ويعز الوصول اليه ولا يقدر على نيله الا من له قهر وسلطان ولذا ترى أكثر
حوال القيامة واردة على هذا المنهج لان فتح مكة من أمهات الفتوح وبه دخل الناس في دين
الله أفواجا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستخفاف والتأهب للمسير الى دار القرار وقال
عنه ففتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالهجرة والبرهان والسيف والسنان وسقط لفظ
بغيره في ذر (وبه قال) حديثنا عبد الله بن مسلمة (عن مالك) الامام (عن زيد بن
أسلم) العدوي المدني مولى عمر (عن أبيه) أسلم الخضر المتوفى سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة
سنة سنة زاد اليزار من طريق محمد بن خالد بن عميرة عن مالك سمعت عمر (أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره) هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند الطبراني
ظاهر قوله عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل لان أسلم لم يدرك
هذا القصة لكن قوله في أثناء الحديث فقال عمر فركت بعيري الخ يقضى بأنه سمعه من عمر
بزيادة نصير صح رواية اليزار بذلك كما مر (وعمر بن الخطاب) رضى الله عنه (يسير معه ليلاً
سأله عمر بن الخطاب) سقط ابن الخطاب لابي ذر (عن نبي فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه
وسلم) لاشتغاله بما كان من نزول الوحي (تم سأله) عمر (فلم يجبه) عليه الصلاة والسلام
سأله فلم يجبه) تنكير السؤال ثلاثاً يحتمل أنه خشي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه
قال عمر بن الخطاب تكلمت بفتح المثناة وكسر الكاف أى فقدت (أم عمر) عمر دعاه على نفسه
بب ما وقع منه من الاخلاص وقال ابن الأثير دعاه على نفسه بالموت والموت بعم كل أحد فاذن الدعاء
للدعاء ولا يذ عن الكشميهني تكلمت أم عمر (تررت) بزاي مفتوحة مخففة وثقل فراه
كأنه (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألحقت عليه وبالغت في السؤال ثلاث مرات (كل ذلك
يحسبك قال) ولا يذ ذر فقال (عمر فركت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في
قران) بفتح يديها في ولا يذ ذر قران باسقاط آلة التعريف (فما نسيت) بفتح النون وكسر الهجزة
مد الموحدة الساكنة فوقية قلبت وما تعلق بشئ (أن سمعت صارخاً) لم يسلم (بصرخ نبي

مبايعة كل الناس ولا كل أهل
الحل والعقد وانما يشترط مبايعة
من يسر اجتماعهم من العلماء
والرؤساء ووجوه الناس وأما عدم
الفسخ فيه فلا يذ لا يجب على كل
واحد ان يأتي الى الامام فيضع يده
في يده ويبايعه وانما يلزمه اذا عقد
أهل الحل والعقد لامام الانتقال له
وان لا يظهر خلافا ولا يشق العصا
وهكذا كان شأن علي رضي الله
عنه في تلك المدة التي قبل بيعته فانه
لم يظهر على أبي بكر خلافاً ولا شق
العصا ولكنه تأخر عن الحضور
عنده للعدو المذكور في الحديث
ولم يكن انعقاد البيعة وانبرامها
متوقفاً على حضوره فلا يجب عليه
الحضور لذلك ولا غيره فلما لم يجب
لم يحضر وما نقل عنه قدح في البيعة
ولا مخالفة ولكن بقي في نفسه عتب
فتأخر حضوره الى ان زال العتب
وكان سبب العتب أنه مع وباهته
وغضبه في نفسه في كل شئ وقربه
من النبي صلى الله عليه وسلم وغير
ذلك رأى انه لا يستبد بأمر الا
بمشورته وحضوره وكان عذراً في
بكر وعمر وسائر الاحباب رضى الله
عنهم واحضال انهم رأوا المبادرة
بالبيعة من أعظم مصالح المسلمين
وخافوا من تأخيرها حصول
خلاف ونزاع تترتب عليه مفاسد
عظيمة ولهذا أخر وادفن النبي صلى
الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة
لكونها كانت أهم الامور ولا يتبع
نزاع في مدفته أو كفته أو غسله أو
الصلاة عليه أو غير ذلك وليس لهم
من يفصل الامور فقرأوا تقسّم
السعة أهم الاشياء والله أعلم (قوله
فأرسل الى أبي بكر رضى الله عنه ان
اتنا ولا يا تنام ملكاً حد كراهية

فقال أبو بكر وما علمهم ان يقولوا والله لا ينهم (٣٤٦) فدخل عليهم سم أبو بكر فشهد على بن أبي طالب ثم قال انما قد عرفنا
بأب بكر فضيقتك وما أعطاك الله
ولم تنفس عليك خيرا ساقه الله
اليك ولكنك استبددت علينا
بالامر وكأخن نرى لنا حقا لقرابتنا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يزل يكلمم أبابكر حتى فاضت
عينها أبى بكر فلما تكلم أبو بكر قال
والذي نفسي بيده لقرابتك رسول
الله صلى الله عليه وسلم أحب الي
أنا أصل من قرابتي وأما الذي سخر
بيني وبينكم من هذه الاموال فاني
لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمرا
أما كراهم لمخضرم فلما علموا من
شدته وصدعها بما يظهره له تخافوا
ان ينتصر لابي بكر رضى الله عنه
فينكلم بكلام يوحس قلوبهم على
أبي بكر وكانت قلوبهم قد طابت
عليه وانشرح له تخافوا ان
يكون حضور عمر رضى الله عنه
سيبالتغيرها وأما قول عمر لا تدخل
عليهم وحده فغناء انه خاف أن
يغلطوا وعليه في المعاتبه ويحملهم
على الاكتنا من ذلك لين أبى بكر
رضى الله عنه وصبره عن الجواب
عن نفسه وربما رأى من كلامهم
ما غير قلبه فيترتب على ذلك مفسدة
خاصة أو عامية واذا حضر عمر
امتنعوا من ذلك وأما كون عمر
حلف ان لا يدخل عليهم سم أبو بكر
وحده فخشه أبو بكر ودخل وحده
ففيه دليل على ان ابرار القسم انما
يوثر به الانسان اذا أمكن احتماله
بلا مشقة ولا تكون فيه مفسدة
وعلى هذا يحمل الحديث بابرار
القسم (قوله ولم تنفس عليك خيرا
ساقه الله اليك) هو بفتح الناء يقال
نفست عليه بكسر الفاء انفس
بفتحها انفاسة وهو قريب من معنى
الحسد (قوله وأما الذي سخر بيني
وبينكم من هذه الاموال فاني لم آل فيها عن الحق) معنى سخر

فقلت انه دخشيت أن يكون نزل في قرآن فثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالت عليه فقال
أى بعد أن رد على السلام (لقد أنزلت على الليلة سورة ليهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس
لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام في الهى للتأكيد ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام
(انما فتحنا لك فتحا مبينا) وهذا الحديث أخرجه في المغازي وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني
بالافراد (محمد بن يسار) بالمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد
ابن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة بن دعامه (عن أنس رضى الله عنه
في قوله تعالى) انما فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الهدية) أى الصلح الواقع فيها وجعله فتحا مبينا
ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهري فيما ذكره في اللباب لم يكن فتح أعظم من هذا
الهدية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسهوا وكلامهم فتمكن الاسلام في قلوبهم وأسس
في ثلاث سنين خلق كثير وكثر سواد الاسلام وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) القراهي
الازدى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا معاوية بن قرة) بالقاف المضمومة
والراء المشددة المزني أبو ياس البصرى (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح العين المعجمة والله
المشددة البصرى أنه (قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها) ان
رد صوتها بالقراءة زاد في التوحيد من طريق أخرى كيف ترجمه قال آ آ ثلاث مرات
محمول على اشباع المد في موضعه كما قاله الطيبي وهو مباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى عند قول
باب حسن الصوت بالقراءة (قال معاوية) هو ابن قرة بالسند السابق (لوشئت أن أحسكي لك
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ففعلت) وهذا الحديث قد ذكره في غزوة الفتح (هذا باب
بالتسوية) قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) أى جميع ما فرط منك مما يقع
تعاب عليه واللام في يغفر متعلق بفتحنا وهو لام العلة ترادى بالفتح فقلت كيف جعل
فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عد من الامور الأربعة وهي
الغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كانه قال بسرنا لانه
مكة ونصرنا لانه على عدوك لتجمع لك بين عز الدارين وأغراض العاجل والاجل ويجوز ان
يكون فتح مكة من حيث انه جهاد له مدوس سبيل المغفرة والثواب اه قال السهيني وهذا الذى
مخالف لظاهر الآية فان اللام داخله على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معلل بها كما
ينبغي أن يقول كيف جعل فتح مكة معللا بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية أى
الله فتح لك لكي يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكأنه اللام الصبرورة وهو كلام ماش على الظاهر
(ويتم نعمته عليك) بأعلاء الدين وإخلاء الارض عن معانديك (ويهديك سراطا مستقيما) أى
بشره لك من الشرع العظيم والدين القويم وسقط لابي ذر قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
وقال بعد ليغفر لك الله الآية وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا
عيسى) سفيان قال (حدثنا زياد) زاد أبو ذر هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وفتح اللام المهملة
وبالقاف (انه سمع المغيرة) هو ابن شعبة (يقول فام النبي صلى الله عليه وسلم) في صلاة الليل (حتى
توزمت قدما) بتشديد الراء من طول القيام (فقبل له قد) غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما
تأخر قال أفلا) الفاء مسبب عن محذوف أى أتترك قبايى وتمهيدى لما غفر لي فلا (أكون عبد
شكورا) يعنى غفران الله أبى سبب لان أقوم وأنهم جند شكر اله فكيف أتركه وهذا الحديث
سبق في صلاة الليل وبه قال (حدثنا الحسن) ولابي ذر حدثني بالافراد حسن (بن عبد العزيز
ابن الوزير الجذامى قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المغازى قال (أخبرنا حيوة) بفتح الحاء المهملة

أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر فشهد وذكر شأن على وتخلفه عن البيعة وعذره بالنبي اعتذر إليه ثم استغفر وتشهد على ابن أبي طالب فغظم حق أبي بكر وأنه لم يجعله على الذي صنع نفاسه على أبي بكر ولا انكار للذي فضله الله عز وجل به ولكننا كنا نرى لنا في الامر نصيبا فاستبهد علينا به فوجدنا في أنفسنا نافر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى على قريبا حين راجع الامر المعروف وحدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس أنيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعا حيتنذ بطلان أرضه من فذلك وسهमे من خبير فقال لهما أبو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري غيره انه قال ثم قام على فغظم من حق أبي بكر وكف فضيلته وسابقته ثم مضى الى أبي بكر فبايعه فأقبل الناس الى على فقالوا أصبت وأحسنت فكان الناس قريبا الى على حين قارب الامر المعروف

الراوي بينهما تخفية ساكنة ابن شريح المصري (عن أبي الاسود) محمد بن عبد الرحمن التوفلي يتم برواه (مع عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل) أي يهجد (حتى تنفطر) تتشقق (قدماء) من كثرة القيام (فقال) له عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد عفر الله لك ولاي ذرعن الجوى والمستقلى وقد عفر لك بضم العين مينا بفعل (ما تقدم من ذنبك وما نأخر قال أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا) تخصيص العبد لكرهه اشعار بغاية الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة من الشكر (فما كثر لجه) بضم المثناة وأنكر الداودي لفظه لجه وقال المحفوظ بدن أي كبر فكان الراوي تأوله على كثرة العلم اه وقال ابن الجوزي احسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه كثر لجه وانما هو بدن تدينا أسن اه وهو خلاف الظاهر وفي حديث مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقل لكن يحتمل أن يكون معنى قوله نقل أي نقل عليه جل لجه ان كان قليلا لادخله في السنن (صلى جالس فاذا أراد أن يركع قام فقرا) زاد في رواية هشام بن عروة عن أبيه وعند الواقفي آخر أبواب التصبير نحو من ثلاثين آية أو أربعين آية (ثم ركع) فان في حديث عائشة من طريق عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع ومحمد وهو قائم واذا قرأ قاعا ركع وسجد وهو قائم اجد اجيب بالجل على حالته الاولى قبل أن يدخل في من جمابين الحديثين (باب) بالتثوين أي في قوله تعالى (انا أرسلناك شاهدا) على أمتك لاتبعلون (ومبشرا) لمن أجابك بالثواب (ونذيرا) مخوفا لمن عصاك بالعباد وسقط لفظ باب اغبر في ذرو به قال (حدثنا عبد الله) زاد أبو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم يسه غيرهما فتردد أبو مسعود بين أن يكون عبد الله بن رجاء وعبد الله بن صالح كاتب الليث أبو ذر وابن السكن حافظان فالصير الى ما روياه أولى ومسلمة هو القعني قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة) دينار الماجشون (عن هلال بن أبي هلال) ويقال ابن أبي ميمونة والحجيج بن علي غزفي العاصري مولا هم المدني (عن عطاء بن يسار) بالسين المهمله الخفيفة (عن عبد الله بن عمرو بن العاص) رضي الله عنهما ان هذه الآية التي في القرآن بأبيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال في التوراة يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا (بكر الحاء المهمله بعد الراء الساكنة زاي ميمونة أي حصنا للاميين) وهم العرب لان أكثرهم لا يقرأ ولا يكتب أنت عبدى ورسولى سميتك المتوكل) أي على الله (ليس بفظ) بالطاء المعجمة أي ليس بسبي خلق (ولا غلظ) بالمجمة أيضا ولا قاسى القلب ولا ينافي قوله واغلظ عليهم اذ ان النبي محمول على طبعه الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة الذلجورى على الاول اقال لست بفظ (ولا صحاب) بالسين المهمله والحاء المعجمة المشددة أي لاصباح (الأسواق) ويقال صحاب بالصاد وهي أشهر من السنين بل ضعفها الخليل (ولا يدفع السببة سببة) كما قال الله تعالى له ادفع بالتي هي أحسن (ولكن يعفون ويصفح) ما لم تنتهك حرمان الله (لن يقبضه حتى) ولغير أبي ذر وان يقبضه الله حتى (يقبضه الله العوجاه) ملة الكفر فينبى شركا ويثبت التوحيد (بان) يقولوا لا اله الا الله فيبصر بها بكلمة التوحيد (اعينا عيا) عن غير وفي رواية القابسي أعين عني بالاضافة (واذا اصمنا) عن استماع الحق (وقلو باغلفنا) جمع غلف أي مغطى ومغشى • وهذا الحديث سبق في أوائل البيع (باب) بالتثوين أي في قوله تعالى (هو الذي أنزل السكينة) الطمأنينة والثبات (في قلوب المؤمنين) تحقيقا للنصرة لا أكثر من على أن هذه السكينة غير التي في البقرة • وبه قال (حدثنا عبد الله بن موسى)

الاختلاف والمنازعة وقوله لم آل أي لم أقصر (قوله فقال على لابي بكر رضي الله عنهم ما موعده العشيبة فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر) هو بكر القاف يقال رقى رقى كعلم يعلم والعشيبة والعشى بخذف الهاء ومن زوال الشمس ومنه الحديث صلى احدى صلواتي العشى اما الظهر وما العصر وفي هذا الحديث بيان صحة خلافة أبي بكر وانعقاد

يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبي عن صالح بن عن ابن شهاب أخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما اقام الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير وفدك وصدقته بالمدينة فأتى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقته بالمدينة فدفعتها اعرابي على وعباس فغلبه عليها اعرابي وأما خير وفدك فأمسكها عمرو وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لوقتة التي تعرفه ونوابه وأمرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم

الاجماع عليها (قوله كانتا لوقتة التي تعرفه ونوابه) معناه ما بطراً عليه من الحقوق الواجبة والمنسوبة ويقال عروته واعتريته وعورته واعتريته اذا أتيته تطلب منه حاجة (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة نسائي وموئنة عايلي فهو صدقة) قال العلماء هذا التقييد بالدينار هو من باب التنبيه به على ما سواه كما قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة

بضم العين مصغرا ابن ابا ذمام العبسي الكوفي (عن اسرايل) بن يونس بن ابي اسحق السبيعي (عن جده) (أبي اسحق عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه) انه (قال بينما) بالميم (رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) هو أسيد بن حضير (يقرا) أي سورة النكهف كما عند المؤلف في فضلها وعند أيضا في باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن أسيد بن حضير قال بينما هو يقرا من المير سورة البقرة وهو هذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذه لثابت بن قيس بن شماس لكن في سورة البقرة (وقرأ له مر بوط) ولا يذمر بوطه (في الدار جعل) القرس (سفر) بنون وقام مسكر وراه موله (تخرج الرجل) ليرى ما يترك فرسه (فمنظر فلم يشأ) جعل (القرس) (سفر) فلما أصبح الرجل (ذ ك ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ثلث) أي التي نقرت منها القرس (السكينة) قيل هي ريح هفتا قبله اوجه كوجه الانسان وعن الربيع بن أنس لعينها شهاب وعروة الراغب مال يسكن قلب المؤمن وقال النووي المختار انها ثلث من الخلقوات فيه طمانينة ورحمة ومعها الملائكة (تزلت بالقرآن) أي بسببه ولا جله قال الثوري شتى واطهار هذه الامثلة للعباد من باب التأييد الالهي يؤيده المؤمن فيزداد يقيناً ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف (باب قوله) عز وجل (اذ يابعونك تحت الشجرة) متعلق بيا بعبونك أو بعد وف على حال من المنعول وكان عليه الصلاة والسلام جالساً تحتها وسقطت ياب قوله لغير أبي ذر وبه (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلائي قال (حدثنا سفبان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضى الله عنهما انه (قال كانوا بالحديبية) بتخفيف ال وتشديد الغتان وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف وقال أبو عبيد البكري أهل العراق يتقلون وأهل الحجاز يخففون (القاو أو بعامة) وفي حديث البراء بن عازب عند المؤلف في المغازي أربع عشرة مائة وعنه أيضاً من طريق زهير عند المؤلف أيضاً أن القاء أو بعامة أو أكثر جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن أبي أوفى كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة وكانت أسد ممن المهاجرين بضم المثناة والميم والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا أكثر من ألف وأربع مائة فن قال ألفاً وخمسمائة جبر الكسر ومن قال ألفاً وأربع مائة الغاء وأما قول ابن أبي أوفى ثمانمائة فيعمل على ما طلع هو عليه واطلع غيره على زيادته لم يطلع هو عليه او الزيادة ممن التنا مقبولة • وهذا الحديث شذ كره المؤلف في المغازي • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) هو المديني ولا يذمر عن المستقلى على بن سلمة وهو البقي بلام وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسر خفيفة وبه جزم الكلابي والاكثرون بالاول قال (حدثنا شيبان) بفتح المعجمة والموحدة الخفتين بينهما ألف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو والمد الثاني قال (حدثنا شعب) الحجاج (عن قتادة) بن دعامة انه (قال سمعت عقبة بن صهبان) بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة ألف فنون الازدي البصري (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة والهاء المشددة (الزني) بالميم المضمومة والزاي المننوحة والنون المكسورة (عن) ولغيره اني ممن (شهد الشجرة) النبي صلى الله عليه وسلم عن الخديفي بفتح الحاء المعجمة وسكون ال المعجمة وبالفاء وهو الرمي بالحصى من الاصعين (وعن عقبة بن صهبان) بالسند السابق انه سمعت عبد الله بن المغفل بالتعريف ولا يذمر مغفل (الزني في البول في المغفل) بفتح السين لموضع الاغتسال زاد أبو ذر عن الجوى والاصلي فيما ذكره في الفتح وغيره يأخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي وابن ماجه مر فوعا عيسى أن يقول الرجل في مستحبه وقال ان الوسواس منه وقال الترمذي غير يب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد ورد المراد

شيئا لاني لأورث هذا هو الصحيح المشهور من مذهب العلماء في معنى الحديث وبه قال جماهيرهم وحكي القاضي عياض عن ابن عليه وبعض اهل البصرة انهم قالوا انما لم يورث لان الله تعالى خصه أن يجعل ماله كله صدقة والصواب الاول وهو الذي يتضمنه سياق الحديث ثم ان جمهور العلماء على أن جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين لا يورثون وحكي القاضي عن الحسن البصري انه قال عدم الارث منهم مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى عن زكريا يرضي ويرث من آل يعقوب وزعم ان المراد وراثته المال وقال ولو اراد وراثته النبوة لم يقل واني خفت الموالي من ورائي اذ لا يحافظ الموالي على النبوة لقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكاه عن الجمهور ان جميع الانبياء لا يورثون والمراد بقصة زكريا وادود وراثته النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامه مقامه وحلوله مكانه والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ومؤنة عاملي فقيل هو القائم على هذه الصدقات والنظر فيها وقيل كل عامل للمساكين من خليفته وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في أمته وأما مؤنة نساءه صلى الله عليه وسلم فسبق بيانها في بابها والله أعلم قال القاضي عياض رضي الله عنه في تفسيره صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صارت اليه بثلاثة حقوق أحدها ما وهب له صلى الله عليه وسلم وذلك وصية مخبرين

ثبت الموقف لبيان التصريح بسماع ابن صهيبان من ابن مغفل والرفوع الاول لقوله اني من جد النجدة لقطا بقية الترجمة وبه قال (حدثنا) وغير أبي ذر حدثني بالافراد (محمد بن الوليد) بن الجعيد البصري بالموحدة المضمومة والمهمله الساكنة القرشي أبو عبد الله البصري من واد من اوطاة وقول العيني كالمعنى كرماني البصري بالموحدة والمجتمعة سهوا وانما هو بالمهمله قال (حدثنا محمد بن جعفر) عند قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد) الحداد (عن أبي قلابه) بكسر الحاء عبد الله بن زيد (عن ثابت بن الضحاك) الأشهلي (رضي الله عنه وكان من أصحاب الهجرة) لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه وفي المغازي من طريق أخرى عن أبي قلابه ان ابن الضحاك اخبره أنه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت النجدة وبه قال (حدثنا أحمد بن حنبل) بن الحسين أبو اسحق (السلمي) بضم السين وفتح اللام السرماري البخاري نسبة الى وادي بفتح السين قرية من قرى بخاري قال (حدثنا يعلى) بفتح التحتية وسكون المهمله وفتح الميم ابن عبيد الطنافسي قال (حدثنا عبد العزيز بن سياه) بكسر المهمله وبعد التحتية الخفيفة عنهما مؤنة فارسي معرب معناه الاسود (عن حبيب بن أبي ثابت) واهمه قيس بن دينار كوفي انه قال أتيت أبا وائل بالهمزة شقيق بن سلمة (أسأله) لم يذكر المسؤل عنه وفي رواية أحمد بن أبي وائل في مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم على بعني الخوارج (فقال كما عرفت) بكسر الصاد المهمله والفاء المشددة موضع قرب الفرات كان به الواقعة بين علي ومعاوية قال رجل) هو عبد الله بن الكواء (المترالي الذين يدعون) بضم الياء وفتح العين وفي اليونانية فتح الياء موضع العين (الى كتاب الله تعالى فقال علي نعم) أنا اولي بالاجابة اذا دعيت الى العمل قال الله وعند الناس في بعد قوله بضمين فلما استحرقتل بأهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية بن الحنفية الى علي فادعه الى كتاب الله فانه ان أبى عليك فاني به رجل فقال يتناو بينكم كتاب عرواقتهم فقالوا يا امير المؤمنين ما تنتظر لهؤلاء القوم الا تمشي اليهم بسيوفنا (فقال سهل بن حنيف) بضم الحاء وفتح النون (اتهموا انفسكم) في هذا الرأي وانما قال ذلك لان كثير منهم ذكروا التحكيم وقالوا الاحكام الله فقال علي كلمة حق أريد بها باطل (فلقد رأيتنا) يريد رأيت سينا (يوم الحديبية بعني الصلح الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم) بين (المشركين وري) بنون التمسك مع غيره (فتالاقنا لنا خافا عمر) الى النبي صلى الله عليه وسلم (فقال أسنا الى الحق وهم) يريد المشركين (على الباطل أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار قال) عليه السلام (بلى قال) عمر (فقيم أعطى) بضم الهيمزة وكسر الظاء ولا يذرعطي بالنون بالهمزة (الدينية) بكسر النون وتشديد التحتية أي الخصلة الدينية وهي المضالحة بمه هذه الشروط في علي العجز (في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب اني رسول الله وان يرضعني الله أبدا فرجع) عمر حال كونه (متغيظا) لاجل اذلال المشركين فرج من قوته في نصرته الدين واذلال المشركين (فلم يصبر حتى جاءه أبابكر) رضي الله عنهما فقال يا أبابكر أسنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب اني رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (وان يرضعه الله أبدا فنزات سورة الفتح) وعمر ادسمل بن حنيف ذكره انهم أرادوا يوم الحديبية أن يقتلوا ويحرقوا وما دعوا اليه من الصلح ثم ظهر أن الاصل ما مشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليقصدوا بذلك بطيعة واعليها فما أجاب اليه من الصلح

«الحجرات»

ما تركت بعد نفقة نسائي ووفية عاملي فهو صدقة • وحدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي حدثنا سفيان عن أبي الزناد بهذا الاسناد نحوه • وحدثني ابن أبي خلف حدثنا زكريا بن عدي أخبرنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة • حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم قال يحيى أخبرنا سليم بن أخضر عن عبد الله بن عمر حدثنا نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم الثاني حقه من النبي من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لانهم لا يوجب عليها المساوون بتجديل ولا ركب وأما منقولات بني النضير فحماؤها منها ما حقه الأهل غير السلاح كما صلحهم ثم قسم صلى الله عليه وسلم الباقي بين المسلمين وكانت الأرض لنفسه ويخرجها في نواب المسلمين وكذلك نصف أرض فدله صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصا له وكذلك ثلث أرض وادي القرى أخذها في الصلح حين صلح أهلها اليهود وكذلك حصنان من حصون خيبر وهما الوطيح والسلام أخذهما صلحا الثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لاحق فيها لاحد غيره ولكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يستأثر بها بل يصدقها على أهله والمسلمين ولله صالح العامة وكل هذه صدقات محررات التنازل بعده والله أعلم

مدينة وآياتها ثمان عشرة ولا يذر سورة الحجرات (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البيعة التي أنى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (لا تقدموا) يضم أوله وكسر ثالثة (لا تشاؤوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) بشئ (حتى يقضى الله على أسانه) ماشاؤوا الزركشي الظاهران هذا التفسير على قراءة ابن عباس بفتح التاء والوالد وكذا قيده البيهقي وقراءة يعقوب الحضرمي والاصل لا تتقدموا فحذف إحدى التاءين وقال في المصابيح منقولة قول الزركشي ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير منتهى على القراءة المشهورة أيضا فان قيل بمعنى تقدم قال الجوهري وقدم بين يديه أي تقدم قال الله تعالى لا تتقدموا بين يدي الله قال الامام غفر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل اقتباس وتقدم واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضروري من غير مشاورة • (امتنع) في قوله تعالى أولئك الذين امتنع الله قبلوبهم للتقوى قال مجاهد فيما وصله الفرابي أي (أخلص) من امتنع الزهري اذا أذاه ومزابر بن زعم من خيتمه • (تباروا) ولا يذروا قال مجاهد فيما وصله الفرابي بنحوه أي (لا يدعى) الرجل (بالكفر بعد الاسلام) وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فهو عن ذلك وزاد أبو ذر قيس قوله تباروا بالثنيون وسقط لغيره • (يلتكم) قال مجاهد فيما وصله الفرابي أي (يتقصكم) من أجوركم (أي نقصنا) وهذا الاخير من سورة الطور وقد كره استعراذ • (لا ترفعوا) ولا يذروا بالثنيون لا ترفعوا (أصواتكم فوق صوت النبي الآية) أي اذا كلمتموه لانه يدل على قلة الاحتشام ووزن الاحتشام ومن خشى قلبه ارتجف وضعفت حركته اللاحقة فلا يخرج منه الصوت بقوته ومن يحق بالعكس وليس المراد ينهى الصحابة عن ذلك انهم كانوا يباشرن ما يلزم منه الاحتشام والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد ان التصويت بحضرة مبين لتوقيره وتوقيره • (تسعروا) أي (تعلمون ومنه الشاعر) والمعنى انكم ان رفعتم أصواتكم وتقدمتم فله يؤدي الى الاستحقار وهو يقضى الى الارتداد وهو محبط وقوله وأنتم لا تشعرون اشارة الى الردة تمكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب ذنبا لم يرتكبه في عمره زناه غاية الندامة خائفا غاية الخوف فاذا ارتكبها مرارا قل خوفه وندامته وبصر عاده أعادنا الله سائر المكروهات • وبه قال (حدثنا بسيرة بن صفوان بن جليل) بفتح التحتية والسبعين المهمل المخذفة وجليل بفتح الجيم وكسر الميم (الغصبي) بفتح اللام وسكون الحاء المعجمة قال (حدثنا نافع بن عمر) الجمعي المكي (عن ابن ابي مليكة) يضم الميم مصغرا عبد الله أنه (قال كاد الخيران) بفتح الخاء وتشديد التحتية الفاعلان الغيران الكثير (الدهليكا) بكسر اللام وثبات أن قبل وحذف الرفع في الفرع وأصله نصب بأن ولا يذروا لمكان بنون الرفع مع ثبوت أن قبل وقال في الفتح كاد الخيران لمكان بهي يحدف أن وثبات بنون الرفع لابي ذر وفي رواية بهي لمكان يحدف النون تصدق بتقدير أن قال وقد أخرجه أحمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ أن يهلكوا ونسبها ابن ابي ذر رواية أبي ذر (أبا بكر) نصب خبر كاد (وعمر) عطفت عليه (رضي الله عنهما) ولا يذروا بكره بالرفع فيها (روفا) أصواتهم ما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني نعيم) سئل وقالوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يوم علم أحدنا (فأشارا أحدهما) هو عمر بن الخطاب كما عده ابن جرير في الباب التالي (بالأقرع) واسمه فراس (بن جابر اخي بني جاشع) يضم الميم وبعد الميم ألف فسين مضافة فعين مهملة التمهيد الدارمي (وأشارا الآخر) هو أبو بكر (برجل آخر قال بان

«باب كيفية قصة الغنمية بين الحاضرين» (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن في النفل الفرس سهمين والرجل سهماء وحدثناه بن غير حدثنا أي حدثنا (٣٥١) عبد الله بن هذا الاسناد ولم يذكر في النفل

قسم في النفل للفرس سهمين والرجل سهماء هكذا هو في أكثر الروايات للفرس سهمين والرجل سهماء وفي بعضها للفرس سهمين والرجل سهماء بالان في الرجل وفي بعضها للفرس سهمين والمراد بالنفل هنا الغنمة وأطلق عليه اسم النفل لكونها تسمى انفلاعة فان النفل في اللغة الزيادة والعظيمة وهذه عظيمة من الله تعالى فانها أحلت لهذه الامة دون غيرها واختلف العلماء في سهم الفارس والرجل من الغنمة فقال الجمهور يكون للرجل سهم واحد ولل فارس ثلاثة أسهم سهمان بسبب فرسه وسهم بسبب نفسه عن قال بهذا ابن عباس ومجاهد والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز ومالك والأوزاعي والثوري والشافعي وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحق وأبو عبيد وابن جرير وآخرون رضي الله عنهم أجمعين وقال أبو حنيفة رضي الله عنه للفرس سهمان فقط سهم لها وسهم له قالوا ولم يقل بقوله هذا أحد الا ماروي عن علي وأبي موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صحيح علي رواه من روى للفرس سهمين وللرجل سهماء بغير ألف في الرجل وهي رواية الأكثرين ومن روى وللرجل روايته محتملة فيعين حملها على موافقة الأولى جمعاً بين الروايتين قال أصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد من غير هذه الرواية في حديث ابن عمر هذا من رواية أبي معاوية وعبد الله بن عمرو وأبي امامة وغيرهم باسنادهم عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل فرسه ثلاثة أسهم له وسهمان لفرسه ومنه من رواية ابن عباس وأبي عمرة الأنصاري رضي الله عنهم وواقه أعلم ولو حضر بأفرا من لم يسهم

عني (لا أحفظ اسمه) في الباب التالي انه القعتاع بن عبد بن زرارة (فقال أبو بكر لعمر) رضي الله عنهما (ما أردت الا خلافي) بتشديد اللام بعد همزة كسورة أي ليس مقصودك الا مخالفة قولي في ذرع عن الكشميني في الفرع كاصله ونسبها الحافظ بن حجر لحكاية السفاقي ما أردت الا خلافي بالنظر حرف الجر وما على هذه الرواية استهامة أي أي شيء قصدت منها إلى مخالفتي (ولان ذرقة قال أي عمر) ما أردت خلافتك فارتفعت اصواتهم في ذلك فانزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا ارفعوا اصواتكم الآية قال) ولان ذرقة قال (ابن الزبير) عبد الله (عما كان عمر) رضي الله عنه (يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستهيمه) وفي رواية يسمع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كان يترارل يسمعه حتى يستهيمه (ولم يدكر ذلك) عبد الله بن الزبير (عن أبيه) يريد جده لأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق واطلاق الأب على الجدة مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة رسال لكن في آخره انه جله عن عبد الله بن الزبير وبأبي في الباب اللاحق التصريح بذلك * وبه ما حدثنا علي بن عبد الله المديني قال (حدثنا أنس بن سعد) بسكون العين البصري الباهلي (الخبز بن أنس) عبد الله بن عون بن أنس بن الربيع (قال أنس بن سعد) (موسى بن أنس) قاضي بصرى (عن) أبيه (أنس بن مالك) رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس طبيب الأنصار وكان قد فقد في بيته حينئذ انزل قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ارفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية وكان من أرفع الصحابة صوتاً (فقال رجل يا رسول الله انما علم الاجل) (علمه) خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما في مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح ان حاله في هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجوداً لانه كان قد مات بعد بضعين قرظة بأيام قلائل سنة خمس لله الآية تزالت في وفد بني تميم والوفود انما أتوا في سنة ثمان من الهجرة قال في الشرح ويمكن بيان الذي نزل في قصة ثابت بمجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع أول السورة وفي سير ابن المنذر انه سعد بن معاذ وعنده ابن جرير انه عاصم بن عدى الجبالي (فاناه) أي فأتى رجل ثابت بن قيس (فوجدته يبا الساقية منه منكراً رأسه) بكسر الكاف (فقال له ما شأنك) بما طالت (فقال) ثابت طالت (شراً) كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم) كان يصل أن يقول كنت أرفع صوتي لكنه التفت من الخاضع الى الغائب (فقد حفظ عمله وهو أهل النار) لانه كان يجهر بالقول بين يدي الرسول وكان القياس على وأنا (فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فاجبره انه قال كذا وكذا) للذي قاله ثابت (فقال موسى) بن أنس بالاسناد سابق الى ثابت (فرجع) الرجل المذكور (اليه) أي الى ثابت (المرة الآخرة) بعد الهجرة (شارة عظيمة) من الرسول (وقال) عليه الصلاة والسلام للرجل (أذهب اليه) أي الى ثابت (قل له انك لست من أهل النار ولكنك من أهل الجنة) زاد في رواية أحمد قال فكنت اراه يمشي بالظلمة ونحن نعلم انه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاءت فتدخنت ولبس كفنهم وقاتلهم حتى قتل وهذا الايضاح في ما روي في العشرة المبشرين بالجنة منهموم العدد لا اعتبار له فلا ينبغي الزائد * وهذا الحديث ذكره واخره علامان النبوة وتنفرد من هذا الوجه ﴿ هذا (باب) بالتسوية قوله تعالى (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) من رجاها خلفها أو قدماها والمراد حجرات نسائه عليه الصلاة والسلام ومناداتهم من وراءها بينهم أي نواها حجرة فنادوه من وراءها أو بانهم نهر قوا على الحجرات متطلبين له فاستدفعوا بعضاً الى الكحل (أكثرهم لا يعقلون) اذا العقل يقتضي حسن الادب * وبه قال (حدثنا

عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر
ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ
له حدثنا عمر بن يونس الخنفي حدثنا
عكرمة بن عمار حدثني أبو زميل هو
سماعة الخنفي حدثني عبد الله بن
عباس حدثني عمر بن الخطاب قال
لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألق
وأصحابه ثمانمائة وتسعة عشر رجلا

الانفس من واحد هذا مذهب
الجمهور منهم الحسن ومالك وأبو
حنيفة والشافعي ومحمد بن الحسن
رضي الله عنهم وقال الاوزاعي
والثوري والليث وأبو يوسف رضي
الله عنهم يسهم لفرسين ويروي مثله
أيضا عن الحسن ومكحول ويحيى
الانصاري وابن وهب وغيره من
المالكيين قالوا ولم يقل أحد انه يسهم
لاكثر من فرسين الا شياروى عن
سليمان بن موسى انه يسهم والله أعلم

باب الامداد الملائكة في غزوة بدر وابطاح الغنائم

قوله لما كان يوم بدر اعلم ان بدرا
هو موضع الغزوة العظمى المشهورة
وهو ما معروف وقرية عامرة على
شحو أربع مراحل من المدينة بينها
وبين مكة قال ابن قتيبة بدر بئر
كانت لرجل يسمى بدرا فسميت
قوله في موضع فاعل صوابه في
موضع مبتدا كافي السفاقي ومع
ذلك لا يخفى ما في العبارة مع قوله
الاتي ومذهب سيبويه الخ من
التكرار اه معصمه

قوله من لاصقة الخ تبع في
ذلك البيضاوي قال سعدى مخالف
للأثر المشهور من كون ما بين كل
سهمين خمسمائة عام اه عجمي

قوله من جبل كذا بخطه وسقط انظمن في عدة أصول معتمة اه

الحسن بن محمد) أبو علي الزعفراني البغدادي واسم جده الصباح قال (حدثنا حجاج) عن
محمد المصيصي الاورترمذي الاصل سكن بغداد ثم المصيصية (عن ابن جرير) عبد الله بن
عبد العزيز انه (قال أخبرني) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله (ان عبد الله بن الزبير بن العوام
(أخبرهم انه قدم ركب من بني قحيم على النبي صلى الله عليه وسلم) فالوه أن يؤمر عليهم أمر
(فقال أبو بكر) له عليه الصلاة والسلام (أمر) عليهم (القعقاع بن معبد) بفتح الميم والميم
(وقال عمر أمر) عليهم ولا يذرع عن المستمل والكشميني بل أمر (الافرع بن حابس) بن
مجاهع (فقال أبو بكر) لعمر رضي الله عنهما (ما أردت) بذلك (الى) بل لفظ الجارية (أخبرني
(الاخلاقي) بكسر الهمزة وتشديد اللام أي انما تريد تخالفني (فقال عمر ما أردت) خلافاً لغيري
فتجادلوا وتخاصموا (حتى ارتفعت أصواتهم) في ذلك (فتزل في ذلك بأبأهم الذين آمنوا لا تقدم
يدي الله ورسوله حتى انقضت الآية) وروى الطبري من طريق أبي اسحق عن البراء قال جاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان حمدي زين وان ذمي شين فقال ذلك الله تبارك وتعالى
وروى من طريق معمر عن قتادة مثله مر سلا و زاد فانزل الله ان الذين ينادونك من وراء الحج
الآية (باب قوله) تعالى (ولو أنهم سبروا حتى تخرج لهم) قال في الكشف انهم سبروا
موضع الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم قال أبو حبان هذا ليس مذهب سيبويه
مذهب سيبويه ان وما بعد هاء عدلوا في موضع فاعل ومذهب المبرد انما في موضع فاعل
بفعل محذوف كما زعم الزنجشيري ومذهب سيبويه أنها في محل رفع بالابتداء او حينئذ بضم
اسم كان ضميراً عائداً على صبرهم المقهوم من الفعل (لكن خير اهلهم) لكان الصبر خيراً لهم
الاستحسان للمفاهيم من حفظ الاديب وتعظيم الرسول الموجهين للناس والثواب ولم يندكر
حدثنا هناد وعله يرض له فلم يظفر بشيء على شرطه

(سورة فرق)

مكتوبة هي خمس وأربعون آية وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم (رجع بعبد) أي (رد)
الحياة الدنيا بعد أي غير كائن أي ببعدها نبعث بعد الموت (فروج) أي (فتوف) بان
الاصالة لاصقة الطباق (واحد هافر) بسكون الراء (من جبل الوريد) قال مجاهد
رواه القرطبي (وربما في حلقته) والوريد عرق العنق وغيره أي ذرور يند في حلقه الخيل جبل
وزاد أبو ذر وا قبل قوله الخيل وقوله من جبل الوريد هو كقولهم مسجد الجامع أي جبل
الوريد أولان الخيل أعم فاضيف لليبان نحو بعير مانية أو يراد جبل العائق فاضيف الى
كما يضاف الى العائق لانهم في عضو واحد (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله
(ما تنقص الارض) أي ما تأكل (من عظامهم) لا يعزب عن علمه مني تعالى (تبصرة)
(بصرة) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي والنصب على المفعول من أجله أي تبصراً مناهم أو
من لفظه أي بصرهم بصره أي خلق السموات بصره (حب الحصيد) هو (احظلة) وهو
القرطبي أيضاً وسائر الجيوب التي تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به أي وحب
الحصيد نحو مسجد الجامع أو من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب الخ
أي المحصود (بأسقات) هي (الطوال) والبسوق الطويل يقال بسق فلان على أحبابه أي
عليهم في النضل (أقعينا) أي (أقاعى علينا) أفحجزنا عن الابداء حتى نجزعن الاعداء
لكل من نجزعن شيء عبي به وهذا تفرغ لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وأنكروا
(وقال قرينه) هو (الشيطان الذي قبض له) بضم القاف وكسر التخمية المشددة آخره ضاد

قوله من جبل كذا بخطه وسقط انظمن في عدة أصول معتمة اه

تقبل في الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مديده فجعل يمشي به (٣٥٣) اللهم اجزلي ما وعدتني اللهم ات ما وعدتني اللهم

انك انتم اهل هذه العصاة من اهل
الاسلام لا تعبدني الارض فما زال
يمتدبر به مادايده مستقبلا
القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه
فانما ابو بكر فاخذ رداؤه فالقاه
على منكبيه ثم التزمه من ورائه
وقال يا بني الله كذلك مناشدتك
ربك فانه سينجز لك ما وعدك

بانه قال ابو اليقظان كانت لرجل
من بني غنار وكانت غزوة بدير يوم
الجمعة اسبوع عشرة خلت من شهر
رمضان في السنة الثانية من الهجرة
وروى الحافظ ابو القاسم باسناده
في تاريخ دمشق فيه ضعفا انها
كانت يوم الاثنين قال الحافظ
والحفظون انها كانت يوم الجمعة
وثبت في صحيح البخاري عن ابن
مسعود ان يوم بدر كان يوما حارا
(قوله فاستقبلني النبي صلى الله
عليه وسلم القبلة ثم مديده فجعل
يمتدبر به اللهم اجزلي ما وعدتني)
اما منصف فيفتح اوله وكسر التاء
المنشأة فوق بعد الهاء وبعدها
يصيح ويستغيث بالله بالدعاء وفيه
استحباب استقبال القبلة في الدعاء
ورفع اليدين فيه وانه لا بأس برفع
الصوت في الدعاء (قوله صلى الله
عليه وسلم اللهم انك انتم اهل هذه
العصاة من اهل الاسلام لا تعبد
في الارض) ضبطوا تلك بشخ التاء
وضمها فعلى الاول ترفع العصاة
على انها فاعل وعلى الثاني تنصب
وتكون مفعولة والعصاة الجماعة
(قوله كذلك مناشدتك ربك)
المناشدة السؤال مأخوذة من
النشيد وهو رفع الصوت هكذا وقع
للمجاهير رواية مسلم كذلك انما
وابهضهم كفالك بالتاء وفي رواية البخاري حسبك مناشدتك ربك

وقيل القرين الملك الموكل به (فتقربوا) أي (خربوا) بمعنى طافوا في البلاد حذر الموت
لمخبر القرون السابقة أو القريش (أوالى السمع) أي (لا يحدث نفسه بغيره) لاضغاثه
المناعه (حين انشأكم وانشأ خلقكم) وهذا بقية نفسه بقوله أفعبينا وتأخير اعلمه من بعض
ما خرج وسقط من قوله أفعبينا الى هنا لا يذر (رقيب عتيد) قال مجاهد فيما وصله القرابي
يرصد وينظر وقال ابن عباس فيما وصله الطبري يكتب كل ما تكلم به من خير وشروع عن
الله حتى أئبته في مرضه وقال الضحاك مجملهم مات تحت الشعير على الخنك (سائق وشهيد
كان) ولا يذير المالكين بالنصب بخير يعني أحدهما (كاتب) الآخر (شهيد) وقيل السائق
الذي يسوقه الى الموت والشهيد هو الكاتب والسائق لازم للبر والناسخ أما البر فيساق الى
الموت وأما الفاجر فيساق الى النار (شهد) في قوله تعالي أو اتى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما
هو القرابي (شاهد بالقلب) ولا يذير عن الكسبيته بالغيب (لعوب) ولا يذير من لغوب هو
الغيب ولا يذير من نصب بالقرابي من نصب وهذا وصله القرابي وهو رداؤه عن اليهود من أنه
بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت فاكذبهم الله بقوله وما
سألن لغوبير واه عبدا الرزاق عن معمر عن قتادة (وقال غيره) أي غير مجاهد (نصيد) في
تعالي لها طلع نصيد (الكفري) يضم الكاف والقاف وتزيد الراء مقصورا الطلع (مادام في
قوله) جمع كم بالكسر (ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من أكامه فليس بنصيد)
فما عجب فان الاشجار الطوال شمارها بارزة بعضها على بعض لكل واحدة منها أصل يخرج
بالجوز واللوز والطلع كالسنبلة الواحدة تكون على أصل واحد (في ادراك الجوز) بالطور
واديها السجود هنا (كان عامم يفتح) هذا (التي في ق) كان عامر والكسائي وأبي عمرو جمع
وهو آخر الصلاة وعثرها وجمع باعتبار تعدد السجود (ويكسر التي في الطور) موافقة للجمهور
سدا وهذا بخلاف آخر ق فان الفتح لا توجب لانه يراد به الجمع اذ السجود أي اعتنا به كما
سرا (جميعا) فكسر موضع في نافع وابن كثير وجزء الطور الجمهور (ويصنان) أي يقتصر
العامم ومن معه والسائق المطوع عن الأعمش شاذ يعني اعقاب النجوم وانارها اذا غربت
وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالي (يوم الخروج) أي (يخرجون) ولا يذير
يخرجون وزاد أبو ذر وأبو الوقت الى البعث (من القبور) والاشارة في قوله ذلك يجوز أن تكون
سدا (وتكون قد اتسع في الطرف فأخبر به عن المصدر أو يقدره مضاف أي ذلك النداء
المناع نداء يوم الخروج واستماعه (باب قوله وتقول) أي جهنم حقيقة (هل من مزيد)
القرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل
يلجمع أهلها أو هو استقها بمعنى النقي والمعنى قد امتلأت ولم يبق في موضع لم يتلى وهذا
قال لأنه حينئذ يجمع في الإنكار والمخاطب الله تعالي ولا يلائمه معنى الحديث التالي وقيل
والنزلت أو الجواب منهم فلا بد من حذف مضاف أي نقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد
أن يكون مصدر أي هل من زيادة وان يكون اسم مفعول أي من بني يزيدونه أحرقة وانها
سعة بحيث يدخلها من يدخلها وفيها موضع للمزيد وسقط باب قوله لغبر أي ذره وفيه قال
شاهدا عبد الله بن أبي الاسود ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال (حدثنا
ابن عمارة) بن أبي حفصة وجرى علم لانه للعموم وهم الكرماني وسقط لغبر أي ذرا من عمارة
حدثنا سبعة) بن النجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
وسلم) انه (قال يلقى في النار أهلها) (وتقول) مستفهمة (هل من مزيد) في أي لا أسع غير

أبو زميل غنثني ابن عباس قال
ينخرارجل من المسلمين يومئذ يشهد
في أثر رجل من المشركين امامه إذ
سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت
الفراس فوقه يقول أقدم حيزوم
فنظر الى المشرك امامه فخر مستلقيا
وكل بهنى وضبطوا مناسدك
بالرفع والنصب وهو الاشهر قال
القاضي من رفعه جعله فاعلا
بكذا ومن نصبه فعلى المنعول
بما في حسبك وكذا وكذا من
معنى الفعل من الكف قال العلماء
وهذه المناشدة انما فعلها النبي صلى
الله عليه وسلم ليراه أصحابه بتلك
الجمال فتقوى قلوبهم بدعائه
وتضرعته مع ان الدعاء عبادة وقد
كان وعده الله تعالى احدى
الطائفتين اما العبر واما الجبش
وكانت العبر قد ذهبت وفانت
فكان على ثقة من حصول الاخرى
ولكن سأل تعجيل ذلك وتجييزه
من غير أنذى يلحق المسلمين (قوله
تعالى أنى مدكم بأنف من الملائكة
مردفين) أى معينكم والامداد
الاعانة ومردفين متابعين وقيل
غير ذلك (قوله أقدم حيزوم) هو
بجاء مهمله مفتوحة ثم مشددة تحت
ساكنة ثم زاي مضمومة ثم واو ثم
ميم وقال القاضي وقع في رواية
العذري حيزون بالنون والتصواب
الاول وهو المعروف لسائر الرواة
واختلظ وهو اسم فرس الملك وهو
منادى بصدى حرف النداء أى
يا حيزوم وأما أقدم فمضبطوه
بوجهين أحدهما ما أشهرهما ولم
يذكر ابن دريد وكنيزون أو
الاكثرون غيره أنه بمزة قطع
مفتوحة وبكسر الدال من الاقدام

ماء ثلاث به أو هل من زيادة فأزاد (حتى نضع) وفي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة
حتى يضع رب العزة (قدمه) فيها أى يذللها لتذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع
بالاعضاء ولا تريد أعيانها كقولها للنادم سقط في يده أو المراد قدم بعض المخلوقين فيكون
مخلوق معلوم (فتقول) النار (قط قط) بكسر الطاء وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز
مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتشفت وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد
موسى القبطان (الواسطي قال (حدثنا) يوسف بن الجري) بكسر الخاء المهملة وسكون
التخية وكسر الراء واسمه (سعيد بن يحيى) بكسر العين (ابن مهدي) بفتح الميم الواو
(حدثنا عوف) الاعرابي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبي هريرة) قال محمد بن موسى (رواه)
الذي صلى الله عليه وسلم (وأكثر ما كان يوقفه) على الصعابي يسكون الواو من الثلاثي
والفصيحة يوقفه من الثلاثي الجرد (أبوسفيان) الجري وقيل لما كان يرفعه (يقال) أى
(لهم هل امتلأت) استفهام تحقيق لوقوعه عليها (وتقول) جهنم ولابي ذر فتقول بالفاء
مزبذ يوضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط وبه قال (حدثنا) ولابي ذر
بالافراد (عبدالله بن محمد) المسندي قال (حدثنا) عبد الرزاق) بن همام بتشديد الميم
قال (أخبرنا) عمر) هو ابن راشد (عن عمام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاوولى ابن منبه (عن
رضي الله عنه) انه (قال) النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار) تحاجتها
المقال أو الحمال (فقال النار أو ثرت) بضم الهمزة ميمنا اللمنعول بمعنى اخصصت (بالأ
والمتجبرين) مترادفان لغتا فالثاني تأكيد سابقه أو المتكبر المتعظم بما ليس فيه والتجبر
الذي لا يوصل اليه والذي لا يكثرن بامر ضعفاء الناس وسقطهم (وقالت الجنة مالي
الضعفاء الناس) الذين لا يلتفت اليهم اسكنتم (وسقطهم) بفتح تين المحذرون
الساقطون من أعينهم لم توضع لهم ربهم وذاتهم له (قال الله تبارك وتعالى) ولابي ذر
(للجنة أنت رحمتي) ولابي ذر عن الكشي ينى أنت رحمة وسما حارجة لان بها تظهر رجا
كما قاله (أرحم برك من اشياء من عبادي) والافرحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفا
انما أنت عذاب) ولابي ذر عن الجوى والمسنلى عذابي (اعذب بك من اشياء من عبادي
واحدة منهما) بالهاء في الفرع كاصله وفي نسخة منك (ملؤها) فالنار فلا تتلى حتى يص
في مسلم حتى يضع الله رجليه وأنكر ابن فورك لفظ رجليه وقال انها غير ثابتة وقال ابن
هي يعبر به من بعض الرواة ورد عليه ما رواه ابان الصعبي بها أو أولت بالجماعة كرجل
أى يضع فيها جماعة وأضاهم اليه اضافة اختصاص وقال يحيى السنة القسدم والرجل
الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التكليف والتشبيه فالإيمان بها فرض
عن الخوض فيها واجب فالمتدى من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها رافع والمنك
والمكف مشبه ليس كذلك شئ (فتقول) النار اذا وضع رجله فيها (قط قط) ثلاثا
مكسورة ومسكنة وعند أى ذم مرتين فقط كل وايتين السابقتين (فهناك تتلى ويرى
أزله وفتح ثالثة (بعضها الى بعض) تجتمع وتلتقى على من فيها ولا ينشئ الله لها خلقا
عز وجل من خلقه أحدا) لم يعمل سوا أولاده هزلة أن يقولوا ان نبي الظلم لم يذنب دليل
عذبهم كان ظلموا وهو عين مذهبا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظلم
يتصرف في ملك غيره ولكنه تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطفه مبالغة فتفى الظلم اثبات
(وأما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا) لم تعمل خيرا حتى تتلى فالنواب ليس موقوف

مفتوحة وبكسر الدال من الاقدام فالواهي كلمة تخرج للفرس معروفة في كلامهم والساني بضم الدال

عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا ورشد سبعين وأسر وسبعين قال أبو زميل قال ابن عباس فلما أسروا الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ماترون في هؤلاء الانصاري فقال أبو بكر يا بني الله هم بنو امة والعشيرة أرى ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفر فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماترى يا ابن الخطاب قال قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني أرى ان تمكننا فنضرب أعناقهم فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسيب العمر فأضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديد أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يوافق فلما كان من الغد جئت فأذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فاعدين وهما يبيكان وبهمزة وصل مضومة من التقدم (قوله فإذا هو قد خطم أنه) الخطم الاثر على الانف وهو بالخاء المعجمة (قوله هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها) يعني أشرفها الواحد صنديد بكسر الصاد والضمير في صناديدها يعود على أئمة الكفر أو بكسر (قوله فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر) هو بكسر الواو أي أحب ذلك واستحسنه يقال هوى الشيء بكسر الواو هوى بفتحها هوى والهوى المحبة (قوله ولم يوافق) ما قلت هكذا هو في بعض النسخ ولم يوافق كثير منهم ولم يوافق بالياء

حدث أنس عند مسلم مرفوعا يني من الجنة ماشا ماشا ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفيه ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة (وسيج) ولغير أبي ذر القفا والموافق للتنزيل الأول (بجهد ريك) أي تزهمه واجده حيث وفقت لتسبيحه فأنه عول في العلم به أي نزه الله بجهد ريك أي مثلبا أو مقتربا بجهد ريك وأعاد الأمر بالتبديح في قوله يسبل فسجبه لنا كيداً والأول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر (قبل طلوع) صلاة الصبح (وقبل الغروب) العصر وقبل الطلوع الصبح وقبل الغروب الظهر من الليل (عن ابن عباس) وبه قال (حدثنا يحيى بن ابراهيم بن راهويه) (عن) هو ابن عبد الحميد (عن اسمعيل) بن أبي خالد الجبلي الكوفي (عن قيس بن ابي حازم) بالخاء سله والزاي الجبلي (عن جرير بن عبد الله) الجبلي رضي الله عنه انه (قال) كنا جالساً بالبلد مع النبي صلى الله عليه وسلم فظفر الى القمر ليلة أربع عشرة (بسكون الشين) فقال انكم سترون ربكم (يحل) كما ترون هذا القمر رؤية محققة لا تشكون فيها (لأنما سون في رؤيته) بضم الفوقية الصاد المعجمة وتخفيف الميم لا ينالك ضمير في رؤيته تعب أو ظم فبإيه بعضكم دون بعض بان عن الرؤية ويستأثر بها بل تشتركون في رؤيته فهو تشبيه للرؤية بقراءة لا المرئي (فان استطعم أن لا تغلبوا) بضم أوله وفتح ثالثة بالاستعداد بفتح أسباب الغلبة المنافية شاعة كالنوم المانع (عن) والحجوى والمستمل على (صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) عدم المغالبة التي لازمة الصلاة كأنه قال صلوا في هذين الوقتين (تم قرأ) عليه الصلاة السلام (وسيج) بالواو كالتنزيل ولا يذرفسج (بجهد ريك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) في هذين الوقتين معروفة أذفهم ما الارتفاع الاعمال مع ما يشعر به سياق الحديث من النظر الى الله تعالى لأعاقظ عليهم ما والحديث قدم في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه حدثنا آدم بن أبي اياس واسمه عبد الرحمن قال (حدثنا ورقان) بفتح الواو وسكون الراء خاف مهورم محمود بن عمر البشكري (عن ابن ابراهيم) عبد الله واسم أبي يحيى بسار بالسين في الخة بعد التحية المسك (عن مجاهد) هو ابن جبراهة قال (قال ابن عباس امره) عليه السلام بربيه تعالى (أن يسج) ينزهه به عز وجل (في أدبار الخوات كاهي معنى قوله وأدبار يوم) وقبل أدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقبل الوتر بعد العشاء

(والذاريات)

وأيها استون ولا يذرى ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسلة لغير أبي ذر (عليه السلام) كذا في الفرع كاصلة ككثير من النسخ وهو وان كان معناه صحيفا لكن أن يساوى بين العصابة في ذلك أذهوم من باب التعظيم والشيجان وعثمان أو لى بذلك منه في الترضى فقد قال الجوى بنى السلام كالمصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الانبياء في هذا الاحياء والاموات وأما الحاضر فيخطب به اه (الذاريات الرياح) التي تذر ذرورا وهذا وصف القرى وسقط لغير أبي ذر فانظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود بن يذرين الاولاد (وقال غيره) غير على (تذروه) في قوله تعالى تذرره الرياح بالكهف معناه (ذكرة) شاهد السابقة (وقى أنسكم) نسق على في الارض فهو وخبر عن آيات أيضا سدر وفي الارض وفي أنفسكم آيات (أفلا تسمعون) قال الفراء (أكل وتشرب في مدخل الفم) ويخرج من موضعين القبل والذبر (فراغ) أي (فرجع) فانه الفراء أيضا وقيل في خفية من ضيقه فان من أدب الخفيف أن يجنى أمره وان ينادر بالقرى من غير ان يشعر

قلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تسبى أنت (٣٥٦) وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم تجد بكاءً لم أبك كما تكف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني للذي عرض علي أصحابك من أخذهم القداء لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لني أن تكون له أسرى حتى ينضح في الأرض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فأحل الله الغنم لهم **وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فكانت برجل من بني حنيفة يقال له غمامة بن أنال سيد أهل المدينة فربطوه بسارية من سواري المسجد**

وهي لغة قلبية له ثاببات البياض مع الجواز ومنه قراءة من قرأه من يتقى ويصبر بالياء ومنه قول الشاعر * ألم بآيتك والاباء تنق * وقوله تعالى حتى ينضح في الأرض أي يكثر القتل والقهر في العدو

باب ربط الأسير وجبهه وجواز المن عليه

قوله فكانت برجل من بني حنيفة يقال له غمامة بن أنال فربطوه بسارية من سواري المسجد أما أنال فيضم الهدزقوباء مثلثة وهو مصروف وفي هذا جواز ربط الأسير وجبهه وجواز إدخال الكافر المسجد ومذهب الشافعي جوازه باذن مسلم سواء كان الكافر كتابيا أو غيرهم وقال عمر بن عبد العزيز وقتادة ومالك لا يجوز

١ قوله ولابي الوقت خلقتا في بعض النسخ ولابي ذر وحرر اه

٢ قوله كقولك هذا القلم برية الخ كذا في النسخ لم كورا في هذا الموضع ولا يخفى أن موضعه عقب قول المتن ففعل بعض وترك بعض اه صححه تعالى

بد الضيف حذر من أن يكفه ويعذره (فصحت) أي (جمعت) ولابي ذر جمعت (أسره) فضررت به (جمعتها) فعل المتعجب وهي عادة النساء إذا تكبرن شيئا وقيل وحده حرارة دم الخيض فضررت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستحلى (والرميم نبات الأرض يس وديس) بكسر الدال من الدوس وهو ووط الشئ بالأقدام والقوائم حتى يفتت ويال آية ما ترك من شيء أنت عليه من أنفسهم وموالمهم وأنعامهم الاجلته كالشيء البالي (لموسعون أي لدوسعة) بخلافه قوله الفراء وقال غيره لقادرون من الوسع بمعنى البالي كقولك ما في وسعي كذا أي ما في طاقتي وقوتي (وكذلك) قوله تعالى (على الموسع قدره والقوي) قاله الفراء أيضا (زوجين) ولابي الوقت ١ خلقتا زوجين نوعين وصفين مخلقتا (الذكر والانثى) من جميع الحيوان (و) كذا (اختلاف اللون) كذا في قوله تعالى واختلاف ألسنتكم واللوانكم اذ لو تشا كذا وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم (حلو وحامض فهما) لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى (زوجان) كذا والأرض والنور والظلمة والايمن والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل (فقرتوا الى أي (من الله اليه) ولابي الوقت معناه اليه يريد من معصيته الى طاعته وأمن من عذابه الى رحمة من عقابه بالايمن والتوحيد (الايعدون) ولابي ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدن أي (ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريدين) الجن والانس (الا ليعبدون) فجعل مراد به الخوض لانه لو جعل على ظاهره لوقع التناقض بين العلة والمعلول لو جرد من لابه كقولك هذا القلم برية ٢ للكتابة ثم قد كتبت به وقد لا تكتب وزاد زيد بن أسلم وما خلقت الاشياء منهم الا ليعصون (وقال بعضهم) ذاهبا الى حمل الآية على العموم (خلقهم ليعبدهم) التوحيد خلق تكليف واختيار أي اياهم ثم بذلك (ففعل بعض) بتوفيقه له (وترك بعض) بخذلان له وطرده فكل ميسر لما خلق له أو المعنى ليطيعون وينقادون التفاضل فكل مخلوق الجن والانس خاضع لرضا الله تعالى متذلل لمشيئته لا يملك لنفسه خروجا عما خلق عليه ولين الملائكة لان الآية سميت لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالانسان أولان الملائكة مندرجون في الجن لاستقرارهم (وايس فيه حجة لاهل القدر) المنزلة على ارادة الله لا تعاقب الا بالشر وأما الشر فليس مرادا له لانه لا يلزم من كون الشيء معالاي شيء يكون ذلك الشيء مرادا وأن لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم في هذه الآية على أن العباد معالاة بالاعراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل مورد ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه أو ان اللام قد ثبتت لغير الغرض كقوله تعالى الصلاة لذلوك الشمس وقوله فمالم تقولون لاهل القدر ومعناه المقارنة فالعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على أن افعال العباد مخلوقة لهم لانه العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب (والذنوب) في قوله تعالى فان الذين

ذنوباً لغية (الدلو العظيم) وقال الفراء العظيمة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (ذنوباً سبيلا) مؤخر بعد تأليه عند غير أبي ذر وفي نسخة سبجلا بفتح السين المهمله وسكون الجيم وزاد الفريابي فقال سبجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب والاعمال أقل ملا من الدلو (صرة) بالرفع لابي ذر أي (صيحة) ولغيره بجرهما وهو موافق للتلاوة (العباد) هي (التي لا تلد) ولابي الوقت تلقح شيئا كذا في النسخ وأصله بفتح التاء والقاف وقال في النسخ ابو ذر ولا تلقح شيئا (وقال ابن عباس) رضى الله عنهم ما يكاد كره في بدء الخلق (والجنين) في كذا كذا في النسخ لم كورا في هذا الموضع ولا يخفى أن موضعه عقب قول المتن ففعل بعض وترك بعض اه صححه تعالى

روح اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ماذا عندك يا عمارة قال (٣٥٧) عندي يا محمد خسران تقتل تقتل ذادم وان

تتم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتمتكره رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا عمارة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتمتكره رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال ماذا عندك يا عمارة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت

وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يجوز للسكابي دون غيره ودليلنا على الجيع هذا الحديث وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو مناص بالحرم ونجس نقول لا يجوز زناخاله الحرام واقه أعلم (قوله ان تقتل تقتل ذادم) اختلفوا في معناه فقال القاضي عياض في المثارق وأشار اليه في شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدمه موقع يشق بقتله قاتله ويدرك قاتله به ناره أي رياسته وفضيلته وحذفت هذا لانهم يفهمونه في عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا عتب عليك في قتله ورواه بعضهم في سنن أبي داود وغيره ذام بالذال المعجمة وتشديد الميم أي ذانم وحرمة في قومه ومن اذا عقد ذمة في بها قال القاضي هذه الرواية ضعيفة لانها تقاب المعنى فان من له حرمة لا يستوجب القتل قلت ويمكن تصحيحها على معنى التفسير الاول

البر والسماء ذات الحلبك هو (استواؤها وحسبها) وقال سعيد بن جبيرة ذات الزينة أي المزينة الكواكب قال الحسن حكت بالنجوم وقال الضمالة ذات الطرائق والمراد اما الطرائق سورة التي هي مسير الكواكب والمعقولة التي يسلكها النظور وتوصل بها إلى المعارف (في عمرة) ولا يذرعهم والاول هو الموافق للثلاثة (في ضلالهم بما دون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (وقال غيره) غير ابن عباس (نواصوا) أي (نواطوا) والهزة التي في نواصيا المؤلف للاستفهام التوبيخ والضمير في به يعود على القول المدلول عليه بقالوا أي نواصيا لأنون والاخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد منهم نواطوا عليه (وقال غيره) أي غير ابن عباس (مومة) أي (معلمة من السماء) بكسر الهمزة وتسكون التثنية مصورا وهي العلامة وسقط لاني ذروا نواطوا وقال (قتل) (سنان لعن) كذا في الفرع كاصله وآل ملك والناصرة وفي غيرهما قتل الخراصون لغوا الخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف حديثا مر فوجعا هنا والظاهر انه لم يحسنه على شرطه نعم في الفتح يدخل حديث ابن مسعود أن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في آبار الرزاق ذو القوة بغير أخرجه أحمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

(سورة الطور)

بسم الله الرحمن الرحيم (سقط لغير في ذرائع سورة والبسملة) (قال قتادة) فيما وصله البخاري في خلق افعال العباد (سطور) أي (مكتوب) والمراد القرآن ما كتبه الله في اللوح المحفوظ أو في قلب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا بذره (وقال مجاهد) فيما وصله الفرابي (الطور جبل بالسرانية) وهو طور سينين جبل عديين عليه موسى كلام الله عز وجل (رق منشور) أي (صحيفة) وتشكيرا مما لا تعظم والاشعار من السامان المتعارف فيما بين الناس (والسقف المرفوع) هو (سما) وسقط هذا لاني (والسجور) هو (الموقد) بالجوفيم ما لغير في ذر واسقاط واور المسجور أي المحي بمنزلة التنوير سجور وقيل المظلم واختره ابن جرير ووجهه بأنه ليس موقد اليوم فهو بمنزلة ولا يذرع من الجوى السجور الموقر بالاربع والاول هو الصواب ويرفعه كتابه (وقال الحسن) البصري ما وصله الطبري (سجور) الجار (حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قارة) وهذا يكون يوم القيامة (وقال مجاهد) مما سبق في الخيرات (ألتناهم نقصنا) وسقط هذا لاني ذر (وقال غيره) غير مجاهد (تور) أي (تدور) وقال ابو عبيدة تكنة أو أشد الاعشى

كان منسيتها من بيت جارتها • مور السحابة لا يرت ولا يجل

حلامهم) هي (العقول) فالعقل يضبط المر في صير كاجير المعقول وبالاحتلام الذي هو البلوغ من الانسان ككفا وبه يكمل العقل (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (البر) أي (الاصيف) في الفتح هذا ساقط لاني ذر والذي في اليونانية وفرعها علامة في ذرع كتابه الذي على قوله البر في قوله اللطيف لا (كسفا) بسكون السين أي (قطعا) بكسر القاف وسكون الطاء وقال الرمادي وغيره هذا على قراءة فتح السين كقربة وغرب ومن قرأ آياتها سكون على التوحيد فجمع كساف وكسوف اه وقيل ان الفتح قراءة شاذة وانكرها بعضهم وأثبتها أبو البقاء وقد قال وعبيدة الكسيف جمع كسفت مثل السدر جمع سدرية (المتون) هو (الموت) اعول من منه اذا (وقال غيره) غير ابن عباس (يتنازعون) أي (يشعاطون) هم وجلساؤهم بتجاذب تجاذبهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة (وبه قال) حدثنا عبد الله بن يوسف

تقتل رجلا جليلا يحقتل قاتله يقتل ضعيقا موبيا فانه لا فضيلة في قتله ولا يدرك

فقال أشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض أبغض الى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين أبغض الى من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله الى والله ما كان من بلد أبغض الى من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد كلها الى

به فأنله ناره (قوله صلى الله عليه وسلم اطلقوا غمامة) فيه جواز المن على الامة وهو مذهبنا ومذهب الجمهور (قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل) قال أصحابنا اذا اراد الكافر الاسلام وادبره ولا يؤخره للاغتسال ولا يحل لاحد ان يأذنه في تأخيره بل يادبره ثم يغتسل ومذهبننا ان اغتساله واجب ان كان عليه جنابة في الشرك سواء كان اغتسل منها أم لا وقال بعض أصحابنا ان كان اغتسل أجزاءه والواجب وقال بعض أصحابنا وبعض المالكية لا يغسل عليه ويحرم حكم الجنابة بالاسلام كما تسقط الذنوب وضعفوا هذا بالوضوء فانه يلزمه بالاجماع ولا يقال بسقط أثر الحدث بالاسلام هذا كانه اذا كان أحب في الكفر ما اذا لم يجنب أصلا ثم أسلم فاغسل مستحب له وليس بواجب هذا مذهبنا ومذهب مالك وأخريين وقال أحمد وأخرون يلزمه الغسل (قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد) هكذا هو في البخاري ومسلم وغيرهما نخل بالغاب المحجة وتقديره انطلق الى نخل فيه ما فاغتسل منه قال القاسمي قال بعضهم صوابه نخل بالبحيم وهو الماء القليل المنبعث وقيل البخاري قلت بل الصواب الاول لان الروايات حجت به ولم ير والا فكذلك وهو صحيح ولا يجوز العدول عنه (قوله صلى الله عليه وسلم ما علمت له البسات التي تستنكفون عنهن وهي فعلى يضم البسات

التبديسي قال (أخذ بربا مالك) الامام (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) يتيم عروة (عن عروة) بن الزبير (عن زينب ابنة) ولا يبي ذر بنت (أبي سلمة عن أم سلمة) أم المؤمنين أمها (قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكى) أي اني كنت مريضة لا أقدر على الطواف ما شاء (فقال) لي عليه الصلاة والسلام (طوفي من وراء الناس وأنت راكبة فظفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي) الصحيح (الى جنب البيت) الحرام (يقرأ بالطور وكتاب مسطور) وهذا الحديث سبق في الحج * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان بن عيينة) قال (حدثني) أصحابي (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) القريشي النوفلي (عن ابيه رضى الله عنه) أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا من غيري خلقهم فوجدوا بلا خلق (أم هم الخالقون) لانفسهم وهذا باطل (أم خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون) بانهم خلقوا أي هم معترفون وهو معنى قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله أولايوقنون بان الله خالق واحد (أم عندهم خزائن ربك) خزائن رزق ربك (أم هم المسيطرون) المتسلطون على الاشياء يدبرونها كمن شأوا (كاذب لي أن يطير) مما تضمنته من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كادمه وروايات في غير الضرور قال ابن مالك وقد خفي ذلك على بعض النحويين والصحيح جوازه الآن وقوعه غير مقصور بان أكثر وأشهر من وقوعه بها اه ولا يبي ذر قال كاذب لي بطير فزاد قال وأسقط أن (قال سفيان) بن عيينة (فاما باقاعما سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه) انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور ولم يبي ذر ولم أسمع مع الزهري زاد الله قالوا لي) يعني قوله فلما بلغ الى آخره وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد رقعة بدر في فداء الاسارى وكان اذ ذلك مشركا وكان سمع هذه الآية من هذه السور في جملة ما حمله على الدخول في الاسلام بعد

(سورة النجم)

مكية وآية احدى أو اثنتان وستون (بسم الله الرحمن الرحيم) سد فقط لفظ سورة والبسملة الغيران ذر (وقال مجاهد ذم مرة) أي (ذوقوه) في خلقه وزاد القرابي عنه جبريل وقال ابن عباس (حسن فان قلت قد علم كونه ذا قوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ذم مرة بقوة أجب بان ذم مرة يدل من شديد القوى لا وصف له أو المراد بالاول قوته في العلم وبالثاني قوة جسده فقدم العلم على الجسدية (فاب قوسين) أي (حيث الوتر من القوس) قال مجاهد فيما وصله القرابي آية وفيه مضافان محمد وفان أي فكان مقداره مائة قرية عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مائة قباب وهذا ساقط لابي ذر (صبري) قال مجاهد فيما وصله القرابي أيضا (عوجاه) زفير الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث جعلتم له البسات التي تستنكفون عنهن وهي فعلى يضم البسات من الضير وهو الخمر لانه ليس في كلام العربي فعلى بكسر الفاء صفة وانما كسرت محاذفة على تصحيح الباء كبيض والاقلوب بفتح الضمة انقلب الياء واو وفي نسخة حديثه (وا كدي) ان قطع عطاءه) قال

فأعطى قليلا ثم كدى عطاءه * ومن يبذل المعروف في الناس محمد وهو من قولهم كدى الما فرا اذا باغ الكدية وهي الصخرة الصلبة فترك الحفر (رب الشعر) قال مجاهد فيما وصله القرابي (هو) أي الشعرى (مرزم الجوزاء) بكسر الميم الاولى وهي العيون وقال السفاقي وهي الهنعة عبدها أبو كيشة وخالف قريش في عبادة الاوثان (الذي في) ان

وان خذلت اخذتني وانما اريد العزم فمذا ترى فدشرة رسول الله صلى الله (٣٥٩) عليه وسلم وامره ان يعترف فلما قدم مكة قال له

قال اصبوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا تاينكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا محمد بن مشني حدثنا ابو بكر الحنفي حدثني عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو ارض نجد فقامت برجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث على حديث الليث الا انه قال ان ثقاتي تقتل ذادم


تأليف القلوب والملاطفة لمن يرجى اسلامه من الاشراف الذين يتبعهم على اسلامهم خلق كثير (قوله وان خذلت اخذتني وانما اريد العزم) فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعترف يعني بشره بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله واما امره بالعمرة فاستجاب لان العمرة مستحبة في كل وقت لاسيما في هذا الشريف المطاع اذا سلم وجهه مرانما لاهل مكة قطاف وسعي واظهر اسلامه وانما ظهروا بذلك والله اعلم (قوله قال له قائل اصبوت) هكذا هو في الاصول اصبوت وهي لغة والمشمور اصبات بالهمز وعلى الاول جاء قولهم الصباة كقاضي وقضاة (قوله في حديث ابن المشي الا انه قال ان ثقاتي تقتل ذادم) هكذا هو في النسخ المحققة ان

(وفي ما فرض عليه) وقال الحسن عمل ما امر به وبلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بدفع اليه (أزفت الازفة) أي (اقربت الساعة) التي كل يوم تزداد قربا فهي كاتمة قريية وزادت في القرب وههنا ساقط لابي ذر (سامدون) قال مجاهد في (البرطمة) بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المؤهلة والميم المفتوحين ولا يذر عن الكشميهي البرطمة بانثون بدل الميم الغنما فكانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا وعبوا وقيل السامد اللاهي وقيل الهائم (وقال عكرمة يعنون بالغة (الحميرية) يقولون يا جارية اعدى لنا أي غنى (وقال ابراهيم) النخعي فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى (أفكارونه) أي (أفجادونه) من المراد وهو المجادلة (ومن قرأ أقرونه) بفتح التاء وسكون الميم من غير ألف وهم حزة والسكاني وبعقوب وخالف (يعني أفجادونه) ولا يذر عن الجوى أفجادون بخذف الضير من مره حقه اذا جده وقيل أفجادونه في المراد من مارتة فريته (ما زاغ) ولا يذر وقال ما زاغ (البصر) أي (بصر محمد صلى الله عليه وسلم) عمارة تلك الليلة (وما غنى) أي (ولا) ولا يذر عن الكشميهي وما (جاوز ما رأى) بل أئبته اثباتا محضيا مستيقنا وما عدل عن رؤية العجائب التي أمر برؤيتها وما جاوزها (فتماروا) في سورة القمر أي (كذبوا) ويحتمل وقوع ذلك هنا من ناخه (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد الرزاق (اذا قرئ في قوله تعالى والجم اذا هوى (غاب) أو انتم يوم القيامة أو انقض أو طلع والجم التريا (وقال ابن عباس) فيما وصله الفرابي في قوله تعالى (أعنى وأقنى أي (أعطى فارضى) وقال مجاهد ألقى أرضي عما أعطى وقع قال الراغب وتحقيقه انه جعل له قبة من الرضا * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى الحنفي بانطاء المعجزة والقوية المشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح بن فليح الرؤاسي برامته هومة فهمزة متوحدة هههه الكوفي (عن اسمعيل بن أبي خالد) الأحمسي مولاهم المجلي (عن عامر) الشعبي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمداني انه قال قلت لعائشة رضي الله عنها يا أمناة بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد القوية ألف فهما ساكنة قال في الشيخ والاصل بألف والهاء السكت فاضيف اليها ألف الاستعانة فابديت تاء ثم زيدت هاء السكت بعد الألف (هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه) ليلة الاسراء (فقالت القدقف) بفتح القاف وتشديد الفاء أي قام (شعري) فزعا (مما قلت) هيبه من الله واستحالة لوقوع ذلك في الدنيا وليس هو انكار منها الجواز الروي مطلقا كقول المعتزلة ولا يذر مما قلته (أين أنت من ثلاث) أي كيف يغيب فهمك عن ثلاث (من حدثكهن فقد كذب) في حديثه (من حدثك ان محمد صلى الله عليه وسلم رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب) وعند مسلم فقد أعظم على الله الفرية (ثم قرأت) مستدلة لذلك بطريق الاستنباط لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفي مسلم أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد آتينا قرآنا آخري فقال انما هو جبريل وعند ابن مردويه أنها قالت يا رسول الله هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبريل منتهبطا واحتياجهما بالآية خالفها فيه ابن عباس في الترمذي عن عكرمة عنه قال رأى محمد ربه قلت ليس يقول الله تعالى لا تدركه الابصار قال ويحك ذلك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين فالتفتي في الآية حاطة الابصار لا مجرد الرؤية بل في تخصيصها بالحاطة بالتفتي ما يدل على الرؤية أو يشرعها كما تقول لا تحيط به الفهم وأصل المعرفة حاصل ثم استدل أيضا بقوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب) وأجيب بأن هههه الآية لا تدل على أن الرؤية مطلقا بل على أن البشر لا يري الله في حال التكلم فنتفي الرؤية مقيدة بهذه الحالة دون غيرها (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا تكسب

تقتلني بالنون والياء في آخرها وفي بعضها بحذفها وهو فاسد لانه يكون حينئذ مثل الاول فلا يصح استنباط

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت بن سعيد بن ابي (٣٦٠) سعيد بن ابيه عن ابي هريرة انه قال بينما نحن في المسجد اذ خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا اليهم وخذوا من جنتهم حتى جنتهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا عسرى يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلموا انما الارض لله ورسوله والى اريد ان اجلبكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والافاعلموا ان الارض لله ورسوله وحدثنا محمد بن رافع واصحق بن منصور قال ابن رافع حدثنا وقال اصحق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى النضير وقرظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم (باب اجلاء اليهود من الحجاز) قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد) معناه اريد ان تعرفوا اني بلغت وفي هذا الحديث استنباط تجنيس الكلام وهو من بدسج الكلام وأنواع الفصاحة وأما اخر اجبه صلى الله عليه وسلم اليهود من المدينة فقد سبق بيانه واضحا في آخر كتاب الوصايا (قوله صلى الله عليه وسلم الارض لله ورسوله) معناه ملكها والحاكم فيها وانما قال لهم هذا لانهم حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عمر في روايته التي ذكرها مسلم بعد هذه (قوله عن ابن عمر ان يهود بنى النضير وقرظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

عند) أي تعمل (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (كتم) شيئا مما أمر بتبليغه ولاي أنه قد كتم (فقد كذب ثم قرأ آياتها) الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية وتلكه (علي الصلاة والسلام ولاي ذر عن الجوى والمسقى) ولكن (رأى جبريل عليه السلام في صورة له سمائة جناح (مرتين) مر قبل الارض في الافق الاعلى ومر في السماء عند سدرة المنتهى وهذا الحديث أخرجه في التفسير والتوحيد مقطعا ومسلما في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير وهذا (باب) بالتوسين أي في قوله تعالى (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي (قوس الوتر من القوس) والذنوب من الله لاحتله قال القشيري في مناقب الحجج أخبر الله بقوله وكان قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه وسلم بلغ من الرتبة والمنزلة القدر الاعلى مما لا يقفه من الخلق وأنه ذر قوله تعالى قاب قوسين أو أدنى واسقاط ما بعده ولفظ باب (وه قال) (حدثنا ابو النضر محمد بن الفضل السديسي قال) (حدثنا عبد الواحد بن زياد قال) (حدثنا الشيباني) بالشين محمد سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي (قال سمعت زرا) بكسر الزاي وتشديد الراء ابن جبريل (عبد الله) بن مسعود في قوله (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي أقرب (فأوحى الى عبد الله) قال (حدثنا ابن مسعود) عبد الله (أنه) صلى الله عليه وسلم (رأى جبريل له سمائة جناح) أي مرتين كما سبق وفي ما رواه على صورة دحية الكلبي وغيره لان في الملك قوة يتشكل به في صورة أراد (باب قوله) تعالى (فأوحى الى عبد الله ما أوحى) أي جبريل أوحى الى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى جبريل وفيه تنعيم للموحى به والله اليه وقيل الضمائر كلها لله قال جبريل بن محمد في ما رواه السلمي فأوحى الى عبد الله قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سر الى قلبه لا يعلم به احد سواه اه وسقط الباب ولا حقه لغيره اذ (وه قال) (حدثنا طلق بن غنم) بفتح الطاء الياء وسكون اللام وبعدها قاف وفتح العين المعجمة وتشديد النون النحوي قال (حدثنا زاذان) قدامة الكوفي (عن الشيباني) سليمان أنه قال سألت زرا) هو ابن جبريل (عن قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبد الله ما أوحى قال اخبرنا عبد الله بن مسعود (أن محمد صلى الله عليه وسلم رأى جبريل) ولاي ذر أنه محمد رأى جبريل صلى الله عليه وسلم (له سمائة جناح) من النساء يتناثره ثم اتوا ويل من الدر والياقوت وهذا الذي ذهب اليه من مسعود هو من عاتشة وهذا (باب) بالتوسين أي في قوله (القدر أي) والله لقد رأى محمد (من آيات الكبرى) الكبرى من آياته أو الكبرى صفة للآيات والمعقول محمد وفي أي شيا من آيات وسقط لغيره أي ذر لفظ باب وما بعده (وه قال) (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الواو حدثنا قبيصة بن حبة ساكنة فلهذا ابن عقبة بن محمد السوافي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري (عن الامش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النحوي (عن علقمة) بن قيس بن عبد الله بن ماله النحوي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى) عليه السلام (رفرفا) أخضر قد سد الافق) وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود قال أبصرني الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرفه ملا ما بين السماء والارض قال البيهقي فالرفرف جبريل عليه السلام على صورته (على رفرفه والرفرف البساط وعن ابن عباس في ما رواه القرظي في قوله ذرنا فتدلى انه على التقديم والتأخر أي تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج جلس عليه ثم رفع فذنا من ربه قال فالرفرف جبريل وانقطعت عن الاصوات وسمعت كلام ربي فعلى هذا الرفرف ما يجلس عليه كالسائر ونحوه وأصل الرفرف ما كان من الديابح رقيقا حسرا الصنعة ثم اشتهر استعماله في السائر



Handwritten text in the left margin, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is partially obscured and difficult to read, but appears to be in Arabic or Persian script.

جلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قرينة ومن عليهم حتى حاربت (٣٦١) قرينة بعد ذلك فقتل رجالهم وقدم نساءهم

وأولادهم وأمواهم بين المسلمين إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأنهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة وحديثي أبو الطاهر حدثنا عبد الله ابن وهب أخبرني حفص بن ميسرة عن موسى بن سعد الأسناده هذا الحديث وحديث ابن جرير أكثر وأصح وحديثي زهير بن حرب حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جرير ج وحديثي محمد بن رافع واللفظله حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جرير قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أخبرني عمر بن الخطاب

فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قرينة ومن عليهم حتى حاربت قرينة بعد ذلك فقتل رجالهم وقدم نساءهم وأولادهم وأمواهم بين المسلمين في هذا أن المعاهد أو الذي إذا انقض العهد صار حربيا وجرت عليه أحكام أهل الحرب وللإمام سبي من اراد منهم وله المن على من اراد وفيه أنه إذا من عليه ثم ظهرت منه محاربة انتقض عهده وانما يقع المن فيما مضى لا فيما يستقبل وكانت قرينة في أمان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهره وأقر يشاء على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيمهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا إلى آخر الآية

هذا (باب) بالتسوية أي في قوله تعالى (أمر أيتم اللات والعزى) اللات صنم لتثقيف بالطائف القرية نخلة والعزى حمرة لثغندان كانوا يعبدونها • وبه قال (حدثنا مسلم بن إبراهيم) عن أبيه بنى بالقضاء وسقط لأبي ذر ابن إبراهيم قال (حدثنا أبو الأنثب) بفتح الهمزة وسكون طية وبعد الماء المفتوحة وموحدة جعفر بن حيان الهناردي البصري قال (حدثنا أبو الجوزاء) عن ابن عبد الله الربيعي بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة (عن ابن عباس رضي الله عنهما) قال (في قوله) (اللات والعزى) كان اللات رجلا يلتسويق الحاج) قيل هذا التفسير في قرينة ويس بتشديد التاء أما على قرينة من خذفه فلا بلاغها وأوجب باحتمال أن يكون هذا التشديد وخذف لكثرة الاستعمال وكان الكسائي يقف عليها بالهاء وقيل إن اسم الرجل عمرو بن لحي وقيل صرمة بن غنم وكان يلت السم والذوق عند صخرة وبطعمه الحاج فلما مات عبد واذلت الحجر الذي كان عنده اجلا لالذات الرجل وهو باسجد وعند ابن أبي حاتم عن ابن عباس كان يلت السويق على الحجر فلا يشرب منه أحد الا ممن فعبده وسقط لغير أبي ذر لقوله • وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسدي قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعائي قال (أخبرنا معمر) بعين ساكنة بين فتحين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عبد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف) بغير الله (فقال في حلفه) بفتح الميملة وكسر اللام يمينه (واللات) (عزى) كمين المشركين (قليل) سدار كالنفسه (لا اله الا الله) المبر من الشرك فانه قد سلم في حلفه بذلك الكفار حيث أشركهم بالله في التعظيم اذ الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به حقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يصح به مخلوقه قال ابن العربي من حلف بهم ما جازا فهو ككافر ومن قال جاهلا أو ذاهلا يقول كلمة التوحيد تنكفر عنه وترد قلبه عن الله وإلى ذلك ساءه إلى الحق وتنتفي عنه ما جرى به من العفو (ومن قال اصاحبه تعالى) بفتح اللام (اقامرك) بضم جواوب الامر (فليس صدق) أي بشئ كما في مسلم ليكفر عنه ما كتبه من اثم دعائه صاحبه ومعصية القمار المحرم بالانساق وقرن القمار بذكر الحلف باللات والعزى لكونه صامنا فعمل جاهلية • وهذا الحديث أخرجه أيضا في النذور والادب والاستئذان ومسلم وأبو داود وأبو يونس في الايمان والنذور وابن ماجه في الكنارات • هذا (باب) بالتسوية أي في قوله (ومن ماثة الثمانية الأخرى) صفة لنا وقال أبو البقاء الأخرى بوكيدان الثالثة لا تكون أنزى وقال الرخصي والأخرى ذم وهي المتأخرة للوضعية المقدار كقوله وقالت أنراهم وألام أي ضعفاؤهم لاشرافهم ويجوز أن تكون الاولية والتقدم عندهم لللات والعزى اذ قال صاحب الدرر وفيه نظر لان الأخرى انما تدل على الغيبة وليس فيها تعرض لمذم ولا ذم فان جاهشي حرمية خارجية وقيل الأخرى صفة للعزى لان الثانية أخرى بالنسبة إلى الاولى وقال في الانوار ثمانية الأخرى صفتان للتأكد كقوله يطير بجناحيه ومعنى الآية هل رأيتهم هذه الاصنام في الرؤية فان رأى تموها علمت أنها لا تصلح للالهية والمقصود بطلان الشرك وانبات التوحيد

(٤٦) قسطلاني (سابع) قوله يود بنى قينقاع هو بفتح القاف ويقال يضم النون وفتحها وكسر هاء ثلاث لغات مشهورات

انه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج (٣٦٢) اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع الاسلام وحدثني
حرب حدثنا روح بن عبادة اخبرنا
سفيان الثوري ح وحدثني سفيان
ابن شيبان حدثنا الحسن بن اعين
حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله
كلاهما عن ابي الزبير بهذا الاسناد
مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ومحمد بن مثنى وابن بشار والفاطم
متمتارية قال ابو بكر حدثنا غندر
عن شعبة وقال الاخران حدثنا
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد
ابن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن
سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد
الخدري قال نزل اهل قرية على
حكم سعد بن معاذ فارسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه
على حمار فلما دنا قريبا من المسجد
«باب جواز قتال من نقض العهد
وجواز انزال اهل الحصن على
حكم حاكم عدل اهل للحكم»
(قوله نزل اهل قرية على حكم
سعد بن معاذ) فيه جواز التحكيم
في امور المسلمين وفي مهماتهم العظام
وقد اجمع العلماء عليه ولم يخالف
فيه الا خوارج فانهم أنكروا على
على التحكيم وأقام الحجج عليهم
وفيه جواز صلح اهل قرية أو
حصن على حكم حاكم مسلم عدل
صالح للحكم أمين على هذا الامر
وعليه الحكم بما فيه مصلحة
للمسلمين واذا حكم بشئ لم يحكمه
ولا يجوز للامام ولا لهم الرجوع عنه
ولهم الرجوع قبل الحكم والله أعلم
(قوله فأرسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فلما
دنا قريبا من المسجد) قال القاضي
عياض قال بعضهم قوله دنا من
المسجد كذا هو في البخاري ومسلم
من رواية شعبة وأراه وهما ان كان

أحرم (بمئة) بالموجودين بها أو عند هاولاى ذر لمائة حجر ورايا القحفة لانه لا يصرف وهو
لاجلها (الطاعة) بالجبر بالكسرة صفة لمائة باعتبار طغيان عبدتها أو وضاف اليها والمعنى
باسم مائة القوم الطاغية (التي بالمثال) يضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الاولى مشددة أى
الكائنة بالمثال (لا يظفون بين الصفا والمروة) تعظيما لصنمهم مائة حيث لم يكن في المسور
فيه صنم لغيرهم اساف وبالله (فانزل الله تعالى) ردا ان الصفا والمروة من شعائر الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون) معيهما (قال سفيان) بن عيينة (مئة) كائن (بالمثال)
موضع (من قديد) يضم القاف مصغرا من ناحية البحر وهو الجبل الذى يهبط اليها من
عبد الرحمن بن خالد) الفهمى بالفاء المصرى أمير الهشام مما وصله الذهبى والطحاوى (عن
شهاب) الزهرى أنه قال (قال عروة) بن الزبير (قالت عائشة) رضى الله عنها (نزلت
الصفا في الانصار) الاوس والخزرج (كأنوا اسم وغسان) قال الجوهري اسم قبيلة (قبيل
يسلموا يملون) يجرمون (لمائة مثله) أى مثل حديث ابن عيينة (وقال معمر) يفتحن بينهما
ساكنة ابن راشد مما وصله الطبرى (عن الزهرى عن عروة عن عائشة) انها قالت (كانت
من الانصار من كان يهل لمائة ومائة صنم) كائن (بين مكة والمدينة) وكان لخزاعة وهو من ذرية
بذلك لان دم الذبايح كان يبنى عندها أى يذبح (قالوا يابى الله) كالأظوف بين الصفا
تعظيما لمائة) حيث لم يكن بينهما (نحوه) أى نحو الحديث السابق * هذا (باب) بال
أى في قوله (فاسجدوا لله واعبدوا) أى واعبدوه دون الآلهة وسقط لفظ باب لغيا أى ذر
قال (حدثنا ابو معمر) عبد الله بن عمرو المنقرى المتعد البصرى قال (حدثنا عبد الوارث)
سعيد قال (حدثنا ابوب) السخيتانى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى
عنه) أنه قال (سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون) لله (والمشركون)
أول سجدة نزلت فارادوا معارضة المسلمين بالسجود لغيرهم وأما قول من قال ان ذلك وقع
بلا قصد معارض بلمازاد ابن مسعود من أن الذى استثناه منهم أخذ كفامن حصى فوضع
عليه فان ذلك ظاهر في القصد وكذا أقول انهم خافوا في ذلك المجلس من مخالفتهم لان
حينئذ هم الذين كانوا خائفين من المشركين لا العكس والظاهر أن سبب سجدتهم ما أخرج
أبي ساتم والطبرى وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن ابن جبير عن ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة والنجم فلما بلغ أقرأتم اللات والعزى ومائة الثالثة الأخرى
الشيطان في أميته أى تلاوته تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترجي فقال المشركون
أهنا نجبر قبل اليوم فسجدوا وسجدوا ففرزت آية وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا
ألقى الآية وقد روى من طرق ضعيفة ومنقطعة لكن كثرة الطرق تدل على أن أصلها
لها طرفين مرسلين رجالهم على شرط الصحيح يحتجهم ما من يحتج بالمرسل وكذا من لا
لاعتضاد بعضها ببعض وحينئذ يتعين تأويل ما ذكرنا وحسن ما قيل ان الشيطان قال
محا كيانعمة النبي صلى الله عليه وسلم عند ما سكت صلى الله عليه وسلم بحيث سمع من ذنابه
من قوله صلى الله عليه وسلم وأشاعها ويؤيده تفسير ابن عباس فى قوله صلى الله عليه وسلم
قال ان ذلك كان سببا لسجودهم لاصحمة عقلا ولا نقلا فهو مبنى على القول بطلان انفس
أصلها وانها موضوعة وقد سبق ما فى ذلك والله الموفق (و) سجد معه (الجن والانس) ذكر
والانس بعد المسلمون الصادق به ما اليدفع بوجه اختصاصه بالانس (تابعه) أى تابع عبد الله
(ابن طهمان) بفتح المهمله وسكون الهاء ولا يذرا ابراهيم بن طهمان فيما وصله الامصاعلى

من رواية شعبة وأراه وهما ان كان أراد مسجدا النبي صلى الله عليه وسلم لان سعد بن معاذ جأ منه فانه كان فيه كما صرح (أبو)

به في الرواية الثانية وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم حين أرسل الى سعدنازل على بن مقرن ومن هناك أرسل الى سعد لياتيه فان كان الراوي أراد مستحداً اختطه النبي صلى الله عليه وسلم هناك كان يضي فيه مدة مقامه يكن وهو قال والصحيح ما جاء في غير صحيح مسلم قال فلما نادنا من النبي صلى الله عليه وسلم أو فلما طلع على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في كتاب ابن أبي شيبة وسنن أبي داود فيجتمعا ان المسجد أصح من لفظ الراوي والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم أو خيركم) فيها كرام أهل الفضل وتلقينهم بالقيام لهم اذا أقبلوا هكذا احتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام قال القاضي وليس هذا من القيام المنهي عنه وانما ذلك حين يقومون عليه وهو جالس ويمتلون قياماً طول جلوده قلت القيام للقيام من أهل الفضل مستحب وقد جاء فيه أحاديث ولم يصح في النهي عنه شيء صريح وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء عليه في جزوه وأجبت فيه عما توهم النهي عنه والله أعلم قال القاضي واختلفوا في الذين عناه هم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قوموا الى سيدكم هل هم الانصار خاصة أم جميع من حضر من المهاجر ين معهم (قوله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذان هؤلاء نزولوا على حكمك) وفي الرواية الأخرى قال فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم سعد قال القاضي يجمع بين الروايتين بأنهم نزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضوا برؤسهم الى سعد فنسب

السجستاني (ولم يذكر ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام والتخفيف المشددة اسم عيل بل أرسله ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن سلمان على وصله وهما ثقتان وسبق الحديث في أبواب السجود في باب سجود المسلمين مع شركين * وبه قال (حدثنا نصر بن علي) بالصاد المهملة الجهمي البصري قال (أخبرني) فرادولابي ذرأ خبرنا (أبو أحمد) محمد بن عبد الله (بمعنى الزبير) بضم الزاي وفتح الموحدة (حدثنا) ولا يذرحديثي بالأفراد (اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي بن قيس النخعي خال ابراهيم النخعي (عن) عبد الله (بن مسعود) (رضي الله عنه) قال أول سورة انزلت فيها سجدة والنجم قال (ابن مسعود) فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فراغه من قراءتها (وسجد) معه (من خلفه) الارجلار آيته أخذ كفانم تراب (وفي رواية شعبة في أبواب السجود فرقعته الى وجهه فقال يكفيني هذا) (قرأ آيته بعد) (يذر) وهو أمية بن خلف) وعند ابن سعد انه الوليد بن المغيرة وقيل سعد بن عاص بن أمية وقيل غير ذلك والمعتمد الأول وعند النسائي باسناد صحيح انه المطلب بن أبي وداعة أي أن يسجد وأنه كان قبل أن يسلم فلما أسلم قال فلا أدع السجود فيها ابداً فتمين ابن مسعود

(سورة اقتربت الساعة)

كريمة وآيها خمس وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة ولفظ سورة لغير ذر * (قال) ولا يذرحديثي بالأفراد (بجاهد) مما وصله القرطبي (مسئرة) أي (ذاهب) سوف يذهب بطل من قولهم نزل الشيء واستمر اذا ذهب وقيل مطرد قال في الأنوار وهو يدل على أنه سم رأوا آيات أخرى مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك * (مزدرجر) قال مجاهد فيما وصله قرطبي أيضاً (منه) بصيغة الفاعل أي نهاية رعاية في الزجر لا يزيد عليها والدال بدل من تاء الفعل وأصله مزجر فقلت التامد الان تاء الاعتعال قلب الدال بعد الزاي لان الزاي حرف مور والتاء مهموس فأبدلوا الـ الى حرف مجهور ورقب من التاء وهو الدال (وازدرجر) قال مجاهد (سقطت جنوباً) فيكون من قولهم أي ازدرجته الجن وذهبت بلبه وهو من كلام الله تعالى عز وجل انه زجر عن التبليغ بأنواع الأدبية * (دسر) قال مجاهد (اضلاع السفينة) وقيل سدر وقيل الخيوط التي تشدها السنن وقيل صدرها * (لمن كان كفر) بقول كفر) مينا شعول من كفران النعمة (له) لنوح (بجرائم من الله) أي فعانابنوح وبهم ما فعلنا من أبواب السماء وما بعد من التفسير ونحوه جرائم من الله بما صنعوا بنوح وأصحابه وقيل في فعلنا به وبهم من انجاء نوح واغراق قومه نوابالمن كفر به وسجد أمره وهو نوح عليه السلام (مختضر) يعني قوم صالح (مختضرون الماء) يوم غاب الابل فينبشرون ويحضرون الذين وردوا هاجتدون * (وقال ابن جبير) سعيد فيما وصله ابن المنذر (مهلطعين السلان) بفتح السين المهملة هو تفسير للاطاع الدال عليه مهطعين والتسلان هو (الخب) بالمجتمعة من حذتين المشوحة وألاهما ضرب من العدو (السراع) بكسر المهملة تاء كيدله وقيل اطاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر * (وقال غيره) غير ابن جبير (فتعاطى) أي (فعاطها) سعد العين فطا فيها فالتف (بيده فعاطها) قال السفاقي لا أعلم لتقوله فعاطها وجهها إلا يكون من المقلوب الذي قدمت عينه على لامة لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده فعاط فلا أعلم في كلام العرب وتعقبه في المصاحح فقال في ادعائه انه لا يعلم مادة عوط في كلام سعد قال القاضي يجمع بين الروايتين بأنهم نزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضوا برؤسهم الى سعد فنسب

قال تقتل مقاتلتهم وتبني ذريتهم قال فقال النبي (٣٦٤) صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر
مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك
وحدثناه زهير بن حرب حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة
بهذا الاسناد وقال في حديثه
فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقد حكمت فيهم بحكم الله
وقال مرة اقد حكمت بحكم الملك
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد
ابن العلاء الهمداني كلاهما عن
ابن غير قال ابن العلاء حدثنا ابن
غير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة
قالت أصيب سعد يوم الخندق رماء
رجل من قريش يقال له ابن العرقعة
اليه قال والاشهر ان الاوس طلبوا
من النبي صلى الله عليه وسلم العفو
عنهم لانهم كانوا حلفاءهم فقال لهم
النبي صلى الله عليه وسلم اما ترضون
أن يحكم فيهم رجل منكم يعني من
الاوس يرضيهم بذلك فرضوا به فردد
الى سعد بن معاذ الاوسى (قوله وسبي
ذريتهم) سبق ان الذرية تطلق على
النساء والاصيان معا (قوله صلى
الله عليه وسلم اقد حكمت
بحكم الملك) الرواية المشهورة الملك
بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى
وتؤيدها الروايات التي قال فيها لقد
حكمت فيهم بحكم الله قال القاضي
روياته في صحيح مسلم بكسر اللام
بغير خلاف قال وضبطه بعضهم في
صحيح البخاري بكسرها وفتحها فان
صح الفتح فالمراد به جسر بل عليه
السلام وتقديره بالحكم الذي جابه
الملك عن الله تعالى (قوله رماه رجل
من قريش يقال له ابن العرقعة) هو
يعني بهملة مفتوحة ثم وا مكسورة
ثم قاف قال القاضي قال أبو عبد
هي أمه قال ابن الكلبي اسم هذا
الرجل حبان بكسر الحاء ابن أبي قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحرث بن منقذ بن عمرو بن معيص بن عاصم
الواحد

العرب نظرو ذلك لان الجوهرى ذكر المادة وقال فيها يقال عايط الناقة تعوط يعنى اذا جل على
أول سنة لم تحمل ثم جل عليها السنة الثانية فلم تحمل أيضا فهذه المادة موجودة في كلام العرب
والظن بالسفاسقى علم ذلك فانه كثير النظر في الصحاح ويعد عليه في النقل فان قلت لكن
المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم ينكر المناسبة وإنما نكر وجود المادة فيها بعلمه والظاهر
انه سهو منه اه وسقطت لفظ فعاطها الى ذروا المعنى فنادوا واصحابهم بندا المستغيث وهو
ابن سالف وكان أشجعهم فتعاطى آله العقر والناقة (المختصر) في قوله تعالى فسكناوا كيث
المختصر قال ابن عباس فيمارواه ابن المنذر (خطار) بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء
المعجمة المخففة من كسر (من الشجر محترق) وعن قتادة فيمارواه عبد الرزاق كرماد محترق (الزيم
قال انفر) (اقبل من زجرت) صارت ناء الافتعال الا وقد مر تقريره قريبا واعاده هنا لئلا
(كسر فعلنا به وبهم) بنوح وقومه (ما فعلنا) من نصره نوح واجابه دعائه وغرق قومه (جوا
صنع) بضم الصاد (بنوح وأصحابه) من الاذى وقد سبق في نحو من هذا (مستقر) قال الله
(عذاب حق) وقال غيره يستقر بهم حتى يسلمهم الى النار (يقال اشتر) بفتح الهمزة والش
المعجمة والراء المخففة (المرح) بفتح الميم والراء (والخبير) بالميم والموحدة المشددة المضمومة قاله
عبد قتي تفسير قوله تعالى سيعلمون عدامن الكذاب الاشر (هذا) (باب) بالتنوين أى فى
تعالى (وانشق القمر) ماض على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت الى قوله
قال انه سينشق يوم القيامة فوقع الماضى موقع المستقبل لتعقوبه وهو خلاف الاجماع (أروا
يروا) كضار قريش (آية) محجزة له صلى الله عليه وسلم (بعضوا) عن تأملها والايان بها اوس
لنظاب لغير أى ذرونا اليه لغير المستبلى (وبه قال) (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا
يحيى) ابن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (وسهيبان) هو ابن عيينة والشورى لان كلامه
يروى (عن الاعشى) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) بسكون العين
فتحيتن عبد الله بن مخبزة بفتح الموحدة وسكون المعجمة (عن ابن مسعود) عبد الله رضى الله عن
(قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقين) بكسر الفاء قطعتين لسانه كما
قريش أن يرغم آية (فرقة) نصب بدل من سابقه المنصوب على الخيال (قوى الجبل وقرقند
ولابى ذر فرقة برغمهما على الاستئناف) (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهدوا) هذه
الغظيمة الباهرة وقال لث عن مجاهد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهدنا ابا بكر
المعجزة من أمهات المعجزات الفارقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام لم تنف
الارضيات (وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب سؤال المشركين أن يريهم
صلى الله عليه وسلم آية (وبه قال) (حدثنا علي بن عبد الله) المدني وسقط ابن عبد الله لغير
قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا ابن ابي شيبة) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله
مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي معمر) عبد الله بن مخبزة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عن
(قال انشق القمر ومحن مع النبي صلى الله عليه وسلم) بمكة (فصار فرقين) بكسر الفاء (فقال
الصلاة والسلام لنا شهدوا وشهدوا) مرتين (وبه قال) (حدثنا يحيى بن بكر) الخزومي
(قال حدثني) بالافراد (بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر القرظى المصرى
جعفر) هو ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصرى (عن عروة بن مالك عن عبيد الله
العينى مرفرا) (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود) عن ابن عباس رضى الله عنهما (أنه) قال انشق
في زمان النبي صلى الله عليه وسلم (وهذا نص يرد على القائل انه انما انشق يوم القيامة

الواحد

من بنى غنار الاوادم بسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي يا بنينا من قبلكم فاذا سعد جرحه يغذ ما شئت فيها وحدها على ابن الحسن بن سليمان الكوفي حدثنا عبدة عن هشام بهذا الاسناد نحو وغيره قال فانفجرت من لبته فما زال بسيل حتى مات وزاد في الحديث قال فذالك حين يقول الشاعر

ألا يا سعد سعد بن معاذ
فما فعلت قريظة والنضير
اعمرنا ان سعد بن معاذ
غداة تحموا الهوا والصور

وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها هذا ليس من غنى الموت المنهى عنه لان ذلك حين تنهوا لضررت به وهذا انما تقي انما جازها لكون شهيدا قوله فانفجرت من لبته هكذا عوفي أكثر الاصول المعتمدة لبته بفتح اللام وبعد ما بموحدة مشددة متسوحة وهي النحر وفي بعض الاصول من لبته بكسر اللام وبعدها يا مشناة من تحت ساكنة والبيت صفة العتي وفي بعضهما ن لفته قال القاضي قالوا وهو الصواب كما اتفقوا عليه في الرواية التي بعد هذه قوله فلم يرعهم أي لم يفتعاهم وياتهم بعتة قوله فاذا سعد جرحه يغذ ما شئت هكذا هو في معظم الاصول المعتمدة بعذب بكسر الغين المجمة وتشديد الذال المجمة أيضا ونقله القاضي عن جهور الرواة وفي بعضها يغذ وباسكان الغين وضم الذال المجمة وكلاهما صحيح ومعناه بسيل يقال غذ الجرح يغذ اذا دام سيلانه وغذا يغذوا ذاسال كما قال في الرواية الاخرى فما زال بسيل حتى مات

سعيد القطان (عن شعبه) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ قول من مذكر) أي فهل من منذ كرم هذا القرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه (باب) قوله تعالى (أعجاز تحمل منقعر) قال في الانوار أصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الریح تطير رؤسهم وطرحت أجسادهم وتذ كرم منقعر للعمل على اللفظ والتأنيب في قوله أعجاز تحمل خاوية للمعنى (فكيف كان عذابي ونذر) استقهم تعظم ووعيد والنذر جمع نذر مصدر عني الانذار وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية (عن أبي اسحق) السبيعي (انه سمع رجلا) قال الحافظ بن جرير لم أعرف اسمه (سأل الاسود) بن يزيد (قوله من مذكر) بالذال المهملة (أو مذكر) بالمججمة (فقال سمعت عبد الله) بن مسعود (يقراها) ولا يذير بقرؤها بالواو بعد الراء بالالف (فهل مذكر) زاد أبو ذر عن النشمي في الدال يعني مهملة (قال) ابن مسعود (وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها) بألف حمزة أو واو وكامر (فهل من مذكر) بالالف المهملة (باب) بالتونين أي في قوله تعالى (فكانوا كهشيم المحنظر) بكسر الظاء المشالة المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحنظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فاسقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بن فتحها فقبل هو مصدر أي كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان (والمعنى بقرنا القرآن للذكر) بسرنا تلاوته على الاسن وعن ابن عباس لولا ان الله يسره على لسان الآدميين ما استطاع أحد أن يتكلم بكلام الله عز وجل (فهل من مذكر) سقط لاني ذر ولقد بسرنا الخ وقال بعد قوله المحنظر الآية وسقط لغيره انما (باب) وبه قال (حدثنا عبدان) بنسح العين المهملة ونسكين الموحدة قال (أخبرنا) ولا يذير آخر في الأفراد (أبي) عثمان الأزدي المروزي (عن شعبه) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه عن النبي) ولا يذير ان النبي (صلى الله عليه وسلم قرأه في) من مذكر الآية) سقط لفظ الآية لاني ذر (باب) بالتونين أي في قوله تعالى (ولقد صبحهم بكره) بالصراف لانه فكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيب والتعريف (عذاب مستقر) دائم متصل بعذاب الآخرة (فدوروا عذابي ونذر) يريد العذاب الذي نزلهم من طمس الاعين غير العذاب الذي أهاكوا به فالذالك حسن التكرير زاد أبو ذر في قوله فهل من مذكر (به قال) (حدثنا محمد) بن جعفر قال (حدثنا شعيب) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأه من مذكر) بالذال المهملة وسقط انه لغير أبي ذر (باب) بالتونين في قوله تعالى (ولقد أهلكنا أشياء عظم أشباهكم ونظراءكم في النكر من الامم السالفة) (فهل من مذكر) من يذكرو يعلم أن ذلك حسن فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير أبي ذر (به قال) (حدثنا يحيى) بن موسى الختي بالنظام المجهمة والقوية المشددة المكسورة قال (حدثنا وكيع) الرواسي بضم الراء وهمزة ثقهم له الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (بن قيس النخعي) (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر) بالذال المجمة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر) بالمهملة والنكر برفي فهل من مذكر بالسورة بعد النص المذكورة في السورة استدعا لان فهم السامعين ليعتبروا (باب) بالتونين (قوله) تعالى (سيزم الجمع ويولون الدر) اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصلا بخلاف

بكم قدركم لاشي فيها * وقد القوم طامية نفور (٣٢٧) وقد قال النكرم ابو حجاب * اقموا قينقاع ولا تسبروا

وقد كانوا يلبثهم نقالا

كما نقلت عبطان الصنوبر
« وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء
الضبي حدثنا جويرية بن أسماء
عن نافع عن عبد الله قال نادى
فيما رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

هكذا هو في معظم النسخ وكذا احكامه
القاضي عن المعظم وفي بعضها ما
فعلت باللام بدل الفاء وقال وهو
الصواب والمعروف في السير (قوله
تركم قدركم لاشي فيها

وقدر القوم طامية نفور)
هذا مثل لعدم الناصر وأراد بقوله
تركم قدركم الاوس اقله حلقا ثم
فان حلقا هم قرظقة وقد كانوا
وأراد بقوله وقد القوم طامية نفور
الخزرج شفاعتهم في حلقاتهم
بني قينقاع حتى من عليهم النبي
صلى الله عليه وسلم وتركهم لعبد الله
ابن أبي اسلول وهو ابو حجاب
المذكور في البيت الآخر (قوله
كما نقلت عبطان الصنوبر) هو اسم
جيسل من أرض الخزاز في ديار بني
منينة وهو يقع الميم على المشهور
وقال ابو عبيد البكري وجاءه هو
بكرها وبعد هابا مشاة تحت
وأخره نون هذا هو الصحيح المشهور
ووقع في بعض نسخ مسلم عبطان
بالراء قال القنادي وفي رواية ابن
ماهان عبطان بالحاء مكان الميم
والصواب الأول قال واعنا قصد
هذا الشاعر تحريض سعد على
استبقاء بني قريظة حلقائه ويأومه
على حكمه فيهم ويذكره بفعل
عبد الله بن أبي وعده بشفاعته
في حلقا ثم بني قينقاع

قوله نادى فيما رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب


بولن الادبار وسقط لفظ باب لغري أي ذرو وسقط لاني ذرو بولون الدر وقال بعد الجمع الآية وبه
قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح السين المهملة بعدها
موجدة منصرف وسقط لاني ذراين عبد الله ففسه لجده قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد
تفق قال (حدثنا خالد) الخذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) زادني غير الفرع
في اللفظ نحو بل السند (وحدثني) بالافراد (محمد) هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا عقمان بن
سالم) الصغار البصري (عن وهيب) يضم الواو ومغرا ابن خالد البصري قال (حدثنا خالد) الخذاء
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبته جملة
ليلة والقبية بكاف النهاية من الخيام بيت صغير (يوم) غزوة بدر اللهم اني استندك) بفتح الهمزة
بضم المجهة (عهدك) بالنصر (ووعدك) باحدى الطائفتين (اللهم ان تشأ) هلاك المؤمنين
المعول محذوف أو قوله (لا تعبد) بالجزم (بعد اليوم) في حكم المفعول والجزء هو المحذوف
فاخذ أبو بكر) رضي الله عنه (بيده) عليه الصلاة والسلام (فقال حسبك) بكفيتك ما قنته
(يا رسول الله ألتحت) بجاء من مهملتين بالغت وأطت (على ربك) في الدعاء (وهو يشب) يقوم (في
درع فرج) عليه الصلاة والسلام (وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدر) زاد ابو ذر الآية
وهذا الحديث مر في الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم (باب قوله) تعالى
بل الساعة) يوم القيامة (موعدهم) موعد عذابهم (والساعة) أي عذابها (أدهى) أعظم ليلية
وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا (يعني من المرارة) لامن المزور وبه قال (حدثنا ابراهيم بن
وسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (شام بن يوسف) الصعالي التاشي
الثاني حريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (يوسف بن ماهدك) بفتح
ها والواو الكاف معناه القمير مصغر القمر (قال اني عندنا أشعة أم المؤمنين) رضي الله عنها قالت
لما أنزل) بمزة مضمومة ولاني ذرزل باسقاطها وفتح النون والراي (على محمد صلى الله عليه وسلم
بكرة واني لجارية) حديثه السنن (أعبل الساعة) موعدهم والساعة أدهى وأمر) وبه قال
حدثني) بالافراد (الحق) غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله
اللعان (عن خالد) هو ابن مهران الخذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي
الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبته يوم) وقعة بدر) سقط لفظه لاني ذر
استندك) أي أطلبك (عهدك) أي نحو ولقد سبقت كلتنا العبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون
(ووعدك) في واذ بعدكم الله احدى الطائفتين أنهن لكم (اللهم ان شئت) هلاك المؤمنين (لم تعبد
بعد اليوم أبدا) لانه خاتم النبيين (فاخذ أبو بكر بيده) عليه الصلاة والسلام (وقال حسبك)
من استندتك) يا رسول الله فقد ألتحت على ربك (في السؤال) وهو (عليه السلام) ينب (في الدرع)
يقوم (فرج وهو يقول) جملة حالية كالسابقة (سيهزم الجمع) يضم الياء مبتدأ للمعول وقرئ
سيهزم بالفتوح المفتوحة خطا بالرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول به وأبو حبة
في رواية يعقوب ستهزبون العظمة الجمع نصب أيضا (ويولون الدر) بل الساعة موعدهم
والساعة أدهى وأمر) مما خلفهم يوم بدر * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في باب تأييد
نظر أن من فضائل القرآن


(سورة الرحمن)

كلمة أو مدينة أو متبعضه وآيات وسبعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغري أي ذر
(وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن جريد في قوله تعالى (بحسبان) أي (حسبان الرحي) أي بدوران
(باب المبادرة بالغزو وتهديم أهم الامر من المتعارضين) * قوله نادى فيما رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

لانصلي الاحيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت قال فما عتف واحدا من القريظيين ان لا يصلين أحدهما الظهر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصالحوا دون بني قريظة وقال آخرون لانصلي الاحيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت فما عتف واحدا من القريظيين هكذا رواه مسلم لا يصلين احدهما الظهر ورواه البخاري في باب صلاة الخوف من رواية ابن عمر أيضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ارجع من الاحزاب لا يصلين أحدهما العصر الا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لانصلي حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلي ولم يرد ذلك منا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعتف واحدا منهم اما الجمع بين الروايتين في كونهما الظهر والعصر فجمول على ان هذا الامر كان بعد دخول وقت الظهر وقد صلى الظهر بالمدينة بعضهم دون بعض فقبل للذين لم يصلوا الظهر لا تصلوا الظهر الا في بني قريظة وللمذين صلوا بالمدينة لا تصلوا العصر الا في بني قريظة ويحتمل أنه قيل للجميع لا تصلوا العصر ولا الظهر الا في بني قريظة ويحتمل أنه قيل للذين ذهبوا أولا لا تصلوا الظهر الا في بني قريظة وللذين ذهبوا بعدهم لا تصلوا العصر الا في بني قريظة والله اعلم وأما اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في المبادرة بالصلاة عند ضيق وقتها وتأخيرها فسيبه ان أدلة الشرع تعارضت عندهم بان الصلاة تأمور بها في الوقت مع أن المفهوم من قول النبي قوله والريحان رزقه الخ هكذا

في مثل قطب الریح والحسان قد يكون مصدر حبسته أحسبه بالضم حبا وحا وحا وحا مثل العفزان والكفران والريحان أوجع حسلب كشهاب وشهبان أي يجربان في منازل بحساب لا يعادوان ذلك (وقال غيره) أي غير مجاهد وسقط من قوله وقال مجاهد إلى آخره وقال غيره العبر أي ذر (وأقبحوا الوزن يريد لسان الميزان) قاله أبو الدرداء وعند ابن أبي حاتم رأى عباس رجلا يزن قد أرح فقال أقم اللسان كما قال الله تعالى وأقبحوا الوزن بالقسط (والعص في قوله تعالى والحلب والعصف هو (بقل الزرع اذا قطع منه شيء قبل أن يدرك) الزرع العصف) والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع اذا قطعوا منه قبل أن يدرك (والريحان في العرب الرزق) وهو مصدر في الاصل أطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشم أو كل بقلة طيبة سميت ريحان لان الانسان يرايح لها رائحة طيبة أي يشم (والريحان رزقه والحلب الذي يرب منه) أي من الزرع (وقال بعضهم والعصف يريد لما كول من الحب) وسقطت أو واهم لابي ذر (والريحان المنضج) فعيل بمعنى المتضوج (الذي لم يوكل) قاله الفراء وأبو عبيدة (وقال غيره العصف ورق الخنطة وقال الخليل) مما وصله ابن المنذر (العصف التبن) رزق قاله (وقال أبو مالك) الغناري قال أبو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان عجمتين وهو تابعي (العصف أول ما ينبت تسميه النبط) بفتح النون والموحدة وبالظاء المهمله الفلام (هبورا) بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة ذاق الزرع (وقال مجاهد وصله القريابي) (العصف ورق الخنطة والريحان الرزق) والريحان يوزن فعالان من ذوان أصله روحان من الرائحة فايدلت الواو بالفرق بينه وبين الروحان وهو كل شيء له روح (والما في قوله تعالى وخلق الحسان من ما رجع من نار هو (الذهب الاصفر والاحضر الذي يعملون اوقدت) وزاد غيره والاحمر وهذا مشاهد في النار ترى الالوان الثلاثة مختلطة بعضها ببعض واسم جنس كالانسان أو أبو الجن ايليس وسقط او و المارج لابي ذر (وقال بعضهم عن مجاهد فيما وصله القريابي في قوله تعالى (رب المشرقين للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف ورب المغربين مغربا في الشتاء) مغربا في (الصيف) وقيل مشرق الشمس واقمر ومغرب وزاد كرم غابة ارتعاها وما غابة النخاطهما اشارة الى أن الطرفين يتعاوان ما بينهما كما كثر وصف ذلك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه ان له ما بينهما كما يؤيده قوله تعالى رب المشرق والمغرب (لا يغيبان) في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان أي (لا يجتهدان مجاهدا فيما وصله القريابي والجران قال ابن عباس يجر السماء ويجر الارض قال سعيد بن يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم أو البحر المالح والانهار العذبة أو بحر المغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية (المتكسرات) قال مجاهد وصله القريابي هي (ما رفع قلبه من السفن) بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها (فما يرفع قاعه قلبه ينشأة) ولابي ذر عن شاة تنبأ بالوقية البحر وروى في الكتابة بدل الربوطة وقرأ ابن بكر بكسر الشين اسم فاعل أي تنشى السهرا قبلا واودابا أو اللذان تنشئ الامواج وأراد بالسرع ونسبة الرفع اليه بما جازو بالباقون بفتح الشين اسم مفعول أي أنشأها الله أو الناس أو شرعها (وقال مجاهد) فيما وصله القريابي (كالغفار) أي (كأصنع الغفار) بضم الباء النون مبنيا للمفعول وذلك انه أخذ تراب الارض فجعله قصارا طيبا ثم انقله قصارا كالحمال ثم يبس قصارا صاعلا كالغفار ولا يخالف هذا قوله تعالى خلقة من تراب ونحوه (الشواطئ مجاهد) (الهب من نار) وقال غيره الذي معه دخان وقيل الذهب الاحمر وقيل اللسان الخمار





حدثني أبو الطاهر وخرجه قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب (٣٦٩) عن أنس بن مالك قال لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء وكان الانصار أهل الأرض والعقار فقاسهم الانصار على ان أعطوهم انصافا ثم رأوا مواليهم كل عام ويكفونهم العمل والموتة

صلى الله عليه وسلم لا يملين أحد الظهير أو العصر الا في بني قريظة المبادرة بالذهاب اليهم وان لا يشتغل عنه بشيء لان تأخير الصلاة مقصود في نفسه من حيث انه تأخير فأخذ بعض الصحابة هذا المشهور ونظروا الى المعنى لاني اللفظ فصلوا حين خافوا قوت الوقت وأخذ آخرون بظاهر اللفظ وحقية قوله فأخروها ولم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من القرية لانهم مجتهدون ففيه دلالة لمن يقول بالمشهور والقياس ومرعاة المعنى وان يقول بالظاهر أيضا وفيه انه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده اذ ابدل وسعه في الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد مصيب والقائل الآخر ان يقول لم يصرح باصابة الطائفتين بل ترك تعنيفهم ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد وان اخطأ اذ ابدل وسعه في الاجتهاد والله أعلم

باب رد المهاجرين الى الانصار
منافعهم من الشجر والفرحين
استغنوا عنها بالتمسح

(قوله لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء وكان الانصار أهل الأرض والعقار فقاسهم الانصار على ان أعطوهم انصافا ثم رأوا مواليهم كل عام ويكفونهم العمل والموتة) ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرين

بوقول مجاهد هذا ثابت لابي ذر (هو الصخر) يذاب ثم سب على رؤسهم بعد ذوقه (ولا يذوقه بعد ذوقه) ولا يذوقه بعد ذوقه ولا يذوقه بعد ذوقه

بضم كضوء سراج السليط لم يجعل الله فيه نجاسا
قوله النجاس لغير أبي ذر (خاف مقامه به) قال مجاهد هو الرجل (بهم) يفتح الباب وضم اليها معصية فيندكر الله عز وجل فيتركها (من خوفه ومقام مصدر مضاعف لفاعله أي قيام به عليه غلظة لا عماله أو لانه قوله أي القيام بحق الله فلا يضييعها والمقام مكان فلا إضافة الاذني يستلما كان الناس يقومون بين يدي الله للعساب قيل فيه مقام الله والمعنى طاف مقامه بين يديه للعساب فترك المعصية مقام مصدر بمعنى القيام وثبت في اليونانية وآل ملكناصرة هنا مسبق لابي ذر وهو قوله الشواظ لهب من نار (مداهمان) قال مجاهد (سوداوان) (الري) والادغام لغة السواد وشدة الخضرة وقال ابن عباس خضراوان (صلصال) أي (طين) (الري) فصلصل كما يصل الفخار) أي صوت كما يصوت الخرف اذا جف وضرب لقوته (ويقال) (قن) يضم الميم وكسر التاء (يريدون به صل) اللحم يصل بالكسر صلوا لاتين (يقال صلصال كما يصل الباب عند الاغلاق وضرس) يريدان صلصال مضاعف كضرس (مثل ككبكته يعني يشه) ومنه ككبكبو فيها أصله كبو وفي هذا النوع وهو ما تكررت فاقوه وعينه بخلاف فقيل ينفخ كبرت الفاء والعين واللام للكلمة قاله الفرما وغيره وغلظ لان أقل الاصول ثلاثة فاء من ولا م وقيل وزنه فعنل وقيل نعل بتشديد العين وأصله صل فلما اجتمع ثلاثة أمثال أبدل بالي من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفي وخص بعضهم هذا النسب لما اذا لم يتخصل في سقوط الثالث نحو لم وككبك فالك تقول فيه ما لم وكب فلوم يصح المعنى بسقوطه كسهم بالاختلاف في اصالة الجميع وقوله صلصال الخسقط لابي ذر (فا كبهه ونخل ورمان قال) (سب) أي ذر وقال (بعضهم) قيل هو الامام ابو حنيفة وجماعة كالفرما (ليس الرمان والنخل هما كبهه) لان الشيء لا يعطف على نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضي المغايرة وحذف لا يأتى كل فا كبهه فا كل رطبا أو رمانا لم يعطف (وأما العرب فانها تعدد حافا كبهه) وانما نذكرها ما انضاهما على الفاء كبهه فان ثمرة النخل فا كبهه وغذا وثمره الرمان فا كبهه ودواء من ذكر النجاس بعد العام تفضيلا له (كقوله عز وجل حفظوا على الصلوات والصلوة سبوا قاصمهم بالحافضة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدا لها) أي تأكيد التعظيم (كما بدل النخل والرمان) هنا (ومثلها) أي مثل فا كبهه ونخل ورمان قوله تعالى (أم ترأ أن الله يستبدل في السموات ومن في الأرض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم اول) ولا يذوق ذر وقد ذكرهم الله عز وجل في أول (قوله من في السموات ومن في الأرض) لحاصل أنه من عطف النجاس على الامام واعترض بانها منكرة في سياق الاثبات فلا عوم وأجيب بانكرة في سياق الامتنان فتم أو ليس المراد بالعام والنجاس ما اصطلح عليه في الاصول بل كل كان الاول فيه شاملا للثاني قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر الشمول جابه الاستغراق وهو على اصطلاح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان الاول صادقا على الثاني سواء كان هنا مستغراقا أو لم يكن ثم هنا فالدلالة بأس بالتشبيه عليها وهي أن الشيخ أباحيان نقل قولين في عطف فان اذ اجتمع هل كاهما معطوفة على الاول أو كل واحد منهما معطوف على ما قبله فان قلنا الثاني لم يكن عطف الرمان على النخل من باب عطف النجاس على العام بل من عطف أحد

أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عذاقا لها فاعطاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولاته
أم أسامة بن زيد قال ابن شهاب
بنتا من أمجراهم فتم من قبلها
منجحة محضة ومنهم من قبلها بشرط
أن يعمل في الشجر والأرض وله
نصف الثمار ولم تطب نفسه أن
يقبلها منجحة محضة هذا الشرف
نفسهم وكرامتهم أن يكونوا كلاً
وكان هذا مساقاة وفي معنى
المساقاة فلما فتحت عليهم خيبر
استغنى المهاجرون بأنصابهم فيها
عن تلك المنافع فردوها إلى الأنصار
ففيه فضيلة ظاهرة للأنصار في
مواستهم وإيثارهم وما كانوا عليه
من حب الإسلام وأكرام أهله
وأخلاقهم الجسلة ونفوسهم
الطاهرة وقد شهد الله تعالى لهم
بذلك فقال تعالى والذين يتووا الدار
والإيمان من قبلهم يحبون من
هاجر إليهم الآية (قوله وكان
الأنصار أهل الأرض والعقار)
أراد بالعقار هنا الخنجل قال الزجاج
العقار كل ماله أصل قال وقيل إن
الخنجل خاصة يقال له العقار (قوله
وكانت أعطت أم أنس رسول الله
صلى الله عليه وسلم عذاقا لها) هو
بكسر العين جمع عذق بفتحها وهي
الخنجلة ككتاب وكلاب وبثرو بشار
(قوله فاعطاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم أم أيمن) هذا دليل لما
قدمنا عن العلماء أنه لم يكن كل
ما أعطت الأنصار على المساقاة بل
كان فيه ما هو منجحة ومواساة وهذا
منه وهو محمول على أنها أعطته صلى
الله عليه وسلم ثمارها يفعل فيها
ما شاء من أكله بنفسه وعياله

المتباينين على الآخر ومن هذه القائده تجبه لك المنازعة في قولهم ان قوله تعالى من كان عذرا
وملائكته ورسوله وجبريل من عطف النفاص على العام وليس كذلك فأما ان قلنا بالقول ان
جبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو معطوف على رسوله والظاهر ان المراد
الرسول من بنى آدم لعطفهم على الملائكة فليس منه (وقال غيره) غير مجاهد أو غير البعث
المفسر بأبي حنيفة رحمه الله (افسان) أي (أعصان) تشعب من فروع الشجرة قال النباغة
بكاء حمانه تدعو هديلا * مفاجئة على فن تعنى

وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتعد الطل (وجنى الجنة دان) أي (ما يجتنى) من
شجرهما (قريب) تدنو الشجرة حتى يجتنىها ولي الله فأما قاعد او مضطجع او قوله وقال غيره
هنا ساقت لابي ذر (وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (فبأى آلاء) أي (نعمه) جمع الأ
وهي النعمة (وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم (ربكنا تكذبان بعني الجن والانس) كمثل
قوله تعالى للأنام وقوله أيها الثقلان ذكرت آية فبأى آلاء احدي وثلاثين مرة والاستفهام
للتقرير لما روى الحاكم عن جابر قال قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن
ختها ثم قال مالي أراكم سكوتنا الجن كانوا أحسن منكم رذا ما قرأت عليهم هذه الآية من
فبأى الآء ربكنا تكذبان الأفلوا والاشقي من نعمه كثر بنا تكذب فلما الجدوقيل المراد بالآ
القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القرآن لانها سورة صفة الله
والقدرة لافتتاحها باسمه الرحمن ليعلم أن جميع ما يصفه بعد من أفعاله وملائكته وقدرته تخرج
من الرحمة ثم ذكر الانسان وما من عليه ثم حساب الشمس والقمر وموجود الاشياء مما تنجم ونجم
ورفع السماء ووضع الميزان والأرض للأنام وناطب القلبين فقال سائلاه ما فبأى الآء
تكذبان أي باي قدرة ربكنا تكذبان وانما كان تكذيبهم انهم جعلوا له في هذه الاشياء
خرجت من قدرته وملائكته ربكنا يكذب معه ويقدر معه تعالى الله وقال القتيبي ان الله تعالى عذب
هذه السورة نعماءه وذكر خلقه وآلاءه ثم أصبح كل خلقه وضعها وكل نعمة بهم هذه الآية
فأصله بين كل نعمتين لينبهم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير طرطرا
ونأ كيد للحجة وسطه قوله تكذبان غير أي ذر (وقال ابو الدرداء) عوجر بن مالك رضى الله
عما وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجه في سننه مرفوعا في قوله تعالى (كل يوم هو في شأن)
ذنبوا ينكشف كرابا ويرفع قوما ويضع آخرين) وأخرجه البيهقي في الشعب موقوفا وللمروزي
شاهد عن ابن عمر أخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم عسا كره عسكرا من الأصلاب إلى الأرض
وأخر من الأرحام إلى الأرض وأخر من الأرض إلى القبور ويقبض ويسسطو ويشقي سبي
ويسقم سليمان ويبتلى معافي ويعاني مبتلى ويعز ذليلا ويذل عزيران فأت قد صح أن القليل
بما هو كائن إلى يوم القيامة فالجواب أن ذلك شئون يبدئها الأشون يشدتها (وقال ابن عباس
قوله تعالى (برزخ) أي (حاجز) من قدرة الله (الانام) هم (الخلق) ونقله النووي في التهذيب
الزبيدي وقيل الحيوان وقيل بنو آدم خاصة وقيل الثقلان (نصا ختان) أي (فيما صتان) بال
والبركة وقيل بالماء وقال ابن مسعود وابن عباس أيضا ينضح على أولياء الله بالمسك والعود
والنكافور في دور أهل الجنة كما ينضح رش المطر وقال سعيد بن جبيرة بأنواع القواكة والماء وسنة
من قوله وقال ابن عباس إلى هنا في ذر (ذو الجلال) أي (ذو العظمة) وذو الثاني ساقت لابي ذر
(وقال غيره) غير ابن عباس (مارج) أي (خالص من النار) من غير دخان قال في الأنوار في ذر
من مارج من صاف من دخان من نار بيان لمارج (يقال مارج الأمير بعينه اذا خلاهم) بتشديد

خبر في أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ (٣٧١) من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة رد

المهاجرين إلى الأنصار من أجمعهم التي كانوا منحورهم من ثمارهم قال فردى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمي عذاقها وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانه من حائطه قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت أمينة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نوقى أبوه فكانت أم أيمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقها ثم أنكحها زيد بن حارثة ثم توفيت بعد ما نوقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر

بنفسه لا يجوز له أن يبيع ذلك الشيء لغيره بخلاف الموهوب له نفس رقية الشيء فإنه يتصرف فيه كيف شاء (قوله رد المهاجرين إلى الأنصار من أجمعهم التي كانوا منحورهم من ثمارهم) هذا دليل على أنها كانت منائح ثمار أي أباحة للتمار لا لتلك الأبقار لأرقاب النخل فانها لو كانت هبة لرقية النخل لم يرجعوا فيها فإن الرجوع في الهبة بعد القبض لا يجوز وإنما كانت أباحة كما ذكرنا والأباحة يجوز الرجوع فيها متى شاء ومع هذا لم يرجعوا فيها حتى اتسعت الحال على المهاجرين بفتح خيبر واستغنوا عنها فردوها على الأنصار فقبلوها وقد باني الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ذلك (قوله قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة) هذا تصريح من ابن شهاب ان أم

لام أي تركهم (يعدو) بالعين المهملة (بعضهم على بعض) أي يظلم بعضهم بعضا ومنه (مرح امرئ) واختلط ولا يذو ويقال مرح امرئ الناس ومرح بفتح الراء في الشرع وضبطها يعني بالكسر (مرح) من قوله في أمر مريح أي (ملتبس) وسقطت هذه لابي زره (مرح) أي اختلط البحران) ولا يذو البحرين بالياء بدل ألف الرفع (من مرحت دابتن) اذا (تركتها) في وسقط لابي ذر من (سنفرغ لكم) أي (سحبا سبكم) فيه مجاز عن الحساب والافاق الله تعالى لا يشغله شيء عن شيء وهو (أي لفظ سنفرغ لكم) معروف في كلام العرب يقال لا تنفرغن لذي رية شغل) وانما هو وعبدوتهم بديده كانه (يقول لا حذرك على غرتك) غفلت (باب قوله) تعالى (من دونهما) أي الجنة المذكورتين في قوله (ولمن خاف مقام ربه جنتان) (جنتان) لمن دونهما من أصحاب اليمين فالاوليان أفضل من اللتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي الحكيم المراد من هذا القرب أي هما أدنى إلى العرش وأقرباً ربهما دونهما بقرين ما من غير تفضل (وبه) (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) نسبه لجد واسم أبيه محمد البصري الحافظ قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمري) بفتح العين المهملة وتزيد الميم المكسورة البصري قال (حدثنا) (وعمران) عبد الملك بن حبيب (الجوف) بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) عبد الله بن قيس عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان) مبتدأ (من فضة) خبر قوله (آيتهما) والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق بفضة محذوف أي آيتهما كأنه من فضة (وما فيها) عطف على آيتهما (وجنتان) مبتدأ (من ذهب) خبر لقوله (آيتهما) والجملة خبر الاول أيضا (وما فيها) فاللتان من ذهب مغزبان واللتان من فضة لأصحاب اليمين كما في حديث عبدان بن أبي حاتم يأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم الا رداه الكبر على وجهه في جنة عدن) ظرف قوم والمراد بالوجه الذات والرداعى من صفاته اللازمة لانه المقدسة عما يشبه الخلقات الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد (باب) بالتووين أي في قوله تعالى (حور مقصورات في الخيام) جمع خيمة من درج حور وسقط لفظ باب غير أي ذر (وقال ابن عباس حور وبالحدق) ولا يذو الحور السود (وقال مجاهد مقصورات محبوسات قسر طرفهن) بضم القاف على الله معول (وأنسهن على أزواجهن قاصرات لا يبغين غسيرا أزواجهن) لا يبغين بدلا قال الترمذي الحكيم في قوله حور مقصورات في الخيام بلغنا في الرواية أن حسابها من العرش مطرت فلقن من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة خيمة على شاطئ الأنهار سعة مائة أربعون ميلا يس لها باب حتى اذا حل ولق الله بالخيمة انصدمت عن باب العلم ولق الله ان أبصار المخلوقين من الألسنة والخدم لم تأخذها وقد اختلفت فيما أتم حسنا الحور أم الآدميات فقبل الحور لما ذكر قوله في صلاة الجنائز وأبدله زوجها خيرا من زوجه وقيل الآدميات أفضل بسببه من ألف ضعف وبه قال (حدثنا) ولا يذو حذنتي بالافراد (محمد بن المنق) العنزي الزمن قال (حدثنا) وغيره (حدثنا) (عبد العزيز بن عبد الصمد العمري) قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك (الجوف) بفتح الجيم (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) أي موسى الأشعري رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة) بفتح الواو وشدت ذات جوف واسع عرضها ستون ميلا والميل ثلث فرسخ أربعة آلاف خطوة (في كل زاوية منها أهل) للمؤمنين ويرون الآخرة بطوف عليهم المؤمنين) قال الدمياطي صوابه المؤمن بالافراد قال في الفتح غيره واجب يجوز ان يكون من مقابلة المجموع بالمجموع (وجنتان من فضة آيتهما) مبتدأ

أم أسامة بن زيد حبشية وكذا قاله الواقدي وغيره ويؤيده ما ذكره بعض المؤرخين انها كانت من سبي الحبشة لأصحاب القليل وقيل

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحماد بن عمر البكري (٣٧٢) ومحمد بن عبد الأعلى القيسي كلهم عن المعتمر والمفضل لابن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أنس أن رجلا وقال حامدا وابن عبد الأعلى ان الرجل كان يجعل النبي صلى الله عليه وسلم الخلات من أرضه حتى فحمت عليه قرينة والنضير فجعل بعد ذلك برد عليه ما كان أعطاءه قال أنس وان أهلي أمروني أن آتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله ما كان أعطاه أو بعضه وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أم أيمن فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطانيهن خجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وقائت والله لا نعلم كان وقد أعطانيهن فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا أم أيمن اتركيه ولأن كذا وكذا وتقول كذا والذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا حتى أعطاها عشرة أمثاله أو قريبا من عشرة أمثاله

انهم لم تكن حبشية وانما الحبشية امرأة أخرى واسم أم أيمن التي هي أم اسامة بركة كنيت بانها أم أيمن بن عبيد الحبشي صحابي استشهد بيوم خيبر قاله السافعي وغيره وقد سبق ذكر قطعة من أحوال أم أيمن في باب السافعي (قوله في قصة أم أيمن انها امتعت من رد تلك المنايع حتى عوضها عشرة أمثاله) انما فعلت هذا لانها ظنت انها كانت هبة مؤبدة وتليكا الاصل الرقبة وأراد النبي صلى الله عليه وسلم استجابة قلبها في استرداد ذلك فبازال يريدها في العوض حتى رضيت وكل هذا تبرع منه صلى الله عليه وسلم واكرامها للمهاجر حق الحضارة والترية (قوله والله لا نعطيها كاشن هكذا هو في معظم النسخ لعطيها كاشن بالالف بعد الكاف وهو صحيح فيكأنه أشبع فتحة الكاف فتولدت منها ألف وفي بعض النسخ والله ما نعطا كاشن وفي بعضها لا نعطيها كاشن والله أعلم

قدم خبره وهما خبر جنتان (وما فيها) أي من فضة كذلك (وجنتان من كذا) من كذا كاسبق (أنتم جاوما فيها وما بين التوم وبين أن يتظروا إلى ربهم الا رداه الكبير على وجه ذاته (في جنة عدن) ظرف للقوم أرضب على الخال من القوم كأنه قال كائنين في جنة عدن ولادلالة فيه على أن رؤية الله غير واقعة اذ لا يلزم من عدمها في جنة عدن أو في ذلك الوقت مطلقا أو رداه الكبير غير مانع منها

(الواقعة)

مكة وآياتها سبع وتسعون ولا يذر سورة الواقعة (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسمة أي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (رجت) من قوله اذ رجبت الارض رجبا أي (ذرا) يقال رجبه رجها ورجا اذ حركه وزلله أي تضطرب فرقا من الله حتى ينهدم ما عليها من بناء (وقال في قوله (بست فنت) أي (لست كما يلبت السويق) بالسن أو بالزيت وقيل سيرت قوله - بس الغنم أي ساقها * (المخضود) هو (الموقر جلا) بفتح القاف والطاء حتى لا يبيعه من كثره فخره بحيث تنثنى أغصانه (ويقال أيضا لاشولته) خضد الله شوكة فجعل مكان كل ثمرة وسقط لابي ذر قوله الموقر جلا ويقال أيضا (منضود) في قوله وطلح منضود هو (الموز) وطلح طلمة وقال السدي طلح الجنتية - به طلح الدنيا لكن له ثمرا حلى من العسل وقوله منضود متراكب وهذا ساقط لابي ذر (والعرب) بضم الراء وسكونها في قوله تعالى فجعلناهن أعرابهن (الحجيات الى أزواجهن) بفتح الواو المشددة - (أله) أي (أمة) من الاولين من الماضية من لدن آدم الى محمد عليه الصلاة والسلام وقليل من الاخرين ممن آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم جعلنا الله منهم - بكرمه قال في الانوار ولا يخالف ذلك قوله عليه الصلاة والسلام أمتي يكثرون سايرا الامم لجواز أن يكون سابقا للامم أكثر من سابق هذه الامم وتابعها أكثر من تابعها - (بضموم) أي (دخان اسود) بالجرو ولا يذريه وودخان أسود برفع حم وتاليه وقيل الهموم وادى جهنم * (يسرون) أي (يدعون) على الحنت أي الذنوب (الهميم) في قوله تعالى فشاربون شرب الهميم هي (الابل الظمأ) التي لاتروى من دماء اصحابها قال ذوارمة

فأصبحت كالجها لالماء مبرد * صداها ولا يقضى عليها اهلها ماها وسقط هذا لابي ذر * (لمقرمون) أي (للذنون) غرامتها أنفة ناولابي ذر المومون * (رو) في قوله تعالى فأما ان كان من المقربين فروح أي (جنة ورخاء) وقيل معناه فله راحة وهو نال باللازم وسقط هذا لابي ذر * (وريحان) ولا يذر الريحان (الرزق) يقال خرجت الريحان ريحان الله أي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة دار النور * (وتبناكم) بفتح النون الاولى والشين ولا يذر نبتشكم بضم ثم كسر موافقة للتلاوة فيما لا تعلمون أي (في أي خلق نشاء) وقال الحسن البصري أي تجعلكم قردة وخنازير كما بأقوام قبلكم وأبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجعل المؤمن وينفع الكافر (وقال غيره) مجاهد (تسكهنون) أي (تجيبون) مما نزل بكم في زرعكم قاله الفراء وقيل تندمون وحقيقة تلفون التسكاهة عن أنفسكم من الحزن فهو من باب تخرج وتأتهم ولا يذر تجيبون بفتح الجيم وتشديد الجيم (عربا منقلا) بفتح القاف (واحد ما عرب مثل صبور وصبر يسميها أهل العربية) بفتح العين وكسر الراء (وأهل المدينة العنجة) بفتح العين المججمة وكسر النون (وأهل العراق الشكاهة) بفتح المشكاهة وكسر الكاف وهذا كما ساقط لابي ذر وقرا جزء وشعبة بسكون

من نهم يوم خيبر قال فالتزمته
فقلت لا أعطى اليوم أحدا من
هذا شيا قال فالتفت فإذا رسول
الله صلى الله عليه وسلم متبعا

«باب جواز الأكل من طعام
الغنيمة في دار الحرب»

فيه حديث عبد الله بن مغفل أنه
أصاب جرابا من نهم يوم خيبر وفي
رواية قال رمى النصارى فيه طعام
ونهم • أما الجراب فبكسر الجيم
وقهها العتات الكسر أفصح وأشهر
وهو وعاء من جلد وفي هذا الباحة
أكل طعام الغنيمة في دار الحرب
قال القاضي أجمع العلماء على جواز
أكل طعام الحربين مادام المسلمون
في دار الحرب فيما يكون منه قدر
حاجتهم ويجوز بأذن الامام وغير
أذنه ولم يشترط أحد من العلماء
استئذنه الا الزهري وجهورهم
على انه لا يجوز أن يخرج معه منه
شيا الى عمارة دار الاسلام فان
أخرجه لم يرد الى المغنم وقال
الأوزاعي لا يلزمه وأجمعوا على انه
لا يجوز بيع شئ منه في دار الحرب
ولا غيرها فان بيع منه شئ الغير
القاتلين كان بدله غنيمته ويجوز أن
يركب دوابهم ويلبس ثيابهم
ويستعمل سلاحهم في حال الحرب
بالاجماع ولا يقتصر الى أذن الامام
وشرط الأوزاعي أذنه وخالف الياقيني
وفي هذا الحديث دليل لجواز أكل
نهم نباح اليهود وان كانت
نحوها محرمة عليهم وهو مذهب
مالك وأبي حنيفة والشافعي وجاهد
العلماء قال الشافعي وأبو حنيفة
والجمهور لا كراهة فيها وقال مالك
مكروهة وقال أصحاب ابن القاسم
المالكيان وبعض أصحاب أحمد هي

فوق رسول وفرش وفرش • (وقال) غير مجاهد (في) قوله تعالى (خافضة) أي هي خافضة
يوم الى النار) ولا يذرى يقوم بالموحدة بدل اللام ورافعة) باخر من (الى الجنة) وحذف المفعول
الثاني لدلالة السابق عليه أو هي ذات خفض ورفع • (موضونه) أي (منسوجه) أصله من
نلت الشيء أي ركبت بعنه على بعض (ومنه وضين الناقه) وهو حرامها التراكيب طاقاته وقيل
شونه أي منسوجه بنضبان الذهب شبيكة بالدر والياقوت • (والكوب) في قوله تعالى
كواب وأباريق اناء (لأأذان له ولا عروة) وقوله بأكواب متعلق بيطوف (والأباريق ذوات
ذات والعري) وهو جمع ابريق وهو من آية النجرى بذلك ليريق لونه من صفاته • (مسكوب)
جار) لا ينقطع وسقط من قوله موضونه الى هنا لا يذرى • (وفرش من روعة) أي (بعضها فوق
من) وفي الترمذي عن أبي سعيد مر فوعا قال ارتقاها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما
من طعام • (مترفين) أي (متمتعين) بالحرام ولا يذرى عن الكعبة في متمتعين بفوقية بين
من • (وفتح السماء المشددة) كذا في فرع اليونانية من التمتع وفي فرع آخر متمتعين بهن بعدهما
في مشددة مفتوحة من الامتاع وفي نسخة متمتعين بفوقية قبل النون وبعد العين ميم من
هم (مدينين) أي (مخاسبين) ومنه المدينون أي محاسبون أو محزونون وسقط هذا الغير أي ذر
ما تقوم على النطقة) والمعنى ما تصبونه من المني ولا يذرى من النطف يعني (في أرحام النساء)
أنتم تصورون منه الانسان أم نحن المصورون • (للمقوين) أي (للمسافرين والقي) بكسر
ال (القفر) التي لا شئ فيها وسقط للمقوين الخ لا يذرى • (عواقع النجوم) أي (بعكم القرآن)
ويروا انه لقسم وأنه لقرا نكريم (ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن) بكسر قاف بسقط
بغراب النجوم السماوية اذا غر بن قال في الأنوار وتخصيص المغارب لماني غروبهم من زوال
دار الدلالة على وجودهم أو لا يزول تأثيره (ومواقع ومواقع الجمع والمفرد واحد) فيما استفاد
سألان الجمع المضاف والتمرد المضاف كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح وبالأفراد قرأ اجزة
كسافي (مدهنون) أي (مكذبون) قاله ابن عباس وغيره وقيل متهافتون كمن يدهن في الامر
يطين جانبه ولا يتصلب فيه ثم اوباه (مثل لو تدهن فيدهنون) يكذبون • (فسلام لك أي مسلم)
بدل اللام ولا يذرى بغيره بدل الميم وكسر السين وسكون اللام (لك أي) أنك من أصحاب
من وأغيت) تركت (ان) من قوله أنك (وهو معناها) وان أغيت (كأقول) لرجل (أنت
سقط) بفتح الدال المشددة (مافر عن قليل) أي أنت مصدق أنك مسافر عن قليل فحذف
جان (اذا كان) الذي قلت له ذلك (قد قال في مسافر عن قليل) وفي نسخة عن قريب بدل قليل
بكون) لفظ السلام (كأدعاه) للخطاب من أصحاب النبيين (كقولك فسقيان الرجال)
السين نصب أي سقاه الله سقيا (ان رعب السلام فهو من الدعاء) وان نصبت لا يكون دعاء
بأزمنة أحد • (بورون) أي (استخرجون) من (أوريت أوقدت) ويقال أوريت الزند أي
بته فاستخرجت ناره • (لغوا) أي (باطلا) ولا (قائما) أي (كذبا) رواه ابن عباس فيما ذكره
في حاتم وسقط قوله بورون الى هنا لا يذرى • (باب قوله وظل ممدود) دائم باق لا يزول لا تنسخه
من • (وبه قال) حدثنا علي بن عبد الله (المديني) قال (حدثنا سفيان) بن عيينة عن أبي الزناد
سأله عن ذلك (عن الأعرابي) عبد الرحمن بن هرم عن (عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغه
على الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة) قيل هي طوي (يسير الركب في ظلها) في نعيمها
حريم (ما نعام لا يقطعها وقرأ وان شتم وظل ممدود) فالجنة كما عايناه لاشمس معه وليس هو
الشمس بل ظل يخلفه الله تعالى قال الربيع بن أنس ظل العرش

قوله وفتح السماء المشددة وقوله بعده من الامتاع هي كذا في النسخ التي بأيدينا وتأمل وجرر اء صححه

• (الحديد) •

النياجر ابي فيه طعام وحم يوم
خير فوثبت لا تحذه قال فالتفت
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستحييت منه • وحدثنا محمد بن
متقى حدثنا ابوداود حدثنا شعبة
بهذا الاسناد غير انه قال جراب من
شحم ولم يذكر الطعام • حدثنا
اصح بن ابراهيم الخنظلي وابن ابي
عمر ومحمد بن رافع وعبد بن جيد
والله لا ين رافع قال ابن رافع وابن
أبي عمير حدثنا وقال الآخران
أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس

• (المجادلة) •

محرمه وحكي أيضا هذا عن مالك
واصح الشافعي والجمهور قوله تعالى
وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم
قال المفسرون المراد به الذبايح ولم
يستثن منها شيئا إلا الجواهر والشمع
ولا غيره وفيه حل ذبايح أهل الكتاب
وهو مجمع عليه ولم يختلف فيه
الإشيعية ومذهبنا ومذهب
الجمهور رايحتساوا هو الله تعالى
عليها لا وقال قوم لا يحل الآن
بها هو الله تعالى فاما اذا ذبحوا على
اسم المسيح أو كنيسة ونحوها فلا
تحل تلك الذبيحة عندنا وبه قال
جواهر العلماء والله أعلم (قوله
فالتفت فاذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستحييت منه) يعني
لمس آه من حرصه على أخذه وألقوله
لا أعطى اليوم أحدا من هذا شيئا
والله أعلم

• (الحشر) •

• (باب كتب النبي صلى الله عليه
وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه
الى الاسلام) •

(قوله هرقل) بكسر الهاء ورفع الراء
واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال هرقل بكسر الهاء واسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري

حدثنا شعبة حدثني جابر بن هلال قال سمعت عبد الله بن معقل يقول
مدينة أومكية وآيات تسع وعشرون ولا يذر سورة الحديد والمجادلة (بسم الله الرحمن الرحيم)
سقطت البسلة لغير أي ذر (قال) ولا يذر وقال (مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله تعالى
(جعلكم مستخفين) أي (معمر بن فيه) بتشديد الميم المفتوحة • (من الظلمات الى النور) أي (من
الضلالة الى الهدى) وصله القرطبي أيضا وسقط من قوله جعلكم الى هنا لا يذر • وقال فيه باس
شديد (ومنافع للناس) أي (جنة) بضم الجيم وتشديد النون ستر (وسلاح) للاعداد وما من صفة
الا والحديد آياتها • (مولاكم) في قوله تعالى ما أواكم النار هي مولاكم أي هي (أولى بكم) من
كل منزل على كفركم وارتبا بكم (لثلاثين) لثلاثين من أهل الكتاب ليعلم أهل الكتاب (فلاصلة) يقال
الظاهر على كل شيء علما والباطن كل شيء علما وفي نسخة على كل شيء باثبات الجار كالسابق
ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده لكثرة دلالة والباطن لكونه غير مدرك
بالحواس • (أنظرونا) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الطاء المعجمة وهي قرأتهم حرة (انظرونا)

مدينة أول العشر الاول مكي والباقي مدني وآيات ثمان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لا يذر (وقال
مجاهد) فيما وصله القرطبي وسقط وقال مجاهد لا يذر (بمجادون) أي (بشاقون الله) وسقط
الحلالة لا يذر عن قتادة يعادون الله • وقال مجاهد أيضا في قوله تعالى (كتبوا) أي (أخروا)
بكسر الزاي وبعدها ياء مضمومة ولا يذر آخره بضم الزاي واسقاط الياء (من الخزي) وهذا
ساقطة لا يذر ولا ي الوقت وابن عساكر آخره نون الحزن • (استخوذ) أي (غلب) فانه أبو عبيد

مدينة وآيات أربع وعشرون ولا يذر سورة الحشر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسلة لغير
أي ذر (الخلاص) هو (الخراج من أرض الى أرض) وسقط لغير أي ذر الخراج قاله قتادة
وصله ابن أبي حاتم • وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان
الضبي الملقب بسعدويه قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (أخبر
أبو بشر) بكسر الموحدة جعفر بن أبي وحشية يابن الواسطي (عن سعيد بن جبيرة) أنه قال
قلت لابن عباس (رضي الله عنهما) (سورة التوبة قال التوبة) هو استنهام انكارى بدليل قول
(هي الفاضحة) لانها تفضح الناس حيث تظهر معايبهم (ما زالت تزل ومنهم ومنهم) مر
ومراده ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يزل في الصدقات ومنهم من يقول انذرتي ومنهم
عاهد الله (حتى ظنوا أنهم تبتق) ولا يذر عن الكشي يني ابن نبي (أحد منهم الاذكر منهم) قال
سعيد بن جبيرة (قلت) لابن عباس (سورة الانفال) ما سب نزولها قال نزلت في غزوة بدر
قلت سورة الحشر) فيم نزلت (قال نزلت في بني النضير) بفتح النون وكسر الصاد المعجمة فيم نزلت
اليهود • وبه قال (حدثنا) ولا يذر حدثني بالافراد (الحسن بن مدركة) بضم الميم وكسر الراء
البصري الطهاني قال (حدثنا يحيى بن حماد) الشيباني البصري قال (أخبرنا ابو عوانة عن
بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد) هو ابن جبيرة أنه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
سورة الحشر قال قل سورة النضير) قال الزركشي وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر
يوم القديمة وزاد في الفتح وانما المراد به هنا الخراج بني النضير وقال ابن اسحق كان اجلاء بني النضير
مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من أحد وقال ابن عباس من شئت أن الحشر بالشام فليقر

لاول

بأشبهان أخير من فيه إلى فيه قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين (٣٧٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينما أنا

بالشام ادعى بكاتب من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يعني عظيم الروم قال وكان دحية الكلبي جاعبه قد دفعه إلى عظيم بصري فدفعه عظيم بصري إلى هرقل فقال هرقل هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي الله قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلاً على هرقل فأجلسنا بين يديه فقال أياكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا فأجلسوني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلفي

في صحاحه وهو اسم علم له واقبه فيصروكذا كل من ملك الروم يقال له قيسر (قوله عن أبي سفيان انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم) يعني الصلح يوم الحديبية وكانت الحديبية في أواخر سنة ست من الهجرة (قوله دحية الكلبي) هو بكسر الهمزة والفتح لغتان مشهورتان اختلفت في الراجحة منهما وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير وأبو حاتم السجستاني انه بالفتح لا غير (قوله عظيم بصري) هو يضم الباء وهي مدينة حوران ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والحجاز والمراد بعظيم بصري أمرها (قوله عن هرقل انه سئل أيهم أقرب نسباً إلى النبي صلى الله عليه وسلم إيسأله عنه) قال العلماء انما سأل قريش التذليل لانه أعلم بحاله وأبعد من أن يكذب في نسب غيره ثم أكد كذلك فقال لا صحابه ان كذبني فكذبوا أي لا تستحبوا منه فتسكتوا عن تكذيبه ان كذب (قوله وأجلسوا


أول الحشر فكان أول حشر إلى الشام قال النبي صلى الله عليه وسلم آخر جوار إلى أرض الحشر ثم حشر الخلاق يوم القيامة إلى الشام وقيل الحشر الثاني نار حشرهم يوم القيامة (باب قوله) ما لي ما قطعتم من لبنه أي من (نخله) فعلاً (ما لم تكن عذوة أو برية) ضرب من القرو قيل لبنه النخله مطلقاً وقيل ما غرها لون وهو نوع من القمح أيضاً وقيل ثمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج يغيب فيها الضرس وقيل هي أعصان الشجر اللينها وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن شأنها أها وقيام الله جواب الشرط ولا بد من حذف مضاف تقديره فقطعها باذن الله واستقط بقوله غير أبي ذر وبه قال (حدثنا قتيبة) بن معبد قال (حدثنا الباق) هو ابن سعد الامام عن يافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير فنزل بهم وكانوا يحصونهم (وقطع) هاهنا لهم وارهبا باوراء بالقر بهم (وهي المويرة) الموحدة وفتح الواو وبعد التحنية الساكنة راموضع بقرب المدينة ونخل بني النضير فلو ابا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال قطع النخل وتحررها (فانزل الله تعالى) قطعتم من لبنه أوتركموها الضمير عائذ على ما أوأنت لانه مفسر باللبنه (فأعنه على أصولها) من الله أي خيركم في ذلك (وليجزي) بالاذن في القطع (الفاسقين) اليهود في اعتراضهم بأن نخل الشجر الممر فسادوا استدلل به على جوار هدم ديار الكفار وقطع أشجارهم من زيادة لغيتهم هذا ما يأتون أي في قوله (ما أفاء الله على رسوله) قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة ما بيان للاولى وسقط باب غير أبي ذر وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا) (ابن) بن عيينة غير مرة عن عمرو (هو ابن دينار) عن الزهري) محمد بن مسلم (عن مالك بن أوس) (والحدثان) بفتح الطاء والذال المهملتين والمثلثة (عن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) انه قال (في أموال بني النضير) الحاصلة منهم لله - ائمن من غير مشقة (ما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) مما أعاده عليه بمعنى صير له أو رده عليه فانه كان حقيقة اباي يكون له لانه تعالى خلق الانسان يدينه وخلق ما خلق لهم ليشربوا به الى طاعته فهو جدير بان يكون له ما طيع به (مما لم يوجب) (لهم) بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون الميرون لم يقاتلوا (عليه) الأعداء (بجمل) بفرسان (كأب) بكسر الراء ابل يسار عليه الفاجر جوار بهم من المدينة مشقة لم يركب الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل الأعداء من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبة صلى الله عليه وسلم (كأب) أموالهم أي معظمها (لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة) في حياته ومن ذكر معه لانه لله وللرسول ولذي القربى أي من بني هاشم وبني المطلب واليتامى وهم أطفال المسلمين من هال آباؤهم وهم فقراء والمساكين وهم ذوا الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنتقطع من غير من المسلمين على ما كان يقدمه عليه الصلاة والسلام من أن لكل منهم خمس الخمس وله عليه فهو السلام الباقي وهو أربعة أخماس وخمس الخمس فهي أحد وعشرون سهماً يفعل فيها (ما لا يفتقر على أهله) منها نفقة سنته (تطيبها لقلوبهم) وتشرع باللام ولا يعارضه حديث انه (رضي الله عنه) صلى الله عليه وسلم كان لا بد من شيء لعدائه كان قبل السعة أو لا بد من نفسه بخصوصها (تم يجعل) بعد (في السلاح) ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من آلات الحديد (والكرع) يضم في الخيل (عدة) يضم العين يستعان بها (في سبيل الله) وأما بعده صلى الله عليه وسلم من ما كان له من خمس الخمس لصالحنا كسنة غور وقضاة وعلماء والآن خمس الاربعه وتفرغ المرصدون للجهاد يعين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس النبي بل هو موكول جهاد الامام واستدلوا به هذا الحديث واستدل الشافعية بآية ما أفاء الله على رسوله الآية (الحطفي) قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون عليهم أهون في تكذيبه ان كذب لان مقابله بالكذب في وجهه صعبة بخلاف

لولا تخافة ان يؤثر على الكذب لكذبت ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو في ادو حسب قال فهل كان من اياته ملك قلت لا قال فهل كنستم تنتمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال ايزيدون ام نقصون قال قلت لا بل يزيدون قال هل يريد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه بخطاه

ما اذا لم يستقبله (قوله دعا بترجمانه) هو يضم التاء وفتحها والفتح انصح وهو المعبر عن لغة بلغة اخرى والتاء فيه اصلية وانكروا على الجوهرى كونه جعله ازائده (قوله لولا تخافة ان يؤثر على الكذب الكذب) معناه لولا خفت ان رفعتي يتقلون عنى الكذب الى قومى وبتحدثون به فى بلادى لكذبت عليه لبعضى اياه ومحبتى نفسه وفى هذا بيان ان الكذب قبيح فى الجاهلية كما هو قبيح فى الاسلام ووقع فى رواية البخارى لولا الحياء من ان يأتروا على كذبا لكذبت عنه وهو يضم التاء وكسرها وقوله كيف حسبه فيكم أى نسيه (قوله فهل كان من اياته ملك) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم ووقع فى صحيح البخارى فهل كان فى اياته من ملك وروى هذا اللفظ على وجهين أحدهما ما من بكسر الميم وملك بفتحها مع كسر اللام والثانى من بفتح الميم وملك بفتحها ما على انه فعل ماض وكلاهما صحيح والأول أشهر وأصح وثو يدر رواية مسلم بخلاف من (قوله ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفاؤهم) يعنى يا شرافهم كبارهم وأهل الاحساب فيهم (قوله بخطاه)

وهى وان لم يكن فيهم يتخمين فانه مذكور فى آية الغيبة فعمل المطلق على المقيد • وهذا الحديث ذكره فى الجهاد والنفس والمغازى (باب بالنسب من أى فى قوله تعالى وما آتاكم الرسول) وما أعطاكم من النبي أو امر (نقدوه) لانه حلال لكم أو فقه كوابه لانه واجب الطاعة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر • وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيهقى قال (حدثنا سفيان بن عيينة) عن منصور (هو ابن المعتمر) عن ابراهيم النخعي (عن علقمة بن قيس) عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه (قال لعن الله الواشمات) بالنسب المعجمة جمع واشمه فاعاد الراء وهو أن يغرز عضو من الانسان بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كل فيصير أشم (والمواشمات) جمع مواشمه التى يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمنعول به أخيرا وبصير موضعه فجب استحباب ازالته ان أمكن بالعلاج فان لم يمكن الا بجرح يخاف منه الثالث فوات عضو أو منه عته أو شين فاحش فى عضو ظاهر فلا ولا يصح الاقتداء به مع ادم الوشم بما يقاوم الوشم متعددا أو أمكنه ازالته من غير ضرر وقال الخنيفة تصح القدوة به وان كان متمسكا من ازالته (والمعصات) يضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوفية فتون والصاد مهملة من معصاة الطالبية ازالته شعر وجهها بالتف وشحوه وهو حرام الاما ينبت بطبيعة المرأة وأشار الى ذلك يستحب (والمستطجات) بالقاف والخيم جمع مستطجة وهى التى تفرق ما بين ثناها بالبرد اظها راللمة وهى عجز لان ذلك يكون للامغار غالباً وذلك حرام (للعسن) أى لاجل التحسين لما فيمن التبر فلو احتاجت اليه للعلاج أو عيب فى السن فلا ويجوز ان تعلق اللام بالافعال المذكرة والافعال تعلقها بالاشعر (المعيرات خلق الله) كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنفس والفلج (فبلغ ذلك امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب) قال الحافظ بن حجر لا يعرف اسمها وقد أدركها عبد الرحمن بن عباس كما فى الطريق التى بعد (بجعات) الى ابن مسعود (فقال له انه بلغنى انك) ولاى ذر عنك انك (اعنت كيت وكيت) تعنى الواشمات الخ (فقال) مسعود لها (ومالى لألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله) على من لعن أى مالى لألعن من هو فى كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عن عملها الرسول لقوله وما نهاكم عنه فانتهوا فمما على ذلك ظالم وقد قال انه تعالى ألعنة الله الظالمين (فقات) أم يعقوب (لقد قرأت ما بين اللوحين) دفتى المحقق وكانت قارئة للقرآن (وجدت فيه ما تقول) من اللعن (فقال لئن كنت قرأتيه لست وجدت فيه) فيه واثبات الباء قرأتيه ووجدت فيه لغتوا الافصح حذفتها فى خطاب المؤنث فى الماضى لستكها أو لادت من اشارة كسرة التاء واللام فى لئن موطئة للقسم والثانية لخواه الذى ستمسده جواب الشرط (أما قرأتى) بخفيف الميم قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فالت بلى) قرأتى أم يعقوب (قائه) صلى الله عليه وسلم (قد نسي عنه) بفتح الهاء وهذه الآية وان كان سبب زوال أموال النبي فلفظها عام يتناول كل ما أمر به الشارع عليه الصلاة والسلام أو نهي عنه استنبط ابن مسعود منها ذلك ويجعل أن يكون مع اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كما فى طريق الحديث (قالت) أم يعقوب لابن مسعود (قالى أرى أهلك) زيدت بنت عبد الله (يقه عني) ولمسلم فقالت انى أرى شيئا من هذا على امرأتك (قال) ابن مسعود لها (فأدهى) أعلى (فأظفري فذهبت) اليها (فقطرت فلم تزل) بها (من حاجتها) التى ظننت أن زوج ابن مسعود كانت تفعله (شيئا) فعدت اليه وأخبرته (فقال لو كانت) أى زيدت (كذلك) تفعل الذى فعلت (ما جاء عينا) بفتح الميم والعين وسكون التوقية ما صاحبنا ولا بى ذر عن الجوى والمستقلى ما بين





قلت لا قال فهل قائلوه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم (٣٧٧) اياه قال قلت تكون الحرب بيننا وبينه

مجالا يصيب منا ونصيب منه قال
فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة
لاندرى ما هو صانع فيها قال فوالله
ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا
غيره هذه قال فهل قال هذا القول
أحد قبيله قال قلت لا قال لترجانه
قل له اني سألتك عن حسيبه فزعمت
انه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل
تبعث في احساب قومها وأسأت هل
كان في آياته ملك فزعمت أن لا فقلت
لو كان من آياته ملك قلت رجل
يطلب ملك آياته وسألتك عن اتباعه
أضعفواؤهم أم اشرفهم فقلت بل
ضعفواؤهم وهم اتباع الرسل وسألتك
هل كنتم تهمونه بالكذب قبل أن
يقول ما قال فزعمت أن لا فقد عرفت
انه لم يكن ليدع الكذب على الناس
ثم يذهب فيكذب على الله وسألتك
هل يرتدأ حد منهم عن دينه بعد أن
يدخله خطبة له فزعمت أن لا

(قوله يكون الحرب بيننا وبينه
مجالا) هو بكسر السين أي نوبا
نوبة لنا ونوبته قالوا وأصله من
المستعين بالسجل وهي الدول الملائم
يكون لكل واحد منهما مجال
(قوله فهل يغدر) هو بكسر الهمزة
وهو ترك الوفاء بالعهد (قوله ونحن
منه في مدة لاندرى ما هو صانع فيها)
يعني مدة الهدنة والصلح الذي جرى
يوم الحديبية (قوله وكذلك الرسل
تبعث في احساب قومها) يعني
في أفضل انسابهم وأشرفها قيل
الحكمة في ذلك انه بعد من اتصاله
الباطل وأقرب الى انقياد الناس
له وأما قوله ان الضعفاء هم اتباع
الرسل فلكون الاشراف يأنفون
من تقديم مثلهم عليهم والضعفاء

وطنتهم او كلاهما كناية عن الطلاق • وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس • زيد قال
سألت علي بن هوان عبد الله المديني قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي البصري عن سفيان)
يروي انه (قال ذكر عبد الرحمن بن عباس) بعين ممله فأنفثت فوجدت مكسورة فبين
له الكوفي (حديث منصور) هوان المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس
عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولاني ذر لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم (الواصله) التي تصل شعرها بآخر تكثيره فان كان الذي
يل به شعرا دمي فحرام انشا فالحرمه الاتفاغ به كسائر اجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من
فان كان نجسا من ميتة أو انفصل حيا بمالا يؤكل فحرام لجماسته وان كان طاهرا أو اذن
بحنيه جازوا الاغلا (فقال) أي عبد الرحمن بن عباس (سبعة من امرأه يقال لها أم يعقوب عن
الله) بن مسعود (مثل حديث منصور) أي ابن المعتمر السابق (هذا) (باب) بالتسوية أي
بوزن وجل (والذين يتوؤوا الدار) المدينة (والايمان) أي أنفوه وهم الانصار وسقط باب
اليزيد • وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) البريعوني الكوفي ونسبه لجدته لثهرته به وامم
عبد الله قال (حدثنا أبو بكر يعني ابن عباس) المقرئ راوي عاصم وسقط يعني ابن عباس
ابن ذر (عن حسين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن عمرو
بن مهران) بفتح العين الاودي الكوفي أبي يحيى انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) بعد
طعنه أبو لؤلؤة العلي الطعنة التي مات منها (أوصى) أنا (الخليفة) من بعدى (بالمهاجرين
بين الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان أو الذين صلوا الى القبلتين أو الذين شهدوا بدر (أن
يأمنهم حقهم) بفتح همزة قان (وأوصى الخليفة) أيضا (بالانصار الذين يتوؤوا الدار والايمن)
بالمناصر وضمن يتوؤا معنى لموافق صح عطف الايمان عليه اذ الايمان لا يتوؤا وهو نصب
مزي واعتقدوا وتجوز في الايمان بفعل لاختلاطهم بهم وثباتهم عليه كما كان المحيط
بلائهم نزولهم حينئذ فيكون فيه الجمع بين الحقيقة والجازية كلمة واحدة وفيه خلاف أو سمى
بالتوؤا لانه اذ الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمن أو نصب على المفعول مع أي مع الايمان
قيل أن مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم) اليهم يستبين (أن يقبل من محبتهم ويعفون
عنهم) مادون الحدود وحقوق العباد (هذا) (باب) بالتسوية (قوله) تعالى (وبوترون على
سهم الآية) وسقط باب لغري أي ذر • (الخاصة) في قوله تعالى ولو كان بهم خصاصة
بالتسوية) ولا يذرفاقة وقيل حاجة الى ما يوترون به • (المفلحون) هم (القاتلون بالخلافة) قاله
ابن (القلاح) ولا يذرفاقة (البقاء) قال البيهقي

مثل بلادا كلها محل قبلنا • وزجروا فلا حاجة عاد وجهر
على (القلاح) أي (بجمل) أي قبل مسرعوا قال ابن التين لم يقله أحد من أهل اللغة انما قالوا
سهم وأقبل • (وقال الحسن) البصري وسقطت الواو لاني ذر (حاجة) في قوله ولا يجحدون
سورهم حاجة مما أوتوا أي (حسدا) وصله عبد الرزاق عنه ١ وسقط لفظ باب لغري أي ذر
بأن (حدثني) بالافراد ولا يذرفاقة (بعقوب بن ابراهيم بن كثير) الدورقي قال (حدثنا
سامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا فضيل بن عزوان) بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا وعزوان
مفتوحة فزاي سا كنه معجبتين قال (حدثنا أبو حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمان (الاشعبي)
عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال أي رجل) هو أبو هريرة كما وقع مفسرا
ابن الطبري (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أصابني الجهد) المشقة والجوع

الايمان حتى يتم وسألتك هل قاتلوه
فزعت انكم قد قاتلوه فتكون
الحرب بينكم وبينه سبحانه
منكم وتقاتلون منه وكذلك الرسل
تبتلى ثم تكون لهم العاقبة وسألتك
هل يغدر فزعت انه لا يغدر وكذلك
الرسول لا تغدر وسألتك هل قال هذا
القول احد قبله فزعت ان لا يقلت
لو قال هذا القول احد قبله قلت
رجل اثم يقول قبل قبله قال ثم
قال ثم يا امرئ قلت يا امرئ بالصلاة
والزكاة والصلة والعفاف

لا يأتون فيسرعون الى الانقياد
وتسارع الحق وأما سؤاله عن الردة
فلان من دخل على بصيرة في امر
محقق لا يرجع عنه بخلاف من
دخل في أبطيل وأما سؤاله عن
الغدر فلان من طلب حفظ الدنيا
لا يبالي بالغدر وغيره مما توصل
به الى ذلك ومن طلب الآخرة لم
يرتكب غدرا ولا غيره من الشياخ
(قوله وكذلك الايمان اذا خالط
بشاشة القلوب) يعنى الشراح
الصدور وأصلها اللطف بالانسان
عند قدومه وانظار السرور برؤيته
يقال بش به وبش بش (قوله وكذلك
الرسول تبتلى ثم تكون لهم العاقبة)
معناه يبتليهم الله بذلك ليعلم أجرتهم
بكثره صبرهم وبذلهم وسعهم في
طاعة الله تعالى (قوله قلت يا امرئ
بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف)
أما قوله فصله الارحام وكل ما امر
الله به أن يوصل وذلك بالبر والاكرام
وحسن المراعاة وأما العفاف
فالكف عن المحارم وخوارم المروءة
قال صاحب المحكم العفة الكف
علاجه ولا يحمى يقال عفا عفا

(فأرسل) عليه الصلاة والسلام (الى نساءه) أمهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به (فوجدت
عندهن شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) بتخفيف اللام للتخصيص (رجل يضيف
ولا يذرع عن الجوى والمستهلى يضيفه بزيادة الضمير والتخفيف من صفة الضاد الموحدة مفتوحة
بعدها تخفيف مستددة فيهما) (هذه الليلة يرحم الله) بصيغة المضارع ولا يذرع عن التكنية
الله (فقام رجل من الأنصار) هو أبو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور أو جابر
آخر يكنى أبا طلحة وليس هو أبا المتوكل النابج لانه تابعي اجماعا (فقال أبا رسول الله) أمية
(فذهب الى أهله فقال لامرأته) أم سلمة هذا (ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخر
بتشديد الدال المهملة أى لا تمسكى عنه (شيئا) من الطعام) قالت والله ما عندى الاقوت الصبية
بكسر الصاد جمع صبي أنس واخوته (قال فاذا أراد الصبية العشاء) بفتح العين (فتوهمهم)
لا يا كافر اقول البر ماوى كالكرماني وهذا القدر كان فاضلا عن قدر ضرورتهم والافئدة
الاطنال واجبة والضيفاة سنة فيه نظر لانها صرحت بقوله والله ما عندى الاقوت الصبية قلنا
علمت صبرهم قلنا جوعهم وحيات لهم ذلك ليا كافر على عادة الصبيان للطلب من غير جوع
(وتعالى) بفتح اللام وسكون الياء (فأطقتى السراج) بهمزة قطع (وظوى بطوننا لليلة)
تجمعه لان الجوع يطوى جلد البطن (ففعلت) زوجته ذلك (ثم عدا الرجل على رسول الله
الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد عجب الله عز وجل أوصحك) بالشك من الراد
أى رضى وقيل (من فلان وفلان) أى طلحة وأم سلمة وغيرهما على الخلاف (فأزل الله عز وجل
ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) وهذا الحديث ذكره في باب قول الله
ويؤثرون على أنفسهم من مناقب الأنصار

الممتحنة

قال السهيلي بكسر الحاء الممتحنة أضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الغائصة لكثرة
عن عيوب المنافقين ومن قال الممتحنة بفتح الحاء فانه أضافها الى المرأة التي تزنت فيسأوا الممتحنة
أنت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهي مدنية وآيم ثلاث عشرة سنة
ولان ذرورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم (وقال مجاهد) فيما وصله القرابى في قوله
(لا تجعلنا فتنه) أى لا تعذبنا بأبدانهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا (وروى
رواية القرابى ولا يعذب من عندك) (بعصم الكواقر) جمع كافر كضارب في ضاربه
مجاهد (أمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الميم مبنيا للفعول (بأن
نأتهم كن كواقر مكة) لقطع اسلامهم الشكاح (باب) بالنون أى في قوله عز وجل
(لا تتخذوا عدوى وعدوكم) أى كنار مكة (أذلياء) في العون والنصرة وقوله عدوى وعدوكم
مفعول الاتخاذ والعدو لما كان برنة المصدر وقع على الواحدة في فوق وأضاف العدو
تعالى تغليظا في جريمته وسقط الباب ولا حته لغير أبي ذر (وقال) (حدثنا الجيديد)
ابن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمر بن دينار) بفتح العين (قال
بالافراد) (الحسن بن محمد بن علي) بن أبي طالب (أسمع عبيد الله بن أبي رافع) بضم العين
الموحدة صغرا واسم أبي رافع أسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كاتب على
سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير بن
(والمقداد) بن الأسود (فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) بخاءين مجتمعين بينهما
موضع بين مكة والمدينة (فانهم اطعينة) بفتح المعجمة وكسر المهملة أمرأة في هودج

ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن (٣٧٩) اظنه انه منكم ولو اتي اعلم اني اخلص

البيد لا حيت لقائه ولو كنت عنده
فغسلت عن قدميه ولبسفن ملكه
ما تحت قدمي قال ثم دعا بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه
فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من
محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم
سلام على من اتبع الهدى اما بعد
فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم
نسلم واسلم يؤتلك الله اجره
مرتين وان توليت فان عليك اسم
الاريسين وباهل الكتاب تعالوا
الى كلمة سواء بيننا وبينكم

واعفاء (قوله ان يكن ما تقول فيه
حقا فانه نبي) قال العلماء هذا الذي قاله
هرقل اخذ من الكتب القديمة
ففي التوراة هذا أو نحوه من علامات
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعرفة بالعلامات وأما الدليل
القاطع على النبوة فهو المعجزة
الظاهرة الخارجة لامادة هكذا قاله
المازري والله أعلم (قوله ولو أعلم
الى اخلص اليه لا حيت لقائه)
هكذا هو في سلم ووقع في البخاري
لتجسست لقائه وهو اصح في المعنى
ومناه لتكلفت الوصول اليه
وارتكت المنقحة في ذلك ولكني
أخاف أن أقتطع دونه ولا عذر له
في هذا لانه قد عرف صدق النبي
صلى الله عليه وسلم وانما خرج في
الملة ورغب في الرئاسة فآثرها
على الاسلام وقد جاء ذلك لمصرح به
في صحيح البخاري ولو اراد الله هدائه
لوقفه كما وفق النجاشي وما زالت
عنه الرئاسة ونسأل الله توفيقه
(قوله ثم دعا بكتاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم
الله الرحمن الرحيم من محمد رسول
الله الى هرقل عظيم الروم سلام على

ساريا الهمة والراء (معها كتاب خذو منها) قال علي (فذهبتا تعادي) بفتح التاء والعين
السال المهملتين بينهما التاء أي تتباعدا وتجارى (بناخيلنا حتى أقبنا الروضة) المذكورة
فإذا نحن بالنبعينه فقلنا لها (أخرجى الكتاب) الذي معك به منزة قطع مقنوحة وكسر
الراء (فقات) ولا يذرف قالت (مامي من كتاب فقلنا فخرج من الكتاب) بضم التاء وسكون المعجمة
كسر الراء والجيم (أو تلقين النياب) بنون التوكيد الشديدة واثبات الضمة مكسورة بعد
ساق والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء للساكنين
بضمها مشا كلمة فخرج من عقابها بكسر العين وبالقاف شبرها المضفور (فأبينا
النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله به لغير الكسبية (فاذا فيه) في الكتاب (من حاطب بن أبي
سعد) بالهاء والطاء المكسورة المهملتين بعدها موحدة وبثمة بفتح الواو وسكون اللام بعدها
قبة (الى أناس) بضم الهمزة ولا يذرعن المستقلى والكسبية (من المشركين من مكة
ومريم) بضم امير النبي صلى الله عليه وسلم (من تجهيزه للجيش الكثير) فقل النبي صلى الله
عليه وسلم له (ما هذا) الكتاب (يا حاطب) قال لانجيل على يارسول الله اني كنت امرأ من قريش
سلف والولاء (ولم اكن من انفسهم وكان من معدن من المهاجرين لهم قرابات يحمون به اهلهم
والاهلهم عدا فاحيت اذ) أي حين (فأنتي) ذلك (من النسب فيهم) أن أصطنع اليهم (بدا) أي يدمنة
بهم (يحمون) بها (قرابتي وما ذوات ذلك) ككفر اولاد ارناداد عن ديني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم انه قد صدقكم (بتخفيف الدال) فقال عمر (رضي الله عنه (دعي) ولا يذرعن الجوى
سقط فدعني (يارسول الله فأضرب) بالنصب (عنده فقال) عليه الصلاة والسلام (انه شهد
روما) ولا يذرعنا (يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر) الذين حضروا وفتحها (فقال)
لما لهم خطاب تكريم (اعملوا ما شئتم) في المستقبل (فقد غفرت لكم) عبر عن الا في الواقع
عنى تحقيقه قال القرطبي والمعنى أنهم حصلت لهم حالة غفرت لهم اذ نوبهم السابقة وتأهلوا
المستغفرا هم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم ومعنى الترج هنا كما قاله النووي راجع الى عمر
عنه وقع هذا الامر محقق عند الرسول (قال عمرو) هو ابن دينار بالاسناد السابق (وزات فيه)
وله قال حاطب بن أبي بلتعة (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم) وزاد أبو ذر أو ما (قال)
ذو النون بن عيينة (لأدري الآية في الحديث) عن علي (أو قول عمرو) بهنى ابن دينار موقوفا
بأبيه وبه قال (حدثنا علي) هو ابن المديني (قبيل) ولا يذرعنا (قبيل) (بن عبيشة) في هذا
(يا أيها حاطب) (فترزت) ولا يذرعنا (لا تتخذوا عدوى) زاد أبو ذر وعدوكم أو ليا الآية
عزب سفيان هذا في حديث الناس (ورواياتهم وأما الذي) (حفظته) أنا (من عمرو) يعني ابن دينار
وعنه عمار وبه عنه من غيره ذكر التزول (ما تركت منه حرفا وما أرى) بضم الهمزة ما أظن (أحدا
ذو النون) من عمرو (غيري) فلم يجزم سفيان برفع هذه الزيادة وسقط قوله حدثنا علي الى هنا لا ي
عنه هذا (باب) بالتشوين أي في قوله عز وجل (اذ جاءكم المؤمنات مهاجرات) من الكفار
سقط معهم في الحديثية على أن من جاء منهم الى المؤمنين يرد وبه قال (حدثنا) ولا يذرعنا
العمري بالافراد (اصح) هو ابن منصور بن نهرام الكوفي المزني أو ابن ابراهيم بن راهويه قال
عنه ولا يذرعنا (يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن ابي سعيد بن ابي ذر قال (حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن
محمد بن مسلم الزهري) أنه قال (أخبرني) بالافراد (عمرو) بن الزبير (ان عائشة رضيت الله عنها
صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحسب) أي يحسب
ساريا الهمة والراء (معها كتاب خذو منها) قال علي (فذهبتا تعادي) بفتح التاء والعين

ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم (٣٨٠) الآية) في هذا الكتاب جل من القواعد وأنواع من الفوائد منها دعاء الكفار
الاسلام قبل قتالهم وهذا الدعاء واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن
بلغتهم دعوة الاسلام وان كانت بلغتهم فالدعاء مستحب هذا مذهبنا
وفيه خلاف للسلف سبق بيانه في أول كتاب الجهاد ومنها وجوب
العمل بخير الواحد والاقل يمكن في بعينه مع دحية فائدة وهذا اجماع
من بعده ومنها استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم وان
كان المبعوث اليه كافرا ومنها ان قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
الآخر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم المراد بالحمد لله
ذكر الله تعالى وقد باقى رواية يذكر الله تعالى وهذا الكتاب كان
ذباب بل من المهمات العظام وبدأ فيه بالسهولة دون الجهد ومنها انه
يجوز ان يسافر الى أرض العدو بالآية والآيتين ونحوهما وان
يبعث بذلك الى الكفار وانما ينهى عن المداخلة بالقرآن الى أرض العدو
أى كلفه أو يجمله منه وذلك أيضا محمول على ما اذا خيف وقوعه في
أيدى الكفار ومنها انه يجوز له عدو والكافر مس آية أو آيات بسيرة
مع غير القرآن ومنها ان السنة في المكتبة والرسائل بين الناس ان
يبدأ الكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذا مستلزم مختلف
فيها قال الامام أبو جعفر النخاس في كتابه صناعة الكتاب قال أكثر
العلماء يستحب ان يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روى فيه أحاديث كثيرة
وأنا قال وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء لانه اجماع الصحابة
قال وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان قال ورخص جماعة في
ان يبدأ بالمكتوب اليه فيقول في التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم روى باسناده أن زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ

(من هاجر اليه) من مكة الى المدينة قبل عام الفتح (من المؤمنات بهذه الآية) فيما يتعلق بالاي
مما يرجع الى الفاهر دون الاطلاق على ما في القلوب كما قال الله تعالى الله أعلم بما بين ايديهم
المطلع على ما في قلوبهم (يقول الله تعالى يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله
رحيم) وفي الشروط كان يتختمن بهذه الآية بما أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتنوهن الى نفوسهم ورحيم وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلاة والسلام
كان يتختمن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الارغبة في الاسلام وحب الله ورسوله وزاد محبته
ولا يخرج بك عشق رجل منا ولا فرار من زوجك وعند البرز أن الذي كان يخلطهن عن رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب رضى الله عنه (قال عروة) بالسنة قال
(قالت عائشة) رضى الله عنها (هن أقر بهذا الشرط) شرط الايمان (من المؤمنات) وفي الخبر
من طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهم ان يشهدن ان لا اله الا الله وأن محمدا
رسول الله وهذا الايمان ما روى أنه كان يتختمن بانهم ما خرجن من بعض زوج الى
ما ذكر لانه زيادة بيان لقوله ما خرجت الارغبة في الاسلام فاذا قالت ذلك (قال لهارسول
صلى الله عليه وسلم قد بايعتكم كلاما) أى بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمال
باليدن (ولا والله ما كنت يده يد امرأة قط في المبايعة ما يبايعهن الا بقوله) لا والله
بايعتكم على ذلك) بكسر الكاف قال في الفتح وكان عائشة أشارت بذلك الى الرد على ما أحاط
عطية عند ابن خزيمة وحبان والبرز في قصة المبايعة فتديده من خارج البيت ومددنا باليد
داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه اشعار بانهم كن يبايعنه بايديهم واجيب بان مددنا
لا يستلزم المصافحة فلهذا إشارة الى وقوع المبايعة وكذا قوله في الباب اللاحق فقبضت
منايها لادلالة فيه أيضا على المصافحة فيجتمل أن يكون المراد بقبض اليد التأخر عن القبض
يتمم انهم كن يأخذن يده الكريمة مع وجود حائل ويشهد له ما رواه أبو داود في مراسله
الشعبى أنه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء أتى ببرد قطري فوضعه على يده
لأصافح النساء وهذا الحديث ذكره أيضا في الطلاق (تابعه) أى تابع ابن أخي ابن
(يونس) بن يزيد الا بلى فيما وصله المؤلف في الطلاق (ومعمر) هو ابن راشد فيما وصله
في الاحكام (وعبد الرحمن بن اسحق) القرظي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره ثلاثهم
الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وقال اسحق بن راشد) الجزري الحراني فيما وصله
الزهري (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (وعروة) بنت عبد الرحمن فجمع بينهما وهذا
بالتنوين أى في قوله تعالى (اذا جاءك المؤمنات) يوم الفتح (ببايعنك) سقط باب لغيا في ذروة
(حدثنا ابو يعمر) عبد الله بن عمرو المصنف البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التميمي
بفتح الفوقية وتشديد النون قال (حدثنا ايوب) السخيتاني (عن حفصة بنت سيرين) أم المؤمنين
الانصارية البصرية (عن ام عطية) نسيبة بنت الحارث (رضى الله عنها) أنها (قالت)
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيئا ونما ناعن النياحة) رفع
على الميت بالتدب وهو عند محاسنه كوا كهفاه واجبله (فقبضت امرأة) هى أم عطية
عن المبايعة (فقات أسعدتني فلانة) أى قامت معي في نياحة على ميت لي نواسيني قال
ابن حجر لم أقف على اسم فلانة (أريد أن أجزئها) بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي
بالاسعاد (فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا) بل سكنت (فانطلقت) من عند
اليه عليه الصلاة والسلام (قبايعها) وللناسي قال فاذهبي فأسعدني ما قالت فذهبت فاست

أن يبدأ بالمكتوب اليه فيقول في التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم روى باسناده أن زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ

معاوية وعن محمد بن الحنفية وبكر بن عبد الله وأيوب السخيتي انه لا بأس (٣٨١) بذلك قال وأما العنوان فالصواب أن يكتب عليه

الى فلان ولا يكتب لفلان لأنه آتية
لاله الاعلى مجاز قال هذا هو الصواب
الذى عليه أكثر العلماء من الصحابة
والتابعين ومنها التوقى فى المكاتب
واستعمال الورع فيها فلا يفرط
ولا يفرط وليذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم
يقبل ملك الروم لأنه لا مال له ولا غيره
الا يحكم دين الاسلام ولا سلطان
لاحد الا لمن ولاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم أو ولاة من أذن له رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشرطه
وانما يتخذ من تصرفات الكفار
ما يتفاد الضرورة ولم يقل الى هرقل
فقط بل أى يتزوج من الملائمة
فقال عظيم الروم أى الذى يعظمونه
ويقدمونه وقد أمر الله تعالى بالانة
القول لمن يدي الى الاسلام فقال
تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة وقال تعالى
فقوله قولوا لينا وغير ذلك ومنها
استحباب البلاغة والايجاز وتجرى
الانهاط الجزلة فى المسكاة فان قوله
صلى الله عليه وسلم أسلم تسلم
فى نهاية من الاختصار وغاية من
الايجاز والبلاغة وجمع المعانى مع
ما فيه من بدع التجنيس وشواره
لسلامته من خزي الدنيا والحرب
والسبي والقتل وأخذ الديار
والاموال ومن عذاب الآخرة
ومنها أن من أدرك من أهل الكتاب
ينصلى الله عليه وسلم فآمن به
فله اجران كما صرح به هنا
وفى الحديث الآخر فى الصحيح
ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين منهم
رجل من أهل الكتاب الحديث
ومنها البيان الواضح ان من كان سببا
لقتاله أو سبب منع من هداية كان

حدث فبايعته وعند مسلم أن أم عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا أسعدوني فى الجاهلية فلا
يؤمن من أن أسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحله النووي على الترخيص
أم عطية فى آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها فى غير آل فلان كما هو صريح
الحديث وللشراح أن يخص من العموم ما شاء انتهى وأورد عليه حديث ابن عباس عند ابن
مردويه وفيه قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن أن لا يشركن بالله
شئ الاية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان أبى وأخى ما نانى الجاهلية وان فلانة أسعدتني
فدمت أخوها الحديث وحديث أم سلمة وأسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذى قالت قلت
رسول الله ان بنى فلان أسعدوني على عمى ولا بد من قضائهم فأبى قالت فراجعتهم مرارا فاذن
تم لم أبع بعد ذلك وعند أحمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال أدركت مجوز النافين
بع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذت عليا ولا تخن فقالت مجوز يا نبي الله ان ناسا
كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا وهم قدامنا منهم مصيبة فأنا أريد أن أسعدهم قال
رسول الله فكا فتيهم قالت فاطلقت فكافاتهم ثم انتم فبايعته وحينئذ فلا خصوصية لام عطية
ظاهر أن النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الأذن لمن ذكر وقع
بان الجواز مع الكراهة ثم تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورده حينئذ الوعيد الذى
حدث أبى مالك الأشعري عند أبى يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التائحة اذا لم تقب
بها موتها اتقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من حارب وهذا الحديث أخرجه
على الاحكام وهو قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا وهب بن جرير) يفتح
بهم (قال حدثنا أبى) جرير بن حازم الجهضمي (قال سمعت الزبير) بن خريث يكسر الخاء المعجمة
شديد الراء بعد التثنية الساكنة فوقية البصرى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن
عباس) رضى الله عنهم ما يقول (فى قوله) تعالى (ولا يعصنك فى معروف قال انما هو) يعنى
الروح أو لا يخجلون الرجل بالمرأة أو أعم (شرط شرطه الله للنساء) أى عليهن وهذا لا يتنى أن
يكون شرط الرجال أيضا فقد بايعهم فى العفة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به هو به قال
حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهري) محمد بن مسلم بن
سليم (حدثناه) هو من تقديم الاسم على النعل أى حدثنا الزهري بالحديث الذى يريد أن
ذكره (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس) عائذ الله بالمعجمة انطولا فى يفتح الخاء المعجمة انه (سمع
ابن الصامت رضى الله عنه قال كما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتبايعونى) ولا بى
أتبايعونى (على أن لا تشركوا بالله شيا ولا تزاولوا تسرفوا) فيه حذف المنعول ليدل
بالعموم (وقرأ آية النساء) بأبها النبي اذا جازك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيا
توسقطت واووقرأ لابي ذر (وأكثر لفظ سفيان) بن عيينة (قرأ الآية) بدون لفظ النساء
بن ذر عن الكشميهنى قرأتى الآية والاولى أولى (بن وفى) بالتحفيف (منكم) بأن ثبت على
يد (أجره على الله) فضلا منه عليه بأن يدخله الجنة (ومن أصاب من ذلك شيا) غير الشرك
موجب) زاد أجره أى بسببه فى الدنيا أن أقيم عليه الحد (فهو كشاره) فلا يعاقب عليه فى
آخرة كما عليه الاكثر لان الحدود وكفارات (ومن أصاب منها شيا من ذلك) مما يوجب الحد ولا بى
بن الكشميهنى من ذلك شيا (فسره الله فهو) مفقوض (الى الله ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء)
له) فضلا ولا بى ذر عقره منها (تابعه) أى تابع سفيان (عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو
الاشعري وزاد أبو ذر عن المسمل فى الآية ووصله لم عن عبد بن حنبل عن عبد الرزاق

لأنه من تقديم الاسم على الفعل أى التعوى وعبارة ابن جرير من تقديم الاسم على الصيغة اه صححه

آمنوا لقوله صلى الله عليه وسلم وان يوليت فان عليك (٣٨٤) اثم الاربيين ومن هذا المعنى قول الله تعالى ولتصلن انفسهم وانفسا
آثم اليهم ومنها استحباب ما بعد في
الخطب والمكاتب وقد ترجم
البخارى لهذه بابا في كتاب الجمعة
ذكر فيه احاديث كثيرة قوله صلى
الله عليه وسلم وان يوليت فان
عليك اثم الاربيين هكذا وقع
في هذه الرواية الاولى في مسلم
الاربين وهو الاظهر في روايات
الحديث وفي كتب أهل اللغة وعلى
هذا اختلف في ضبطه على اوجه
أحداهما ياء من بعد السين والثاني
ياء واحدة بعد السين وعلى هذين
الوجهين الهزرة مفتوحة والراء
مكسورة مخففة والثالث الاربيين
بكسر الهزرة وتشديد الراء وياء
واحدة بعد السين ووقع في الرواية
الثانية في مسلم وفي أول صحيح
البخارى اثم الاربين ياء مفتوحة
في أوله وياء من بعد السين
واختلفوا في المراد بهم على أقوال
أصحها وأشهرها أنهم الاكارون أي
الفلاحون والزراعون ومعناه ان
عليك اثم دعايلك الذين يتبعونك
ويتعادون بانقيادك ونسبهم ولاه
على جميع الرعايا لانهم الاغلب
وانهم أسرع انقيادا فاذا أسلم
أسلموا واذا امتنع امتنعوا وهذا
القول هو الصحيح وقد جاءه صرحه
في روايته وبنائها في كتاب دلائل
النسب البيهقي وفي غيره فان عليك اثم
الاکارين وفي رواية ذكرها
أبو عبيد في كتاب الاموال والافلا
تحل بين الفلاحين وبين الاسلام
وفي رواية ابن وهب وانهم عليك
قال أبو عبيد ليس المراد بالفلاحين

١ قوله أي غير محيي صوابه هو
يحيى وعبرة الفتح (وقال يحيى
بالرصاص) كذا الأبي ذر والنسفي ولغيرهما وقال غيره وجزم أبو ذر بأنه يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء اه كتبه صحيحه

عقب رواية سفيان وقال في آخره وزاد في الحديث فلا علينا آية النساء ان لا يشرك
شيئا وهذه المبيعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراه
وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا هرون بن معروف) البغدادي
المرزوقي الضرير قال (حدثنا عبد الله بن وهب) المصري الفقيه (قال وأخبرني) عطفه
مخدوف (ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز (ابن الحسن بن مسلم) اسم جده يناق بالفتح
وتشديد النون وبعد الالف قاف الملكي (أخبره عن طاوس) البجلي (عن ابن عباس رضي
عنهما) انه قال شهدت الصلاة يوم عيد الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (مع أي
وعرو عثمان رضي الله عنهم) في خلافتهم (فكلهم يصليها) أي صلاة العيد (قبل الخطبة ثم يجي
بعد فترلى صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من الخطبة (فكان في أنظر اليه حين يجلس الرب
بيده) يفتح الجيم وتشديد اللام المنكسورة (ثم أقبل يشتمهم حتى أتى السامع بالال فقال يا
النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرفن ولا يزينن ولا يفتنن
أولادهن) يريدن وأد البنات (ولا يأتين بهتان بفتنة بين أيديهن وأرجلهن) أي يولدن
ينسبنه الى الزوج (حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ أتت على ذلك) بكسر الكاف
خطابا للنساء أي على المذكور في الآية (وقالت) ولابي ذر فقالت يا قائم اليا والواو (امرأة واحدة
منهن) لم يجبه غيرها ثم بارسول الله لا يدري الحسن) بن مسلم الراوي (من هي) وقيل انها
بنت يزيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فصدق وبسط بالال توبه فجعل يلهي النسخ) بقا
وأخرها معجزة الخواتيم العظام أو حلق من فضة لافص فيها (والخواتيم) الصغار (في توب بالال
أي صدق به عنهن فين يستحق

(سورة الصف)

مدنية او مكية وآم الاربعة عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أي ذر (وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (من أنصاري الى الله) أي (من يتبعني الى الله) بتشديد الفوق
بعد التثنية ولا يذرعن الكشميني من تبعني باسقاط التثنية (وقال ابن عباس) فيما وصل
ابن أبي حاتم في قوله تعالى (مرصوص) أي (ملاصق بعضهم بعض) ولا يذرعن بعض (وقال
أي غير يحيى) ولا يذرعن يحيى هو ابن زياد الفراء كما قال الحافظ أبو ذر (بالرصاص) يفتح
(قوله تعالى من) ولا يذرعن بالتشوين يأتي من (بعدي اسمه أحمد) قال في الدرر يحتل النقل
الفعل المضارع أو من أفعل التفضيل والظاهر الثاني وعلى كلا الوجهين فنعده من الصرف لأنه
والوزن الغالب الأند على الأول يشع معرفته ونصرف تنكرة وعلى الثاني يمتنع نعر بقاوتها
لانه تحلف العلمية الصفة واذا انكر بعد كونه عاملا جرى فيه خلاف سيبويه والاحفش وهي
مشهورة عند النحاة وأنشد حسان بن حمد عليه الصلاة والسلام وصرفه

صلى الاله ومن يحف بعرضه . والطيبون على المبارك أحمد
فأجد بدل أو بيان للمبارك . وبه قال (حدثنا أبو العيان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب
ابن أي حمزة) عن الزهري (محمد بن مسلم بن شهاب انه) (قال أخبرني) بالافراد (محمد بن جبير) بن
عن أبيه (جبير) رضي الله عنه) انه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني أتبع
انا محمد) لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية في الحمد (وأنا أحمد) انه
من الحمد قطع متعلقه بالباعثة (وأنا الماحي الذي يحو الله بي الكفر) لانه بعث والدين مظلما
فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه (وأنا الخائسر الذي يحشر الناس على قدي) بكسر
الميم

لا تعبد الا الله ولا تشرك به شيا الى قوله فتقولوا اللهم ذروا با نامسلمون (٣٨٣) فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت

الاصوات عنده وكثر اللفظ وأمر بنا فآخر حنا قال فقلت لا يحتمل من خرجنا لقد أمر أمر ابن أبي كبشة

الزراعيين خاصة بل المراد بهم جميع أهل مكة الشافعي ثم انهم اليهود والنصارى وهم أتباع عبد الله بن أريس الذي قنسب اليه الأروسية من النصارى ولهم مقالة في كتب المقالات ويقال لهم الأروسيون الثالث انهم المولوك الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة و بأمر من ومنهم بها (قوله صلى الله عليه وسلم أدعوك بدعاية الاسلام) هو بكسر الدال أي بدعوته وهي كلمة التوحيد وقال في الرواية الأخرى التي ذكرها مسلم بعدها أدعوك بدعاية الاسلام وهو بمعنى الأولى ومعناها الكلمة الداعية الى الاسلام قال القاضي ويجوز أن تكون داعية هنا بمعنى دعوة كافي قوله تعالى ليس لها من دون الله كاشفة أي كشف (قوله صلى الله عليه وسلم سلام على من أتبع الهدى) هذا دليل لمن يقول لا يتبع الكافر بالسلام وفي المسئلة خلاف فذهب الشافعي وجهوا أصحابه وأكثر العلماء انه لا يجوز للمسلم أن يتدعى كافر بالسلام وأجازوه كثيرون من السلف وهذا مردود بالأحاديث الصحيحة في النهي عن ذلك ومثاني في موضعها ان شاء الله تعالى وجوزه آخرون لاستلاف أو لاجابة اليه أو نحو ذلك (قوله وكذا اللفظ) هو بفتح الغين واسكانها وهي الاصوات المختلفة (قوله لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) اما أمر

وتخفيف التخصية أي على أترى وزمان سوتى ليس بعدى نبي وقيل المراد انه يحشر أول الناس القيامة قال الطبري وهو من الاستناد المجازي لانه سبب في حشر الناس لان الناس لم يحشروا يحشر (وأما ما عقب) أي الذي يختلف في الخبر من كان قبله

(سورة الجمعة)

بأنواعها إحدى عشرة ثبت لفظ سورة لابي ذر وكذا باسم الله الرحمن الرحيم باب بالتنوين (قوله تعالى (وأخبر من منهم) قال في الدرر المجرور عطف على الاميين أي وبعض في آخرين من سبب (لما لم يحقوا بهم) صفة لآخرين أو آخرين منصوب عطف على الضمير المنصوب في يعلمهم وي يعلم آخرين لم يحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم معلمه بالقرآن لانه أصل ذلك الخبر العظيم والقضيل الجسيم وأقرأ عمر بن الخطاب فيما رواه الطبري (فامضوا الى ذكر الله) وهذا ساقط لغير الكشمية في ربه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن عبد الله الأروسي قال حدثني) بالافراد ولاي ذر حدثنا (سليمان بن بلال) التميمي مولا لهم (عن ثور) باسم الحيوان يعرف بابن زيد الديلي بكسر الدال المهمله بعدها تحتية ساكنة (عن ابي الغيث) سالم مولى رسول الله بن مطيع (عن ابي هريرة رضى الله عنه) انه (قال كذا جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فأزلت عليه سورة الجمعة) زاد مسلم فلما قرأ (وأخبر من منهم لما يلطخونهم قال قلت من هم) في ذكر عن الجوى والمستمل قالوا من هم (بارسول الله فلم يرجعه) عليه الصلاة والسلام السائل لم يعد عليه الجواب (حتى سأل ثلاثاً وفيما سلمان الفارسي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا) النجم المعروف (لانه رجال أو رجل من هؤلاء) من رتبة سلمة سلمان والشك من سليمان بن بلال الجزم رجال من غير شك في الرواية اللاحقة (أبو اوسيم في آخره مرفقة فلوهم ومن وجه آخر يتبعون سنتي ويكثرون الصلاة على قال طبري وقد ظهر ذلك في العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثروا وكان وجود ذلك فيهم دليلاً من أدلة دفع عليه الصلاة والسلام (وبه قال (حدثنا) ولاي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن عبد (باب) الحبي البصري قال (حدثنا) ولاي ذر أخبرنا (عبد العزيز) هو الدراوردي كما جزم به وهم والجبائي ثم المزني قال (أخبرني) بالافراد (ثور) هو ابن زيد الديلي (عن ابي الغيث) سالم (عن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه رجال من هؤلاء) قال ابن كثير في هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وآخرين منهم بفارس ولذا كتب الى فارس والروم وغيرهم من الامم بدعوهم الى الله والى اتباع ما جاء به وعند ابن حاتم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً ان في أصلاب أصلاب أصحاب رجال ونساء من بني يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرأ وآخرين منهم الآية (باب) بالتنوين أي في قوله (واذا رآوا تجارة) زاد أبو ذر وأهلها ووسقط باب لغير أبي ذر (وبه قال (حدثني) (إيراد) (حقص بن عمر) الحوضي قال (حدثنا) (الطحان الواسطي) قال (حدثنا) (أبو ذر أخبرنا (حصين) يضم الحاء وفتح الصاد المهماتين ابن عبد الرحمن (عن سالم بن ابي الجعد) في الجيم وسكون العين (وعن ابي سفيان) طلحة بن نافع وأبو سفيان ليس على شرط البخاري ما أخرجه مرفوعاً بالم فاعتماده عليه لاعلى أبي سفيان وكل منهما روى (عن جابر بن عبد الله) نصارى (رضى الله عنهما) أنه (قال أقبلت غير) بكسر العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل حيان أنها كانت له حية بن خديفة قبل أن يسلم وكان معها طبل (يوم الجمعة ونحن مع النبي


قوله ان في اصلاب الخ كذا

فيفتح الهمة وكسر الميم أي عظم
واما قوله ابن أبي كبشة فقيل هو
رجل من خزاعة وكان يعبد
الشعري ولم يوافق أحد من العرب
في عبادتها فشبها النبي صلى الله
عليه وسلم به لخالفته اياهم في دينهم
كما خالفهم أبو كبشة وبنو عن الزبير
ابن بكار في كتاب الانساب قال ليس
مرادهم بذلك عيب النبي صلى الله
عليه وسلم انما أرادوا بذلك مجوز
التشبيه وقيل ان ابا كبشة جد
النبي صلى الله عليه وسلم من قبل
أمة قال ابن قتيبة وكثيرون وقيل
هو أبوهم من الرضاعة وهو الحرث بن
عبد العزى السعدي حكاها ابن بطال
وأخرون وقال القاضي عياض
قال أبو الحسن الجرجاني النسابة
انما قالوا ابن أبي كبشة عداؤله
صلى الله عليه وسلم فنسبوه الى
نسبه غير نسبه المشهور اذ لم
يكن لهم الظعن في نسبه المعانيم
المشهور وقال وقد كان وهب بن عبد
مناف بن زهرة جده أبو أمة يكنى
أبا كبشة وكذلك عمرو بن زبد بن
أسد الانصاري النجاري أبو سلمى
أم عبد المطلب كان يدعى أبا كبشة
قال وكان في أجداده أيضا من قبل
أمة أبو كبشة وهو أبو قبيلة أم وهب
ابن عبد مناف أبي أمة أم النبي
صلى الله عليه وسلم وهو خزاعي وهو
الذي كان يعبد الشعري وكان أبوه
من الرضاعة يدعى أبا كبشة وهو
الحرث بن عبد العزى السعدي قال
القاضي وقال مثل هذا كما شهد بن
سبيط البغدادي وزاد ابن ما كولا
فقال وقيل أبو كبشة عم والدخيلة
مرضعة صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحطب (فتار الناس) بالثلاثة تقرقوا
عنه (الاثنا) بالرفع وفي نسخة الاثني (عشر رجلا أمر الله تعالى (واذ أرا وأتجارا وأهلها
انقضوا اليها) أعاد الضمير على التجار ممنون لليهود لانها أهم في السبب أو المراد اذا رآوا وتجارة انقضوا
اليها وأهلها انقضوا اليه تخذف أحدهما للدلالة المذكور عليه وزاد أبو ذر روت كوك فأنما هي
جمله حالية من فاعل انقضوا وقد مقدرة عند بعضهم

(سورة المنافقين)

سقط لغيا أي ذر وهي مدينة وآيةها إحدى عشرة (قوله اذا) ولا يذري بسم الله الرحمن الرحيم
أي في قوله تعالى اذا (بجاءت المنافقون) جواب الشرط (قالوا نشهد انك رسول الله الى الكاذبون)
وسقط الى الكاذبون لا يذري وقال بعد قوله لرسول الله الآية وقيل الجواب محذوف وقيل
حال أي اذا جاؤك فابن كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك لرسوله جملته معتزلة
بين قوله نشهد انك لرسول الله وقوله والله يشهد انك لرسوله جملته معتزلة
لوقال قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد انك لرسول الله لكان يؤهم أن قولهم هذا كذب
فوسط بينهم ما قوله والله يعلم انك لرسوله ليميط هذا الابهام قال الطيبي وهذا نوع من التميم اطف
المسلك وقال في المصابيح واستدل بقوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون على ان الكذب
هو عدم مطابقتة الخبر لا اعتقاد الخبر ولو كان خطأ فإنه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله
لعدم مطابقتة لا اعتقادهم وان كان مطابقا لواقع ورد هذا الاستدلال بأن المعنى لكاذبون
الشهادة وفي ادعائهم المواظفة الكاذب راجع الى الشهادة باعتبار نفيها خبرا كاذبا غير مطابق
لواقع وهو ان هذه الشهادة من جميع القلب وخلوص الاعتقاد شهادة ان والجملة الاسمية وان
المعنى انهم لكاذبون في تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما تكون على وفق الاعتقاد والمعنى
انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله لكن لافي الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل
لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا في نفس
الامر فكانه قيل انهم يزعمون انهم لكاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب
بمعنى عدم المطابقة للواقع ٥١ • وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغداني بقسم العين الميمية
والدال المهملة الخفيفة قال (حدثنا اسرائيل) بن نونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله
السبيعي (عن زبد بن أرقم) أنه (قال كنت في غزاة) هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند أهل
المغازي أنها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بان عبد الله بن أبي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك
بل رجع بطائفة من الجيش لكن أيدى الشيخ القول بانها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الآتية
شاه الله تعالى في ستر أصاب النام في سدة (قسمت عبد الله بن أبي) هو ابن ساول رأس المنافقين
(يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين (حتى تنقضوا) يتفرقوا (من حوله)
وسمعته يقول (ولو) ولا يذري عن الجوى والمسئلة ولئن (رجعنا من عنده) ولا يذري الى المدينة
عنده (ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل) يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه
قال زبد بن أرقم (فذكرت ذلك) الذي قاله عبد الله بن أبي (لعمري) هو سعد بن عبادته كما عند
الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج (أو لعمر) بن الخطاب
بالشك وعند الترمذي كسائر الروايات الآتية عني بدون شك (قد كره للنبي صلى الله عليه وسلم
قد دعاي) عليه الصلاة والسلام (حدثته) بذلك (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله
ابن أبي وأصحابه) فسألهم عن ذلك (فأخبروا ما قالوا) ذلك (فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم)



صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد وزاد في الحديث وكان قصيرا لما كشف الله عنه جنته وقارس منى من حص الى ايلياء شكر الماء ابلاء الله تعالى وقال في الحديث من محمد عبد الله ورسوله وقال اثم البريسمين وقال بداعية الاسلام حدثني يوسف بن حماد المعنى

فوطى نساهم فولد اولاد اصغرا من سواد الخبشة ويبيض الروم وقال ابو اسحق بن ابراهيم الحاربي نسبوا الى الاصغر بن الروم بن عيصوب بن اسحق بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال القاضي هذا أشبه من قول ابن الانباري (قوله متى من حص الى ايلياء شكر الماء ابلاء الله) أما حص فغير مصروفة لانها وثنية علم بحمية وأما ايلياء فهو بيت المقدس وفيه ثلاث لغات أشهرها ايلياء بكسر الهمزة واللام واسكان الياء بينهما ما وبالمد والثانية كذلك الا انها بالقصر والثالثة الياء بحذف الياء الاولى واسم كان اللام وبالمد حكاية صاحب المطالع وآخرون وفي رواية لابي يعلى الموصلي في سنده ابن عباس الايلياء بالالف واللام قال صاحب المطالع قيل معناه بيت الله والله أعلم وأما قوله شكر الماء ابلاء الله فهنا شكر الماء نعم الله به عليه وأما الاء ويستعمل ذلك في الخبر والشر قال الله تع لي ونيلوكم بالشر والخير فينة والله أعلم

(باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى دول الكفار يدعوهم الى الاسلام)

(قوله حدثني يوسف بن حماد المعنى هو بكسر النون وتشديد الياء

تشديد الال المجمة (وسدقه) بتشديد المجمة أي صدق عبد الله بن أبي (فأصابني هم لم يصبني مثلها) في الزمن الماضي (جاءتني في البيت فقال لي عمر ما أردت الى ان كذبتك رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد المجمة في الشرع وقت تنكر ما أردت الا بتشديد اللام وفي فرع غيره الكثير الى الحارة وهو الذي في اليونانية (ومقتك) وعند النسائي ولا منى قومي (فأزل الله تعالى اذا جاء المسافرون) وعند النسائي فزات الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى يتضوا حتى بلغ ان رجعا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل (فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ) ما أنزل الله عليه من ذلك (فقال ان الله قد صدقك يا زيد) وهذا الحديث أخرجه سلم في التوبة والترهني في التفسير وكذا النسائي (باب) بالتونين أي في قوله عز وجل اتخذوا ايمانهم حذتهم الكاذب (جنته يجنون) يستنون بها) عن أموالهم ودمائهم وسقطت الياء لغير أبي ذر (وبه قال) حدثنا آدم بن ابي اياس (قال حدثنا اسرائيل بن يونس) عن ابي اسحق السيبعي (عن زيد بن ارقم رضي الله عنه) أنه (قال كنت مع عمي) سعد بن عباد بن عبد الله بن رواحة لانه كان في حجره قاله الكرماني (قصة عبد الله بن ابي) بالتونين (ابن اسحق) حسب ابن صفة اعد الله وسألوا اسم غير منصرف والالف ثابتة في ابن (يقول) تنفقوا على من عند رسول الله حتى يتضوا) من حوله (وقال) عبد الله بن ابي (أيضا ان رجعا) سقطت الياء أيضا لابي ذر (الى المدينة ليخرجن الاعز منها) أي من المدينة (الاذل فذمرت) شاعري قد كرمي) ذلك (رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي وأصحابه فلقوا) لما حضروا وذكروا لهم ذلك انهم (ما قالوا) ذلك صدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبتني فأصابني هم لم يصبني مثله) وزاد الكشي بي قط غلبت في بيتي) كثيرا حزينا (فأزل الله عز وجل اذا جاء المسافرون الى قوله هم الذين يقولون تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل) وقرأ الحسن ليخرجن بالتونين حسب الاعز على المتعول والاذل على الحمال أي ليخرجن الاعز ذليلا وضعف بان الحمال تكون الانكسرة والاذل معرفة ومنهم من جوزها والوجه ورجعوا آل مزينة على حد أرسلها لهم الواد خلوا الاول فالاول (فأرسل الى) بالتشديد (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ على) ان الله قد صدقك) فيما قلته (باب قوله) عز وجل (ذلك) أي سوء عملهم (بأنهم آمنوا) يب انهم آمنوا ظاهرا (ثم كفروا) سرا (فطبع) ختم (على قلوبهم) بالكفر (فهم لا يفقهون) حقيقة الايمان ولا يعرفون حجة (وسقط باب قوله لغير أبي ذر) وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) احمد بن شعيب بن ابي الخياط (عن الحكم) بن عتيبة مصفرا أنه (قال سمعت محمد بن ابي القريظي) بالقاف والظاء المجمة (قال سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه قال لما قال رسول الله بن ابي) رأس النفاق لا صحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين وكان ساروا سونهم ما تقدموا المدينة (وقال أيضا ان رجعا الى المدينة) أي الى آخر قوله المحكي الآية (أخبرته النبي صلى الله عليه وسلم) بعد انكار عبد الله ذلك وأخبرته على لسان هي (عن الانصار) على ذلك (وحلف عبد الله بن ابي) انه (ما قال ذلك فرجعت الى المنزل) مهموما (بأنتم قد عاني) أي فطبتني (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا يذرفا ناني رسول الله صلى الله عليه وسلم (فأقنيتهم فقال ان الله قد صدقك ونزل) قوله تعالى (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى يتضوا) هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة فبما وصله النسائي (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن عمرو) بن عتيبة العيني بن مرة (عن ابن ابي ليلى) عبد الرحمن (عن زيد) هو ابن

التنجاني وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله وليس بالتنجاني الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن عبد الله الرزقي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم جعله ولم يقل وليس بالتنجاني الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني نصر بن علي الجهضمي قال أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس ولم يذكر وليس بالتنجاني الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الأعلى عن سعيد بن قتادة عن أنس (قال مسلم) وحدثنا محمد بن عبد الله الرزقي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن قتادة عن أنس (قال مسلم) حدثني نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس) هذه الأسانيد الثلاثة كلهم بصريون ومحمد بن عبد الله الرزقي بصري بغدادى ولا يتقص هذا ما ذكرته وفي الأسناد الثاني تصريح بقتادة بالسماع من أنس فزال ما يتخاف من تدابسه لو اقتصر على الطريق الأولى (قوله إن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى التجاني وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى وليس بالتنجاني الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم) أما كسرى فبفتح الكاف وكسرها وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس وقيصر لقب من ملوك الروم والتنجاني لكل من ملوك الحبشة وخاقان لكل من ملوك ترك وقرعون لكل من ملوك مصر وتبع لكل من ملوك حير وفي هذا

أرقام رضى الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) (باب قوله عز وجل) (وإذا رأيتهم فمض على أعينهم) (لحسن منظرهم كما رأى) (وان يقولوا سمعنا وأطعنا) (كأنهم خشية الله) (جله) (متأنفة) (وخبر مستد المحذوف تقديره هم كأنهم أوفى بحمل نصب على الحال من الضمير في قولهم أى سمع لما يقولونه مشبهين بأخبار منصورية منسوبة إلى الخاطف في كونه أشبا ما خالصة عن العلم والنظر (يحسبون كل صيحة) (أصاح واقعة) (عليهم) لما في قلوبهم من الرعب وعليهم هو المفعول الثاني للعسان وقوله (هم العدو) (جله) (متأنفة) (أخبر الله عنهم بذلك) (فأحذرهم) (فلا تأمنهم على سرلأناهم عميون لا عدائل ينقلون إليهم أسرارنا) (فأخبر الله) (أهل كيم) (أنى يؤفكون) أى كيف يصرفون عن الإيمان بعد قيام البرهان وسقط لأن ذوقه كأنهم الخ وقال الآية بعد قوله لتوهم وسقط لغيره لفظ باب وبه قال (حدثنا عمر بن خالد) (بفتح العين الحزاني الحزري قال) (حدثنا زهير بن معاوية) (البعثي الكوفي قال) (حدثنا أبو إسحق) (عمر والسبيعي) (قال سمعت زبير بن عروة) (رضى الله عنه) (قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر) (غزوة تبوك) (أبى المصطلق) (أصاب الناس فيه شدة) (من قلة الماء وغيره) (قال ابن حجر وهو يؤيد أنها غزوة تبوك) (فقال عبد الله بن أبي الأحصه لا تنتفعوا على من علم رسول الله حتى ينتصوا من حوله) (كذا في قراءة عبد الله وهو مخالف لسم المحقق ويحمل أن يكون من تفسير عبد الله) (وقال لمن رجعتنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الأذل) (وأخرج الحاكم في الأكليل من طريق أبي الأسود عن عروة أن هذا القول وقع من عبد الله بن أبي بعد أن قال من الغزو قال زيد) (فأنبت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأرسل إلى عبد الله بن أبي فأنبت عن ذلك) (فأجتمعت يدعيته) (في البيوتية فاجتهد بعينه بسكون الدال أى بدل وسدعه وبالفتح أى ما فعل) (أى ما قال ذلك) (قالوا) (يعنى الأنصار) (كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم) (بخصم المحجة ورسول نصب على المنعولية) (فوقع في نفسه مما قالوا شدة حتى أنزل الله عز وجل تصديق في إذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفروا لهم) (فأقالوا) (فلو وارؤهم عطفوها أراضوا واستكبروا عن استغفار الرسول عليه الصلاة والسلام لهم) (وقوله) (خبرنا) (باسكان الشين وضعها) (مسندة) (قال كانوا رجالا أجل شئ) (قال الحافظ بن حجر وهذا وقع في الحديث وليس مدرجا فقد أخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن عمرو بن خالد الشيخ المؤلف فيهم الزيادة وكذا أخرجه الامعاء من وجه آخر عن زهير) (قوله) (واذا قيل) (ولا يذري باب بالنون) (واذا قيل) (لهم تعالوا) (معتذرين) (بستغفر لكم رسول الله) (عده هذه النجاة من الأعمال لأن الله يطلب رسول الله محرورا إلى أى تعالوا إلى رسول الله ويستغفر بطلبه فاعلا فاعمل الثاني ورفع وحذف من الأول إذ التقدير تعالوا إليه ولو أعمل الأول لقبيل تعالوا إلى رسول الله يستغفروا فيضم في يستغفر فاعل قاله في الدرر) (لأورؤهم) (بالتشديد للتكثير ونافع بالتخفيف مناسب في القرآن من مسد قبله نحو بلون ولا ينافى التمسك بمره ذاجواب إذا) (ورأيتهم يصعدون بعرضون عن الاستغفار ويصدون حال لأن الرؤية بصيرية) (وهم مستكبرون) (حال أيضا يصعدون مضارع العبدل على التجدد والاستمرار وسقط ورأيتهم الخ لاني ذوقه وقال بعد ذوقه روى إلى قوله وهم مستكبرون) (حر كوا) (هو تفسير قوله لولا رؤهم) (استهزوا بالنبي صلى الله عليه وسلم) (يقربوا بالتخفيف) (كأمر) (من لويت) (معتل العين واللام وسقط ويقرب الخ تغير التمسك) (وبه قال) (حدثنا عبيد الله بن موسى) (بضم العين مصغرا أبو محمد العيسى مولا لهم الكوفي) (عن أسرايل) (بن يونس بن أبي إسحق) (عن) (جسده) (أبي إسحق) (عمر والسبيعي) (عن زيد بن أسود)

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب قال أخبرني (٣٨٧) يونس عن ابن شهاب قال حدثني كثير

ابن عباس بن عبد المطلب قال قال
عباس شهدت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا
وأبوسفيان بن الحرث بن عبد المطلب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
نفارقه ورسول الله صلى الله عليه
وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له
فروى عن نفاثة الجذامي خلفا للثقي
المسلمون والكفار والي المسلمون
مدبر بن طففق رسول الله صلى الله
عليه وسلم يركض بغلته قبل
الكفار قال العباس وأنا أخذ
الجمل بغلة رسول الله صلى الله عليه
وسلم أكنهها ارادة أن لا تسرع وأبو
سفيان أخذ من كابر رسول الله
صلى الله عليه وسلم

الحدث جوارف كتابه الكفار
ودعاؤهم الى الاسلام والعمل
بالكتاب وبخير الواحد والله أعلم

(باب غزوة حنين)

حنين واد بين مكة والطائف وراه
عرفات بينه وبين مكة بضعة عشر
ميلا وهو صروف كالجانب القران
العزير (قوله قال عباس شهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين فلزمت أنا وأبوسفيان بن
الحرث بن عبد المطلب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه)
أبوسفيان هذا هو ابن عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال جماعة من
العلماء اسمه هو كنيته وقال آخرون
اسمه المقيرة وعن قاله عثمان بن
الكلبي وأبراهيم بن المنذر والزيبر
ابن بكار وغيرهم وفي هذا عطف
الأقارب بعضهم على بعض عند
التسديد وذبح بعضهم عن بعض
(قوله ورسول الله صلى الله عليه

رضي الله عنه أنه (قال كنت مع محم)
من زيد وأراد معه زوج أمه ابن رواحة وكافوا في غزاة بني المصطلق وعورض بأن المسلمين
أثروا بتبول أعزاه والمنافقين أدلة توربان أبي لم يشهدا إنما كان في الخوالب كالحمر والاعادة
الزاد الافادة (فسمعت عبدا لله بن أبي بن سلول يقول) أي لا صحابه (لا تنفقوا على من عند رسول
الله حتى ينفضوا وأن رجعا الى المدينة ليخرجن الاعزمتها الاذل فذرت ذلك لعبي فذكره محم
لنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم) أي صدق عليه الصلاة والسلام ابن أبي وأصحابه لما حلفوا على
عدم صدور المقالة المذكورة ولا يولي ذر والوقت (فدعاني) رسول الله صلى الله عليه وسلم
بغذته (بما قال ابن أبي (فارسل الى عبد الله بن ابي وأصحابه) ذاهبهم (خلفه واما قالوا) ذلك
وكذبني النبي صلى الله عليه وسلم فأصابني هم لم يصني من له قط جالس في بيتي وقال محم
رسا الى أن كذبك النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم ومقدن فانزل الله تعالى)
وفي نسخة عز وجل (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله وارسول) ولا يذرفارسل
البايد الوارو) الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقت) قيل وليس في
الحدث ما ترجم به واجب بأن عادة المؤمنين أن يشيروا الى أصل الحديث وفي مرسل الحسن فقال
لزم لعبد الله بن أبي فلما أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفرتك فجعل يباي رأسه فنزلت
في هذا (باب بالنورين (قوله) تعالى (سوا علمهم أستغفرت لهم) يا محمد وهمة أستغفرت
من غير محم في قراءة الجهور وهي حمزة التسوية التي أصلها الاستغفرت لهم) أم لم تستغفرت
لهم لم يغفر الله لهم) لرسوخهم في الكفر (ان الله لا يهدي القوم الفاسقين) وسقط لابي ذر أم لم
تستغفرت لهم الخ وقال بعد قوله أستغفرت لهم الآية وسقط غيره لنظ باب و به قال (حدثنا
علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت
ابن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنه) ما قال (كان في غزاة) قال ابن اسحق غزوة بني المصطلق
قال سفيان (بن عيينة (مرة في جيش) يدل في غزاة (فكسح) بكاف فسين فعين مهملة ينفتح أي
شرب (رجل من المهاجرين) هو جهم بن قيس بنغ الجيهم وسكون الهاء الاولى أو ابن سعيد
انصاري وكان أجبر العمر بن المطاب يقول فرسه بيده أو رجلا (رجلا من الانصار) هو سنان
بن وبرة الجهني حليف لابن أبي بن سلول على ديرة (فقال الانصاري بالانصار) ينفتح اللام
لاستغاثته وقال المهاجري بالله هاجر بن) ينفتح اللام للاستغاثته أيضا وفي تفسير ابن مردويه
من ملاحظتهم ما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصاري (فسمع ذلك) ولا يذرف ذلك
اللام (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال) ماشان (دعوى جاهلية) ولا يذرف الجاهلية
بدي القلان ونحوه (قالوا يا رسول الله كعب رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال) عليه
الصلاة والسلام (دعوه) أي اتركو دعوى الجاهلية (فانها منته) بضم الميم وسكون النون
وكسر التوقية أي كلمة خبيثة قبيحة (فسمع بذلك عبد الله بن ابي) رأس المنافق (فقال فعلموها)
خلف همزة الاستفهام أي افعلوا الاثرة يريذشر كما هم فيم نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا
وعند ابن اسحق فقال عبد الله بن أبي أدفع لعلوها بافرونا وكثرونا في البلاد ما من لنا ووجلايب
فريضه انه الا كما قال القائل من كلبك يأكل ثم أنبل على من عنده من قومه وقال هذا ما
استغتم بأنفسكم أحللة وهم البلادكم وقاسمهم هم أموالكم أما والله لو كذبتهم عنهم لجهلوا
عنكم من بلادكم الى غيرها (أما والله أن رجعا الى المدينة ليخرجن الاعزمتها الاذل فبلغ
لنبي صلى الله عليه وسلم فقام عمر) رضي الله تعالى عنه (فقال يا رسول الله دعني أضرب)

رسول على بغلة له بيضاء أهداها له فروى عن نفاثة الجذامي) أما قوله بغلة بيضاء فكذا قال في هذه الرواية وأخرى بعد هذا النفاثة بيضاء

دليل وأما قوله أهدأ حاله فمروءة
تسائة فهو من نون مضمة ومسته ثم فاء
مخففة ثم ألف ثم ثاء مثناة وفي
الرواية التي بعد هار واية اسحق
ابن ابراهيم قال فمروءة بن نعامة بالعين
والميم والصحيح المعروف الاول قال
القاضي واختلفو في اسلامه
فقال الطبري أسلم وعمر اطويلا
وقال غيره لم يسلم وفي صحيح
البخاري ان الذي أهدأ حاله ملك
ابله واسم ملك ابله فيملاذ كره ابن
اسحق يحتمل من روية والله أعلم فان
قيل في هذا الحديث قوله صلى
الله عليه وسلم هدية الكفار وفي
الحديث الآخر هدايا العمال
غلول مع حديث ابن التبتية عامل
الصدقات وفي الحديث الآخر انه
رد بعض هدايا المشركين وقال انا
لا تقبل زبد المشركين أي ردهم
فكيف يجمع بين هذه الاحاديث
قال القاضي عياض رضي الله تعالى
عنه قال بعض العلماء ان هذه
الاحاديث نافية لقبول الهدية
قال وقال الجمهور لا نسخ بل سبب
القبول ان النبي صلى الله عليه وسلم
مخصوص بالثبوت الخاص بل لا قتال
بخلاف غيره فقبل النبي صلى الله
عليه وسلم ممن طمع في اسلامه
وقال انه ما صلحة يرجوها للمسلمين
وكفأ بعضهم ورد هدية ممن لم يطمع
في اسلامه ولم يكن في قبولها صلحة
لان الهدية توجب المحبة والمودة
وأما غير النبي صلى الله عليه وسلم
من العمال والولادة فلا يحصل له
قبولها لنفسه عند جهور العلماء
فان قبيلها كانت في المسلمين فانه لم
يهدا اليه الا لكونه امامهم وان
كانت من قوم هو محاصرههم فهي

بالجزم (عنى هذا المناق) ابن أبي (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دع) انك (لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل أصحابه) أدخله معهم اعتبارا بظاهر أمره ويحدث رفع على الاستئناف والكسر
على جواب الامر وزاد ابن اسحق فقال مر به عباد بن بشر بن وقش فذبحته فقال لا والله
أذن بالرجل فراح في ساعة ما كان يرسل فيه فلقية أسيد بن حضرة فساله عن ذلك فأخبره فقال
فأنت يا رسول الله الاعز وهو الاذل قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن أبي ما كان من أمر أبيه فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلغني أنك تريد قتل أبي فميا بلغك عنه فان كنت فاعلا فترني بغير
أجل اليك رأسه فقال بل نرفق به ونحن من صحبته (وكانت الانصار أكثر من المهاجرين حين
قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثير وابتعد) أي بعد هذه القصة لما انضاف اليهم من مسلمة الفتح
وغيرهم وهو يؤيد ان القصة لم تكن بتبول لان المهاجرين كثير وام اجدا وهذا الحديث
آخر جمعا في الادب وكذا مسلم وأخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في السير والنسب
(قال سليمان بن عيينة (حفظته) أي الحديث ولا يدرى حقه فظنه بقوة مفتوحة بدل الآيات
وقد سبب الفناء مفتوحة (من عمرو) هو ابن دينار قال عمرو عت جبارا كاتم النبي صلى الله
عليه وسلم زاد أبو ذر عن الكشي في الكسح ان أنضرب بيدك على شيء أو يرحلك ويكون أيضا
اذ رميته بشئ يسوءه (قوله هم الذين) ولا يدرى بالسنين أي في قوله عز وجل هم الذين
(يقولون) لان انصار (لا تنفوا على من عسر رسول الله) من فقراء المهاجرين (حتى يتفقوا
ويتفرقوا) هو تفسير يتفقوا (ولله خزائن السموات والارض) بيده الارزاق والاقدم فهو يرد
رسوله ومن عنده (ولكن المنافقين لا يفقهون) ذلك بلجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون
وقال في الآية الا حقه لا يعلمون اجب بان اثبات النسخة للانسان ابلغ من اثبات العلم له فلي
العلم ابلغ من نفي النسخة فآثر ما هو ابلغ لما هو ادعى له وسقط لفظ قوله ويتفرقوا الى آخره ولا
ذر وقال بعد قوله حتى يتفقوا الآية • وفيه قال (حدثنا عجيل بن عبد الله) الاويسي ان
أخت امام الاثنية مالك (قال حدثني) بالافراد (عجيل بن ابراهيم بن عقبة عن) عمه (موسى بن
عقبة) الامام في المغازي (قال حدثني) بالافراد ايضا (عبد الله بن الفضل) بن العباس بن زبير
ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي المدني (انه سمع أنس بن مالك) رضي الله عنه (يقول حدثنا
بكسر الزاي (على من أصيب) بالقتل (بالحرة) بفتح الحاء والراء المشددة المهملة عند الزيادة
بمائة ثلاث وستين لما خلع أهل المدينة يعبد بن يدين معاوية فأسل بن يديجيتا كثير
فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان أنس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فأتى
على من أصيب من الانصار فقال أنس (فكتب الى زيد بن أرقم) (الحال انه) بلغه مشددة حرق
على من أصيب من الانصار (بذكرانه) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر
للانصار ولا ياتوا الانصار وشك ابن الفضل (عبد الله) في ابنا ابنا الانصار) هل ذكروهم أم لا ولا
ثابت عند مسلم من غير شك (قال اسابغ بن عمرو) كان عنده (قال الحافظ بن حجر) لم أعرف السائل
ويحتمل أن يكون النضر بن أنس فانه روى حديث الباب عن زيد بن أرقم (فقال هو) أي زيد بن
أرقم (الذي يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه (هذا الذي أوفى الله) أي صدق (له بالذم)
قال الكرماني كأنه جعل اذنه في السماع كالضامنة تصديق ما سمعت فلما نزل القرآن به صارت
كاشم اوافية بضمها وزاد في النهاية خارجة عن التهمة فيما أذنه الى اللسان وفي مرسل الحسن أنه
صلى الله عليه وسلم أخذ بذنه فقال وفي الله باذنك يا غلام وكان عليه الصلاة والسلام لما حلف
ابن أبي قال لابن أرقم لعل أخطأ جعلك وللكتمة بي اذنه بفتح الهاء وتو الذال أي أظهر صدق عبد

وسلم من هدايا المشركين ما علم انه
أهدى له في خاصة نفسه وقيل
ما كان خلاف ذلك مما استتلاف
المسلمين قال ولا يصح قول من ادعى
النسخ قال وحكم الأئمة بعده
اجراؤها بحسرى مال الكفار من
التي أو الغنيمة بسبب اختلاف
الحال وهذا معنى هدايا العمال
غفل أي اذا خصوا بها أنفسهم
لان الجماعة المسلمين يحكم التي أو
الغنيمة قال القاضي وقيل انما قيل
النبي صلى الله عليه وسلم هدايا
كفار أهل الكتاب ممن كان على
النصرانية كلمة وقس وملوك الشام
فلا معارضة بينه وبين قوله صلى الله
عليه وسلم لا تقبل زيد المشركين
وقد أجمعنا لنذبايح أهل الكتاب
ومنا حكمهم بخلاف المشركين عبدة
الأوثان هذا آخر كلام القاضي
عياض وقال أصحابنا متى أخذ
القاضي أو العامل هدية محرمة
لم يردّها الى مهديها فان لم يعرفه
وجب عليه ان يجعلها في بيت
المال والله أعلم (قوله ورسول الله
صلى الله عليه وسلم على بقره له
يضام) قال العلماء ركو به صلى الله
عليه وسلم البقرة في موطن الحرب
وعند أشد تداد البأس هو النهاية في
الشجاعة والتميان ولأنه أيضا يكون
معتدا يرجع المسلمون اليه وتقطع
قلوبهم به وبمكانه وانما فعل هذا
عداؤا لا فقد كانت له صلى الله عليه
وسلم افراس معروفة وعما ذكره في
هذا الحديث من شجاعته على الله
عليه وسلم تقدمه بركض بقلته الى
جمع المشركين وقد فر الناس عنه
وفي الرواية الأخرى ان نزل الى
الارض حين غشوه وهذا ما لعنه في

وهذا الحديث من اقراد البخاري وهذا (باب بانثون أي في قوله تعالى (يقولون لمن
عنا الى المدينة ليخربننا الاذن والله العزة) الغلبة والتقوية (ورسوله والمؤمنين
من المنافقين لا يعاون) من فرط جهلهم وغرورهم أنه تعالى معز أولياؤه بطاعتهم له وهذا
الله مخالفتهم أمره وسقط لا يذم ما بعد قوله الاذن واقية باب * وبه قال (حدثنا الحميدي)
قاله بن الزبير قال (حدثنا سفيان بن عيينة) قال حفظناه (أي الحديث) من عمرو بن دينار
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم ما يقول كسافي غزاة) سبق أنها غزوة بنى المصطلق
(كس) بالعين والسين المؤملتين (رجل من المهاجرين) يسمى جمعا هذا الغفاري (رجل من
غفار) يسمى سنا بالجهني أي ضرب بيده على دبره (فقال الانصاري بالانصار) أعينوني (وقال
يجري بالمهاجرين) أعينوني (فسمعها الله) بتشديد الميم (رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما
فعلوا كس رجل من المهاجرين رجلا من الانصار) فقال الانصاري بالانصار) مستغيبا بهم
قال المهاجري بالمهاجرين) (مستغيبا بهم) (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم دعوها) أي كلمة
مستغائرة (فأما مستغنة) ضم الميم خبيثة (قال جابر) بالسند السابق (وكانت الانصار حين قدم
على صلى الله عليه وسلم أكثر) من المهاجرين (تم أكثر المهاجرين بعد) أي بعد هذه القصة
قال عبد الله بن أبي أوقد (علا) الأثر (والله لئن رجعنا الى المدينة ليخربننا الاذن)
ابن مزي قال غير عمر وقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي والله لا تنقلب أي الى المدينة
بن قولك انك أنت الدليل ورسول الله اعزير فقيل (فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه)
ان بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك (دعني يا رسول الله اضرب) بالجزم (عني هذا المنافق)
أي (قال) (ولابن زبير قال) (النبي صلى الله عليه وسلم لم دعها لا يحدث الناس ان محمدا) زاد في نسخة
صلى الله عليه وسلم وهي ثابتة في اليونانية (يقول أصحابه) فان قلت الصحابي لا بد أن يكون
الاسلام والتميان لا يجتمعان وهذا كان رأس المنافقين فكيف أدخله في الاصحاب
بأدخله فيهم باعتبار الظاهر لظنقه بالشهادتين وفي قوله تنبؤ برده عن الاسلام والتميان
فقد دفع أعظم المستندتين جائز

(سورة التغابن)

مكية وقيل مدنية وآياتها ثمان عشر قولها في ذر زيادة والطلاق (بسم الله الرحمن الرحيم)
فتت البسلة تغربا في ذر (وقال علقمة) بن قيس فيما وصله عبد الرزاق (عن عبد الله) بن
عوف في قوله تعالى (ومن يؤمن بالله يهد قلبه) محزون بالذرة (هو الذي اذا أصابه مصيبة رضي
وعرف انها من الله) عز وجل فيسلم لقضائه وعن محي السنة فبما ذكره في فتوح الغيب يهد
بوقته لا حين حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطاه لم يكن ايصيه فيسلم لقضائه
وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (التغابن) هو (غير أهل الجنة أهل النار) انزل أهل الجنة
أهل النار لو كانوا سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره القاضي كالكتاب
قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشياء لانهم لا يعبتون السعداء بنزلهم في منازلهم
النار الا بالاستعارة التكمية ولذا قال في الكشف وفيه تمكيد بالاشياء فيما لان نزولهم ليس
يرجع الى الواحدى التغابن من طرف واحد للمباغتة قال يوم التغابن يغرب فيه أهل
أهل الباطل وأهل الايمان أهل الكفر ولا تغرب أي من هذا هو لا يدخلون الجنة وهو لا
يعرف النار وأحسن منها اما ذكر محي السنة قال هو تغابن من الغيب وهو فوق الخط والمراد
موت من غيب في أهله ومنازله في الجنة فظهر يومئذ غيب كل كافر بترك الايمان وغيب

السمرة قال فوالله أسكان عطفتم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها فقالوا يا بيبك يا بيبك قال فافتاروا الكفار والدعوة في الأنصار

بشجاعتهم صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن وفي صحيح مسلم قال ان الشجاع منا الذي يجادى به وانتم كانوا يتقون به (قوله صلى الله عليه وسلم أي عباس نادا أصحاب السمرة) هي الشجرة التي باعوا تحتها بيعة الرضوان ومعناه نادا أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية (قوله فقال عباس وكان رجلا صنيفا) ذكر الحازمي في المؤلف ان العباس رضى الله تعالى عنه كان يقف على سلع فينادى غلامه في آخر الليل وهم في الغابة فيسبهم قال وبين سلع والغاية ثمانية أميال (قوله فوالله لكأن عطفتم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها فقالوا يا بيبك يا بيبك) قال العلماء في هذا الحديث دليل على ان فرارهم لم يكن بعيدا وأنه لم يحصل الفرار من جميعهم وانما قصه عليهم من في قلبه مرض من مسألة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا وانما كانت هزعتهم بغاة لانصبا بهم عليهم دفعة واحدة ورشقهم بالسهام واختلاط أهل مكة معهم عن لم يستقر الايمان في قلبه ومن يتر بص بالمسلمين الدوائر وفيهم نساء وصبيان خرجوا المغنمة فتقدم أخفاؤهم فلما رشتهم بالنبل ولو افا نكلت أولاهم على آخراهم الى ان أرسل الله تعالى سكينته على المؤمنين كما ذكر الله تعالى في القرآن (قوله فافتاروا

كل مؤمن بتقصير في الاحسان (ان اربتم) أي ان لم تعملوا التحيض أم لا تحيض فاللا في قول عن الحيض) يثن منه لكبرهن (واللا في لم يحض بعد) كذا قال مجاهد فيما وصله القر ولابن المنذر عنه التي كبرت والتي لم تبلغ (فعدن من ثلاثة أشهر) في غير المتوفى عنها زوجها المأمة فعدت ما في يترصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وسقط قوله التبعان الخ لغير الجوى

«(سورة الطلاق)»

مدينة وآجها اثنا عشرة وسقطت لاني ذر (وبال أمرها) أي (جزأ أمرها) قاله مجاهد في حديث ابن حميد * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير الخ زوى المصري باليم قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد (عقيل) يضم العبد خالد عن ابن شهاب) محمد بن سلم الزهري (قال أخبرني) بالافراد (سالم ان) أباه (عبد الله بن ابن الخطاب) رضى الله عنه ما أخبره أنه طلق امرأته (أمنة بنت غنار) بغين منجبة ففناها كذا ضبط نقطة فيما أفاده في مقدمة فتح الباري وان سميت بذلك في الجزء التاسع من حديث قتيبة سعيد العيار ولا كشبهتني طلق امرأته (وهي حائض) فدكر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه طلقها وهي حائض (فتعبط) أي غضب (فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لان الله في الحيض بدعة (ثم قال ليراجعها) الى عصمته (ثم يسكتها حتى تطهر) من حيضها (ثم تطهر) بالنصب فيها عطفة على السابق (فان هذا) تطهر (له ان يطلقها فليطلقها) حال (طاهر اقبل ان يمسها) يجامعها (فتلك العدة كما أمر الله) ولا يذركا أمر الله عز وجل أي تعالى فطلته وهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول مدة الرد لان زمن الحيض لا يتعبد من العدة ومثله النفساس ولادائه فمابقي الى التدم عند تطهر فان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند التدم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر وهو وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والاحكام وأخرجه أصحاب السنن في الطلاق (باب بالتنونين أي في قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن) أي انقضاء عدتهن من طلاق متوفى عن أزواجهن (ان يرضعن حملهن ومن سبق الله) في احكامه فيراعى حقوقها (تبعها أمره يسرا) في الدنيا والاخرى (وأولات الاحمال واحدها) وفي نسخة واحدها ذات حمل أبو عبيدة وسقط باب لغير ذر وثبت وأولات الاحمال الخ للكشيمى * وبه قال (حدثنا ابن حفص) يسكون العين الطلحي الكوفي قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النخعي (يحيى) بن أبي كثير صالح البصري سكن البصرة (قال أخبرني) بالافراد (ابوسلمة) بن عبد ابن عوف (قال جابر رجل) قال ابن حجر لم أقف على اسمه (الى ابن عباس) رضى الله عنه (هزيمة) رضى الله عنه والوالوالعمال (جالس) عنده فقال أفتنى) بقطع الهزيمة (في امرأته) وليلة وفاة (زوجها) باربعين ليلة) هل انقضت عدتها بولادتها أم لا (فقال ابن عباس) آخر الاجلين ولدت قبلها قال ولدت تتر بص حتى تلد قال أبو سلمة (قلت انا) قال الله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن ان يولدن) زاد الامام علي فقال ابن عباس انما الذي في الطلاق (قال أبو هريرة) أنما علي سلمة) قاله علي عاصدا العرب والافليس هو ابن أخيه حقيفة (فأرسل ابن عباس غلامه كريب عطف بيان) (الى أم سلمة) رضى الله عنها (بسا لها) عن ذلك (فقات قتل زوج سبعة) (بنت الاسابية) يضم السين المهمله وفتح الموحدة وبعد التعبية الساكنة همدله سعد بن خنيدرا والمشهور رأته مات (وهي حبل فوضعت بعد موه باربعين ليلة) خطبت) يضم الخ

الحرث بن الخزرج فظفر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين حى الوطيس قال ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فسرحى بهم ووجه الكفار ثم قال انهم زموا ورب محمد صلى الله عليه وسلم قال فذهبت اظفر فاذا القتال على هيئته فيما ارى قال فواتقه ما هو الا ان رماهم بحصياتهم فمازلت ارى حدهم كليلاً وامرهم مدبراً

بفتح الهمزة على الاستغانة والمنذاة اليهم (قوله صلى الله عليه وسلم هذا حين حى الوطيس) هو بفتح الواو وكسر الطاء المهملة وبالسين المهملة قال الاكثرون هو شبه تنور يسجرفه وبضرب مثل الشدة الحرب التي يشبه حرها حر وقد قال آخرون الوطيس هو التنور نفسه وقال الاصمعي هي حجارة مدورة اذا حيت لم يقدر احد ان يطأ عليها فيقال الان حى الوطيس وقيل هو الضرب في الحرب وقيل هو الحرب الذي يطيس الناس أي يدقهم قالوا وهذه اللفظة من فصح الكلام وديعه الذي لم يسمع من احد قبل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فمما هم بالحصيات ثم قال انهم زموا ورب محمد شاهوا الان رماهم بحصياتهم فمازلت ارى حدهم كليلاً وامرهم مدبراً) فمما فيه مجازان ظاهران لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداهما فعلية والاخرى خبرية فانه صلى الله عليه وسلم اخبرهم بمتهم ورماهم بالحصيات فولوا مدبرين وذكر


بنا للمفعول (فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنايل فيمن خطبها) بفتح السين المهملة وبعد النون ألف نحو وحده فلام ابن بركات نحو وحده فوزن جوهه فوه بكث هو ابن الحرث بن عميرة بفتح العين القرشي قيل احمد عرو وقيل غير ذلك اسلم يوم الفتح وكان من المواقفة ان شاعر اوبى زما بعد النبي صلى الله عليه وسلم فمما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذي عن بخاري انه قال لانعلم ان أبا السنايل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد ران أبا السنايل تزوج سبعة بعد ذلك واولاده سنايل بن أبي السنايل ووقع في الموطن فخطبها لان أحدها شاب وكهل فخطب ١ الى الشاب فقال الكهل لم تحلى وانا محمد بن وضاح فيما كان ابن بشكوال وغيره ان اسم الشاب الذي خطبها هو أبو السنايل فانتره على أبي السنايل البشر بكسر اللام وسكون الميم المجمة ابن الحرث وتأتى ببقية مما بحث هذا الحديث ان شاء الله في العدد في باب وأولات الاحمال اجلهن وأخرجه مسلم و الترمذي والنسائي في الطلاق وقال ابن السنيدي (وقال سليمان بن حرب) الواضحى (وابو العمان) محمد بن الفضل عارم شيخنا ومما وصله الطبراني في الكبير قال (حدثنا جاد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن ابي) خنثيانى (عن محمد) هو ابن سيرين انه (قال كنت في حلقة) يكون اللام وقد تفتح (فيها عبد بن بن ابي ليلى) الانصارى المدينى ثم الكوفى (وكان اصحابه يعظمونه وقد كروا ولا يذرفذروا انصابه) (آخر الاجلبن) أي أقصاهما للمتوفى عنها زوجها في العدة (حدثت بحديث سبعة من الحرث) الاسلمية (عن عبد الله بن عتبة) بن مسعود قال الحافظ بن حجر وساق الاصمعي من آخر عن جاد بن زيد بهذا الاسناد قصة سبعة بناتها (قال ابن سيرين) فصح في بعض (بشديد الميم) آخره رأى محمد وولاي ذرفضه من تخفيف الميم قال وبعناه عض لشفته بمزا بعض القاصدي فصح في بال راعم التخفيف وولاي الهيتم فصح في بنون وتحتسب ما كتبه بعد من تخفيفه والاصمعي فصح بنون بعد التشديد ولما في ضمن بكسر الميم مخففة قال وهذا كله مفهوم المعنى وأسمها راية أبي الهيتم بالزاي لكن مع تشديد الميم وزاي بنون بعدها أي حتى قال فصح سكنت وضم غير وولاي السكن فغضض لي فان صحت فعنا من تعويض عينه في السكوت (قال محمد) هو ابن سيرين (فقطنت له) بكسر الطاء وتفتح أي لانكاره (فقلت انى يرى ان كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستخيا) مما صدر من الاشارة لانكاره على (وقال) ابن ابي اسيل (لكن عمه) يعني ابن مسعود وولاي ذرا لكن عمه بخفيف (لم يقل ذلك) قال ابن سيرين (فوقيت) بكسر التاء في (أباعطية مالان بن عامر) الهمداني في التابعي (فما آتته) عن ذلك تنبيها (فذهب) مالك (بحدثني حديث سبعة) مثل ما حدث به ابن عتبة عنها وولاي ذر بحديث سبعة (فقلت) له أي يستخرج ما عنده في ذلك عن ابن مسعود من التوقف فيما أخبر به ابن ابي ليلى عنه (هل سمعت عن عبد الله) بن مسعود (فيها) قال كاعند عبد الله بن مسعود (فقال أتجعلون عليها التعليظ) أي طول العدة بالحل اذا مدته على مدة الا شهر (ولأجعلون عليها الرخصة) اذا وضعت لاقول من أربعة أشهر وعشر (أي والله لترات فهو جواب قسم محذوف (سورة النساء القصوى) سورة الطلاق (بعد البقرة) وأولات الاحمال اجلهن أن يضعن اجلهن) بعد قوله والذين يتوفون منكم ان أزواجهم يرصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وهو عام في كل من مات عنها زوجها بشمل وغيرها واية سورة الطلاق شاملة للمطلقة والمتوفى عنها زوجها لكن حديث سبعة نص في موضع الحمل فكان في بيان المراد بقوله يترصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا انه

حق من لم تضع والذالك اشار الى مسعود بن قولة ان آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة وليس من
انها ما اخذها اهل مراده انها مخصوصة فانها ان خرجت منها بعض من تناولها

(سورة التحريم) ١

مدينة وآية اثنتا عشرة ولا يبي ذر سورة لم تحرم (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغيره
(باب) وهو ساقط لغير الكشمي (بابها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) من شرب العسل أو
القطيبه قال ابن كثير والصحيح انه كان في تحريمه العسل وقال الخطابي الاكثر على ان الآية نزلت
في تحريم ما ربه حين حرمها على نفسه ورجحه في فتح الباري بأحاديث عن عبد بن مسعود
والضياء في المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن
ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم يزل به حفصة وعائشة رضى الله عنهما
حرمها فأنزل الله تعالى بإيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك (بتنقيح مرضاة أزواجك) حذر
فأحل تحريم أي لم تحرم من غير ما ربه مرضاة أزواجك أو تفه بر التحريم أو مستأنف فيه وحوال للبر
ومرضاة اسم مصدر وهو الرضا (والله غفور رحيم) قال في فتوح الغيب أردفه بقوله
رحيم جيرانه ولولا الارذاف بد لما قام بصولة ذلك الخطاب على انه صلى الله عليه وسلم ما ارتكبه
عظيمة بل كان ذلك من باب ترك الاولي والامتناع من المباح وانما شد ذلك رفع المحذور
لمنزلته لا ترى كيف صدر الخطاب بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقرن بياه البعيد وهما التمس
أي تنبه لجلالة شأنك فلا تبغ مرضاة أزواجك فيما أوجب لك وسقط لابي ذر تنقيح الح والى
أحل الله لك الآية . وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني
(حدثنا هشام) السستواني (عن يحيى) بن أبي كثير بالملئنة (عن ابن حكيم) بفتح الحاء المهملة
وكسر الكاف ولا يبي ذر هو يعلى بن حكيم الثقفي البصري (عن سعيد بن جبير ان ابن عمر
رضى الله عنهما قال في الحرام) اذا قال هذا على حرام أو أنت على حرام (يكسر) بكسر الفاء
عين وعنه الشافعي ان نوى طلاقا أو ظهرا أو وقع المنوى لان كلامهما ينتضي التحريم بخلاف
يكفي عنه بالحرام أو نواها ما عا أو مر بتأخير وبت ما اختار معتمدا ولا يشترط ان جميعا لان الله
نزل النكاح والتطهار يستدعي بقاءه وان نوى تحريم عينها أو نحوها كوطئها أو فرجها أو
أول شوها فلا تحريم عليه لان الاعيان وما أحق به الا توصف بذلك وعليه كفارة عين وكذا
قال لامته ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة عين أخذ من آية الباب (وقال ابن عمر
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) في كفارة العين . وبه قال (حدثنا) ولا يبي ذر
بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) المصنف
أبو عبد الرحمن الناضبي (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أقر
(عن عبد بن عمر) بضم العين فيهما ما صغر بن الليثي (عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند (أم المؤمنين) زينب بنت جحش (ولا يبي ذر
جحش) ويحك عندها فوطأت) بهمزة ساكنة في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ
بترك الهمزة وأصله فوطأت بالهمزة وقال في المصابيح لانه همزة الأنتها أبدلت ههنا ما على غير
ولا يبي ذر فوطأت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة أيضا صحعا عليه في الفرع أي توافق
وحفصة) أم المؤمنين بنت عمر (عن) ولا بن عساكر والاصيلي على (أبنتنا) أي أي زوجة
(دخل عليها) عليه الصلاة والسلام (فقتل له) أكلت مغافير) استفهام محذوف الاداءة
بفتح الميم والمجتمعة وبه الدال فاجمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم دفعه بالضم الاظ

بهذا الاسناد نحو غيره أنه قال ففوة
ابن نعمة الجنداي وقال انهزموا
ورب الكعبة انهزموا ورب
الكعبة وزاد في الحديث حتى
هزمهم الله قال وكان في نظر الى النبي
صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم
على بغلته . وحدثناه ابن أبي عمير
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
قال أخبرني كثير بن العباس عن
أبيه قال كنت مع النبي صلى الله
عليه وسلم يوم حنين وساق الحديث
غير ان حديث يونس وحديث معمر
أكثر منه وأتم . حدثنا يحيى بن
يحيى أخبرنا أبو خيفة عن أبي اسحق
قال قال رجل للربا انا عمارة أفرتم
يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج
شيبان أصحابه واخذنا وهم حسرا
ليس عليهم سلاح أو كبر سلاح
فلقوا قومار ما لا يكاد يقط
اهمهم جمع هو ازنو وبني نصر
مسلم في الرواية الاخرى في آخر هذا
الباب أنه صلى الله عليه وسلم قبض
قبضة من تراب من الارض ثم استقبل
بها وجوههم فقال شامت الوجوه
في ما خلق الله منهم انسانا الا مسلما
عيني تراب من تلك القبضة وهذا
أيضا فيه معجزتان خبيرية وفعلية
ويحتمل انه أخذ قبضة من حصي
وقبضة من تراب فرمى بها مرة وبها
مرة ويحتمل انه أخذ قبضة واحدة
مخلوطة من حصي وتراب (قوله
فمازات أرى حدمم كليل) هو
بفتح الحاء المهملة أي ما زات أرى
قوتهم ضعيفة (قوله قال رجل للبراه
يا انا عمارة أفرتم يوم حنين قال لا والله
ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
واي كنه يخرج شيبان أصحابه
واخذنا وهم حسرا ليس عليهم سلاح)





فهم رشقا ما يكادون بخطشون فاقبلوا هائلة الى رسول الله صلى الله عليه (٣٩٣) وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بقلته

البيضاء وأبو سفيان بن الخريش بن عبد المطلب بقوده فبزل واستنصر قال قال أما النبي لا كذب أبا ابن عبد المطلب ثم صفهم

هذا الجواب الذي أجاب به البراء رضي الله تعالى عنه من يدعي الأدب لأن آفة الكلام فررتكم كلكم فيقتضي ان النبي صلى الله عليه وسلم وافقهم في ذلك فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كذا وكذا وأما قوله شبان أصحابه فهو بالشين وآخره فون جمع شاب وقوله اخفاء وهم جمع خفيف وهم المسارعون المستعجلون ووقع هذا الحرف في رواية ابراهيم الحري والهروي وغيرهما جفاء بجمع مضمومة وبالمد وفسروه بسرعانهم فالواشبهها بجفاء السبيل وهو غشاؤه قال القاضي رضي الله تعالى عنه ان صحت هذه الرواية فنعناه ما سبق من خروج من خرج معهم من أهل مكة ومن انضاف اليهم ممن يستعدوا وانما خرج للغنمة من النساء والصبيان ومن في قلبه مرض تشبههم بقناء السبيل وأما قوله حسر افه وهو يضم الحاء وتشديد السين المفتوحة أي بغير ذرع وقد فسره بقوله ليس عليهم سلاح والحاسر من لا ذرع عليه (قوله قرشقوهم رشقا) هو بفتح الراء وهو مصدر وأما الرشق بالكسر فهو اسم للدهم التي ترمي بالجماعة دفعة واحدة وضبط القاضي الرواية هنا بالكسر وضبطه غيره بالفتح كما ذكرنا ولا وهو لا وجود وان كانا جيدين وأما قوله في الرواية التي

فيها يسمع حلولة رائحة كريمة ينضحها شجر يسمى العرفط بعين همله وفاء مضمومتين بينهما ساكنة آخره طاء همله وزاد في الطلاق من طريق ججاج عن ابن جريح فدخل على احدهما فبذله (انني أجد من شرع مغفيرا قال) عليه الصلاة والسلام (لا) ما أكلت مغفيرا وكان يكره رائحة الكريمة (ولكني كنت أشرب عسلا عند زيب ابنة جحش) ولا يذري بنت جحش (فلن يذره) وقد حلفت) على عدم شربه (لا تخبري بذلك احدا) وقد اختلف في التي شرب عندها هل في طريق عبيد بن عمير السابقة أنه كان عند زيب وعند المؤلف من طريق هشام بن عروة بن أبيه عن عائشة في الطلاق أنها حفصة بنت عمر واقطعت قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء وكان اذا انصرف من العصر دخل على نساءه فيدنون احداهن من على حفصة بنت عمر فاحبس أكثر ما كان يحبس فغرت فسأت عن ذلك فقيل لي أهدي امرأة من قومه عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منها شربة فقالت أما والله لئن لم تلت لسودة بنت زمعة أنه سيدينومك فاذا ذانمك فقولي له ما هذه الریح التي أجسد منك حديث وفيه وقولي أنت يا صفية ذاك وعند ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس شربه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تطاهرا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير اختلفا في صاحبة العسل فيحمل على التعدد أو رواية ابن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها على ان تطاهرا بين حفصة وعائشة فلما كانت حفصة صاحبة العسل لم تفرق في المظاهرة بعائشة وفي رواية عن عائشة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزينين أو سودت وحفصة وصفية في يوم زيب بنت جحش وأم سلمة والباقيات في حزب وهذا يرجح أن زيب هي صاحبة العسل ولذا ثبت عائشة منها لتكون من غير حزبها وأما من يدعي ان هذا الحديث ان شاء الله تعالى الطلاق بعون الله وحديث الباب أخرجه المؤلف ايضا في الطلاق والایمان والتذور ومسلم الطلاق وأبو داود في الأشربة والنسائي في الايمان والتذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير هذا (باب) بالتسوية أي في قوله جل وعلا (تتقى مرضاة أزواجك) أي رضاهن (قد عرض لكم) أي شرع لكم (تحلوا ايمانكم) تحليلها بالكفارة وقد كثر عليه الصلاة والسلام في قول الله تعالى (متولى) أي متولى (وهو العليم) بما يصلحكم (الحكيم) المتقن في أفعاله وأحكامه وسقط لغير أي ذرافظ بقوله والله مولاكم الخ. وبد قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو والأوبسي بن العمري العامري المدني الأعرج قال (حدثنا سليمان بن بلال) المدني (عن يحيى بن سعيد بن زكريا عن عبيد بن حمزة) بضم العين والحاء مصغر بن. وولي زيد بن الخطاب) أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث أنه قال مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب) رضي الله عنه عن ابنة أستطيع أن أسأله هيبة له) أي لاجل الهيبة الحاصلة له (حتى خرج حاجبا خرجت) فصار جعت) ولا يذري جمعنا (وكنا بعض الطريق) وهو مر الظهران (عدل) عن الطريق ملكة الجادة منتهيا (الى) شجر (الأوالد حاجله) كناية عن التبرز (قال فوقفت له حتى فرغ) حاجته (ثم شرب معه فقلت له يا أمير المؤمنين من اللتان تطاهرتا) أي معاوتتا (على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه) لا فراط غيرهما حتى حرم على نفسه ما حرم (فقال تلك حفصة) عائشة قال فقالت والله ان كنت لا تريد أن أسأل عن هذا من دنته عما أستطيع هيبة لك قال فلا تلامظنت ان عندي من علم فأسألي) عنه (فان كان لي علم خبرتك به) بتشديد الواو حدة من ذلك (قال ثم قال عمر والله ان كافي الجاهلية ما نعت للنساء أمرا) أي شأن بحيث يدخلن المشورة

(٥٠) قسطلاني (سابع) بعد هذه فرمود برشق من نبل فهو بالكسر لا غير والله أعلم قال أهل اللغة يقال رشقه وأرشقه

يوم حنين يا أبا عازرة فقال أشهد على
نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه ما ولي
ولكنه انطلق أخفاه من الناس
وحسرتي هذا الخي من هوازن
وهم قوم رماة فرمواهم برشق من نبل
كانهار جل من حراد فانكشفتوا
فأقبل القوم الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأبوسفيان بن الحرث
يقود به بغلته فنزل ودعا واستنصر
وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا
ابن عبد المطلب اللهم أنزل نصرك
ثلاثي ورباعي والثلاثي أشهر وأصح
(قوله فنزل واستنصر) أي دعا
ففيه استحباب الدعاء عند قيام
الحرب (قوله صلى الله عليه وسلم أنا
النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب)
قال القاضي عياض قال المنازري
أنكر بعض الناس كون الرجز
شعر الوقوع من النبي صلى الله
عليه وسلم مع قوله تعالى وما علمناه
الشعر وما ينبغي له وهذا مذهب
الانخس واحجج به على فساد مذهب
انطليل في انه شعر وأجابوا عن هذا
بأن الشعر وما قصد اليه واعتقد
الانسان أن يقع موزوناً مقفى
يقصده الى القافية ويقع في ألقاظ
العامه كثير من الألقاظ الموزونة
ولا يقول احدنا شعر ولا صاحبها
شاعر وهكذا الجواب عما في القرآن
من الموزون كقوله تعالى لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون وقوله
تعالى نصر من الله وفتح قريب ولا
شك ان هذا لا يسمى أحد من العرب
شعر الا انهم تصدق بقرينة وجعله
شعر اقال وقد غفل بعض الناس
عن هذا القول فأوقعه ذلك في ان
قال الرواية أنا النبي لا كذب

قال الكرماني فان قلت ان ليست مخففة من الثقبلة لعدم اللام ولا نافية والا لزم أن يكون العذر
ثابتا لان نفي النفي اثبات وأجاب بان ما تأتى كيد للذي المسـ فقام منها (حتى أنزل الله فيهم ما أنزل)
لحق قوله تعالى وعاشروهم بالمعروف (وقسم لهم ما قسم) نحو وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن
(قال قبينا) بغير ميم (أنا في أمرنا أمره) أنفكر فيه (أذ قالت امرأتى لو صنعت كذا وكذا قال
فقلت لها مالك ولما ههنا فيما) ولا يي ذرعن الـ كنهه يني وفيه يوا ومن غير ألف وله عن الجوى
والمستبلى وما (تكلفك في أمر أريد ففالت لي عجبالك يا ابن الخطاب) من مقاتل هذه (ما زيد
أن تراجع أنت) بفتح الجيم أي ترداد في الكلام (وان ابتك) تزيد حفصة (لتراجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) غير مصروف (فقام عمر فأخذ رداً من مكانه) نزل
(حتى دخل على حفصة) ابنته وبأنهم المنزلة آمنه (فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن أبي نجر عن عائشة في باب
العرفه والعليه من المظالم فقلت أي حفصة أتغضب احداً كن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليوم حتى الليل (فقال حفصة والله انك لتراجعه) لتراد في السلام (فقلت لعلي اني أحذرك
عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسناتها) بالرفع على
الناعية (حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ياها ما يريد عائشة) برفع حب بدل اشتمال من القائل
وهو هذو التي نعت ووقع في رواية سليمان بن بلال عند مسلم أعجبها احسنها وحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ياها هو العطف فعمل بعضهم رواية الباب على أنها من باب حذف حرف
العطف لثبوتها في رواية مسلم وهو يرتدي على تخصيص حذف حرف الجر بالنعوض بغيره
بالنصب على نزاع الخافض قال في المصابيح يريد أنه مفعول لاجله والاصل لحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم حذف اللام فاتصعب على أنه مفعول له ولا نزاع في جوازه والمعنى لا تغرنك
يكون عائشة تفعل ما منه يتك عنه فلا يؤخذ هذا ذلك فانهم يتدل بحسنها ومحبة النبي صلى الله
عليه وسلم لها فلا تغرنك أنت بذلك لاحتمال أن لا تكون في عند في تلك المنزلة فلا يكون للشعر
الادلال مثل الذي اهاو عند ابن سعد في رواية أخرى انه ليس لك مثل حظوة عائشة ولا حسن
زينب بنت جحش (قال) عمر (تم خرجت) من عند حفصة (حتى دخلت على أم سلمة فقروا
منها) لان أم عمر كانت مخزومية كأنم سلمة وهي بنت عم أمه (فكلمتها) في ذلك (فقال
أم سلمة عجبالك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء) من أمور الناس غالباً (حتى تبغني) أي تكلم
(ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه فاختدني) منعتني أم سلمة بكلام
(والله أخذنا كسرتني) به (عن بعض ما كنت أجد) من الغضب (نخرجت من عندها) وكان
صاحب من الانصار) هو أوس بن خولى كما نقله بن بسكوال وقيل هو عتبان بن مالك
(أداعت) عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتاني بالخبر) من الوحي وغيره (وأدانتني
كنت أنا أتية بالخبر) من الوحي وغيره (ونحن نتخوف ملكاً من ملوك غسان) بفتح الميم
ونشدت الموهلة غير منصرف وهو جبله بن اليمهر واه الطبراني عن ابن عباس أو الحرب
أبي شهر (ذكر لنا انه يريد أن يسير البينا) ليفرونا (فقد امتلأت صدورنا منه) خوفاً (فأصاح
الانصارى يدق الباب) وفي الشكاح فرجع اليناعشاء (فضر بياض) ضرب ياشد يدا (فقال
افتح افتح) مر تيرلتا كيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم أمر عظيم (فقلت جاء الغساني فقال
لا بل أسد من ذلك) أي بالنسبة الى عمر لما كان حفصة بنته (اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
أزواجه) وفي باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الخبر

القاضي عن المازري قلت وقد قال
الاهام أبو القاسم علي بن أبي جعفر
ابن علي السعدي الصقلي المعروف
باب القطاع في كتابه الشافي في علم
القوافي قدر أي قوم منهم الأخنس
وهو شيخ هذه الصناعة بعد الخليل
أن مشطورا جر ومنه وكه لبا
بشعر كقول النبي صلى الله عليه
وسلم الله مولانا ولما لمولى لكم وقوله
صلى الله عليه وسلم هل أنت الاصبح
دميت وفي سبيل الله ما لقيت وقوله
صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب
أنا ابن عبد المطلب وأشبه هذا قال
ابن القطاع وهذا الذي زعمه
الأخنس وغيره غلط بين وذلك لان
الشاعر انما سمى شاعر الوجود منها
انه شعر القول وقصده وأراده
واهدى اليه وأتى به كلاما موزونا
على طريقة العرب ومعنى فان خلا
من هذه الاوصاف أو بعضها لم
يكن شعرا ولا يكون قائله شاعرا
بدليل انه لو قال كلاما موزونا على
طريقة العرب وقصد الشعر أو أراد
ولم يقفه لم يسم ذلك الكلام شعرا
ولا قائله شاعرا اجماع العلماء
والشعراء وكذلك لو قصد به
الشعر ولكن لم يأت به موزونا لم
يكن شعرا وكذلك الواقى به موزونا
مقفي لكان لم يقصد به الشعر
لا يكون شعرا ويدل عليه ان كثيرا
من الناس يأتون بكلام موزون
مقفي غير أنهم ما قصدوه ولا أرادوه
ولا يسمون شعرا واذا تفقد ذلك
وجد كثيرا في كلام الناس كما قال
بعض السؤال اختموا صلاتكم
بالدعا والصدقة وأمثال هذا كثيرة
فدل على ان الكلام الموزون
لا يكون شعرا الا بالشرط المذكورة

الطلاق لخالفه العادة بالاعتزال فظن الطلاق (فقلت رغم أنف حفصة) بكسر العين المججمة
وبفتحها أي لصق بالرعام وهو التراب ولا يخرر رغم الله أنف حفصة (وعائشة) وخصمها بالذكر
كأنهما كانتا السبب في ذلك (فاخذت ثوبى) بكسر الموحدة (فأخرج) من منزلي (حتى جئت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له) بفتح الميم وسكون المججمة وضم الراء أي غرفة وفي
الطعام والكساح جمعت على ثيابي فضليت صلاة العجرجع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة
(برق) بفتح الباء أو بضمها مبنيا لله فعول أي يصعد (عليه بالجمله) بفتح العين المهملة
الميم بدرجة (وعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أسود) هور باح (على رأس الدرجة) فاعمد
فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم (هذا عمر بن الخطاب) يتأذن في الدخول فدخل
وعلام واستأذنه عليه الصلاة والسلام (فأذن لي قال عرف حفصة) لما دخلت (على رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) شخص
لا صوت (وأنه لعل حصر ما بينه وبينه شيء) وتحت رأسه وسادته من آدم حشوها ليف وان عند
جبهته (بالثنية) قرظا) بقاف وراء فقطاء معجمة مفتوحة ورق السلم الذي يدبغ به (مصبويا) أي
سكوبا ولا ياتي ذره صبورا بالراء بدل الموحدة أي مجموعا من الصبر وهي الكوم من الطعام (وعند
رأسه أهب همة) بفتح الهزقة والهاء وبضمها جمع اهاب جلد يدبغ أم لم يدبغ أو قبل أن يدبغ
أرأت أثر الحصى في جنبه) عليه الصلاة والسلام (فبكيت) لذلك (فقال ما يبكيك) يا ابن
الخطاب (فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه) من زينة الدنيا ونعيمها (وأنت رسول
الله) المستحق لذلك لاهما (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما ترى ان تكون لهم الدنيا) القانية
وتنتهز نعمها (ولنا الآخرة) الباقية ولهم بضمها الجمع على ارادتهما ومن تبعهما أو كان على مثل
ما هما وهذا الحديث أخرجه أيضا في الكساح وفي خبر الواحد واللباس ومسلم في الطلاق
بسم الله الرحمن الرحيم وهذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (واذا أمر النبي) العامل فيه اذ كر
بومفعول به لا ظرف (الى بعض أزواجه) حفصة (حديثنا) تحريم العسل أو مارية (المنيات) به
الناخبة حفصة عائشة ظننا منها أن لا يخرج في ذلك (وأظهره الله) أطلعها (عليه عرف بعضه)
حفصة على سبيل العتب (وأعرض عن بعض) تكريماته وحلها (فلما تبأها به) قالت من أنبأك
بما قال نبيي العليم الخبير) وثبت لابي ذر باب الى قوله حديثنا وقال بعده الى الخبير وأصل نباؤا نبا
أخبر وخبر أن تعدى الى اثنين الى الاول بنفسها والثاني بحرف الجر وقد يحدف الاول للدلالة
عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاث ١ في هذه الآيات فقوله فلما تبأنا به تعدى لاثنتين حدف
اليه ما والثاني محجور بالباء أي نبات به غيرها وقوله فلما تبأها به ذكرها وقوله من أنبأك هذا
ذكرها وحدف الجار وسقط لفظ باب غير أي ذرالى آخر حديثنا (فيه) أي في هذا الباب (عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم) كما سبق في الباب الذي قبل من طريق عبيد بن عمير وبه قال (حديثنا
عن) هو ابن المديني قال (حدثنا سابقان) هو ابن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصاري
قال (حدثت عبيد بن حنين) بصغيرهما قال (حدثت ابن عباس رضى الله عنهما يقول أردت أن
سأل من زاد أبو ذر ابن الخطاب (رضى الله عنه) عن آية فكنت سنة لا أستطيع أن أسأله
بغيره فحجبت معه فلما رجعتنا (فقلت) له (يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تطاهرتا) تعارفتا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى حرم على نفسه ما حرم) فتابعت كلاهما حتى قال (هما
عائشة وحفصة) الحديث المسوق قبل بتمامه واختصره هنا (قوله ان تتوبا) ولابي ذر باب
شورين أي في قوله ان تتوبا (الى الله) خطاب لحفصة وعائشة وجواب الشرط (فقد صغت

موزونا والله أعلم فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم أما ابن عبد المطلب فانتسب الى جده دون أبيه وانفخر بذلك مع ان الافتخار في حق اكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب انه صلى الله عليه وسلم كانت شهرته بجده أكثر لان أباه عبد الله توفي شابا في حياة أبيه عبد المطلب قبل اشتهار عبد الله وكان عبد المطلب مشهورا شهرة ظاهرة شائعة وكان سيدا أهل مكة وكان كثير من الناس يدعون النبي صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب ينسبونه الى جده لشهرته وعنه حديث امام بن نعلبة في قوله أيكم ابن عبد المطلب وقد كان شهيرا عندهم ان عبد المطلب بشر بالنبي صلى الله عليه وسلم وانه سيظهر وسيكون شأنه عظيما وكان قد أخبره بذلك سيف بن ذي يزن وقيل ان عبد المطلب رأى رؤيا تدل على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهورا عندهم فأراد النبي صلى الله عليه وسلم تذكيرهم بذلك وتبنيهم بالله صلى الله عليه وسلم لادب من ظهوره على الاعضاء وأن العاقبة له لتتولى نفوسهم واعلمهم أيضا بأنه ثابت ملازم للعرب لم يول مع من ولي وعرفهم موضعه ليرجع اليه الراجعون والله أعلم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب أي أنا النبي حقا فلا أفر ولا أزول وفي هذا دليل على جواز قول الانسان في الحرب أنا فلان وأما ابن فلان ومثله قول سلمة أما ابن الاكوع وقول علي رضي الله عنه أنا الذي سمى أمي حيدر واشباه ذلك وقد صرح بجواز علماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا انما يكره قول ذلك على وجه الافتخار كفتل

قلوبكم) أي فقه وجدتم كما يجب التوبة وهو ميل قلوبكم عن الواجب من مخالفة الرسول يجب ما يحبه وكره ما يكرهه يقال (صغوت) بالواو (وأصغيت) بالياء أي (ملت) فالأول ثلاثي والثاني من يديه (لتصغى) في قوله ولتصغى اليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة أي (لتيسل) جواب الشرط محذوف تقديره فذلك واجب عليكم وأنتاب الله عليكم وأطلق قلوب على قلوب لاستثقال الجمع بين اثنين فيما هو كالكلمة الواحدة واختلف في ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز الافراد الا في الضرورة (وان تظاهرا عليه) بما يسويه (فان الله هو مولاه) ناصره وهو يجوز ان يكون فصلا ومولاه الخبر وان يكون مبتدأ ومولاه خبره والخبر خبران (وجبريل) رئيس الكرويين (وصالح المؤمنين) أبو بكر وعمر وصالح من دلالة كتب بالياء دون الواو والجمع وجوزوا أن يكون جمعيا الواو والتون حذف التون للاضافة وكتب بالياء واو اعتسار بلغة لان الواو سقطت الساكنين كيدع الداع (والملائكة بعد ذلك ظهر) أي (عبرون) تظاهرون أي (تعاونون) وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان بعد استكمال خبرها وحينئذ جبريل وتاليه داخلان في ولاية الرسول عليه الصلاة والسلام وجبريل ظهر له لدخوله في غيبه الملائكة والملائكة مبتدأ وخبره ظهر ويجوز أن يكون الكلام تم عند قوله مولاه ويكون جبريل مبتدأ وما بعده عطف عليه وظاهر خبره فتخص الولاية بالله ويكون جبريل قد ذكر في المعارة مرتين مرة بالتنصيص ومرة في العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل فإنه ذكر الخاص بعد العام نشر بقوله وهذا ذكر الخاص ولم يذكر التام في الأول فله في الدروس سقط لابي زمن قوله صغوت الى آخر قوله بعد ذلك والغيرة انقط باب (وقال مجاهد) مما وصله القرابي في قوله تعالى (قوا أنفسكم وأهليكم) أي (أوصوا أنفسكم) الهمة وسكون الواو بعد هاء صادمه لانه من الابهاء (وأهليكم تتوي الله وأتوهم) واغير أول (أوصوا أهليكم تتوي الله وأتوهم) وبه قال (حدثنا الجدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سيفان) بن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصاري قال سمعت عبيد بن جابر يروي عنهما يقول جمع ابن عباس رضي الله عنهم ما (يقول أردت) راي ذر كنت أريد (ان أسألكم عن ابن الخطاب رضي الله عنه) عن المرأتين اللتين تظاهرتا تعاوتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط لابي ذر ما بعد تظاهرتا (فكثت سنة فلم أجده) أي للسؤال (موضعا حتى خرجت من حاجظها كما يظهران) بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بقية بين مكة والمدينة فغير منصرف حين رجعتا (ذهب عمر حاجبته) كناية عن التبريز (فقال أدر كني بالوضوء) بفتح الواو بالياء (فأدركته بالادوة) بكسر الهمة والمطهرة (فجعلت أسكب عليه) زاد أبو ذر عن الكشي الماء أي للوضوء (ورأيت موضعا) للسؤال (فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه) قال ابن عباس فما أعمت كلاهما حتى قال (عمر بن الخطاب) عائشة وحفصة) وساق بقية الحديث واخصرهن الله به من سابقه (قوله عسى) راي باب التثنية في قوله تعالى عسى (ربه ان طلقنك) النبي صلى الله عليه وسلم (ان يبدله أزواجا من منكن) خبر عسى وطلقنك شرط معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف أو تقدم ان طلقنك فعسى وعسى من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط (مسلمات) مفعول بالاسلام (مؤمنات) مخلصات (فاننات) طائعات (تانيات) من الذنوب (عبادات) متعبدات (متدلات) لامر الرسول عليه الصلاة والسلام (سائحات) صائحات أو مهاجرات (تانيات) نيب من تزوجت ثم بانث (وابكارا) أي عذارى وقوله مسلمات الخ امانعت أو حال أو منصوب

واحدنا محمد بن مثنى وابن
بشار واللفظ لابن مثنى قالوا حدثنا
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي
اسحق قال سمعت البراء وسأله رجل
من قيس هل فررتم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال
البراء ولكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يفر وكانت هوازن
يومئذ رماة وانما جعلنا عليهم
انكسروا فاقا كيينا على القناتم
فاسم تقبلوا يا اسهام ولقد رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
على بغلته البيضاء وان ابا سفيان بن
الحريث اخذ بلجامها وهو يقول انا
النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن
مثنى وابو بكر بن خالد قالوا حدثنا
يحيى بن سعيد عن سفيان قال
حدثني ابو اسحق عن البراء قال قاله
رجل يا ابا عامر تغذ كرا الحديث وهو
اقل من حديثهم وهو لاه اتم حديثنا

الخصائص والشيء وزنه فاعمل من باب ينوب رجوع لانها ثابت بعد زوال عذرتهم واصلمها
ويكسبه يوميت اصلها ماسيو ودموت فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشري في كتابه
خلبت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار لانها صفتان متناقضتان
يجمع بينهما اجتماعهن في سائر الصفات فلم يكن يدرى الووا اه وذهب القاضي الفاضل الى
بعضه الووا والتمانية وتجب باستخراجهما وبادت على المواضع الثلاثة الواقعة في القرآن
في سيقولون ثلاثة رابعهم كاهم ويقولون خمسة سادسهم كاهم رجاء الغيب ويقولون
سبعة ثامنهم كاهم وآية الزمراة قيل ففتح في آية النار لان ابوابها سبعة وفتحت في آية الجنة
وابوابها ثمانية وقوله والناهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام والصواب ان
الواو وقعت بين صفتين هما تقسيم لمن اشتمل على جميع الصفات السابقة فلا يصح
شاطها الا لا يجمع الثبوتية والبقارة ووالتمانية عند القائل بها صالحه لثبوت ثمان ابكارا
لثبوتها لثامنة اذ اول الصفات خير امنكن لا ملمات فان اجاب بان ملمات وما بعده
صلى خير امنكن فلهذا لم تعد قسمة لها قلنا وكذلك ثيبات وابكارا تفصيل للصفات السابقة
لغدها معهن وفي مجمع الطيراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم
في الآية ان يزوجه بالثيب آسية امرأة فرعون وبالبحر مريم بنت عمران وبشأ الثيب قبل
بكر لان زمن آسية قبل مريم اولان أزواجه عليه الصلاة والسلام كاهن ثيب الاعاشة قيل
تضاهن خديجة فالتقديم من جهة قبيلة الفضل وقبيلة الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل
بكر وفي حديث ضعيف عند ابن عساكر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على
خديجة وهي في الموت فقال يا خديجة اذ اقيمت ضرائك فاقرئين مني السلام فقالت يا رسول
الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وكاتم
حموى وروى نحوه باسناد ضعيف من حديث أي امانة عند أي يعلى وسقط لاني ذكر قوله
لمات الخ وقال بعد منكن الآية وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) يفتح العين فيهما الواسطى
البرصرة قال (حدثنا هشيم) بن بشير صغير بن (عن حميد) الطويل (عن انس) رضي الله
عنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة
بفتح العين المحجمة (فقلت لهن) رضوان الله عليهن (عسى ربه ان يطلقكن ان يبدهن أزواجا
امنكن فنزلت هذه الآية) ولا يذر عن الكشميهي فقالت له أي النبي صلى الله عليه وسلم
في الكشاف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض
خير من أمهات المؤمنين وأجاب بانه عليه الهلالة والسلام اذا طلقهن لعصيانهن له
الأمم اياه لم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الارصاف مع الطاعة
رسول الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس في الآية
على العلم يطلق حقيقة لان تعليق طلاق الكل لا ينافي تطبيق واحدة وهذا الحديث سبق
في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة

(سورة تبارك الذي بيده الملك)

الجاهلية والله أعلم (قوله حدثنا
أحمد بن جناب المصيصي) هو
بالجسيم والنون والمصيصي بكسر
الميم وتشديد الصاد الاولى هذا هو
المشهور ويقال أيضا بفتح الميم
وتخفيف الصاد (قوله فرموهم
برشق من نبل) كأنها رجل من
جراد (يعني كأنها قطعة من جراد
وكأنها شبهت برجل الجوان
لكونها قطعة منه) (قوله برشق) هو
بكسر الراء وسبق بيانه قريبا (قوله
فانكسروا) أي انهم مواوفاة
مواضعهم وكسروها (قوله كذا
والله اذا اجر الباس تتي به وان
الشجاع من الذي يحاذي به) احرار
الباس كناية عن شدة الحرب واستعير
ذلك الحيرة الدماء الحاصلة فيها في

منها ثلاثون واغبر أي ذر سورة الملك وقوله تبارك أي نزه عن صفات المحدثين والذي بيده
الشيء قدرته التصرف في الامور كلها (التفاوت) قال القرام (الاختلاف والتفاوت)
والخفيف (والتفاوت) بغير ألف والتشديد وجه اثر آخرة والكسافي (واحد) في المعنى
يعهد والتعاهد (غير) أي (تقطع) من الغيظ قال في الانوار وهو قتل لشدة اشتعالها بهم
لذا واستعار الحرب واشتعالها كاحرار البحر كما في الرواية السابقة حتى الوطيس وفيه بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم وعظم وثوقه

الله صلى الله عليه وسلم حينما فلما واجهنا العدو تقدمت فاعلوتني فاستقبلني رجل من العدو فارميه بهم فتوارى عني فنادرت ما صنع ونظرت الى القوم فاذا هم قد طلعوا من ثنية اخرى فالتفتواهم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فولى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وأرجع منهم زما وعلى بردان متزرا باحداهما من ثديا بالآخرى فاستطلق ازارى فجمعتهم ما جيعا ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم زما وهو على بعلمته الشهباء فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رجع ابن الاكوع فزعا فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البعلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شأهت الوجوه

بالله تعالى (قوله عن سلمة بن الاكوع وارجع منهم زما الى قوله مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم زما فقال لقد رجع ابن الاكوع فزعا) قال العلماء قوله منهم زما حال من ابن الاكوع كما صرح اولابا بنهم زما ولم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم انهم زما وقد قالت الصحابة كلهم رضى الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم ما انهم زما ولم يقتل احد قط انه انهم زما صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز ان يعتقد انهم زما صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ذلك عليه بل كان العباس وابوسفيان بن الحارث آخذين بلجام بعلمته يكفانها عن اسراع التقدم الى العدو وقد صرح بذلك البراء في حديثه السابق والله أعلم

ويجوز ان يراد غيظ الزانية (منا كها) في قوله تعالى فامشوا في مناكبها (جوانبها) قال فتوح الغيب قوله منا كها استعارة تمثيلية أو تحقيقية لان القصد الارض اما ناحيتها أو جبالها فنسبة الذلول اليها ترشح ونسبة المشى تجر يد قال الراغب المشكب مجتمع ما بين العضد والكتف ومنه استعير للارض المشكب في قوله تعالى فامشوا في مناكبها كما استعيرها بالظهور في قوله يؤاخذ الله الناس بما كسبوا مما ترك على ظهورها من دابة (تدعون) بالتشديد في قوله تعالى وقيل هذا الذي كنتم به تدعون (وتدعون) بسكون اللام مخففة وهي قراءة يعقوب زاد واحد (مثل تدكرون) بالتشديد (وتدكرون) بالتخفيف وقيل ان تشديد من الدعوى أى تدعون انه لا الجنة ولا نار وقيل من الدعاء أى تطلبونه وتستعملونه وعلى التخفيف قيل ان الكفار يدعون على الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه رضى الله عنهم بالهلاك (ويقبضن) (ويضربن باجنحتن وقال مجاهد) فيما وصله الشرياني في قوله (صافات) هو (يسط أبجنحتن) وقوله ويقبضن الى هنالا يذر (وأنفورا) في قوله تعالى بل لحوا في عقور ونفورا قال مجاهد (الكفور) فيما وصله عبد بن حميد

(سورة ن والقلم)

مكية وآياتها ثمان وخمسون (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقط لفظ سورة وبسمله الغير الى ونون من أسماء الحروف وقيل اسم الحوت وروى أبو جعفر عن ابن عباس أول ما خلق الله قال اكتب القدر فجري بما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة ثم خلق النون ورفع بها النون ففتقت منه السماء وبسطت الارض على ظهر النون فاضطرب النون فادت الارض وكذا ابن ابي حاتم وذكر البغوي وغيره ان على ظهر هذا الحوت صخرة تمكها كعظام السموات والارض وعلى ظهرها ثور له اربعون الف قرن وعلى متنه الارضون السبع وما بين وما بينهن قاله اعرابي هو الذي خط اللوح والذي يخط به واقسم به الكثرة فوائده وجواب القسم الجملة المنفية (ابن عباس يتخافتون) من قوله فانظروا وهم يتخافتون أى (يتنجون) بفتح التخمينة وسكون الهمزة وفتح الفوقية بعد هاجم (السرا والكلام الحنفي) وسقط هذا الغير أى ذر (وقال قتادة حرده ولا يذير رفع أى في قوله تعالى وغدا على حرده قادريين أى (جد) بكسر الجيم (في أنفسهم) الحرده الغضب والحنق وقيل المنع من سارده الابل انقطع لبنها والسنة قل مطرها قاله أبو جعفر وقادريين حال من فاعل غدا وعلى حرده متعلق به (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن ابي حاتم (انصار) أى (اضلنا مكان جنتنا) فمتنا عنهما ثم لارجعوا عما كانوا فيه ويتقنوا نهاهى قالوا بل نحن محمرون أى بل هى هذه ولكن لا حظ لنا ولا نصيب (وقال غيره) أى غير ابن عباس (كالصريم) أى تعالى فاصبحت كالصريم أى (كالصج انصرم) انقطع (من الليل والليل انصرم) انقطع (النهار) فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال الصريم الليل والنهار لانصرام هذا عن ذلك وذلك عن هذا (وهو أيضا كل رمل انصرم انقطعت) من معظم الرمل والصريم أيضا المصروم مثل قتيل ومفتول) فعيل بمعنى مفعول التفهيراى كالاستان الذى صرم غماره بحيث لم يبق فيه شئ أو كالليل باحتراقها واسوداد كالنهار ايضا ضاهما من فرط اليبس هذا (باب) بالتسوية أى في قوله تعالى (عقل) غلظا (بعد ذلك زيم) أى دعى ينسب الى قوم ايس منهم ماخوذ من زغى الشاة وهما المتدليتان من وحلقها فاستعير للدعى لانه كلمة لم يمس منه وسقط باب لغير ابي ذر (وبه قال (حدثنا) ذر حدثني بالافراد (محمود) هو ابن غبيلان العدوى مولا لهم المروزي ولا يذرعن المستقل

الحال

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير جميعا عن سفيان قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي العباس الشاعر الاعشى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف

(باب غزوة الطائف)

(قوله حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي العباس الشاعر الاعشى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العيينة وهو ابن عمرو بن العاص قال القاضى كذا هو في رواية الجلودى واكثر اهل الاصول عن ابن ماهان قال وقال لنا القاضى الشهيدي ابو على صوابه ابن عمرو بن الخطاب رضى الله عنه كذا ذكره البخارى وكذا صوبه الدارقطنى وذكر ابن ابي شيبة الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد الله بن عمرو بن العاص ثم قال ان ابن عتبة حدث به مرة اخرى عن عبد الله بن عمرو هذا ما ذكره القاضى عياض وقد ذكر خلف الواسطى هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسنده ابن عمر ثم في مسنده ابن عمرو واضافه في الموضوعين الى البخارى ومسلم جميعا وانكروا هذا على خلف وذكروه ابو مسعود الدمشقى في الاطراف عن ابن عمرو بن الخطاب مضافا الى البخارى ومسلم وذكروه الحميدى في الجمع بين الصحيحين في مسنده ابن عمر ثم قال هكذا أخرجه البخارى

ما خلف بن حجر وكانه الذهلى قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) ضم العين مصغرا العيسى مولاهم الكوفى وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة وسقط لغير ابي ذر بن موسى (عن اسرائيل) بن يونس الى الحقيق السبيعي (عن ابي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى (عن ابي بصير) هو ابن جبر (عن ابن عباس رضى الله عنهما) في قوله تعالى (عسى ان بعد ذلك نؤم قال) (رجل من قريش) قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يعقوب وقيل الاخفس بن رين وليس هو وعبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك (له زمة) في عنقه (مثل زمة الشاة) روى بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة اصابع في كل يدا صبع زائدة وهذا الحديث أخرجه سائق في التفسير وعنه ابن جرير عن سعيد بن جبير الزيم الذى يعرف بالشركا تعرف الشاة بها والزم المصنف وقال الضعيف كانت له زمة في اعدل اذنه مثل زمة الشاة وبه قال (حدثنا) (م) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) النورى (عن معبد بن خالد) بفتح الميم ومهـ مكون بفتح الموحدة الكوفى الجندى بفتح الجيم والمهـ له وتختيف اللام) قال سمعت حارثة بن ابي اسراعى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم باهل الجنة كل ضعيف صعب (بكسر العين في الفرع كالاصل اليونى أى متواضع خامل وبفتحها اضبطه الهمياطى النورى انه رواية الاكثر بن وعطاب ابن الجوزى من كسر أى يستضعفه الناس ويحتقرونه لئلا يجد من حديث حذيفة الضعيف المتضعف ذو الطمرين لا يؤبه له (لوا قسم على الله لاره) لمؤلف يبيننا طمعا في كرم الله بابر ابره اولود عاه لاجابه (الأخبركم باهل النار كل عتل) فظا وشديد الخصومة أو الفاحش الاتم أو العليظ العذف أو الجوع المنوع أو القصر البطن (نظمت مستكبر) بفتح الجيم والواو المشددة آخره ظاهرا سمجة الكثير اللحم الختال في مثبته وقيل هو وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرماني وغيره ان أغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان أغلب اهل النار هم هؤلاء (عن ابي بصير) بفتح الباء والمراد الاستيعاب في الطرفين وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب ضرور ومسلم في صفة الجنة والترمدى في صفة جهنم أعاننا الله بمنعته وكرمه والتسائى في سير وان ماجه في الزهد (باب) بالتنوين أى في قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق) هو روى شدة الامر يوم القيامة للعسايب والجزء يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن خالد بن زيد) من الزيادة السكسكى الجمعى الاسكندراني يعيد بن ابي هلال) الليثى المدنى (عن زيد بن اسلم) مولى عمر بن الخطاب (عن عطاب بن يسار بن عبيد) سعد بن مالك الانصارى الخدرى (رضى الله عنه) انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه) في حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وعظيم رواه ابو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيمارواه عبد الرزاق عن شدة أمر ابن عباس عند الخماكم قال هو يوم كرب وشدة وأخرج الاسماعيلى من طريق حفص بسند عن زيد بن اسلم يكشف عن ساق قال الاسماعيلى هذه أصح ما وقعتم اللفظ القرآن والله لا يعلى عن شبه الخلقين (فيـ سجده) تعالى (ككل مؤمن ومؤمنة) متلذذين لاعلى من التكليف (ويـ من) ولا يذرى بي كل من (كان بسجدة في الدنيا رياء) لبراء الناس (من) ليسعوه (فيـ ذهب ليسجد) ولا يذرى بسجدة (فيعود نظره طبقة واحدة) بفتح الظاء (سجدة) والموحدة لا يثنى للسجود ولا يثنى له قال الهروى بصير فقارة واحدة كالصفحة فلا على السجود ومباحث هذا تانى ان شاء الله تعالى في حديث الشفاعة بعون الله ومنه

بالادب عن قتيبة وأخرجه هو ومسلم جميعا في المغازى عن ابن عمرو بن العاص قال والحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف

فلم يزل منهم شياً فقال أنا قافلون ان شاء الله (٤٠٠) قال أصحابه ترجع ولم تفتحه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

﴿سورة الحاقة﴾

مكية وآية إحدى وخمسون ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ سقط لفظ سورة وبسجدة لغيره
(عيشة راضية برديها الرضا) ولا يذروا النبي وقال سعيد بن جبير عيشة الخ (القاضي
ولا يذروا القاضي) الموتة الأولى التي ماتت أم حيا) ولا يذروا أم حيا (بعدها) قاله القراء
أبي ذر أوجه اذ مرادها ان تكون القاطعة لحياته فلا يعث بعدها ﴿من أحد عنه حاجز
قال القراء﴾ (أحد يكون للجمع وللواحد) ولا يذروا للجمع وللواحد مرادها أن أحد في
النبي عنى الجمع فلذا قال حاجز بن بصيغة الجمع وضمر عنه للنبي صلى الله عليه وسلم ﴿وقال
عباس﴾ فيما وصله ابن أبي حاتم (الوتين يسط القلب) وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه
﴿قال ابن عباس﴾ فيما وصله ابن أبي حاتم (سعى) أى (كثر) الماء حتى علا فوق الجبال ونحو
زمن الطوفان خمسة عشر ذراعا (وقال بالطاغية) أى (بطغيانهم) قاله أبو عبيدة وزادوا كثر
(وبقال طغت) أى الریح ١ (على الطران) بضم الخاء وفي اليونانية يفتحها فخرجت بلا
فأهلكك عمود (كاطفي الماء على قوم نوح) عليه السلام

﴿سورة سأل سائل﴾

مكية وآية أربع وأربعون (الفصيلة) ولا يذروا الفصيلة (أصغر آياته القريني) الذي فصل
(التي يذمى من أنتى) قاله القراء وفي نسخة وهي لا يذرونها بالهاء بدل بنتي بالميم وسقط
ذروها من أنتى (لشوى) أى (اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال لها
وقيل الشوى جلد الانسان) وما كان غير مقتل فهو شوى قاله القراء (والعزون الجماعات) أو
ذرعون وله أيضا العزون حلق بكسر الخاء المهملة وفتح اللام وجماعات وله أيضا الخلق والجماعة
(رواها) ولا يذروا وحدها (عزة) وكانوا يتحلقون حلقاوا يقولون استمزاها بالملمين لئلا
عزولا الجنة لتدخلنهم قبلهم

﴿سورة انارسلنا﴾


مكية وآية تسع وأثمان وعشرون ولا يذروا سورة نوح ﴿اطوارا﴾ أى (طورا كذا وطورا كذا
وقال قتادة فيمارواه عبد الرزاق اطوارا نطفة ثم عاقبة ثم مضغة ثم خلقا والنصب على الحال
منهقلين من حال الى حال أو مختلفين من بين مسمى ومحسن وصالح وطالح (يقال عداطون
قدره) أى تجاوزه ﴿والكبار﴾ بتشديد الموحدة (أشد) أى أبلغ في المعنى (من الكبار
بتخفيفها) وكذلك جمال بضم الجيم وتشديد الميم (وجبل) الخفة (لأنها) بمعنى المشددة
مبالغة) من الخفة (وكبار) ولا يذروا كذلك كبار الكبير وكبارا أيضا بالتخفيف (فيما
وكبارا أيضا لا يذروا) والعرب تقول رجل حسان وجمال بضم أولهما وتشديد ثانيهما وحسان
مخفف وجمال مخفف قاله أبو عبيدة ﴿ديارا﴾ مشتق (من دور) بفتح الدال وسكون
(ولكنه في جمال) بفتح الفاء وسكون التحتية (من الدوران) لأن أصله ديوار فابدلت الواو
وادغمت الياء في السالم ولو كان فعلا بتشديد العين لكان ديوارا (كأقرأ عمر) بن الخطاب
القيام وهي من قف لأن أصله قيام فلا يقال وزنه فعال بل في جمال كافي الديار (وقال غيره
يتقدم ذكر أحد في عطف عليه ولعله سقط من ناسخ) ديوارا أحدا قاله أبو عبيدة (سارا) هذا
قاله أبو عبيدة أيضا ﴿وقال ابن عباس﴾ فيما وصله ابن أبي حاتم (مدارا) يتبع بعضها) ولا
بعضه (بعضا) وقارا) أى (عظمة) قاله ابن عباس أيضا فيما وصله سعيد بن منصور وابن أبي

اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قافلون غدا قال فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيه عليه ففهم من رواه عنه هكذا ومنهم من رواه بالثاء قال الجيديد قال أبو بكر البرقاني الاصح ابن عمر ابن الخطاب قال وكذا أخرجه أبو مسعود في مسند ابن عمر بن الخطاب قال الجيديد وليس لابن العباس هذا في مسند ابن عمر بن الخطاب غير هذا الحديث المختلف فيه وقد ذكره التتائي في سننه في كتاب السيرة ابن عمر وابن العاص فقط (قوله حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم يزل منهم شياً فقال أنا قافلون ان شاء الله تعالى قال أصحابه ترجع ولم تفتحه فقال اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قافلون غدا فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) معنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره وشدة الكفار الذين فيه وتقويتهم بحصنهم مع انه صلى الله عليه وسلم علم أوراها انه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة كما جرى فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وجده في القتال فلما أصابهم الجراح رجع الى ما كان قصده أو لامن الرفق بهم ففرحو بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة ولعلمهم نظروا فعملوا أن رأى النبي صلى الله عليه وسلم

١ قوله طغت أى الریح الى قوله فأهلك عمود هكذا في جميع النسخ وانظر الفتح اه صححه

هذا





عليه وسلم شاور حين بلغه أقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال أيا نادر يديار رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برلك الغمام لدفعنا قال فنذب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدار ووردت عليهم رواية قريش وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه فيقول مالي علم بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف فإذا

• (باب غزوة بدر) •

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه حين بلغه أقبال أي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال أيا نادر يديار رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها قال العلماء إنما قصد صلى الله عليه وسلم اختيار الانصار لانه لم يكن يابعهم على أن يخرجوا معه للقتال وطلب العدة وإنما يابعهم على أن ينعوه ممن يقصده فلما عرض الخروج لعبر أبي سفيان أراد أن يعلم انهم يوافقون على ذلك فأجلوه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها وفيه

هذا (باب) بالنسبة أي في قوله تعالى (ودا ولاسوا عا ولا يعوث ويعوق) ثم واو ودا بافع وثمها غيره ونون يعوثا ويعوقا المطوعى للتناسب ومنع صرفه حال الباقون للعلية المعجمة والعلبة والوزن ان كانا عريين وثبت الباب وتاليه لابي ذر • وبه قال (حدثنا) ولا في ذر حديثي بالافراد (ابراهيم بن موسى) القراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (وقال عطاء) هو الخراساني وهو معطوف على محذوف بينه والاكهسي من وجه آخر عن ابن جريج قال في قوله تعالى ودا ولاسوا الآية قال أو ثمان كان يوم نوح بعد نوح وقال عطاء (عن ابن عباس رضى الله عنهما) لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج يسمع التفسير من عطاء الخراساني إنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخاري ما أخرجه الا انه من رواية عطاء بن أبي رباح لان الخراساني ليس على شرطه ولقائل ان يقول هذا ليس بقاطع في ان عطاء المذكور هو الخراساني فيجتمعل أن يكون هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراساني وابن أبي رباح جميعا قال في المقدمة وهذا جواب اقتاعى وهذا عندي من المواضع العقبية عن الجواب السديد ولا بد للجواب من كيبوة (صارت الاوثان) بالمنئنة جمع وزن (التي كانت في قوم نوح) يعبدونها (في العرب بعد) فعبدها وكانت غرفت في طوفان فلما نضب الماء عنها أخرجها بليس فينها في الارض (أما ودا كانت لكلب) هو ابن وبرة بن قضاة (بدومة الجندل) بفتح الدال من دومة و لا في ذر دومة بضمها واو الجندل بفتح الجيم يكون النون مدينة من الشام بمابلي العراق (وأما سوا عا) كانت لهذيل (بضم الهاء وفتح الذال) بمصغرا ابن مدركة بن الياس بن مضر وكأوا بقر بمكة (وأما يعوث فكانت) بالهاء قبل الكاف (المراد) بضم الميم وتخفيف الراء أي قبيلة من اليمن (ثم لبني عطف) بضم العين المعجمة بفتح الطاء المهمله وبعد التخيبة الساكنة فأمه مخرابن من مراد (بالجوف) بفتح الجيم وبعد ورفاء المطمئن من الارض أو واد بالعين ولا في ذر عن الكشميين بالجوف بالراء المضمومة بدل وروضم الجيم (عند سبا) مدينة بلفيس وسقط عند سبا لابي ذر (وأما يعوق فكانت لهمدان) يكون الميم وبالذال المهمله قبيلة (وأما نسر فكانت الحير) بكسر الحاء المهمله وسكون الميم هذا التخييف الممتوح حراء (الذي الكلاع) بفتح الكاف آخره عين مهمله اسم ملان من بلاد اليمن (أسماء رجال) أي هذه الخمسة أسماء رجال ولا في ذر ونسرا أسماء رجال أي نسر مواته أسماء رجال (صالحين من قوم نوح فلما هلكوا) أي الرجال الصالحون (أو حي الشيطان) أي قومهم ان انصبوا) بكسر الصاد المهمله (الى مجالسهم التي كانوا يجلسون) فيها (انصابت) جمع من انصب لغرض (ومعها باسماتهم ففعلوا) ذلك (فلم تعبد) تلك الانصاب (حتى اذا هلك) تلك الذين نصبوها (وتنسخ) بفتح الفوقية والنون والمهمله المشددة والخاء المعجمة من تفعل تغيير (العلم) بها ووزات المعرفة بجها لاهو ولا في ذر عن الكشميين ونسخ بنون مضمومة فمهمله موزة مبنية للمفعول (عبدت) بهذلك

• (سورة قل أوحي الى) •

بنوا بها عثمان وعشرون وسقط لابي ذر الى (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (لبدا) من اللام ولا في ذر بضمها وهي قراءة هشام • (أعوانا) جمع عون وهو الظهير • وبه قال (حدثنا) أي بن اسمعيل (التبوذ كني قال) (حدثنا ابو عوانة) (الوضاح البشكري) (عن ابي بشر) بكسر حدة وسكون المعجمة بجمع بن أبي وحشية الواسطي البصري (عن سعيد بن جبيرة عن ابن) (رضي الله عنهما) (قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه

نقله القاضي عن رواية المحدثين قال وقال بعض أهل اللغة صوابه كسر الراء قال وكذا قبله شيوخ أبي ذر في البخاري كذا ذكره القاضي في شرح مسلم وقال في المشارق هو بالفتح لا كثر الرواة قال ووقع للاصيلي والمستمل وأبي محمد الجوى بالكسر قلت وذكره جماعة من أهل اللغة بالكسر لا غير وتفق الجميع على ان الراء ساكنة الا ما حكاه القاضي عن الاصيلي انه ضبطه باسكانها وفتحها وهذا غريب ضعيف وأما العماد فيغني مجمة مكة وروقه ومضمومة لغتان مشهورتان لكن الكسر أقصم وهو المنه وروايات المحدثين والضم هو المشهور في كتب اللغة وحكي صاحب المشارق والمطالع الوجهين عن ابن دريد وقال القاضي عياض في الشرح ضبطناه في الصحاح بالكسر قال وحكي ابن دريد في الضم والكسر وقال الحازمي في كتابه المؤلف والمختلف في أسماء الأماكن هو بكسر الغين ويقال بضمها قال وقد ضبطه ابن الفرات في أكثر المواضع بالضم لكن أكثر ما معتمده من المشايخ بالكسر قال وهو موضع من وراء مكة بمخمس ليال بناحية الساحل وقيل بلدتان هذا قول الحازمي وقال القاضي وغيره هو موضع بأفاسى هجر وقال ابراهيم الحزبي بركة العماد وسعدت هجر كناية

عامدين) افاضين (الى سوق عكاظ) بضم العين للمهمله وفتح الكاف الخفيفة وبعد الالف معجمة بالصرف وعند من موطن معروف له عرب من أعظم مواسمهم وهو يخل في وادي بين مكة والطائف يقيمون به شوالا كله يتبايعون ويتفاخرون وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام الى الطائف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله في طائفة من أصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من أصحابه الا يزيد بن حارثة وأجيب بالعدد وأنه لما رجع لاقاه بعض أصحابه في اثناء الطريق (وقد حبل بين الشياطين وبين خير السماء وأرسلت عليهم الشهب) بضم تين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك كان أول المبعث وهو يؤيد بتغير زمان القصتين وان مجيء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه الصلاة والسلام الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلي بأصحابه صلاة الصبح لانه كان عليه الصلاة والسلام يصلي قبل الاسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها (فرجعت الشياطين) الى قومهم (فقالوا) لهم (مالكم قالوا) ولغير أبي ذر فقالوا (حبل يتناو بين خير السماء وأرسلت علينا الشهب قال) ابلبس بعد ان حدثوه بالذي وقع ولا يذوق قال (ما حال يتسكم وبين خير السماء الا ما حدث) لان السماء لم تكن تحرس الآن بكون في الارض نبي أو دين لله ظاهر قاله السدي (فاضربوا مشارق الارض ومغاربها) أي سبوا فيها (فانظروا ما هذا الامر الذي حدث فانطلقوا فاضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذي حال بينهم وبين خير السماء قال فانطلق) الشياطين (الذين توجهوا نحوهم) بكسر النون وكافوا من جن نصيبين (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلة) بشخ النون وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث موضع على ليله من مكة (وهو عليه الصلاة والسلام) عامدا الى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن منه عليه الصلاة والسلام (تسعو له) بشديد الميم أي تكلموا وسماعه (فقالوا هذا الذي حال يتسكم وبين خير السماء فهنا للث رجعو الى قومهم فقالوا يا قومنا انما سمعنا قرآنا عجبنا يتعجبنا في فصاحة لفظه وكثرة معانيه (يسدى الى الرشد) الايمان والصواب (فأما منابه) بالقرآن (ولما نشرنا) بعد اليوم (ربنا) أوحى الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل أوحى الى النبي اسقعه) لقرآني (نهر من الجن) ما بين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس (وانما أوحى اليه) صلى الله عليه وسلم (قول الجن) لقومهم انما سمعنا الخ وزاد الترمذي قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعو كادوا يكونون عليه لبداء قال لسانا وأدب صلى وأصحابه يصليون بصلاة يسجدون بسجودهم قال فمجبون طواعية أصحابه قالوا لقومهم ذلك وظاهره انه عليه الصلاة والسلام لم يقرأ عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرأ فسمعه فآخبر الله بذلك في الحديث سبق في باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة

﴿سورة المزمل﴾

مكية وآياتها تسع عشرة أو عشرون ٢ ولا يذوق زيادة والمدثر (وقال مجاهد) فيما وصله القرء (وتبتل) أي (أخلص) وقال غيره انقطع اليه (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حمزة (انكالا) أي (قيودا) واحدا هاتكل بكسر النون ﴿منقطره﴾ أي (منقلبه) وفي اليونانية منقلبه بالتحقيق قاله الحسن أيضا فيما وصله عبد بن حمزة والتدكير على تأويل السقف والصلب لذلك اليوم (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (كثيما مهيلا الرمل السائل) بعد اجتهاد (ويلا) أي (شديدا) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري

٢ قوله ولا يذوق زيادة والمدثر سقوطها أولى لانه أفرد المدثر بعد الترجمة بكافي التفتح

﴿سورة﴾

قال ذلك تضر به فقال نعم أنا أخبركم بهذا أبو سفيان فاذا تزكوه فسألوه (٤٠٣) فقال مالي بأبي سفيان علم ولكن هذا

(سورة المدثر)

مكة وآه است وخسبون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسمة الغير أبي ذر (قال ابن عباس) فمما وصله ابن أبي حاتم (عيسى) أي (شديد) عن زيارته بن أوفى فحاضى البصرة انه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فمما وصل الى هذه الآية شق شقفة ثم خر ميتا (سورة) ولا يذير بالرفع أي (ركز الناس) بكسر الراء آخره زاي أي حسهم (وأصواتهم) وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس (وقال أبو هريرة) فمما وصله عبد بن حميد (الاسد وكل شديد قسورة) وعند النسفي (شوروزاد في اليونانية يقال ولا يذير عسير شديد قسورة ركز الناس وأصواتهم وكل شديد قسورة قال أبو هريرة القسورة قسور الاسد ركز الصوت) (مستنفرة) أي (نافرة مذعورة) بالذال المعجمة (أبو عبيدة) وبه قال (حدثنا) ولا يذير حديثي (يحيى) هو ابن موسى البلخي أو ابن جعفر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن علي بن المبارك) الهناني بضم الهاء وبالنون الخفيفة (عن يحيى بن أي كثير) بالمثلثة أنه قال (سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أول ما نزل من القرآن قال يا أيها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن سعد الله) الانصاري (رضي الله عنهم ما عن ذلك وقت له مثل الذي قلت فقال جابر لا أحدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت) أي اعتمكت (بجرا) بالصرف (فلما قضيت حواري) بكسر الجيم أي اعتمكت في (هبطت) من الجبل الذي فيه الغار (فناديت فنظرت عن يميني فلم أر شيئا ونظرت عن شمالي فلم أر شيئا ونظرت أمامي فلم أر شيئا ونظرت خلفي فلم أر شيئا فرفت أي قرأت شيئا) وفي باب كيف كان يد الوحي فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاني بجرا جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه (فأبنت خديجة فقلت دثروني) أي غطوني (وصبوا لي ماء باردا قال فدثروني وصبوا علي ماء باردا) قال (فتزلت بأبيها المدثر فم فأنذروا ربك فكبر) يس في هذا الحديث ان أول ما نزل بأبيها المدثر وانما استخرج ذلك جابر باجتماعه وظنه لا يعارض حديث الصحيح الصريح السابق أول هذا الجامع انه اقرأ (قوله قم فأذرك) أي خوف أهل مكة ان ان لم يؤمنوا وسقط هذا الابي ذر (وبه قال) (حدثني) بالافراد ولا يذير حديثنا (محمد بن بشر) في نسخة والثين المعجمة العبدى البصرى بندار قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) العنبري ولاحهم (وغيره) هو أبو داود الطيالسي مجاف مستخرج أي نعيم (قالا حدثنا حرب بن شداد) بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء آخره موحدة (عن يحيى بن كثير عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن (عن جابر بن عبد الله) وسقط ابن عبد الله لابي ذر (رضي الله

سما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بجرا مثل حديث عثمان بن عمر) البصرى (عن ابن المبارك) ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي أحال عليها وهي عند محمد بن بشر شيخ المؤلف فيه أخرجه أبو عروبة في كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشر حدثنا عثمان بن عمر أبانا يابن المبارك قاله في فتح الباري (وربك فكبر) صفة بالكبر يا مولاي ذر يا ربك فبكبر (حدثنا اسحق بن منصور) أبو يعقوب المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث البصرى قال (حدثنا حرب) هو ابن شداد قال (حدثنا يحيى) هو ابن أبي كثير (قال سألت أبا سلمة) بن عبد الرحمن (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت) بضم الهمزة ميمتيا للمفعول (أي أخبرت) انه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (أي أن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت) بضم الهمزة ميمتيا للمفعول (سقط قوله الذي

بن لغير أبي ذر (فقال) جابر (لأخبرك الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله

أبو جهل وعتبة وشيبة وأميمة ابن خلف في الناس فاذا قال هذا أيضا تضر به ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضر به اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا امرع فلان قال ويضع يده على الارض ههنا وههنا قال فما طأ أحدهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت البناني

يقال فيما بعد (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضر به اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم) معنى انصرف سلم من صلاته وفيه استحباب تخفيفها اذا عرض أمر في أثنائها وهكذا وقع في النسخ لتضر به وتتركوه بغير نون وهي لغمة سبق يانها مرات أعني حذف النون بغير ناصب ولا جازم وفيه جواز ضرب الكافر الذي لاعهده وان كان أسيرا وفيه مجزئان من أعلام النبوة احدهما اخباره صلى الله عليه وسلم عصر جابرتهم فلم يعد أحد مصرعه الثانية اخباره صلى الله عليه وسلم بان الغلام الذي كاتوا بضر بونه يصدق اذا تركوه ويكذب اذا تضر به وكان كذلك في نفس الامر والله أعلم (قوله فما طأ أحدهم) أي تباعد

قوله نبئت هكذا بغير همزة في أوله والذي في اليونانية أنبئت بالهمزة اه

أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا الى رحله فقلت ألا أصنع طعاما فأدعوهم الى رحلي فأمرت بطعام يصنع ثم أتيت بأهريزة من العشي فقلت الدعوة عندى الميلة فقال سبقتني قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم بحديث من حدثكم بجمعهم الا انصارتهم فذكر فتح مكة فقال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى الجنبتين وبعث خالد على اخرى وبعث ابا عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبة قال فنظر فرأى فقال أبو هريرة قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يا بني الا انصاري زاد غير شيان فقال اهتفلى بالانصار قال فأطافوا به ووبشت قريش أو باشالها وأباعا فقالوا تقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كآعهم وان أصيبوا أعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى أو باش قريش وأباعهم ثم قال بيديه احدهما

* (باب فتح مكة) *

(قوله فبعث الزبير على احدى الجنبتين) هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون وهما الميمنة والميسرة ويكون القلب بينهما (قوله وبعث ابا عبيدة على الحسر) هو بضم الحاء وتشديد الباء المهملتين أى الذين لا دروع عليهم (قوله فأخذوا بطن الوادي) أى جعلوا طرقتهم فى بطن الوادي (قوله صلى الله عليه وسلم اهتفلى بالانصار) أى ادعهم الى (قوله صلى الله عليه وسلم لا يا بني الا انصاري ثم قال فأطافوا) انا خصمهم لثقتهم ورفعل المرآتهم واطهار الجلائتهم وخصوصيتهم (قوله ووبشت قريش أو باشالها) *

صلى الله عليه وسلم جاودت في غار (حرام) بالصرف (فما قضيت جوارى هبلت فاستبقت) أى وصالت الى بطن (الوادي فتوديت فنظرت أمأى وخلفى وعن يمينى وعن شمالي فاذا هو) يعنى الملك (جالس على عرش) ولاى ذرعى كبرى يدل عرش (بين السماء والارض فأقبت خديجة فقلت ذرونى وصبو على ما باردا وأزل على) بضم الهمزة مبنية للمفعول (بأبها المدترقة قلت وربك فكبر) والظاهر ان الذى أنبأ يحيى بن أبى كثير عروة بن الزبير والذى أنبأ أباسلمة عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل أن يكون مراده بأولية المدتر أولية مخصوصة بعد فترة الوحي أو مقيدة بالانذار لأولية مطلقة وهذا (باب) بالنون أى فى قوله تعالى (وتبأبنا فطهر) أى عن نجاسة أو قصرها بخلاف جر العرب ثيابهم خيلا فرعاً أصابها نجاسة وسقط لفظ باب لغبر أى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري قال المصنف (وحدثنى) بالافراد وفى بعض النسخ ح التحويل السند وحدثنى بالافراد أيضا (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعلى قال (اخبرنا معمر) بن راشد (عن الزهري فاخبرنى) بالافراد ولاى ذر قال الزهري قال أخبرنى بالافراد وفى البيهقي قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير (عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهم) أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي أى فى حال التحديث عن احتباس الوحي عن النزول (فقال فى حديثه فينا) بغير ميم (أنا أنشئ جواب ينأقوله) اذ سمعت صوتا من السماء فرغعت ناسى فاذا الملك الذى جأنى بجرا) هو جبريل (جالس على كرسى بين السماء والارض فخفت) بضم مشدود حة فى الفرع ناصله مضمونة غيرهما فهمزة مكسورة فتثنية ساكنة فتوقية فزعت (منه رعيا) أى خوفه ولاى ذر فخفت عن ثلثتين فتوقية من غيرهم قال الكرماني من الجث وهو القطع (فرجعت) الى خديجة (فقلت زملاوى زملاوى) مر تين (فذر ونى) غطونى (فانزل الله تعالى) ولاى ذر عز وجل (بأبها المدتر) قوله (والرجز فاجبر قبل أن تفرض الصلاة) فيه اشعار بان الامر بتهيير الشيا كان قبل فرض الصلاة (والرجز) هى الاوثان (وأنت الضمير فى قوله وهى باعتبار ان الخبر جمع وفسر بالجمع الى الجنس قاله الكرماني هذا (باب) بالنون أى فى قوله تعالى (والرجز فاجبر) أى دمى حجره (يقال الرجز) بالزاي (والرجس) بالسين (العذاب) هذا قول أبى عبيدة وسقط لفظ تاباى أى ذره وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنبسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (سمعت أباسلمة) بن عبد الرحمن (قال اخبرنى) بالافراد (جابر بن عبد الله) الانصارى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي فينا) بغير ميم (أنا أنشئ) اذ سمعت صوتا من السماء فرغعت بصري قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهتها (فاذا الملك الذى جأنى بجرا) وهو جبريل (فاعد على كرسى بين السماء والارض فخفت منه) بفتح الخيم فى اليونانية وفى غيرهما بضمها وكسر الهمزة وكسر المثناة عددها فتوقية خفت منه (حتى هويت) بفتح الهاء والواو سقطت (الى الارض فخفت) فقلت زملاوى زملاوى (مر تين) فزملاوى بفتح الميم المشددة (فانزل الله تعالى بأبها المدتر) قوله الى قوله فاجبر) وسقط قم فأنشئ رغبنا فى ذر (قال أبوسلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (والاوثان تم) بعد نزول بأبها المدتر (حتى الوحي) أى كثر (وتتابع) ولم يكتف بقوله حتى لا يستلزم الاستمرار والدوام

لا يستلزم الاستمرار والدوام

على الاخرى ثم قال حتى يوافقني بالصفاء قال فانطلقنا فاشاه (٤٠٥) احدثنا ان يقتل احدث الاقتله وما احدث

(سورة القيامة)

كيفية أربعون آية (وقوله) عز وجل (لا تحرك به) أي بالقرآن والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
سألت قيل أن يتم جبريل وحبه (لتحريكه) بحفاة أن يتخلت من ذلك (وقال ابن عباس) فيما وصله
طبري (سدى) معناه (همل) بتعجيز أي مهمل لا يكلف بالشرائع ولا يجازي * (ليفتبر أمامه)
ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق العوفي يقول الانسان (سوف أتوب سوف أعمل)
علاصا لخالق يوم القيامة حتى يأتيه الموت على شبر ولا ين أبي حاتم عنده قال هو الكافر يكذب
الطبا ويضجر أمامه أي يدوم على فجوره بغير توبة * (لا زور) قال ابن عباس أي (لا حصر) أي
مبدا قال الشاعر

لعمرك ما للفتى من وزر * من الموت يدركه والكبير

به قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا موسى
بن عاتشة) الكوفي الهمداني قال سفيان (وكان) أي ابن أبي عاتشة ثقة (وصفه بذلك
كيدا) عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما (انه) قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا نزل عليه الوحي حركه لسانه ووصف سفيان بن عيينة كيفية التحريك وفي رواية
عبد بن منصور وحرك سفيان نفسه (يريد) عليه الصلاة والسلام بهذا التحريك (أن يتحفظه)
في القرآن (فأنزل الله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) لتأخذه على عجلة بحفاة نفلته
هذا (باب) بالتنوين (ان علينا جمعه وقرآنه) أي قرآنه فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل
مخوف والاصل وقرآنك اياه والقرآن مصدر بمعنى القراءة وسقط لا يذر ان علينا الخ ولفظ
بغيره * وبه قال (حدثنا عبد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابن ابي عمير الكوفي
بن اسيرائيل بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن موسى بن ابي عاتشة) الكوفي (انه سأل
سعيد بن جبيرة عن قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال) ابن جبيرة محببا لموسى (وقال) ولا يذر
ال (ابن عباس) رضى الله عنهما (كان) أي النبي صلى الله عليه وسلم (يحركه) نفسه اذا
نزل عليه (بعضه) ومضمومة ولا يذر زل عليه بمخذه (فقبل له) على لسان جبريل (لا تحرك به
لسانك) وكان (يحشى أن يتفلت منه) أي القرآن والذي في اليونانية يتفلت بالنون بعد التثنية
الاقوية (ان علينا جمعه وقرآنه) سقط وقرآنه لا يذر أي (ان يجمعه في صدره) أي ضمنا
مخفظة عليك انما نحن نزلنا الذكروا له الخافظون وتكفلنا جمعه (وقرآنه أن تقرأه) بلسانك
فأقرأه يقول أنزل عليه (مع جبريل) فاتبع قرآنه (فقرأه) ثم ان علينا بيانه (أي) ان ننبئه
بلسانك) وفيه غير ابن عباس بيان ما أشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تأخير البيان
وقت الخطاب (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) وسقط لفظ
سألت ابن ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (قرأناه) أي (بما فاتبع) أي (اعمل به)
قال ابن عباس أيضا في ما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه ندين حلاله وحرامه * وبه قال (حدثنا
سعيد بن سعيد) أبو جهم الغلابي قال (حدثنا جبريل) هو ابن عبد الحميد بن قزط بضم القاف
وهو الراي الساكنه طامه حلة الكوفي (عن موسى بن ابي عاتشة) الكوفي (عن سعيد بن جبيرة
بن عباس) رضى الله عنهما (في قوله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي وكان عليه الصلاة والسلام (مما يحرك به لسانه
بالتثنية) واقتصر في رواية ابي عوانة عن موسى بن ابي عاتشة في بدء الوحي على ذكر
سنتين وكذلك امرائيل عن ابن أبي عاتشة في الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا ابيد يا رسول الله قال قلت أما الرجل فأدر كته رغبة في قرينه ورافة بعشيرته قالوا

منهم بوجه المناشيا قال غياة أبو
سفيان فقال يا رسول الله أيجت
خضرا قريش لا قريش بعد اليوم
ثم قال من دخل دار أبي سفيان فهو
امن فقالت الانصار بعضهم لبعض
أما الرجل فأدر كته رغبة في قرينه
ورافة بعشيرته قال أبو هريرة
وجاء الوحي وكان اذا جاء الوحي
لا يجتني علينا فاذا جاء فليس أحد
يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى ينقضى الوحي فلما
انقضى الوحي قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا معشر الانصار
قالوا لبيك يا رسول الله قال قلت أما
الرجل فأدر كته رغبة في قرينه قالوا
أي جمعت جوعا من قبائل شتى
وهو بالباء الموحدة المشددة والشين
المجتمعة (قوله فاشاه) احدثنا ان يقتل
أحدث الاقتله وما احدثهم بوجه
المناشيا) أي لا يدفع أحد منهم عن
نفسه (قوله قال أبو سفيان أيجت
خضرا قريش لا قريش بعد اليوم)
كذا في هذه الرواية أيجت وفي التي
بعدها أيدت وهما متقاربان أي
استوصلت قريش بالقتل وأقنيت
وخضرا أو هم بمعنى جامعهم ويعبر
عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة
ومنه السواد الأعظم (قوله صلى
الله عليه وسلم من دخل دار أبي
سفيان فهو امن) استدلل به الشافعي
رحمه الله وموافقوه على ان دور مكة
مملوكة يصح بيعها واجارتها لان
أصل الاضافة الى الأدميين تقتضى
الملك وما سوى ذلك مجاز وفيه
تأليف لابن سفيان واظهار لشرفه
(قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض
أما الرجل فأدر كته رغبة في قرينه
ورافة بعشيرته) وذكر نزول الوحي

قد كان ذلك قال كلابي عبد الله ورسوله هاجرت (٤٠٦) الى الله واليكم المحيا محيا كم والممات مماتكم فاقبلوا اليه ويكون وقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قال فاقبل الناس الى دار ابي سفيان وأغلق الناس ابوابهم

قد كان ذلك قال كلابي عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محيا كم والممات مماتكم فاقبلوا اليه ويكون وقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم معنى هذه الجملة أنهم رأوا رافة النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا انه يرجع الى سكنى مكة والمقام فيه اذ انما ورسول عنهم ويحجر المدينة فشق ذلك عليهم فأوحى الله تعالى اليه صلى الله عليه وسلم فاعلمهم بذلك فقال لهم صلى الله عليه وسلم قلمت كذا وكذا قالوا نعم قد قلنا هذا فهذه معجزات من معجزات النبوة فقال كلابي عبد الله ورسوله معنى كلاها حقا ولها معنيان أحدهما حقا والآخر النبي وأما قوله صلى الله عليه وسلم انى عبد الله ورسوله فيجتمحل وجهين أحدهما انى رسول الله حقا فيأينى الوحي وأخبر بالمغيبات كهذه القضية وشبهها فتقوا بما أقوله لكم وأخبركم به في جميع الأحوال والاخر لا تفتنوا باخبارى اياكم بالمغيبات وتطرونى كما طرت النصارى عيسى صلوات الله وسلامه عليه فاني عبد الله ورسوله وأما قوله صلى الله عليه

والجميع مراد ما لان التحريكين مثلا زمان غالباً والمراد يحرك ليه معه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان اللسان هو الاصل في النطق اقتصر في الآية عليه فانه في الفتح (في شدة عليه) حالة نزول الوحي لشقله ولذا كان يلحقه البراء (وكان يعرف منه) ذلك الاشداد حالة النزول عليه وعند ابن أبي حاتم من طريق يحيى التيمي عن ابن أبي عاتقة وكان اذا نزل عليه عرف في تحريكه شفتيه بتلقى أوله ويجر ليه شفتيه خشية أن ينسى أوله قبل أن يفرغ من آخره (فأزل الله تعالى بسبب اشتداده عليه (الآية التي في) سورة (لأنهم يوم القيامة) وهي قوله تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علمنا ان نجتمع في صدرك) وعن قتادة في رواية الطبري أن معنى جمعه تاليفه (وقرأه) أي تقرؤه أنت (فأذا قرأناه) عليك بلان جبريل (فأقع قرآنه) أي (فأذا أنزلناه فاسمع) زاد أبو عوانة في بدء الوحي وأصت (ثم ان علينا يا أي) علمنا أن سيبه بلانك قال) أي ابن عباس (فكان) عليه الصلاة والسلام (اذا أنزلنا جبريل أظرق) أي سكت (فأذا ذهب) جبريل (قرأه) النبي صلى الله عليه وسلم (كلمة الله) زاد ذرعز وجل على الوجه الذي ألقاه اليه * (أولى لنا فاولى بوعد) وتم يدنو الكلمة اسم فع واللام للتيين أي وليك ما تكره يا أبا جهل وقرب منك وقوله فاولى أي فهو أولى بك من غير وثبت أولى الخ لابن ذر

(سورة هل أتى على الانسان)

مكية وآية الحدي وثلاثون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر (بقل وفي بعض النسخ وقال يحيى يعني ابن زياد الشراء (معناه أتى على الانسان وهل تكون نفيا) أي نفيا (وتسكون خيرا) يخبر بهما عن أمره وترتفعون على بابها للاستفهام التقريرى والى فسر بقدر أصله أهل كقوله

سائل فوارس يربوع بشدتنا * أهل رأونا بسفح القاع ذى الاكم (وهذا) الذى في الآية (من الخبر) الذى معنى قد والمعنى كفى الكشاف أقدم على التفر والتقرير جميعا أي أتى على الانسان قبل زمن قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيأ مذكورا كان شيأ منسيا غير مذكورا وهي للاستفهام التقريرى لمن أنكر البعث كانه قيل لمن أنكر البعث هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيأ مذكورا فيقول نعم فيقال له من أحدثه وكذا عدمه كيف يتسرع عليه بعينه واحياؤه بعد موته وهو معنى قوله ولقد علمت النشأة الاولى تذكرون أى فهل اتدكرون فاعلمون أن من أنشأ شيأ بعد أن لم يكن قادر على اعادته بعد وعدمه فهي هنا للاستفهام التقريرى للاستفهام المحض وهذا هو الذى يجب أن يكون الاستفهام لا يرد من البارى جل وعلا الاعلى هذا النحو وما أشبهه (يقول كان) الانسان فلم يكن مذكورا بل كان شيأ منسيا غير مذكورا بالانسانية (وذلك من حين خلقه من طين الى ينفع فيه الروح) والمراد بالانسان آدم وحين من الدهر أربع سنين أو المراد بالانسان الجسد وبالعين مدة الحمل * (امشاج) أي (الاخلاق) وهي (ماء المرأة وما الرجل) يختلطان في الرحم فأبهم ما علا على الآخر كان الشبه له ثم يقتل بعده من طور الى طور ومن حال الى حال وهي (والعدفة) ثم المضغة ثم عظاما يكسوه لحما ثم ينشئه خلقا آخر وعند ابن أبي حاتم من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المرأة الشعر والدم وقيل ان الله تعالى جعل في النخلة أخلط من الطبايع التي تكون في الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فلهذا يكون التقدير من أطفة ذات أمشاج وأمشاج نعت لطفة ووقع الجمع صفة لتقر دلالته في

الجميع ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محيا كم والممات مماتكم فعناه انى هاجرت الى الله تعالى والى دياركم

لاستيقظها فلا أثر كنها ولا أرجح
عن حجر في الواقعة لله تعالى بل أنا
ملازم لكم الحياحياكم والممات
مما تكلم أي لأحيا الا عندكم ولا
أموت الا عندكم وهذا أيضا من
المعجزات فلما قال لهم هذا انكروا
واعتذروا وقالوا والله ما قلنا
كلامنا السابق الا حرصا عليك
وعلى مصاحبتك ودمنا عندنا
لنستفيد منك وتبرك بك وتمدنا
الصراط المستقيم كما قال الله تعالى
وانك لتهدى الى صراط مستقيم
وهذا معنى قولهم ما قلنا الذي قلنا
الا الضن بك هو يكسر الضاد أي
نحنا بك ان تفارقنا ويختص بك
غيرنا فقرأ عليك أن تنتقل الى غيرنا
وكان بك أو هم فرط ما قلنا لهم
وحيا مما خافوا أن يكون بلغه
عنه مما يستحي منه (قوله نا قبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
أقبل إلى الحجر فاستلمه ثم طاف
بالبيت) فيه الابتداء بالطواف في
أول دخول مكة سواء كان محرما
بمح أو عمرة أو غير محرم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم دخلها في هذا
اليوم وهو يوم الفتح غير محرم
باجماع المسلمين وكان على رأسه
المغفر والاحابيت متظاهرة على
ذلك والاجماع منعة عليه وأما
قول القاضي عياض رضى الله عنه
أبجع العلماء على تخصيص النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك ولم يختلفوا
في ان من دخلها بعده لحرب أو بغى
انه لا يحل له دخولها حلالا فلا يس
كان قبل بل مذهب الشافعي وأصحابه
وآخرين انه يجوز دخولها حلالا
للحارب بلا خلاف وكذا
لم يخاف من ظالم لظهور للطواف

بلغ لان المراد بها مجموع منى الرجل والمرأة وكل منهما مختلف الاجزاء في الرقة وانقوام
والخواص ولذلك يصبر كل جزء منهما مادة عضو (ويقال اذا خلط) شئ بشئ (مشج) بفتح الميم
وزن فعيل (كقولك له خليط) وسقط لفظه لغير أبي ذر (ومشوح مثل مخلوط) ويقال
لأبي ذر في نسخة ويقرأ (سلاسل أو غلالا) بنون سلاسل أو غلالا وهي قراءة نافع وشام
والى بكر والكسافي للتناسب لان ما قبله وما بعده منون منصوب وقال الكسافي وغيره من
هل الكوفة ان بعض العرب يصفون جميع ما لا ينصرف الا فعل التنفصيل وعن الانحش
صرفون مطلقا وهم بنو أسد لان الاصل في الائمة الصرق وترك الصرق لعارض فيها
ان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا الواو واجب وصواحيب فلما جع شابه المفرد فانصرف
لم يميز بعضهم) بضم الياء وكسر الجيم وبعد الراء الساكنة هاء أي لم يميز النون بعضهم
كذافي الفرع وسقطت الهاء في غيره وفي اليونانية بالراء بدل الراء وسكون الجيم وضبطه
الفتح بالراء المكسورة من غير هاء قال والمراد أن بعض القراء أجرى سلاسل وبعضهم لم يجرها
لم ينصرف فيها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المصروف يجرى قال وذكر عياض أن في
رواية الاكثر بالراء بدل الراء وهو الوجه وقال العيني لم يبين وجه الوجه بل الراء أو وجه
على ما لا يخفى وفي البرماوى ولم يميز بعضهم بضم مكسورة وراء من الجواز وعند الاصيلي ولم يجر
مشددة أي لم ينصرفه وقال في الكشاف فاعلظوا أسماء صاحب هذه القراءة عن ضري رواية
معروم من لسانه على صرف ما لا ينصرف قال في الانتصاف هو يعنى الربخسرى يرى أن
الآت المستفيضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر من جملة غلط اللسان والحق
متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي لغة من صرف في منثور الكلام جميع ما لا ينصرف
العمل والقراءات تشمل على اللغات المختلفة (مستطيرا) قال القراء (ممتدا) والنشر (البلاء)
شدة (والقمة طرير) هو (الشديد) الكرية (يقال يوم قطرير) شديد (ويوم قاطر) بضم
قاف وبعد الميم ألف فطام مكسورة قراءة قال الشاعر

فصروا اذا ما الحرب نار غبارها * ولج بها اليوم الشديد القماطر

فقطر برأصله كما قال الزجاج من اقطرت الناقة اذ رفعت ذنبها وجمعت قطرها ورنث بانفها
عبوس) في قوله يوم عابوسا (والقمة طرير) بفتح القاف (والقماطر) بضمها (والعصيب)
قوله يوم عصيب (أشد ما يكون من الايام في البلاء) وأطولها (وقال معمر) بسكون العين
بمين مفتوحتين آخره راء هو ابو عبيدة بن المثنى قال في الفتح وليس هو ابن راشد (أشهرهم)
(أشد الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفي التفسير أحكمنا بطم فاصلاهم بالاعصاب
ننى شدة من قتب) بفتح القاف والفوقية آخره موحدة ولا يذر وغيب بغين مجمة
موجة فوحدة مكسورة فتحية ساكنة فطام مهملة زحل للنساء يشد على اليهودج وفي نسخة
المور الغيب شئ تركبه النساء يشبه المحفة (فهو مأثور) مربوط وسقط لابي ذر عن
نلى من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الجوى والكشمي وزاد في غير الفرع
سله قبله وعليه شرح في الفتح وقال انه ثبت للنسب وقال الحسن أي البصرى النضرة
وجه أي حسنا فيه واضافة والسرور في القلب وقال ابن عباس رضى الله عنهما الا انك هي
وقال مقاتل السرور في الجمال من الدر والياقوت وقال البراء مما وصله سعيد بن منصور
له تعالى وذلك قطوفها يقطفون ثمرها كيف شاءوا قياما وقعودا ومضطجعين وعلى أي
كان وقال مجاهد في قوله سلب لآى حديد الجارية في ميله وعن بعضهم فيما حكاها ابن جرير
بورا ما من لا عذر له أصلا فلا شافى رضى الله عنه فيه قولان مشهوران أحدهما انه يجوز له دخولها بغير احرام لكن يستحب له


القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه أتى الصنم فاعلا عليه حتى نظر إلى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو وحديثه عبد الله بن هاشم حدثنا به محمد بن سليمان بن المغيرة بهذا الاستاذ وزاد في الحديث ثم قال يديه احدهما على الأخرى احصدهم حصدا

الأحرام والثاني لا يجوز وقد سقت المسئلة في أول كتاب الحج (قوله فأتى على صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه فجعل يطعنه بسية قوسه) السية بكسر السين وتخفيف الباء المفتوحة المنعطف من طرفي القوس وقوله يطعن بضم العين على المشهور ويجوز فتحها في لغة وهذا الفعل اذلال للأصنام واعابدها واطهار لكونها الأضر ولا تنفع ولا تدفع عن نفسها كما قال الله تعالى وإن يسلمهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه (قوله جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل) وقال في الرواية التي بعده هذه وحول الكعبة ثمانمائة وستون نصبا فجعل يطعن بها عود كان في يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدي الباطل وما يعيد) النصب الصنم وفي هذا استحباب قراءة هاتين الآيتين عند إزالة المنكر (قوله ثم قال يديه احدهما على الأخرى احصدهم حصدا) هو بضم الصاد وكسرهما وقد استدل بهذا من يقول إن مكة فتحت عنوة وقد اختلف العلماء فيها فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد

أما حيث بذلك للاستقام في الخلق وقال قتادة مستعذب ماؤها وروى يحيى السنة عن مقاتل سميت سبل بيلا لأنها تسبل عليهم في طرفهم ومنزلهم تتبع من أصل العرش من جنبه عندن إلى سائر الجنان ويؤيده قوله تسمى وأما إذ جعلت صنم كما قال الزجاج فهي تسمى بوصف

• (والمرسلات) •

ولابي ذر سورة والمرسلات وهي منكية وآياتها خون • (وقال مجاهد) في قوله تعالى (جالات) أي (جبال) بالحاء المهملة أي جبال السفن وهذا إما يكون على قراءة رويس جالات بضم الجيم وأما على قراءة الكسر فجمع جبال أو جبال تجمع جبل العيون المعروف وسقط غير أبي ذر وقال مجاهد (اركعوا) أي (صالحوا لا يركعون لا يصلون) فاطلق الر كوع وأراد الصلاة من اطلاق الر كوع وإرادة الكل وثبت لا يركعون لأبي ذر • (وسئل ابن عباس) عن قوله تعالى (لا ينطقون) وعن قوله جل وعلا (وانذر بنما كنا مشركين) وعن قوله عز وجل (اليوم نحكم على أفواههم) ما لم يجمع ذلك (فقال) مجيبا عنه (أنه) أي يوم القيامة (ذوالوان مرة ينطقون) فينطقون على أنفسهم ثم صنعوا ولا يكتفون الله حديثنا (ومرة يحتم عليهم) أي على أفواههم ومرة يختصمون ثم يكره ما شاء الله يخلصون ويجحدون فيحتم على أفواههم وسقط غير أبي ذر على أفواههم ولا يركعون • قال (حدثني) بالأفراء ولابي ذر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عميد الله) بضم العين مصغر ابن موسى وهو شيخ المؤلف أخرج هذا الحديث عنه بالواسطة (عن إسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال كنا مع رسول الله (ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بئى) (وأنزلت) بالواو ولابي ذر فأنزلت (عليه والمرسلات) وانالتساقها) أي والمرسلات (من فيه) (فخرجت حية) تقع على الذكر والأنثى ودخلت الهاء لأنه واحد من جنس كبد ودباجة (فابتدرناها) أي تسابقنا أي نأيد كرها أو لا يقيمتها) فسبقتنا فدخلت جرها) بشدة الجيم على الحاء المهملة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقيت شركم كما وقيت شرها) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما وبه قال (حدثنا عميد) بفتح العين وسكون الواو وبعدها الهاء هاتما نبت (ابن عبد الله) الصمغاني قال (أخبرنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفي (عن إسرائيل) بن يونس (عن منصور) يعني ابن المعتمر (بهذا) أي الحديث المذكور (وعن إسرائيل) أيضا بالاستناد السابق (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (مثله) أي مثل الحديث السابق أيضا والحاصل أنه زاد الأمر شيئا آخر وهو الأعمش (وتابعه) أي تابع يحيى بن آدم فيما وصله الإمام أحمد (أسود بن عامر) الملقب بشاذان الشامي (عن إسرائيل) بن يونس (وقال حفص) هو ابن غيث فيما وصله باب (وأبو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله مسلم (وسليمان بن قريم) بقاف مفتوحة ابن ساكنة فميم الضبي بالصاد المعجمة والموحدة الكوفي وهو ضعيف الحفظ وليس له في الجامع سوى هذا التعليق السابق في بدء الخلق الثلاثة (عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود) شاذان (ولابي ذر وقال) يحيى بن حماد) الشيباني البصري شيخ المؤلف فيما وصله الطبراني (أخبرنا) عوانة (الوضاح) الشكري (عن مغيرة) بن مقسم الكوفي (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود ومرواه بهذا أن مغيرة وافق إسرائيل في شيخ إبراهيم وأنه غلط (وقال ابن إسحاق) محمد صاحب المغازي فيما وصله له أحمد عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبي الأسود الملقب بشاذان (عن عبد الله) بن مسعود ومرواه أن الحديث أصلا عن الأسود عن



واية طريق الاعمش ومنصور وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن
سليمان (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر انه قال قال عبد
الله بن مسعود (بينما) بغير ميم (نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار) بنى وجواب بينا
بوا (اذ زلت عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه وان فاه) أي فيه (لرطب بها) لم يجف ريقه لانه
كان اول زمان نزولها (اذ خرجت حنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اقلوها قال
اندر يا دا) أي نسا بقنا أي نأيدركوا أو لا (فسميتنا) زاد في السابقة فدخلت جرها (قال) ابن
مسعود (فقال) عليه الصلاة والسلام (وقيت شر كم كما وقيت شرها) منصوب مفعول ثان
(قوله انها) ولابي ذر باب التنوين أي في قوله انما أي النار (ترى بشر) وهو ما نظير منها
فترقا (كالقصر) من البناء في عظمه وسقط لفظ باب غير أبي ذر . وبه قال (حدثنا محمد بن
ابن) العبدى قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد الرحمن بن
ابن) يعين مهملة وبعد الالف . ووجه مكسورة فمهملة النخعي الكوفي (قال) سمعت ابن
سليمان رضي الله عنه ما (يقول) في قوله تعالى (انما ترى بشر كالقصر) بفتح القاف والصاد في
الفتح مصححا عليهما كاليونانية وهي قراءة ابن عباس والحسن جمع قصره بالفتح اعناق
ابو النضر وأصول الشجر (قال) كترفع الخشب بقصر) بيا الجز وفتح القاف والصاد المهملة
تنوين مصححا عليهما في الفتح عوضا لهما في الفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرماني
اللائحة اذرع) نصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الى ثلاثة أي بقدر ثلاثة اذرع (أو اقل فترفعه
شاه) أي لاجل الشتاء والاستسحان به (فسميه القصر) بفتح عين وكان ابن عباس فسر
ابن عماد كرو سقط غير أبي ذر كالقصر قال (قوله كانه) ولابي ذر باب التنوين أي في قوله
الى كانه (جمالات صفر) في هينتها ولونها وسقط لفظ باب غير أبي ذر . وبه قال (حدثنا
ابن) ذر حدثني بالافراد (عمر بن علي) بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري قال (حدثنا
ابن) سعيد القطان قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن
سليمان) النخعي (قال) سمعت ابن عباس رضي الله عنهما (يقول) في قوله تعالى (ترى بشر كالقصر)
فحين (قال) كان عبد بكسر الميم (الى الخسبة) ولابي ذر الى الخشب (ثلاثة اذرع وفوق ذلك)
ابن) ذر عن المستمل أو فوق ذلك (فترفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاستسحان به (فسميه
قصر) بفتح عين وقال أبو حاتم القصر أصول الشجر الواحدة قصره وفي الكشف هي أعناق
الراغبات الخليل نحو شجرة ونجر (كانه جمالات صفر) بكسر الجيم وفي الفرع كاصله بضمها
في حبال السفن تجمع) بعضهم الى بعض لتقوى (حتى تكون كاربساط الرجال) وهذا من تمة
البيت كما قاله في الفتح (هذا) باب بالتنوين أي في قوله تعالى (هذا يوم لا ينطقون) . وبه
قال (حدثنا) عمر بن حفص بن غياث (وقط) غير أبي ذر ابن غياث قال (حدثنا) ابن) حفص قال
حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر
بن عبد الله) بن مسعود انه (قال) بينما) بالميم (نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار) بنى
ذرات عليه والمرسلات فانه ليتلوها وانى لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها ذويت) ولابي ذر
الكشميه في اذوتب بالتذكير (عليها حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقلوها) ولابي ذر
الحوي والمستمل اقلوها (فأبدرناها) نقلها (قد هبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بشر كم كما وقيت شرها قال عمر) بن حفص بن غياث شيخ الموقف (حفظته) أي الحديث
بن ذر عن الكشميه بن حفص بن جندب الضمير المنصوب (من ابني) حفص وزاد (في غار بنى)

انقردهم سدا القول واحتج الجمهور
بهم سدا الحديث وبقوله أي بدت
خضرا قريش قالوا وقال صلى الله
عليه وسلم من ألقى سلاحه فهو آمن
ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن
فلو كانوا كلهم آمنين لم يفتح الى هذا
وبعدت أم هانئ رضي الله عنها
حين أجارت رجلين أراد علي رضي
الله عنه قتلها فاقال النبي صلى الله
عليه وسلم قد أجرتنا من أجرت
فكيف يدخلها صلما ويحكي ذلك
علي رضي الله عنه حتى يريد
قتل رجلين دخلا في الامان وكيف
يحتاج الى امان أم هانئ بعد الصلح
واحتج الشافعي بالحديث المشهور
انه صلى الله عليه وسلم اصالحهم
بمر الظهران قبل دخول مكة وأما
قوله صلى الله عليه وسلم احصدوهم
وقتل خالد من قتل فهو محمول على
من أظهر من كفار مكة قتالا وأما
امان من دخل دار أبي سفيان ومن
ألقى سلاحه وامان أم هانئ فكله
محمول على زيادة الاحتياط لهم
بالامان واما هم على رضي الله عنه
بقتل الرجلين فلهذا أول فهم ماشيا
أو جرى منهم ما قتال أو نحو ذلك
وأما قوله في الرواية الاخرى فما
أشرف أحسب يومئذ لهم الا ناموه
فمحمول على من أشرف منظرها
للقتيال والله أعلم (قوله قلنا ذلك
يا رسول الله قال فما سمى اذا كلالا
اني عبد الله ورسوله) قال القاضي
يحمّل هذا وجهين أحدهما انه
أراد صلى الله عليه وسلم اني نبي
لا اعلامي اياكم كما تحدثتم به سرا
والثاني لو فعلت هذا الذي خفيتم
منه وفارقتمكم ورجعت الى

• (سورة عم نساء لولن) •

مكة وآية أربعون • (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفرابي في قوله تعالى (لا يرجون حسابا) أى (لا يحاقونه) لانكارهم البعث • (لا يملكون منه خطايا) أى (لا يكفون) خرقا منه (الآن بأذن الله) فى الكلام ولابى ذر عن الكشميهنى والحووى لا يملكون منه بل لا يكفون • (صوابا) أى (حقا فى الدنيا وعمل به) وقيل قال لاله الا الله • (وقال ابن عباس) فيها صوابا أى حاتم (وهاجا) أى (مضيئا) من وهجت النار اذا اضاءت • (وقال غيره) غير ابن عباس (غسان) أى (غسقت عينه) غسقا ظلمت وقال ابن عباس الغساق الزهر يبرحرقهم برده وقيل صديدا هزل النار وثبت من قوله صوابا الى هنا لابي ذر (ويغسق الجرح يسيل) منه ماء • (كان الغساق والغسيق واحدا) وسقط هذا الغير لابي ذر وذكره المؤلف فى بدءه انطلقوا بحسابا) أى (جراه كافيا) مصدر اقيم مقام الوصف (اعطاني ما احب) بنى أى كفاى) وقال ثابت فيما رواه عبد الرزاق عطاء محسبا أى كثيرا • هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (يوم يوفى الصور فتأبون) من قبوركم الى الموقف (أفواجا) أى (زمررا) • وبه قال (حدثنى) بالانبار ولابى ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام البيهقى قال (أخبرنا ابو معاوية) محمد بن خازم الضبي (عن الامش) سليمان بن مهران (عن ابى صالح) ذكوان السهمان (عن ابى هريرة رضى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفتحين) نفعة الامانة ونفعة العفة (أربعون قال) وفى سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبىه عن الامش (بالجمع أى أصحاب ابى هريرة) (أربعون يوما قال) أبو هريرة (آيت) أى امتنعت من الاكل جمالا علم (قال) أصحابه (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (آيت قال) السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (آيت) أى امتنعت عن تعيين ذلك وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال (النفختين أربعون سنة) قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون (أى الاموات) (كآيت) ليس من الانسان) أى غير الالبياء (شئ الا يلى الاعظم اواحدا) بالنصب على الاستئناس والابى الاعظم واحد (وهو يجب الذنب) يفتح العين وسكون الجيم وهو عظم الطيفى فى رأس العمدة بين الاليتين (ومنه يركب انطلق يوم القيامة) وهذا الحديث سبق بالزمر

• (سورة والنازعات) •

مكة وآية اخس اوست وأربعون (وقال مجاهد) فيما وصله الفرابي فى قوله تعالى (الانكبرى) هى (عصاه) التى قايت حية (ويده) البيضاء من آياته التسع • (وقال النازعة والنازعة بالالف أبو بكر وحجة والكسافى ويجذفها بالناقون (سواء) فى المعنى أى بالية (مثل النازعة والطمع) يفتح الطاء وكسر الميم (والباخل والبخيل) بالتحسية بعد المعجمة وفى نسخة والبخيل والنازعة اسم فاعل والنازعة صفة مشبهة قال العيني وفى تحصيله بالطامع الخ نظر لما ذكر من ان النازعة اسم فاعل الخ والتفاوت بينهما فى التذكير والتأنيث ولو قال مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكانت أصوب وسقط يقال لابي ذر ولابى ذر عن الكشميهنى والناحل والبخيل بالنون والحاء المهملة فيها مبدل سابقه ما (وقال بعضهم) فارقا بينهما (النازعة البالية والنازعة العظم الجوف الذى فى الریح فينخر) أى بصوت حتى يسمع له نخر (وقال ابن عباس) مما رواه ابن أبى حاتم (الخافرة) قوله أنما المرء ودون فى الخافرة (التي أمرنا) ولابى ذر الى أمرنا (الاول الى الحياة) بعد أن نموت قوله هو يرجع فلان فى حافرة أى طريقته التى جاء فيها الخفرها أى أثر فيها بنسبه وقيل الخافرة

أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لا يصحبه فكانت توبى فقلت يا أباهريرة اليوم توبى فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أباهريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كأمع رسول صلى الله عليه وسلم يوم النسخ

وهو الخد فاني كنت أوصف حينئذ بغير الحمد (قوله وفدنا الى معاوية رضى الله عنه) وفيما أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لا يصحبه فكانت توبى) فيه دليل على استحباب اشتراك المسافرين فى الاكل واستعمالهم مكارم الاخلاق وليس هذا من باب المعاوضة حتى يشترط فيه المساواة فى الطعام وأن لا يأكل بعضهم أكثر من بعض بل هو من باب المروآت ومكارم الاخلاق وهو معنى الاياحة فيجوز وان تناضل الطعام واختلقت أنواعه ويجوز وان أكل بعضهم أكثر من بعض لكن يستحب أن يكون شأنهم ايتار بعضهم بعضا (قوله جأوا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أباهريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كأمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى آخره) فيه استحباب الاجتماع على الطعام وجواز دعائهم اليه قبل ادراكه واستحباب حديثهم فى حال الاجتماع بما فيه بيان أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وغزواتهم ونحوها مما تنشط النفوس لسماعه وكذلك غيرهما من الحروب ونحوها

بمالاتهم فيه ولا يتولد منه فى العادة ضرر فى دين ولادنيا ولا اذى لاحد لقطع بذلك مدة الاستظار ولا

فعل خالد بن الوليد على الجنبه اليمنى وجعل الزبير على الجنبه (٤١١) اليسرى وجعل ابا عبيدة على البياذقة

وبطن الوادي فقال يا ابا هريرة
الى الانصار فدعوتهم فجاءوا بهم ولون
فقال يا معشر الانصار هل ترون
أوباش قريش قالوا نعم قال انظروا
اذ انقبضوهم غدا ان تحصدوهم
حصدا او حتى يده ووضغ جبينه على
نمائه وقال موعداكم الصفا قال
فأشرف يومئذهم أحدا الأناموه

بضجر واولئلا يشغل بعضهم مع
بعض في غيبة ونحوها من الكلام
المذموم وفيه أنه يستحب اذا كان
في الجمع مشهورا بالفضل أو بالصلاح
أن يطلب منه الحديث فان لم
يطلبوا استحب له الابتداء بالحديث
كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يبتدئهم بالحديث من غير طلب
منهم قوله وجعل ابا عبيدة على
البياذقة وبطن الوادي البياذقة
بياد موحدة ثم مشاة تحت وبذل

مجمعة وقافي وهم الرجال قالوا وهو
فارسي من عرب وأصله بالفارسية
أصحاب ركاب الملك ومن يتصرف
في أموره قيل هو بذلك لخفتهم
وسرعة حركتهم هكذا الرواية في
هذا الحرف هنا وفي غير مسلم أيضا
قال القاضي هكذا رواه يثاقه قال
ووقع في بعض الروايات الساقطة
وهم الذين يكونون آخر العسكر وقد
يجمع بينهم وبين البياذقة بأنهم
رجال وساقطوهم وبعضهم الشارقة
وفسروه بالذين يشرفون على مكة
قال القاضي وهذا ليس بشيء لأنهم
أخذوا في بطن الوادي والبياذقة
هناهم الحسرة في الرواية السابقة
وهم رجال لا دروع عليهم قوله
وقال موعداكم الصفا يعني قال
هذا الخالد ومن معه الذين أخذوا
أسقل من بطن الوادي واخذوه

ارض التي فيها قبورهم ومعناه أن المردودون ونحن في الحافرة (وقال غيره) غير ابن عباس (أبان
من ساها) أي (متى منتهاها) ومستقرها (ومرسي السفينة) بضم الميم (حيث تنهت) والضمير في
من ساها للساعة وقوله تعالى فيم أنت من ذكراها الى ربك منتهاها أي ليس علمها اليك ولا الى أحد
من ذكراها الى الله تعالى فهو الذي يعلم وقتها على التعيين وبه قال (حدثنا أحمد بن المقدام) بكسر
الم وسكون القاف قال (حدثنا الفضيل بن سليمان) بضم الفاء والسين مصغر بن الخيري بالتصغير
بصري قال (حدثنا ابو حازم) بجمه مهمله فزاي مجهزة سلمة قال (حدثنا سهل بن سعد) الساعدي
رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا صبيعيه (بالثنية أي ضم يينهما
فكذا بالوسطى والتي تلي الابهام) وهي المسجحة وأطلق القول وأراد به الفعل (بعثت) بضم الباء
وحدة مبنيا للمفعول أي أرسلت (والساعة) يوم القيامة (كها تين) الأصبعين والساعة نصب
مفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قيل وفي رواية أبي
خزيمة عن أبي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال ما شئلي ومثل
الساعة الأوكفري رهان قال القاضي عياض وقد حاول بعضهم في تأويله ان نسبه ما بين
صبعين كنسبة ما بين من الدنيا الى ما مضى وان جلت السبعة آلاف سنة واستند الى أخبار
الصحيح ذكر ما أخرجه أبو داود في تأخير مدة الامتداف يوم وفسره بضم مائة سنة فيؤخذ من
أن الذي في نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول قال وقد ظهر عدم
ذلك لوقوع خلافه ومجاوزه هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب
معرض عن ذلك وتأني ان شاء الله تعالى بعونه ومنه بقية مجتذلك في الرافق (الطامة نظم
في كل شيء) بكسر الطاء في المستقبل عند أبي ذر

(سورة عبس)

بغيرها احدى وأربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر (عبس)
بني صلى الله عليه وسلم وزاد أبو ذر روي (كلم) بفتحين قال في الصحاح الكلوخ تكسفر
ببوس وقد كح الرجل كواحا وكلاحا (وأعرض) هو تفسير روي أي أعرض بوجهه الكريم
ول أن جاءه الاعشى عبد الله بن أم مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال
رسول الله عني مما علمت الله وكر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك بما تزل عليه في هذه السورة فكان بعد
سقطه لكلامه وعبس وأعرض عنه فعوتب في ذلك بما تزل عليه في هذه السورة فكان بعد
يقوله اذا جاء من حيا من عاتني الله فيه ويسطه رداه (وقال غيره) سقط هذا الابد
والصواب كما لا يخفى (مطهرة) من قوله في صحف مكرمه مرفوعة مطهرة (لا يسهما الا
بهرن وهم الملايكة وهذا مثل قوله) عز وجل (فالمدرات أمرا) قال الكرماني لان التدبير
والخيول الغزاة فوصف الحامل يعني الخيول به فقيل فالمدرات (جعل الملايكة والعصف
مرا) بفتح الهاء المشددة (لان العصف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن جعلها أيضا) بضم
جعل مبنيا للمفعول وهذا قاله القراء وقيل مطهرة منزهة عن أيدي الشياطين (سفرة)
من ولاي ذر بالرفع والاول موافق للتنزيل (الملايكة واحدهم سافر سقرت) أي بين القوم
سقت بينهم وجعلت الملايكة اذا نزلت بوحى الله وتأديته الى أنبيائه (كالفير الذي يصلح بين
ال) ومنه قوله

فنادع السفارة بين قومي • ولا أمشي بغش ان مشيت

السفرة جمع سافر وهو الكاتب ومنه كاتب وكتبة ولاي ذر وتأديته بالموحدة بعد التحيمة
الله عليه وسلم ومن معه أعلى مكة (قوله فاشرف لهمم أحدا الأناموه) أي ما ظهر لهم أحد الاقتلوه فوق على الارض أو يكون

قال وصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفاوات (٤١٣) الانصار فاطافوا بالصفحة جأ أبو سفيان فقال يا رسول الله أي يدون

نحضره قريش لا قريش بعد اليوم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من دخل دار أبي سفيان فهو آمن
ومن أتى السلاح فهو آمن ومن
أغلق باب فهو آمن فقالت الانصار
أما الرجل فقصأخذته رافة
بعشرينه ورغبته في قريته ونزل
الوحي على رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قائم أما الرجل فتدأخذته
رافة بعشرينه ورغبته في قريته
الاغصبي اذا ثلاث مرات أنا
محمد عبد الله ورسوله هاجرت الى
الله واليكم فالجهاجهاكم والمات
مما تكتم قالوا والله ما قلنا الاضنا
يا الله ورسوله قال فان الله ورسوله
يصدقانكم ويعذرانكم حدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد
وابن أبي عمير واللائظ لابن أبي شيبة
قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن
ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي
معمر عن عبد الله قال دخل النبي
صلى الله عليه وسلم مكة وحول
الكعبة ثمانمائة وستون نصبا فجعل
يطعن بها وكان يده ويقول جاء
الحق وزهق الباطل ان الباطل كان
زهوقا فاجاب الحق وما يصدى الباطل
وما بعيد زاد ابن أبي عمير يوم الفتح

من الادب فليستأمل (وقال غيره) سقط لابي ذر كالابن (قصدي) أي (تغافل عنه) قال الخليل
أبو ذر ليس هذا صحيح وانما يقال تصدى للأمر اذا رفع رأسه اليه فاعا تلهمي تغافل وتغافل عن
انتهى لانه لم تغافل عن المشرك انما تغافل عن جاهه ويسعى (وقال مجاهد) فيما وصله القرياني
(لما يقض) أي (لا يقضى أحد) من لدن آدم الى هذه الغاية (ما أمر به) بضم الهمزة معبأ للمفعول
اذ لم يخل أحد من تصغيرها (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (ترهتها) أي (تغشاها) فتره
أي (شدة) وقيل سواد وظلمة (مسفرة) أي (مشرقة) مضنية (بأيدي سفرة) وقال ابن عباس
وفي نسخة باسقاط الواو وهو الواو اوجه في معنى بأيدي سفرة (كتبة) أي من الملائكة فيسبحون من
اللوحة المحفوظ أو الوحي (استفرا) أي (كتبا) ذكره استطرادا (تلهي) أي (تشاغل) يقال واحد
الاستفرا سفر (وهي الكتب العظام) وسقط يقال لابي ذر (وبه قال) حدثنا آدم بن أبي اياس قال
(حدثنا شعيب) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت زرار بن أوفى) يفتح القاء
والهمزة (يحدث عن سعد بن هشام) الانصاري (عن عائشة) رضيت الله عنها (عن النبي صلى الله
عليه وسلم) انه (قال مثل الذي يقرأ القرآن) يفتح الميم والمثلثة صفته (وهو حافظ له) لا يتوقف فيه
ولا يشق عليه بلجودة حفظه واتقانه كونه (مع السفرة الكرام) جمع سافر كتاب وكتبة وهو
الرسول لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله ولا يذري زيادة البررة أي المطيعين أو المراد ان يكون
رفيقا للملائكة السفرة لانصاف بعضهم بحمل كتاب الله والمراد انه عامل بعلمهم وسالك
مسالكهم من كون انهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكثنون لهم ما يلبس عليهم (ومثل
الذي) أي وصفه الذي (يقرأ وهو يتعاهد وهو عليه شديد) لضغف حفظه مثل من يحاول عبادة
شاقة يقوم باعبائها مع شدة ما يصعبها عليه (قلها جران) أجر القراء وأجر التعب وليس المراد ان
أجره أكثر من أجر الماهر بل الاول أكثر ولذا كان مع السفرة وان رجع ذلك أن يقول الأجر على
قدر المشقة لكن لانسان الحافظ الماهر خال عن مشقة لانه لا يصعب كذلك الا بعد عنه كنه
ومشقة شديدة غالبا والواو في قوله وهو حافظ وهو يتعاهده ولا حدة الثلاثة للعالم ١ وجعل
المبتدأ الذي هو مثل محذوف تقديره كونه في الاول ومثل من يحاول في الثاني كما مر

﴿سورة اذ الشمس كورت﴾

مكية وآياتها سبع وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة وبالسبعة لغيرها
﴿انكدرت انتثرت﴾ من السماء وسقطت على الارض (وقال الحسن) البصري فيما وصله
الطبري (سجرت) في قوله تع الى واذا البحار سجرت أي (ذهب) ولا يذري ذهب (ما وهما لايحي) أي
(قطرة) ولا يذري ذر فلا تبقى بالنفوقية وقال ابن عباس أو قدت فصارت ناراً تضطرم (وقال مجاهد)
وصله الطبري (المسجور الملبون) وسبق بسورة الطور (وقال غيره) غير مجاهد (سجرت افضى) أي
ذرا افضى بضم الهمزة وكسر الصاد) بعضها الى بعض فصارت سجراً واحداً وهو معنى قول السدي
افياً خرج ابن أبي حاتم (وانفخس تخفص) يفتح التاء وكسر النون (في مجراها ترجع) وراها
تري النجم في آخر البرج اذ كتر اجعها الى اوله (وتكس) بكسر النون (تستتر) تخفي تحت
الشمس (كالتكس الظباء) بالجمع ولا يذري كما يكس الظبي أي يستتر في كاسه وهو بته التكس
اغصان الشجر والمراد الجيوم الحية زحل والمشمري والمرج وزهرة وعطارد (تنفس) أي (النهار)
النهار (وقال ابن الخازن في نفسه قولان أحدهما أن في اقباله روحاً ونسيما فجعل ذلك نفاثاً
البحار الثاني أنه شبه الليل بالمكروب المحزون فاذا حصل له التنفس وجدراحة فكأنه يتنفس
الحزن فعبر عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة (والظنين) بالنظا في قراءة ابن كثير وأبي

١ قوله وجواب المبتدأ هكذا في النسخ وصوابه وخبر المبتدأ هـ

والكسافي

وحدثنا حسن بن علي الحلواني وعبد بن حنبل كلاهما عن عبد الرزاق (٤١٣) أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح بهذا الاسناد الى قوله

زهوقا ولم يذكر الآية الاخرى وقال بدل نصبا صفحا وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مهزيب وكيع عن زكريا عن الشعبي قال أخبرني عبد الله بن مطيع عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرني صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة

حدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا زكريا بهذا الاسناد وزاد قال ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتل قرني صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة) قال العلماء معناه الاعلام بأن قريشا مسلمون كلهم ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعد

صلى الله عليه وسلم من حورب وقتل صبرا وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلما صبرا فقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم والله أعلم (قوله ولم يكن أسلم من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا) قال القاضي عياض عصاة هنا جمع العاص من أسماء الاعلام

لان الصفات أي ما أسلم ممن كان اسمه العاص مثل العاص بن وائل السهمي والعاص بن هشام أبو الخثري والعاص بن سعيد بن العاص بن أمية والعاص بن هشام ابن المغيرة الخزومي والعاص بن منبه بن الججاج وغيرهم سوى العاص بن الاسود العدري فغير النبي صلى الله عليه وسلم اسماء مطيعا والافتدأ سلت عصاة قريش وعصاتهم كلهم بحمد الله تعالى

ولكنه تركه أيا جندل بن سهيل بن عمرو وهو عن أسلم واسمه أيضا العاص فاذا صح هذا فيجتمل أن هذا ما غلبت عليه كنيته وجعل اسمه

والكسافي (المتمم) من الفطنة وهي التهمة (والضنين) بالضاد (بضم نون) أي لا يجعل با تبليغ والتعليم (وقال عمر) بن الخطاب فيما وصله عبد بن حنبل (النفوس زوجت بزواج) بفتح الواو متددة الرجل (تظير من أهل الجنة والنار ثم قرأ) عمر (رضي الله عنه) اخشرو الذين ظلموا (أرواحهم) وأخرج الفراء من طريق عكرمة قال يقرن الرجل في الجنة بقرينه الصالح في الدنيا وقرن الرجل الذي كان يعمل السوء في الدنيا بقرينه الذي كان يعمل في النار وقيل بزواج المؤمنين بالهجرة والعين بزواج الكافرين بالشياطين حكاه القرطبي في تذكرة (عصم) أي (أدبر) وقال الحسن أقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا أدبر قوله والصحيح اذا نفس أي امتد ضوءه حتى يصير نارا

(سورة اذا السماء انقطرت)

مكية وآياتها تسع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسلة لغير أبي ذر (وقال ربيع بن خثيم) يضم انطا المجهمة وفتح المثناة في اروا عبد بن حنبل في قوله تعالى (آخرت) أي (أخست) قال الزركشي ينبغي قراءتها بالتخفيف فانها القسرا المتسوية للربيع صاحب هذا التفسير (وقرأ الاعشى وعاصم) وكذا اجزة والكسافي (فعد ذلك بالتخفيف وقرأه) ولا يذرو قرأ (أهل الخجاز) وأبو عمرو والبصري وابن عامر الشامي (بالنشد يدو أو ادم معتدل الخلق) أي جعله متناسبا لاطرافه فلم يجعل إحدى يديه أطول ولا إحدى عينيه أوسع (ومن خفف يعني في أي سورة شامه اما حسن واما صبيح وطويل وقصير) ولا يذرو وطويل أو قصير قاله الثراء

(سورة قول للطنينين)

مكية أو مدنية وآياتها ست وثلاثون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسلة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله تعالى (بل ران) وسقط بل لغير أبي ذر (ثبت الخطايا) بفتح المثناة وسكون الموحدة بعدها مائة فوقية حتى غمرتها والران الغشاوة على القلب كالصدا على الشيء الصقيل من سغب وشحوه قال

وكم ران من ذنب علي قلب فاجر • فتاب من الذنب الذي ران فانجلى

وأصل الرين الغلبة ومنه رانت الحجر على عقل شاربه أو معنى الآية أن الذنوب غلبت على قلوبهم وأحاطت بهم وفي الترمذي وقال حسن صحيح عن أبي هريرة مر فوما ان العبد اذا أخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاذر يذيقها حتى تعلم قلبه فهو الران الذي ذكر الله في كتابه كلاب ران على قلوبهم • (نوب) أي (جوزي) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي (الرحيق) أي (الحجر) انطالص من الدنس (أخنام مسك) أي (طينة) أو آخر شربه يفرح منه

وأشعث المسك • (التنظيم بغير شراب أهل الجنة) أي ينصب عليهم من علو في غرفهم ومنازلهم أو يجري في الهواء متخما ينصب في أوانهم على قدر ملئها فاذا امتلأت امتلأ مسك وهذا ثابت للنسفي وحده من قوله الرحيق الخ • (وقال غيره) غير مجاهد (المطوف) هو الذي (لا يوفي غيره) حده في الكيل والميزان والطفن النقص ولا يكاد للتطوف يسرق في الكيل والوزن الا التي التافه الخفي وقوله غيره بعد قوله لا يوفي ثابت في رواية أبي ذر عن الكشي يني • (يوم يقوم الناس) من يومهم (لرب العالمين) لاجل أمره وحجابه وجزائه وهذه الآية ثبتت لابي ذر • وبه قال

حدثنا ابراهيم بن المنذر القرشي الخزامي المدني قال (حدثنا معن) هو ابن عيسى القزاز قال (حدثني) بالافراد (مالك) الامام الاعظم والحدث من غرائبه وليس في موطنه (عن نافع عن

ولكنه تركه أيا جندل بن سهيل بن عمرو وهو عن أسلم واسمه أيضا العاص فاذا صح هذا فيجتمل أن هذا ما غلبت عليه كنيته وجعل اسمه

يقول كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كتب عليه محمد رسول الله فقالوا لا نكتب رسول الله فلو علم انك رسول الله لم تقا تلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلى محمد فقال ما انا بالذي احماء عجماء النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشتراطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلوها بسلاح الا جلابان السلاح قلت لابي اسحق وما جلابان السلاح قال القراب وما فيه حدثنا محمد بن مني وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب علي كتابا بينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر بنحو حديث معاذ غيره انه لم يذكر في الحديث هذا ما كتب عليه حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وأحمد بن جناب المصيصي جميعا عن عيسى بن يونس والنظ لا اسحق أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا زكريا عن أبي اسحق عن البراء قال لما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت صالحه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها الا بجلابان السلاح السيف

لم يعرفه الخبر باسمه فلم يستثنه كما استثنى مطيع بن الاسود والله أعلم

(باب صلح الحديبية)

في الحديبية والجعرانة لغتان

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي (ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بقر الناس لرب العالمين) يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل (حتى يغيب أجمعهم في راحة) يفتح الرامسكون المعجبة في الفرج وضبطه في الفتح والمصابيح يفتحين جميعا عرقه لانه يتخرج منه شيا فشيئا كما يتخرج الاناء المتصل الاجزاء وفي رواية سعيد بن داود حتى ان العرق يلجم أحد (الى اخصاف اذنيه) قال التكرماني فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المنى وهل هو مثل صف قلوبكم وأجاب بانهم لما كان لكل شخص اذن ان يخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اخصاف الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القاضي أبو بكر بن العربي أن كل أحد يقوم عرقه وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة اذا وقفا في الارض المعتادة أخذهم الماء أخذوا واحدا لا يتقانون فيه وهذا من القدرة التي تحرق العادات والايمان بهامن الواجبات وبأبي ذر ان ذلك ان شاء الله تعالى في محله دعوى الله تعالى وفضله وكرمه

(سورة اذا السماء انشقت)

ثبت لفظ سورة لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (كنا بشماله) أي (ياخذ كتابه من وراء ظهره) تجعل يده من وراء ظهره فباخذها كتابه وتقل عناءه عنقه (وسق) أي (جمع) ما دخل عليه (من دابة) وغيرها (ظن ان لن يحور) أي (لا يرجع اليه ولا يبعث والحور الر جوع) هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فصور يحاسب حسابا يسيرا) سوف من الله واجب والحساب اليسير هو عرض عليه كما يأتي ان شاء الله تعالى في الحديث وثبت التسويب وتاليه لابي ذر . به قال (حدثنا عمرو بن علي) الفلاس قال (حدثني يحيى بن سعيد القطان (عن عثمان بن الاسود) الجمعي أنه (قال سمعت ابن ابي مليكة) عبد الله قال (سمعت عائشة) رضي الله عنها (قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) قال المواقف (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا (اليمان بن حرب) الواحشي قال (حدثنا حماد بن زيد) الجهمي البصري (عن أيوب) السخيتاني (عن ابن ابي مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم) وقال المواقف أيضا (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا (مسدد) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاوفا بن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن ابي يونس حاتم بن ابراهيم صغيرة) باصا الدال المهملة المقنونة والغين المعجمة المكسورة الباهل البصري (عن ابن ابي مليكة) عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة) رضي الله عنها) فهذه ثلاثة أسانيد صرح محمد عنها قوله النووي على انه سمع من عائشة وسمع من القاسم عنها فحدث به على الوجهين في الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح بسماع ابن ابي مليكة له من عائشة كما في الاول فاتفق القول باسقاط رجل من السند وتعين الرجل على أنه سمع من عائشة ثم من القاسم عن اوبالعكس والسرفيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس أحد يحاسب الاهلك قالت قلت يا رسول الله جعلني الله فداك) بالهاء (أليس يقول الله عز وجل وأمان أوفى كتابه يمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا) قال علي الصلاة والسلام (ذلك) بكسر الكاف (العرض يعرضون) بان تعرض عليه أعماله فيعرض الطاعة والمعصية ثم يناب على الطاعة ويقاوم عن المعصية ولا يظالم بالعذر فيسه (ومن توفى الحساب) بضم النون وكسر القاف مبتدأ للمفعول والحساب نصب بترفع الخائف أي من استقصى أمره في الحساب (هلك) بالعذاب في النار أو أن نفس عرض الذنوب والتوفيق

في الحديث وهو الاصح والتشديد وسبق بيان حافي كتاب الحج (قوله هذا ما كتب عليه محمد رسول الله

فيج

لنوابه ولا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمشع احدا بكتفها (٤١٥) عن كان معه قال لعلي اكتب الشرط

بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المشركون لو تعلم انك رسول الله تابعنا ولكن اكتب محمد بن عبد الله فامر عليا ان يحاها فقال على لا والله لا يحاها

وفي الرواية الاخرى هذا ما قضى عليه محمد قال العلماء معنى قاضي هنا قاض وامضى امره عليه ومنه قضى القاضى أى فصل الحكم وعضاه ولهذا بيت تلك السنة عام المناضلة وعمرة القضية وعمرة القضاء قال انها سميت عمرة القضاء لقضاء العمرة التي صدعها لانه لا يجب قضاء المصدود عنها اذا تحال

بالاحسان كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في ذلك العام وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يكتب في أول الوثائق وكتب الاملاك والصدقات والعقود والوقف والوصية ونحوها هـ اما اشترى فلان أو هـ اما اصدق أو وقف أو أعتق ونحوه وهذا هو الصواب الذي عليه الجمهور من العلماء وعليه عمل المسلمين في جميع الأزمان وجميع البلدان من غير انكار قال القاضي عياض رضي الله عنه وفيه دليل على انه يكتب في ذلك بالاسم المشهورين غير زيادة خلافا لمن قال لابن من أربعة المذكور وأبيه وجده ونسبه وفيه ان للإمام أن يعقد الصلح على ماراه مصلحة للمسلمين وان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي وفيه احتمال المفسدة السرية لدفع أعظم منها أو لتحصيل مصلحة أعظم منها اذا لم يكن ذلك الا بدلت (قوله) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب فقال ما انا الذي اخطأ هكذا

بسم الله والتمويه عذاب وفيه بحث باق ان شاء الله تعالى في الرقاق وهذا الحديث أخرجه الضافي الرقاق ومسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير في هذا (باب) بالتنوين أى قوله تعالى (اتركن طبقا عن طبق) أصله اترك كنون فخذت فون الرفع لتوالي الامثال والواو التقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وجزء الكسائي خطا بالواحد والباقون بضمها اخطا بالجمع وسقط لفظ باب وما بعده لغير أى ذر به قال (حدثنا) بالجمع ولا يذر حدثني (سعيد بن نصر) يسكون الضاد المعجمة البغدادي قال (أخبرنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشر قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (جعفر بن ابان) بكسر الهمزة وتخفيف الباء عن أبي وحسبية (عن مجاهد) المفسر أنه (قال قال ابن عباس) في قوله تعالى (اتركن) بضم الموحدة وفي البونية بفتحها (طبقا عن طبق) أى حال بعد حال قال هذا بيبكم صلى الله عليه وسلم) يعنى يكون لك الطفر والغلبة على المشركين حتى يختم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك كذبتهم وعنادهم في كفرهم وقيل سماه بعد سماه كل وقع في الاسراء والمعنى على الجمع اترك كن بها الناس حال بعد حال وأمر بعد أمر وذلك في موقفا القيامة أو الشدائد والاهوال الموت البعث ثم العرض أو حال الانسان حال بعد حال رضيع ثم فظيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ

• (سورة البروج) •

عليه وآياتها اثنتان وعشرون وسقط لغير أبي ذر سورة (قال) ولا يذر (قال مجاهد) فيسارواه هـ بن سعيد في قوله (الاخود) هو (شق في الارض) وقال غيره المستطيل في الارض وروى مسلم عن سيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فخن كان قبلكم ملك وكان له ساحر فلما كبر له الملك انى قد كبرت فابعت الى غلاما عمله السحر فبعت اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سار رهاب ففقد اليه وسمع كلامه فاجبه فكان اذا أتى الساحر من بال رهاب وقع اليه فاذا أتى ساحر ضربه فشكل ذلك الى الرهاب فقال له اذا خشيت الساحر فقل حبسنى اهللى واذا خشيت من فقل حبسنى الساحر فيبينما هو كذلك اذا أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم هم الساحر أفضل أم الرهاب أفضل فأخذ حجر فقال اللهم ان كان أمر الرهاب أحب اليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فأتى الرهاب فأخبره له الرهاب أى بنى أنت اليوم أفضل منى قد بلغ من أمرك ما أرى وانك ستبلى فان ابليت نزل على وكان الغلام يبرى الآكة والابرص ويدوى الناس سائر الادواء فسمع مجلس للملك فأنقذ عنى فأتاه بهدبا كثيرة فقال ما ههنا للابص ان أنت شفقتنى قال انى لا أشقى أحد انما منى الله عز وجل فان أمنت بالله دعوت الله فشالك فآمن بالله فشفاه الله فأتى الملك مجلس اليه وكان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك فقال ربي قال والله ربي وربك هذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فحجى بالغم لام فقال له الملك أى بنى قد بلغ من سحرك بصرى الآكة والابرص وتذعل وتذعل قال انى لا أشقى أحد انما يشقى الله فأخذ فلم يزل يعذبه حتى دل على الرهاب فحجى بال رهاب ففعل له ارجع عن دينك فأبى بالمشار فوضع المنشار في راسه فشققه حتى وقع شقاه ثم حجى بال رهاب ففعل له ارجع عن دينك فأبى فوضع المنشار في مفرق راسه فشققه حتى وقع شقاه ثم حجى بال رهاب ففعل له ارجع عن دينك فأبى فذفعه من من أصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الى الجبل فاذا بلغتم به ذروته فان عن دينه والفاطر حوه فذهبوا به فصعدوا به الى الجبل فقال اللهم اكنسهم عاشتت فرجفت الجبل فسقطوا وجاء يمضى الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك قال كذابتهم الله فدفعه الى

لانه لم يشهد من النبي صلى الله عليه وسلم تختم محو على نفسه ولهدم ينكر ولو حرم محوه بنفسه لم يجوز على تركه لما قره النبي صلى الله عليه وسلم على الخائفه قوله ولا يدخلها بالاسلح الاجلبان السيلاح قال أبو اسحق السبيعي جليان السيلاح هو القرباب وما فيه الجليان بضم الجيم قال القاضى في المشارق ضبطناه جليان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة قال وكذا رواه الاكثرون وصوبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم باسكان اللام وكذا ذكره الهروي وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواء وهو ألتف من الجراب يكون من الادم يوضع فيه السيف مغمدا ويخرج فيه الراكب سوطه وأدائه وبعلمه في الرجل قال العلماء وانما شرطوا هذا لوجهين أحدهما أن لا يظهر منه دخول الغالين القاهرين والثاني أنه ان عرض فتنه أو نحوها يكون في الاستعداد بالاسلح صعوبة قوله اشترطوا أن يدخلوا مكة فيفتحوا بها ثلاثا قال العلماء سبب هذا التقدير ان المهاجر من مكة لا يجوز له أن يقيم بها أكثر من ثلاثة أيام وهذا أصل في ان الثلاثة ليس لها حكم الإقامة وأما ما فوقها فله حكم الإقامة وقد رتب الفقهاء على هذا قصر الصلاة فبين نوى إقامة في بلد في طريقه وقاسوا على هذا الأصل مسائل كثيرة (قوله لما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا أحصر عند البيت وكذا نقله القاضى عن رواية

نفر من أصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور فتوسر طوابة الجرفان رجع عن دينه والافاقذون فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم عاشرت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء بشى الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك فقال كفناهم الله فقال له لك انك لست بقا على حتى تفعل ما أمرتك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذسهما من كائني ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب هذا الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتي جميع الناس في صعيد واحد فصاح به على جذع ثم أخذسهما من كائنه ثم وضع السهم في كبد القوس قال بسم الله رب هذا الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه ووضع السهم فقل فقال الناس آمنابرب الغلام آمنابرب الغلام فأنى الملك فقيل له أرايت ما كنت تحذر وقد والله نزل بك حذر كقد آمن الناس فأمر بالاخذود بأقواء السكك فخذت وأضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاقموه فيها أو قيل له اقتمم ففعلوا حتى جاءت امرأته ومعها صبي انها فتقاعست أن تقع فيها فقال لها الغلام يا أمه اصبري فانك على الحق • (قتنوا) أى (عذبوا) قاله مجاهد فيما يوصله القربابى • (وقال ابن عباس الودود) هو (الحبيب) المتودد الى أوليائه بالكرامة (المجيد) أى (الكرام) وقول ابن عباس هذا ساقط في الفرع كاصله ثابت في رواية النسفي وحده

• (سورة الطارق) •

ثبت لفظ سورة لابي ذر وهي مكينة وآياتها سبع عشرة • (هو) أى الطارق (النجم وما أنالك ليلانها طارق) ولا يسمى ذلك بالنهار فسمى به النجم لظهوره ليلا (النجم الناقب) هو (المضي) وهذا كما ثبت للنسفي وحده ساقط في الفرع كاصله • (وقال مجاهد) فيما يوصله القربابى (ذات الرجوع) أى (سحاب يرجع بالمطر) ولا يجرى في الرجوع بالثوبية بدل التصبية وعلى هذا يجوز أن يراد بالسحاب (ذات) (ذات) (ذات) (الصدع) هو (الارض تنصدع بالنبات) والعيون • (وقال ابن عباس لقول فصل) أى (لحق) وجدته فصل بين الحق والباطل • (لما علمنا حافظ) أى (الاعلم حافظ) وهذا التفسير على تشديد ميم لما هو قراءة عاصم وابن عامر وحزرة قوافية وثبتت في وقال ابن عباس الى آخره للنسفي وحده وسقط من الفرع كاصله

• (سورة سجد اسم ربك الاعلى) •

ثبت سورة الاعلى لابي ذر وهي مكينة وآياتها تسع عشرة ومعنى سجد اسم ربك أى نزهه ربك الاعلى عما يصفه المخلدون فالاسم صلته وبه يخرج من جعل الاسم والمسمى واحدا لان أحدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال قوم أى نزهه تسمية ربك بأن تذكره وأنت له معظما ولذا كره محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية فكما أنه يجب تزيينه ذاته وصفاته عن المنقائص يجب تزيينه الالفاظ الموضوعات لها عن سوء الادب • وقد سبق في أول هذا المجموع من يدل ذلك والله المدا • (وقال مجاهد) في قوله (قد رفهدي) أى (قد رلا انسان الشقاء والسعادة وهدي الانعام لم رانه) وصله الطبري وثبت للنسفي وحده • وبه قال (حدثنا عسديان) لقب عبد الله بن عثمان بن عاصم أخبرني بالافراد (أبي) عثمان بن جبلة (عن شعبة) بن الخجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال أول من قدم علينا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) المدينة من المهاجرين (مصعب بن عمير) بضم العين مصغرا وضع ميم مصعب (وابن مكنوم) عمرو بن قيس العامري (جعلا يقرئنا القرآن) أى منازل منه (تم جاء) المدينة (عماد) يعنى ابن ياسر (وبلال) المؤذن (وسعد) يعنى ابن أبي وقاص (تم جاء) أيضا (عن

جميع الرواة سوى ابن الجندب فان في روايته عن البيت وهو الوجه وأما أحصر وحصر فسبق بيانها

الخطاب

في كتاب الحج (قوله صلى الله عليه
وسلم أرفى مكانهم أفرامه مكانها أفعالها
وكتب ابن عبد الله) قال القاضي
عياض رضى الله تعالى عنه احتج
بهذا اللفظ بعض الناس على ان
النبي صلى الله عليه وسلم كتب ذلك
بيده على ظاهر هذا اللفظ وقد
ذكر البخاري نحوه من رواية
اسرائيل عن أبي إسحق وقال فيه
أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكتاب فكتب وزاد عنه في طريق
آخر ولا يحسن أن يكتب فكتب
قال أصحاب هذا المذهب ان الله
تعالى أجرى ذلك على يده اما بان
كتب ذلك اقل بيده وهو غير عالم بما
يكتب أو ان الله تعالى علم ذلك
حينئذ حتى كتب وجعل هذا
زيادة في معجزته فانه كان أميا فكما
علمه ما لم يعلم من العلم وجعله يقرأ
ما لم يقرأ أو يتلو ما لم يكن يتلو كذلك
علمه أن يكتب ما لم يكن يكتب وخط
ما لم يكن بخط بعد النبوة أو أجرى
ذلك على يده فالواو هذا لا يقصد
في وصفه بالامية واحتجوا بان
جاءت في هذا عن الشعبي وبعض
السلف وان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يمت حتى كتب قال القاضي
والى جواز هذا ذهب الباجي وحكاة
عن السمناني وأبي ذر وغيره وذهب
الاكثرون الى منع هذا كله قالوا
وهذا الذي زعمه الذاهبون الى
القول الاول يطله وصف الله تعالى
ايه بالنبي الامي وقوله تعالى وما كنت
تتلمذ قبسه من كتاب ولا تحطه
بمنك وقوله صلى الله عليه وسلم
انا امة امية لانك كتب ولا تحب
قالوا وقوله في هذا الحديث كتب

الكتاب رضى الله عنه (في) جملة (عشر من) من العباد ذكروهم ابن اسحق زبدين الخطاب
وعبد بن زيد بن عمرو وعمر وعبد الله ابني سراقه وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى بن
ابن خولى وأخاه هلالا وعياش بن أبي ربيعة وخالد واباسا وعمر وعاقلا بن البكير وهم ثلاثة
من قتل الباقي كانوا أتباعا لهم (ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقرأت أهل المدينة فرحوا بشي
رحمهم به) أى كفرهم به فهو نوصي بنزع الخافض (حتى رأيت الولائد) جمع وليدة الصبية
والامة (والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء) حدثت التصلية لابي ذر
قال لان الصلاة عليه انما كان ابتدا مشروعية في السنة الخامسة من الهجرة والظاهر انه بشر
لآية الامم بها وهذا غير متجه لانه قد ورد في حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم والاسراء كان بمكة فلا وجه لانكاره قال البراء (فجاءه) عليه الصلاة والسلام المدينة
حتى قرأت سبع اسم ربك الاعلى في سور مثلها) وزاد في الهجرة من المفصل وثبت لفظ مثلها
ابن ذر

«هل أتاك حديث الغاشية»

كسبية وآيات وعشرون ولا يذر سورة هل أتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث
قاسية وغيره البسمة (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (عاملة ناصية
تأمرى) وزاد ابن أبي حاتم واليهود والشعبي الرهبان يعنى انهم علماء وانصوا في الدين على غير دين
السلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصية في التار بجر السلاسل وخوضها في النار خوض الابل في
وحل والصعود والهبوط في تلالها ووادها (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي (عين آية بلغ
انها) بكسر الهمزة وبعد النون ألف غير مهموز وقت في الحرف لو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا
بات وقال أبو ذر انما حياها (وحان شربها حياها) أى حان (لان سبع فيها) أى الجنة
لا تية) أى (شما) ولا غيره من الباطل (الضرب) ولا يذر ويقال الضرب (نبت) له شول
يقال له الشرب) بكسر المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة (تسمية أهل الحجاز الضرب اذ ليس
بالوهم) لا تقر به دابة تخشيه (عساطر) أى (عساطر) فقتلهم وتكرهم على الايمان وهذا
شوخ بابية القتال (ويقرأ) مصيطر (بالصاد السين) وهذا قراءة هشام وهي على الاصل
(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر في قوله (اياهم) أى (مجمعهم) بعد الموت

«سورة والفجر»

كسبية وآيات سبع وعشرون وثبت سورة لابي ذر (وقال مجاهد لورا الله) لانفراده بالالوية
يدنى ما بعد مجاهد لابي ذر (ارم ذات العماد) أى (القديعة) يعنى عادا الاولى ولا يذرى يعنى
قديعة في اليونانية ارم ذات بكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الميم ورويت عن الضحالة لكن
فتح الهمزة وأصله ارم على وزن فعل كفتح خفف (والعماد) رفع مبتدأ خبره (أهل عود) أى
بام (الايحيون) في بلد وكانوا اسما يفتجعون الغيث وينتفون الى الكلا حيث كان وعن ابن
سلس انما قيل لهم ذات العماد لطواهم واختار الاول ابن جرير والثاني قال ابن كثير فاصاب
عبد مناف الضمير يعود على القبيلة قال وأما ما ذكره جماعة من المفسرين عن هذه الآية من ذكر
بينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلين الذهب والفضة وان حجابها لا كى وجواهر ورتابها
لذات المسك الى غير ذلك من الاوصاف وانما اتقتل فتارة تكون بالشام وتارة باليمن وأخرى
بهم من الارض فنخرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة وأما ما أخرجه ابن أبي حاتم من

معناه أمر بالكتابة كما يقال رجم معازا وقطع السارق وجلد الشارب أى أمر بذلك

فأقام بها ثلاثة أيام فلما ان كان يوم الثالث (٤١٨) قالوا اعلی هذا اخر يوم من شرط صاحبك فأمره بالخروج فخرج
 بذلك فقال نعم فخرج وقال ابن جناب في روايته كان تابعك يا عبدك
 واحتجوا بالرواية الاخرى فقال لعلي رضي الله تعالى عنه اكتب محمد ابن عبد الله قال القاضي وأجاب الاولون عن قوله تعالى انه لم يتل ولم يخط أى من قبل تعاليمه كما قال الله تعالى من قبله فكما جاز ان يتلو جاز ان يكتب ولا يقدح هذا في كونه أميا اذا ليست المجزة مجرد كونه أميا فان المجزة حاصله بكونه صلى الله عليه وسلم كان أولا كذلك ثم جاء بانقرآن وبما يلزم لابلعها الاميون قال القاضي وهذا الذي قالوا ظاهرا قال وقوله في الرواية التي ذكرناها ولا يحسن ان يكتب فكتب كالتص ان كتب بنفسه قال والعدول الى غيره مجاز ولا ضرورة اليه قال وقد طال كلام كل فرقة في هذه المسئلة وشنت كل فرقة على الاخرى في هذا والله أعلم وقوله فلما كان يوم الثالث هكذا هو في النسخ كلها يوم الثالث باضافة يوم الى الثالث وهو من اضافة الموصوف الى الصفة وقد سبق بيانه مرات ومذهب الكوفيين جوازه على ظاهره ومذهب البصريين تقدير محذوف منه أى يوم الزمان الثالث (قوله فأقام بها ثلاثة أيام فلما كان يوم الثالث قالوا اعلی هذا اخر يوم من شرط صاحبك فأمره بالخروج فخرج فآخبره بذلك فقال نعم فخرج) هذا الحديث فيه حذف واختصار والمقصود ان هذا الكلام لم يقع في عام صلح الحديبية وانما وقع في السنة الثانية وهي عمرة القضاء وكانوا شارطوا النبي صلى الله عليه وسلم في عام الحديبية ان يجي بالعام المقبل فيعقر ولا يقسم أكثر من ثلاثة أيام جفا في العام المقبل فأقام

طريقين وهب بن منبه عن عبد الله بن أبي قلابة في هذه القصة أيضا وقد كرمها فقالت في الفتح في الفاظ منكرة ورواها عبد الله بن أبي قلابة لا يعرف وفي اسناد ابن لهيعة ومثله ما يجزى به من الكذبة المتخيلين من وجود مطالب تحت الارض بها قاطعة الذهب والفضة والحرير والياقوت واللاكنى والاكسبر لكن عليها موانع تمنع من الوصول اليها فيحتالون على أمرها ضعفة العقول والسنهاء فيأكلونها بحجة صرفها في بخورات ونحوها من الهدايا نورا يتفقون على حفرها الاموال الخزيلة ويبلغون في العمق غاية ولا يظهر لهم الا التراب والكدان فيفتقر الرجل منهم وهو مع ذلك لا يزداد الا طلبا حتى يموت (سوط عذاب الذي رواه ذر الذين عذبوا به) وعن قتادة عمارواه ابن أبي حاتم كل نبي عذب به فهو سوط عذاب (رأ كل السوف من سفنت الاكل أسفه سفاها) (وجا الكثير) أى يحبون جمع المال وسقط واوجع الاربعة (وقال مجاهد) في قوله تعالى والشفع والوتر (كل نبي خلقه) تعالى (فهو شفيع السماء شفيع) للارض كالذرة والواحي (والوتر) يفتح الواو وتكسر هو (الله تبارك وتعالى) وسبق (وقال غير مجاهد) سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط (قاله ذر الذين عذبوا به المير) وقال ابن عباس بحيث يسمع ويرى وقيل يرصد أعمال بني آدم لا يفر شي منها (تحاضون) يفتح التاء والحاء فاف وبها قرأ الكوفيون أى (تحافظون وتحضون) الق (تأمرون باطعامهم) المساكين (المطمئنة) هى (المصدقة بالثواب) وهى الثابتة على الامانة (وقال الحسن) البصرى فيما وصله ابن أبي حاتم (يا أيها النفس المطمئنة اذا أراد الله عز وجل قبضها اطمانت الى الله واطمان الله اليها) اسناد الاطمان ثمان الى الله مجاز يراد به لازمه وغايتها نحو اقبال الخبر وفيه المشاكلة ولا يذرع عن الجوى والمسمى واطمان اليه بتذكير الضمير الى الشخص (ورضيت عن الله ورضى الله عنها) ولا يذرع عن الجوى والمسمى عنه (قاهر) ولا يذرع عن (يقبض روحها أو أدخلها) ولا يذرع عن الجوى والمسمى أيضا وأدخله (الله الجسد) وجعله من عباده الصالحين) وقال عطاء النفس المطمئنة هى العارفة بالله التى لا تصبر عن طرفه عين (وقال غيره) غير الحسن (جايوا) أى (تقبوا) بالتخفيف أى تقبوا الصبر وأصل الجسد القطع مأخوذ (من جيب القميص) أى (قطع له جيب) وكذلك قوله فلان (يجوب الغلالة) (يقطعها) وجيب يفتح الجيم وجر الموحدتين والقميص خفض ويكسر الجيم ونصب الموحد والقميص رفع وسقط انظ من لابي ذر (لم) فى قوله تعالى وما يكون التراث أكلالما (لم) أجمع أبيت على آخره) قاله أبو عبيدة وسبق معناه وسقط لابي ذر (لا أقسم)

مكية وآية عشر ون ولا يذرع سورة لا أقسم (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (بهذا البلد) ولا يذرع أن تل هذا البلد مكة (ليس عليك ما على الناس فيه من الأثم) أى أنت على النصوص تسخله دون غيره لجلالة شأنك كما جاء لم تل لاحد قبلى ولا تل لاحد بعدى وأنت على هذا باب التقديم للاختصاص نحو ما عرفت وقال الواحدى ان الله تعالى لما ذكر القسم عكسه دل على عظم قدره ما عرفت كونهم احراما فوعده نبيه صلى الله عليه وسلم ان يجعلها له يقاتل فيه أو ان يفتن على يده ويكون فيها احلا والجملة اعتراض بين المقسم به وما عطف عليه (ووالادام وماوا) من الانبياء والصالحين من ذريته لان الكافران كان من ذريته لكن لاحرمته حتى يقسم به المراد ابو الدار ابراهيم وجماله محمد صلى الله عليه وسلم وما عني من قال فى الانوار وابتار ما على لمعنى التسج كفى قوله تعالى والله أعلم بما وضعت (لبدا) يضم اللام وفتح الموحد لابي ذر

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عثمان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت (٤١٩) عن أنس ان قريشا صالحوا النبي صلى الله

عليه وسلم فهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فنادى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما تعرف يا معك اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو علمنا انك رسول الله لآتيناك ولكن اكتب اسمك وامم أيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاسترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جامعكم لم يزدكم عليكم ومن جاءكم منارددتوه علينا الى اواخر اليوم الثالث فقالوا لعلي رضي الله تعالى عنه هذا الكلام فاختصر هذا الحديث ولم يذكر ان

الاقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل واستغنى عن ذكره بكونه معلوما وقد جاءه من رواية اخرى مع انه قد علم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل مكة عام الحديبية والله أعلم فان قيل كيف احووهم الى ان يطلبوا منهم الخروج ويقوموا بالشرط فاجاب ان هذا الطلب كان قبل انقضاء الايام الثلاثة يسيرا وكان عزم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه على الارتحال عند انقضاء الثلاثة فاحتاط الكفار لانفسهم وطلبوا الارتحال قبل انقضاء الثلاثة يسيرا فخرجوا عند انقضائهم اوقافا بالشرط لانهم كانوا مقببين ولم يطلب ارتحالهم (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فنادى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما تعرف يا معك اللهم) قال العلماء

كفره وعرفه وهي قراءة العامة وغير أبي ذر بلدا بكسر اللام أي (كثيرا) من تلبس النبي اذا وضعه (والتجدين) هما (الخير والشر) قال الزجاج التجدان الطريقتان الواضحتان والتجدين من الارض والمعنى ألم بين له طريق الخير والشر وقال ابن عباس التجدين الشديين وهما ما يقسم به العرب تقول أما وتجديهما ما فعلت تريد تدين المرأة لانهما كالتجدين للطن (سغبة) أي (مجمعة) والسغب الجوع (متربة) ولا يذرع الثلثة أي (الساقط في تراب) ليس له بيت لفقده (يقال فلا اقمم العقبه فلم يقمم العقبه) فلم يجاوزها (في الدنيا) ليا من فسر العقبه فقال وما أدراك أي أعلمك (ما العقبه) التي يقصمها وبين سبب جوازها بقوله (الرقبة) برفع الكاف على اخذها مبتدأ أي هو فك وخفض رقبته بالاضافة من الرق باعتبارها (واطعام) بهمزة مكسورة وهو الف بعد العين ورفع ميم اطعام متونا وقراءة ابن كثير وأبي عمرو لكافي ذن يفتح الكاف فعلا ما ضيار ربة نصب اطعم فعلا ما ضيا أيضا (في يوم ذي سغبة) جماعة وهذا تنبيه على ان النفس لا توافق صاحبها في الانفاق لوجه الله تعالى التسه فلا بد من شكك وحل المشقة على النفس والذي يوافق النفس هو الاقتتار والمرأة فكأنه تعالى ذكر هذا المثل باراء ما قال أهلكت ما لا اندوا والمراد بان الانفاق المفيد وان ذلك الانفاق مضر قاله صاحب القرائد فبحا حكاه في فتوح الغيب (في كيد) أي (شدة) أي شدة خلق وقال ابن عباس في حب وقيل شدة مكابدة مصائب الدنيا وشدة ائذ الآخرة وهذا ثابت للنسفي وحده

• (سورة الشمس وضحاها) •

كعبة وآياتها خمس عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لا يذره (وقال حماد بن عمار) أي (ضوها اذا تلاها) أي (تبعها) طامعا عند غروبها (وطعها) أي (دحاها) أي (أغواها) وأسددها فكثير الامثال فابدل من ثالها حرف علة * (فألهما) أي (عزفها التناه) والسبعة) بهذا كله ثابت للنسفي ساقط من الفرع كاصوله (وقال مجاهد) أي (جهد الترابي) (بطلعواها) أي (بغاصها) ولا يخاف (عقباها) أي (عقبي أحد) ١٠ وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا وهيب) يضم الواو مصغرا ابن خالد قال (حدثنا هشام بن ابي عروة بن الزبير بن العوام) انه أخبره عبد الله بن زعمرة) بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها بالعين المهملة وأمه قرينة أخت أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنهما (أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول) (خطب) وذكر ما قصد من الموعظة أو غيرها (وذكر الناقمة) المذكورة في هذه السورة وهي ناقمة صالح (و) ذكر (الذي عقر) ما هو وقد اربن سالف وهو أحمير غوث الذي قال له مال فيه فتادوا صاحبهم فتهاطب فعقر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعت أشقاها فاعث) قام (لها رجل عزيز) شديد قوي (عازم) بعين وراءه يملئين جبار صعب مسد خبيث (البيع) قوى ذو منعة (في رهطه) قومه (مثل ابي زعمرة) جد عبد الله بن زعمرة المذكور في عزته منعتني قومه ومات كافر بمكة (وذكر) عليه الصلاة والسلام في خطبته (النساء) أي ما يتعلق من استطراد اذ ذكر ما يقع من أزواجهن (فقال بعمد) بكسر الميم أي يقصد (أحدكم يجلد) أي ذر في جلد) أمر أنه جلد العبد فلهذا جاعها من آخر يومه) أي يجامعها (تم وعظوم) عليه صلاة والسلام (في ضحكهم) ولا يذرع عن الكشميني في ضحك (من الضرطة) وقال لم يصحك أحدكم ما يفعل) وكانوا في الجماعية اذا وقع ذلك من أحد منهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن الضحك وقال أبو معاوية) محمد بن خازم مما وصله احمق بن راعويه في مسنده (حدثنا هشام عن عروة بن الزبير) عن عبد الله بن زعمرة) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبي زعمرة

قوله أحد قال ابن حجر وفي بعض النسخ أخذ بانحاء والذال المعجمين بدل المهمتين اه

وانقسمهم النبي صلى الله عليه وسلم في ترك كتابة (٤٣٠) بسم الله الرحمن الرحيم والله كتبها من الله -م وكان
واقفهم في محمد بن عبد الله وترك
كتابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا واقفهم في رد من جاء منهم
البنادون من ذهب من الله وانما
واقفهم في هذه الامور للمصلحة
المهمة الخاصة لا يصلح مع انه
لامفسدة في هذه الامور اما البسطة
وبالله عليكم نعمنا ما واحد وكذا
قوله محمد بن عبد الله هو انصار رسول
الله صلى الله عليه وسلم وليس
في ترك وصف الله سبحانه وتعالى في
هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي
ذلك ولا في ترك وصفه ايضا صلى
الله عليه وسلم هنا بالرسالة ما ينفيها
فلامفسدة فيما يطلبوه وانما كانت
المفسدة تكون لو طلبوا ان يكتب
مالا يجعل من اعظيم الهتهم ونحو
ذلك واما ما شرط رد من جاء منهم ومنع
من ذهب اليهم فقد بين النبي صلى
الله عليه وسلم الحكمة فيهم في هذا
الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم
من ذهب من الله فبعده الله ومن
جاء من الله سيجعل الله له فرجا
ومخرجا ثم كان كما قال صلى الله
عليه وسلم فجعل الله للذين جاؤنا
منهم وردهم اليهم فرجا ومخرجا والله
الحدوهذا من المعجزات قال العلماء
والمصلحة المترتبة على اتمام هذا
الصلح ما ظهر من غرانه الباهرة
وفوائده المتظاهرة التي كانت
عاقبتها فتح مكة واسلام أهلها كلها
ودخول الناس في دين الله أفواجا
وذلك انهم قبل الصلح لم يكونوا
يختلطون بالمسلمين ولا يتظاهرون
عندهم أمور النبي صلى الله عليه
وسلم كما هي ولا يجلبون بين يديهم
بها مفسدة فلما حصل صلح المدينة
اختلطوا بالمسلمين وجاؤا الى المدينة
وذهب المسلمون الى مكة وحلوا بأهلهم وأصدقاتهم وغيرهم عن يستنجونهم وسبعوا منهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم مفسدة

(سورة الليل اذا بعثني)

مكية وآياتها احدى وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة الليل لاني ذره (وقال
ابن عباس) فيما وصله لدا بن ابي حاتم (بالحسني) ولا ي ذر وكذب الحسني (بالخلف) أي لم يورث ان
الله سبحانه عليه ما أنزفه في طاعته (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (تردي) أي (مات) وقيل
تردي في حفرة القبر وقيل في قعر حوض (وتلقى) أي (توهج) وتوقف (وقرأ عبيد بن عمير) بضم
عين مامه غرين فيما وصله سعيد بن منصور (تناطى) بتاءين على الاصل * هذا (باب) بالتنوين
أي في قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) أي ظهر من الظلمة الليل وثبت باب وما بعده لاني ذره وبه قال
(حدثنا قيس بن عتبة) السواني العامري قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق النوري
(عن الاعشى) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس أنه قال دخلت في قبر
أصحاب عبد الله (يعني ابن مسعود) (الشام) فسمع بنا ابو الدرداء) عويمر بن مالك (فأما ما نقل
أفكم) هم حزة الاستفهام الاستخباري (من يقرأ) القرآن (فقلنا نعم قال فابكم أقرأ) أي أهدأ
أو أحسن قراءة قال علقمة (وأشاروا الي) بتثنية اليد (وقال أقرأ فقرأت والليل اذا بعثني
والنهار اذا تجلى والذكر والاني) بحذف وما خلق وبالحذف (قال) أي أبو الدرداء (والان
الوقت فقال) أنت سمعتها بعد الهمزة (من في صاحبك) عبد الله بن مسعود أي من فقه (قلت
قال) أبو الدرداء (وأنا سمعتها من النبي) أي من فقه (صلى الله عليه وسلم) كذلك (وهو لا) يعني
أهل الشام (بأبون عاينا) بفتح الموحدة ويقولون المتواترة وما خلق الذكر والاني * هذا (باب)
التنوين أي في قوله تعالى (وما خلق الذكر والاني) ثبت باب لاني ذره وبه قال (حدثنا عمر بن
حفص) سقيا ابن حفص اعبر أي ذر قال (حدثنا ابي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعشى
سليمان) (عن ابراهيم) النخعي أنه (قال قدم أصحاب عبد الله) يعني ابن مسعودهم علقمة
ابن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا يزيد النخعي (على ابي الدرداء) وهذا صورته صورة ارسال لان
ابراهيم لم يحضر القصة لكن في الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحديثه فلا ارسال في
الرواية (فطلبهم فوجدهم فقال أياكم يقرأ على قراءة عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) أي
علقمة (كلنا) يقرأ على قراءته (قال) أبو الدرداء (فأياكم يحفظ) ولا ي ذر أحفظ (وأشاروا
ولا ي ذر أشاروا) (ان علقمة) بن قيس (قال) أبو الدرداء (كيف سمعته) يعني ابن مسعود
(يقرأ والليل اذا بعثني قال علقمة والذكر والاني) بالحفظ (قال) أبو الدرداء (أشهد اني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهو لا) أي أهل الشام (يريدون) ولا ي ذر يريدون
(على ان أقرأ وما خلق الذكر والاني والله لا أتبعهم) على هذه القراءة قال ذلك لما تقدم من
سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بتثنية ولا يبلغه صحيف عثمان الخبي
عليه المحذوف منه كل منسوخ (قوله فاما) ولا ي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى فاما ان
أعطى) الطاعة (وانتي) المعصية * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة (عن الاعشى) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بسكون العين في الاول وفيه
في الثاني مصغرا أبي حزة قالها المهله والزاي فتن أي عبد الرحمن السلمي (عن ابي عبد الرحمن
السلمي) بضم السين وفتح اللام (عن علي) هو ابن ابي طالب (رضي الله عنه) أنه (قال كتبت

فقالوا يا رسول الله أن يكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعد (٤٣١) الله ومن جاء منهم سيجعل الله له فرجا ونجرا

• حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
حدثنا عبد الله بن عمر بن حارث قال
وحدثنا ابن عمير وقتاد بن رباح في اللفظ
حدثنا أبي حدثنا عبد العزيز بن
سياه حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن
أبي وائل قال قام سهل بن حنيف
يوم صفين فقال يا أيها الناس أتمحوا
أنفسكم لقد كان مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم الحديبية ولونزى
قتالنا قتالنا في الصلح الذي كان
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين المشركين جاء عن ابن
الخطاب فأنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ارسل الله السنا
على حق وهم على باطل قال بلى قال
أليس قتلانا في الجنة وقتلناهم في
النار قال بلى

بجزئياتها ومجزأته الظاهرة واعلام
نوره المتظاهرة وحسن سيرته
وجبل طريقته وعانوا بأنفسهم
كثيرا من ذلك فمات نفوسهم الى
الايام حتى يادر خلق منهم الى
الاسلام قبل فتح مكة فأسلموا بين
صلح الحديبية وفتح مكة وازداد
الأخرون ميلا الى الاسلام فلما
كان يوم الفتح أسلموا كلهم لما كان
قد هداهم من الميل وكانت العرب
من غير قرش في البوادي ينتظرون
باسلامهم اسلام قرش فلما أسلمت
قرش أسلمت العرب في البوادي
قال تعالى اذا جاء نصر الله والفتح
ورأت الناس يدخلون في دين الله
أفواجا (قوله حدثنا عبد العزيز بن
سياه) هو بسين منه ملة مكسورة
ثم ياء مشددة من تحت مخففة ثم أل
ثم هاء في الوقف والدرج على وزن
سياه وسياه (قوله قام سهل بن
حنيف يوم صفين) فقال يا أيها الناس
مسيره الى خيبر وان كان

صلى الله عليه وسلم في بيع الغرقد) مقبرة المدينة من الله على تالذفن بها مع خاتمة الاسلام
في جنازة) لم يسم صاحبها (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من
الجنة ومقعد من النار) موضع فعورده منهما كتابة عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها
والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فان ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان
أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة فيجب أن يقال ان الواو بمعنى أو وقد ورد
لفظ أو من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعشى في الباب الآتي بعد الباب اللاحق
فقالوا يا رسول الله أفلا تسكل) أي أفلا تعتمد على كتابة الذي قدر الله علمنا وعند ابن مردويه في
تفسيره من طريق جابر أن السائل عن ذلك سراق بن جعشم وفي مسند أحمد انه أبو بكر وفي مسند
عمر لابي بكر المروزي والبرزاني عمرو قيل على الراوي (فقال) عليه الصلاة والسلام (اعلموا فكل
يسر) أي هو بما خلق له (ثم قرأ ما من أعطى واتى وصدق بالحسنى الى قوله لا يسرى) وسقط
لأن ذر وصدق الخ وقال بعد قوله واتى الآية هذا (باب قوله وصدق بالحسنى) أي بالكلمة
الحسنى وهو ما دل على حق ككلمة التوحيد والباب وتاليه ثابتان لابي ذر وبه قال (حدثنا
مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد البصري قال (حدثنا الاعشى) سليمان
بن سعد بن عبيدة) بالتصغير (عن أبي عبد الرحمن) السلمي (عن علي رضي الله عنه) أنه قال كما
عودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث) السابق زاد أبو ذر نحو (باب) بالتنوين
في قوله جل وعلا (فيسره للبصري) أي الجنة وثبت باب لابي ذر وبه قال (حدثنا بشر بن
سياه) بكسر الواو وسكون المعجمة الفرأضي العسكري قال (أخبرنا) ولأبي ذر حدثنا (محمد بن
جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) الاعشى (عن سعد بن عبيدة عن ابي
عبد الرحمن) السلمي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة) لم يسم
صاحبها (فاخذ عودا ينكت) بعشاة فوقية بضرب به (في الارض) فعل المتكسر في شيء مهم (فقال
ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا) قيل السائل سراقه وقيل على
راوي وقيل عمر (بارسول الله أفلا تسكل) أي نعمت على كتابا وتدع العمل (قال) عليه الصلاة
والسلام (اعلموا فكل يسر) زاد في رواية في الباب اللاحق لما خلق له أمان كان من أهل السعادة
اليسير يعمل السعادة وأمان كان من أهل الشقاوة فصبير يعمل الشقاوة ثم قرأ (فأما من
عطى واتى وصدق بالحسنى الآية) قال الخطابي في قوله لم لا تسكل على كتابنا مطالبه منهم بأمر
وجب تعطيل العبودية وروم أن يتخذوا حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم صلى الله عليه وسلم
قوله (اعلموا فكل يسر) لما خلق له بأمر من لا يبطل أحدهما بالآخر باطن هو العلامة الموجبة
لعمل الربوبية وظاهر هو القسمة اللازمة في حق العبودية وهي أمانة تخليد غير مفيدة حقيقة للعلم
وظهر الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب والاجل المضروب في العمر مع المماثلة بالطب فانك
تد الغيب فيهما مع له موجبة والظاهر البادي سببا تخليدا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعادتهم أن
ظاهر فمع ما لا يتزل سبب الباطن قال في فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشأن العبودية وما خلقتم
أجلها أمرهم به وكلا أمر الربوبية الغيبية الى صاحبها فلا عليكم بشأنها (قال شعبة) بن الحجاج
الاستناد السابق (وحدثني به) بالحديث المذكور (منصور) هو ابن المعتز فلم أنكره من حديث
سليمان) أي الاعشى ال وافق حديثه فمأ أنكره شيئا (باب قوله) عز وجل (وأما من يجمل) بما
مر به (واسعني) بشهوات الدنيا وثبت لابي ذر باب قوله • وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى
الطبري المشهور وبختم قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرواسي يضم الراء وبالهمزة بعد هاسين

قال فقيم نعم على الدنيا في ديننا وترجع ولما يحكم الله (٤٢٢) بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابا قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فأتى ابا بكر فقال يا ابا بكر السنن على حق وهم على باطل قال بلى قال ليس قتلا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام نعم على الدنيا في ديننا وترجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يضيعه الله ابا قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل ظاهره في الابتداء مما ذكره النفوس كما كان شأن صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من أصحاب علي رضي الله عنه كراهة التحكيم فاعلمهم عماري يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس الصلح وأقوالهم في كراهته ومع هذا فأعقب خيرا عظيما فقررهم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح مع ان ارادتهم كانت ناجزة كفار مكة بالقتال واهلنا قال عمر رضي الله عنه فعلام نعم على الدنيا في ديننا والله أعلم (قوله فقيم نعم على الدنيا في ديننا) هي بفتح الدال وكسر النون وتشديد الياء أي النقص والحالة الناقصة قال العلماء لم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه المذكور شكابا لطلبها لكشف ما خفي عليه وحثا على اذلال الكفار وظهور الاسلام كما عرف من خلقه رضي الله عنه وقوته في نصره الدين واذلال المبطلين وأما جواب أبي بكر رضي الله عنه له من مثل جواب النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الدلائل الظاهرة على عظيم فضله وبارع علمه وزيادة عرفانه ورسوخته في كل ذلك وزيدته فيه كله على غيره رضي الله عنه

مهمله (عن الاعشى) سليمان (عن سعد بن عبيدة) حدثني ابي عبد الرحمن (عن ابي عبد الرحمن) السلمي (عن علي رضي الله عنه) وفي اليونانية عليه السلام أنه (قال كاجلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم) في جنازة في بقيع العرقد (فقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار قلنا) ولا يذرق لنا (يا رسول الله أفلا تنسك) أي على كتابنا ونذع العمل (قال لا اعلموا فكل ميسر) أي لما خاق له (تم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتى وصدقه بالحسنى فسييسره اليسرى) فنهيه للظلمة التي تؤدي الى يسر (الى قوله فسييسره اليسرى) للظلمة المؤدية للعسر والسدة لدخول النار قال الطيبي وأما وجه تأنيث اليسرى والعسرى فان كان المراد منهما جماعة الاعمال فذلك ظاهر وان كان المراد عملا واحدا فترجع التأنيث الى الحالة أو الفسلفة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى (قوله وكذب) ولا يذرق بالثنون أي في قوله جل وعلا وكذب (بالحسنى) • وبه قال (حدثنا عثمان بن ابي شيبة) هو ابن محمد بن ابي شيبة ونسبه لجدته شهر بنه العيسى الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الجبار الرازي (عن منصور) هو ابن العنبر (عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه) أنه (قال كافي جنازة لم يسم صاحبها) في بقيع العرقد بقبرة المدينة (فانا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فعدو قد نأحو له ومع خصرة) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وقع الصار المهملة والراء عصارا (فتمكس) بفتح النون والكاف مشددة بعد هاء سين مهمله (تجعل ينسك بخصرته) في الارض (تم قال) عليه الصلاة والسلام (ما منكم من أحد وما من نفس ممنونة مولودة الا كتب مكانها) الذي نصير اليه (من الجنة والنار والا قد كتبت) ولا يذرع عن الكتف والالا كتبت باسقاط قد وله عن الجوى والمستقلى أو قد كتبت (شقية أو سعيدة) ولا يذرق كتبت سعيدة (قال) ولا يذرق قال (رجل يا رسول الله أفلا تنسك على كتابنا ونذع العمل من كان من أهل السعادة فبصير الى أهل السعادة) ولا يذرق الى عمل أهل السعادة (ومن كان من أهل الشقاء) ولا يذرق من أهل الشقاوة (فبصير الى عمل أهل الشقاوة) ولا يذرق من أهل الشقاء (قال) عليه الصلاة والسلام (أما أهل السعادة فيسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاء فييسرون لعمل أهل الشقاء) ولا يذرع الكشمي الشقاوة (تم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطر واتى وصدق بالحسنى الآية) الى آخرها (باب) بالثنون أي في قوله تعالى (فسييسره اليسرى) وسقط لغير أبي ذر باب وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعشى) سليمان أنه (قال سمعت سعد بن عبيدة) يسكون العمل الاولي وضم الثانية (يحدث عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه) أنه (قال) النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة (بالبيع) فأخذ شيئا جعل ينسك (بالنوقية) به الارض الرواية السابقة فجعل ينسك بخصرته في الارض (فقال ما منكم من أحد الا وقد) ولا يذرق الا قد (كتب مقعده) أي موضع قعوده (من النار ومقعده) موضع قعوده (من الجنة) (يا رسول الله أفلا تنسك على كتابنا) المكتوب في الازل (ونذع العمل) أي نتركه اذا فائدتنا مع سبق القضاء لكل واحدنا بالجنة أو النار (قال) عليه الصلاة والسلام (محبب اليهم) فكل ميسر) مهيا (لما خلقه له) أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة) ولا يذرع عن الكتف (فسييسر اليسرى) الفاء بدل الياء وعن الجوى والمستقلى الشقاء بالمد واسقاط الواو والهاء وسقط لآبي ذر لفظا قال المظهرى جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله اعلموا هو من أسلوب الحكم منعه هم عليه

(قوله فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الصلاة

الى عمر فاقرأ آياته فقال يا رسول الله أفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع حدثنا (٤٣٣) أبو بكر بن محمد بن العلاء و محمد بن عبد الله بن عمر

قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصفين أيها الناس اتهموا آراءكم والله لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أني أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيفنا على عواتقنا إلى أمر قط إلا أسهنا بنا إلى أمر نعرفه إلا أمركم هذا لم يذكر ابن عمر إلى أمر قط * وحدثنا عثمان بن أبي شيبة و ماحق جميعا عن جرير بن ح قال وحدثني أبو سعيد الأنصاري حدثنا وكيع كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد وفي حديثهما إلى أمر بلفظ غنا وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة عن مالك بن معول عن أبي حصين عن أبي وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصفين يقول اتهموا رأيا بكم على دينكم فلقدر رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن

السلامة والسلام عن الاتكالي وترك العمل وأمره - بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتفويض الأمر إليه قال تعالى وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ولا يدخل أحد الجنة بعمله (تم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) وأما كبر ابن جرير أن هذه الآية نزلت في الصديق ثم روي بسند إلى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يعنى على الإسلام بمكة وكان يعنى بماء زوايا أسلمن فقال له أبو أي بنى أراك تعنى بالساعة فافلأنتك تعنى رجالا جلداء يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أي أبت سأريد ما عند الله قال فحدثني بعض أهل بيتي أن هذه الآية أنزلت فيه فأما من أعطى إلى جرير واذكر غير واحد من المفسرين أن قوله تعالى وسيجنبها الاتقى إلى آخره نزلت فيه أيضا حتى بعضهم حكى إجماع المفسرين عليه ولا شك أنه داخل فيها وأولى الأمة بعمومها ولو لم يكن مقدم لمعناها بقوم في جميع الأوصاف الحميدة

(سورة والضحي)

كتبوا بها إحدى عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة بالبسمل لا يذره (وقال محمد) فيما وصله التبرياني (أنا سجي) ولا يذره إذا اجتمع توب بالالف بدل الياء (استوى وقال غيره) غير جاهل معناه (أظلم) ولا يذره إذا أظلم فاه الفراء وقال ابن الأعرابي أنه استظلامه (سكن) ومنه جبال البحر يسبحون وسبحوا أي سكنت أمواجه وليس له ساجية ساكنة الرياح (قال أبو عبيدة أي ذوعيال) يقال أعال الرجل أي كثر عباله وعال أي اقتقر بهذا (باب مودعك) ما ترك منذ اختارك (ربك وما قلى) وما أبغضك منذ أحبك وحدث المذمومون سقنا بذكره فيما سبق ومرأة الله واصل وثبت باب لا يذره (وبه قال) - حدثنا جندب بن أسد التميمي البريقي الكوفي ونسبه جندب واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) ضم الزاى مع ابن معاوية قال (حدثنا الأسود بن قيس) العبدى (قال سمعت جندب بن سفيان) ضم اسم والده المهمل له وتحتها أيضا وهو جندب بن عبد الله بن سفيان الجبلي (رضي الله عنه) مرض (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم) للتعبد (ليلتين) وفي نسخة ليلة لأراد (أوثلاثا) بالثك والنصب على الظرفية (فجاءت امرأة) هي العورا بنت حرب بنت أبي سفيان وهي جملة الخطب زوج أبي لهب كما عند الخاكم (فقات) متهمكة (يا محمداني) هو أن يكون شيطانك قد تركك لم أروق ربك) بفتح القاف وكسر الراء قر به يقرب به بفتح الراء غنا ومنه لا تقربوا الصلاة وأما قرب بضمها فهو لازم تقول قرب الشيء إذا دنا وقربته كسر أي دنوت منه وهناك تعد (منذ ليلتين أو ثلاثا) نصب وفي نسخة أو ثلاث ولا يذره ثلاثة خفض بمنذ (فانزل الله عز وجل والضحي) وقت ارتشاح الشمس أو النهار كله ليسل إذا سجي ما وودعك ربك وما قلى) وقدم الليل على النهار في السورة السابقة باعتبار أصل والنهار في هذه باعتبار الشرف * (قوله ما) وللمستعمل باب بالتسوية أي في قوله تعالى وذكرك ربك وما قلى تقرأ) وذكرك (بالشديد) في الدال وهي قرأة العامة (وبالتخفيف) قرأة عروية وهشام ابنه وأبي حنيفة وابن أبي عمير وهما يرجعون واحد أي (ما ترك ربك) (يا ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (ما ترك وما أبغضك) * (وبه قال) - حدثنا محمد بن (بالموحدة والمجزة المشددة) بن دار قال (حدثنا محمد بن جعفر غندر) ولا يذره إسقاط محمد بن (وقال حدثنا غندر قال) (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن الأسود بن قيس) العبدى أنه قال (حدثنا الجبلي) بفتح الموحدة والجيم يقول (قالت امرأة) هي خديجة أم المؤمنين توحها (الطاهر وكسر الصاد) (قوله عن سهل بن حنيف أنه قال اتهموا رأيا بكم على دينكم فلقدر رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن

أرداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا (٤٣٤) منه في خصم الا ان يقرب علينا منه خصم * وحديثنا نصير بن علي الجوهري

وقاسفنا (يارسول الله ما أرى) بضم الهمزة ما أظن ولا يذم ما أرى ينقصها (صاحبك) جبريل
(الأبطال) أي جعلك بطيئا في القراءات لأن بطيء في الاقراء بطيء في قراءته وهو من باب حشد
حرف الجر وإبدال الفعل به قاله الكرماني (فتزات ما ودعت ربك وما قلى) * وهذا الحديث
سبق في باب ترك القيام للمريض

(سورة ألم نشرح لك)

مكية وآياتها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ لنا والبسلة لا يذم * (وقال مجاهد
فيما وصله الثرياي (وزرك) أي الكائن (في الجمالية) من ترك الأفضل والذهاب الى القابل
*(أنقض) أي (أنقل) بمنلة ففأف فلام كذا في الفرع كأصله وعزاه في النسخ لابن السكيت
وفي نسخة آتقن وقال القاضي عياض أنها كذا في جميع النسخ بتوقيف وبعد القاف نون
وهي والواو الاوول وأصله الصوت والتقيض صوت المحامل والرجال بالحاء المهملة
العسر يسرا قال ابن عيينة) سفيان (أي مع ذلك العسر يسرا آخر) لان الشكره اذا أعبدت تكبر
فهى غير الاولى فاليسر هنا الشان والعسر واحد قال القراء اذا ذكرت العرب تكبره ثم اعادته
منكرة مثلها صارتا التين كقولك اذا كسبت درهمه فافانفق درهمه فان الثاني غير الاول
أعادته ما عرفه فهى هى أى شوقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعضى فرعون الرسل
وذ كرا الزجاج نحووه وقال السيبى فى الامالى وانما كان العسر معرفا والبسر منكرة لان الاسم
اذا تكرر منكرة فالثاني غير الاول كقولك جاني رجل فقلت لرجل كذا وكذا وكذا
كان الاول معرفة والثاني نكرة نحو حضر الرجل فكرمت رجلا (كقوله) رجل وعلا
ترى صون بنا الاحدى الحسينين) أى كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد البسر
ولن يغلب عسر يسرين) رواه سعد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان العسر في بحر لدخل عليه اليسر حتى يخرج
يغلب عسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا واستاده ضعيف وعن
عند ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أوحى الى ان مع العسر يسرا
العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن المبارك في الزهد
(فانصب) أى (في حاجتك الى ربك) وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب
ربك في الدعاء وارغب اليه في المسئلة (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله ابن مردويه باستناد
راو ضعيف في قوله تعالى (لم نشرح لك صدرك) شرح الله صدره للاسلام) وقيل ألم نفتح قلبك
ونوسعها للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على التثنية قرره فصار المعنى
شرحنا وسقط لغيره أي ذلك صدرك

(سورة والتين)

مكية أو مدنية وآياتها ثمان وثبت لفظ سورة لا يذم * (وقال مجاهد) فيما وصله الثرياي
التين والزيتون الذي يأكل الناس) وخصم ما بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا افضل لها
لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويظهر الكليتين وير
رمل المسانة ويفتح سدة الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع البواسير وينتجع من التمز
ويشبه فواكه الجنة لانه بلا عجم ولا يكت في المعدة ويخرج بطريق الرشح وأما الزيتون ففاكهة
وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع وينبت في الجبال التي ايسر فيها هتية فلما كان

حدثنا خالد بن الحرث حدثنا سعيد
ابن أبي عروبة عن قتادة ان أنس
ابن مالك حدثهم قال لما نزلت انا
فتحنا لك فتحا مينا يغسفر لك الله

أرداه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما فتحنا منه في خصم الا ان يقرب
علينا منه خصم) هكذا وقع هذا
الحديث في نسخ صحيح مسلم كماها
وقه محذوف وهو جواب لو تقدره
ولو أستطيع ان أرداه صلى الله
عليه وسلم لردته ومنه قوله
تعالى ولو ترى اذ المجرمون ولو ترى
اذا انقلبون في غمرات الموت ولو ترى
اذا الظالمون موقوفون ونظائره
فكله محذوف جواب لو لالة
الكلام عليه وأما قوله ما فتحنا منه
خصم فالفصحى منه عائد الى قوله
انهم موارا بكم ومعناه ما أصلحنا
من رأيكم وأمركم هذا ناحية الا
انفتحت أخرى ولا يصح إعادة الضمير
الى غير ما ذكرناه وأما قوله ما فتحنا
منه خصم فكذا هو في مسلم قال
القاضي وهو غلط أو تغيير وصوابه
ما سددنا منه خصم وكذا هو في
رواية البخارى ما سددنا وبه يستقيم
الكلام ويتقابل سدنا بقوله الا
انفتح وأما الخضم فيضم الخاء
وخصم كل شئ طرفه وناحيته وشبهه
بخصم الراوية وانقيار الماء من
طرفها وبخصم القرارة والخرج
وانصاب ماقيه بانفجاره وفي هذه
الاحاديث دليل لجواز مصالحة
الكفار اذا كان فيها مصلحة وهو
مجمع عليه عند الحاجة وذهبنا ان
منها الا تزيد على عشر سنين اذ لم
يكن الامام مستظها عليهم وان
كان مستظها لم يزد على أربعة أشهر

وفي قول يجوز دون سنة وقال مالك لا حد ذلك بل يجوز ذلك قل أم كثر بحسب رأى الامام والله أعلم



ل قوله فوزا عظيما مرجعه من الحديبية وهم يحاطهم الحزن (٤٣٥) والكتابة وقد نحر الهدي بالحديبية

فقال اقدأزلت على آية هي أحب
الى من الدنيا جميعا وحدثنا عاصم
ابن النضر التميمي حدثنا معمر قال
سمعت ابي حدثنا قتادة قال سمعت
انس بن مالك ح وحدثنا ابن مثنى
حدثنا ابو داود حدثنا هشام ح
وحدثنا عبد بن حمد حدثنا يونس
ابن محمد حدثنا شيبان جميعا عن
قتادة عن انس بن مالك عن ابي
عروبة ح وحدثنا ابو بكر بن ابي
شيبه حدثنا ابراهيم عن الوائلي بن
جميع حدثنا ابو الطفيل حدثنا
حذيفة بن اليمان قال ما نعتني ان
اتم بدبرا الا اتي خرجت انا وابي
حبل قال فأخذنا كفار قريش
فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله
عليه وسلم فقلنا ما تريد ما تريد الا
المدينة فأخذوا منا عهدا الله
وميثاقه لنصرفن الى المدينة ولا

نقاتل معه فأتينا رسول الله

«(باب الوفاء بالعهود)»

قوله عن حذيفة بن اليمان خرجت
أنا وابي حسيل الى آخرة
حسيل بجا مضمومة ثم سين
مفتوحة ثم هاءتين ثم ياء ثم لام
ويقال له أيضا حسل بكسر الحاء
واسكان السين وهو والد حذيفة
واليمان لقب له والمشهور في استعمال
المحدثين أنه اليمان بالنون من غير
ياء بعدها وهي لغة قلبية والصحيح
اليمان بالياء وكذا عمرو بن العاصي
وعبد الرحمن بن أبي الموالى وشداد
ابن الهادي والمشهور للمحدثين
حذف الياء والصحيح اثباتها (قوله
فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم
تريدون محمد اقلنا ما تريد ما تريد
الا المدينة فأخذوا علينا عهدا الله
وميثاقه لنصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله

سنة المتافع الدالة على قدرة خاله هما لاجرم أقسم الله بهم معا وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي
سالم التيمي مسجد فدفع الذي في علي الجودي وقيل التين مسجد أصحاب الكهف والزيتون
سجد ايليا • (يقال فما يكذبك) أي (فما الذي يكذبك بان الناس يدعون باعمالهم) يجازون
بالمال في ذرعن الجوى والمسئلة يدعون باللام بدل النون والاول هو الصواب (كأنه قال ومن
قد على تكذيبك بالنواب والعقاب) زاد القراء بعد ما تبين له كيفية خلقه وما استقها مية
في محل رفع بالابتداء والخبر الفعل بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات
وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) البرساني قال (حدثنا شعبة بن الحجاج) قال (خبرني)
الانزاد (عدى) هو ابن ثابت (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه) أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان في سفر فقرأ في صلاة (العشاء في احدى الركعتين) في النسائي في الركعة الاولى
تئين والزيتون) وفي كتاب الصحابة لابن السكر في ترجمة ورق بن خزيمة رجل من أهل اليمامة
قال (حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم فابتداء فعرض علينا الاسلام فأسلمنا وأسلمهم لنا وقرأ في
صلاة باليتين والزيتون) وانا أنزلناه في ليلة القدر قال في الفتح فيمكن ان كانت في الصلاة التي عين
ابن عازب انها العشاء أن يقال قرأ في الاولى باليتين وفي الثانية بالقدر * (تقويم) قال مجاهد
الطالق) بفتح الحاء وسكون اللام يعني انه خص الانسان بالتصاب القامة وحسن الصورة وكل
حيوان منسكب على وجهه وقوله في أحسن تقويم صفة لحدوف أي في تقويم أحسن تقويم
مقتضى لابي ذر تقويم الطلق

«(سورة اقرأ بأمر ربك الذي خلق)»

لكنها ثمان عشرة وقوله اقرأ بأمر ربك أي اقرأ القرآن مفتوحا باسمه مستعينا به وسقط لفظ
سورة لغیر ابي ذر • (وقال) ولا يذر عن الجوى والمسئلة حدثنا (قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا
عبد) هو ابن زيد (عن يحيى بن عتيق) الطنطاوى بضم الطاء وبالفاء (عن الحسن) البصرى (قال
كتب في المصحف في أول الامام) أول القرآن الذي هو الفاتحة (بسم الله الرحمن الرحيم) فقط
واجعل بين السورتين خطا) يكون علامة فاصله بينهما من غير سملة وهو مذهب حمزة حيث قرأ
سورة أول الفاتحة فقط • (وقال مجاهد) فيما وصله الثوري (باب) (باب) أي (عشرته) فليست تنصرف
بأصل التادى المجلس الذي يجمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن فيه أهله • (الزيانية) أي
لأنك) وهو بذلك لأنهم يدفعون أهل النار اليها بشدة مأخوذ من الزن وهو الدفع (وقال معمر)
وعبيدة (الرجعي) هي (المرجع) في الآخرة وفيه تمديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان
سقط معمر لغیر ابي ذر • (حدثنا) يكون من قول مجاهد والاول أوجه لوجوده عن ابي عبيدة
سفن) أي (لناخذن) بناصبته فلتجبره الى النار ولغير ابي ذر قال لناخذن) وانسفة من بالنون
على الخفيفة) وفي رسم المصحف بالالف (سفت يده) بفتح السين والفاء وسكون العين أي
أخذت) قاله أبو عبيدة أيضا هذا (باب) بالتشوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي ذر • وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير) القرشي المصري ونسبه لجدته لشهرته واسم أبيه عبد الله وسقط ابن بكير
عربي ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصري (عن عقيل) بضم العين معمر ابن خالد (عن
سنان) الزهري قال المؤلف (حدثني) بالافراد وسقط الواو لغیر ابي ذر (سعيد بن مروان)
سمرالعين أبو عثمان البغدادي نزيل نيسابور قال (حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابراهيم)
سمرالاروسكون الزاي قال (خبرنا ابو صالح) سليمان ولقبه (المولوية) بفتح السين المهملة

ابن حرب واصحق بن ابراهيم جميعا
عن جرير قال زهير حدثنا جرير بن
الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه
قال كنا عند حذيفة فقال رجل
لو ادرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانت معه وابليت

صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال
انصرفنا في لهم به هدم ونستعين
الله عليهم) في هذا الحديث جواز
الكذب في الحرب واذا أمكن
التعريض في الحرب فهو أولى ومع
هذا يجوز الكذب في الحرب وفي
الاصلاح بين الناس وكذب الزوج
لامرأته كما صرح به الحديث
الصحيح وفيه الوفاء بالعهد وقد
اختلف العلماء في الاسير يعاهد
الكفار ان لا يهرب منهم فقال
الشافعي وأبو حنيفة والكويتيون
لا يلزمه ذلك بل متى أمكنه الهرب
هرب وقال مالك يلزمه والله قوا
على انهم لو أنكروا فهو مكلف ان
لا يهرب فله ان يهرب ولا يمين عليه
لانما كرهه وأما حذيفة وأبيه
فان الكفار استحلوه وهما لا يقاتلان
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة
بندرقامر هما النبي صلى الله عليه
وسلم بالوفاء وهذا ليس للايجاب
فانه لا يجب الوفاء بتلك الجهاد مع
الامام ونائبه ولكن أراد النبي
صلى الله عليه وسلم ان لا يشيع عن
أصحابه نقض العهد وان كان
لا يلزمهم ذلك لان المشيع عليهم
لا يذكروا ويلا

(باب غزوة الاحزاب)

قوله كنا عند حذيفة فقال رجل
لو ادرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانت معه وابليت فقال له

واللام وسكنها ابو ذر بن صالح الليثي المروزي قال (حدثني بالافرد (عبد الله) بن المبارك
يونس بن يزيد) من الزيادة انه (قال اخبرني) بالافراد (ابن شهاب) الزهري (ان عروة بن الزبير)
العوام (أخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم) رضى الله عنها (قالت) واللفظ للرسول
الثاني (كان) أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم (زاد في بدء الوحي من الوحي (الروا
الصادقة في النوم) وعائشة لم تذكر ذلك فيحصل على أنها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم
ويؤيده قولها الا ترى ان شاء الله تعالى جفاء الملائكة فقال اقر الخ وفي باب بدء الوحي الرؤيا الصالحة
النوم (فكان لا يرى رؤيا الا جاءت) مجيئا (مثل فلق الصبح) عبر به لان شمس النبوة قد كان
مبادئ أنوارها الرؤيا الى أن ظهرت أشعتها وتم نورها (ثم حجب اليه الخلام) بالمدأى الاختلاف
فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق (فكان يلحق) بفتح الحاء المهملة بعد اللام الساكنة آخر
قاف وفي بدء الوحي يخلو ولا ينصح يجاور (بغار حراء) بالصرف على ارادة المكان جبلي على
يسار الزاهب الى منى (فيخصت فيه) بالثلثة بعد النون (قال) عروة وأمن دونه من الرؤيا
(والتحدث) هو (التعبد للبيات ذوات العدد) مع أيامهن واقصر على الليالي لانهم أنسب اليه
وزاد عبيد بن عمير عند ابن ابي عمير فيطمع من يرد عليه من المساكين وعندده أيضا انه كان يعتكف
فيه شهر رمضان (قبيل ان يرجع الى أهله) عبدالله (ويتروى ذلك) التعبداً والخلوة (ثم يرجع
خديجة فيتزوجها) بالموحدة ولا يذعن الجوى والمستقلى لمثله باللام بدل الموحدة واليه
الليالي أو الخلو أو العبادة والمرأة السابقة ويحتمل أن يكون المراد أنه يتروى لمثله اذا دخل الحراء
وجاء ذلك الشهر الذي جرت عادته أن يتخلو فيه قال في الفتح وهذا عندى أظهر (حتى خجته) بكسر
الجيم أى أنه (الحق) وهو الوحي مفاجأة (وعوفي غار حراء) جملة في موضع الحال (جاءه باللام
جبريل) فقال اقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارى (ما نافية واهمها) ناو خب
بقارى أى ما أحسن ان اقرأ (قال فآخذنى) جبريل (فغطى) أى ضمى وعصرنى (حتى بلغ
الجهنم) بفتح الجيم والنصب أى بلغ الغط منى الجهد وبضم الجيم والرفع أى بلغ الجهد بفتح
أرسلنى فقال اقرأ قلت ما أنا بقارى فآخذنى فغطى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال
قلت ما أنا بقارى فآخذنى فغطى الثالثة حتى بلغ منى الجهد) وانما فعل به ذلك ليفرغه عن القلب
الى أمر الدنيا وقيل بكليته الى ما يلقى اليه (ثم أرسلنى فقال اقرأ باسم ربك) قال الخافظ
لعل الحكمة في تكرير الاقراء الاشارة الى انحصار الايمان الذى يفت الوحي بسببه في ثلاث القراءات
والعمل والنية وان الوحي يشتمل على ثلاثة التوحيد والاحكام والقصاص وفي تكرير
الاشارة الى الشدائد الثلاث التى وقعت له عليه الصلاة والسلام وهى الحصر فى السنة
ونخروجه فى الهجرة وما وقع يوم أحد وفى الارسلات الثلاث الى حصول التيسر له عقب الصلاة
المذكورة (الذى خلق) الخلاق (خلق الانسان) الجنس (من خلق) جمع علقة وهى التماسك
اليسيرة من الدم الغليظ (أقرأ وربك الاكرم) الذى لا يوازيه كرم ولا يعادله فى الكرم
(الذى علم) الخط (بالقلم) قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم
عيش (علم الانسان) من العلوم والخط والصناعات (مالم يعلم الايات) قبل تعلمه وسقط لانه
قوله الذى علم بالقلم وقال الايات الى قوله علم الانسان مالم يعلم وهى خمس آيات وتاليا الى آخر
نزل فى أبى جهل ونظم اليها (فرجع بها) أى بالآيات الخمس أو بسبب تلك الغبطة (رسول الله صلى
الله عليه وسلم ترجف برداه) جمع بادرة وهى العجمة التى بين الكتف والعنق تضطرب عند
ولابى ذر عن الكسبية فى فؤاده أى قلبه (حتى دخل على حذيفة فقال زملونى زملونى) امر

قال حديثه أنت كنت تعمل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله (٤٣٧) عليه وسلم إليه الاحزاب واخذنا ربح

شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرجل يأتيني بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكننا فلم يجبه منا أحد ثم قال لأرجل يأتيني بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكننا فلم يجبه منا أحد ثم قال لأرجل يأتيني بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكننا فلم يجبه منا أحد فقال قم يا حديثه فأتنا بخبر القوم فلم أجده اذ دعاني باسمي أن أقوم قال اذهب فاتني بخبر القوم ولاتذعرهم علي فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمام حتى أتيتهم

حديثه ما قال معناه أن حديثه فهم منه أنه لو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم بالغ في نصرته وازداد على الصحابة رضي الله عنهم فأخبره بخبره في ليلة الاحزاب وقصد زجره عن ظنه أنه يفعل أكثر من فعل الصحابة (قوله واخذنا ربح شديدة وقر) هو بضم القاف وهو البرد وقوله بعده مذاقرت هو بضم القاف وكسر الراء أي بردت (قوله صلى الله عليه وسلم اذهب فاتني بخبر القوم ولاتذعرهم علي) هو بفتح التاء وبالذال المعجمة معناه لاتذعرهم علي ولا تذعرهم علي وقيل معناه لاتذعرهم وهو قريب من المعنى الاول والمراد لاتذعرهم عليك فانهم ان أخذوا كان ذلك ضررا علي لانك رسولنا وصاحبي (قوله فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمام حتى أتيتهم) يعني انه لم يجيد البرد الذي يجده الناس ولان ذلك الربح الشديد شأ بل له واسم ذلك اللطف به ومعافاته من

صعوى والمسحلي من التزويل وهو التلقين وطلب ذلك ليسكن له من الرعدة من شدة قول الامر وثقله (فزيلاوه) بفتح الميم كما أمرهم (حتى ذهب عنه الروع) بفتح الراء أي الفزع قال في نسخة أي خديجة ماني لقد ولا يذرع الكشمهني قد خشيت علي نفسي ان لا أطيق حمل الحيا الوحي لما القينه عند لقاء الملك (فاخبرها الخبر قالت خديجة له عليه الصلاة والسلام (كلا) لا اخوف عليك) بشر فوالله لا يخبر بك الله أبدا بالخاء المعجمة والراء المكسورة وفي مرسل يدين غير ابشر يا ابن عم وابت فوالذي نفسي بيده اني لأرجو ان تكون نبي هذه الامة (فوالله ان اتصل الرحم) أي القرابة (وتصدق الحديث وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام ضعف المنقطع واليتيم (وتكسب المهدوم) بفتح التاء وكسر السين تعطي الناس ما لا يجدونه يدغبرك (وتقرى الضيف) بفتح أوله من الثلاثي (وتعين علي نواب الحق) حوادته (فانطلق به خديجة) صاحبه له (حتى أتته ورقة بن نوفل) أي ابن أسد (وهو ابن عم خديجة أخي) ولا يذرع (هو أيها) لانه ورقة بن نوفل بن أسد وهي خديجة بنت خويلد بن أسد (وكان ورقة) امرأ أنصري الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب أي كتابه وذلك تعلمه في دين النصارى ومعرفة بكتابهم (وكان ورقة) شيخا كبيرا حال كونه في عمى فقالت خديجة يا عم ولا يذرع ابن عم (اممع من ابن أخيك) تعني النبي صلى الله عليه وسلم ان الالب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع رسول الله صلى الله عليه وسلم أي اممع منه الذي يقوله (له عليه الصلاة والسلام) (ورقة يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبر ما أتى فقال له) (ورقة هذا التاموس) أي جبريل (الذي أنزل) بضم الهمزة (على موسى) وفي رواية ان يعز بن بكار على عيسى وقد سبق في بدء الوحي مجئ ذلك (ليتني) وفي بدء الوحي باليتني أداة (لها) في مدة النبوة والدعوة (جدعا) بفتح الجيم والمعجمة أي ليتني شاب فيها (ليتني) أكون (مذاكر) ورقة بعهد ذلك (حرفا) وهي في الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك أي من مكة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يخرجونهم) بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدأ ومخرجي خبره (لما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو وألم ينظروا الاستفهام للانكار شيئا للمباحث سبقت أول الكتاب (قال ورقة نعم لم يأت رجل بما حدثت به) من الوحي (الأوذى) وهم الهمزة وكسر الال المعجمة وفي بدء الوحي الاعدوى (وان يدركني) بالجزم بان الشرطية (من) فاعل يدركني أي يوم انتشار نبوتك (حيما أنصرك) بالجزم جواب الشرط (نصر امرؤرا) بالياء فاصفة لنصر المنصوب على المصدرية (نم لم يشب ورقة) لم يلبث (أن توفي وقت الوحي) احتبس (فترة حتى حزن رسول الله) والعموي النبي (صلى الله عليه وسلم) زاد في التعبير طريق معمر عن الزهري فيما بلغنا حزننا غدا منه مرارا حتى يتردى من رؤس شواهي سال فكلاما وفي بذرة جبل لكي يلقى منه نفسه تدي له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حنانيا يسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا المنسل فاذا أوفى بذرة جبل تدي له جبريل فقال له مثل ذلك وهذا الزيادة خاصة برواية معمر قال فيما بلغنا الزهري وليس موصولا نعم محتمل أن يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال الحافظ بن حجر عليه الله والاول هو المعتد وقوله غدا بالعين المعجمة من الذهاب غداة أو بالعين المهملة العدو وهو الذهاب بسرعة وأما ارادته عليه الصلاة والسلام القاء نفسه من رؤس شواهي قال حزننا على ما فاتنا من الامر الذي بشر به ورقة ووجه القاضي عياض على انه لما أخرجه من

فرايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار ووضعت سهما (٤٣٨) في كبد القوس فأردت أن أرميه فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تذعروهم على ولو رميته لأصبته فرجعت وأنا أمني في مثل الحمام فلما أتيتها فآخبرته بخبر القوم وفرغت فقلت فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فلم أزل نائمًا حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان

البرد حتى عاد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع ووصل عاد إليه البرد الذي يجده الناس وعنده من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظرة الحمام عريضة وهو مذ كرمشقتي من الحميم وهو الماء الحار قوله فرايت ابا سفيان يصلي ظهره هو يفتح البناء واسكان الصادق أي بدفته ويدينه منها وهو الصلاب يفتح الصادق والقصر واصلاء بكسرها والمذ قوله كبد القوس هو مقبضها وكبد كل شيء وسطه قوله فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها العبادة بالمذ والعبادة بزيادة لغتان مشهورتان معروفتان وفيه جواز الصلاة في الصوف وهو جائز باجماع من يعتد به من العلماء وسواء الصلاة عليه وفيه ولا كراهية في ذلك قال العبدري من أصحابنا وقالت الشيعة لا تجوز الصلاة على الصوف وتجوز فيه وقال مالك يكره كراهة تنزيه قوله فلم أزل نائمًا حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان هو يفتح النون واسكان الواو وهو كثير النوم وأكثر ما يستعمل في النداء كما استعمله هنا وقوله أصبحت أي طلع على الفجر وفي هذا الحديث

تكذيب من بلغه كقوله تعالى لعلى باخع نفسك على آرائهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا أو خاف ان الفترة لا يمر أو سب منه خشى أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد به شرع عن ذلك فبعضهم يروى ما مروى ابن اسحق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤذرك جواره بجسرا قال بخاني وأنا نائم فقال اقرأ أوذرك نحو حديث عائشة رضي الله عنها في غلبه واقرائه اقرأ باسم ربك قال فانصرف عني وهبت من نومي كما تصورت في قلبي ولم يكن أبغض إلى من شاعرا أو مجنون ثم قلت لا تحدث عني قريب من هذا أبدا لا أحمدن إلى حائق من الجليل فلا طرح نفسي منه فلاققتها فأجاب عن القاضى بأنه انما كان قبيل لقائه جبريل وقيل اعلام الله بالنبوة واظهاره واصطفاؤه بالرسالة ثم خرج الطيرى من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب ان ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يا محمد أنت رسول الله حقا قال الملقدهممت أن أطرح نفسي من حائق جبل أى علوه وأجيب بان ذلك لضعف قوته عن تحمل ما حمله من أعباء النبوة وخوف ما يحصل له من القيام بها من مبادئ الخلق جميعا كما يطلب الرجل إلى أخيه من غم يناله في العاجل ما يكون فيه زواله عنه ولو قضى إلى اهلالك نفسه عاجلا قال محمد بن شهاب الزهري بالاستاد الاول من السندين المذكورين أول هذا الباب (فأخبرني بالافراد عروة بن مسعود وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن عبد الرحمن الهيراني ذكر ان جابر بن عبد الله الانصاري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتحدث عن فترة الوحي) ولم يدرك جابر زمان القصة وهو محمول على أن يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم (قال في حديثه بينا) غير ميم (أنا أمشي سمعت) وفي بدء الوحي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري) ولا يذعن الكشميهني رأسي (فاذا الملك الذي جاءني بجبراه) هو جبريل عليه السلام (جالس على كرسي بين السماء والارض) وجالس رفع خبر عن الملك (فقررت بكسر الراء وسكون القاف أى خفت) منه فرجعت) إلى أهلي بسبب الفرق (فقلت) لهم (زملوني) مررتين (قد زروا) بالهاء (فأنزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فأنذر ربك فكبروا وثيابك فطهر عن العجاسة وقصرها (والرحر فاهجر) دم على هجرها (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بالسابق (و) الرجز (هي الاوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدونها) (قال ثم تتابع الوحي) وأنت ضمير الرجز بقوله وهي اعتبارا بالجذس (قوله) جل وعلا (خلق) ولا يذري ذرياب خلق (الانسان من علق) * وبه قال (حدثنا ابن بكير) يحيى بن عبد الله المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد (ال) (عن عقيل) بضم العين بن خالد (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (ان عائشة رضى الله عنها قالت أول) ولا يذعن عائشة أول (ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي الوحي (الرؤيا الصالحة) ولا يذعن الكشميهني الصادقة زاد في روايته في النوم وهي تأكيده فالرؤيا مختصة بالنوم (بغناه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق) وربك الاكرم) واستنبط السهيلي من هذا الامر ثبوت البسه في أول الفاتحة لان هذا الامر هو أول شيء نزل من القرآن فأولى مواضع امتثاله أول القرآن (قوله اقرأ) ولا يذري ذرياب بالسنن اقرأ وربك الاكرم) * وبه قال (حدثنا ابوالوازي) بالافراد (عبد الله بن محمد) بن شهاب (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين ابن راشد (عن الزهري) ابن مسلم بن شهاب (ح) التحويل السنن كما مر (وقال الليث) بن سعد في ما وصله المؤلف في بدء الوحي (حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (قال محمد) هو ابن مسلم بن شهاب الزهري (أخبرني بالافراد (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت (أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه ينبغى للامام أمير المؤمنين بعث الجواسيس والطلائع لكشف خبر العدو والله أعلم

حدثنا هدا بن خالد الأزدي حدثنا جاد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت (٤٣٩) البنانى عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فلما رهنقه قال من يردهم عناوله الجنة أو هور فيق في الجنة فتقدم رجل من الأنصار فقتل حتى قتل ثم رهنقه أيضا فقال من يردهم عناوله الجنة أو هور فيق في الجنة (باب غزوة أحد)»

(قوله حدثنا هدا بن خالد الأزدي) هكذا هو في جميع النسخ الأزدي وكذا قاله البخارى في التاريخ وابن أبي حاتم في كتابه وغيره ما ذكره ابن عدى والسمعاني فقالا هو قيسى فقد ذكر البخارى أخاه أمية بن خالد فنسبه قيسا وذكره الباقى فقال القيسى الأزدي قال القاضى عباس هذان نسبتان مختلفتان لان الأزدي من اليمن وقيس من معد قال ولكن قيس هنا ليس قيس عيلان بل هو قيس بن يوان من الأزدي فصح النسبتان قال القاضى وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسى ويقال رباح كذا نسبه مسلم في غير موضع القيسى وقال في التذوق التميمى قبل له من نيس بن قيس بن ثعلبة بن بكر ابن وائل فجتمع التسبتان والاقليم قريش لا يجمع هي وقيس هذا كلام القاضى وقد سبق بيان ضبط هدا بن هدا امرات وأنه بفتح الهاء وتثنية الدال وأنه يقال له هدية بضم الهاء قيل هدية اسم وهدا بن لقب وقيل عكسه (قوله فلما رهنقه) هو بكسر الهاء أى غشوه وقر بوا منه وأرهقه أى غشيه قال صاحب الافعال رهقه وأرهقه أى أدركته قال القاضى في المشارق قيل لا يستعمل ذلك الا فى المكره

عليه وسلم الرؤيا الصادقة) بالفاظ ولم يقل هنا فى النوم ثم (جاء الملائكة) جبريل فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم) الحديث اختصره هنا بهذا (باب بالنون أى فى قوله تعالى (الذى علم بالقلم) ثبت هذا الا فى ذر» وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) هو ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال سمعت عروة) بن الزبير يقول (قالت عائشة رضى الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة فقال زملوني زملوني) مرتين (قد كرا الحديث) كما سبق (باب قوله تعالى كلاً لئن لم ينته عماله وعلية من الكفر) السبعين بالناصية) لتجربن بناصيته الى النار ناصية كاذبة ناطقة) بدل من الناصية ووضفها بذلك مجازا وقال المراد صاحبها وسقط ناصية الخ لاني ذر وثبت له لفظ باب» وبه قال (حدثنا يحيى) قال الكرماني هو اما ابن موسى واما ابن جعفر قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (عن همام) هو ابن راشد (عن عبد الكريم) بن مالك (الجزري) الجسيم المفتوحه والراى (عن عكرمة) أنه قال (قال ابن عباس) رضى الله عنهما (قال أبو جهل) عمرو بن هشام ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم ان رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لا طان على عنقه فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لوفعه لاخذنه الملائكة) وأخرج النسائي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رضى الله عنه نحو حديث ابن عباس وزاد فى آخره فلم يقبلهم منه الا وهو أى أبو جهل فكس على عقبيه ويتقى بيده فقيس له مالك قال ان بينى وبينه فندفان نار وهو لا وأجنته قال النبي صلى الله عليه وسلم لودنا لاختطفته الملائكة عضوا (تابعه) أى تابع عبد الرزاق فيما وصله عبد العزيز البغوي فى منتخب المسند له (عمرو بن خالد) بفتح العين الحرفى من شيبوخ المؤلف (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمرو بفتح العين الرقى (عن عبد الكريم) الجزري

(سورة انزلناه)

كلمة أو مدنية وآيهما خمس ولغير أبي ذر سورة القدر فى نسخة انما انزلناه فى آية القدر (يقال بفتح اللام (هو الطلوع والمطلع) بكسر ها وهى قراءة الكسائى (الموضع الذى يطلع منه انزلناه) ولا يذرو قال انزلناه (الهاء) كانه عن القرآن) قال فى الأنوار فقه باضم هاء من غير ذكره بهادقه بالباهة المعنية عن التصريح كما عظمه بان أسند انزاله الهاء أى بقوله (انما انزلناه) خرج عن الجميع والمبزل هو الله تعاد والعرب تؤكده فعل الواحد فتجمله بلفظ الجميع ليكون الاى ذر عن المسقى ليكن (أثبت وأوكد) والنجاة يعبرون بقوله سم المعظم نفسه كانه عليه سفاقى وثبت انما من قوله انما انزلناه لاني ذر

(سورة لم يكن)

كلمة أو مدنية وآيهما عثان (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسلة لاني ذر (منسكين) أى (زاتين) أى عاهم عليه (قيمة) أى (القاعة دين القيمة) أضاف الدين الى (وت) على تأويل الدين بالملة أو التاء المبالغه كعلامة» وبه قال (حدثنا محمد بن بشر) بالموحدة بحجة المشددة بذر قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الخياط (قال سمعت ابن عدي) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضى الله عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم لاني ذر ان كعب (ان الله أمرنى أن أقرأ عليكم لم يكن الذين كفروا) وعند الترمذى ان الله أمرنى وقال ثابت كل شىء دونت منه فقد رهقته والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معه سبعه رجال من الأنصار ورجلان من قريش

فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك (٤٣٠) حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبه ما ائصفتنا
أصحابنا وحدثنا يحيى بن يحيى
التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي
حازم عن أبيه انه سمع سهل بن سعد
يسئل عن جرح رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكسرت ربا عيته

فتنلت السبعة فقال لصاحبه
صلى الله عليه وسلم ما ائصفتنا
أصحابنا الرواية المشهورة
فيه ما ائصفتنا باسكان الذاء
وأصحابنا منصوب فعول به هكذا
ضبطه جاهل العلم من المتقدمين
والمتأخرين ومنه ما ائصفت
قريش الانصار لكون القرشيين لم
يخرجا للقتال بل خرجت الانصار
واحد بعد واحد وكره القاضى
وغیره ان بعضهم رواه ما ائصفتنا
بفتح الفاء والمراد على هذا الذين
فروا من القتال فانهم لم ينصفوا
لقرانهم قوله حدثنا يحيى بن يحيى
التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي
حازم عن أبيه هكذا هو في جميع
أصح بلادنا وكذا ذكره أصحاب
الاطراف وكره القاضى عن بعض
رواة كتاب مسلم أنهم جعلوا أبا بكر
ابن أبي شيبة بدل يحيى بن يحيى قال
والصواب الاول (قوله وكسرت
ربا عيته) هي بتخفيف الياء وهي
السنن التي تلى التنية من كل جانب
وللانسان أربع ربا عيات وفي هذا
وقوع الاسقام والابتلاء بالانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم لينالوا
جزيل الاجر وتعرف أممهم وغيرهم
ما أصابهم ويتساوونهم قال القاضى
وابعلم أنهم من البشر نصيبهم محن
الدنيا ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ
على أجسام البشرية فقتلوا أنهم

أن أقرأ عليك القرآن قال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب وزاد الخاكم من وجه
آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأها
الدين عند الله الحنيفة لآلهم وودية ولا النصرانية ولا الجوسية من ينهل خيرا فلن يكفره
وخص أبا السنوية به في أنه أقرأ الصحابة فاذا قرأ عليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره
بطريق التبعية وقال الحافظ بن كثير واغترأ صلى الله عليه وسلم عليه هذه السورة تفتيتا له وزيادة
لا يمانه لانه كان أنكر على ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قراءة شيء من القرآن على خلاف
ما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما ما أصبت
قال أبو ناخذني الشك فضر ب عليه الصلاة والسلام في صدره قال ففقت عرفا وكنتما أنظر إلى
الله فقرأوا أخبره عليه الصلاة والسلام ان جهيل أناه فقال ان الله يأمر بالان تقرأى أمتك القرآن
على سبعة أحرف رواه أحمد والنسائي وأبو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه الصلاة
والسلام قراءة بلاغ والذال لا قرأه تعلم واستذكار (قال) أبي له عليه الصلاة والسلام (وعمان)
للك (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم فيكي) أي فرحوا سرورا وخشوعا وخوفا من التقصير
في شكر تلك النعمة وعند أبي نعيم في أسماء الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة
لم يكن الذين كفروا فيقول أئبشر عبدي فوعزني لا يمكن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال
الحافظ عباد الدين انه حديث غريب جدا وبه قال (حدثنا) ولا يذرحه في (حسان بن حسان
أبو على المصري (حدثنا عمام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) انه
(قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يان الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن) مطلق فيتناول
يكن الذين كفروا وغيرها (قال أبي الله) عند الهجرة (سماني لك قال الله مالك) زاد الششمي
لى (جعل ابي يحيى قال قتادة) بن دعامة (فانبت) ظاهره انه من غير أنس (انه) عليه الصلاة والسلام
(قرأ عليه) على أبي (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب) * وبه قال (حدثنا) ولا يذرحه في
بالافراد (أحمد بن ابي داود ابو جعفر المنادي) بكسر الدال وعند النسفي حدثنا ابو جعفر المنادي
قيل وهم البخاري في تسمية أحد وان اسم أبي جعفر هذا محمد بن عبيد بن زيد وأبو داود كنية
وأجيب بان البخاري أعرف باسم شيخه من غيره فليس وعما قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون
الواو ثم حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا سعيد بن ابي عروبة) بين مهملة مفتوحة فراء مهملة
وبعد الواو الساكنة موحدة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) وسهطان مالك لا يذرحه في
رضى الله عنه (ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا يان كعب ان الله أمرني أن أقرأك القرآن
أي أعلمك بقراءة علي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله أقرأ عليك وأقرأك وقد يقال كان في قراءة
أبي قصور فأمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام أن يقرئه على التجويد وأن يقرأ عليه لتبني
حسن القراءة وجودتها (قال الله سماني لك) استفسره لانه يجوز أن يكون أمره أن يقرأ
رجل من أمة غير معين فيؤخذ منه الاستنبات في المحتملات (قال نعم قال وقد ذكرت عند
العالمين قال صلى الله عليه وسلم (نعم فذرفت) بفتح الميم والراء تساقطت بالدموع (عينا)
الحديث استحباب القراءة على أهل العلم وان كان القارئ أفضل من المقرء عليه * فأنشد
العلامة محمد بن علي بن طلحة الرجاسي المغربي في الباب السابع عشر من كتابه الفتاوى انه
في الآيات الجليلة في السور التي تلى على العلماء في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
ان الملائكة المقرئين ليقرؤن سورة لم يكن منذ خلق الله السموات والأرض لا يفترون عن قراءة
كذا قال والعهدة عليه

إذا
مخوفون من يوبون ولا يفتن بمظاهر على أيديهم من المجرات وتليس الشيطان من أمرهم ما لبسه

وهي البضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه (٤٣١) وسلم تغسل الدم وكان علي بن أبي طالب

«اذازلات الارض زلزها»

صدر مضاف لفاعله أي اضطرابها المقدر لها عند النخعة الأولى والثانية (قوله فن) ولا يذر
سورة اذازلت بسم الله الرحمن الرحيم باب فن (يعمل منقال ذرة) زلزلة صغيرة (خير ايره) جواب
شرط في الموضع عين برؤوبه وهي مدينة أو مكبة أو ماسع (يقال أوحى لها) أي (أوحى إليها
روحها أو وحي إليها) بغير ألف في الآخرين (واحد) في المعنى فاللام بمعنى إلى وانما أوترت على إلى
والفظة القواصل وقيل اللام بمعنى من أجل والموحى إليه محذوف أي أوحى إلى الملائكة من
أجل الارض والصواب أن الامر بالكلام للارض نفسها وأذن لها أن تخبر عما عمل عليه فيقبل
أن الله تعالى يخلق في الارض الحياة والنطق حتى تخبر بما أمرها الله تعالى وهذا مذهب أهل
سنة وقال العجاج أوحى لها القرار فاستقرت وهذا ساقط للعموم وبه قال (حدثنا اسمعيل بن
سعد الله) ابن أبي أويس المدني قال (حدثنا) وبالافراد لا يذر (مالك) الامام الاعظم (عن زيد بن
سلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخليل لثلاثة رجل ابرو رجل ستر وعلى رجل وزر فاما) الرجل الذي هي
الجر فرجل ربطها (الجهاد) في سبيل الله (تعالى) فاطال لها في الجبل الذي ربطها به حتى
سرح للرمي (في مرج) موضع كلا وسقط لها لابي ذر (أوروضة) بالشك (فما أصابت) أي
ما كت وشربت ومشت (في طيلها ذلك) بكسر الطاء المهمله وفتح التثنية أي حبلها المربوطة
به (في المروج) ولا يذرعن الجوى والمستقى من المروج (والروضة) بغير ألف قبل الواو (كأله) أي
صاحبها (حسان) في الآخرة (ولو أنها قطعت طيلها) المذكور (فاستندت) بفتح الفوقية
تسديد التون أي عدت مرج ونشاط (شرقا) بفتح الشجيرة والراء والقاء (أو شرفين) شوطاً أو
مطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فترعى ورعت في غيره (كانت آتارعا) بالثنية
الارض بجوارها عند مشيها (وأروانها) بالثنية (حسان) لها (صاحبها في الآخرة) ولو أنها
بنت نهر) بفتح الهاء وسكونها (فشربت منه) بغير قصد صاحبها (ولم يرد أن يستقي به كان ذلك)
بشربها وارانها أن يستقي (حسان) له في الآخرة (فهى) بالناء ولا يذرعن (لذلك الرجل)
عنى ربطها (أجره) (و) أما الذي هي له ترفهوه (رجل ربطها تغنيا) أي استغناء عن الناس
(عن سؤالهم يتردد عليهم الحاجات) (ولم ينس حق الله في رفاها) بأن يؤدي ذلك تجارها
لا ظهورها) بأن يركب عليها في سبيل الله (فهى) أي الخليل ولا يذرعن الكشمهني فهو أي ذلك
عمل الذي فعله (له سن) بحجبه عن الناقه (و) أما الذي هي عليه وزر نهوه (رجل ربطها فخرا)
بالجمل الفخر (وراء) أي اظهار اللطاعة والباطن بخلافه (ونوا) بكسر النون وفتح الواو ومدودا
بمداوة زاد في الجهاد لاهل الاسلام (فهى على ذلك) الرجل (وزر فسنل) بالناء وضم السين مبنيا
بمجهول والسائل ضعفة بن ناحية ولا يذرعن (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجر) هل
حكيم الخليل (قال ما أنزل الله على قها الا هذه الآية الناذة بالناء والمعجزة المشددة القليلة المثل
الشرية في معناها) الجامعة لكل الخيرات والسرور (فن يعمل منقال ذرة خير ايره) وس يعمل
بالذرة شرايره) روى الامام أحمد عن ضعفة بن معاوية عم القرزق انه أتى النبي صلى الله
الله عليه وسلم فقرا الآية فقال حسبي لا أبالي أن لا أسمع غير هذا (باب) بالثنية أي في قوله
على النكوف سكن مصر (قال حدثني) بالافراد ولا يذرعن (ابن وهب) عبد الله المصري

يسكب عليها بالجن فمارأت فاطمة
ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت
قطعة حصيرة فأحرقته حتى صار
رماداً ثم أصقته بالمرح فاستك
الدم • حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
يعقوب بن يعقوب بن عبد الرحمن
القاري عن أبي حازم انه سمع سهل بن
سعد وهو يسئل عن جرح رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال أما
والله انى لا أعرف من كان يغسل
جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن كان يسكب الماء وماذا
دورى ثم ذكر نحو حديث عبد
العزيز غير أنه زاد وجرح وجهه
وقال مكان شمت كسرت
• وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير
ابن حرب وأبو حنيفة بن ابراهيم وابن
أبي عمير جميعاً عن ابن عيينة ح
وحدثنا عمرو بن سواد العامري
أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني
عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي
حلال ح وحدثني محمد بن سهل
التميمي حدثني ابن أبي هريرة
محمد بن يعقوب بن مطرف كأنهم عن أبي
حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم في
حديث ابن أبي هلال أصيب في
وجهه وفي حديث ابن مطرف
جرح وجهه

على التصاري وغيرهم (قوله
وهي البضة على رأسه) فيه
استحباب لبس البضة والذروع
وغيرها من أسباب التحصن في
الحرب وانها ليس بقادح في التوكيل
قوله يسكب عليها بالجن) أي
يصب عليها بالترمس وهو بكسر الميم
وفي هذا الحديث اثبات المداوة
ومعالجة الجراح وأنه لا يقصدح في
قوله لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله مع قوله تعالى وتوكل على الخي الذي لا يعجزك (قوله دورى جرحه) هو يوارى وينوي يقع في بعض

• حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن (٤٣٣) سلمة عن ثابت عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ربا عينه يوم أحد وشج في رأسه
 فجعل يسات الدم عنه ويقول
 كيف يقطع قوم شجوا عليهم وكسروا
 ربا عينه وهو يدعوهم الى الله فانزل
 الله تعالى ليس لك من الامر شئ
 • حدثنا محمد بن عبد الله بن غير
 حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن
 شقيق عن عبد الله قال كالى أنظر
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يحكى نبيا من الانبياء ضرب به قومه
 وهو يسح الدم عن وجهه ويقول
 رب اغفر لقومى فانهم لا يعلمون
 • حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة
 حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن
 الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال فهو
 ينضح الدم عن جبينه • حدثناه محمد
 ابن زافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا
 معمر عن همام بن منبه قال هذا
 ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها
 النسخ واو واحدة وتكون
 الاخرى مخذوفة كما حدثت من
 داود في الخط (قوله ان النبي صلى
 الله عليه وسلم حكى نبيا من الانبياء
 صلات الله وسلامه عليهم ضرب به
 قومه وهو يسح الدم عن وجهه
 ويقول رب اغفر لقومى فانهم
 لا يعلمون) فيه ما كانوا عليه صلوات
 الله وسلامه عليهم من الحلم والصبر
 والعفو والثففة على قومه
 ودعائهم لهم بالهداية والغفران
 وعذرهم في جنابهم على أنفسهم
 بأنهم لا يعلمون وهذا النبي المشار
 اليه من المتقدمين وقد جرى لنا
 صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم أحد
 (قوله وهو ينضح الدم عن جبينه)
 هو بكسر الصاد أى يغسله ويزيله


قال (أخبرني) بالافراد (مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوى (عن أبي صالح) ذكر
 (السمان عن أبي هريرة رضى الله عنه) انه قال (سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحجر
 عن صدقة الحجر (فقال لم ينزل) بضم أوه وفتح ثالثة (على فيها شئ الا هذه الآية الخامسة الفان
 أى المنفردة في معناها فذ الرجل عن أصحابه اذا شد عنهم (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
 مثقال ذرة شرا يره) قال ابن عباس رضى الله عنهم ما ليس مؤمن ولا كافر عمل خيرا أو شرا
 الدنيا الأراء الله اياه يوم القيامة فأما المؤمن فيرى حسناته وسناته فيغفر الله له سيئاته
 وينسيه بحسناته وأما الكافر فترد حسناته تحسيرا ويعذب بسناته قال في فتوح الغيوب
 وهذا بسا عده الظم والمعنى والاسلوب • أما النظم فان قوله من يعمل تفصيل لما عطف
 قوله يصدر الناس أسئتا ليرى أعمالهم فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف ويصير النظم
 والاستعراق ويصدر الناس مقيد بقوله أسئتا تافيد فيد أنهم على طرائق شتى للنزول في منازل
 من الجنة والنار بحسب أعمالهم المختلفة ومن ثمة كانت الجنة ذات درجات والنار ذات درج
 • وأما المعنى فانها اوردت لبيان الاستقصاء في عرض الاعمال والجزاء عليها القولة تعالى ونزل
 الموازين القسط ليوم القيامة الآية • وأما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لفوائد
 أصلا وفرعا


• (والعاديات) •

مكية أومدنية وآية احدى عشرة والعاديات جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل وال
 ذر سورة والعاديات وله زيادة والقارعة • (وقال مجاهد) مما وصله القرابى (الكندود)
 (الكفور) من كند النعمة كندوا • (يقال فأنرن به نفعا) قال أبو عبيدة أى (رفعن به نفعا)
 وقوله فأنرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم في تأويل الفعل لوقوعه غير صلة لال ١ والن
 في به للصح أى فأنرن في وقت الصبح غبارا أو وللمكان وان لم يجره لذكرك لان الانارة لا يبدلها من مكان
 وروى البزار والحاكم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خيلا فلبت شهر الاياتية من خبرها انزلت والعاديات ضججا ضجبت بارجلها فالعاديان
 قدحت الحجارة فأورث بهو افرها فالعيرات صججا صجبت القوم بغارة فأنرن به نفعا
 فوسطن بدججا صجبت القوم جميعا وفي اسناده ضعفه (حب الخير) أى (من أجل حب الخير)
 فاللام تعديلية أى لا أجل حب المال (الشديد) أى (النجيل) وقيل لقوى مبالغ فيه (و
 للنجيل شديد) وزاد في الكشاف متشدد قال طرفه
 أرى الموت بعتم الكرام ويصطفى • عقيله مال الفاحش المتشدد
 وقوله بعتم أى يختار وعقيله كل شئ أكرمه والفاحش النجيل الذى جاوز الحد في النجيل
 أرى الموت يختار كرام الناس وكرائم الاموال التى يرضن بها • (حصل) أى (ميز) وقيل
 فى الصنف أى أظهر محصلا مجموعا كاطهار اللب من القشر

• (سورة القارعة) •

مكية وآية عشر وسقطت لآية ذر • (كأفراس المبثوث) أى (كغوغاء الجرادر كرب
 بعضا كذلك الناس) يوم القيامة يجوز بعضهم فى بعض) وأما شبه الناس بذلك عند البعث
 الفراس اذا نار لم يتجه بجهة واحدة بل كل واحدة تذهب الى غير جهة الاخرى فذل بهذا الت
 على أن الناس فى البعث يفرعون فيذهب كل واحد الى غير جهة الاخر وقال فى الدرر فى





وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا (٤٣٣) برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جند بشرى

رباعيته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله عز وجل على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله وحدهنا عبد الله بن عمر بن محمد ابن أبان الجعفي حدثنا عبد الرحيم يعني ابن سليمان عن زكريا بن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي عند البيت وأبو جهل وأصحابه جلوس وقد ضربت جزور بالامس فقال أبو جهل أياكم يقوم الى سلاح جزور بنى فلان فبأخذه فيضعه في كنف محمد صلى الله عليه وسلم إذا جدد فأنبت أشقى القوم فأخذه فلما جدد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كنفه قال فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض وأتاهم أنظر

نحاس بالقراس مبالغت شتى منها الطيش الذي يلحقهم وانتشارهم في الارض وركوب بعضهم مضال وكثرة الضعف والذلة والنجي من غير ذهاب والقصد الى الداعي من كل جهة والتطير الى النار (كالعون) أي (كلوان العون) أي المختلفة قاله القراء (وقرأ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) (كاصوف) يعني ان الجبال تنفرد أجزاؤها في ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطير عند الندف وإذا كان هذا تأثير القارعة في الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال الانسان الضعيف عند صواع صوت القارعة وسقط لابي ذر كالعون الخ

• (سورة الهام) •

كعبة وأبى ثمان • (بسم الله الرحمن الرحيم) مبتت بالبسملة لابي ذر كالسورة • (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن المنذر (التكاثر من الاموال والاولاد) أي شغلكم من طاعة الله

• (سورة والعصر) •

كعبة وآب ثلاث • (وقال يحيى) بن زياد القراء العصر هو (الدهر أقسم به) تعالى أي بالدهر أنما على الاعاجيب والعبر وقيل التقدير ورب العصر وثبت بالبسملة لابي ذر كالعصر الثاني بقوله وقال يحيى

• (سورة ويل لكل همزة) •

كعبة وآب تسع • والهمزة والهمزة فيما قاله ابن عباس المشاؤون بالنميمة المقزقون بين الاحبة ليل الهمزة الذي يعيبك في الغيب والهمزة الذي يعيبك في الوجه • (بسم الله الرحمن الرحيم) مبتت بالبسملة لابي ذر كالسورة • (الخطمة اسم النار مثل سقر ولفظي) وقيل اسم للدركة الثالثة ما رسمت خطمة لانها تحطم العظام وتكسرها والمعنى بأبى الهمزة الهمزة الذي يأكل لحوم من ويكسرهم ان وراءك الخطمة التي تأكل لحوم الناس وعظامهم أي وتكسر عظام

• (الم تر) •

بأن آب خمس وسقط لابي ذر الم تر • (قال مجاهد الم تر) أي (الم تعلم) يا مجاهد وانما قال ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم يدرك قصة أصحاب القيل لان مولده عليه الصلاة والسلام في ثلث السنة وهو لم يشهدا فقد شاهد آتارها ووجع بالتواتر أخبارها فكانه رآها وهذا ثابت لابي ذر عن علي وليس هذا من تفسير مجاهد فالصواب اسقاط قوله قال مجاهد • (قال مجاهد) فيما وصله ابن عباس (أبايل) أي (متابعة جتمعة) نعت اطير لانه اسم جمع قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت طير الهاخر اطيم وأكف كأكف الكلاب وقيل غير ذلك وأبايل قيل لا واحد له اطير وقيل واحده بول كجول وبججبل وقيل ابال • (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما ما وصله الطبري في قوله تعالى (من سجيل هي سنك) بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة مكسورة الحجر (وكل) بكسر الكاف وبعد هالام الطين قارسي معرب وقيل السجيل ابان الذي كتب فيه عذاب الكفار والمعنى تريمهم بججارة من جملة العذاب المكتوب المدون كتب الله في ذلك الكتاب

عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي عند البيت وأبو جهل وأصحابه جلوس وقد ضربت جزور بالامس فقال أبو جهل أياكم يقوم الى سلاح جزور بنى فلان فبأخذه فيضعه في كنف محمد صلى الله عليه وسلم إذا جدد فأنبت أشقى القوم فأخذه فلما جدد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كنفه قال فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض وأتاهم أنظر

• (باب ما أتى النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين) •

• (قوله أياكم يقوم الى سلاح جزور بنى فلان الى آخره) السلاح بنوع السنين المهملة وتحفيف اللام مقصور وهو الناقصة التي يكون فيها الولد في بطن الناقصة وسائر الحيوان وهي من الادمية المشجحة (قوله فأنبت أشقى القوم) هو عقبة بن أبي معيط

لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله (٤٣٤) عليه وسلم والتي صلى الله عليه وسلم ساجدا ما يرفع رأسه حتى انطلق النسب فأخبر فاطمة بخبرته ثم أقبلت عليهم تسبهم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلواته رفع صوته ثم دعا عليهم وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته

استمر في الصلاة مع وجود النجاسة على ظهره وأجاب القاضي عياض بأن هذا ليس بنجس قال لان القرش ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلك وإنما النجس الدم وهذا الجواب يجي على مذهب المالكون وافقه ان روث ما يؤكل لحمه طاهر ومذهبا ومذهب أبي حنيفة وآخرين نجاسته وهذا الجواب الذي ذكره القاضي ضعيف أو باطل لان هذا السلا يتضمن النجاسة من حيث انه لا يتقل من الدم في العادة ولانه ذبيحة عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع أجزاء هذا الجزور وأما الجواب المرضي انه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استعجابا للظاهرة وما ندري هل كانت هذه الصلاة قربة أم غيرها فلا تجب فان وجدت الاعادة فالوقت موسع لها فان قيل يبعد ان لا نجس بما وقع على ظهره قلنا وان أحسن به فما يتحقق انه نجاسة والله أعلم (قوله لو كانت لي منعة طرحته) هي بفتح النون وحتى اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنع عن أذاهم أو كان لي عسيرة بمنعني وعلى هذا منعة جمع مانع ككتاب وكتبة

• (لا يلاف قريش) •

مكية وآبها أربع ولا يذرسورة لا يلاف وسقطه لفظ قريش • (وقال مجاهد) في يوم القريابي (لا يلاف ألقوا ذلك) الارتحال (فلا يبق عليهم في الشتاء) الى اليمن (و) لافي (الصدى الى الشام في كل عام فيستعينون بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة لخدمة البيت الذي هو خير وفي متعلق هذه الامم أوجه فقيل بسا بقها لان الله تعالى ذكر أهل مكة عظيم نعمته عليهم صنع بالخبشة فجعلهم كعصف ما كول لا يلاف قريش أي أهلها أصحاب القبيل التي بقى قريش ألقوا ويؤيده أنهم في محرف أي سورة واحدة وقيل متعلقة بمقدراي أحب لنعمة على قرش وقيل فليعبدوا وانما دخلت الفاء في الكلام من معنى الشرط أي فان لم يعبدوا لسائر فليعبدوا لا يلافهم فانها أظهر نعمة عليهم • (وآمنهم) أي (من كل عدوهم) في حرمهم (وآمنهم من الجذام فلا يصيبهم) بلدهم وقيل بجمعه صلى الله عليه وسلم

• (أرأيت) •

مكية أو مدنية وآبها سبع ولا يذرسورة أرأيت • (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره في (لا يلاف لنعمة على قريش) وعند أبي ذر هذا مقدم على سورة أرأيت وهو الصواب ان شاء تعالى • (وقال مجاهد) يدع يدفع أي البيت (عن حقه يقال هو من دعيت يدعون) أي (يدعون) • (سأهون) أي (لاهون) عن الصلاة تم اونا • (والماعون) هو (المعروف كما) كالنقصعة • (وقال بعض العرب) فيما حكاه الفراء (الماعون الماء وقال عكرمة أعلاها الزكاة المقروضة وأذناها عارية المتاع) كالنخل والغربال والدلو والابرة

• (سورة انا اعطيناك الكوثر) •

مكية أو مدنية وآبها ثلاث وثبت لابي ذر لفظ سورة • (وقال ابن عباس) رضى الله عنهم صلى الله عليه وسلم ابن مردويه في قوله تعالى (سائلكم) أي (عدوك) وسقط للجمهور وقال ابن عباس في رواية قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التيمي مولا لهم أبو يعقوب البصري زيل الكوفة قال (حدثنا) ولا يذرسورة (أخبارنا) قتادة بن دعامة (عن أنس رضى عنه) أنه (قال لما خرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السماء قال أتيت على نهر حافناه) بفتح النساء بيانه (قريب اللؤلؤ مجوف) ولغـ يرأي ذريحوقا (فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر زاد البهقي الذي أعطاك ربك فأهوى الملك بيده فاستخرج من طينه مسكا أندف وأخرج من الكوثر ماء في الرقاق من طريق همام عن أبي هريرة رضى الله عنه والكوثر بوزن فوعل من الكوثر وهو وصف مبالغته في المفرط الكثرة • وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي) أبو الهيثم الكعيل قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله (عن) أبي عبيدة (عامة) عامر بن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه (عن عائشة) رضى الله عنها (أى أبو عبيدة (سألها) يعني عائشة (عن قوله تعالى) ولا يذرسورة قول الله عز وجل (انا اعطيناك الكوثر قال) هو (نهر) في الجنة (اعطيه ببيكم صلى الله عليه وسلم) زاد الله في بطنان الجنة (سائلكم) أي (سائلكم) أي على الشاطئ قال البر ماوى كالكرمان في عليه عائدا الى جنس الشاطئ وهذا لم يقل عليه ما قال وفي بعضها شاطئه درججوف (درججوف) بفتح الواو مشددة صفة لدرججوف الجار والمجرور والجملة خبر المبتدأ الاول الذي هو شاطئه

(قوله وكان اذا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا) فيسه استجاب تكرير الدعاء ثلاثا وقوله واذا سأل كعد

اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة (٤٣٥) والوليد بن عتبة وأميمة بن خلف وعقبة بن

أبي معيط وذكر السابع ولم أحفظه فالذي بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم حبسوا إلى القلب قلب بدر قال أبو اسحق الوليد بن عتبة غلط في هذا الحديث هو الدعاء لكن عطفه لاختلاف اللفظ وكيدا (قوله ثم قال اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم والوليد بن عتبة بالقاف واتفق العلماء على أنه غلط وصوابه والوليد بن عتبة بالتاء كما ذكره مسلم في روايته أبي بكر بن أبي شيبة بعد ذلك وقد ذكره البخاري في صحيحه وغيره من أمثلة الحديث على الصواب وقد نبه عليه إبراهيم بن سفيان في آخر الحديث فقال الوليد بن عتبة في هذا الحديث غلط قال العلماء والوليد بن عتبة بالقاف هو ابن أبي معيط ولم يكن ذلك الوقت موجودا أو كان طفلا صغيرا جدا فقد أتى به النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو قد ناهز الاحتلام ليصيح على رأسه (قوله وذكر السابع ولم أحفظه) وقد وقع في رواية البخاري تسمية السابع أنه عمار بن الوليد (قوله والذي بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم حبسوا إلى القلب قلب بدر) هذه إحدى دعواته صلى الله عليه وسلم الجاهلية والقلب هي البئر التي لم تطو وإنما وافتى القلب تحقيرا لهم ولئلا يتأذى الناس برأيتهم وليس هو دفن إلا أن الحرب لا يجب دفنه قال أصحابنا بل يترك في الصحراء إلا أن يأتى به قال القاسمي عياض

كذلك النجوم رواه (ولا يذروا) (ذكرها) بن أبي زائدة فيما رواه علي بن المديني عن يحيى بن زكريا عن أبيه (وأبو الأحوص) سلام بن سليم فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ الكون ثم رواه الجسة شاطئا در محجوف وفيه من الأباريق عدد النجوم ولفظ روايته ذكرها في من هذه (بمطرف) هو ابن طريف بالطاء المهمل في ما وصله النسائي الثلاثة (عن أبي اسحق) السبيعي ربه قال (حدثنا يعقوب بن إبراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا واسطى قال (حدثنا) ولا يذروا خبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جمع بن أبي شيبة الواسطي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) قال في الكون هو الخسبر في إعطاء الله إياه قال أبو بشر) جمع بالسند السابق (قلت سعيد بن جبير قال الناس) كأي حتى وقتنا (يرعون أنه) أي الكون (نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي طافه الله إياه) وهذا تأويل من سعيد جمع به بين حديثي عائشة وابن عباس رضي الله عنهم فلا في بينهم لأن النهر فرد من أفراد الخير الكثير نعم ثبت التصريح بأنه نهر من أقطاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسلم من طريق المختار بن قائل عن أنس رضي الله عنه بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم إذا أغشى الغمامة ثم رفع رأسه متبسم ما قلنا ما أضحكنا ما رسول الله قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأنه نهر وعذبة ربي عليه خير كثير قال إبراهيم أولي وبأبي أن شاء الله ما من يد بجمت لذلك في كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتمت هذه السورة مع كونها أقصر سور قرآن على معان بدبعة وأساليب البليغة أسناد القوم للمتكلم المعظم نفسه وإرادته بصيغة هي تحقيقا لوقوعه كأي أمر الله وتأكيد الجازبان والاتبان بصيغة تدل على مبالغة الكثرة لانفاس من ضمير المتكلم إلى الغائب في قوله لربك

«سورة قل يا أيها الكافرون»

لنؤايمه است ونبت انظر سورة لا يذره (يقال لكم دينكم) أي (الكفر ولي دين) أي (الاسلام) عند قيل الامر بالجهاد وقال في الأنوار لكم دينكم الذي أنتم عليه لا تتركونه ولي دين الذي أنتم عليه لا أرضه فليس فيه إذن في الكفر ولا منع عن الجهاد ليكون منسوخا بآية القتال اللهم الا نسير بالمتاركة وتقرر بكل من الشريقتين على دينه (ولم يقل ديني) بالياء بعد التنون (لان الآيات) في قلها بالنون غدت الأيام) رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من أنواع البديع (كما قال) (يهدى ويشقى) بجذف الياء فيه ما لذلك قاله القرطبي (وقال غيره) أي غير القرطبي وسقط ذلك في وهو الصواب لأنه لم يسبق في كلام المصنف عز وتصويب الحافظين بحججهم الله لا ثباته فيه نظر حتى لا أعبد ما تعبدون إلا أن رأيتكم فيكم فيما بقي من عمري) أن أعبد ما تعبدون (ولا أنتم) دون ما أعبدوه هم الذين قال الله تعالى (وايزيدن كثيرا منهم ما تزل اليك من ربك طغيانا من) وما في هذه السورة بمعنى الذي فإن كان المراد بها الاصنام كما في الآية الأولى والثالثة فواضح من غير عقلا وما أصلها أن تكون لغیر العقلاء وإذا أراد بها الباري تعالى كما في الثانية والرابعة استدلل به من جوارحه وما على أهل العلم ومن منع جعلها مصدرة والتقدير ولا أنتم دون عبادتي أي مثل عبادتي وقال أبو مسلم ماني الأوليين بمعنى الذي المقصود بالمعبود وما في عمري ١ مصدرية أي لا أعبد عبادتكم المنبئة على الشرك وترك النظر ولا أنتم تعبدون مثل على المنبئة على اليقين والحاصل أنها كلها بمعنى الذي أو مصدرية أو الأوليان بمعنى الذي شرابا من مصدرتان وهل التكرار للتأكيد أم لا

١ قوله وما في الاخرى المناسب الاخرين كما يعلم عباد الله

(سورة اذا جاء نصر الله)

مدينة واما ثلاث (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر وثبت لفظ سورة له
قال (حدثنا الحسن بن الربيع) بنفع الراعي بن سفيان البلخي الكوفي قال (حدثنا ابو الاحوص
سلام بن سليم (عن الاعشى) سليمان (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن
الاجدع (عن عائشة رضی الله عنها) أنها (قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد
نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها في الصلاة (سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر
لنا) هضم نفسه واستقصا العمله واستغفر لامته وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار
طريقة التزول من الخالق الى الخلق * وهذا الحديث قد سبق في باب التسبيح والدعاء في الصحيحين
من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا عثمان بن ابي شيبة) قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الجار
(عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع
عائشة رضی الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر) أي بعد نزول سورة
جاء نصر الله (أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لنا
القرآن) يعمل بما أمر به من التسبيح والحمد والاسْتِغْفَارِ فِيهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَسَبِّحْ بِحَمْدِ
وَاسْتَغْفِرْ فِي أَشْرَفِ الْأَوْقَاتِ وَالْأَحْوَالِ هَذَا (باب بالنون) أي في قوله تعالى (ورأيت الناس
يدخلون في دين الله) أي الاسلام (أفواجا) جماعات بعدما كان يدخل فيه واحدا واحدا
بعد فتح مكة جاءه العرب من أقطار الارض طاعينون ونصب أفواجا على الحال من فاعل يدخل
وثبت لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابي شيبة) أخو عثمان قال (حدثنا
الرحمن) بن مهدي (عن سفيان) هو الثوري ولا يذرف قال حدثنا سفيان (عن حبيب بن ابي ناس
قيس) ويقال هذبن دينار الاسدي ولاحم الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي
عنهما (أن عمر رضی الله عنه سألهم) أي أشياخ بدر كافي الرواية الا لا حقة ان شاء الله تعالى (عن
تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا) أي الأشياخ (فتح المدائن والقصور قال) عمر (ما تقول
عباس قال) أقول (أجل او مثل) بالنون فيهم ما ضرب لي صلى الله عليه وسلم نعت له نفسه
النون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعي الميت بعماء نعيها اذا دعى موته وأخبر به (قوله
ولا يذرف بالنون) أي في قوله تعالى فسبح (بحمد ربك) أي متلبسا بحمده (واستغفر بالله
توالتوا على العباد) أي رجاع عليهم المغفرة وقبول التوبة (والتوا من الناس التائبين
الذنب) الذي اقترفه قاله الشرا * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا
عوانة) الوضاح الشكري (عن ابي بشر) جعفر بن ابي وحشية (عن سعيد بن جبير عن
عباس) رضي الله عنهما أنه (قال كان عمر) رضي الله عنه (يدخلني) عليه في مجلسه مع أشياخ
الذين شهدوا وقوعتهم من المهاجرين والانصار (فكان بعضهم) بالهزمة وتشديد النون
عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة كما صرح به في علامات النبوة (وجد) غضب في نفسه
له حر (لم تدخل هذا معنا) أي وعادتك أن تدخل الناس عليك على قدر منازلهم في السان
(ولما أبناهم) في السن فلم تدخلهم (فقال عمر) أي ابن عباس (من حيث علمت) من جهة
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن جهة ذلك وزيادته مرفقه وعند عبد الرزاق ان له
سؤالا وقلبا عقالا ولا يذرف عن الحوى والمسئلة انه من قد علمت (فدعا) بحذو ضمير المفعول
دعا عمر بن عباس ولا يذرف عن الكشمي فدعا (ذات يوم فأدخله معهم) أي مع الأشياخ
غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعاه في معهم (فأرؤيت) بضم الراء وكسر الهمزة أي ما ظننت ولفظ

أبا الحق يحدث عن عمرو بن ميمون
عن عبد الله قال يختم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله
ناس من قريش اذ جاء عقبه بن أبي
معيط بسلاجز ورفقده على ظهر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يرفع رأسه فجاءت فاطمة فأخذته
عن ظهره وودعت على من صنع ذلك
فقال اللهم عليك الملا من قريش
أباجيل بن هشام وعقبه بن ربيعة
وثيبة بن ربيعة وعقبه بن أبي معيط
وأمية بن خلف وأبي بن خلف شعبة
الشاك قال فأتوا رؤيتهم قتلوا
يوم بدر فالتوا في برغير أن أمية
أو أيا تقطعت أوصاله فلم يلق
في البر

اعترض بعضهم على هذا الحديث
في قوله رأيتهم صرعي بيدرو معانوم
ان أهل السير قالوا ان عمارة بن
الوليد وهو أحد السبعة كان
عند الجاشي فاتهم في حرمة وكان
جميلا فنفتح في احليله سحر افهام مع
الوحوش في بعض جزائر الحبشة
فهالك قال القاسمي وجوابه ان
المراد انه رأى أكثرهم بدليل ان
عقبه بن أبي معيط منهم ولم يقتل
بيدربل جل منها أسيرا وانما قتله
النبي صلى الله عليه وسلم صبرا بعد
انصرافه من بدر بعرق الطيبة قلت
الطيبة بظاء معجمة مضمومة ثمانية
موجدة ساكنة ثمانية مشناة تحت ثم
هاه هكذا ضبطه الحارثي في كتابه
الموتلف في الاماكن قال قال
الواقدي هو من الرواح على ثلاثة
أميال مما يلي المدينة قوله تقطعت
أوصاله فلم يلق في البر الاواصل
الفاصل وقوله فلم يلق هكذا هو
في بعض النسخ بالقاف فقط وفي أ

كدها فلم يلق بالالف وهو جائز على لغة وقد سبق بيانه مرات وقريبا

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جعفر بن عون أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق (٤٣٧) م هذا الاسناد نحو وزاد وكان يستحب ثلاثا يقول

اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش
اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثلاثا
وذكر فيهم الوليد بن عتبة وأمينة
ابن خلف ولم يشك قال أبو إسحاق
ونسبت السابع وحدثني سالم بن
شبيب حدثنا الحسن بن أعين
حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن
عمر بن ميمون عن عبد الله قال
استقبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم البيت فدعا على ستة نفر من
قريش فيهم أبو جهل وأمينة بن
خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن
ربيعة وعقبة بن أبي معيط فاقسم
بأن الله لقد رأيتهم صرعى على بدر قد
غيرت سم الشمس وكان يوما
حارا وحدثني أبو الطاهر أحمد بن
عمر بن مروح وجرمله بن يحيى
وعمر بن سواد العامري وألفاظهم
متقاربة قالوا حدثنا ابن وهب
أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني
عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حدثته أنها
قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان
أشد من يوم أحد فقال لقد لقيت
من قومك وكان أشد ما لقيت منهم
يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن
عبد المطلب بن عبد مناف فلما
يجبني إلى ما أردت فأنطلقت وأنا
مهموم على وجهي فلم أستفق إلا
بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا
أنا ببجاية قد أظلمتني فنظرت فإذا
فيها جبريل عليه السلام فنادني

(قوله في رواية أبي بكر بن أبي شيبة وكان يستحب ثلاثا هكذا هو في نسخ بلادنا يستحب بالياء الموحدة في آخره وذكر القاسمي قوله صلى الله عليه وسلم فلم أستفق إلا بقرن الثعالب)

بقرش بكسر الراء وسكون الموحدة (أنه دعاني يومئذ لا تبرهم) مني مثل ما رأى هو مني من العلم
تداني سعد فقال أما نفي سأرى بكم اليوم ما تعرفون به فضيلته ثم (قال) لهم ما تقولون في
الله تعالى ولا في ذرعه وجل بدل قوله تعالى (إذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا
بالباقى قالوا ففتح المسدئين والقصور (وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال) عمر لى أ كذالك
بول يا ابن عباس فقلت لا قال فأتقول قلت هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له
في ذرعه بتشديد اللام واسقاط الهمزة (قال إذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة أجلك)
تداني سعد وهو أتيتك في الموت (فسبح بحمديك واستغفركه أنه كان يوابا) لأن الأمر بالاستغفار
على دنو الأجل وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزولها يكثرون قول سبحان الله ويحمده
ستغفرا لله وأتوب إليه (فقال عمر) لابن عباس رضي الله عنهم (مأ علم منها الاما تقول) زاد أحمد
قال عمر فكيف نأوموني على حب ماترون

(سورة تبت بدأجي لهب ونوب)

لها وآيها خمس وسدس قوله نوب لابي ذر ونبت له سورة وأسد الفعل للبيدين في قوله تبت بدأ
الهب مجاز لأن أكثر الالهال تراول بها وان كان المراد جله المدعو عليه وقوله تبت دعاء نوب
شأراى وقد وقع مادعى عليه أو كلاهما دعاء ويكون في هذا شبهة من مجى العام بعد الخاص
البيدين بعض وان كان حقيقة البيدين غير مرادة حاله في الدر وقال الامام مجوز أن يراد بالاول
ذلك عمله وبالثنائي هلاك نفسه ووجهه ان المرء انما يسعى لمصلحة نفسه وعمله فأخبر الله تعالى
مخروم من الأمرين ويوضحه ان قوله ما أغنى عنه ماله وما كسب إشارة الى هلاك عمله وقوله
يصل نار ذات لهب إشارة الى هلاك نفسه بسم الله الرحمن الرحيم كذا لابي ذر وسدس مات
نوب (تباب) في قوله عز وجل وما كيد فرعون الا في تباب (خسران تيبب) في قوله تعالى
يا زبورهم غير تيبب (تدمير) وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي
حدثنا أبو أسامة (حدثنا أسامة) جاد بن أسامة قال (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا
عمر بن مرة) بفتح العين ومره بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله الجلي الكوفي (عن سعيد بن
عمر بن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما نزلت وأنذر عبيرك الاقربين ورهطك منهم
انفسير لقوله عبيرك أقرأه شاذة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها (خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى سعد الصفا) بكسر عين سعد (فهتف) أى صاح (باصباحه) بسكون الهاء
يونينية كلمة يقولها المستغيث وأصلها إذا صاحوا للعارف لأنهم أكثر ما كانوا يغيثون في
صباح وكان القائل باصباحه يقول قد غشينا الصباح فتأهبوا للعدو (فقالوا) يعنى قريشا (من
لنا) أى قبل هذا محمد (فاجتمعوا اليه فقال) لهم (أرأيتم ان أخبرتكم أن خيلا) أى عسكريا
خرج من سفح هذا الجبل) أسفله حيث بسفح فيه الماء (أكنتم مصدقني) أصله مصدقني لى
نظمت النون لاضافته الى ياء المتكلم وأدغمت ياء الجمع في ياء المتكلم (قالوا ما جربنا عليك كذبا
فقال نذير) منذر (لكم بين يدي عذاب شديد قال أبو الهيثم) لعنه الله (بالبان) نصب على
سدر باضم ما فعل أى أزمك الله هلاكا وخسرانا (ما جعشنا الا الهدا) ولا في ذر عن المسدلى
ما جعشنا (ثم قام) صلوات الله وسلامه عليه (فبقرت تبت بدأجي لهب ونوب) بسقوط نوب لابي
ذر ونبت هكذا قرأها الأعمش يومئذ) وهي تؤيد أنها اخبار بوقوع مادعى به عليه ولم يدرك ابن
ذر يها وبالموحدة وبالثلثة قال وهو الاظهر وجناه الاحسان في الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم فلم أستفق إلا بقرن الثعالب)

قال فتنادى ملك الجبال وسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثت ريك اليك لتأمرني بأمرك فباشئت ان تثبت اطبقت عليهم الاخشيين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أرجو ان يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن أبي عوانة قال يحيى أخبرنا أبو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال دعت اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك المشاهد فقال هل أنت الا اصبع دمت وفي سبيل الله ما لقيت وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واحق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد

أى لم أظن لنفسى وأنتبه لحالى ولموضع الذى أنا ذاهب اليه وفيه الا وأنا عندهم قرن الثعالب لكثرة همى الذى كنت فيه قال الناضى قرن الثعالب عرقن المنازل وهو ميرات أهل نجد وهو على مرحلتين من مكة وأصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير (قوله) ان تثبت اطبقت عليهم الاخشيين هما بفتح الهمزة وبالضام والشين المجتئين وهما جبل مكة أبو قبيس والجبل الذى يقابله (قوله صلى الله عليه وسلم هل أنت الا اصبع دمت) وفي سبيل الله ما لقيت لفظ ما هنا بمعنى الذى أى الذى لقيته محسوب في سبيل الله وقد سبق في باب غزوة حنين أن الرجز هسل هو شعر وان من قال هو شعر

قال شرط الشعر أن يكون مقصودا وهذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دمت وقيت بكسر التاء

عباس هذه القصة (قوله وتب) ولا يذري باب بالتنوين أى في قوله عز وجل وتب (ما أعنى على ماله وما كسب) ما الاولى نافية أو استنهام انكار وعلى الثانى تكون منصوبة المحل بما بعده أى أى شئ أعنى المسأل وقد تمت لان لها صدر الكلام والثانية بمعنى الذى فالعائد محذوف أو صدر أى وكسبه • وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) السلي مولا هم اليكندى قال (أخبرنا أبو معاوية محمد بن خازم بالخام والراى المجتئين الضربى قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) الجبل بفتح الجيم والميم (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس) رضى الله عنهما (أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى البطحاء) سبيل وادى مكة (قصه الى الجبل) يعنى الصفاورقى عليه فتنادى يا صبا فاجتمعت اليه قرين فقال أرايتم) أى أخبروني (ان حدثتكم ان العدو يحكمكم أو عيسى أكنتم تصدقوني) ولا يذري ذر تصدقوني (قالوا نعم قال فاني لنذر) منذر (لكم بين يدي عذاب شديد أى قدامه) فقال ابولهب (عليه اللعنة) ألهذا جمعنا) بهمزة الاستنهام الانكارى (تبالك) أزمك الله تبارك في سورة الشعراء سائر اليوم أى بقيته) فأمر الله عز وجل بتب يد ابى لهب (آخرها) أى خسرت جلته وعادة العرب أن تعبر ببعض الشئ عن كله (قوله سيصلى) ولا يذري باب بالتنوين أى في قوله تعالى سيصلى (أنا اذا نزلت ليهب) أى تهب ويوقد • وبه قال (حدثنا محمد بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غيث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالآخر (عمرو بن مرة) عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (قال ابولهب) اعنه لما صد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال انى نذير لكم بين يدي عذاب شديد (تبالك) ألهذا جمعنا فنزلت بتب يد ابى لهب) وزاد أبو ذر الى آخرها قيل وخص اليد لانه رى النبي صلى الله عليه وسلم بحجر فأدى عقبه فلذا ذكرها وان كان المراد جلة يذره ذكره بكنيته دون اسم عبد العزى لانه لما كان من أهل النار وما له الى نار ذات لهب وافقت حاله كذنبه فكان صدره أن يذكر بها (وامرأته) ولا يذري باب قوله تعالى وامرأته أم جميل العوراء بنت حرب بن أمة أخت ابى سفيان بن حرب (جمالة الخطب) الشول والشول السعدان تلقبه في طريق النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لانه قرههم بذلك وهو قول ابن عباس (وقال مجاهد) فيما وصله القرطابى (جمالة الخطب) الى المشركين (بالتمجئة) توقع بها بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم واتى العذاب بينهم ويوقد نارها كما يوقد النار بالخطب فكفى عن ذلك بجملة الخطب • (في جبهدها) اعنه (جبل من مسد يقال من مسد ليف القفل) وذلك هو الجبل الذى كانت تحت طيبه فيجئها ذات يوم حاملة الحزمة فأعبت فقعدهت على حجر لتستريح أتاها ملك فغذبهما من خلفها فأهلكها (و) قيل (هى السلسلة التى فى النار) من حديث ذرعهما سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج منها هوزت لامرأته وأخبر مبتدأ مقدر

(قوله قل هو الله أحد) •

ولا يذري سورة الصمد وهى مكية أو مدنية وآية أربع أو خمس • (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط البسمة لغبر أبى ذر • (يقال) هو قول أبى عبيدة فى الجواز (لا يتوزن أحد) فى الوصل فىقال أحد يحدف التنوين لا التقاء الساكنين ورويت قراءة عن زيد بن على وأبان بن عثمان والحسن وأبو عمرو فى رواية عنه كقوله

عمرو الذى هشم الثريد لقومه • ورجال مكة مستنون بمحافى فالفيتة غير مستعجب • ولذا كره الله الا قليلا وقوله

قال شرط الشعر أن يكون مقصودا وهذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دمت وقيت بكسر التاء

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فكتب اصبعه * حدثنا (٤٣٩) اسحق بن ابراهيم اخبرنا سفيان عن الاسود

ابن قيس انه سمع جندبا يقول
أبدا جبريل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال المشركون قد
ودع محمد فأنزل الله عز وجل
والضحى والليل اذا سجى ما ودعك
ربك وما قبلى * حدثنا اسحق بن
ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن
رافع قال اسحق اخبرنا وقال ابن
رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا
زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت
جندب بن سفيان يقول اشركى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة
فقالت يا محمد انى لارجوان يكون
شيطانك قدرت كما لم أره قمر بك منذ
ليلتين أو ثلاث قال فأنزل الله
عز وجل

وان بعضهم أهلكها (قوله كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غار فكتب اصبعه) كذا هو في
الاصول في غار قال القاضي عياض
قال أبو الوليد الكنانى له غاريا
فتخلف كما قال في الرواية الاخرى
في بعض المشاهد وكما جاء في رواية
البخارى بينما النبي صلى الله
عليه وسلم يشى اذا صابه حجر قال
القاضي وقد راد الغار هذا الجحش
والجمع لا الغار الذى هو الكهف
فيوافق رواية بعض المشاهد ومنه
قول علي رضى الله عنه ما ظنك
بامرئ جمع بين هذين الغارين أى
العسكريين والجمعين (قوله اشركى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة
فقالت يا محمد انى لارجوان يكون
شيطانك قدرت كما لم أره قمر بك منذ
ليلتين أو ثلاث فأنزل الله تعالى

على ارادة التنوين فحذف لالتقاء الساكنين ففي الله منصوبا بالبحرورا للاضافة وهذا كرجح
عطف على مستعرب أى ذكره ما كان بينا من المودة فوجدته غير راجع بالعتاب من قبح ما فعل
والجيد هو التنوين وكسره لالتقاء الساكنين (أى واحد) يريد أن أحدا واحدا يعنى وأصل
معدود بفتحين قال

كان رحلى وقد زال النهار بنا * بنى الجليل على مستأنس وحد

أصل الواو همزة وأكثر ما يكون في المكسورة والمضمومة كوجوه وسادة وقيل ليسا مترادفين
قال في شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه * الاول أن أحدا لا يستعمل في
الذات على غير الله تعالى فيقال الله أحد ولا يقال زيد أحد كما يقال زيد واحد كأنه بنى لئفى
بأنه كرمه من العدد * الثاني أن نفسه يعنى الواحد قد لا يعنى ولذلك صح أن يقال ليس فى الدار
أحد بل فيها انسان ولا يصح ذلك فى أحد ولذلك قال الله تعالى لستى كأحد من النساء ولم يقل
الواحدة * الثالث أن الواحد يفتح به العدد ولا كذلك الأحد * الرابع أن الواحد يفتح
بشأنه خلاف الأحد ومن حيث المعنى أيضا وجوه * الاول أن أحدا من حيث النناء يبلغ
من واحد كأنه من الصفات المشبهة التى بنيت للمعنى والنسب وبشبهه الفروق اللفظية المذكورة
الثانى أن الواحد تطلق ويراد بها عدم التنفى والتظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى
الاول والاحد يغلب استعماله فى الثانى ولذلك لا يجمع قال الأزهرى - مثل أحد بن يحيى عن
أحد أنه جمع أحد فقال معاذ الله ليس للأحد جمع ولا يبعد أن يقال جمع واحد كالشاهد فى
جمع شاهد ولا يفتح به الأحد * الثالث ما ذكره بعض المتكلمين فى صفات الله تعالى خاصة وهو
أن الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد أن يعوض بلمة التوحيد ويستغرق
بمعنى لا يرى من الأزل الى الأبد غير الواحد الصمد قال الشيخ أبو بكر بن فورك الواحد فى وصفه
على أنه ثلاثة معان أحدها أنه لا قسم لذاته وأنه غير مبعض ولا متخير والثانى أنه لا شبهة
والعرب تقول فلان واحد فى عصره أى لا شبهة له والثالث أنه واحد على معنى أنه لا شريك له فى
قاله يقال فلان متوحد فى هذا الأمر أى ليس يشركه فيه أحد اه والضمير فى هو فيه وجهان
أحدهما أنه يعود على ما يفهم من السياق فانه جاء فى سبب نزولها عن أبي بن كعب أن المشركين
والنبي صلى الله عليه وسلم انساب لتبارك فنزلت رواء الترمذى والطبرى والاول من وجه آخر
رسلا وقال هذا أصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وجينئذ فيجوز أن يكون الله مبتدأ
ضمخبره وبالجملة خير الأول ويجوز أن يكون الله به لا وأحد الخبر وأن يكون الله خيرا أول وأحد
مرا تليها وأن يكون أحد خبر مبتدأ محذوف أى هو أحد والثانى أنه ضمير الشأن لانه موضع
ظن وبالجملة بعد خبره مفسرة ولم تثبت لفظ الأحد فى جامع الترمذى والدعوات لليه بنى نعم ثبت
لفظان فى جامع الاصول * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) ولا يذر
خبرنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد
رحمن بن هرم عن (عن ابن هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال قال الله تعالى
الذى ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة أى بعض بنى آدم وهم من أنكر البعث (ولم يكن له ذلك)
تلك ذيب (وشحنى ولم يكن له ذلك) التسم (فأما تكذيبه ابى وقوله لن يعيدنى كما بدى أى ليس أول
خلق يهون على من أعادته وأما شتمه ابى وقوله اتخذ الله ولدا) وأما كان شتما فيه من التنقيص
لأن ولدا إنما يكون عن والديه عمله ثم يضعه ويستلم ذلك سبق نكاح والناس كما يستدعى بأعماله
في ذلك والله تعالى منزوع عن ذلك (وأنا الأحد الصمد) فعل بمعنى معقول كالقنص والنقص (لم ألد

أ قوله ولا يفتح به الأحد كذا بخطه والذى فى العليبي ولا يفتح به العدد اه من هامش


والضحى والليل اذا سمع ما ودعك ربك وما قلى (٤٤٠) وحديثا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مشني وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن
عن شعبة ح وحدثنا اسحق بن
ابراهيم اخبرنا الملاح حدثنا شعبة
كلاهما عن الاسود بن قيس بهذا
الاسناد نحو وحدثنيهما
اسحق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن
رافع وعبد بن حميد والناظر لابن
رافع قال حدثنا وقال الاسود
اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن الزهري عن عروة ان اسامة بن
زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه
وسلم ركب جارا عليه ا كاف تحته
قطيفة فدكبة


والضحى والليل اذا سمع ما ودعك
ربك وما قلى قال ابن عباس رضي
الله عنه ما ودعك اى ما قطعك منذ
أرسلت وما قلى اى ما أبغضك ومعنى
الوداع وداعا لانه فسراق ومتاركة
وقوله قربك هو بكسر الراء
والمضارع يقربك بفتحها وقوله
ما ودعك هو بتشديد الال على
القراءة الصحيحة المشهورة التي قرأ
بها القراء السبعة وقرئ في الشاذ
بتخفيفها قال أبو عبيد هومن
ودعه يدعه معناه مات ركك قال
القاضي الخويزني يتكرون ان
يأتى منه ماض أو مصدر قالوا وانما
جاء منه المستقبل والامر لا غير
وكذلك يذكر قال القاضي وقد ساء
المماضي والمستقبل منهما جميعا كما
قال الشاعر

وكان ما قدموا لانفسهم
أكثر نفعاً من الذي ودعوا
(وقال)
لم أدرا ما الذناله في الودح حتى يدعه
غالبه بالغين المعجمة اى أخذته
ركب جارا عليه ا كاف تحته
قطيفة فدكبة الا كاف بكسر

ولم أولد لانه لما كان تعالى واجب الوجود لذاته قديما وجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود
محمدنا اتقت عنه الولدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسها حتى يكون له من جنس
صاحبة فيسوالدا اتقت عنه الوالدية ولا يولد ولم يولد (ولم يكن لي كفوا أحد) اى مكانا
وعما لا فى متعلق بكفوا وقدم عليه لانه محط اقتصد بالنفى وأخرأ حد وهو اسم يمكن عن غيره
رعاية للفاصلة وقوله لم يكن لي بعد قوله لم يلد اى اتقت قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله
تعالى السلوب الواجبة لله تعالى على قسمين أحدهما سلب نقصه كالسنه والنوم والموت والذل
ليس سلبا للنقص بل سلبا للمشاركات كسلب الشريك وأما قوله تعالى لم يلد ولم يولد
سلب للنقص اذ الولد والوالد لا يكونان الا من جسمين وهما من الاغيار والاختيار نقص وان كانا يولد
بالالتزام على ان الولد مثل الوالد فيعود الى سلب المشاركة في الكمال (قوله الله الصمد) ولا يولد
باب بالتسوية اى فى قوله عز وجل الله الصمد (والعرب تسمى اشرافها الصمد قال ابو ائيل) بالهاء
شقيق بن سلمة مما وصله القرياني (هو السيد الذى انتهى سوده) وقال ابن عباس الذى تصدق
الخلايق فى حوائجهم ومساكنهم وهو من صمد اذا قصده وهو الموصوف به على الاطلاق
مستغن عن غيره مطلقا وكل ما عداه محتاج اليه فى جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الذى
بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحى القيوم الذى لا زوال له وعن عكرمة الذى لم يخرج منه شئ
يطعم وعن الضحاك والسدى الذى لا خوف له وعن عبد الله بن يزيد الصمد نور يتلألا وكل
الأوصاف صحيحة صفاته تعالى على ما لا يخفى وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزي
(حدثنا) ولا يولد ذرا أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن
ابن منبه (عن ابي هريرة) رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد يولد
والوقت والاصبلى وابن عساكر قال الله تعالى كما فى الفروع كاصله (كذبى ابن آدم) المنكر للبعث
(ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشئى ولم يكن له ذلك) التسم وتثبت ذلك للكشمية (أما) ولا يولد
فاما تكذيبه اى ان يقول لى ان أعبده كما بد أنه) بغير فاء قبل همزة أن وبه استدلال من جوز حذف
الفاء من جواب أما (وأما شئى اى ان يقول) بغير فاء أيضا (اتخذ الله ولدا) أما الصمد الذى
ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد) ولا يولد عن الجوى والمستحلى ولم يكن له على طريق الالتفات
(لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد) قدم لم يلد وان كان العرف سبق المولود لانه الا هم لقوله
الله وقوله ولم يولد كالحجة على انه لم يلد وقال فى هذه السورة لم يلد وفى الاسراء لم يتخذ ولدا لان
النصارى من يقول عيسى ولدا لله حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذ ولدا انشرفا
الامر من وسقط قوله لم يلد الخ لا يولد (ككفوا) بضمين (وكفيا) بفتح الكاف وبعد التثنية
المكسورة تخنية فهى تزوزن فعيل (وكفاه) بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا (واحد) فى اللين
ونقل فى فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو الواحد الذى هو مدفوع الشركة والاحدية
الذى لا تر كيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة فى ذاته فالصمد الغنى الخلق
اليه غيره وهو احدى الذات وواحدى الصفات لانه لو كان له شريك فى ملكه لما كان غنيا بغير
اليه غيره بل كان محتاجا فى قوامه ووجوده الى اجرام اخرى كعبية فالصمد دليل على الوحدة
والاحدية ولم يلد دليل على أن وجوده المستقر ليس مثل وجود الانسان الذى يبقى نوعه بالتزاوج
والتناسل بل هو وجود مستمر الى ابدى ولم يولد دليل على ان وجوده ليس مثل وجود الانسان
الذى يتحصل بعد العدم ويبقى دائما ما فى جنة عالية لا يفنى وامانى هاوية لا ينقطع ولم يكن له
أحد دليل على ان الوجود الحقيقى الذى له تعالى هو الوجود الذى يفيد وجود غيره ولا يشترط

الوجود الهزمة ويقال وكاف أيضا وانظيفة دمار يحمل جمعها قطائف وقطائف والفسد كية منسوبة الى





أردف وراه أسامة وهو يعود سعد بن عبيدة في بني الحرث بن خزيمة (٤٤١) وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بحاس فيه أخلاط

من المسلمين والمنسركين عبدة
الاونان واليهود فيهم عبد الله بن
أبي وفي المجلس عبد الله بن رواحة
فلما غشيت المجلس بحاجة الدابة
خبر عبد الله بن أبي أنفه بردائه ثم
قال لا تغبروا علينا فلم عليهم
النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف
فقرأ فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم
القرآن فقال عبد الله بن أبي أيها
المرءة أحسن من هذا ان كان
ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا
وارجع إلى رحلكم من جاءكم منا
فاقصص عليه فقال عبد الله بن
رواحه اغشيتنا في مجالسنا فانا
نحب ذلك قال فاستب المسلمون
والمنسركون واليهود حتى هموا أن
يتواثبوا

فذلك بلدة معروفة على مرحلتين
أول ثلاث من المدينة (قوله وأردف
وراه أسامة وهو يعود سعد بن
عبادة) فيه جواز الأرداف على
الحمار وغيره من الدواب اذا كان
مطيقا وفيه جواز العبادة راكبا
وفيه ان ركوب الحمار ليس ينقص
في حق التكبير (قوله بحاجة الدابة)
هو ما ارتفع من غبار حوافرها (قوله
خبر أنفه) أي غطاه (قوله فلم
عليهم النبي صلى الله عليه وسلم)
فيه جواز الابتداء باللام على
قوم فيهم مسلمون وكفار وهذا مجمع
عليه (قوله أيها المرءة أحسن من
هذا) هكذا هو في جميع نسخ
بلادنا بالف في أحسن أي ليس
شيء أحسن من هذا وكذا أحكامه
القاضي عن جماعة رواته مسلم قال
ووقع للقاضي أبي علي لا أحسن من
هذا بالقصر من غير ألف قال
القاضي وهو عندي أظهر وتقديرا أحسن من هذا أن تقع في بيتك

لوجود من غيره قوله تعالى الله أحد دليل على اثبات ذاته المقدسة المترهذة والصديفة تقتضي نفي
لحاجة عنه واحتياج غيره اليوم لم يلد إلى آخر السورة سلب ما يوصف به غيره عنه ولا طرقت في
معرفة تعالى أوضح من سلب صفات الخلق عنه ولما اشتملت هذه السورة مع قصرها على جمع
لعارف الالهية والرد على من أخلد فيها جاء أنهم تعدل ثلث القرآن كما سيأتي ذلك قريبا ان شاء الله
تعالى في كتاب فضائل القرآن وهل يحمل ذلك على الاجزاء وعلى غيرها فذهب الفقهاء والمفسرون
إلى أن انفارقتها من الثواب ثلث ما انفارت بجملة وليس في الجواب أكثر من ان الله يهب ما يشاء لمن
يشاء وأجاب المشكفون بجواب يمكن ارادته قالوا القرآن ثلاثة أقسام قسم فيما يجوز أن يوصف به
وبما لا يجوز وقسم من أمر الدنيا وقسم من أمر الآخرة ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم
واحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة الاخلاص لانها اخلصت في صفاته خاصة وبأبي
من ذلك ان شاء الله تعالى في محله قريبا يعون الله وقوته وسقط قوله كفوا وكفوا بالخلة يرأب ذر

(سورة قل أعوذ برب الفلق)

بكية ومدنية وآية الخامس (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت انفظ سورة والبسملة لا يذره (وقال
بجاهد) أي ما وصله القرطبي (الفلق الصبح) لان الليل يفلق عنه ويرفق فعل بمعنى منه قول أي
مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحلال وتبدل وحشة الليل بسرور النور وقيل هو كل ما يفلقه
الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لا ي
در سقط غيره (وعاسق) بالرفع وبالجر وهو الموافق للتمثيل (الليل) أي العظيم ظلامه (أذا
رب) أي (عسروا الشمس) يقال ابن من فرق وفلق الصبح) الأول بالراء والثاني باللام (وقب اذا
خلق كل شيء وأظلم) بغروب الشمس وقيل المراد القمر فإنه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله في
الكسوف وفي حديث عائشة عند الترمذي والحاكم انه صلى الله عليه وسلم أخذ يدها فإراها
شرحين طلع وقال تعوذى بالله من شر هذا العاسق اذا وقت قال في شرح المشكاة لما حصر النبي
صل الله عليه وسلم استثنى بالمعوذتين لانهم من الجوامع في هذا الباب فتأمل في اولاهما كيف
من وصف المستعاض به رب الفلق أي بفلق الاصبح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار
يزيل الخيرات والبركات ويخص المستعاض عنه بما خلق فابتدأ بالهلام في قوله من شر ما خلق أي من
خلفه ثم في العطف عليه ما هو شره أخفى وهو تبيض الفلق الصبح من دخول الظلام
عكس كاره المعنى بقوله ومن شر عاسق اذا وقت لان انبثاث الشرفية أكثر والتحرز منه أصعب
من قولهم الليل أخفى للويل (ويقال) (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلي في التقي قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة (عن عاصم) هو ابن أبي النجود بفتح النون وبالجمجمة المضمومة آخره دال مهملة
هذا القراءة السبعة (وعبدية) بفتح العين وسكون الواو واحدة في أي بسببه بضم اللام وتخفيف
واحدة الاسدي كلاهما (عن زر بن حبيش) بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء
سبعة وفتح الواو المشددة وعبد بن حبان وأحمد بن طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت
بن كعبان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في محضه (فقال) (أبي) سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عنهما (فقال) ولا يذره قال (قيل لي) بلسان جبريل (فقلت) قال أي (فمن تقول كما
رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند الحافظ أبي يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحدث
مؤذنين من المصحف يقول اتما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعوذهم ما ولم يكن عبد الله
أبهم ما رواه عبد الله بن الامام أحمد عن عبد الرحمن بن يزيد و زادوا يقول انهم ليسوا من كتاب

فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يحفضهم ثم ركب (٤٤٣) ذابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد لم نسمع الى ما قال ابو حنيفة
يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا
قال اعف عنه يا رسول الله واصفح
فوالله لقد أعطاك الله الذي اعطاك
ولقد اصطلح اهل هذه الجزيرة أن
يتوجه فيه صبوه بالعصابة فلما
رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك
شرف بذلك فذلك الذي فعل به
ما رأيت فعنا عنه النبي صلى الله
عليه وسلم «حدثني محمد بن رافع
حدثنا يحيى بن عيسى بن المنثري حدثنا
ليث بن عقييل عن ابن شهاب في هذا
الاسناد بمثله وزاد ذلك قبل أن يسلم
عبد الله «حدثنا محمد بن عبد الاعلى
القيسي حدثنا المعتمر بن ابييه عن
انس بن مالك قال قيل للنبي صلى
الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن
أبي قال فانطلق اليه وركب حمرا
وأطلق المسلمون وهي أرض سبخة
ولانا نبتنا (قوله فلم يزل يحفضهم)
اي يسكنهم ويسهل الامر بينهم
(قوله ولقد اصطلح اهل هذه الجزيرة)
بضم الباء على التصغير قال القاضي
وروي في غيره سلم الجزيرة كبرية
وكلاهما بمعنى وأصلها القرية
والمراد به انها مدينة النبي صلى الله
عليه وسلم (قوله ولقد اصطلح اهل
هذه الجزيرة أن يتوجه فيعصبوه
بالعصابة) معناه اتفقوا على أن
يجعلوه ملكهم وكان من عادتهم
اذا ما كوا انسانا أن يتوجه
وبعصبوه (قوله شرف بذلك) بكسر
الراء أي عصف ومعناه حسد النبي
صلى الله عليه وسلم وكان ذلك بسبب
تفاقه عافانا الله الكريم (قوله
وذلك قيل أن يسلم عبد الله) معناه
قبل أن يظهر الاسلام والا ففقد
كان كافرا منا فظا غير الشفاق (قوله

الله وهذا مشهور عند كثير من القراء والله هما ان ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه وحدث
فقول النووي في شرح المهذب أجمع المسلمون على أن المعوذتين والثالثة من القرآن وأن من
شبه بأنها كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس يصح فيه نظر كانه عليه في الفتح اذ فيه طعن
الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحديث المصنف في التأويل أولى وقد تناول القاضي
أبو بكر الباقلائي ذلك بأن ابن مسعود لم يترك قرآنته ما و انما أنكر اثباتهما في المصحف فانه
يرى أن لا يكتب في المصحف نبي الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في كتابته فيه
لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنته ما و تعقب بالرواية السابقة الصريحة التي فيها
انهم ما ليستامن كتاب الله وأجيب بما كان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل
المذكور فانه في فتح الباري ويحتمل أيضا انه لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتر
عنده ثم لعلة قدر جمع عن قوله ذلك الى قول الجماعة ففقد أجمع العصابة عليه او ايتوهما
المصاحف التي بعثوها الى سائر الاقاليم

«سورة قل أعوذ برب الناس»

مكية أو مدنية وآيم هاست فان قلت انه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس أجيب لشرفه
أولان المأمور هو الناس «وسقط لفظ سورة غير أبي ذر (ويذكر عن ابن عباس) ولا يذرو قال
عباس (الوسواس اذ اولاد) بضم الواو وكسر اللام (خنسه الشيطان) اعترضه السفاقي
المعروف في اللغة خنس اذ ارجع وانقبض وقال الصغاني الاولى تخسه مكان خنسه فان سلم
اللفظة من الانقلاب والتخفيف فالعنى أزاله عن مكانه لشد تخسه وطعنه باصبعه في خنصره
(فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله) بضم أوله مبنيا لله تعالى (ثبت على قلبه) والتعريف
بذ كرأولى لان اسناده الى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبراني وغيره وأخرج ابن مردويه
وجه آخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود والوسواس على قلبه
يصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذا غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور
طريق عروة بن رويم قال سأل عيسى عليه السلام ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم
فاذا رأسه مشل رأس الحية واضع رأسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا تركه
وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس هل يختص ببن آدم أو بعم بني آدم والجن فيه قول
ويكونون قد دخلوا في لفظ الناس تغليبا «وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد بن ابي ابي) بضم اللام وبين الموحدين انطلقا في
الاسدي (عن زر بن حبيش) قال سفيان (وحدثنا) أيضا (عاصم) هو ابن أبي الجود (عن
انه (قال سألت أبي بن كعب قلت) لها (أبا المنذر) هي كنية أبي (ان أخطأ) في الدين
مسعود) عبد الله (يقول كذا وكذا) يعني أن المعوذتين ليستامن القرآن كما هو التصريح
حديث (فقال ابي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال لي قيل لي) بلسان
ولاي ذر فقبل لي (فقلت) كما قيل لي (قال) أبي (فحين تقول كما قال رسول الله صلى
عليه وسلم) وهذا ما اختلف فيه ثم ارفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو أنكر أحد
قرأتته كثر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلت
أنزلت هذه الآية لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس وعنه أيضا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة واه أبو داود والترمذي
النسائي عنه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بهما في صلاة الصبح وقد روى ذلك من طريق

وهي أرض سبخة هي بفتح السين والباء وهي الأرض التي لا تثبت للموجة أرضها وفي هذا الحديث بيان ما كان

صلى الله عليه وسلم أطيب ريحاً منك قال فغضب بعد الله رجل من قومه قال فغضب لكل واحد منهم ما أصحابه قال فكان بينهم ضرب بالحسريد وبالأيدي وبالتهال قال فبلغنا أنهم نزلت فيهم وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ما

حدثني علي بن حجر السعدي أنا اسمعيل يعني بن عبد الله حدثنا سليمان التيمي حدثنا أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجد له قد ضربه ابنا عفراء حتى برأه قال فأخذ بلبسته فقال أنت أبو جهل فقال وهل فوق رجل قتلته أو قال قتلته قومه

عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الحلم والصفح والصبر على الأذى في الله تعالى ودوام الدعاء إلى الله تعالى وتأليف قلوبهم والله أعلم

(باب قتل أبي جهل) قوله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع أبو جهل من أجل ما صنع أبو جهل من الكفا وفي بعضها بردياله بالبعثه بالكاف سقط إلى الأرض وبالذال مات يقال برد إذا مات قال القاضي رواية الجمهور برد ورواه بعضهم بالكاف قال والاول هو المعروف هذا كلام القاضي واختار جماعة محققون الكاف وان ابن عفراء تركاه عقيراً ولهذا كالم ابن مسعود كما ذكره مسلم وله معه كلام آخر

التواتر يطول إيرادها والله الموفق للصواب * تم التفسير والله أعلم بأسرار كتابه في يوم الاثنين والعاشر من شعبان سنة عشر وتسعمائة أحسن الله تعالى بمنه وكرمه عاقبتنا والمسلمين إن كفانا كل مهمة ويسرنا كمال هذا المجموع ونفع به وجعله خالصاً لوجهه الكريم أستودعه في ذلك فإنه الحفيظ الجواد الكريم الرؤف الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب فضائل القرآن * جمع فضيلة واختلاف هل في القرآن شيء أفضل مني فذهب الأشعري والقاضي أبو بكر إلى أنه لا فضل لبعضه على بعض لأن الأفضل يشتمل على المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالفضلية لطواهر الأحاديث حيث أعظم سورة في القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع إلى عظم الأجر والثواب وقال آخرون بل لذات اللفظ وأن ما تضمنته آية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الآيات على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجوداً مثلاً في آية الأهب فالتفضيل بالمعاني محبة وأكثرتم الأمان حيث الصفة وقال الخوي من قال إن قل هو أحد أبلغ من ثبت بدأ أي لاهب هل المقابلة بين ذكر الله وذكر أي لاهب وبين التوحيد والدعاء على الكافر من ذلك غير صحيح ينبغي أن يقال ثبت بدأ أي لاهب دعاء عليه بالخسران فهل يوجد عبارة للدعاء بالخسران أحسن من هذه وكذلك في قل هو الله أحد لا يوجد عبارة تدل على الوحدانية أبلغ منها فالعالم إذا نظر إلى ذلك في باب الدعاء بالخسران ونظر إلى قل هو الله أحد في باب التوحيد لا يمكنه أن يقول أحدهما من الآخر وهذا التقييد يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف في هذه المسئلة يختلج إلى الخلاف المشهور أن كلام الله شيء واحد أم لا وعند الأشعري أنه لا ينتزع في ذاته بل هي متعلقة به وليس لكلام الله الذي هو صفة ذاته بعض الكون بالتأويل والتعبير وفهم ما يعين اشتمل على أنواع المخاطبات ولولا تنزله في هذه المواقع لما وصلنا إلى فهم شيء منه وسقطت به لا يذروا ثبت له لفظ كتاب وسقط لغيره (باب كيف نزول الوحي) ولا يذروا في اللفظ النبي وسقط له لفظ كتاب (وأول ما نزل) منه (قال ابن عباس) فبإيصاله ابن أبي حاتم (المجيب) في ما تعالى بالمائدة ومهيناً عليه هو (الأمين) وهو أيضاً (القرآن أمين على كل كتاب قبله) من كتب السماوية * وبه قال (حدثنا عميد بن موسى) بضم العين العيسى مولاهم الكوفي (من سليمان) بفتح الشين المجبة ابن عبد الرحمن النحوي التميمي مولاهم البصري أبي معاوية (عن أبي بن أبي كثير) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال أخيراً) بالافراد (عائشة وابن عباس) رضي الله عنهم (قالا) النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر منين ينزل عليه القرآن (نزولاً متتابعاً بعد مدة وحي المنام وبقرة الوحي سنتين ونصفاً أو ثلاثاً) وبالمدنية عشرة (ولاي ذرعن كسبية) عشر سنتين وما بحث ذلك سابقاً وأخرج النسائي عن ابن عباس قال في القرآن حلة واحدة إلى سما الدنيا في ليلة القدر ثم انزل بعد ذلك في عشر من سنة الحديث وهو حديث الباب أنه نزل كاه بمكة والمدنية خاصة وهو كذلك ثم نزل منه في غيرها حيث كان صلى الله عليه وسلم في سفر حج أو عمرة أو غزاة ولكن الاصطلاح أن كل منزل قبل الهجرة فكي وما خلافه * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المقرئ قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان بن عمير بن عبد الرحمن (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن النخعي أنه (قال) ثبت بضم من تعين باللفظ قول أي أخبرت (أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة) زوجته صلى الله عليها (فجعل يتحدث) معها (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا مسلمة من هذا أو كما قال) شك

كثير من كور في غير مسلم وابن مسعود هو الذي أجهز عليه واحترأسه (قوله وهل فوق رجل قتلته) أي لا عار علي في قتلكم أبي

حدثنا انس قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من ربه علم لي ما فعل أبو جهل بمنزل حديث ابن عليه وقول أبي مجلز كما ذكره اسمعيل **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الحنظلي وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري كلاهما عن ابن عيينة واللفظ للزهري حدثنا سفيان عن عمرو وسمعت جابراً يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم

(قوله لو غيراً كارتقلى) الاكار الزراع والفلاح وهو عند العرب ناقص وأشار أبو جهل الى ابني عفران اللذين قتلاه وهما من الانصار وهم أصحاب زرع ونخيل ومعناه لو كان الذي قتلني غيراً كارتقلى لكان أحب الي وأعظم لشأني ولم يكن على نقص في ذلك

• (باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود)

ذكر مسلم فيه قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الاشرف بالحيلة التي ذكرها من مخادعته واختلف العلماء في سبب ذلك وجوابه فقال الامام المنازري انما قتله كذلك لانه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهجاء وسببه وكان عاهد ان لا يعين عليه أحدا ثم جامع أهل الحرب معينا عليه قال وقد أشكل قتله على هذا الوجه على بعضهم ولم يعترف الجواب الذي ذكرناه قال القاضي قيل هذا الجواب وقيل لان محمد بن مسلمة لم يصرح له بأمان في شيء من كلامه

من الراوى مع بقا المعنى في ذهنه (فالت هذا حجة) الكلبى (فلما قام) عليه الصلاة والسلام (قالت) أم سلمة (والله ما حسبته الا اياه) أى حجة حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم روي خبر جبريل أو كما قال) قال في الفتح ولم أقف في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أى قصة ويحتمل أن يكون في قصة بنى قريظة ففي دلائل البيهقي والغيلانيات من رواية عبد الرحمن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلاً وهو راكب فلما دنا قلت من هذا الرجل الذي كنت تكلمه قال عن تشبيهه قلت بدحيسة بن خليفة قال ذاك جبريل أمرني أن أمضي الى بنى قريظة اه وتعبه العبي بن الرابية في حديث الباب أم سلمة روت عائشة وباختلاف الرواة وأجاب في انقراض الاعتراض بأنه ليس في شيء من ذلك ما يمنع اختم اتحاد القصة فقرأ كل من عائشة وأم سلمة كذا قال فليست أم سلمة وسقط لابي ذرنا ف خبر قال معمر (ابن سليمان) (قلت لابي عثمان) النهدي (عن سمعت هذا) الحديث (قال) سمعته (من اسماء بنت زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم • وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن ابيه) كيسان (عن

أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا أعطى له المعجزات (ما) موصول مشعول فان لا يعطى أى الذى (منه) مبتدأ خبره (أمن) بالمد (عليه) لاجله (النسر) والجملة صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر به التضامن معنى الغلبة أى يؤمن بذلك مغلوباً عليهم بحيث لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم وقال الطيبي لفظ عليه حال أى مغلوب عليه في التصدي والمباراة أى ليس نبي الا قد أعطاها الله من المعجزات الشيء الذى صفتة أنه اذا شره اضطر الشاهد الى الايمان به وتحسب بره ان كل نبي اختمت عبادت دعواه من خارق العادات بحسب زمانه كقلب العصا نعباً لان الغلبة في زمن موسى عليه السلام للسحر فأناهم عما يوال السحر فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى عليه الصلاة والسلام الطغاة فاعلموا على السحر وهو احياء الموتى وفي زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها فخارهم فبينا حتى علقوا القصائد السبع باب الكعبة فحدي المعارضتها فاجاب القرآن من جنس ما تشاهوا نبي محمزه البلغاء الكالمون في عصره اه ويحتمل أن يكون المعنى ان القرآن ليس له مثل لا دونه ولا حقيقة قال تعالى فأنابوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانهم وان لم يكن لها مثل حتى يحتمل أن يكون لها صورة (واعلم ان الذى أوتيت) من المعجزات ولا يذروا نبيته (وجاباً الله الى) وهو القرآن وليست معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد أنه أعطى وأكثرها فائدة فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم القيامة ولذا رتب عليه قوله (قال) أن أكون أكثرهم تابعاً) أى أمة (يوم القيامة) انما استقرار المعجزة ودوامها يتجدد الايمان وينتقل البرهان وهذا بخلاف معجزات سائر الرسل فانها انقضت بانقراضهم وأما معجزة القرآن لا تبطل ولا تطفئ وآياته تتجدد لانتم جعل وخرقه للعادة في أسلوبيه وبلاغته واخباره بالمعجز لا تتناهى فلا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شيء مما أخبر به عليه الصلاة والسلام • وهذا الحديث أخرجه أيضاً في الاعتصام ورسول في الايمان والتساق في التفسير وفضائل القرآن • قال (حدثنا عمرو بن محمد) بنقح العين البغدادي الناقد قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف) (عن صالح بن كيسان) يفتح الكاف (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (أنس بن مالك) رضى الله عنه ان تعالى تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم (الوحي) أى أمره تشابه امتواترا (قبل وفاته) أى فر

وانما كلمة في أمر البيع والشراء واشتكى اليه وليس في كلامه عهد ولا أمان قال ولا يحل لاحد أن يقول (حتى)

قال محمد بن مسلمة رسول الله أحب أن أقتله قال نعم قال ائذن لي فلا قل قال قل (٤٤٥) فأنا فقال له وذكرا بينهما وقال ان هذا الرجل

قد اراد صدقة وقد عانا فلما سمع

ان قتله كان غسدا وقد قال ذلك انسان في مجلس علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأمر به على فضرب عنقه وانما يكون الغسدر بعد أمان موجود وكان كعب قد تقضى عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقته ولكنه استأنس بهم فتحكوا منه من غير عهد ولا أمان وأما ترجمة البخاري على هذا الحديث باب القتال في الحرب فليس بمعناه القدر بل القتال هو القتل على غرة وغفلة والغيلة نحوه وقد استدل بهذا الحديث بعضهم على جواز اعتيال من بلغته الدعوة من الكفار وتبنيته من غير دعاء الى الاسلام (قوله ائذن لي فلا قل) معناه ائذن لي أن أقول عنى وعنك ما رأيت من صلحة من اتعريض وغيره ففيه دليل على جواز التعريض وهو ان يأتي بكلام باطلة صحيح وبفهم منه المخاطب غير ذلك فهذا جائز في الحرب وغيرهما ما يمنع به حقا شرعا (قوله وقد عانا) هذا من التعريض الجائز للمستحب لان معناه في الباطن انه أدبنا بآداب الشرع التي فيها تعب لكنه تعب في مرضاة الله تعالى فهو محبوب لنا والذي فهمه المخاطب منه العناء

١ قوله لقطع الاضافة عنه الاولى لقطعه عن الاضافة اه

٢ قوله ذكره في الباب اللاحق الذي يظهر أن المذكور في الباب اللاحق هو المعطوف عليه بالفناء في قوله فأمر عثمان الخ لا المعطوف عليه بالخواب في قوله وأخبرني أنس

حتى يوفاه) أي الى الزمن الذي وقعت فيه وفاته (أكثر ما كان الوحي) نزولا عليه من غيره من الملائكة لانه في أول البعثة قتر فترة ثم كثرت ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة النبوية أكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثرت أسئلتهم عن الاحكام فذكر ابن يونس في تاريخ مصر في ترجمة سعيد بن أبي مرزوق مما حكاه في الفتح أن سبب تحديثه بذلك سؤال الزهري له هل قتر الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت قال بل أكثر ما كان وأوجه وسقطت التصليحة لابي ذر وثبت قوله الوحي من قوله تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي للكعبة حتى وسقط لغيره (ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد) بالضم مبنيا لقطع الاضافة عنه ١ أي بعد ذلك وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاسود بن قيس) العبدى أنه قال سمعت جنديا) بضم الجيم والادال المهملة ابن عبد الله بن سفيان الجبلي رضي الله عنه (يقول) شكى) مرض النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتم لهم جدي ليلة أول ليلة قامت امرأته) وشي حاله طلب العوراء) أخت أبي سفيان بن حرب (وقالت يا محمد ما أرى) بضم همزة أرى ولاي ذر يفتحها ليطالبك الاقدرت كان فأنزل الله عز وجل) والنضح) وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه اسم لانه الساعة التي كالم الله تعالى فيها موسى أو المراد النهار كما قاله بالليل بقوله (والليل اذا جئ) أي سكن والمراد سكوت الناس والاصوات فيه وجواب القسم (ما ودعك ربك وما قلى) أي كذا منذ اختارك وما أبغضك منذ أحبك والتوديع مبالغة في الودع لان من ودعك مفارقا يبالغ في تركه وسقط قوله والليل الخ لانه لا يذوق الى قوله وما قلى) والسيد سبق في تفسيره ورواه الضحى) هذا (باب) بالنسبة الى قول الله تعالى انزل القرآن بلسان قريش) أي بلغه معظمهم (والعرب) عطف العام على الخاص * (قرأنا) ولاي ذر وقول الله تعالى قرأنا) عريبا بلسان عربي مبين) ان القاضى أبو بكر الباقلاني لم يهتم دلالة قاطعة على نزول القرآن جميعه بلسان قريش بل ظاهره انما على انا جعلناه قرأنا عريبا انه نزل بجميع ألسنة العرب لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال أبو شامة أي ابتداء نزوله بلغه قريش ثم أيج أن يقرأ بلغه غيرهم) وبه قال (حدثنا أبو) الحكم بن نافع قال (أخبرنا) وأخبرني) بضم شين) عن ابن أبي حمزة (عن الزهري) عن مسلم بن شهاب (وأخبرني) بالافراد والواو والعطف على مقدر ذكره في الباب اللاحق ٢ اي ذر وأخبرني) أنس بن مالك قال فأمر عثمان) رضي الله عنه (زيد بن ثابت) كاتب الوحي وقراءة قرين (وسعيد بن العاص) بن أجيحة الاموي (وعبد الله بن الزبير) بن العوام (وعبد الرحمن) بن الحر بن هشام أن ينسخوها) أي الآيات والسور أو الصحف المحضرة من بيت حفصة بن عمر عن الكعبة حتى أن ينسخوا ما في المصاحف) أي يتقلوا الذي فيها الى مصاحف أخرى اوله هو الاولى لانه كان في مصحف لاصحاف (وقال لهم) عثمان (اذا اختلفتم) أنتم وزيد بن) شق) لغة عربية من عريبة القرآن فكتبوها بلسان قريش فان القرآن أنزل بلسانهم) أي لغة (فقلوا) ما أمرهم به عثمان) وهذا الحديث مر في باب نزول القرآن بلسان قريش في المناقب

بمعرض لذلك في الباب المذكور فكان الاولى وضع هذه العبارة أعنى قوله للعطف على مقدر الخ بعد قوله فأمر عثمان فليست أم

سلفاً قال خاتمه بنى قال ما تريد قال
ترهني نساءكم قال أنت أجب العري
أرهنيك نساءنا قال له ترهني
أولادكم قال يسب ابن أجدنا
فيقال رهن في وسقين من عمرو يكن
ترهنيك اللامة يعني السلاح قال
تم وواعدته أن يأتيه بالحرث وأبو
عيس بن جبر وعبد بن بشر قال
خاؤا فذعه وليا فنزل الهم قال
سفيان قال غير عمرو قالت له امرأته
اني لا سمع صوتاً كأنه صوت دم

الذي ليس محبوب (قوله وأيضاً
والله لئن لم) هو يفتح التاء والم أي
تضجر من منه أكثر من هذا الضجر
(قوله يسب ابن أجدنا فيقال رهن
في وسقين من عمرو) هكذا هو
في الروايات المعروفة في مسلم وغيره
يسب بضم الياء وفتح السين المهملة
من السب وحكي القاضي عن رواية
بعض رواة كتاب مسلم يشب بفتح
الياء وكسر الشين المعجمة من
الشباب والصواب الأول والوسق
بفتح الواو وكسر هاء وأصله الجمل
(قوله ترهنيك اللامة) هي بالهمز
وفسرها في الكتاب بأنهم السلاح
وهو كما قال (قوله وواعدته أن يأتيه
بالحرث وأبو عيس بن جبر وعبد بن
بشر) أما الحرث فهو الحسن بن
أوس بن أخي سعد بن عباد وأما أبو
عيس فإمه عبد الرحمن وقيل
عبد الله والنسب الأول وهو جبر
بفتح الجيم واسكان الباء كما ذكره في
الكتاب ويقال ابن جابر وهو
انصاري من كبار الصحابة شهد بدر
وسائر المشاهد وكان اسمه في
الجاهلية عبد العزى وهذا وقع في
معظم النسخ وأبو عيس بالواو وفي
بعضها وأبو عيس بالياء وهذا ظاهر
والأول صحيح أيضاً ويكون معطوفاً على الضمير في يأتيه

(يعلى كان يقول لئن أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل) بضم أوله وفتح ثالثة (عبد
الوحي) رفع مشغول باب عن الفاعل ولا يذير بفتح أوله وكسر ثالثة (فلما كان النبي صلى الله عليه
وسلم بالبحرانة) بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء موضع قريب من
أحدم واقبت الاحرام (وعليه ثوب قد أطل عليه) بفتح الهيمزة والفاء المعجمة (ومعه ناس) ولا يذير
عن الجوى ومعه الناس (من أصحابه إذ جاءه رجل) قال في المقدمة حكى ابن فضال في الزيل ان
اسمه عطاء بن منبه وعزاه لنفسه سير الطرسوسي وفيه نظر وقال ان صح فهو أخو يعلى بن منبه
الشفا للقاضي عياض ما بشر أن اسمه عمرو بن سواد والصواب انه يعلى بن أمية راوى الحديث
كما أخرجه الطحاوي من حديث شعبة عن قتادة عن عطاء ان رجلاً يقال له يعلى بن أمية أمر
وعليه جبة (متصفح) بالصاد والخاء المعجمين متطوع (طبيب فقال يا رسول الله كيف ترى في
أحرم أي بعزة كما في الحج (في جبة بعد ما تصنع) تطلق (طبيب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم
ساعة فجاءه الوحي فأشار عمر الى يعلى أن) ولا يذير عن الجوى أي (تعال فإني يعلى فأدخل رأس
لري النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي (فأذاع) عليه الصلاة والسلام (مخبر الوحي بعد
بكسر العين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه من شدة نقل الوحي (كذلك ساء
سرى) بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة أي كثر (عنه) ما كان يجده من شدة
الوحي (فقال أين الذي يسألني عن العمرة أنا فما لمس الرجل) بضم التاء مبنية للمفعول (الحج
به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) له (أما الطبيب الذي بك فاعلمه ثلاث مرات) هل قوله ثلاث
مرات من جملة مقوله عليه الصلاة والسلام فيكون نصافي تكرار الغسل ثلاثاً أو العارفين
قال أي قال له عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات اغسله فلا يكون نصافي التثنية وسب
مزيد ذلك في الحج (وأما الجبة فارتعها) عنك (ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك) من اللؤلؤ
والسعي والخلق والاحترار عن محظورات الاحرام وهذا الحديث صورته صورة المرسل
صديوان بن يعلى ما حضر ذلك وقد ساقه في كتاب العمرة من الحج بالاسناد المذكور هنا عن أبي
فقال فذعه عن صديوان بن يعلى عن أبيه فوضح انه ساقه هنا على النظر رواية ابن جرير
دخول هذا الحديث هنا التنبية على ان الوحي بالقرآن والسنة على صفة واحدة ولان
(باب جمع القرآن) في الصحف ثم جمع تلك الصحف في الصحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم
نزل النبي صلى الله عليه وسلم جمعه في صحف واحداً لا في النسخ كان يرد على بعضه فلو
رفعت ثلاثة بعضها لادى الى الاختلاف والاختلاط فحفظه الله تعالى في القلوب الى انضام
النسخ فكان التأليف في زمن النبوي والجمع في الصحف في زمن الصديق والنسخ في المصاحف
في زمن عثمان وقد كان القرآن كله مكتوباً في عهد صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع في
واحد ولا مرتب السور وهو قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي (عن ابراهيم بن
يسكون العين الزهري العوفي أنه قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عيسى
السباق) بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح السين المهملة وتشديد اللام
التابعي (ان زيد بن ثابت رضي الله عنه قال أرسل الى) بتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضي
عنه (مقتل) أي عقب مقتل (أهل اليمامة) أي من قتل بها من الصحابة في وقعة مبيعة الكذاب
أدعى النبوة وقوى أمره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فخذله الله
بالجيش الذي جهزه أبو بكر رضي الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قتل سبعاً أو أكثر
غير من الخطاب) رضي الله عنه (عنده قال أبو بكر رضي الله عنه ان عمر أتاني فقال ان القتل

يدي الى راسه فاذا استمكنك منه قدونكم قال فلما نزل نزل وهو متوشح فقالوا انجد منك ربح الطيب قال نعم تحتي فلانة هي اعطر نساء العرب قال فتاذرنى ان اشم منه قال نعم فشم فتناول فشم ثم قال انا اذن لي ان اعود قال فاستمكن من راسه ثم قال دونكم قال فقتلوه وحده حتى زهر من حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن عيسى عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصلينا عند هاصلة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتى ائمن نخدي نبي الله صلى الله عليه وسلم


سافون دم هكذا فسروه قوله فقال انما هذا محمد ورضيعه وابونا ناله هكذا هو في جميع النسخ قال القاضي رحمه الله تعالى قال لنا شيخنا القاضي الشهيد صوابه ان يقال انما هو محمد ورضيعه ابو ناله وكذلك كراهل السيران ابا ناله كان رضيعا للمؤمنين مسلمة ووقع في صحیح البخاري ورضيعي ابو ناله قال وهذا عندى له وجه ان صح انه كان رضيعا لمحمد والله اعلم


(باب غزو وخيبر)

قوله فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فبسه استحباب التكبير بالصلاة اول الوقت والله لا يكره تسمية صلاة الصبح غداة فيكون ردا على من قال من اصحابنا انه مكروه وقد سبق شرح حديث انس هذا في

تحرر بالسين الساكنة والفوقية والهاء المهملة والراء المشددة المفتوحات اشدد وكثر (يوم) وقعة (الجماعة بقراءة القرآن) وهي منهي في رواية سيفيان بن عيينة عن الزهري في فوائد الدرعاقولي للمدوني حذيفة (واني اخشى ان يستحر) بلنظ المضارع أي يشدد ولاي ذران استحر (القتل) استشد (بالقرايم والمواطن) أي في الاماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن) يقبل حفظه والفاء في فيذهب للتعقيب (واني ارى ان تأمر بجمع القرآن) قال ابو بكر زيد (قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله) ولاي ذرع عن الحموي والمثقب لم يفعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير) ردا قول أبي بكر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من البدع ما هو حسن وخير (فلما نزل عمر براجعي) في ذلك حتى شرح له صدر عمر (ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابو بكر) الى (من الرجل شاب) اشار به الى حدة نظره وبعده عن التسيان وضبطه واتقانه (عاقل لا يتملك) اشار الى عدم كذبه والله صدوق وفيه تمام معرفته وغزارة علمه وشدة تحفته وتمكنه من هذا الشأن (وقد كنت تكتب الوحى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجعه) يصيغنى الامر (فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان) نقله (أثقل على مما أمرني به) ابو بكر (من جمع القرآن) فان قلت كيف عبر اولاً بقوله لو كلفوني وأقر في قوله مما أمرني به أوجب بانته جمع اشار الى بكر ومن واقفه وأقر دبا اعتباراً به الامر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من تضيق في ذلك لكن الله تعالى بسر له ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكري (قلت) (كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) ابو بكر (هو) أي جمعه والله خير فلما نزل ابو بكر براجعي حتى شرح الله صدرى للذي شرح له صدر ابي بكر وعمر رضي الله عنهم فتبع القرآن) حال كوني (أجمعه) وقت التبع بما عندي وعند غيره (من العصب) ضم العين والسين المهملتين ثم الموحدة جر بـ الخ العريض العارى عن الخوص (والخفاف) سر اللام وفتح انشاء المعجزة وبعده الالف فاء الخجارة الرقاق وهي الخريف بالخاء الزاى المعجمتين الفاء (وصدور الرجال) حيث لا يجد ذلك مكتوباً أو الواو بمعنى مع أي أكتبه من المكتوب الواقع للحفظ في الصدور وعند أبي داود ان عمر رضي الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من القرآن فليأت به وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والالواح لعيب قال وكان لا يقبل من أحد شيئا حتى يشهد شاهدان وهذا يدل على ان زيدا كان لا يكتب في الصدور وحده مكتوباً حتى يشهده من تلقاه مما عاين كونه زيد كان يحفظه فكان يفعله ذلك سالفة في الاحتياط ولاي داود أيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه ان ابا بكر قال لعمر ولزيد بعد اعل باب المسجد فن جاء كتابا هشام بن عروة عن أبيه ان ابا بكر قال لعمر ولزيد حفظهما ولعل المراد بالشاهد بن الحفظ والكتاب أو المراد انهما ينهذان أن ذلك المكتوب كتب في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنهما ينهذان أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن كان غرضهم أن لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم لامن مجرد اللفظ والمراد بالرجال الذين جمعوا القرآن وحفظوه في صدورهم كما نال في حياته صلى الله عليه وسلم كني كعب ومعاذ بن جبل (حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابي خزيمه) بن اوس بن زيد بن حرام بن خزيمه شهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها (الانصاري) البخاري (لم أجد لها) توبة (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى ظنتم انهم ولا ينزمو) عدم وجدانه اياها حينئذ ان لا تكون واثرت عندهم تلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم

بالساقا وقد كرنا ان فيه جوارا لارداف على الدابة اذا كانت مطيقة وان اجراء الفرس والاعارة ليس بمقص ولا هادم للمروءة بل





من ايات (فارس بن عثمان الى حفصة) رضي الله عنها (ان ارسلى اليها العصف) التي كان ابو بكر
 من زيد بن جهم (انسخها في المصاحف ثم ردها اليك فارسا بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن
 بن عبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص) الاموي (وعبد الرحمن بن الحرف بن هشام) وفي كتاب
 صاحب لابن ابي داود من طريق محمد بن سيرين اني عشر رجلا من قريش والانصار منهم ابي
 كعب وفي رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من اكتب الناس قالوا كاتب رسول الله صلى
 عليه وسلم زيد بن ثابت قال فاقى الناس اعرابا وفي رواية اقصح قالوا سعيد بن العاص قال
 كان فليل سعيدا يكتب زيد ووقع عند ابن ابي داود تسمية جماعة ممن كتبوا واملئ منهم مالك
 بن ابي عامر جند مالك بن انس وكتب سير بن ابلح وابي بن كعب وانس بن مالك وعبد الله بن عباس
 (سعدوها) اى العصف (في المصاحف) ذلك بعد ان (قال عثمان للرهط القريشيين الثلاثة)
 يدو عبد الله وعبد الرحمن لان الاول اموي والثاني اسدي والثالث مخزومي وكلها من بطون
 قريش (اذا اختلفتم اتمم زيد بن ثابت في شئ من القرآن) اى من عربيتهم (فا كتبوه بلسان
 قريش فانما نزل) معظمه (بلسانهم) اى بلغتهم (ففعوا) ذلك كما مرهم (حتى اذا نسخوا العصف
 المصاحف رد عثمان العصف الى حفصة) فكانت عندها حتى توفيت فاخذها مروان حين
 كان اميرا على المدينة من قبل معاوية فامرهم ففشتت وقال انما فعلت هذا لاني خشيت ان
 يبال الناس زمانا ان يرتاب فيها مراتب رواه ابن ابي داود وغيره (فارس بن عثمان) الى كل اقل
 من مما نسخوا) وكانت خمسة على المشهور فارس اربعة وامسك واحد او قال الداني في المتن
 ان العلاء اتم اربعة ارسلا واحد للكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام وترك واحد عنده وقال
 ثم فصاروا عثمان بن ابي داود كتب سبعة مصاحف الى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة
 الكوفة وجناب بالمدينة واحدا (وامر بمساواة) اى سوى المصحف الذي استكتبه والتي نقلت
 به سوى العصف التي كانت عند حفصة (من القرآن في كل صحيفة او مصحف ان يحرق)
 كون الخاء المهملة وفتح الراء ولا يذرعن الحوى والسمل يحرق بفتح المهملة وتشديد الراء
 تعنى اذها بها وسدا للمادة الاختلاف وقال في شرح السنة في هذا الحديث البيان الواضح ان
 ما به رضى الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير ان يكونوا زادوا او نقصوا منه شيئا
 من غير ان يقدموا شيئا او يؤخروه بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في
 صححفه بوقف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بوضعها واين
 يدوق قال ابو عبد الرحمن السلمي كان قراءة ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين
 صاروا واحدة وهي التي قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه
 زيد بن شهد العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق في جمعه
 عثمان كتابة المصاحف قال السفاقي فكان جمع ابي بكر خوفا ذهاب شئ من القرآن
 بخلته اذ انه لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان لما كثرت الاختلاف في وجوه قراءته
 لقرأ بلغاتهم حتى ادى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فتمسك تلك العصف في مصحف واحد
 من اللغات على لغة قريش اذ هي ارجحها (قال ابن شهاب) الزهري بالاستناد السابق
 سيرى بالواو والافراد ولا يذرعن الحوى بالفاء والافراد ايضا (خارجة بن زيد بن ثابت) انه
 اياه زيد بن ثابت قال فسدت) بفتح القاف (آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف) اى في
 عثمان لاني زمن ابي بكر لان الذي فقد في خلافة ابي بكر الايتان من آخر سورة براءة (قد
 جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها فاتسناها) اى طلبناها (فوجدناها مع خزينة

النازل فقيهه جواز الاستشهاد في
 مثل هذا السياق بالقرآن في
 الامور المحققة وقد جاء هذا نظائر
 كثيرة كما سبق قريبا في فتح مكة انه
 صلى الله عليه وسلم جعل يطعن
 في الاصنام ويقول جاء الحق وما
 يسدى الباطل وما بعد جاء الحق
 وزهق الباطل قال العلماء يكره من
 ذلك ما كان على ضرب الامثال في
 المحاورات والمزج واغوا الحديث
 فيكره في كل ذلك تعظيما لكتاب الله
 تعالى (قوله محمد والنجس) هو
 الجبس وقد فسره بذلك في رواية
 البخاري قالوا معنى نجس لانه نجسة
 اقسام مبنية ومبسرة ومقدمة
 ومؤخرة وقلب قال القاضي وروينا
 برفع النجس عظما على قوله محمد
 ونصبها على انه منقول معه (قوله
 اصبناها عنوة) هي بفتح العين اى
 قهر الاصلحا قال القاضي قال
 المنازري ظاهر هذا انهم اكلها
 فتحت عنوة وقد روى مالك عن ابن
 شهاب ان بعضها فتح عنوة وبعضها
 صلحا قال وقد بشكل ما روى في سنن
 ابي داود انه قسمها نصفين نصفها
 لنوائبه وحاجتها ونصفها للمساكين
 قال وجوابه ما قال بعضهم انه كان
 حولها ضياع وقرى اجلى عنها
 أهلها فكانت خالصة للنبي صلى
 الله عليه وسلم ومساواة للغائبين
 فكان قدر الذي جلاوا عنه النصف
 فلهذا اقسام نصفين قال القاضي في
 هذا الحديث ان الامارة على العدو
 يستحب كونها اول النهار عند
 الصبح لانه وقت عزتهم وغفلة
 اكثرهم ثم يرضى لهم النهار لما
 يحتاج اليه بخلاف ملاقاته الجبوش
 ومصافقتهم ومناصبية الحصون فان هذا يستحب كونه بعد الزوال

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا (٤٥٠) حماد بن سلمة حدثنا عفان حدثنا
تس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناها حين برغت الشمس
وقد أخرجوا مواشيهم وخرجوا
بفؤسهم ومكائلهم ومرورهم
فقالوا محمد والنخس قال وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خربت خيبر
إنا أنزلنا بساحة قوم فساء صباح
المتذرين قال فهزمهم الله عز وجل
حدثنا اسحق بن إبراهيم واسحق
ابن منصور قال أخبرنا النضر بن
شميل أخبرنا شعبة عن قتادة عن
أنس بن مالك قال لما أتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر قال إنا إذا
نزلنا بساحة قوم فساء صباح
المتذرين • حدثنا قتيبة بن سعيد
ومحمد بن عبد الله واللفظ لابن عباد
حدثنا حاتم وهو ابن اسحق عن
يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن
الأكوع عن سلمة بن الأكوع قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى خيبر فتسيرنا إلى الأقال
رجل من القوم لعامر بن الأكوع
الاسم من ههنا تك

على كل شيء وفيه جوارا نشاء

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا (٤٥٠) حماد بن سلمة حدثنا عفان حدثنا
ابن ثابت الأنصاري بالمثناة ابن الفاكه بن زهير بن زهير بن زهير بن زهير
وحدثنا آخر التوبة (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورته
الصحف) يضم الصاد من غير ميم في الفرع والذي في اليونانية بالميم (باب ذكر) كتاب النبي
صلى الله عليه وسلم بالفراد لفظ كاتب • وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) يضم الموحدة قال (حدثنا
الليث) بن سعد الامام (عن يونس بن يزيد الايلي) (عن ابن شهاب) محمد الزهري (ان ابن السائب)
عبيدا (قال ان زيد بن ثابت قال أرسل إلى أبو بكر رضي الله عنه) في زمن خلافته (قال انك كنت
تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن) بجزء وصل وتشديد الفوقية وكسر
الموحدة قال زيد (ومتبع) أي القرآن أجمعه من العصب والخاف وصدور الرجال كما في السابق
السابق وفي رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القصب والعصب والكراتيف وجرائد الخلف وفي
رواية شعيب من الرقاق وعند عمار بن غزوة وقطع الاديم (حتى وحدثنا خرسورة التوبة آيين
منها) مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجد ههما مكتوبين (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم
عزيز عليه ما علمتم إلى آخرها) سقط لابي ذر قوله عزير الخ • وبه قال (حدثنا عبيد الله) يضم العبي
(ابن موسى) بن باذام الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابن اسحق) عمرو السبيعي (عن
البراء) بن عازب رضي الله عنه انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والجاهدون
سبيل الله قال (في) النبي صلى الله عليه وسلم ادع إلى زيدوا ليعني) بسكون اللام والجزم (بالر
والدواة) بفتح الدال بالافراد ولا يذر عن الجوى والدوى يضم الدال وكسر الواو وتحمية مشددة
(والكتف أو الكتف والدواة ثم قال) له لما حضر (اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظم
النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن أم مكتوم) بفتح العين وسكون الميم (الاعشى قال) ولا يذر
(بارسول الله فمأنا مرني فأى رجل ضرير البصر) لا أستطيع الجهاد (فتزلت مكانها) مكان الا
في الحال قيل قبل أن يحذف القلم لا يستوي القاعدون من المؤمنين في سبيل الله غير أولى الضر
ولا يذر لا يستوي القاعدون من المؤمنين والجاهدون في سبيل الله غير أولى الضرر قال الخ
أبو ذر نفسه وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة وهو اد البخاري من الحديث الاول قوله
كنت تكتب الوحي وقوله في الاخر اكتب ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن ثابت وقد كتبت
الوحي غيره ولم يكتب زيد الا بمكة ١ لانه انما أسلم بعد الهجرة ولكن كتبه الوحي أطلق عليه الك
وكان رعا غاب في كتب غيره وقد كتب الوحي قبله أبي بن كعب وهو أول من كتب الوحي بالمد
وأول من كتبه بمكة من قريش عبد الله بن سعد بن أبي سرح لكنه ارتد ثم عاد إلى الاسلام يوم
ومن كتبه صلى الله عليه وسلم في الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد بن الوليد
العاص بن أمية وحظله بن الربيع الاسدي ومعيقب بن أبي فاطمة وعبد الله بن ارقم الزهري
وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة في آخره (باب) هذا (باب) بانسوين (انزل القرآن
سبعة أحرف) • وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) يضم العين المهملة وفتح الفاء خروا نسه
جده لشهرته به واسم أبيه كثير بالمثناة وسعيد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال (حدثنا
بالافراد) الليث) بن سعد امام المصريين قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) يضم العين المهملة
ابن خالد الاصيلي عن عقيل (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (حدثني) بالافراد (عبيد الله)
العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (ان ابن عباس) ولا يصلي أن عبد الله بن عباس
الله عنهما حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقرأني جبريل القرآن (على حرف) في
الفتح وهذا ما لم يصرح ابن عباس بسماعه منه صلى الله عليه وسلم وكان الله سمعه من أبي بن

قوله الائمة صوابه الابلدية ٨١

فاغفر فداء لك ما اقتنينا

وثبت الاقدام ان لا قينا

الاراجيز وغيرهما من الشعر وما عها

ما لم يكن فيه كلام مذموم والشعر

كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح

(قوله فنزل يحمدو بالقوم) فيسه

استحباب الخداه في الاستعارات لثبوت

التقويم والدواب على قطع الطريق

واستغاله اباها معه عن الاحساس

بالسب (قوله اللهم لولا أنت

ما هدينا) كذا الرواية قالوا

وصوابه في الوزن لاهم أو والله أو

والله لولا أنت كما في الحديث الآخر

والله لولا الله (قوله فاغفر فداء لك

ما اقتنينا) قال المازري هذه

اللفظة مشككة فانه لا يقال فدى

الباري سبحانه وتعالى ولا يقال

له سبحانه فديتك لان ذلك انما

يستعمل في مكروه يتوقع حلوله

بالشخص فيختار شخص آخر ان

يحل ذلك به ويقدمه منه قال ولعل

هذا وقع من غير قصد الى حقيقة

معناه كما يقال فانه الله ولا

يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه

وقوله صلى الله عليه وسلم لم تربت

يد النور بت يمينك ويل أمه وفيه

كله ضرب من الاستعارة لان النادى

مبالغ في طلب رضا المنسدى حين

يذل نفسه عن نفسه للمكروه

فكان مراد الشاعر اني أذل

نفسي في رضاك وعلى كل حال فان

المعنى وان أمكن صرفه الى جهة

صحيحة فاطلاق اللفظ واستعارته

والتجوز به يقتضى ورود الشرع

بالادن فيسه قال وقد يكون المراد

بقوله فداء لرجلا مخاطبه وفصل

بين الكلام بذلك فكانه قال فاغفر

ثم دعا الى رجل يذمه فقال فداء لك

فقد أخرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب
عنوه (فراجعت) ولمسلم من حديث أبي فرديت اليه أن هرون على أمي وفي رواية له ان أمي
لا تطيق ذلك (فلم أزل استزیده) أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة
او يزيدني (أى ويسأل جبريل ربه تعالى فيزيدني) حتى انتهى الى سبعة احرف) وفي حديث أبي
كعب كورثم أمه الثانية فقال على حرفين ثم أمه الثالثة فقال على ثلاثة احرف ثم جاءه الرابعة فقال
لا والله يا امرئ ان تقرأ على سبعة احرف فأين احرف قرأ عليه فقد أصابوا وحديث الباب
بين في يد الخالق * وبه قال (حدثنا سعد بن عفير) المصري قال (حدثني) بالافراد (اللائق) بن
عبد الامام المصري قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد
بن مسلم الزهري أنه (قال حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان المسور بن مخرمة) بنع
هم وسكون الخفاء المعجمة بن نوفل الزهري (وعبد الرحمن بن عبد) بنع من غير اضافة الى
بن (القاري) بتشديد التحتية نسبة الى القارة بطن من خزمية بن مدركة والقارة لقبه واسمه أئبع
الثالثة مسغرا (حدثنا) انهما معا عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (يقول سمعت هشام بن حكيم)
بالي ذرو الاصيل زيادة بن حرام وهو أسدي على الصحيح (يقرأ سورة الفرقان) لاسورة الاحزاب اذ
يرغلظ (في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرت لقرائه فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة
يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذلك أساوره) بجمزة مضمومة وسين موهلة أى أخذ
اسمه أو واثبه (في الصلاة فتصبرت) أى تكلفت الصبر (حتى سلم) أى فرغ من صلاته (فديته)
بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى في الفرع وأصله وقال عياض التخفيف أعرف (بردائه) أى
بمنه عليه عند لبته لثلاث ليلت منى وهذا من عمر على عادته في الشدة بالامر بالمعروف (فقلت من
بأن هذه السورة التي سمعتك تقرأ) هاجم حذف الضمير (قال) وللاصلي فقال هشام (اقرأها
رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عمر رضى الله عنه (فقلت) له (كذبت فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد أقرأنيها على غير ما قرأتها) فبها فيه اطلاق التنكيز على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك
بان اجتهاد منه لظنه ان هشام اختلف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الاسلام وسابقته
بلاف هشام فانه من مسألة الفتح تخشى أن لا يكون أنفق القراءة لعل عمر لم يكن سمع حديث
القرآن على سبعة احرف قبل ذلك (فانطلقت به أقدوده) أجره بردائه (الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت) يا رسول الله (ان سمعت هذا بقراءة الفرقان) بيا الجزر وللاربعة سورة
فرقان (على حروف لم تقرئتها) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (رسله) بجمزة قطع أى أطلقه
بالله عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ) بها (فقال رسول
صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي
بها) (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت) ولم يقف الحافظ بن حجر على تعيين
حرف التي اختلف فيها عمرو وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه من المتواتر والشاذ
فهذه السورة وسبقه الى ذلك ابن عبيد البر مع فوت ثم قال والله أعلم ما أنكر منها عمر على هشام
فقرأ به عمر ثم قال عليه الصلاة والسلام تطيب بيا القلب عمر ثلاثا يكر نصوب الشيشين المختلفين
هذا القرآن أنزل على سبعة احرف) جمع حرف مثل فلس وأفلس أى لغات أو قرأت فعلى
الليكون المعنى على أوجه من اللغات لان أحد معاني الحرف في اللغة الوجه قال تعالى ومن
من يعبد الله على حرف وعلى الثاني يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه
بها (فاغفر وأما يسر منه) أى من الاحرف المنزلة بها فالمراد بالتيسر في الآية غير المراد به

فقد اعلم الكلام الاول فقال ما اقتنينا قال وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى لولا ان فيه نعمنا اضطرنا اليه تصحح الكلام

هذا السابق قالوا عامر قال يرجحه الله فقال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لولا أمتعتنا به قال فأتينا خير فخاصرناهم حتى أصابتنا بخصصة شديدة ثم قال ان الله تعالى فتحها عليكم قال فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم

وقد يقع في كلام العرب من الفصل بين الجمل المعلق بعضها ببعض ما يسهل هذا التأويل (قوله اذا صبح ينأيتنا) هكذا هو في نسخ بلادنا أينما بالمشاة في أوله وذكر القاضي أنه روي بالمشاة وبالواحدة بمعنى المنهارة اذا صبح بالقتال ونحوه من المكلام أيتنا ومعنى الواحدة أي بنا التراب والامتناع قال القاضي رحمه الله تعالى قوله فذلك بالمد والقصر والتأني كسورة حكاة الاصمعي وغيره فاما في المصدر فائد لا غير قال وحكي القراء فدى لك مفتوح مقصور قال وروينا هنا قدا لك بالرفع على انه مبتدأ أو خبر أي لك نفسي فداء أو نفسي فداء لا وبالنصب على المصدر ومعنى اقتفينا كنسبنا وأصله الاتباع (قوله وبالصبح عولوا علينا) أي استعاقبنا وابتدأنا واستعزنا للقتال قيل هي من التعويل على الشيء وهو الاعتماد عليه وقيل من العويل وهو الصوت (قوله صلى الله عليه وسلم من هذا السابق قالوا عامر قال يرجحه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لولا أمتعتنا به) معنى وجبت أي ثبتت له الشهادة وسقط قريبا وكان هذا معلوما عندهم ان من دعاه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء في هذا الموطن استشهد فقالوا له لا أمتعتنا به أي

في الحديث لان الذي في الآية المراد به القلة والكثرة والذي في الحديث ما يستحضره القارئ من القرآت فالاول من النكبة والسابق من الكيفية وقد وقع لجماعه من الحجابة بتظهير ما وقع لهم مع هشام منها لا يبين كعب مع ابن مسعود في سورة النحل وعمر بن العاص مع رجل في آية من القرآن رواء أحمد وابن مسعود مع رجل في سورة من آل حم رواء ابن حبان والحاكم وأما ما رواه الحاكم عن مسعود في قوله أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فقال أبو عبد الله نزلت في ثلاثين ليلة أو أراد أنزل ابتداء على ثلاثة أحرف ثم زيد إلى سبعة وتسعة على العباد والاكثر ما يحضرون في السبعة وهل هي باقية إلى الآن بقراءتهم أم كان ذلك ثم استقر الأمر على بعضها وإلى الثاني ذهب الأكثر كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبري والطحطاوي وهل استقر ذلك في الزمن النبوي أم بعده والاكثر على الاول واختاره القاضي أبو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربي وغيرهم لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة نطقهم بغير افتهم اقتضت التوسعة عليهم في أول الأمر فأنزل كل أن يقرأ على حرفه أي طريقته في اللغة إلى أن انضبط الأمر وتدرجت اللسان وتوكل الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم القرآن مرتين في السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الآن فذبح الله تعالى تلك القرآت المتأخر فيها بما وجد من الاقتصار على هذه القراءة التي تلقاها الناس وبشهادة ما عند الترمذي عن أبيه انه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل اني بعثت إلى أمة أمية فيهم الشيخ الفاني والعجز الكبي والغلام قال فرهم أن يقرأ على سبعة أحرف وفي بعضها كقولهم لم نعال وأقبل وأسرع وأندرج وأعمل لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالنسبة إلى أي ان كل أحد يغير الكلمة بما راد فيها في اللغة ذلك مقصور على السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يثبت إليه قول كل من عمر وهشام أقرأني النبي صلى الله عليه وسلم ولئن سلمنا اطلاق الاباحة بقراءة المرادف ولو لم يسمع لكل الاجماع من الصحابة في زمن عثمان الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف في المرادف بالسبعة قال ابن العربي لم يأت في ذلك نص ولا أثر وقال ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين قولاً قال المنذري ان أكثرها غير مختار وقال أبو جعفر محمد بن سعدان النخعي هذا المشكل الذي لا يدري معناه لان الحرف يأتي لمعان وعن الخليل بن أحمد سبع قرآت وعنه من أضعف الوجوه فقد بين الطبري وغيره أن اختلاف القراءات إنما هو حرف واحد من الامر بالسبعة وقيل سبعة أنواع كل نوع منها جزم من أجزاء القرآن فبعضها أمر ونهي ووعود وعقوبات وقصص وحلال وحرام وتحكم ومتشابه وأمثال وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود رواه البيهقي بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة في القراءات فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة ازد وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات وما يروى واحداً وإلى هذا ذهب أبو عبيد ونعجب وحكاة ابن دريد عن أبي حاتم وبعضهم عن القاضي بكر بن و قال الأزهرى وابن حبان انه المختار وصححه البيهقي في الشعب واستنكره ابن قتيبة واحكامه بقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه وأجيب بأنه لا يلزم من هذه الآية ان يكون المراد إرسال بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعض الناس كافة عرباً ويصح لان القرآن أنزل بالغة العربية وهو بلغة أهل طوائف العرب وهم يترجمون لغتهم بالعرب باستنهم وقال ابن الجزري تتبعت القرآت صحيمها وشاذها وضعيفها ومتمكرها وهي ترجع إلى سبعة أوجه من الاختلاف لا يخرج عن ذلك وذلك اما في الحركات بلا تعريف في الصورة

وذكرنا ان لو أخرت الدعاء به هذا الى وقت آخر لنتبع بصاحبه ورؤيته مدة (قوله أيضا ينأيتنا شديدة) والصورة

وجع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد
قل عربي مشى بهامثله وخالف قتيبة
محمد في الحديث في حرفين وفي
رواية ابن عباد واق سكتة علينا
كسرها ثم تغير اجتهاده او اوحى
اليه بغسلها (قوله صلى الله عليه
وسلم ان له لاجران) هكنا هو في
معظم النسخ لاجران بالالف وفي
بعضها لاجر بن البياض وهما صحبان
لكن الثاني هو الاشهر الاصح
والاول لغة اربع قبائل من العرب
ومنها قوله تعالى ان هذا لساحران
وقد سبق بيانها مرات ويحتمل ان
الاجر بن ثبالة لانه جاهد مجاهد
كاستوضحه في شرحه فله اجر
يكونه جاهدا أي مجتهدا في طاعة
الله تعالى شديد الاعتناء بها وله
اجر اخر بكونه مجاهدا في سبيل
الله فلما قام بوصفين كان له اجران
(قوله صلى الله عليه وسلم انه لجاهد
مجاهد) هكذا رواه الجمهور من
المقدمين والمتأخرين لجاهد بكسر
الهاء وتنوين الدال مجاهد بضم
الميم وتنوين الدال أيضا وفسروا
الجاهد بالخاد في علمه وعمله أي انه
لجاهد في طاعة الله والمجاهد هو
الجاهد في سبيل الله تعالى وهو
الغازي وقال القاضي فيسبوجه
اخرانه جمع اللفظين نو كيدا قال
ابن الانباري العرب اذا بالغت في
تعظيم شيء اشتقت له من لفظه لفظا
آخر على غير بئانه زيادة في التوكيد
وأعبر بوجه اسرأيه فيقولون جاد
مجد وليس لائل وشعر شاعر ونحو
ذلك قال القاضي ورواه بعض رواة
البخاري وبعض رواة مسلم لجاهد
بفتح الهاء والدال على انه فعل ماض
مجاهد بفتح الميم وانصب الدال بلا
تنوين قال والاول هو الصواب والله أعلم

السور أي آيات كل سورة كأن قالت له مثلا سورة البقرة كذا كذا آية وهذا يؤيد أن السور
وقع عن تفصيل آيات كل سورة وقد ذكر بعض الأئمة آيات السور مفردة كان شيطا والجمع
وفي مجموع الطائفة الاشارات لقنون القرأت ما يكتفي ويشفي وبه قال (حدثنا آدم بن أبي
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال
عبد الرحمن بن يزيد) ولاي ذر زادة بن قيس أخا الاسود بن يزيد بن قيس قال سمعت ابن مسعود
رضي الله عنه (يقول في) شأن سورة (بنى اسرائيل) وهي سورة الاسراء (و) في شأن
(الكهف) شأن سورة (مريم) شأن سورة (طه) شأن سورة (الانبياء) ولاي ذر عن الجاهل
والمتكلى أو الانبياء (انهم) أي الخصة (من العتاق الاول) بكسر العين والعرب يجعل كل شيء
الغاية في الجوده عتقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو والخنفة والاولية باعتبار نزولهن (و)
من تدرى) بكسر الفوقية وتختيف اللام وبعد الافدال مهملة أي مما نزل قديما
ذلك فهن مؤخرات في ترتيب المصحف العثماني وهذا الحديث مر في التفسير وبه قال (حدثنا
أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أبانا) من الانبياء (أبو اسحق
عمرو السبيعي انه سمع البراء رضي الله عنه) زاد الاصبلي ابن عازب (قال نعت) سورة (سبح
ربك) زاد الاصبلي وأبو الوقت الاعلى (قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم) أي الذي
فهو من أوائل ما نزل ومع ذلك فهي متأخرة في المصحف فالتأليف يكون بالتقديم والتأخير
• وهذا الحديث سبق في التفسير أيضا • وبه قال (حدثنا عبدان) هولقب عبد الله بن عبد
المروزي (عن ابي حمزة) بالطاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي (عن الامام
سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة انه (قال قال عبد الله) بن مسعود (قد علم
وللاصبلي وابن عساكر لقد نعت) (النظام) أي السور المتماثلة في المعاني كالعطف
الحكم أو القصص أو السور المتقاربة في الطول أو القصص (التي كان النبي صلى الله عليه
يقروهن اثنين اثنين في كل ركعة) ولاي ذر عن الكشميني اسقاط لفظ كل وفي نسخة اثنين
ركعة باسقاط الجار (فقام عبد الله) يعني ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته (ودخل معه
ابن قيس النخعي (وخرج علقمة) المذكور (فسأله) عنها (فقال عشرون سورة من أول المصحف
على تأليف) مصحف (ابن مسعود) آخره الخواصم) ولاي ذر من الخواصم حسم الذخان
يتسألون ولاي بن خزيمه من طريق أبي خالد الاجر عن الامش مثل هذا الحديث وزاد قال الام
أولهن الرحمن وآخرهن الذخان وذكر الذخان في المفصل يجوز لانها ليست منه ثم يصح على
الاقوال في حد المنصل وقد مر في باب الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة سرد
العشرين فيما أخرجه أبو داود وفي الحديث دليل على ان تأليف مصحف ابن مسعود على
التأليف العثماني ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف علي بن أبي طالب كان على ترتيب
النزول أو له اقرأ ثم المذكر ثم ن والقلم وهكذا الى آخر المكي ثم المدني وهل ترتيب المصحف
كان باجتهاد من الصحابة أو بتوقيف اذهب الى الاول الجمهور ومنهم القاسمي أبو بكر بن عبد
فيما اعتمده واستقر عليه رأيه من قوله وانه فوض ذلك الى أمته بعده وذهبت طائفة الى ان
والخلاف انظري لان القائل بالاول يقول انه روى العلمهم باسباب نزولهم ومواقع
ولذلك قال الامام مالك وانما الله والقرآن على ما كانوا يسمعون من النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا القول ثالث وهو ان كثير من السور قد كان علم ترتيبه في حياته صلى الله عليه وسلم كالم
الطوال والخواصم والمفصل وكقوله اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران والي هذا مال ابن
وقال

وقوله صلى الله عليه وسلم قل عربي مشى بهامثله (حبطا وقال

وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتلا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات في سلاحه وشكوا في بعض أمره قال سلمة ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر

هذه اللفظة هنا في مسلم بوجهين وذكرهما القاضي أيضا الصحيح المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم مشى بها الشيخ الميم وبعد الشين ياء وهو فعل ماض من المشى وبها جار ومجرور ومعناه مشى بالارض أوفى الحرب والثاني مشابهها بضم الميم وتنوين الهاء من المشابهة أي مشابهها كفات الكمال في القتال أو غيره مثله ويكون مشابه منصوبا بفعل محذوف أي رأيتهم مشابهها ومعناه قل عربي يشبهه في جميع صفات الكمال وضبطه بعض رواة البخاري تشابهها بالنون والهمزة أي شب وكبر والهاء عائدة إلى الحرب أو الارض أو بلاد العرب قال القاضي هذه أوجه الروايات (قوله وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة ابن الاكوع قال) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم وهو صحيح وهذا من فضائل مسلم ودقيق نظيره وحسن خبره وعظيم اتقانه وسبب هذا ان أبا داود والنسائي وغيرهما

بعضهم ترتيب وضع السور في المصحف أشباه نطلعك على انه توقيفي صادر عن حكيم أحدها الحروف كفي الخواميم وثانيها الموافقة أول السور لا آخر ما قبلها كما تراها في المصحف المعنى بالبقرة وثالثها للوزن في اللفظ كما خربت وأول الاخلاص ورابعها المشابهة بجملة السورة لجملة السورة من مثل الضحى وأتم شرح وقال بعضهم سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجاء في دين الاسلام والصيانة عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين عمران مكملته مقصودها فالبقرة بمنزلة اقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن الجحوم وسورة النساء تضمنت أحكام الانساب التي بين الناس والمائدة سورة العقود وبها من انتهى وأما ترتيب الآيات فانه توقيفي بلا شك ولا خلاف انه من النبي صلى الله عليه وسلم لمرواجب وحكم لازم فتد كان جبريل يقول ضع آية كذا في موضع كذا وفيه حديث جاء البيهقي في المدخل والدلائل والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرطهما (هذا باب) (عن) كان جبريل يعرض القرآن (بفتح الباء وكسر الراء) على النبي صلى الله عليه وسلم أي عرضه ما قرأه آياه (وقال مسروق) هو ابن ابي جردع التابعي مما وصله المؤلف في علامات النبوة (عائشة) أم المؤمنين (رضي الله عنها عن فاطمة) بنت النبي صلى الله عليه وسلم (عليها السلام) النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل يعارضني) أي يدارسني ولا يذرك يعارضني (بالقرآن) أي مرة (وأنه) ولا يذرع عن الجوى والى (عارضني) هذا (العام من تير ولا آراه) بضم مرة أي ولا أظنه (الاحضرا بجلي) والمعارضة معارضة من الجانبين كأن كل منهما كان تارة أو الاخر يسع * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي والعين المهمله المكى (بن قال) (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهري العوفي أبو اسحق الزهري (عن) (عن) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة (عن ابن عباس) رضي الله (ما) انه (قال كان النبي) وفي نسخة كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أجود الناس) أي أحضاهم (سبح) بضم أ جود خير كان (وأجود) بالرفع (ما يكون في شهر رمضان) أثبت له الاجودية لفته أو لانه عطف عليه ما يذرع ذلك في رمضان لتلا بئجيل من قوله وأجود ما يكون في شهر رمضان الاجودية خاصة منه بمرضان فهو احترام ما يبلغ ثم بين سبب الاجودية المذكورة بقوله (لان) (بل) عليه السلام) كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى يسلم) رمضان وظاهره انه كان يلقى كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن الى رمضان الذي توفي بعده وليس عقبه بمرضانات صيرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة اذ انه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم قيل انه لم يعارضه في رمضان من السنة الاولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم قرأ الوحي ثم تتابع لفظ التبرير من يلقاه لابي الوقت والاصيل فكان (يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن) أي عرضه أو معظمه لان أول رمضان من البعثة لم يكن ينزل من القرآن الا بعضه ثم كذلك رمضان بعده الى الاخير فكان ينزل كله الاما تخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان في سنة (من) ان توفي صلى الله عليه وسلم وعما نزل في تلك المدة اليوم أكلت لكم دينكم فانها نزلت بمعرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل في تلك الايام قليلا اغتمت رواه امر معارضته فاستفيد منه اطلاق وان على بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف لي بقرآن القرآن فقرأ بعضه لاجتنب الان قصد كله (فأذا) (جبريل كان) عليه الصلاة والسلام (أجود بالخبر من الریح المرسله) أي المطلقة فهو من اجتراس لان الریح منها العقيم الضار ومنها المبشر بالخبر فوصفها بالمرسله ليعين الثاني قال تعالى الذي يرسل الرياح بمبشرات فالريح المرسله تستمر مدة آرسالها وكذا كان عمله صلى الله عليه وسلم

الثمة ورواه هذا الحديث بهذا الاستناد عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك عن سلمة قال أبو داود قال

والله لولا الله ما اهتدينا

ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

صدقت

فانزلن سكنة علينا

وثبت الاقدام ان لا يقينا

والمنركون قد بغوا علينا

قال فلما قضيت رجزي قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم

من قال هـذا قلت قاله أخي فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجه

الله قال فقلت يا رسول الله ان

ناساليها بون الصلاة عليه يقولون

رجل مات بسلاحه فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مات جاهدا

مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابنا

لسامة بن الاكوع فحدثني عن أبيه

مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان

ناساليها بون الصلاة عليه فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا

مات جاهدا مجاهدا فله اجره مرتين

وأشار بأصبعه

أحمد بن صالح الصواب عن عبد

الرحمن بن عبد الله بن كعب وأحمد

ابن صالح هذا هو شيخ أبي داود

في هذا الحديث وغيره وهو رواية

عن ابن وهب قال الحافظ والوهب

في هذا من ابن وهب جعل عبد الله

ابن كعب راويا عن سلمة وجعل

عبد الرحمن راويا عن عبد الله

وليس هو كذلك بل عبد الرحمن

يرويه عن سلمة وانما عبد الله والده

فذكر في نسبة لأن له رواية في هذا

الحديث فاحاط مسلم برضى الله

تعالى عنه فلم يذكر في روايته عبد

الرحمن وعبد الله كما رواه ابن وهب

بل اقتصر على عبد الرحمن ولم

ينسبه لأن ابن وهب لم ينسبه وأراد

في رمضان دبة لا يتقطع وفيه استمال أفعل النضيل في الاستناد الحقيقي والنجازي لان الجود

صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الرجع مجاز فان قلت ما الحكمة في تخصيص الليل المذكور

بمعارضة القرآن أوجب بان المقصود من التلاوة الحضور والقهم والليل مظنة ذلك بخلاف النهار

فان فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى واعلم صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن

في كل سنة على ليلتي رمضان اجزاء فيقرأ كل ليلة جزءا في جزء من الليلة وبقيته ليلته لمساوي

من تمجد وراحة وتعهدها له ويحتمل انه كان يمد ذلك الجزء مما راجح بعد الخروف

بها القرآن وهذا الحديث قد سبق أول الصحاح وفي كتاب الصوم وبه قال (حدثنا خالد بن

السكاهلي قال (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش بالتحسية والمجعة (عن أبي حصين) يفتح الحاء

الصاد المهملة بن عثمان بن عامر (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضى الله

انه (قال كان) أي جبريل (يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن) وسقط لغير الكسبية

لفظ القرآن أي بعضه أو معظمه (كل عام مرة) ليلتي رمضان من زمن البعثة أو من بعد فترتها

الى رمضان الذي توفي بعده (يعرض عليه) القرآن (مرتين في العام الذي قبض) زاد الاصل

واختلف هل كانت العرصة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة أو بحرف واحد منها وعلى

فهل هو الحرف الذي جمع عليه عثمان الثامن أو غيره فعند أحمد وغيره من طريق عبيدة بن

ان الذي جمع عليه عثمان الثامن يوافق العرصة الاخيرة ونحوه عند الخالكه من حديث

واسناده حسن وقد صححه وهو أخرج أبو عبيد من طريق داود بن أبي هند قال قلت للنبي

قوله تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن أما كان ينزل عليه في سائر السنة قال بلى وكان

جبريل كان يعارض مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما أنزل عليه فحكم الله ما يشاء

ما يشاء فكان السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في المصحف الغيرة

والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون لان رمضان في السنة الاولى من نزول القرآن

لم يقع فيه مدارس لتوقيع ابتداء النزول في رمضان ثم قرأ الوحي فوعدت المدارس في السنة

في رمضان مرتين ليستوى عدد السنين والعرض (وكان) صلى الله عليه وسلم (يعتكف كل

عشرا) من رمضان (فاعتكف عشريين) يوما من رمضان (في العام الذي قبض) زاد الاصل

مناسبة لعرض القرآن مرتين وسبق في الاعتكاف باحث الاعتكاف والله الموفق والسليم

هذا (باب ذكر القراء) الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه (من أصحاب

صلى الله عليه وسلم) على عهد هـ وبه قال (حدثنا حماد بن عمر) يضم العين الحوضي

البصري قال (حدثنا شعبه) بن الخجاج (عن عمرو) يفتح العين ابن مرة لا السبعي وهم الكرم

(عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق) هو ابن الابدع أنه قال (ذكر عبد الله بن عمرو)

العين ابن العاص (عبد الله بن مسعود فقال) أي ابن عمرو (لا تزال أحبه) لا في (سمعت

صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن) أي تعلموه (من أربعة من عبد الله بن مسعود) من

لفظ ابن مسعود للاصيل وأبي الوقت (وسلم) أي ابن معقل يفتح الميم وسكون العين المهملة

وكسر القاف مولى أبي حذيفة (ومعاذ) وللاصيلي زيادة ابن جبل (وابن بن كعب) وفيه

من يكون ما هرا في القرآن والاربعة المذكورون اثنان منهم من المهاجرين وهما المبدعون

والاخران من الانصار وقد مر الحديث في المناقب هـ وبه قال (حدثنا عمر بن حفص)

(حدثنا) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا شعبه)

سلمة) أبو وائل (قال خطبنا عبد الله بن مسعود) ثبت ابن مسعود لابن ذر رضى الله عنه (قال

والله

لم نعرفه فقال قال غير ابن وهب هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحراب يتقل معنا التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول والله لولا أنت ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلنا سكنة علينا ان الالى قد اوعا علينا قال وربما قال ان الملائكة قد اوعا علينا اذا ارادوا فتنه ائمتنا ويرفع بها صوته

حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء قد كر منسله الا انه قال ان الالى قد بلغوا علينا

حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد

فحصل تعرفه من غير اضافة للتعريف الى ابن وهب وحذف مسلم ذكر عبد الله من رواية ابن وهب وهذا جاز وقد اتفق العلماء على انه اذا كان الحديث عن رجلين كان له حذف احدهما والاقتصار على الاخر فجاز وهذا الكلام اذا لم يكن عذرا فاذا كان عذرا بان كان ذلك المحذوف غلطا كما في هذه الصورة كان الجواز اولي

«باب غزوة الاحراب وهي الخندق»

قوله الملائكة قد اوعا علينا هم اشراف القوم وقيل هم الرجال ليس فيهم نساء وهو موزون مقصور كما جاء به القرآن ومعنى اوعا علينا امتنعوا من اجابتنا الى الاسلام وفي هذا الحديث استحباب الرجوع ونحوه من الكلام في حال البناء ونحوه وفيه عمل الفضل في بناء المساكن ونحوها ومساعدتهم في

والله لقد أخذت من في) اى من هم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعها) بكسر الواحدة وسكون المجرمة ما بين الثلاث الى التسع (وسبعين سورة) بالموحدة بعد السين وادعاصم عن زر عن عبد الله وأخذت بقية القرآن عن أصحابه ولم أفت على تعيين السور المذكورة وإنما قال ابن مسعود ذلك لما أمر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المحصف العثماني وسماه ذلك وقال أفترلك ما أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وابن أبي داود عن طريق الثوري واسرايل وغيرهما عن أبي اسحق عن خبير عجمي مضعف ابن مالك (والله قد علم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انى من أعلمهم بكتاب الله) ووقع عند الناس من طريق عبدة وابن أبي داود من طريق أبي شهاب كلاهما عن الاعمش عن أبي وائل انى أعلمهم سقطا من (وما تأخبرهم) اذ لا يزم من زيادة الفضل في صدقته من صدقته الافضلية المطلقة الاعلمية بكاتب الله لانه تستلزم الاعلمية المطلقة ولا ريب أن العشرة المبشرة أفضل اتفاقا (قال شقيق) أبو وائل بالسند المذكور (جاءت في الخلق) بكسر الخاء المهملة وفتح اللام في الفروع وضبطه في الفتح بفتحهما (أجمع ما يقولون) في قول ابن مسعود هذا (فما سمعت رادا) لتدبير الدال اى عالما (يقول غير ذلك) مما يخالف قول ابن مسعود وأما قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي داود فبلغنى أن ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على ان الذين كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدتهم شقيق بالكوفة وبه قال (حدثنا) ولا يذرع حدثنا بالافراد (محمد بن كثير) أبو عبد الله العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان الكوفي (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي أنه (قال كاتبهم) بلدتهم من بلاد الشام مشهورة (فقرأ ابن مسعود) عبد الله بن مسعود بن يوسف فقال رجل) لم يعرف الحافظ بن جراحه ثم قال قيل انه نهيك بن سنان (ما عكدا) (قال) أئى ابن مسعود ولا يذرع قال (قرأت) كذا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حدثت ووجدت ابن مسعود (منه) من الرجل (ريح الخرف) قال له (أجمع أن تكذب بكاتب الله ونسب الخرف فضره الحد) اى رفعه الى من له الولاية فضره وأسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سبياقه والمنقول عنه أنه كان يرى وجوب الحد مجرد وجود الراتحة أو أن الرجل يخرف بشرها بلا عذر لكن وقع عند الاسماء على انه هذا الحديث النقل عن على أنه أنكر على ابن مسعود جلده الرجل بالراتحة وحدها اذ لم يقرأ ولم يشهد عليه ومجبت ذلك بانى ان شاء الله قال في كتاب الحدود يعون الله وفضله وانما أنكر الرجل كيفية الانزال جهلا منه لأصل التزول لا الكفر اذا اجتمع قائم على أن من جحد فاجمه عليه فهو كافر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) أبو يحيى بن صبيح لا غيره (عن مسروق) هو ابن اجدع أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه والله الذى لا اله غيره) وسقطت الجلالة لاني ذر ما أنزلت سورة من كتاب الله الا أنا أعلم ابن بكرت) بكرة أو بالمدينة أو غيرها (ولا أنزلت آية من كتاب الله الا أنا أعلم فيم أنزلت) بغير اذ بعد يوم ولا يذرع عن الكشميهنى فيما يثبت الالف وله عن الجوى والمستخلى فيمن بالنون بدل الالف (ولو واحد) علم منى بكاتب الله بلغه) بسكون الواحدة وضم اللام والذى في اليونانية فتح الواحدة شديدا للام مكسورة ولا يذرع الكشميهنى والجوى تبلغنيته بفتح الواحدة وكسر اللام شديدا ويزاد نون بعد الغين فتحية ساكنة (الابل ركبت اليه) الاخذ عنه ولا يذرع من ابن سيرين نبئت أن ابن مسعود قال لو علمت احد تبلغنيته الابل احدثت عهدا بالعرضة

عليه وسلم اللهم لا عيش الا
عيش الآخرة فاعقر للمهاجرين
والانصار * وحدثننا محمد بن مني
وابن بشار واللفظ لابن مني حدثنا
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن
معاوية بن قرة عن أنس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اللهم لا عيش الا عيش
الآخرة فاعقر للانصار والمهاجرة
* حدثنا ابن مني وابن بشار
قال ابن مني حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن قتادة حدثنا
أنس بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول اللهم
ان العيش عيش الآخرة قال
شعبة أو قال اللهم لا عيش الا
عيش الآخرة فأكرم الانصار
والمهاجرة * حدثنا يحيى بن يحيى
وشيبان بن فروخ قال يحيى أخبرنا
وقال شيبان حدثنا عبد الوارث
عن أبي التياح حدثنا أنس بن مالك
قال كانوا يرجون ورسول الله صلى
الله عليه وسلم معهم وهم يقولون
اللهم لا خير الا خيرا الآخرة فانصر
الانصار والمهاجرة وفي حديث
شيبان بدل فانصر فاعقر * حدثني
محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد
ابن سلمة حدثنا ثابت عن أنس ان
أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا
يقولون يوم الخندق نحن الذين
يايعوا محمدا * على الاسلام أو قال
على الجهاد شك حماد ما بقينا أبدا
والنبي صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم ان الخير خيرا الآخرة فاعقر
للانصار والمهاجرة

أعمال البر (قوله صلى الله عليه
وسلم لا عيش الا عيش الآخرة)

الآخرة معنى لا يتبته ولعله احتزن عن سكان السماء كما قاله في الكواكب واسد شبيب جوارز
الانسان ما فيه من النضلة بقدر الحاجة * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن غياث
(حدثنا همام) هو ابن يحيى العودي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذا الهمزة البصري
الحافظ قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه من
أقرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال (جمع) أربعة كلهم من الانصار أبي بن كعب
من بني النجار (ومعاذ بن جبل) من بني الخزرج (وزيد بن ثابت) من بني النجار (وأبو زيد
سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس من الاوس وقيل اسمه عبيداً أحد الاربعة الذين جمعوا القرآن
على عهد صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له واستبعد ابن الأثير ان يكون هذا من جمع
القرآن قال لان الحديث يرويه أنس بن مالك وذكرهم وقال أحد عموتي أبو زيد وأنس من بني
عدي بن النجار وهو خزرجي فكيف يكون هذا وهو أوسى اه وليس في هذا الحديث
ما يفتي بجمعه عن غير المذكورين (تابعه) أي تابع حفص بن عمر في رواية هذا الحديث
(الفضل) بن موسى الشيباني (عن حسين بن واقد) بالقاف (عن جماعة) بضم المثلثة وتخفيف الميم
ابن عبد الله قاضي البصرة (عن) جده (أنس) أي ابن مالك وهذه المتابعة وصلها الحسن
راهويه في مسنده * وبه قال (حدثنا علي بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
العصبي أبو الهيثم أخو ميم بن أسد البصري قال (حدثنا عبد الله بن المنني) بن عبد الله بن أنس
مالك الانصاري أبو المنني البصري صدوق الا أنه كثير الغلط قال (حدثني) بالافراد (ثابت) بن
بضم الموحدة وتخفيف النون واسم أبيه أسلم أبو محمد البصري (ومع جماعة) بضم المثلثة ابن عبد الله
أنس بن مالك الانصاري قاضيها كلاهما (عن أنس) والاصميلي عن أنس بن مالك رضي
الله عنه أنه (قال مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن) على جميع وجوهه وقرا آياته
بجمعه كما تلقينا من في النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة أول يجمع ما نسخ منه بعد ثلاثين
ينسخ أو مع احكامه والثقة فيه أو كتابته وحفظه (غير أربعة أبو الدرداء) عويمر بن مالك وقيل
عامر وقيل ابن نعلبة الخزرجي (ومعاذ بن جبل) السلمى بالفتح (وزيد بن ثابت) النجاشي (وأبو زيد
سعد بن عبد الاوس والحصرامه ما عتبار ما ذكر قال المازري لا يلزم من قول أنس لم يجمع
غيرهم أن يكون الواقع في نفس الامر كذلك لان التقدير انه لا يعلم أن سواهم جمعه والافتقار
الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وقت قزقهم في البلاد وهذا اليتم الا ان كان في كل واحد منهم
انفراد وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن في عهد صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية
في العادة اه وقد وقع في رواية الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في أول الحديث
افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس من أربعة من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ
عدلت شهاده شهادة رجلين خزرجية بن ثابت ومن غسلة الملائكة حنظلة بن أبي عامر ومن حنظلة
الدير عاصم بن ثابت فقال الخزرج من أربعة جمعوا القرآن لم يجمعهم غيرهم فذكرهم ففعل
أنس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم أي من الاوس بقربينة المشاخرة المذكورة لا النبي عن المهاجرين
وقال ابن كثير بالأشك أن الصدوق رضي الله عنه قرأ القرآن وقد نص عليه الا شعري مسند
بأنه صح أنه صلى الله عليه وسلم قال يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأكثرهم قرأوا وارتفع
الله عليه وسلم انه قدمه للإمامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بأمر ثم يخالفه بلا سبب فلما
أيا بكر كان متصفا بما يقدمه في الامامة على سائر الصحابة وهو اقرأه فلما قدمه فلا يسوغ في حق
القرآن عنه بغير دليل وقد صح في البخاري أنه بنى مسجداً بقناده و كان يقرأ القرآن أي ما

منه
وسلم لا عيش الا عيش الآخرة) والله أعلم

خرجت قبل أن يؤذن بالاولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى بنى قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من أخذها قال عطفان قال فصرخت ثلاث صرخات يا صبا جاء قال فأسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بنى قرد وقد أخذوا بسقون من الماء فجعلت أرميهم ببلي وكنت راميا وأقول أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع فارجز حتى استنفذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين برقة

(باب غزوة ذي قرد وغيرها)

(قوله كانت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم ترى بنى قرد) هو بفتح القاف والراء وبالذال المهملة وهو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد عطفان والناح جمع لقحة بكسر اللام وفتحها وهي ذات اللبن قريبة العهد بالولادة وسبق بيانها (قوله فصرخت ثلاث صرخات يا صبا جاء) فيه جواز مثل اللذان بالعدو ونحوه (قوله فجعلت أرميهم وأقول أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع) فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال ونعرف الإنسان بنفسه إذا كان شجاعا ليرعب خصمه وأما قوله اليوم يوم الرضع قالوا معناه اليوم يوم هلاله اللثام وهم الرضع من قولهم لثم راضع أي رضع اللثم في بطن أمه وقيل لأنه يصح حمله الشاة والناقة لا يسمع السؤال والضيفان صوت الحلاب فيقصدهن وقيل لأنه رضع طرف

منه إذا ذك وجع على القرآن على ترتيب النزول وقال ابن عمر في رواه النسائي بإسناد صحيح جهت القرآن فقرأت به كل ليلة الحديث وعبد أبو عبد القراء من الصحابة من المهاجر بن الطفلاء الأربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالموا وأبهريرة وعبد الله بن السائب والعبادة ومن النساء عائشة وحفصة وأم سلمة ولكن بعض هؤلاء إنما أكله بعد صلى الله عليه وسلم وعند ابن أبي داود في كتاب الشريعة من المهاجر بن أيضا نعم بن أوس الداري وعقبه بن عامر ومن الأنصار عمادة بن الصامت وأبا حليمة معاذ وأبو جعفر بن حازمة وفضال بن عبيد ومسلمة بن مخلد ومن جمعه أيضا أبو موسى الأشعري فيما ذكره الداني وعمر بن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فيتمه عذر ضبطهم على ما لا يخفى ولا يتسلك بما في هذه الأحاديث ما ذكرناه وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القراء في معركة يوم اليمامة لا سيما مع ما في هذه الأحاديث من الاضطراب في العدو والنفي والاطلاق في فيراشي من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب الاسماعيلي الحديثين الأخيرين خلفا لهما ما بالحصر وعدمه مع ذكر أبي الدرداء عبد أبي بن كعب فقال لا يجوز ان في الصحيح مع ما بين ما بال الصحيح أحد هما وحزم البيهقي بأن ذكر أبي الدرداء وهو من الصواب أبي بن كعب وقال ساردي لا أرى ذكر أبي الدرداء محفوظا (قال) أنس (وتحس ورثاء) بكسر الراء مخففة أي أبا يزيد نعمات ولم يترك عقبا وهو أحد عمومة أنس كما في المناسقب وهو رذ على من سمى أبا يزيد المذكور سعد بن عبيد بن النعمان أحد بني عمرو بن عوف لأن أنسا خرج وسعد بن عبيد أومى وعند ابن داود وبإسناد على شرط البخاري التمامة عن أنس أن أبا يزيد الذي جمع القرآن اسمه قيس بن السكن قال وكان رجلا منما من بني عدى بن النجار أحد عموته ومات ولم يدع عقبا وتحن ورثاء قال ابن أبي داود حدثنا أنس بن خالد الأنصاري قال هو قيس بن السكن بن زعورا من بني عدى بن النجار قال ابن أبي داود مات قريمان وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان عقبا يندريا قال الحافظ بن جرير في هذا ارفع الاشكال من أم له وبه قال (حدثنا صدقة بن فضل) المرزوي الحافظ قال (أخبرنا يحيى بن سعيد القطان) (عن سفيان) الثوري (عن حبيب بن أبي ثابت) الاسدي (عن سعيد بن جبير) الوالي مولا لهم أحد الاعلام (عن ابن عباس) أنه قال قال عمر رضي الله عنهم (أبي) أي ابن كعب (أقرؤنا) لكاتب الله (وإنالذبح) لتترك (من لحن) بفتح اللام والحاء المهملة في اليونانية معجمها عليه وبسكونها في الفرع أي من قرأه مما حفت تلاوته (وأبي) أي والحال إن أيا (يقول) أخذته أي الذي يتركه عمر من لحنه (من في) أي (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تتركه نسيت) بقوله لي غير النبي صلى الله عليه وسلم لا لتسبح ولا غيره واستدل عليه عمر بقوله (قال الله تعالى) ما ننسخ من آية أو ننسها من شيء مؤثرا كسر السين من غيرهم ز على قراءة نافع وابن عامر والكوفيين (نأت بحجرتهم أو ثلها) تسبح يكون على أقسام ما نسخ قرأته وبقي حكمه كالشيخ والشيخة إذا زنا فار جوهما والحكم على نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والنسالة نحو عشر رضعات بحجر من المراد هنا الأول والأخير على ما لا يخفى والحديث المذكور في تفسير البقرة (باب فاتحة الكتاب) أي ذكر الوقت باب فضل فاتحة الكتاب قال على لو أردت أن أملى وقر بعبر على الفاتحة لنعلم به قال (حدثنا على بن عبد الله) المدني قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان قال (حدثنا) ولابي أخبرنا (شعبة) بن الحجاج (قال حدثني) بالافراد (حبيب بن عبد الرحمن) بضم الحاء المعجمة وفتح وحده الأنصاري المدني (عن حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب (عن أبي سعيد بن المولى) الميموني وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه الحرث وأرافع ونقل عن الحافظ الدمياطي أنه

قال وجاء النبي صلى الله عليه وسلم (٤٦٠) والناس فقلت يا نبي الله اني قد حجت القوم الماء وهم عطاش فابى
 اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت فاصبح قال ثم رجعت
 ويردني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى دخلنا المدينة
 * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هاشم بن القاسم ح وحدثنا اسحق
 ابن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن عكرمة بن عمار ح
 وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وهذا حديثه أخبرنا أبو
 علي الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا عكرمة وهو ابن عمار قال
 حدثني اياس بن سلمة حدثني أبي قال قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ونحن أربع عشرة مائة وعليها نخسون شاة لاترونها
 قال فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبال الركية فاماد عارما
 بقى فيها
 من أرضه الخسب من صغره وتدر بها ويعرف غيره (قوله حجت القوم الماء) أي منعهم اياه (قوله صلى الله عليه وسلم ملكت فاصبح) هو بمزة قطع ثم سين مهمله ساكنة ثم جيم بكسورة ثم حاء مهمله ومعناه فأحسن وارتقى والسجاجة السهولة أي لاتأخذ بالشدة بل ارتقى فقد حصلت التكاية في العذر والله الحمد (قوله قدمنا المدينة ونحن أربع عشرة مائة) هذا هو الأشهر وفي رواية ثلاث عشرة مائة وفي رواية خمس عشرة مائة (قوله فقد عد النبي صلى الله عليه وسلم على جبال الركية) الجبال بفتح الجيم وتخفيف البناء الموحدة مقصود وهي ما حول البئر وأما الركي فهو البئر والمشهور في القصة ركي بغيرها ووقع هنا الركية بالهاء وهي لغة حكاها الاصمعي وغيره (قوله فاماد عارما سابق فيها)

قال الصحيح هو الحارث بن أوس بن المعلى وما عداه باطل وحينئذ فيكون من نسب الى جده وهو كذا من فعل النسابة فلا يقال انه خطأ أنه (قال كنت أصلى فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم أجبه لانه عليه الصلاة والسلام منعه من الكلام في الصلاة ومن قطعها وزاد في سورة الانتقال من صليت ثم أتيتهم (قلت يا رسول الله اني كنت أصلى قال) عليه الصلاة والسلام ولا أصلي فقال ان يقل الله تعالى استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم) وحد الضمير لان استجابة الرسول كاستجابة تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستدله على وجوب اجابته وهل تقطع الصلاة فيه بحث مر في أول التفسير (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ألا) بالتخفيف (اعلم ان أعظم سرور في القرآن) أجزاؤها عفة في الثواب بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتبديرها (قبل ان يخرج من المسجد فأخذ يدي فلأردنا أن نخرج) من المسجد (قلت يا رسول الله انك قلت ألا أعظم أعظم سورة من القرآن) ولا يذروا الاصيلي في القرآن (قال الحمد لله رب العالمين) خبره في محذوف أي هي السورة التي أولها الحمد لله رب العالمين (هي السبع المثاني) لانها سبع آيات وتروى في كل ركعة أو من الشناه لاشتمالها عليه (والشران العظيم الذي أتيتهم) واسم القرآن يقع على البعض كما يقع على الكل ويبدله قوله تعالى بما أوحينا اليك هذا القرآن يعني سورة يوسف وسورة مر الحديث في أول التفسير وفي سورة الانفال * وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذروا (حدثنا ابن المنني) العنزي البصري قال (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم الأزدي الملقب قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان (عن محمد) هو ابن سيرين (عن) أخيه (معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما مهمله ساكنة ابن سيرين (عن ابي سعيد) بكسر العين سعد بن مالك (الغدري) بالذال المهملة زنة الله عنه أنه (قال كثافي مسيرنا) وعند الدارقطني في سريته ولم يعينها (فتزلنا) أي لاسلاك في التزلزل على من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم كما عند المؤلف في الاجارة (بخاتم) فقالت ان سيدا الحى سليم) أي لا يبيع بعقرب ولم نسلم الجارية ولا سيدا الحى (وان نفر ناخب) الغين المجهمة والتخمينه جمع غائب كغادم وخدم وللاصيلي وأبي الوقت غيب بضم الغين بن وثنه التخمينة المفتوحة كرا كع ور كع (فهل منكم راق) كفاخس يرقيه (فقام معها رجل) هو أبو عبد كافي مسلم ولا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه ففعل أبا سعيد صرح نارة وكفى أخرى والمانع على التعدد بعد جد الاسماء مع اتخاذ المخرج والسياق والسبب (ما كافأته) نون فمهمزة ما كفا فوحدة مضمومة وتكسر فتون أي ما كافأته (برقية فرقاء فبرا) وفي الاجارة فكافأنا ثمان نشاء عقاب (فامرله) سيدا الحى ولا يذرونا (بثلاثين شاة) جهلا على الرقية (وسقانا لبنا فصاره الذي رفاه) قلناه) مستفهمين منه (اكننت نحسن رقية أو كنت ترقى) بفتح التاء وكسر القاف (قال لا مارقية) (الابام السكابي) بفتح القاف بغير ضمير (قلنا لا نتحدثوا) بسكون الحاء المهملة ضم (شيئا) في الثلاثين شاة (حتى أتى أو سأله النبي صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوي قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدبره انها) أي القانتحة (رقية) فاقب الجعل (واضربوا الى بسهم) أي يضيف فعله تظييبا القلوبهم فان قلت ما موضع الرقية من الناس أوجب بأن القانتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها مبدء القرآن وحاوية لجميع ما لا شتمها على التناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه والاشتمال الى الاعتراف بالمعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك من البديع والبرهان الرفيع (قاله الطبري فيما نقله في الفتح) (وقال ابو معمر) بفتح الميم بينهما مهمله ساكنة عبد الله المقعد (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد ما وصله الاسماعيلي قال (حدثنا هشام)

قال (حدثنا هشام) (قوله فاماد عارما سابق فيها)

النجاشت فسقيننا واستقيننا قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعانا (٤٦١) للبيعة في أصل الشجرة قال فبايعته أول الناس

ثم بايع وباع حتى اذا كان في وسط
من الناس قال بايع باسمه قال قلت
قد بايعتكم يا رسول الله في أول الناس
قال وأيضا قال وراى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عزلا يعنى ليس
معه سلاح قال فأعطاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم حنفة أو درقة
ثم بايع حتى اذا كان في آخر الناس
قال ألا تباعى باسمه قال قلت قد
بايعتكم يا رسول الله في أول الناس
وفي أوسط الناس قال وأيضا قال
فبايعته الثالثة ثم قال لى باسمه أين
حنفتك أو درقتك التى أعطيتك
قال قلت يا رسول الله لقينى عني
عامر عزلا فأعطيتسه اماها قال
فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال انك كالذى قال الاول
اللهم ابغنى حبيبا هو أحب الى
من نفسى ثم ان المشركين راسلونا
الصلح حتى مشى بعضهم فى بعض
واصلطلنا

نجاشت فسقيننا واستقيننا) هكذا
هو في النسخ يسبق بالسين وهي
صحيحة يقال بزق وبسق ويسبق
ثلاث لغات بمعنى والسين قليلة
الاستعمال وجاشت أى ارتفعت
وفاضت يقال جاش الشيء يجيش
جيشا اذا ارتفع وفي هذا معجزة
ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد سبق مرارا كثيرة التنبيه
على نظائرها (قوله وراى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عزلا) مع ما فتح
العين مع كسر الزاي والثاني ضمهما
وقد سرفى الكتاب بالذى لاسلاح
معه ويقال له أيضا عزلا وهو
الاشهر استه مالا (قوله حنفة
أو درقة) هما شيستان بالترس
واللهم ابغنى حبيبا) أى اعطاني (قوله ثم ان المشركين راسلونا الصلح) هكذا هو في أكثر النسخ راسلونا من المراسلة وفي بعضها راسلونا

(نام) هو ابن حسان قال (حدثنا محمد بن سيرين) قال (حدثني) بالافراد ولا في ذر حدثنا (معبد
بن سيرين عن ابى سعيد الخدرى بهذا) الحديث ومرا دهبيا افة التصريح بتحديث من عنده
في السابق (فضل البقرة) ولا في ذر باب فضل سورة البقرة و به قال (حدثنا محمد بن كثير)
بدي البصرى قال (اخبرنا شعبة) بن الخياط (عن سليمان) بن مهران الاشمس (عن ابراهيم)
بن يحيى (عن عبد الرحمن) بن يزيد النخعي (عن ابي مسعود) عقبه بن عمرو البدرى (رضى الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بالآيتين) قال في المصاحح فان قلت ما عذبه الباء التى فى
الآيتين قلت ذهب بعضهم الى انها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدى بالياء وعلى
ما تقول قرأت بالسورة ولا تقول قرأت بكابك لغوات معنى التبرك قاله السهيلي ولا في الوقت قرأ
الآيتين بحذف الباء قال المؤلف (حدثنا) ولا في ذر وحدثنا بالاول وفي نسخة ح وحدثنا (ابو
مهم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعمر (عن ابراهيم)
بن يحيى (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي (عن ابي مسعود) عقبه البدرى (رضى الله عنه) انه قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها
في آية كفته) أجزأنا عنه من قيام الليل أو عن قراءة القرآن مطلقا أو من الشيطان وشركه أو
مناعته شر الناس والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة من قرأ آخاتة البقرة
قرأت عنه قيام ليلة وعند الخاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان الله كتب كتابا وأنزل منه
بين ختمهما سورة البقرة لا يقرآن في دار فيقر بهم الشيطان ثلاث ليال وزاد أبو عبيد من مرسل
بن جبير فافروهما ولو هما أنباءكم فانهم ما قرآن وصلوة دعاء (وقال عثمان بن الهيثم) بن الجهم
بن عمرو البدرى البصرى المؤذن مما وصله الامام عيسى وأبو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم
ابصرح فيه المؤلف بالتعبير وزعم ابن العري انه منقطع قال (حدثنا عوف) بالقاء ابن أبي حميلة
بن المقفوح الاعرابي البصرى (عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه) انه قال
اننى رسول الله) ولا في الوقت النبي (صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة) النظر من رمضان فأنا في
الليل يحنو) بسكون الحاء المهملة وضم المثناة يقال حنأ يحنو وحنى أى ياخذ بكفيه
من الطعام) وكان تمرا (فأخذته) أى الذى حنى (فقلت) له (لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقص الحديث) بنحو ما سبق في الوكالة من قوله قال انى محتاج وعلى عيال ولى حاجته شديدة
فأخذت عنه فأصحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا باهريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت
رسول الله شكك حاجته شديدة وعيد الافرجته غلقت سبيلا قال أما انه قد كذبك وسيعود
رسول الله سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحنو من الطعام
فأخذته فقلت لا رفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعنى فانى محتاج وعلى عيال
رسول الله فرجته غلقت سبيلا فأصحت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا باهريرة ما فعل
سيرك قلت يا رسول الله شكك حاجته شديدة وعيد الافرجته غلقت سبيلا قال أما انه قد كذبك
سيعود فرصدته الثالثة فجاء يحنو من الطعام فأخذته فقلت لا رفعنك الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعنى أعلمك كلمات ينفعك
الآن ما هي قلت ما هي (وقال اذا أوتيت) أى آتيت (الى فراشك) للنوم وأخذت مضجعتك (فاقرأ آية
من الكورى ان يزال) ولا في ذر عن الجوى والمستلم لم يزل معك من الله حافظ بحفظك (ولا يقر بك
الآن حتى تصبح وقال) بالواو وسقطت لاي الوقت ولا في ذر والاصيلي فقال (النبي صلى الله
عليه وسلم صدقت) بتحقيق الدال فيما قاله في آية الكورى (وهو كدوب) من التقييم البليغ وذلك
واللهم ابغنى حبيبا) أى اعطاني (قوله ثم ان المشركين راسلونا الصلح) هكذا هو في أكثر النسخ راسلونا من المراسلة وفي بعضها راسلونا


قوله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس مجنفت في سبعين (٤٦٣) من المشركين فنظر اليهم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم يكن لهم به الفجور وشاه فنعنا عنهم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبزل
 الله وهو الذي كف أيديهم عنكم
 وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد
 أن أظفركم عليهم الآية كلها قال
 ثم خرجنا رجعا إلى المدينة فترانا
 منزلا بيننا وبين بني لحيان جبل
 وهم المشركون فاستغفر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لمن رقى هذا
 الجبل الليلة كأنه طليعة للنبي صلى
 الله عليه وسلم وأصحابه قال سلمة
 هو عجم مكسورة ثم ككاف ثم
 راء مكسورة ثم زاي والعبلات يفتح
 العين المهملة والباء الموحدة قال
 الجوهري في الصحاح العبلات يفتح
 العين والياء من قرين وهم أمية
 الصغرى والنسبة اليهم على ترويه
 الى الواحد قال لان اسم أمهم عبلة
 قال القاضي أمية الاصغر وأخوه
 نوفل وعبدة الله بن عبد شمس بن
 عبد مناف نسبوا الى أمهم
 من بني قهم اسمها عبلة بنت عبيد
 (قوله على فرس مجنفت) هو يفتح
 الجيم ويفتح الفاء الاولى المشددة أي
 عليه تجنفت بكسر التاء وهو ثوب
 كالجمل يلبسه الفرس ليقبه من
 السلاح وجعه تجافيت (قوله
 صلى الله عليه وسلم دعوهم يكن
 لهم به الفجور وشاه) أما البدء
 فيفتح الباء واسكان الدال وبالهمز
 أي ابتداءه وأما ثناءه فوقع في أكثر
 النسخ ثناءه مثلثة مكسورة وفي
 بعضها ثنيا، بضم التاء وياء مشددة
 تحت بعد النون ورواها جميعا
 القاضي وذكر الثاني عن رواية ابن
 ماهان والاول عن غيره قال وهو
 الصواب أي عودة ثانية (قوله
 بني لحيان) بكسر اللام وفتحها
 (قوله من رقى الجبل) وقوله بعده فركبت كلاهما بكسر القاف (قوله فنزلنا منزلا بيننا وبين بني لحيان جبل وهم المشركون)

لابي ذر الوقت وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (أخبرنا مالك) امام دار
 سجدة بن أنس الاصبجي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه)
 (عن أبي سعيد الخدري) رضى الله عنه (ان رجلا) هو أبو سعيد الخدري كما عند أحمد
 بن حنبل (قبل هوقته اذ بن النعمان لانه أخوه لأمه وكانا متجاورين وجرم بذلك ابن عبد البر فكانه
 من نفسه وأخاه) (بقر أقل هو الله أحد) كلها حال كونه (يردها قبلما أصبح) أبو سعيد (جاء الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك) الذي سمع من الرجل (له) عليه الصلاة والسلام (وكان
 رجل) الذي جاء وذكروا (بنقالتها) بنت ديد اللام أي بدمتها ثم أقليله في العمل لاني التفتيش
 عند الدارقطني من طريق اصحق بن الطباع عن مالك في هذا الحديث ان لي جارا يقوم بالليل فما
 رأ الا بقل هو الله أحد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها تعدل ثلث
 من) (باعتبار معانيه لانه أحكام وأخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على الثالث فكانت مثلثا بهذا
 اعتبارا وعرض بأنه يلزم منه أن تكون آية الكرسي) واخر الحشر كل منهم اثلث القرآن ولم يرد
 ذلك لكن قال أبو العباس القرطبي انها اشتملت على اسمين من أسماء الله تعالى متضمنين جميع
 أوصاف الكمال لم يوجد في غيرهما من السور وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على أحديّة الذات
 التامة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال وبيان ذلك أن الاحديّة بشعر بوجوده الخاص الذي
 يشترك فيه غيره والصمد بشعر بجميع أوصاف الكمال لانه الذي انتهى سوره فكان يرجع
 طلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح الا
 تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة
 صفات الذات وصفات الفعل ثلثا اه وقال قوم أي تعدل ثلث القرآن في الثواب وضعفه ابن
 بسيل فقال لا يجوز أن يكون المعنى فله أجر ثلث القرآن واحتج بحديث من قرأ القرآن فله بكل
 حرف عشر حسنة واستدل ابن عبد البر بذلك بقول اصحق بن راهويه ليس المراد أن من قرأها
 ثلاث مرات كان بمن قرأ القرآن كله هذا لا يستقيم ولو قرأها مائة مرة ثم قال ابن عبد البر على أني
 انزل السكون في هذه المسئلة أفضل من الكلام فيها أو سلم اه وظاهر الاحاديث ناطق بتخصيل
 الثواب مثل من قرأ ثلث القرآن تكديت مسلم والترمذي احشده وافتقر أعليكم ثلث القرآن
 لرحيق يقرأ قل هو الله أحد ثم قال ألانهم تعدل ثلث القرآن واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك
 ثلث معين أو أي ثلث كان منه فيه ونظر على الثاني فنقرأها ثلاثا كان ثلث قرآنة كاملة
 وراى أبو يعمر) يسكون العين بين يمين عبد الله بن عمر والتمتقرى قاله الديماطي وقال المزني
 ابن عسا كراهه اسمعيل بن ابراهيم الهذلي وصوبه في الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلي بل
 يعرف للمتمتقرى عن اسمعيل بن جعفر شيئا وقد وصله التميمي عن اسمعيل الهذلي به قال
 حدثنا اسمعيل بن جعفر بن أبي كثير الانصاري الزرق (عن مالك بن أنس) الامام وسقط ابن أنس
 السبيلي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد
 الخدري) انه قال (أخبرني) بالافراد (أخى) لامى (قتادة بن النعمان أن رجلا قام في زمن النبي صلى
 الله عليه وسلم يقرأ من السحرقن هو الله أحد لا يزيد عليها فلما أصبحنا أتى رجل) (ولابي ذر أتى رجل
 أتى صلى الله عليه وسلم بشعره) أي نحو الحديث السابق ولفظه عند الامام علي (فقال يا رسول
 الله فلما أقام الليلة يقرأ من السحرقن هو الله أحد فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكان
 رجل يتقاه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها تعدل ثلث القرآن وبه قال (حدثنا عمر بن
 الخطاب) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاه معه وخرجت معه بقرس طلحة أيديه مع الظهور فلما أصعبنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أعار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه أجمع وقتل راعيه قال فقلت يارباح خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد أعاروا على سرحه قال ثمقت على أكمة فاستقتك المدينة فتناديت ثلاثا صباها ثم خرجت في آثار القوم أربعهم بالنبل وأرتجز أقول أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

هذه اللقطة ضبطها وجيهين ذكرهما القاضي وغيره أحدهما وهم المشركون بضم الهاء على الابتداء والخبر والثاني بفتح الهاء وتشديد الميم أي هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وخافوا عائلتهم يقال همني الأمر وأهمني وقيل همني أذابني وأهمني أي عني (قوله وخرجت بقرس لطلحة أيديه) هكذا ضبطناه لأنه همزة مضمومة ثم نون مفتوحة ثم دال مكسورة مشددة ولم يذكر القاضي في الشرح عن أحد من رواة مسلم غيره هذا ونقله في المشارق عن جاهر الرواة قال ورواه بعضهم عن أبي الخداء في مسلم أيديه بالياء الموحدة بدل النون وكذا قال ابن قتيبة أي أخرجه إلى البادية وأبرزه إلى موضع الكلا وكل شئ أظهرته فقد أبديته والصواب رواية الجمهور بالنون وهي رواية جميع المحدثين وقول الأصمعي وأبي عبيد في غريبه والأزهري وجاهر أهل اللغة والغريب ومعناه أن يورد المناسبة الماء فتسقى قليلا ثم ترسل في المرعى ثم ترد الماء فتد قليلا ثم ترد إلى المرعى

ابراهيم النخعي (والضحاك) بالصاد المعجمة والياء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل شراحيل (المشرف) بفتح الميم وكسر الراء في الفروع كالأرقطني وابن ما كولا وكذا هو عند أبي ذر وقيل العسكري بكسر الميم وفتح الراء نسبة إلى مشرق بن زيد بن جشم بن طاشد بن من همدان وقد من فتح الميم صحف قال في الفتح وكانه يشير إلى قول ابن أبي حاتم مشرق موضع وهو بالقاف التاء وبالفاء تصحيف كلاهما أعني ابراهيم والضحاك (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) وقد الخدري للأصمعي أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابة أبجز أحدكم (بكسر الميم) باب ضرب يضرب والهزرة للاستفهام الاستخبار في القاموس والجوز بالضم الضعف والفتور كضرب وسمع وهو عاجز من عواجر (أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة) ولا يورى ذرو الوقت بثلاثين الموحدة ولا يذرو وحده في ليلته (فشق ذلك عليهم وقالوا أينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال) الصلاة والسلام (الله الواحد الصمد ثلث القرآن) وعند الأصمعي من رواية أبي خالد الأحمدي عن الأعمش فقال يقرأ أقل هو الله أحد فهى ثلث القرآن قال في الفتح فكان رواية الباب الثاني ويحتمل أن يكون بعض رواه كان يقرؤها كذلك كما جاء أن عمر كان يقرأ الله أحد الله الصمد قل في أولها أو سمى السورة بهذا الاسم لاشتهالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل في بعض الثلث غير ما ذكر أن المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان يقرأ ثلث القرآن وقال الطبري قل هو الله أحد في معنى لا اله الا الله لوجهين أحدهما أنه تعالى وحده هو الواجب المرجوع اليه في حوائج الخلق ولا يصح له غيره لولا صورته سواء شهدنا فسدت نظام العوالم من ثم الله وأوقع الصمد المعروف خبر الله وقطعه جملة مستأنفة على بيان الموجب ثانيهما ان الله الاحد في الالهية اذ لو تصور غيره لكان اما أن يكون فوقه فهو هو محال واليه الاشارة بقوله لم أو دونه فلا يستقيم أيضا واليه الملح بقوله لم يلدأ ومسأوا به وهو محال أيضا واليه من بقوله ولم يكن له كفوا أحد ويجوز أن تكون الجملة المنفية تليها الجملة الثابتة المنبئة كما لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق المنيب المعاقب ولا يصح له غيره لولا صورته سواء قيل لم كان كذلك أوجب لأنه ليس ذم أحد عن غيره من ذلك ولا مساو يعاونه ولا دونه يستقل به وقد أخرج الترمذي عن ابن عباس وأبو مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقال هو الله تعدل ثلث القرآن وقيل بأبها الكافرون تعدل ربع القرآن وأخرج الترمذي أيضا وابن أبي شيبة وأبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس الكافرون والنصر تعدل كل من ماربع القرآن زلزلت تعدل ربع القرآن زاد ابن أبي شيبة وأبو الشيخ وآية الكرسي تعدل ربع القرآن في الفتح وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وان حسنة الترمذي فاعله تساهل فيه لكونه في فضل الاعمال وكذا صححه الخاصم من حديث ابن عباس وفي مسنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم اه وأبدي القاضي البيضاوي الحكمة فقال يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالقرآن من القرآن بيان المبدأ والمعاد واذلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحوال الله تعالى وصفه وأما ما جاء أنهم رابعه فلأنه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوت وبيان أحكام المعاد وأحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الأخير وأما الكافرون فتعنته على القسم الثاني منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحد منهما كما أنه ربع فان قلت هلا المقابلة على التسوية في الثواب على المقدار المتصور عليه أوجب بأنه منعهم من ذلك فضل اذلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي رحمه الله من قوله نحن وان سلكتنا هذا المسالك جميع علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة



فالمحق رحلتهم فاصلكم حتى رحلته حتى خلص نصل السهم الى كتفه قال (٤٦٥) قلت خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فوالله ما زلت ارميهم واعقرهم
فماذا رجع الى فارس اتيته نجيرة
فجئت في اصلها ثم رميته فمقرت
به حتى اذا انضاب الجبل فدخلوا في
نضابته عسلوا الجبل فجعلت
ارديهم بالحجارة قال فانزلت كذلك
اتبعهم حتى ما خلق الله تعالى من
بعير من ظهر رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا خلقته وراة ظهري
وخلوا بيني وبينه ثم اتبعهم ارميهم
حتى القوا اكثر من ثلاثين بردة
وثلاثين رحا يستخفون ولا يظرون
شيئا الا جعلت عليه اراما من الحجارة
قال الازهري انكر ان قتيبة على
ابي عبيدوا الاضهي كونها جعله
بالنون وزعم ان الصواب بالباء قال
الازهري اخطأ ابن قتيبة والصواب
قول الاضهي (قوله فاصلكم بهما
في رحله حتى خلص نصل السهم
الى كتفه) هكذا هو في معظم
الاصول المعتمدة رحله بالحاء وكتفه
بالتاء بعد هاء فاء وكذا انه له صاحبها
المشارك والمطالع وكذا هو في اكثر
الروايات قالوا وهو الاظهر وفي بعضها
رجله بالحيم وكعبه بالعين ثم البناء
الموحدة فالواو الصحيح الاول لقوله
في الرواية الاخرى فاصلكم بهم في
نقض كتفه قال القاضي في
الشرح هندس رواية شيبوخا وهو
اشبه بالمعنى لانه يمكن ان يصيب
اعلى مؤخرة الرجل فيصيب حينئذ
اذا انفذه كتفه ومعنى اصلك
اضر ب (قوله ما زلت ارميهم واعقر
هم) اي اعقر خيلهم ومعنى
ارميهم اي بالنبل قال القاضي
ورواة بعضهم هنا ارميهم بالذال
(قوله جعلت ارميهم بالحجارة) هو
بضم الهمزة وفتح الراء وتشديد
الف

يتلقى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق الاشياء
والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي يفتن بصده ونحوه حوله على مقدار فهمنا فهو
وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله الطيبي في شرح المشكاة قال
القزيري ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح (معت ابا جعفر محمد بن ابي طاهر) بالحاء
بفتح الهمزة والفتحة (وراق ابي عبد الله) محمد بن اسمعيل البخاري اى كاتبه الذي كان يكتب له (قال
ابو عبد الله البخاري عن ابراهيم) النخعي عن ابي سعيد (مرسل) اى منقطع (وعن الضحاك
المشرك) يفتح ميم المشرك وكسر الراء لابي ذر قال اليوناني وقد اختلف فيه الحفاظ (مسند)
ظاهرة ان المؤلف كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند والمشهور في
الاستعمال ان المرسل ما يضيفه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه الصحابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرط ان يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قال الترمذي الى
آخر قوله ابي عبد الله لابي ذر وسقط لغيره قال ابو عبد الله الخزاز (باب فضل المعوذات) بكسر الواو
وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (اخبرنا مالك) الامام
الاعظم (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضيت الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اى مرض (يقرا على نفسه بالمعوذات) الثلاث الاخلاص
والقلق والناس وفي حديث ابي حبان وخزيمة واخذ تعيينهن واطلق على الاولى لما اشقت عليه
من صفة الرب تعالى وخص المستعاذة في الثانية بما خلق فابتدأ بالعام في قوله من شر ما خلق ثم نفي
بالعنف في قوله ومن شر عاصي لان ابنيات الشرفية اكثر والتحرز منه اصعب ووصف المستعاذة
في الثالثة بالرب ثم بالملك ثم بالاله و اضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذة بالوسواس المعنى به
الموسوس من الجنه والناس فكذلك قيل كما قال الرمضري اعوذ من شر الموسوس الى الناس برهم
الذي يملك عليهم امورهم وهو الهيم ومعبودهم كما يستغيث بعض المولى اذا اعتراهم خطب
يليدهم ويخلدوهم وروى امرهم (وينت) بضم الفاء بعدها مشقة اى يخرج الريح منه في يده
معنى من ريقه ويسبح جسده الشريف المقدس (فلما اشتد وجعه) في مرضه الذي لوقى فيه
(كنت اقرأ عليه) المعوذات (وامسح بيده) على جسده (رجاء من كتمانها) وكذا كان عليه الصلاة
والسلام يقرأ بهن على نفسه وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لابي ذر ابن سعيد قال
(حدثنا الفضل) بضم الميم وفتح الفاء واخاد المجعلة المشددة (ابن فضالة) بن عبيد بن تمام ابو
معاوية الرعيي القتيابي بكسر القاف وسكون الفوقية وبعدها موحدة المصرية قاضي مصر
ماضل عاب مجاب الدعوة ثقة اخطأ ابن سعد في تضعيفه وثبت ابن فضالة للاصملي وابي ذر وهو يفتح
القاف (عن عقيل) بضم العين ابن خالده (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير بن العوام
عن عائشة) رضيت الله عنها (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه) للنوم واخذ
منصبه (كل ليلة جمع كتفه ثم نفت فيها فقرأ فيها ما) قال المنطهري ان الله يقب وظاهره يدل
على انه صلى الله عليه وسلم نفت في كتفيه اولا ثم قرأ وهذا الميرقل به احدث وليس فيه فائدة ولعل هذا
يهوم من الكتاب او من راو لان النفت ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم
الله تعالى الى بشرة القاري او المقروء له او تعقبه الطيبي فقال من ذهب الى تحطمة الرواة الثقات
العدل ومن اتفقت الامة على صحة روايته وضبطه واتقانه بما نسخ له من الراى الذى هو اوهن
من بيت العنكبوت فقد خطا نفسه وخلص فيما لا يعنيه هلا فاس هذه القاف على ما في قوله تعالى
فان قرأت القرآن فاستعذوقه فتوبوا الى بارئكم فاقبلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل
(٥٩) قسطاني (سابع) الدال اى ارميهم بالحجارة التي تسقطهم وتزلهم (قوله جعلت عليه اراما من الحجارة) هو بضم الهمزة مدودة

الفزاري جلسوا يتصوّنون يعني يتعدون وجلست على رأس قرن قال الفزاري ما هذا الذي أرى قالوا التينان هذا البرج والله ما فارقنا منذ غلبت يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا قال فليقم الله نفر منكم أربعة قال فصعد التي منهم أربعة في الجبل قال فلما أمكنوني من الكلام قال قلت هل تعرفوني قالوا لا ومن أنت قال قلت أنا سلة بن الاكوع والذي كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم لا أطلب رجلا منكم إلا أدركته ولا يظلمني رجل منكم فيدركني قال أحدهم أنا أظن قال فرجعوا فمبارحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلون الشجر قال فاذا أولهم الاخرم الاسدي وعلى أثره أبو قتادة الانصاري وعلى أثره المقداد بن الاسود الكندي قال فأخذت بعنان الاخرم قال فولوا مدبرين قلت يا اخرم احذرهم لا يقتطعوك حتى يلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تجعل بيني وبين الشهادة قال فخلسته فالتقي هو وعبد الرحمن قال فعقر بعبد الرحمن فرسه وطعمته عبد الرحمن فقتله وتحول على فرسه

ثم رام مفتوحة وهي الاعلام وهي حجارة تجتمع وتنصب في المنارة يهتدى بها واحدتها أرم كعنب وأعناب قوله وجلست على رأس قرن هو بفتح القاف واسكان الراء وهو كل جبل صغير منقطع عن

ونظيره في كلام الله تعالى العزيز بغير عزير والمعنى جمع كنيه ثم عزم على التفت فيه ما فقر أفيهما لعل السرفي تقديم التفت على القراءة مخافة السحرة البظلة على أن سرار الكلام النبوي جلت عن أن تكون مشرع كل وارد وبعض من لا يبدله في علم المعاني لما أراد التفتي عن الشبهة نشبت بأنه جاء في صحيح البخاري بالواو وهي تقتضي الجمية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم أجذب وفي كتاب الحيدى وجامع الاصول الاباناه وقد ثبت في رواية أبي ذر عن الكسبي بنى بقر البلاء ولا واو فيهما (قل هو الله أحد) وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يسمع بهم ما استطاع من جسده يبدأ بهم ما أي يبدأ بالسمج يديه (على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات) قال في شرح المشكاة قوله يبدأ بيان لجملة قوله يسمع بهم ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدأ يقتضيان أن يقدري ببدأ بهم ما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ثم ينتهي الى ما أدير من جسده ورواية عتيل عن ابن شهاب هذوان لم تحسدها بالسيف لكن فيها أنه كان يقرأ بالمعوذات عند النوم فهي مغايرة لحديث مالك السابق فالذي يترجح أنهم حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله في الفتح (باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن) وسقط لابي ذر لفظ قراءة وله في رواية عند القراءة (وقال الليث) بن سعد الامام فيها ما هو أبو عبيد في فضائل القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين الاتيين قال (حدثني) بالقرآن (يزيد بن الهاد) بالياء هو ابن أسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد (عن محمد بن ابراهيم) التيمي الصغير (عن أسيد بن حضير) بضم الهمزة وحضيرا بالحاء المهملة والصاد المعجمة وتضعفهما ويريد الهاد لم يدرك أسيد فروايتة عنه منقطعة لكن الاعتقاد في وصل الحديث على السند الآخر (قال) بينما بالميم (هو) أي أسيد (يقرأ من الليل سورة البقرة) في السابقة سورة الكهف فيفضل التعدد (وفرسه مربوط) بالتدكير ولا يذرو الاصيل مربوطة (عنده) بالتأنيث والقياس الا انهم ذكر (اذجالت الفرس) بالجيم أي اضطربت شديد (فسكت) عن القراءة (فسكنت) أي الفرس عن الاضطراب (فقرأ أجات الفرس) سقط لفظ الفرس لابي ذر (فسكت وسكنت الفرس ثم قرأ أجات الفرس فانصرف) أسيد (وكان ابنه يحيى) في ذلك الوقت (قر يامنها) الفرس (فأشفق) خاف أسيد (ان تصيبه) أي ابنه يحيى (فلما اجتره) بالجيم وتشديد الراء أي اجتر أسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يصبه الفرس (رفع رأسه الى السماء حتى ما يراه فلما أصبح) أسيد (حدث النبي صلى الله عليه وسلم) بذلك (فقال له) عليه الصلاة والسلام (المراد) بالابن حضير اقرأ يا ابن حضير) مرتين وليس أمر بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي أن تستمر على قراءتك وتغنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثرن من القراءة التي هي سبب بقائها قاله النووي قال الطيبي يريد ان اقرأ لفظه أمر وطلب للقراءة في الحال ومعناه تخفيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي أي هلازمت وكأنه صلى الله عليه وسلم استحسن تلك الحالة العجيبة الشأن فأمره بقرضاعليه والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهي عن قطعها قوله (قال فاشفت) أي خفت (يا رسول الله) ان دمت على القراءة (ان تطأ) الفرس ابني (يحيى) وكان منها) أي من الفرس (قر يما فرغت رأسي فانصرفت وللأصيل وانصرفت) (اليسه فرغت رأسي الى السماء فاذا مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هي الصحابة كانت في الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل أقدام الملائكة (فيها) في الظلة (امثال المصابيح) وفي رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج (تخرجت) بالخاء والميم كذا لجمعهم قال عياض وصوابه فعرجت بالعين (حتى لا أراها) وعند أبي عبيد عرجت الى السماء

ولحق أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الرجاء فقتله (٤٦٧) فوالذي كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم تسبعتهم

أعدو على رجلي حتى ما أرى ورائي
من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ولا غبارهم شيئا حتى يعدلوا قبيل
غروب الشمس المشعب فيه ماء
يقال له ذاقرد ليسروا منه وهم
عطاش قال فنظروا إلى أعدو
وراءهم فخلبتهم عنه يعني أجلبتهم
عنه فماد أقوامه قطرة قال
ويجر جون فيشدون في ثنية قال
فاعدوا فالحق رجلا منهم فاصك
بسم في نغض ككتمه قال
قلت خذها وأيا ابن الاكوع
واليوم يوم الرضع قال يا ككتمه أمه
أكوعه بكرة قال قلت نعم يا عدو
نفسه أكوعك بكرة

يدخلون من خلالها أي بينها (قوله)
ماء يقال له ذاقرد هكذا هو في أكثر
النسخ المعقدة ذابالف وفي بعضها
ذوقرد بالواو وهو الوجه (قوله)
فخلبتهم عنه) هو بجاء مهملة ولام
مشددة غير مهموزة أي طردتهم
عنه وقد فسره في الحديث قوله
يعني أجلبتهم عنه بالجيم قال
القاضي كذا روايتنا فيه هنا غير
مهموز قال وأصله الهمز فسهله
وقلبناه مهموزا بعد هذا في هذا
الحديث (قوله فاصك بسم في
نغض ككتمه) هو بنون مضمومة
تم عين مجمة ساكنة ثم ضاد مجمة
وهو العظم الرقيق على طرف
الكف هي بذلك لكثرة تحركه
وهو الناعض أيضا (قوله يا ككتمه
أمه أكوعه بكرة قلت نعم) معنى
تكلمته أمه فقد سده وقوله أكوعه
هو يرفع العين أي أنت الاكوع
الذي كنت بكرة هذا النهار ولهذا
قال نعم وبكرة منصوب غير متون
قال أهل العربية يقال أتيت بكرة
شون إذا أردت انك لقبته بها كراتي يوم غير معين قالوا وان أردت بكرة يوم بعينه قلت أتيت بكرة غير مصروف لانها من الظروف غير

حتى ما يراها (قال) عليه الصلاة والسلام (وتدري ماذا قال لا قال تلك الملائكة دنت) أي
فريت (اصونك) وكان أسيد حسن الصوت وفي رواية يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهادي عند
الاسماعيلي اقرأ أسيد فقد أوتيت من مزامير داود فقيهه إشارة إلى الباعث على استماع الملائكة
لقرائته (ولو قرأت) أي ولو دمت على قراءته (لا أصبحت) أي الملائكة (تنظر الناس إليها لتوازي)
لا تستر (منهم) وعند أبي عبيد من رواية ابن أبي ليلى عن أسيد لرأيت الاعاجيب (قال ابن الهادي)
فيما وصله أبو نعيم عن أبي بكر بن خلاد عن أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن
ابن الهادي (وحدثني) بالافراد (هذا الحديث) السابق (عبد الله بن حباب) بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الموحدة الأولى مولى بني عدي بن الحجار (عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير)
الخاء المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول فالاعتماد عليه قال في الفتح وجاء عن الليث فيه اسناد
ثالث أخرجه النسائي من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن خالد بن
يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن الهادي اسناد هذا السابق فقط (باب من قال لم يترك النبي
صلى الله عليه وسلم الاما) جمعه الصحابة من القرآن (بين الدفتين) بفتح الدال والفاء المشددة أي
الوحيين ولم يفتهم منه شيء يذهب جلته ولم يكتموا منه شيئا خلافا لما ادعت الروافض لتصحیح
دعواهم الباطلة ان التنصيص على امامة علي بن أبي طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتا عند
موت النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن فكتموه هو به قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال
حدثنا سفيان بن عيينة (عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي أنه قال
دخلت أنا وشاد بن معقل (بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الأولى المهملة) ومعقل بفتح الميم
وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدي الكوفي التابعي الكبير (على ابن عباس رضي الله
عنه) وعن أبيه (فقال له شاد بن معقل) مستفهما منه (أترك النبي صلى الله عليه وسلم) بعد موته
من شيء) زاد الاسماعيلي سوى القرآن (قال) ابن عباس مجيبا له (ما ترك الاما بين الدفتين)
والاسماعيلي اللوحيين بدل الدفتين أي لم يدع من القرآن مما تبلى (قال) ابن رفيع (ودخلنا على
عبد بن الحنفية فسألناه) عن ذلك أيضا (فقال ما ترك) عليه الصلاة والسلام (الاما بين الدفتين)
والارد على هذا حديث على السابق في العلم ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة لانه أراد
لاحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف أن عنده أشياء أخرى من الاحكام لم يكن كتبها
للقى ابن عباس وابن الحنفية وادعى على ما يتعلق بالنص في القرآن من امامة علي واستبدال المؤلف
وجه الله على بطلان مذهب الرافضة بمحمد بن الحنفية أحد أئمتهم في دعواهم وهو ابن علي ويا بن
عباس ابن عمه وأشد الناس له الروافلو كان شيء مما ادعوه كما أحق الناس بالاطلاع عليه ولما
سعهما كتمان الله در المؤلف ما أدق نظره والطف اشارته رجه الله وايانا (باب فضل القرآن
على سائر الكلام) هذه الترجمة كتابه عليه في الفتح لنظ حديث أخرج الترمذي معناه بسند رجاله
ثقات الاعطية الكوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب
عز وجل من شغله القرآن عن ذكرى ومسئلتى أعطيه أفضل ما أعطى السائلين وفضل كلام الله
على سائر الكلام كفضل الله على خلقه أي من شغله القرآن عن الذكر والمسئلة الذين ليسا
في القرآن كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله وفضل كلام الله الخ وقال المتطهرى ينبغي أن لا
يظن القارئ أنه اذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه أكل الاطعام فانه من كان الله كان الله له
عن العارف أبي عبد الله بن خبيق قدس الله سره مشغل القرآن القيام عوجبانه من اقامة قرائته
والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا أطاع الله فقد ذكره وان قل صلواته وضومته وان عصاه
شون اذا أردت انك لقبته بها كراتي يوم غير معين قالوا وان أردت بكرة يوم بعينه قلت أتيت بكرة غير مصروف لانها من الظروف غير

من لبن وسطيحة فيها ماء فتوضأت وشربت ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذي حلائم عنه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخذ تلك الابل وكل شئ استنقذته من المشركين وكل ريح وبردة واذا بلال لم يخر ناقة من الابل التي استنقذت من القوم واذا هو يشوي رسول الله صلى الله عليه وسلم من كبدها وسامها قال قلت يا رسول الله خلفي فاتخب من القوم ما تخرج لى فاتبع القوم فلا يبقى منهم مخبر لا قتله قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذ في ضوء النار

المتكئة (قوله وأردوا فرسين على ثنية) قال القاضي رواية الجهور بالادال المهمله ورواه بعضهم بالمجعة قال وكلاهما متقارب المعنى في المجعة معناه خلفوهما والرذى الضعيف من كل شئ وبالمهمله معناه أهلكوهما واتبعوهما حتى أسقطوه ما وتر كوهما ومنه المتردية وأردت الفرس الفارس أسقطته (قوله ولحقني عامر بسطيحة فيها اذنة من لبن) السطيحة اناه من جلود سطح بعضها على بعض والمذقة بفتح الميم واسكان الذال المجعة قليل من لبن مزوج بما (قوله وهو على الماء الذي حلائم عنه) كذا حوفي أكثر النسخ حلائمهم بالخاء المهمله والهمز وفي بعضها حلائمهم عنه بلام مشددة غيرهموز وقد سبق بيانه قريبا (قوله فخر ناقة من الابل الذي استنقذت من القوم) كذا في أكثر النسخ الذي وفي بعضها التي وهو أوجه لأن الابل مؤنثة وكذا أسماء الجوع

نسيه وان أكثر صلاته وضومعه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحالك عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفته خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك انه منه وقد بين العسكري ان هذه الزيادة من قول أبي عبد الرحمن السلمي وبه قال (حدثنا هبة بن خالد) يضم الهاء وسكون الدال المهمله (أبو خالد) وسقطت السكونية لابي ذر قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وقشد بيدا الميم الاولى ان يعجبى بن دينار الشيباني البصرى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي قال (حدثنا أنس بن مالك) بنت ان مالك في رواية الاصيلي (عن ابي موسى الأشعري) سقط قوله الأشعري لغير الاصيلي (عن ابي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل الذي يقرأ القرآن) ويعمل به (كلا ترجة) يضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتحذف ويزاد قبلها نون ساكنة وتحذف الهمزة من الوجهين فهي أربعة ومع التخفيف ثمان (طعمها طيب ويريحها طيب) ومنظرها حسن وحاسها لين فاقع لونها تسر الناظرين تنوق اليها النفس قبل تناول يقيدأ كلها بعد الاذنة بدوقها طيب نكهته وديباغ معدة وقوة هضم ويستخرج من جبهادهن له منافع وحامضها يسكر غلظة النساء ويحار اللون والكلف وقشرها في الثياب يمنع السوس ويتداوى به وهو مفسر بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الأترج فناسب أن يمثل به قارئ القرآن الذي لا يقربه شيطان وغلاف قلبه أيضا فيناسب قلب المؤمن (والذي لا يقرأ القرآن كقارئ بالفوقية وسكون الميم) طعمها طيب ولا يريح لها ومنه الفاجر) أى المنافق (الذي يقرأ القرآن كمثل الرحمة ريحها طيب وطعمها مر) وبه في اليونانية أن قوله ومثل الفاجر الخ ثابت في أصل أبي الوقت وأن سقطه غلط (ومثل الفاجر) أى المنافق (الذي لا يقرأ القرآن كقارئ الخظلة طعمها مر ولا يريح لها) قال شارح مشكاة المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل في الحفظ وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرز عن مكنونه الا تصور به بالمحسوس المشاف ثم ان كلام الله المجيد له تأثير في باطن العبد وظاهره وان العباد متفانوا وتفرقت في ذلك فتمهم من له النصيب الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المراني أو بالعكس وهو المؤمن الذي لا يقرؤه واران هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ولم يجد ما يوافقها ولا يلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها وارودة على التقسيم الحاضر لان الناس امام مؤمن أو غير مؤمن والثاني اما منافق صرف أو مخلوق به والاول امامواظب على القراءة أو غير مواظب عليها فعلى هذا قسم الأعمار المشبه بها ووجه التشبيه في المذكورات مركب مستخرج من أمرين محسوسين طعم وريح ثم ان أثبات القراءة في قوله صلى الله عليه وسلم بقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيها في قوله لا يقرأ ليس المراد منها حصولها من توفيقها بالكليسة بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وأن القراءة دأبه وعادته أو ليس ذلك من هجيره كقولنا فلان يقرأ الضيف ويحصى الحرم اه وفي هذا الحديث فضيلة حامل القرآن ومطابقته للترجمه حيث ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القارئ على سائر الكلام كما فضل الأترج على سائر الفواكه وفيه رواية تابعي عن يحيى بن يحيى وهي رواية قتادة عن أنس عن أبي موسى وأخرجه أيضا في التوحيد وسلم في الصلاة وأبو داود في الادب والترمذي في الامثال والتسائي في الوصية وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسعود (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن سفيان) الثوري أنه قال (حدثني) بالاقراء (عبد الله بن دينار) قال سمعت ابن عمر رضي الله

قال بالجملة اترالك كنت فاعلاقت نعم والذي اكرمك فقال انهم (٤٦٩) الا ان يلقون في أرض غطنان قال فجاء

رجل من غطفان فقال نجر لهم
فلان جزوا فلما كشفوا جلدها
رأوا غبارا فقالوا اناكم التوم
نجر جواهر بين فلما أصبحنا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
خبر فرسانا اليوم أبو قتادة وخبر
رجالنا سلمة قال ثم أعطاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم
الفارس وسهم الراجل فجمعهما
لي جميعا ثم اردني رسول الله صلى
الله عليه وسلم وراعه على العضباء
راجعين الى المدينة قال فبينما نحن
نسير قال وكان رجل من الانصار
لا يسبق شدا قال فجعل يقول
الامة ابق الى المدينة هل من سابق
فجعل بعد ذلك قال فلما سمعت
كلامه قلت امانتكم كرتنا ولا تنهاب
شريفا قال لا الا ان يكون رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قلت
يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذرني
فلا سابق الرجل قال ان شئت

بالذال المججمة أي آتياه وقبيل
اضراسه والاصح الاول وسبق
بيانه في كتاب الصيام (قوله صلى
الله عليه وسلم كان خبر فرسانا
اليوم أبو قتادة وخبر رجالنا سلمة)
هذا فيه استحباب الثناء على
الشجعان وسائر أهل الفضائل
لا سيما عند ذنبهم الجليل لما فيه
من الترغيب لهم وغيرهم في
الاكثار من ذلك الجليل وهذا كله
في حق من ثامن الفتنة عليه باحباب
ونحوه (قوله ثم أعطاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم سهمين سهم
الفارس وسهم الراجل فجمعهما
لي) هذا محمول على ان الزائد على
سهم الراجل كان نفلا وهو حقيق
لخطائق النفل رضى الله عنه ليدفع صنعه في هذه الغزوة (قوله وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا) يعني عدوا على الرجلين

ما عن النبي صلى الله عليه وسلم (أه) قال انما اجلكم في أجل من) وللاصلي ما (خلا) اضي
من الامم كابين) أجزا وقت (صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم) مع نبيكم (ومثل اليهود
نصارى) مع أبنائهم (مثل رجل استعمل عمال فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط
من بين لابي ذر عن الكشميين وغيره مرة واحدة (عملت اليهود) الى نصف النهار (فقال
يعمل لي من نصف النهار الى العصر) وزاد الاصلي على قيراط (فعمت النصارى) الى العصر
(ثم) أيها المسلمون (تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين) بالتركيب من بين
شكرا وأجزا الثمن يقين (قالوا) أي اليهود والنصارى (نحن) أكثر عمالا لأن الوقت من الصبح
الى العصر أكثر من وقت العصر الى الغروب (وأقل عطاء قال هل فالتكم) أي نصفه منكم (من
تكم) أي الذي شرطه لكم (قالوا) لم نقتضنا من أجرنا شيئا (قال فذالك) ولا يذرك ذلك
م (فصلى أوتيه من شئت) • ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل هذه الامة على
باقي الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به وهذا الحديث
من في باب من أدرك ركعتين العصر من كتاب الصلاة (باب الوصاة) بألف بعد الصاد ولا يذري
الكشميين في الوصية بالتحية المشددة بدل الالف (بكتاب الله عز وجل) • وبه قال (حدثنا محمد
بن يوسف) بن وقاد القرطبي قال (حدثنا مالك بن معول) بكسر الميم وسكون العين المججمة وبعد
والفتوحه لام الجيبي قال (حدثنا طحفة) بن مصرف بكسر الراء وبوزن القاعل اليامي بالتحية
الم (قال سالت عبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهاء والفاء بينهما واوسا كنهه علقمة (أوصى) •
مزة وسكون الواو (النبي صلى الله عليه وسلم) بالامارة لاحدا وبالمان (فقال لا) لم يوص قال
امة (قلت كيف كتب) بضم الكاف (على الناس الوصية) في قوله تعالى كتب عليكم اذا
خرج أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية (أمر وانما اوله يوص) صلى الله عليه وسلم (قال) ابن أبي
أوفى (أوصى) عليه الصلاة والسلام (بكتاب الله) أي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا
في فكروهم وبصان ولا يسافر به الى أرض العدو ويحاوله وتعلمه وتعليقه • وهذا
حديث قد مر في الوصايا (باب من لم يتغن) أي يستغن (بالقرآن وقوله تعالى أولم يكفهم) اية
القرآن عليك الكتاب) القرآن العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم (يتلى
هم) في كل مكان وزمان فلا يزال معهم آية ناطقة لا تزول وقال أحمد بن حنبل في
تغني به عن أخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء في الآية الاستغناء الذي هو ضد الفقر
ما تخرج الطبري وغيره كما قال في الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعفر قال جاء ناس
المسلمين يكتب قد كتبوا فيهم بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى
بهم ضلالة ان يرغبوا عما جاء به نبيهم اليهم الى ما جاء به غيره الى غيرهم فتركت أولم يكفهم اننا أنزلنا
لك الكتاب الآية وفي ذكر المؤلف هذه الآية عقب الترجمة إشارة الى أن معنى التغنى الاستغناء
سقط يتلى عليهم غير أبي ذر عن الكشميين • وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة
من حديثي) بالافراد (الميت) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين بن خالد (عن ابن شهاب)
بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة)
أبى الله عنه (أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله) بفتح المججمة لم يستمع
باليقين المججمة (ما أذن) بكسر المعجمة ما استمع أي كاستماع (لنبي صلى الله عليه وسلم
بالقرآن) يحسن صوته به أو يستغني به ولا يذري النبي أن يتغن بالقرآن ولا يذري الوقت للنبي
على (وقال صاحب له) أي لابي سلمة (يريد) بقوله يتغن به (بجهره) والصاحب المذكور هو
خطائق النفل رضى الله عنه ليدفع صنعه في هذه الغزوة (قوله وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا) يعني عدوا على الرجلين

قال قلت اذهب اليك وثبت رجلي
فربطت عليه شرفاً وشرفين ثم
ان رفعت حتى ألحقه قال فأصك
بين كنفه قال قلت قد سبقت
والله قال أنا لظن قال فسبقتني الى
المدينة قال فوالله ما لبثنا الا ثلاث
ليال حتى نرجنا الى خيبر مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل
عني عامر يرتجز بالقوم
تالله لو لا الله ما هتدينا
ولا تصدقوا ولا صلينا
ونحن عن فضلك ما استغنيا
فثبت الاقدام ان لا قينا
وأمر ان سكنة علينا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذا قال أنا عامر قال غفر لك
ربك قال وما استغفر رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه
الا استشهد قال فسأدى عمر بن
الخطاب وهو على جمل له يأتي الله
لو لا متتنا جاعر قال فلما قدمنا
خيبر قال خرج ملكهم مرحب
يخطر بسيفه ويقول
(قوله ففطرت) أي وثبت وفطرت
(قوله فربطت عليه شرفاً وشرفين
استبقي نفسي) معنى ربطت حبست
نفسى عن الجرى الشديد والشرف
ما ارتفع من الارض وقوله استبقي
نفسى بفتح الفاء أي لتسابق معنى
الهرى في هذا دليل لجواز المسابقة
على الاقدام وهو جائز بلا خلاف
اذا تسابقا بالأعوض فان تسابقا
على عوض ففي حتمه خلاف الاصح
عند أصحابنا لا تصح (قوله فجعل
عني عامر يرتجز بالقوم) هكذا قال
هنا عني وقد سبق في حديث أبي
الطاهر عن ابن وهب انه قال أخى
قلعه كان أحام من الرضاعة وكان
عنه من النسب (قوله يخطر بسيفه)

فطرت (٤٧٠)

فعدوت قال فربطت عليه شرفاً وشرفين استبقي نفسي ثم عدوت في
عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث
أخرجه ابن أبي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات • وحديث الباب أخرجه المؤلفان
في التوحيد • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا سفيان بن عيينة) عن
الزهري) محمد بن مسلم (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير أبي ذر (عن أبي
هريرة) رضى الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما أذن الله لشيء) بالمعجزة وبعد
التحية الساكنة همزة ولا يذرع عن الكشميهنى لثني (ما أذن للنبي صلى الله عليه وسلم) بزبان
ولا يذرع عن الكشميهنى لثني باسقاطها وقول الخافظ بن بجران كانت رواية زيادة اللام مخفوفة
فهى اليونس وروهم من ظنهم للعهد وتوهم ان المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك لفظ
العيني فقال هذا الذى ذكره عن الوهم والاصل فى الالف واللام أن تكون للعهد بخصوصاً فى المارة
وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لشيء من الانبياء ما أذن لغير
النبي وهذا فاسد اه وأجاب فى انتقاص الاعتراض بأنه انما شرحه على رواية الاكثر وهو ما أذن
لنبي بشين معجزة وبامهموزة ولا فساد فيه اه وثبت التصلية لاني الوقت وقوله أذن بفتح الهيم
وكسر الذال المعجزة فى الماشى ١ وكذا فى المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول أذن
أذن بالمد فان أردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان أردت الاستماع فالمصدر بفتح ثم
ما استمع كاستماعه لصوت نبي (ان يتغنى بالقرآن) وسقط لفظ أن عند أبي نعيم من وجه آخر وروى
ابن الجوزى وقال ان اثباتها وهم من بعض الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة
فى الخطا لان الحديث لو كان باثبات أن لكان من الأذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الأذن
والاطلاق وليس مرادها وانما هم من الأذن بفتحين وهو الاستماع والمراد به هنا اجراء المش
الفارى واكرامه لاحقيقته التى هى أن يعيل المسقع بأذنه الى جهته من يسعه اذ هو محال فى حد
تعالى فالمراد بقرينة ذلك على ما لا يخفى (قال سفيان بن عيينة بالسند السابق) (تفسيره) أى
يتغنى (يستغنى به) عن غيره من الكتب السابقة أو من الاكثر من الدنيا وارضى ذلك أبو عبد
فى تفسيره وقال انه جائز فى كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرأ آل عمران فهو غنى وقيل
المراد به الغنى المعنوى وهو غنى النفس وهو القناعة لا المحسوس الذى هو ضد الفقر فان ذلك
لا يحصل بمجرد تلازمة القرآن وقال النووي معناه عند الشافعى وأصحابه وأكبر العلماء تصح
الصوت به اه ويؤيد قوله فى الرواية السابقة وقال صاحب له يجهريه قال الطيبى لانها اجز
مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن فى الرواية الا
بيان لقوله ما أذن لشيء أى صوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على أن الاستماع ينبغى
الاستغناء وينصرف الحديث المروى بل لفظ ما أذن لشيء حسن الصوت بالقرآن يجهريه
الشافعى ولو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء انما يقال يستغنى وتحسين الصوت هو
وتعقبه بعضهم فقال ان فى صدق الملازمة نظر اذا ثبت أن تغنى بمعنى استغنى وصرح بعض
بعته كما مر واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم فى الخليل ورجل ربطه بالغنبا وتعففا ولا خلاف
فى هذا أنه مصدر تغنى بمعنى استغنى وتعفف ونقل ابن الجوزى عن الشافعى أن المراد به
قال فى النسخ ولم أره صريحاً انما قال فى مختصر المنزلى وأحب أن يقرأ حسداً ويحز بنا اه والخ
الادراج من غير تعطيل والتحز بن رقة الصوت وتصديره كصوت الحزين وقال ابن الأبارى فى
المراد بالتغنى التلذذ به كما يستلذ أهل الطرب بالغنم فاطلق عليه تغنى ما من حيث انه يفعل
كما يفعل عند الغناء وقيل المراد التزم به لحديث ابن أبي داود والظاوى عن أبي هريرة حسن

١ قوله وكذا فى المضارع الذى فى كتب اللغة ان مضارعهما كيف رح اه

بالقرآن

قد علمت خيراني مرحب * شاكى السلاح بطل مجرب (٤٧١) * اذ الحروب اقبلت تلهب * قال وورثه عني عامر فقال

قد علمت خيراني عامر
شاكى الى السلاح بطل مغامر
قال فاختلفا فاضربتين فوق سيف
مرحبا في ترس عني عامر وذهب
عامر يسفل له فرجع سيفه على
نفسه فقطع اخله فكانت فيها
نفسه قال سلمة فخرجت فاذا انفر من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يقولون بطل عمل عامر قتل نفسه
قال فانبت النبي صلى الله عليه وسلم
وانا ابكي فقلت يا رسول الله بطل
عمل عامر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قال ذلك قال قلت
ناس من اصحابك قال كذب من
قال ذلك بل له اجره مرتين ثم ارسلني
الى علي وهو ارمي سد فقال لا عطين
الراية رجل يحب الله تعالى ورسوله
هو بكسر الطاء اى يرفعه مرة
ويضعه اخرى ومنه خمار البعير
بذنبه يخمر بالكسر اذ ارفعه مرة
ووضعه مرة (قوله شاكى السلاح)
اى تام السلاح يقال رجل شاكى
السلاح وشاكى السلاح وشاك
فى السلاح من الشوكه وهى القوة
والشوكه ايضا السلاح ومنه قوله
تعالى ويودون ان غير ذات الشوكه
تكون لكم (قوله بطل مجرب)
هو يفتح الراء اى مجرب بالشجاعة
وقهر الفرسان والبطل الشجاع
يقال بطل الرجل بضم الطاء يبطل
بطالة وبطولة اى صار نجعا (قوله
بطل مغامر) بالعين المعجمة اى
يركب عثرات الحرب ويشد ائدها
ويلقى نفسه فيها (قوله وذهب عامر
يسفل له) اى يضربه من اسفله هو
يفتح الراء واسكان السين وضم الفاء
(قوله وهو ارمي) قال اهل اللغة

قرآن قال الطبرى والترى لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه
استغناء لما كان لذكرا الصوت ولان ذكر الجهر معنى اه ويصن كفى الفتح الجمع بين
الذكار والذوات المذكرة وهو انه يحسن به صوته جاهره مترنما على طريق التحزين مستغنيا به
من غيره طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد * ومباحث تحسين الصوت وحكم القراءه بالاحسان
في فر بيان شاء الله تعالى (باب اغتباط صاحب القرآن) اى تمنى مثل ماله من نعمة القرآن من
ان تصول عنه * وبه قال (حدثنا ابو الجمان) الحكيم بن نافع قال (احبرنا شبيب) هو ابن ابي
عزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثني) بالافراد (سلم بن عبد الله ان) اياه
سعد الله بن عمر بن الخطاب (رضى الله عنهم) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
حدثنى اى لا غبطة جائزة فى شئ (الاعلى) وجود (الذنين) اى خصيتين احدهما (رجل) اى
صاحبه رجل (آناه الله الكتاب) اى القرآن (وقام به) تلاوة وعسلا (آناه الليل) اى ساعاته
الليل والنهار (و) ثابتهما (رجل) اى خصلة رجل (اعطاه الله مالا فهو
مصدق به) على المحتاج (آناه الليل وآناه النهار) اى ساعاتهما ثابيات آناه النهارنا وحدثها فى
بولى كآمر وقيل ان فيه تخصيصا لباحثة نوع من الحدوان كانت جلته محظورة وانما رخص
لما تضمن مصلحة فى الدين قال ابو تمام * وما حاسد فى المكرمات بحاسد * وكما رخص
الكذب تضمن فائدة هى فوق آفة الكذب وقال فى شرح المشكاة اثبت الحسد لارادة
ساقطة فى تحصيل النعمتين الخطيئتين يعنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى ان يجزى
عند فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لاسيما وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا امد
لها ولو اجتمعتا فى امرى بلغ من العلية كل مكان * وبه قال (حدثنا على بن ابراهيم) بن عبد
الله بن ابراهيم الواسطى او هو على بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبة الى جده او هو على بن
سعد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر والثانى جزم به ابن عدى والثالث قول الدارقطنى وابن
سفال (حدثنا روح) يفتح الراء بعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة)
الجلجج (عن سليمان) بن مهران الاعمش انه قال (سمعت ذكوان) ابا صالح السمك (عن ابي
روضى) الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد اى لا غبطة جائزة فى شئ (الا
خصيتين) (الذنين) خصلة (رجل) علمه الله القرآن فهو تلاوة آناه الليل وآناه النهار) ساعاتهما
جمع جازله فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان) من القرآن (فعملت) به (مثل ما يعمل) من
آناه الليل وآناه النهار (و) خصلة (رجل) آناه الله مالا فهو ملكه بضم الباء وكسر اللام
بمعانفة لانه يدل على انه لا يبقى من المال بقية ولما وهم الاسراف والتبذير كده بقوله (فى
كافيل لاسرف فى الخير) فقال رجل ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان) من المال (فعملت)
مثل ما يعمل) من اهلاكه فى الحق * وهذا الحديث اخرج التستالى فى الفضائل (فى هذا
باب التنوين) خيركم من تعلم القرآن وعلمه * * وبه قال (حدثنا ججاج بن منهل) بكسر الميم
ون التنوين الانماطى السلى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الججاج (قال اخبرني) بالافراد
عنه بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راسا كنة الحضرمى الكوفى قال (سمعت سعد بن
ابن) بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفى باحزة (عن ابي عبد الرحمن) عبد الله بن ا
سلى) بضم السين المهملة وفتح اللام (عن عثمان) بن عفان (رضى الله عنه) واختلف
ساع ابي عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتصديقه عثمان لاني عبد الرحمن عند ابن


قوله ابن حبيب هو بالحاء المهملة فى النسخ الصحيحة وكذا فى الخلاصة اه

فبسط في عينيه فبرأ واعطاه الراية
وخرج من حرب فقال
قد علمت خيراني من حرب
شاكى السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال على
أنا الذي سميتني أمي حيدر
كليت غابات كره المنظره
أوفهم بالصاع كيل السندره
قال فضرب رأس من حرب فقتله
ثم كان الفتح على يديه قال ابراهيم
حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد
الصمد بن عبد الوارث عن عكرمة
ابن عمار بهذا الحديث بطوله

يقال رمد الانسان بكسر الميم يرمد
بفتحها رمد فهو رمد وأرمذ اذا
هاجت عينه (قوله أنا الذي سميتني
أمي حيدر) حيدر اسم للأسد
وكان على رضى الله عنه قد سمى
أسدا في أول ولادته وكان من حرب
قد رأى في المنام ان أسدا يقتله
فذكره على رضى الله عنه بذلك
ليخفيه ويضعف نفسه قالوا كانت
أم على سمته أول ولادته أسدا باسم
جده لأمه أسد بن هشام بن عبد
مناف وكان أبو طالب غائبا فلما
قدم سماه عليا وسمى الأسد حيدر
لغلظه والحادر الغليظ القوى
ومراده أنا الأسد في جراته
واقدمه وقوته (قوله أوفهم
بالصاع كيل السندره) معناه
أقتل الأعداء وقتلوا وساعدوا
والسندره مكال واسع وقيل هي
العجلة أي أقتلهم عاجلا وقيل
مأخوذ من السندره وهي شجرة
الصنوبر يعمل منها النبل والقسي
(قوله فضرب رأس من حرب)

عدي بالنظر عن عبد الكريم عن أبي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في اسناده مقال (عن أبي
صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه) مخلصا في ما ولا يذعن عن الخبر
والمستقى أو علمه بأو التي للتشويح لا للشك (قال) سعد بن عبيدة (وأقرأ أبو عبد الرحمن) الس
الناس القرآن (في امره عثمان) بن عثمان رضى الله عنه (حتى كلن الخجاج) بن يوسف أمره
العراق (قال) أبو عبد الرحمن (وذلك) الحديث المرفوع في افضلية القرآن هو (الذي أتته
مقعدى هذا) الذي أقرئ الناس فيه وهذا يدل على أن أبا عبد الرحمن سمع الحديث المذكور
ذلك الزمان واذا سمع فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه من عنده وهو عثمان ولا سيما
ما شتهر عند القراء أنه قرأ على عثمان وأسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود فكان
أولى من قول من قال أنه لم يسمع منه (وه قال) (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا
سفيان) الثوري (عن علقمة بن مرثد) بالمثلثة بوزن جعفر (عن أبي عبد الرحمن السلي
عثمان بن عفان رضى الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أفضلكم من علم
القرآن وعلمه) بالواو والاربعة أو علمه والاولى أظهر في المعنى لان التي بأو تقتضى انبات الاف
المذكور لمن فعل احدا الاخرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلم غيره يكون خيرا من غيره
فيه مثلا وان لم يتعلم ولا يرب أن الجامع بين تعلم القرآن وتعلمه مكملا لنفسه والغيبه وطابع
المنفع القاصر والمنفع المتعدى لا يقال ان من لازم هذا افضلية المقرئ على النقيه لان الخاطبة
بذلك كانوا فقها النفوس اذ كانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر من دراية من بعدهم
بالاكتساب فان قلت المقرئ أفضل من هو أعظم غنا في الاسلام بالجهادة والباط والار
المعروف والنهي عن المنكر أوجب بأن ذلك دائر على النفع المتعدى فمن كان حصوله عن
أكثر كان أفضل فلعل من مضرة في الحديث بعد ان (وفي الحديث الخ) على تعليم القرآن
وقد سئل الثوري عن الجهاد واقرأ القرآن فرج الثاني واحتج بهذا الحديث أخرجه ابن أبي
خالد في الفتح (وه قال) (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين في ما أو آخر الثاني بنون ابن أوس الواسط
نزيل البصرة قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أبي حازم) بالهاء المهمله والراى سلمة بن
(عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي الانصاري رضى الله عنه أنه (قال أنت
صلى الله عليه وسلم امرأة) قيل هي خولة بنت حكيم وقيل أم شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك
الاوليان لم تتزوجا واما ميمونة فهي احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يزوجها لغيره (فقال
قد وهبت نفسها لرسوله) ولا يذعن الحموي والرسول (صلى الله عليه وسلم فقال) على
عليه وسلم لها (مالي في الناس من حاجته فقال رجل) لم يسم (زوجتها) يا رسول الله (قال)
الصلاة والسلام (اعطها نوبيا) صدقا (قال) الرجل (لا اجند) نوبيا (قال اعطها ولو) كان
تعطيها (ثلاثا من حديث) كلمة من بيانية (فاعمل) قال الكرماني أي حزن ونضجر (له) أي لا
ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام له ولا يذعن وقال (ما معك) أي أي شئ تحتفظ
القرآن قال) معي سورة (كذا وكذا) في رواية أبي داود عن أبي هريرة سورة البقرة والتي تليها
الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المنفصل ولتمام الرازي عن أبي أمامة تزوج النبي صلى
عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور (قال) عليه الصلاة والسلام (فقد تزوجتكها بجاه
من القرآن) الباه في عمالتعويض وتسمى باه المقابلة على تقدير مضاف أي تزوجتكها بجاه
اباها ما معك من القرآن وقال الحنفية بل للبيبة والمعنى تزوجتكها بسبب ما معك من القرآن



عن علياً فقتله هذا هو الأصح ان علياً هو قاتل مرحب وقيل (٤٧٣) ان قاتل مرحب هو محمد بن مسلمة قال ابن

عبد البر في كتابه الدرر في مختصر السير قال محمد بن اسحق ان محمد بن مسلمة هو قاتله قال وقال غيره انما كان قاتله علياً قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح عندنا ثم روى ذلك باسناده عن سلمة بن زرارة قال ابن الاثير الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير ان علياً هو قاتله والله أعلم * واعلم ان في هذا الحديث أنواعاً من العلم سوى ما سبق التنبه عليه منها أربع معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم احدها ان تكثير ما الحديثية والثانية ابراهيم بن علي رضي الله عنه والثالثة الاخبار بأنه يفتح الله على يديه وقد جاء التصريح في رواية غير علم هذه والرابعة اخباره صلى الله عليه وسلم بأنهم يقررون في غطفان وكان كذلك ومنها جواز الصلح مع العدو ومنها بحث الطلائع وجواز المسابقة على الأرجل بلا عوض وفضيلة الشجاعة والقوة ومنها مناقب لسلمة بن الأكوع ولابن قنادة وللأخرم الأسدي رضي الله عنهم ومنها جواز النساء على من فعل جبلاً واستحباب ذلك اذا ترتب عليه مصلحة كما أوضحناه قريبا ومنها جواز عقرب خيل العدو في القتال واستحباب الرجز في الحرب وجواز قول الرامي والطاعن الضارب خذها أو نأفلان أو ابن فلان ومنها جواز الأكل من الغنمة واستحباب التنفيل منها لمن صنع صنعا جبلاً في الحرب وجواز الإرداف على الدابة المطيقة وجواز المبارزة بغير إذن الامام كما بارز عامر ومنها ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من حب الشهادة

سأبحث ذلك تأتي في موضعها ان شاء الله تعالى في كتاب النكاح (باب استحباب) (القراءة) (عن ظهر القلب) من غير نظر في المحصف لان ذلك أمكن في التوصل الى التعليم * وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد (البحر) قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) القاري المدني زبيل (السكرندرية) (عن ابي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه (ان المرأة) خولة أو غيرها كما مر قريبا (جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لفت لاهب لك نفسي) أي أكون لك زوجة بلا مهر وفيه أنه يعتقد نكاحه صلى الله عليه وسلم لفظ الهبة خصوصية وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها ومع ولا هبة في شئ معنا (فقطرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر) بتشديد العين رفعه (بالوصية) بتشديد الواو وبعدها موحدة خفضه (ثم طأ طأ رأسه) خفضه (فلما رأته المرأة) صلى الله عليه وسلم (لم يقص فيما شيا جاءت وقام رجل من أصحابه) لم يسم (فقال يا رسول الله) (لأربعة) أي رسول الله (ان لم يكن لئن بها حاجة فزوجنيها) ولم يقبل هبتيها لان لفظ الهبة ممن شأنه صلى الله عليه وسلم وان معني اذلانه لا يظن بالجماع أي أن يسأل في مثل هذا الا بعد أن يهرق دمه الحال أنه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها (فقال) عليه الصلاة والسلام (له هل ذلك من شئ) تصدقها (فقال لا والله يا رسول الله) ما عندي شئ (قال) عليه الصلاة والسلام (ذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيئا) عندهم تصدقها اياه (فذهب) الرجل (ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا) قال (انظر ولو) كان الذي تجده (خاتما من حديد) ولا يذروا خاتم بالرفع (ان كان المقدرة تامة) (فذهب) الى أهله (ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا) وجدت (خاتما) ولا يذروا خاتم (من حديد ولكن هذا الزاري) اصدقها اياه (قال) ولا يذروا الوقت (سهل) ساعدي مدرج في الحديث (ما له ردا فاهما نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ولان لبسته) يسكون السين (لم يكن عليها من شئ وان لبسته) يسكون القوية (لم يكن عليك) أي منه (يجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا) (بأذانها) معرضا (فأمر به فدمج) بضم الدال وكسر العين (فلما جاء قال) عليه الصلاة والسلام (ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا) بال تكرار ثلاثا (عدها) في ذروها وقد سبق قريبا تفسيرهن (قال) عليه الصلاة والسلام (أقرؤهن عن ظهر قلب قال) ولا يذروا الوقت (فقال) نعم قال اذهب فقد ملكتها كما يملك من القرآن) كذا وقع هنا كتبتها ورواية الاكثرين بلنظروا زوجها قال الدارقطني وهو الصواب وجمع النووي بأنه قال صحة اللفظين ويصحبون جري لفظ الترويج ولا يتم لفظ التملك ثانياً أي لانه ملك عهدها الترويج السابق * وفي هذا الحديث فضيلة قراءة القرآن عن ظهر قلب وقد صرح كثير بأن من من المحصف نظر أفضل من القراءة عن ظهر القلب واستدل به بجديد عند أبي عبيد بن سالم القرآن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن تقرأ على من (انظروا) كفضل القرينة على النافلة واسناده ضعيف وعن ابن مسعود وقولاً باسناد صحيح اذ يعوا النظر في المحصف والاولى أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والانتخاص (باب) (كلا القرآن) أي طلب ذكره بضم المجهمة (وتعاهده) أي تجديدها عليه بلازمة تلاوته (قال) حدثنا عبد الله بن يوسف (التبسي) قال (أخبرنا مالك) الامام الأعظم (عن نافع) مولى (عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن) الذي ألف تلاوته مع القرآن (كمثل صاحب الأبل المعقلة) بضم الميم وسكون العين المهملة

ابن محمد النقاد حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أن عثمان بن رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل النعيم متسلحين يريدون غزوة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأخذهم لما فاستصاهم فأرسل الله عز وجل وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم

في الجهاد في المبارزة ونحوها ومنها ان من مات في حرب الكفار بسبب القتال يكون شهيدا سواء مات بسلاحهم أو رمتسه دابة أو غيرها أو عاد عليه سلاحه كما جرى لعامر ومنها تفقد الامام الجديس ومن رآه بلا سلاح أعطاه سلاحا

«باب قول الله تعالى وهو الذي كف أيديهم عنكم الآية»

(قوله يريدون غزته) أي غفلته (قوله فأخذهم لما) ضبطوه بوجهين أحدهما ما شخ السنين واللام والثاني باسكان اللام مع كسر السين وفحها قال الجديس ومعناه الصلح قال القاضي في المشارق هكذا ضبطه الاكثرون قال فيه وفي النسخ الرواية الاولى اظهر ومعناها سرهم والسلم الاسير وجزم الخطابي بفتح اللام والسين قال والمراد به الاستسلام والاذعان كقوله تعالى وأتوا اليكم السلم أي الاتقياد وهو مصدر يقع على الواحد والاثين والجمع قال ابن الاثير هذا هو الاشبه بالقصة فانهم لم يؤخذوا صلحا وانما أخذوا قهرا وأسلموا أنفسهم عزاء قال والقول

وفتح القاف أو بتشديد القاف مع فتح العين أي المشدودة بالعقال وهو الجبل الذي يشد في ركاب البعير (ان عاهد عليها امسكها) أي استمر ما ساك لها (وان أظفها) من عقلاها (ذهبت) انفلتت والحصر في قوله انما هو حصر مخصوص بالنسبة الى الحفظ والنسيان بالتلاوة والتشبيه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه أن يشرد فإدام التعاهد موجودا بالحفظ موجودا كان البعير مادام مشدودا بالعقال فهو محتفظ وخص الابل بالذكور لانها أشد الحيوان الانسي نفورا وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في القضاء والصلاة • وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) السامي بالهمزة القرظي البصري قال (حدثنا شعيب بن ابي الجراح) (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسلم ما لاحدهم) ما نكروته موصوفة بمفسرة القفار بس أي بس شيئا وقوله (ان يقول) مخصوص بالذم أي بس شيئا كأننا للرحل قوله (نسبت) النون وكسر السين مخففة (آية كيت وكيت) كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثير والحديث الطويل وسبب الذم ما في ذلك من الاشعار بعدم الاعتناء بالقرآن اذا يقع النسيان الا بترك التعاهد وكثرة الغفلة فلو تعاهد بتلاوته واقيامه في الصلاة لدام حفظه وتذكره فكانه اذا قال نسيت الآية الفلاينة فكانه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستدكار والتعاهد بورت النسيان (بل نسيت) بضم النون وتشديد السين المكسورة في جميع الروايات في الجمال وأكثر الروايات في غيره وبل اضرب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن التعاهد الى القول بالانسي الذي لا يصنع له فيه فاذا نسبه الى نفسه أو هم أنه انفر دافعوا الذي ينبغي أن يقول أنسيت أو نسيت مبنيا للمفعول فيهما أي ان الله هو الذي أنساني فينسب الفعل الى خالقها المتأني من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال مكتسبا بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقبل معنى نسيت عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهد واستدكاره وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كأنه قال لا يقل أحد عني اني نسيت آية كذا فان الله هو الذي أنساني لذلك الحكمة نسخته ورفع تلاوته وليس في ذلك من (واستدكروا القرآن) السين للمبالغة أي اطلبوا من أنفسكم ماذا كرته والحفاظة على قراءته والواو في قوله واستدكروا كما قال في شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله يسلم ما لاحدهم أي لا تقصروا في معاهدته واستدكاره (فانه أشد تفصيلا) بفتح الفاء وكسر السين المشددة وتحقير التحية بعد ما منصوب على التمييز أي تفلتت ما لم تكن ما ينبغي لم يتعاهد لها صاحبها بغير تفلتت فكذلك حافظ القرآن اذا لم يتعاهده تفلت بل هو أشد وانما كان ذلك لان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لحدث وهو قديم سكن الله سبحانه وتعالى بطنه العميم وكرمه القديم من عليهم ومعهم من النعمة العظيمة فينبغي أن يتعاهد بالحفظ والمواظبة ما أمكن فقد يسره تعالى للذكر والافعال البشرية تنجز قواها عن حفظه وحمله قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن ولو أنزلناه هذا القرآن على جبل الآية • وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في القرآن والنسائي في الصلاة وفضائل القرآن • وبه قال (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (منه) أي الحديث السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشغري والنسائي ساقطة لغيرهما (تابعه) أي تابع محمد بن عرعرة (بشر) بكسر

الاخر وجهه وهو انه لم يجز معهم قال بل يجزوا عن دفعهم والنجاة منهم فرضوا بالاسر فكانهم قد صلحوا على ذلك الموحدة

حين خجرا فكان معها أفرأها أبو طلحة فقال يا رسول الله هذه أم سلمة معها خجرا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخجرا قالت اتخذته أن دنيا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء انهم زوا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سلمة ان الله عز وجل قد كفى وأحسن وحديثه محمد بن حاتم حدثنا به عن جدهنا حماد بن سلمة حدثنا يحيى بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك في قصة أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت

باب غزوة النساء مع الرجال *

قوله أن أم سلمة اتخذت يوم حين خجرا هكذا هو في النسخ المعتمدة يوم حين يضم الحاء المهملة وبالنونين وفي بعضها يوم خجرا بفتح الحاء المهملة والاول هو الصواب والخجرا بكسر الخاء وفتحها ولم يذكر القاضي في الشرح الا الفتح وذكرهما معا في المشارق ورجح الفتح ولم يذكر الجوهري غير الكسر فهما اعتان وهي سكنين كبيرة ذات حدين وفي هذا الغزو بالنساء وهو مجمع عليه (قوله بقرت بطنه) أي شقته (قوله اقتل من بعدنا من الطلقاء) هو يضم الطاء وفتح اللام وهم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح وما بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم وأطلقهم وكان في اسلامهم ضعف فاعتقدت أم سلمة أنهم من منافقون وانهم استحقوا القتل بانهم زامهم وغيره وقوله من

لو حدثت وسكون المعجمة ابن محمد المروزي شيخ المصنف (عن ابن المبارك) عبد الله المروزي (عن عتبة بن الجراح وليس بشر معتقد بهذه المتابعة بل رواها الامام علي بن طريق جبان بن موسى عن ابن المبارك) (وتابعه) أي تابع ابن عمرو (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله سلم (عن عمدة) بسكون الموحدة ابن أبي لباة بضم اللام وتخفيف الموحدين (عن شقيق) في رواية بن سلمة أنه قال (سمعت عبدا لله) بن ميمون ودري الله عنه يقول (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) فذكره ولم يقل في رواية مسلم ما بعد قوله بل نسي وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن يزيد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (ابن بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن) أبيه (ابن موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال تعاهدوا القرآن) بالخفظ والترداد (قوالذي نفسى بيده لهو) أي القرآن (أشد تفصيلا) وفي حديث عتبة بن عامر يلفظ أشد تغلنا (من الابل في عقلها) بضم العين والقاف وتسكن وللكنه يعني من عقلها بابل في وهي تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقل مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير أعقله عقلا وهو أن تتنقظ مع ذراعه فتشدهما جبه في وسط الذراع وذلك الخيل هو يقال (باب) جواز (القراءة) للراكب (على الدابة) * وبه قال (حدثنا جراح بن منهال) بكسر الميم الانطاقي قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (قال أخيرني) بالافراد (أو اباس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة المزني البصري (قال سمعت عبدا لله بن معقل) بالعين المعجمة والهاء المشددة المقفوحين المزني نسبة الى أمه مزينة (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته) ناقته (سورة الفتح) زاد المؤلف من طريق مسلم بن ابراهيم عن عتبة بن نسيب الفتح فرجع فيها أي رد نصونه بالقرآن في التوحيد من طريق أخرى كيف ترجمه قال آ آ ثلاث مرات وأراد المؤلف بهذا الحديث كما قيل الرد على من كره القراءة على الدابة المنقول عن بعض السلف فيما نقله ابن أبي داود (باب تعليم الصبيان القرآن) لانه ادعى الى ثبوته لا يرويه عندهم كما قيل التعليم في الصغر كالنقش في الحجر وقال بعضهم مما ذكره ابن الجوزي في تنبيه العمر عواسم العمر

ان الغصون اذا قومتم اعتدات * ولا يلبس اذ قومتمه الخشب
قد يقع الادب الاحداث في مهل * وليس يقع في ذي الشبهة الادب

حدثنا ابن عبد بناد صحيح ان ابن عباس قال سلوني عن التفسير فاني حفظت القرآن وأنا صغير ان تذهب النووي أن سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين وقديما كراهية تعليم الصبيان القرآن عن سعيد بن جبيرة وراهم الشعبي من جهة حصول الملاله والحق ان ذلك يختلف باختلاف الأشخاص * وبه قال (حدثني) بالافراد لابي ذر حدثنا (موسى بن اسمعيل) المقرئ قال (حدثنا ابو عوانة) لوضاح بن عبد الله البشكري (عن ابى بشر) بكسر الموحدة بسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اباس البشكري (عن سعيد بن جبيرة) قال ان الذي تدعونه (الصل) بفتح الصاد المهملة المشددة الذي كثرت فصوله من السور وهو من الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح من عشرة أقوال (هو المحكم) الذي ليس بمسوخ (قال) سعيد بن جبيرة (وقال) ابن عباس (رضي الله عنهما) (لوقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت القرآن) واستشكل القاضي عياض وأنا ابن عشر عاما في الصلاة من وجه آخر أنه كان في حجة وادعوا ناهز الاحتمال وعنه أنه كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث

يعزوه يوم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فبقين الماء ويداوين الجرحى * حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا عبد الله بن عمرو وهو أبو عمر المنقري حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن أنس قال لما كان يوم أحد أتهم زم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم محبوب عليه بحجة قال وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديداً للزعر وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً قال فكان الرجل يمر معه الجعبة من التبل فيقول أنت هال أبي طلحة قال فيشرف النبي صلى الله عليه وسلم ينظر إلى القوم فيقول أبو طلحة يا نبي الله أبي أنت وأمي لا تشرف لأبص بك من سهام القوم ثم تجرى دون شحرك قال فلقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وانهم المشمرتان

بعدنا أي من سوانا قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعزوه بالنساء فيسقين الماء ويداوين الجرحى فيه خروج النساء في الغزوة والاتقاع بهن في السقي والمداواة ونحوها وهذه المداواة لمخارمهن وأزواجهن وما كان منها غيرهم لا يكون فيه مس بشرة الأفي موضع الحاجة (قوله أبو عمر المنقري) هو بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف منسوب إلى منقر بن عبيد ابن مقاعس بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرة بن أدي بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (قوله محبوب عليه بحجة) أي مترس عنه ليقبه سلاح الكفار (قوله كان أبو طلحة رامياً شديداً للزعر) أي شديد الرمي (قوله الجعبة) بفتح الجيم أو تهيأ

عشرة وعند البيهقي أربع عشرة ووحى الشافعي ست عشرة وعند البيهقي أيضا عنه أنه قال قرآن المحكم على عهد صلى الله عليه وسلم وأما ابن ثني عشرة وأجاب عباساً باحتمال أن يكون قرآنه وأما ابن عشر سنين راجعاً إلى حفظ القرآن لا إلى الوفاة النبوية فالتميز بتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد جعت المحكم وأما ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير وتعبه العيني بأن الجملتين يعني قرآنه وأما ابن عشر سنين وقوله وقد قرآن المحكم وقفتنا حين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير ٥ وأجاب في الفتح بأنه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بأنه كان حين الوفاة النبوية ابن ثلاث عشرة ودخل في التي بعدها فن قال خمس عشرة جبر الكسرين ومن قال ثلاث عشرة أو ثني الكسرين في التي بعدها ومن قال عشر أو ثني الكسر أصلاً ٥ وتعبه العيني فقال لا كسر هنا حتى يجر أو يلقى لأن الكسر على نوعين * أصم وهو الذي لا يمكن أن ينطق به إلا بالجزئية كجر من أحد عشر جزءاً من تسعة وعشرين * ومنطق وهو على أربعة أقسام مفرد وهو من النصف العشر وهي الكسور التسعة ومكرر كالثلاثة أسباع وثمانية أسباع ومركب وهو الذي يتركب من العاطفة كنصف وثلاث وكرربع وندع ومضاف كنصف عشر وثلاث سبع وعن تسع وقد يتركب من المنطق والأصم كنصف جزء من أحد عشر وظاهر أن الصواب مع الداودي أن رواية الباب من ٥ وأجاب في التقاض بأن المراد بجبر الكسر والغائه في عبارة أهل الحديث ما زاد على السنن من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرها من السنن فلما لم يعرف العيني هذا الاصطلاح حتى لحبته في الاعتراض إلى تفسير الكسر في اصطلاح أهل الحساب وعلى تقدير تسليم ما صرح به كلام الداودي من أن رواية عشر سنين وهم قبلنا يصنع في بقية الاختلاف ٥ وبه قال (حدثنا هشيم) ضم الهاء وفتح الميم بن بشر بوزن عظيم أبو معاوية السلمي الواسطي حافظ بغداد (أخبارنا أبو بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال (جعت المحكم) الذي ليس بأسوخ (في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن جبير (فقلت له) لأن ابن عباس (وما المحكم قال المفصل) بالصاذ الماهلة السور التي كثرت فصولها وفي الرواية الأولى أن تفسير المفصل بالمحكم من كلام ابن جبير قال الخافظ ابن حجر وهو دال على أن الضمير قوله في الرواية الأخرى نقلت له وما المحكم سعيد بن جبير وفاعل قلت هو أبو بشر بخلاف ما بيننا أن الضمير لابن عباس وفاعل نقلت سعيد بن جبير والعيني فقال هذا تصرف واه لأن الظاهر من السياق أن السائل سعيد والجيب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر المفصل تلك الرواية أن يكون هو الذي فسره في هذه الرواية ٥ وأجاب في التقاض الاعتراض بالحدِيث واحد جاء من طريقين مجملين الذين يتوقف أن يفسر الجمل بالمبين (باب نسب القرآن) لعدم تعاهد (وهل يقول) الرجل (نسبت آية كذا وكذا) نعم لا يمنع ذلك أن كان نسبة عن أسد بنى الجهاد (وقول الله تعالى) مخاطباً للنبيه صلى الله عليه وسلم (سنة رثك فلا تنسى أي سنك القرآن حتى لا تنساه) إلا ما شاء الله أن يسخنه وهذا إشارة من الله لنبيه أن يحفظه على الوحي حتى لا يتفقد منه شيء إلا ما شاء الله أن يسخنه فيسخنه فيذهب به عن حفظه برفع حكمه وتلاوته وسأل ابن كيسان التحوي حين دعاه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلاً بصدر وقيل قوله تنسى على النهي والألف مزيدة للفاصلة كقوله السبيل فلا تغفل قراءته وتكريره فتسبأه الله أن يسبكه برفع تلاوته واختلاف في نسبان القرآن فصرح النووي في الروضة بنسبائه أو نسي منه كبيرة لحديث أبي داود وعرضت على ذنوب أمي فلم أرتباً أعظم من سورة أو

أرى خدماً سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في أفواههم (٤٧٧) ثم ترجعان فتلاهما ثم تحيثان تفرغانه في أفواه

القوم ولقد وقع السيف بين يدي أبي طلحة أما مرتين وأما ثلاثاً من العباس **ع** حدثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال حدثنا سليمان بن يعقوب ابن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرم عن أنس بن شجرة كتب إلى ابن عباس بسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس لو أن أكرم علماء ما كتبت إليه كتب إليه بنجدة ما بعد فأخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضربهن بسمهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى يتقاضى بتم اليتيم وعن الحسن لمن هو ذلك كتب إليه ابن عباس كتبت تأسى

(قوله أرى خدماً سوقهما) هو بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة الواحدة خدمة وهي الخنثال وأما السوق فجمع ساق وهذه الرقبة الخدوم لم يكن فيها نهي لأن هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر اليهن ولأنه لم يذكر هنا أنه تم مد النظر إلى نفس الساق فهو محمول على أنه حصلت تلك النظرة بخافة بغير قصد ولم يستدمها (قوله لم تجزى دون تحرك) هذا من مناقب أبي طلحة الفخري (قوله على متونهما) أي على ظهورهما وفي هذا الحديث اختلاط النساء في الغزو ورجالهن في حال القتال لسقي الماء ونحوه

• (باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يبسهن والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب) *

(قوله فقال ابن عباس لو أن أكرم علماء ما كتبت إليه) يعني إلى شجرة الحسروزي من الخوارج معناه أن

أولهم ما راجل ثم نسبها وأخرج أبو داود من طريق أبي العباس موقوفاً كما عد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ثم يتام عنه حتى ينساه وأحجج الرواية بذلك بيان الاعراض عن التلاوة يتسبب منه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بأمره * وبه قال (حدثنا ربيع بن يحيى) أبو الفضل الأشداني البصري قال (حدثنا زائدة) بن قدامة قال (حدثنا هشام عن) أبي عمرو بن الزبير (عن عائشة رضيت الله عنها) أنها (قالت سمع النبي) ولابى الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً اسمه عبد الله بن يزيد الانصاري أى سمع صوت رجل حال كونه يقرأ في المسجد فقال عليه الصلاة والسلام (برحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا الآية من سورة كذا) قال الحافظ بن جرير لم أقف على تعبير الآيات المذكورة **هـ** ويجوز التسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم وهذا الحديث من أفراد **هـ** * وبه قال (حدثنا محمد بن عيسى بن ميمون) قال (حدثنا عيسى بن يونس بن أبي إسحق) (عن هشام) هو ابن عمرو يعني عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور (وقال) زيادة عليه (اسقطت من سورة كذا) أى التسيان (تابعه) أى تابع محمد بن عيسى (عنى بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة (وعبد) بن سليمان بن أبي العطف على السابق ولكن عيسى بن عبد الله قال الحافظ بن جرير وهو غلط لأن عبد الله فبق على بن مسهر لأشبهه (عن هشام) أى ابن عمرو * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى وقت حدثني (احمد بن أبي رجا) عبد الله بن أيوب زاد أبو ذر وهو أبو الوليد الهروي قال (حدثنا) بواسطة) حماد بن أسامة (عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة) رضيت الله عنها أنها (قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً) هو عبد الله بن يزيد (يقرأ في سورة بالليل) بنو بن سورة وبالليل بالوحدة وله ظرف (فقال) عليه السلام (برحمه الله لقد) ولابن عساكر وأبى وقت قد (أذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها) بضم الهاء حمزة مبيد للمفعول (من سورة كذا وكذا) وفي البيهقينية أذكرني الله آية كذا بإثبات الجلالة بعد أذكرني ألحقها بالجملة قال في التمعن وهي مفسرة لقوله في الرواية الأولى أسقطتها فكأنه قال أسقطت النساء أنا **هـ** * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن ذكوان قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المغيرة (عن أبي وائل) شقيق بن مسلمة (عن عبد الله) أى ابن مسعود رضيت الله عنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم) بئس ما لاحدهم) بئس كلمة ذم وما تكره موصوفة بالخصوص بالذم (يقول نسبت آية كيت وكيت) كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومنها كيت وكيت وذيت قال أغلب كيت للافعال وذيت للاسماء (بل هو نسي) بفتح السين ورواه بعض الرواة لم يخفوا وصحبق قريامعنى المشدود وليس التسيان من فعل الناسى بل من فعل الله سبحانه عند إهمال تكريره ومراعاته وأما الخفيف فعنه أن الرجل تركه غير ملتفت إليه فهو قوله تعالى نسوا الله فنبههم أى تركهم في العذاب أو تركهم من الرحمة **ح** (باب من لم يرب بأساً) (سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا) خلافاً لمن قال لا يقال إلا السورة التي يذكرها كذا وأحجج لذلك بحديث أنس رفعه لآفة لولا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء كذا القرآن كله ولكن قولوا سورة التي تذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله أخرجه في فروع في قوائمه والطبراني في الأوسط وفي سننه **١** عيسى بن ميمون العطار وهو ضعيف ورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول وهو على السورة التي يذكر فيها كذا قال الحافظ بن كثير في تفسيره ولا شك أن ذلك أحوط من استقرار الإجماع على الجواز في المصاحف والتفاسير * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال

قوله عيسى كذا بخطه والذي في المغني عيسى أي بعين هـ هـ فلو حذفت هـ فقرأ كذا يهـ ما هـ معصية

هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو (٤٧٨) بالنساء وقد كان يغزوهن فيسداوين الجرحى ويحذين من الغنمة وأما
بسهم فلم يضرب لهن وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل
الصبيان فلا تقتل الصبيان
ابن عباس يكره بحد ثلثه وعنه وهي
كونه من الخوارج الذين يبرقون
من الدين مروق السهم من الرمية
ولكن لمسأله عن العلم لم يمكنه
كتبه فاضطر الى جوابه وقال لولا ان
اكرم علمي ما كتبت اليه أي لولا ان
اذتركت الكتابة أصير كما قاله
مستحقه لو عيّد كآفته لما كتبت اليه
(قوله كان يغزو بالنساء فيسداوين
الجرحى ويحذين من الغنمة وأما
بسهم فلم يضرب لهن) فيه حضور
النساء الغزو ومدوا وتمن الجرحى
كما سبق في الباب قبله وقوله يحذين
هو بضم الياء واسكان الهاء المهملة
وقع الذال المعجمة أي يعطين ثلاث
العلبية وتسمى الرضخ وفي هذا
ان المرأة تستحق الرضخ ولا تستحق
السهم وبهذا قال أبو حنيفة
والثوري والليث والشافعي وجاهر
العلماء وقال الاوزاعي تستحق
السهم ان كانت تقاقل أو تداوى
الجرحى وقال مالك لا رضح لهما
وهذان المذهبان مردودان بهذا
الحديث الصحيح الصريح (قوله
بعدهذا وسألت عن المرأة والعبد
هل كان لهم سهم معلوم اذا حضروا
البياس وانهم لم يكن لهم سهم معلوم
الان يحذين غنائم القوم) فيه
ان العبد يرضخ له ولا يسهم له وبهذا
قال الشافعي وأبو حنيفة وجاهر
العلماء وقال مالك لا رضح له كما قال
في المرأة وقال الحسن وابن سيرين
والنخعي والحكم ان قاتل أسهم له
(قوله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل
الصبيان) فيه النهي عن قتل صبيان أهل الحرب وهو حرام اذا لم يقتلوا وكذلك النساء فان قاتلوا

(حدثنا) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد
(ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (وعبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود) عتبة بن عامر
البدري (الانصاري) رضى الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان من آخر سورة
البقرة) وهما آمن الرسول بما أنزل اليه الى آخرها (من قرأهما في ليلة كفتاه) عن قيام الليل
أو من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق وهذا الحديث سبق في فضل سورة البقرة * وبه قال
(حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي جزة (عن الزهري) مجاز
مسلم أنه (قال أخبرني) ولا يوي الوقت وذو ابن عساكر حدثني بالافراد فيهما (عروة بن
الزبير) ثبت ابن الزبير في رواية أبي ذر (عن حديث المسورين محرمين) وعبد الرحمن بن عبد
القاري) بثبديد التحنية من غيرهمز (أنهما معا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم بن حرام) بالحاء المهملة والزاي (يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكذبت اساوره في الصلاة) بضم الهمزة وفتح السين المهملة أخذ برأسه أو ثبته ولا يذ
عن الكشميني أن ثوربه بالثاء بدل السين قال عياض والمعروف الاول فانتظرت حتى سلم من
صلاته (فليته) بفتح اللام وبمحو حدين الاولى مشددة وتخفيف والاخرى ساكنة أي جمعت
عليه ثبته عند لثته لثلاثين مرة (فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها) قال
أقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت (أي أخطأت) (فوالله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو أقرأها) أي تقرأها (فانطلقت به الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أفوده) أي أجره حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم (فقلت يا رسول الله اني سمعت
هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرئها وانك اقبر اتنى سورة الفرقان فقال) عليه الصلاة
والسلام يا هشام أقرأها) قال عمر (فقرأها القراءه التي سمعته) يقرؤها (فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال) عليه السلام (أقرأ يا عمر) قال عمر (فقرأتها) أي السورة بالقرآن
(التي أقرأتها) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم) تطيب القلب عمر ثلثا لا يكر نصيب القراءتين المختلفتين (ان القرآن انزل على سبعة
أحرف) أو وجه (فاقرأ ما تيسر منه) أي من المنزل وفيه اشارة الى الحكمة في التعدد المذكور
وأنة للتيسير * وهذا الحديث قد سبق في باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ومطابقته هنا
ترجمه له واضحة * وبه قال (حدثنا بشر بن آدم) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو عبد الله
الضري بن البغدادي قال (أخبرنا علي بن مسهر) أبو الحسن الكوفي الحافظ قال (أخبرنا هشام
عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قارئا) اسمه عبد الله بن يزيد (يقرأ من الليل في المسجد) أي سورة (فقال) عليه الصلاة والسلام
(يرجعه الله) ولا يذ عن الجوى والمسملى يرحم الله بحذف المفعول والله (لقد أذ كرتي كذا وكذا
أية أسقطتها) نسيانا لا عمدا (من سورة كذا وكذا) قال في القاموس كذا كتابة عن الشيء الكثرة
حرف التشبيه وذال اشارة وقال في المعنى انها زعد على ثلاثة أوجه أن تكون كلمتين باقية على
أصلها وهما كافي التشبيه وذال اشارة به كقولك رأيت زيدا فاضلا ورأيت عمرا كذا وكذا
كلمة واحدة مر كسبة من كلمتين مكنيا بهما عن غير عدد كافي الحديث انه يقال للعبد يوم القيل
أذ كرتي كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مر كسبة مكنيا بهما عن العدد كقوله كذا وكذا وكذا
(باب الترتيب) أي الثاني (في القراءة) للقرآن (وقوله تعالى) لنبيه صلى الله عليه وسلم (والقرآن)

وكتبت تسألني متى ينقضى يتم اليتيم فلعمري ان الرجل لثبت لحيشته وانه (٤٧٩) له ضعف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها

فاذا اخذ لنفسه من صالح ما ياخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الحسن لمن هو وانا كما نقول هولنا فابي علينا قومنا ذلك

جازة قلهم (قوله وكتبت تسألني متى ينقضى يتم اليتيم فلعمري ان الرجل لثبت لحيشته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما ياخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم) معنى هذا متى ينقضى حكم اليتيم ويستعمل بالتصرف في ماله وأما نفس اليتيم فينقضى بالبلوغ وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتم بعد الحلم وفي هذا دليل للشافعي ومالك وجهه العلماء ان حكم اليتيم لا يقطع بمجرد البلوغ ولا بلوغ السن بل لابد ان يظهر منه الرشاق في دينه وماله وقال أبو حنيفة اذا بلغ خمار عشر من سنة زال عنه حكم الصبيان وصار رشيدا يتصرف في ماله ويجب تسليمه اليه وان كان غير ضابط له وأما الكبير اذا طرأ تبيذير يذهب مالك وجهه العلماء وجوب الحجر عليه وقال أبو حنيفة لا يحجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الاول وكأنه اجماع (قوله وكتبت تسألني عن الحسن لمن هو وانا كما نقول هولنا فابي علينا قومنا ذلك) معناه خمس خمس الغنيمة الذي جعله الله لذوي القربى وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعي مثل قول ابن عباس وهو ان خمس الحسن من النبي والغنيمة يكون لذوي القربى وهم عند الشافعي والاكثر من شواهم وشواهم المطلب وقوله اني علينا قومنا ذلك أي رأوا

القرآن أي بين وفصل من الثغر المراد أي المفلج قال الجوهرى الفلج في الاسنان تباعد ما بين الشنا والرباعيات وتغرر ل اذا كان مستوى النبات وقال الراغب الرزل انساق الشيء وانتظامه على استقامة يقال رجل رزل الاسنان والترنل ارسال الكلمة من القم بسهولة واستقامة واقرأ على تودة بتبيين الحروف وحفظ الوقوف (ترنلا) تاكيد في ايجاب الامر به وانه لا بد ان يرى منه اذ هو عون على فهم القرآن وتدبره (وقوله) تعالى (وقرأنا) نصب بنفسه ليعبره (فرقناه لتقرأ على الناس على ملك) على تودة وتثبت (وما يكره) بضم الياء وفتح الراء (ان يهد) بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة أي ويبان كراهة الهد (كهد الشعر) من الاسراع للزبط بحيث يحق كثير من الحروف (فيها) في ليلة القدر (يفرق) أي (يفصل) وهذا تفسير أي عمدة وثبت قوله في رواية أبي ذر الوقت وابن عباس (قال ابن عباس) رضي الله عنهما (مناروا) ابن المنذر وابن جرير في تفسيرهم (فرقناه) السابق ذكره (فصلناه) وبه قال (حدثنا) (والشعمان) محمد بن الفضل السدوسي عارم قال (حدثنا همدى بن ميمون) الأزدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو والبصري قال (حدثنا واصل) الاحدب بن حبان فتح المهملة والتحتية المشددة الكوفي (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود قال غدينا على عبد الله) يعني ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه وما بعد ما صلينا الغداة لسباب الباب فاذن لنا فكننا بالباب هنيئة فخرجت الجارية فتفالت ألا تدخلون فدخلنا فاذا هو ليس يسبح فقال ما منعكم ان تدخلوا وقد اذن لكم قلنا نحن ان بعض أهل البيت نام قال ظننتم ان أم عبد غفلة (فقال رجل) من القوم اسمهم بك بن سنان كافي مسلم (قرأت المفصل البارحة) كاه (فقال) ولا في الوقت قال هذنت (هذا) يفتح الهاء والذال المعجمة المنونة (كهد الشعر) قال نظاي معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر (انا) بكسر الهمزة وتشديد النون (فدعنا القراءة) قال الكرمانى بلفظ المصدر ويروى القراء جمع القارئ (والى لاحفظ القراء) نظائر في الطول والقصر (التي كان يقرأ بهن النبي صلى الله عليه وسلم ثمان عشرة) باثبات الغنية بعد ثون ولا بوي ذرو الوقت وابن عسا كرثمان عشرة (سورة من المفصل وسورتين من آل مريم) أي السورتين أولها حم واستشكل بما سبق في باب تأليف القرآن من طريق الأعمش عن شقيق حيث قال هناك عشرون من أول المفصل على تأليف ابن مسعود آخره من الحواميم حم عشان وعم يتسألون فعد حم من المفصل وهذا أخرجهما وأجيب بان الثمان عشرة غير سورة عشان والتي معها واطلاق المفصل على الجميع تغليب والا فالذخا لبت من المفصل على الراجح كما يحتمل أن يكون تأليف مصنف ابن مسعود على خلاف تأليف مصنف غيره فيكون أول المفصل عشدين مسعود أول الجارية والذخا متأخرة في ترتيبه عن الجارية وأجاب النووي على طريق القول بأن المراد بقوله عشرون من المفصل أي معظم العشرين وهذا الحديث قد سبق في باب مع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخي (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن موسى بن ابي عائشة) الهمداني الكوفي (عن سعيد بن مسعود) أحد الاعلام (عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله) تعالى (لا تحرك به) بالقرآن (سالك لتجمل به) بالقرآن (قال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحي كان مما ولا في ذرع عن الجوى والمستقلى عن (يحرك به) بالوحي (لسانه وشفتيه) بالتنسية ومن بعض ومن موصولة (فيستمد عليه) لثقل القول فكان يتجمل بأخذه لتزول المشقة سرعاً خشية أن ينساه أو من حبه اياه (وكان يعرف منه) الاشتداد حال نزول الوحي (فأنزل الله) تعالى (التيين) صرفه اليسابل بصرفونه في المصالح وأراد بقومه ولادة الامر من بني أمية وقد صرح في سنن أبي داود في رواية له بأن سؤال الجعدة

التيين صرفه اليسابل بصرفونه في المصالح وأراد بقومه ولادة الامر من بني أمية وقد صرح في سنن أبي داود في رواية له بأن سؤال الجعدة

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (٤٨٠) كلاهما عن حاتم بن اسمعيل عن جعفر عن أبيه عن يزيد بن هرم عن ابن جابر
كتب إلى ابن عباس يسأله عن خلال
بمثل حديث سليمان بن بلال غير أن
في حديث حاتم وإن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان
فلا تقتل الصبيان الآن تكون
تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي
قتل وزاد إسحاق في حديثه عن
حاتم وعزيز المؤمن فنقتل الكافر
وتدع المؤمن وحدثنا محمد بن أبي
عمر قال حدثنا سفيان عن اسمعيل
ابن أمية عن سعد المقبري عن يزيد
ابن هرم قال كتب شيعة بن عامر
الخروري إلى ابن عباس يسأله عن
العبد والمرأة يحضران المغنم هل
يقسم لهما وعن قتل الولدان
وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم
لأن عباس عن هذه المسائل كان
في فتنة ابن الزبير وكانت فتنة ابن
الزبير بعد بدع وستين سنة من
الهجرة وقد قال الشافعي رحمه الله
يجوز أن ابن عباس أراد بقوله أي
ذلك علينا قومنا من بعد الصحابة
وهو يزيد بن معاوية والله أعلم بقوله
فلا تقتل الصبيان الآن تكون
تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي
قتل) معناه أن الصبيان لا يحل
قتلهم ولا يحل لك أن تتعلق بقصة
الخضر وقتله صبا فإن الخضر ما قتله
الابن أمر الله تعالى له على التعيين كما
قال في آخر القصة وما فعلته عن
أمرى فإن كنت أنت تعلم من صبي
ذلك فاقتله ومعلوم أنه لا علم بذلك
فلا يجوز له القتل (قوله وعزيز المؤمن
فتمتلك الكافر وتدع المؤمن) معناه
من يكون إذا عاش إلى السلوغ
مؤمناً ومن يكون إذا عاش كافراً
فن علمت أنه يبلغ كافراً فاقتله كما
علم الخضر أن ذلك الصبي لو بلغ
لكان كافراً وأعلمه الله تعالى
ذلك ومعلوم أنك أنت لا تعلم ذلك

بسبب الاستعداد (الآية التي في) سورة (الأقسام يوم القيامة) وهي قوله عز وجل (لا تجزى
لأنك لا تجزيه) اقتصر على اللسان لأنه الأصل في النطق (ان علينا جمعاً وقرآنه) أي قرآنه حال
الراغب القرآن في الأصل مصدر كركب حان وقد خص بالكتاب المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم
وصار له كالعلم وقال بعضهم تسمية هذا الكتاب قرآننا من بين كتب الله لكونه جملة ما أنزل الله
بل لجمعه مرة بجميع العلوم (فان علينا أن نجمعه في صدره وقرآنه) وثبت قوله فان علينا الخ
رواية أبو ذر الوقت والأصلي وابن عساكر (فأذا قرأناه) أي قرأه جبريل عليك فجعل قرآن
جبريل قرآنه (فاتبع قرآنه) أي (فأذا أنزلناه فاسمع) وهذا تأويل آخر فقد سبق عنه في سورة
القيامة قرآننا بينا فاتبع عمل به فالجواب أن لابن عباس فيه تأويلين (ثم ان علينا بيانه قال ان
علينا ان نبيته بالسائل قال) ابن عباس (وكان) رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد (إذا أتاه جبريل
بالوحي) (أطرق) عينيه وسكت (فأذا ذهب) جبريل (قرأه) النبي صلى الله عليه وسلم (كما وعدناه)
في قوله ان علينا جمعاً وقرآنه وهذا الحديث قدم في سورة القيامة (باب بمد القرآن في
حروف المد وهي) والى المد الأصلي الذي لا تقوم ذواتها إلا به (وبه قال) حدثنا مسدد بن إبراهيم
القرههدي بالقاء البصري قال (حدثنا جبريل بن حازم) بالحاء المهملة والزاي (الأزدي) في
الهجرة وسكون الزاي بعد هاء الهمزة البصري قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي (في
سألت أنس بن مالك) رضى الله عنه (عن) كيفية (قراءة النبي صلى الله عليه وسلم) القرآن
(فقال كان يتمداً) أي يد الحرف الذي يستحق المد وهذا الحديث أخرجه أبو داود والسائل
وابن ماجه في الصلاة (وبه قال) حدثنا عمرو بن عاصم (بفتح العين وسكون الميم) ابن عبد الله
القيسي البصري قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة أنه (قال سئل أنس بن
السبئ مبنياً للمفعول والسائل قتادة) كافي الرواية السابقة (كيف كانت قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم) قال كانت مداً بالتنوين من غير همز أي ذات مد (ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله) أي اللام التي قبل هاء الجلالة الشريفة (ويمد بالرحن) أي بالميم التي قبل النون
(ويمد بالرحيم) أي بالحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف إلا به من غير زيادة عليه لا كما
بعضهم من الزيادة عليه نعم إذا كان بعد حرف المد همز متصل بكامله أو سكون لازم كواو ثلث والحاء
وجب زيادة المد ومن فصل عنها أو سكون عارض يكأها أو الوقف على الرحيم جاز وقد أخرجه
ابن أبي داود من طريق قطيبة بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الفجر
بهمز الحرف لها طلع نصيباً فتزيد (ومباحث مقادير المد لله من القرآن مد كورة في الدواوين
المؤنفة في ذكر قرآنهم (باب الترجيع) في القراءة وهو تقارب شروب حركاتها وترتيب
الصوت في الحلق (وبه قال) حدثنا آدم بن أبي إياس (بكسر الهمزة وتخفيف التعجب) قال
عبد الرحمن بن محمد العسقلاني قال (حدثنا ثعينة) بن الحجاج قال (حدثنا أبو ياس) معاوية
قرن إياس بن هلال (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين الميمية والنساء المشددة
رضي الله عنه (قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو) أي والحال أنه (على) (على)
أوجه) بالشك من الراوي (وهي) أي والحال أنها (تسير به وهو) أي والحال أنه (يقرأ من
الفتح أو من سورة الفتح) بالشك من الراوي (قراءة ليسه يسراً) وثبت قوله يقرأ الأبي ذر
الكشيميني (وهو يرجع) صوته بقرآنه زاد في التوحيد قال آه ثلاث مرات بهمزة تنوين
بهذه ألف فهمزة أخرى وهو محمول على إشباع في تحله وإذا جمعت هذا إلى قوله عليه الصلاة
والسلام زينو القرآن بأصواتكم ظهر لك أن هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام

قوله فهمزة أخرى لم يذكر الشرح ذلك في كتاب التوحيد والذي في الصحيح هناك آه معجبه اختصاراً

بجودته
لله
قال
س
كتبه
على
قرآن
سورة
الان
بريل
الله
تم
الهم
بغض
قال
مقرآن
مسائل
سدا
ضم
على الله
حيم
التور
بمن
الحا
آخر
رق
والور
وز
موا
او
المش
على
راس
بي
شتر
اصلا
لام
را

وعن ذوى القربى من هم فقال يزيد
اكتب اليه فلولان يقع في أجوقه
ما كتبت اليه ما كتب اليه انك
كتبت تسألني عن المرأة والعبد
يحضران المغنم هل يقسم لهما شي
وانه ليس لهما شي الا ان يحسدنا
وكتبت تسألني عن قتل الودان
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يقتلهم وان قتلوا فلا تقتلهم الا ان
تعلم منهم ما علم صاحب موسى من
الغلام الذي قتله وكتبت تسألني
عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم
وانه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى
يلبغ ويؤنس منه رشد وكتبت
تسألني عن ذوى القربى من هم وانا
زعمنا ما هم فابى ذلك علينا قومنا
« وحديثه عبد الرحمن بن بشر
العبدى قال حدثنا سفيان قال
حدثنا سعيد بن أمية عن سعد
ابن أبي سعيد عن يزيد بن هرم قال
كتب نجدة الى ابن عباس وسأق
الحديث بمثله قال أبو اسحق حدثني
عبد الرحمن بن بشر قال حدثنا
سفيان بهذا الحديث بطوله
« حدثنا اسحق بن ابراهيم قال
أخبرنا وهب بن جرير بن حازم قال
حدثني أبي قال سمعت قيسا يحدث
فلا تقتل صيها (قوله لولان يقع في
أجوقه ما كتبت اليه) هي بضم
الهمزة والميم يعني فعلا من أفعال
الحق ويرى رأيا كراهم ومثله قوله
في الرواية الاخرى والله لولان أُرده
عن تن يقع فيه ما كتبت اليه يعني
بالتن الفعل الصيغ وكل مستنجد
يقال له التن والخبيث والرجس
والقدر والقاذورة (قوله لا ينقطع
عنه اسم اليتيم حتى يلبغ ويؤنس
منه رشد) يعني لا ينقطع عنه حكم
بباصن بأصل مؤلفه من هاشم

يار الاضطراب الهز الناقله فانه لو كان له هز الناقله لما كان داخل تحت الاختيار فلم يكن
لناقله من معالي يفعله ويحكيه اختيار السامعي به وهو يراه من هز الناقله ثم يقول كان يرجع
بإفهامه فانسب الترجيع الى فعله وقد ثبت في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي
للولان يجتمع الناس علينا لقراءت ذلك اللحن أى النغم وفي حديث أم هانئ المروية في شمائل
بنى وسنن النسائي وابن ماجه وابن أبي داود واللفظ له كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه
وهو يقرأ أو يأتنا على قرآني يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما أحدثه قرازماتنا
الله تعالى عنهم ووفقتنا جميعا لتلاوة كتابه على النحو الذي رضي عنه عابنه وكرمه (باب
حباب (حسن الصوت بالقراءة) ولا يوى الوقت وذو القراءه للقصران ولا يرب أنه يستحب
سبحن الصوت بالقراءة وحكى النووى الاجماع عليه لكونه وقع في القلب وأشد تأسيرا
بذل سماعه فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملته
سنة أن يراعى فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج
التجويد المقصود عند أهل القراءات فان خرج عنهم لم يف تحسين الصوت بفتح الاء
ان في الروضة وأما القراءة بالالحن فقال الشافعي في المختصر لا بأس بها وفي رواية
رواه قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه أن يفرط في المدو في اشباع الحركات
في يتولعن الفتحة ألف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء أو يدغم في غير موضع الادغام فان لم
يألى هذا الحد فلا كراهة قال النووى رحمه الله اذا فرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح
صاحب الحاوى فقال حرام يفسق به القارئ ويأثم به المتسمع لانه عدل به عن نهمه القويم
لذا مراد الشافعي بالكراهة انتهى وقد علم مما ذكرناه أن ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان
وسبق في كلام الله من الالحن والتطريب والتغنى المستعمل في الغناء بالغزل على ايقاعات
مروسة وأوزان مختصرة أن ذلك من أشنع البدع وأسوأ وأنه يوجب على سامعهم
كبير وعلى التالى التعزير نعم ان كان التطريب والتغنى مما اقتضته طبيعة القارئ وسعته به
غير تكلف ولا تزين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وان أعانته طبيعته على فضل
سبحن ويشهد لذلك حديث الباب وهو ما روينا بالسند الى المؤلف قال (حدثنا محمد بن خلف
بكر) العسقلاني المعروف بالحدادى بالمهملات وفتح أوله وانيه المشدد سكن بغيره قال
حدثنا أبو يحيى) عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشهين بفتح الواو وسكون الشين المججمة
سر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفي (الحاقى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبعد
نون مكسورة قال (حدثنا) ولا ي ذرعن الحوى والمستملى حدثني بالافراد (زيد بن عبد الله
بالبردة) بضم الواو وفتح الراء مصغرا فى الاول وبضم الواو وسكون الراء فى الآخر
ذرعن المستملى قال سمعت يزيدا (عن جده ابى بردة) عامر (عن ابى موسى) عبد الله بن قيس
شعري رضى الله عنه (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا موسى لقد سألت نبت من مارا
من امير آل داود) أى فى حسن الصوت كقراءة داود نفسه لانه لم يذ كر أن أحدا من آل داود
على من حسن الصوت ما أعطى داود قال مقعمة والمزمار يرجع مزمار بكسر الميم الالة
مروفة أطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام يمارى وا بن عباس يقرأ
بواب سبعين لحنوا يقرأ قرآته بطرب منها المحموم واذا أراد أن يبي نفسه لم يبق دابة فى ولا يجر
الخت له واستعت وبكت « وقد ورد المؤلف حديث الباب مختصرا أو ورده مسلم من
ابن طلحة بن يحيى عن أبى بردة بلنقط لورا يتي وأنا أسمع قراءتك البارحة الحديث وزاد أبو يعلى

عن يزيد بن هرم بن ج قال وحدتي
محمد بن حاتم واللفظ له قال أخبرنا
بهز قال حدثنا جرير بن حازم قال
حدثني قيس بن سعد عن يزيد بن
هرم قال قال كعب بن جعفر بن
ابن عباس قال فشهدت بن عباس
حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه
وقال ابن عباس والله لولا ان أردت
عن تين يقع فيهما كتبت اليه ولا
نعمة عين قال فكاتب اليه انك
سألت عن سهم ذي القسري الذي
ذكر الله من هم وانا ككثري
ان قرأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم هم نحن فأبى ذلك علينا قومنا
وسألت عن اليتيم متى يتقضى بتمه
وانه اذا بلغ النكاح وأونس منه
رشد ودفع اليه ماله فقد انقضى
بتمه وسألت هل كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقتل من صبيان
المشركين أحدا فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل
منهم أحدا وانت فلا تقتل منهم
أحدا الآن تكون تعلم منهم ما علم
الخصم من الغلام حين قتله وسألت
عن المرأة والعبد هل كان لهما
سهم معلوم اذا حضر والبأس
البيتم كما سبق وأراد بالاسم الحكيم
(قوله ولا نعمة عين) هو بضم التون
وفتحها أى مسرة عين ومعناه لا تسر
عينه يقال نعمة عين ونعمة عين
ونعامة عين ونععى عين نعموا ونعيم
عين ونعام عين معنى وأنعم الله عليك
أى أقرها فلا يعرض لك تكديف
شئ من الامور (قوله اذا حضروا
البأس) بالبأس الموحدة وهو الشدة
١ قوله عن عبد الله بن مغول سقط
هذا من نسخ الخط العجيبة ويؤيده
ان صاحب الخلاصة لم يذكره في
شيخ مالك اه صححه

من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه فقال أما الى لوعلمت بمكانك لخيرته لا تحسبوا والرواية من
طريق مالك بن مغول ١ عن عبد الله بن مغول عن عبد الله بن يزيد عن أبيه لوعلمت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسمع قرأتى لخيرته بالتحبيرا أى حسنهما ووزنهما بالصوتين بيننا وهذا يدل على
أن أبا موسى كان يستطيع أن يتلو أشجى من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قد تلا مثلها
بإفح حداسة طاعته وأخرج ابن أبي داود بسند صحيح من طريق أبي عثمان النهدي قال دخلت
أبي موسى الأشعري فسمعته صوت صبح ولا يربط ولا يائى أحسن من صوته والصبح يفتح الصاد
المهملة وبعد النون الساكنة جيم آله اتخذ من شخص كالمطبخة بين يديه ما حدهما على الأثر
والربيط بموحدين بينهما مارا ساكنة آخره طاء مهملة بوزن جعفر فارسي معرب آله كالعرب
والثاني بنون بغير همز المزمار وحديث الباب أخرجه الترمذي أيضا (باب من أحب أن يستن
القرآن من غيره) وللشمس بن كافي الفتح القراءة بدل القرآن وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن
غياث) قال (حدثنا عن الأعمش) سليمان بن مهران انه (قال حدثني) بالأفراد (أبراهيم
النجفي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن عبد الله) بعنى ابن مسعود (رضى الله
عنه) انه (قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن) أى بعضه (قلت اقرأ علينا) أى
الهمزة للاستنهام القرآن (وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (أنى أحسن
أسمع من غيرى) لان المسقع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لا شغفه
بالقراءة وأحكاها وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي الباب التالى مطولا وهو (باب قول
المسرى) الذى يقربى غيره (للقارئ) الذى يقرأ عليه (حسبك) أى يكفيك وبه قال (حدثنا
ابن يوسف) البهكتدى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن
أبراهيم) النجفي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه انه (قال قال لى النبي
صلى الله عليه وسلم اقرأ على) بمحذف المنعول فى معظم الطرق ليس فيه لفظ القرآن فيصعد
بالعض (قلت يا رسول الله اقرأ علينا) بعد الهمزة (وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال نعم) أى
على (فقرأت) عليه (سورة القاسم حتى أتيت الى) ولا يذرع عن الكشمى على (هذه الآية فكيف
يصنع هؤلاء التكفرة من اليهود وغيرهم) اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوا
بنيهم (وجئناك) يا محمد (على هؤلاء) أى أممتك (ثم بدأ) حال أى شاهدا على من آمن بالانجيل
وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالانفاق (قال) عليه الصلاة والسلام (حسبك) يكفينا
(الآن) نبيها على الموعظة والاعتبار فى هذه الآية (فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان) بكسر
الذال المعجمة وكسر الراء أى سال دموعه ما لفرط رأفته ومز يدشفقته وفى الحديث كما
التوى استجاب استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستجاب طلب
القراءة من الغير ليسمع عليه وهو بلغ فى التدبر كما مر وهذا الحديث سبق فى سورة النساء
هذا (باب بالتزوير) فى كم) مدة (بقرأ) القارئ (القرآن) كما فيها وفى البيهقي بقرآن
أوله مبداء المنعول القرآن رفع نائب عن الفاعل (وقول الله تعالى فاقروا ما تيسر) عليكم من
من القرآن استدل به على عدم التحديد فى القراءة خلافا لما نقل عن اسحق بن را هو به وغيره
أبو داود عن عبد الله بن عمر ولفظي كم تقرأ القرآن قال فى أربعين يوما ثم قال فى شهر ولان
فيه لذلك على ما لا يخفى وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدائني قال (حدثنا سفيان) بن
عيينة (قال لى ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضى الكوفة

(نظرت)

الطهرت كما يكفى الرجل من القرآن قال في الفتح أى فى الصلاة أو فى اليوم والليالي من قراءة القرآن
 طلقا فلم أجده سورة أقل من ثلاث آيات وهى سورة الكوثر (قلت لا ينبغي لاحد أن يقرأ أقل
 من ثلاث آيات قال على) المدينى وهو موصل من تمة الحديث المذكور (حدثنا سفيان بن
 عيينة وغيره أبى ذر قال سفيان وحذف على قال (أخبرنا منصور) هو ابن المغيرة (عن ابراهيم) النخعي
 عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي أنه (أخبره) عمه (علقمة) بن قيس (عن اى معبود) عقبه بن
 عامر البدرى (ولقبته وهو يطوف بالبيت الحرام (قد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان) ولابى ذر
 لما ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول
 الى آخرها (فى ليلة كفتاه) أى عن قيام الليل أو من آفات تلك الليلة أو من الشيطان وهذا
 الحديث قد مر فى باب فضل سورة البقرة وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المقرئ قال
 حدثنا ابو عوانة) الواضح بن عبد الله البكري (عن مغيرة) بن مقسم بكسر الميم الكوفي
 عن مجاهد) هو ابن جبر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم انه (قال انكفى أبى)
 تروى بن العاص (امرأة) هى أم محمد بنت محبة بن جبر الزبيدى كما عند ابن سعد (ذات حسب)
 شرف بالآيات وعند أحد منهم قرين ولعله كان المشرك عليه تزويجها والاقدة كان عبد الله
 جلا كملأ وأقام عنه بالصدوق (فكان) عمرو (بمعاهد كنه) بفتح الكاف والنون المشددة
 ووجه ابنه (ميسا الهاعن) شأن ابنه (بعلها فتسول) فى الجواب (نعم الرجل من رجل لم يبطأنا
 لرائها) أى لم يضا جعنا حتى يبطأنا فرأى (ولم يفتش) بغامه متوجهة ففوقه مكسورة مشددة
 ولابى ذر عن الكشميهنى ولم يغش بالغين المجهمة الساكنة بعد فتح (أنا كنهنا) بفتح الكاف والنون
 صدها فاه أى سارا (مذ) ولاوى ذرو الوقت والاصبلى منذ (أبناهم) وكنت بذلك عن تركه
 لجماعها انعادة الرجل ادخال يده فى داخل ثوب زوجته أو الكنف الكنيف أى انه لم يطعم
 منها حتى يحتاج الى موضع قضاء الحاجة فقب وصدنهاه بقيام الليل وصوم التماريع
 لشارة الى عدم مضاجعتها وعدم أكلها عندنا فى رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن
 مجاهد فى هذا الحديث عند أحدنا فقبل على يلامى فقال انك كنهنا امرأتى من قرين فعضلتها
 فانطال ذلك عليه) أى على عمرو وخاف ان يلحق ابنه ثم بتضييع حق الزوجة (ذكر) ذلك
 لنبى صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم لعمر (الفتى) بفتح القاف وكسرها (به) أى
 ذلك عبد الله قال عبد الله (فلقبته) بكسر القاف عليه الصلاة والسلام (بعد) بالبناء على الضم
 أى بعد ذلك (فقال) ولابى الوقت قال (كيف تصوم قال) أى عبد الله ولابى ذر قال أصوم
 كل يوم قال) عليه الصلاة والسلام (وكيف تحتم) القرآن قال) ولابى ذر قال أحمم كل ليلة
 قال) عليه الصلاة والسلام (صم فى كل شهر ثلاثة) من الايام (واقرا القرآن فى كل شهر) حمة
 قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطيعك أكثر من ذلك قال) عليه الصلاة والسلام (صم ثلاثة
 ايام فى الجمعة قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطيعك أكثر من ذلك قال) أفطر يومين وصم يوما
 قال قلت أطيعك أكثر من ذلك) استشكله الداودى بأن ثلاثة أيام من الجمعة أكثر من فطر يومين
 صيام يوم وهو انما يريد تدرج من الصيام التلييل الى الصيام الكثير وأجاب الحافظ بن حجر
 فقال أن يكون وقع من الراوى فيه تقديم وتأخير (قال صم أفضل الصوم صوم داود) نبى الله
 عليه السلام (صيام يوم) نصب بتقدير كان أو رفع بتقدير هو (واقطر يوم) عطف عليه على
 وجهين (واقرا) كل القرآن (فى كل سبع ليال مرة) قال عبد الله (فلم تنى قبلت رخصة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وذلك الذى كبرت) بكسر الموحدة (وضعت) قال مجاهد (فكان) عبد الله

وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الآن
 يحدثنا عن غنم القوم وحديثي
 أبو كريب حدثنا أبو اسامة حدثنا
 زائدة حدثنا سليمان الاعشى عن
 المختار بن صفي عن يزيد بن هرم
 قال كتب تجدة الى ابن عباس
 فذكر بعض الحديث ولم يتم القصة
 كاتمام من ذكرنا حديثهم حدثنا
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد
 الرحيم بن سليمان عن هشام عن
 حفصة بنت سيرين عن أم عطية
 الانصارية قالت غزوت مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سبع
 غزوات أخلفهم فى رحالهم فأصنع
 لهم الطعام وأداوى الجرحى وأقوم
 على المرضى وحدثناه عن الناقد
 حدثنا يزيد بن هرون حدثنا هشام
 ابن حسان بهذا الاسناد نحوه

والمراد هنا الحرب

باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فى الساب من رواية زيد بن
 أرقم وجابر بن بريدة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم غزاه عشرة
 غزوة وفى رواية بريدة غزاه فى ثمان
 منهن قد اختلف أهل المغازى
 فى عدد غزواته صلى الله عليه وسلم
 وسراياه وذكر ابن سعد وغيره
 عدد من مفضلات على ترتيبهن
 فبلغت سبعاً وعشرين غزاة وستاً
 وخمسين سرية قالوا فاقابل فى تسع
 من غزواته وهى بدر وأحد
 والمريسيع والخندق وقرظة
 وخيبر والفتح وحنين والطائف
 هكذا عدوا الفتح فيها وهذا على قول
 من يقول ففتح مكة عنوة وقد قدمنا
 بيان الخلاف فيها ولعل بريدة
 أراد بقوله قاتل فى عمان اسقاط
 غزاة الفتح ويكون مذهبه انها
 ففتح صلوات كما قاله الشافعى

حدثنا محمد بن مني وابن بشار واللفظ لابن مني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق ان عبد الله بن يزيد خرج يستسقى بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى قال فقلت بو محمد بن زيد بن أرقم قال ليس بيني وبينه غير رجل أو بيني وبينه رجل قال فقلت له كم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كم غزوت أنت معه قال سبع عشرة غزوة قال فقلت فما أول غزوة غزاها قال ذات العسيرة والعشيرة وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب عن أبي اسحق عن زيد بن أرقم سمعه منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة ورجع بهما جرحا يرجع غيرها حجة الوداع

وموافقوه قوله قلت فما أول غزوة غزاها قال ذات العسيرة والعشيرة هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم العسيرة والعشيرة العين مضمومة والاول بالسين المهملة والثاني بالمججمة وقال القاضي في المشارق هي ذات العسيرة بضم العين وفتح الشين المعجمة قال وجاء في كتاب المغازي بعنى من صحيح البخاري عسيرة بفتح العين وكسر السين المهملة بفتح الهاء قال والمعروف فيها العسيرة مصغرة بالسين المعجمة والهاء قال وكذا ذكرها أبو اسحق وهي من أرض مذبح قوله وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب عن أبي اسحق عن زيد بن أرقم هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا حدثنا وهيب عن أبي اسحق وفي بعضها زهير عن أبي اسحق ونقل الثاني أيضا الاختلاف

(اقرأ على بعض أهلها) أي من يسير منهم (السبع من القرآن بالنهار) بضم السين وسكون الموحدة (والذي يقرؤه) يريد أن يقرأه بالليل (بعرضه من النهار) يكون أخف عليه بالليل (ولأنه) أي أن يتقوى على الصيام (أفطار أياما وأخصى) عدد أيام الإفطار (وصام) أياما (متلهون) كراهية ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه) ينصب كراهية على التعليل أي لاجل كراهة أن يترك شيئا وأن مصدره (قال أبو عبد الله) أي البخاري وسقط ذلك لابي الوقت وفي ابن عساكر (وقال بعضهم) أي بعض الرواة اقرأه (في) كل (ثلاث) من الليالي (وفي حسن) من الليالي ولا يذروني في حسن بزيادة ألف ولا يذروني في سبع ولعل المؤلف أشار بالعرض الى ما رواه شعبة عن معمر بن عبد الاسناد بنظ فقال اقرأ القرآن في كل شهر قال انى أطبق أكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح والحسن تؤخذ منه بطريق التضمن وفي مسند الدارمي من طريق أبي فروة عمرو بن الحارث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم أتم القرآن قال اختمه في شهر قلت انى أطبق قال اختمه في خمس وعشرين قلت انى أطبق قال اختمه في عشرين قلت انى أطبق قال اختمه في خمس عشرة قلت انى أطبق قال اختمه في ثلاث ولا يذروني في سبع ولا يذروني في ثلاث (وأكثرهم) أي أكثر الرواة (على سبع) ولعله أشار بالاكثر الى ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو والاني ان شاء الله تعالى في الباب قال فقرأه في سبع ولا يذروني وسقط لغير الكشميني وأكثرهم على سبع ووجه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الظلمى الكوفي الضخم قال (حدثنا شيبان) معاوية النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد بن عبد الرحمن) مولى بني زهرة (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن عمرو) رضى الله عنهما انه قال (قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم) يوم (تقرأ القرآن) ووجه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن منصور الكوفي المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بضم العين (ابن موسى) العيسى مولا هم الكوفي شيخ المصنف روى عنه هنا بواسطة وثبت ابن موسى لابي الوقت (عن شيبان) النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد بن عبد الرحمن) مولى بني زهرة (بضم الزاي وسكون الهاء) (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (قال يحيى) المذكور (واحبني) قال سمعت انا) أي وأظن انى أنا سمعته (من أبي سلمة) بن عبد الرحمن وعنه كان يتوقف في حديث أبي سلمة ثم تذكر انه حدثه به أو كان يصرح بتحديثه ثم يتوقف ويتحقق له سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور (عن عبد الله بن عمرو) رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن) كله (في شهر قلت انى أجده قوة حتى قال فقرأه في سبع) أي ما نزل منه اذ نزل وما سينزل وسقط لفظ حتى لابي ذر والوقت (ولا يذروني على ذلك) وليس النهي للتحريم كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظواهر بحسب قال بحرمة قرأه في أقل من ثلاث وأكثر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك وانما يحسب التماسا والقوة فمن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له منه كمال فهم ما يقرؤه ومن اشتغل بشي عن مهمات المسلمين كتنشر العلم وفضل الخصال فليقتصر على قدر لا يتعبه من ذلك ولا يخل بمهامه مترصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستك

ما يمكنه من غير خروج الى حد الملال أو الهزيمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم والليله وبعضهم
 لا ما وكان ابن الكاتب الصوفي يختم أربعاً النهار وأربعاً الليل انتهى وقد رأيت بالقدس الشريف
 في سنة سبع وستين وثمانمائة رجلاً يكتب بأبي الطاهر من أصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان
 ذكر لي أنه كان يقرأ في اليوم والليله تسع عشرة ختمه وثبتني في ذلك في هذا الزمن شيخ الاسلام
 زهران بن أبي شريف المقدسي تسع الله بعلومه وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون
 كثرتهم عثمان بن عفيم الدارمي وسعيد بن جبيرة وأخبرني غير واحد من الثقات عن صاحبنا النقيب
 بن أبي بكر بن أبي شريف أنه كان أيضاً يقرأ في ركعة واحدة والله تعالى به ما يشاء (باب البكاء
 خلفاً لقران) وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل قال (أخبرنا يحيى بن سعيد القطان (عن
 سفينان الثوري (عن سليمان) الأعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلمي (عن عبد الله)
 بن مسعود رضي الله عنه (قال يحيى) القطان (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) قال ابن مسعود
 قال في النبي صلى الله عليه وسلم) وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر وهو الأناطلي (عن
 يحيى بن سعيد القطان (عن سفينان الثوري (عن الأعمش عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة)
 السلمي (عن عبد الله بن مسعود) قال الأعمش) أيضاً (بعض الحديث) بالواو (حدثني)
 الاسرادي (عمرو بن مرة عن ابراهيم) النخعي فيكون الأعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم
 النخعي وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم (عن) ولا يروى عن (أبيه) بالواو العطف عن الأعمش
 والضمير لابي سفينان واسم أبيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفينان روى الحديث عن الأعمش
 عن أبيه سعيد (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن عبد الله بن مسعود) لكن رواية أبي
 الضحى عن ابن مسعود منقطعة لأنه لم يذكره (قال قال) في رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على
 (ال) ابن مسعود (قلت) يا رسول الله (اقرأ عليك وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة
 والسلام (انني اشتهي ان اسمع من غيري قال فقرأت النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من
 كل امة بشهيد) يشهد عليهم (وجئنا بك على هؤلاء) أي أمتك (شهدوا قال في كف) أي عن
 قران (أو أمك) بالشك من الراوي (قرأت عينيه نذران) بالذال المعجمة والفاء يقال ذرفت
 العين ذرف اذا جرى دمعها وأخرج ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس
 من يوم الا تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم أمة غدوة وعشية فيعرفهم بسماتهم وأعمالهم
 فلو لم يشهد عليهم وبكافؤ عليه الصلاة والسلام رحمة لأمته لأنه علم انه لا بد ان يشهد عليهم
 بما هم وعلمهم قد لا يكون مستقيماً فقد يفرض الي تعذيبهم وقال في فتوح الغيب عن
 الخشري ان هذا كان بكافؤ لا بكافؤ جرح لأنه تعالى جعل أمة شهداء على سائر الامم وقال
 الشاعر
 طمخ السرور على حتى انه • من فرط ما قد سرتني أبكاني

حدثنا زهير بن حرب حدثنا
 روح بن عبادة حدثنا زكريا
 أخبرنا أبو الزبير انه سمع جابر بن
 عبد الله يقول غزوت مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
 غزوة قال جابر لم أشهد بدر ولا أحدا
 منعتني أي فلما قتل عبد الله يوم
 أحد لم يخلف عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في غزوة قط وحدثنا
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن
 الحباب ح وحدثنا سعيد
 ابن محمد الجرمي حدثنا أبو عبيدة قال
 جميعاً حدثنا حسين بن واقد عن
 عبد الله بن بريدة عن أبيه قال غزا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع
 عشرة غزوة فأنزل في ثمان منهن ولم
 يقل أبو بكر منهن وقال في حديثه
 حدثني عبد الله بن بريدة وحدثني
 أحمد بن حنبل حدثنا معمر بن
 سليمان عن كهيم عن ابن بريدة
 عن أبيه انه غزا مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ست عشرة غزوة
 فيه قال وقال عبد الغني الصواب
 زهير وأما وهيب خطأ قال لان
 وهيب لم يلق أبا يحيى وذ كر خلف
 في الاطراف فقال زهير ولم يذكر
 وهيبا (قوله عن جابر لم أشهد بدر
 ولا أحدا) قال القاضي كذا
 في رواية مسلم ان جابر لم يشهدهما
 وقد ذكر أبو عبيدة انه شهد بدر قال
 ابن عبد البر الصحيح انه لم يشهدهما
 وقد ذكر ابن الكلبي انه شهد أحدا
 (قوله عن جابر قال غزوت مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
 غزوة ولم يشهد أحدا ولا بدر) هذا
 صريح منه بأن غزوات رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لم تكن متحصرة
 في تسع عشرة بل زائدة وانما مراد

بصري الدارمي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا
 الأعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة السلمي) بفتح اللام (عن عبد الله) ولا يروى ذر
 الوقت وابن عساكر زيادة بن مسعود رضي الله عنه (أنه) قال قال في النبي صلى الله عليه وسلم
 اقرأ على قلت اقرأ عليك) بالاستفهام (وعليك أنزل قال) صلى الله عليه وسلم (انني أحب ان اسمعه
 بن غنبري) قال ابن بطلال يحتمل أن يكون أحب ان يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة
 يحتمل أن يكون لكي يتدبر ويستهتمه لان المسجع أقوى على التسدر من القناري لاشتماله
 قرانها واحكامها (باب من راي) بالذال فتحية ولا يروى ذر باب انهم من رايهم مزمومة بدو بدل التحية
 قرانها القرآن أو تأكل) بتشديد الكافي أي طلب الاكل (بدا وتغربه) بالخاء المعجمة في الشرع وفي

• حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم
يعني ابن اسمعيل عن يزيد وهو ابن
أبي عبد قال سمعت سلمة يقول
عزوت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبع عزوات وخرجت فيما
يبعث من البعوث تسع عزوات مرة
علينا أبو بكر ومرة علينا سامة بن
زيد • وحدثنا قتيبة بن سعد حدثنا
حاتم بهذا الاسناد غير أنه قال في
كتابهم سبع عزوات • حدثنا أبو عامر
عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن
العلاء الهمداني والقفطاني عامر
قالا حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي
بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا
بعير نعقبه قال فنقبت أقدامنا
فنقبت قدمي وسقطت أظفارنا
فكنا نلف على أرجلنا نخرق
فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا
نعصب على أرجلنا من الخرق قال أبو
بردة فحدث أبو موسى بهذا الحديث

زيد بن أرقم وبريدة بقوله ما نسع
عشرة أن منها تسع عشرة كاصح
به جابر فقد أخبر جابر أنها إحدى
وعشرون كاتري وقد قدمنا أنها
سبع وعشرون وأما قوله في الرواية
الأخرى عن بريدة ست عشرة غزوة
فليس فيه ثقی الزيادة

• (باب غزوة ذات الرقاع) •

(قوله ونحن ستة نفر بيننا بعير
نعقبه) أي يركبه كل واحد منا
نوبه فيه جواز مثل هذا إذا لم يضر
بالمركوب (قوله فنقبت أقدامنا)
هو يفتح النون وكسر الصاد أي
قرحت من الحفاء (قوله فسميت
ذات الرقاع لذلك) هذا هو الصحيح

الفتح كسختة آل ملك فجر بالجيم للاكثر • وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى
أخو سليمان بن كثير قال (أخبرنا سفیان) الثوري قال (حدثنا الأعمش) سليمان (عن خبيثة)
بفتح الخاء المجهمة وسكون التختية وفتح المثناة والميم ابن عبد الرحمن الكوفي (عن سويد بن غفلة) (بفتح
الغين المجهمة والفاء واللام الهاء) قال قال علي (رضي الله عنه) سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
بأني في آخر الزمان قوم حدثنا الأسمان صغارها (سفهها) الا حلام) أي ضعفاء العقول (يقولون
من خير قول البرية) أي من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم فهو من المقلوب أو المراد من قول الله
لنناسب الترجة قال في شرح المشكاة وهو أولي لان يقولون هنا بمعنى يصدقون أو يأخذون أي
يأخذون من خير ما يتكلم به قال ونصره ماروي في شرح السنة وكان ابن عمر يرى الخوارج شررا
خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين وما ورد في
حديث أبي سعيد عون الى كتاب الله وياه وامنه في شيء (يمرقون) يخرجون (من الاسلام كما يرق
السم من الرمية) بكسر الميم وتشديد التختية فعيلة بمعنى مفعولة أي الصيد المرعى يريدان
دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج
منها ولم يعلق به شيء منها (لا يجاوز ايمانهم حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم رأس
العصاة حيث تراه ثامن خارج الحلق أي أن الايمان لم يربح في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم
فلم يجاوزه لم يصل الى القلب وفي حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم ولا تعبهم قلوبهم (فانما القلوب
فاقتلحهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة) ظرف للاجر لا للفعل قال الخطاي أجمع عليه
المسلمين على ان الخوارج على خلافهم فرقة من فرق المسلمين وأجازوا منا حكمهم وأكل ذبايحهم
وقبول شهادتهم ورسل على رضى الله عنه عنهم أكنارهم فقال من الكفر ففروا فقبل منافقون
فقال ان المنافقين لا يذرون الله الا قليلا وهو لا يذرون الله بكرة وأصيه لا قيل من هم قال نوب
أصابهم فتنة فعموا وصموا وقال الكرماني فان قلت من أين دل الحديث على الجزء الثاني من
الترجمة وهو التائب كل بالقرآن قلت لا شك أن القراءة اذا لم تكن لله فهي للمرء اية التائب وللخوفا
• وهذا الحديث قد سبق باتم من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد • وبه قال (حدثنا
عبد الله بن يوسف) التميمي قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن يحيى بن سعيد) الانصاري
(عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التميمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تعفرون
صلاتكم) بكسر القاف (مع صلاتهم وصدقاتكم مع صلاتهم وعملكم مع عملهم) من عطف الله
على الخاص (ويقرون القرآن لا يجاوز حناجرهم) أي لا تنقذه قلوبهم ولا ينتفعون بما لو لم يمتدوا
تصعد تلاوتهم في جله الكام الطيب الى الله تعالى (يمرقون من الدين) أي الاسلام وبه غسل
من يكفر الخوارج أو المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم (كما يرق السم من الرمية) أي
مروقه من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه والمال انه لسرعة خروجه
من شدة قوة الراعي لا يعلق من جسد الصيد بشيء (ينظر) الراعي (في النصل) الذي هو حديد السهم
هل يرى فيه شيئا من أثر الصيد مما أو نحوه (فلا يرى) فيه (شيئا وينظر في القدح) بكسر القاف
السهم قبل ان يراش ويركب سهمه أو ما بين الريش والنصل هل يرى فيه أثرا (فلا يرى) فيه (شيئا)
وينظر في الريش) الذي على السهم (فلا يرى) فيه (شيئا وينظر في القدح) بكسر القاف
يشك الراعي (في القوق) وهو يدخل الوتر منه هل فيه شيء من أثر الصيد يعني نقتل السهم المرعى
بحيث لم يعلق به شيء ولم يظفر بأثره فيه فكذلك قراعتهم لا يحصل لهم منها فائدة • وهذا الحديث

سری
بجمله
قول
ولون
الله
نای
شرا
رذرف
یزد
بدان
فرج
ما
شوم
عول
کجه
نم
قون
من
هد
شرا
اری
مرد
رود
لله
از
شرا
نیم
یوج
م
نای
سری
بدان

فان
بج
من
الله
فان
الشي
السا
وي
ك
او
من
وي
الط
زبا
التم
ولا
هو
مك
تق
اع
ما
ملا
اذا
بحر
اللا
فه
فظ
التي
اوع
المو
ر
التم
ما
فدا
المس
ال

ثم كره ذلك قال كأنه كره أن
 يكون شيئا من عمله أفشاه قال أبو
 اسامة وزادني غير يريد والله
 يجزي به * حدثني زهير بن حرب
 حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن
 مالك ج وحديثه أبو الطاهر
 واللفظ له قال حدثني عبد الله بن
 وهب عن مالك بن أنس عن الفضيل
 ابن أبي عبد الله عن عبد الله بن ييار
 الأسدي عن عمرو بن الزبير عن
 عائشة زوج النبي صلى الله عليه
 وسلم أنها قالت خرج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما
 كان بحجرة الوبرة أدركه رجل قد
 كان يذكر منه جرأة ونجدة
 ففرح أصحاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه
 في باب تسميتها وقيل سميت بذلك
 بجبيل هناك فيسه يباس وسواد
 وحجرة وقيل سميت باسم شجرة هناك
 وقيل لأنه كان في ألويته سم زجاج
 ويحتمل أنها سميت بالمجموع (قوله
 وكره أن يكون شيئا من عمله أفشاه)
 فيه استحباب إخفاء الأعمال
 الصالحة وما يكتبه العبد من المساق
 في طاعة الله تعالى ولا يظهر شيئا من
 ذلك إلا الصالحة مثل بيان حكم ذلك
 الشيء أو التنبيه على الاقتداء به فيه
 ونحو ذلك وعلى هذا يحمل ما وجد
 للسلف من الأخبار بذلك

«باب كراهة الاستعانة في الغزو
 بكافر الاضاحة أو كونه حسن
 الرأي في المسلمين»

(قوله عن عائشة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان
 بحجرة الوبرة) هكذا ضبطناه بفتح
 الباء وكذا نقله القاضي عن جميع

فذكر في علامات النبوة أيضا * وبه قال (حدثنا سعد) بالسند الممهولة ابن مسهره قال (حدثنا
 يحيى بن سعيد القطان (عن شعبة بن الحجاج (عن قتادة بن دعامة (عن أنس بن مالك عن أبي
 موسى الأشعري رضي الله عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال المؤمن الذي يقرأ
 القرآن ويعمل به كالترجمة) بادغام النون في الجيم (طعمها طيب ويريحها طيب) قال المفاهري
 فالؤمن الذي يقرأ القرآن هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ
 القرآن ويستريح الناس بصوته ويتأبون بالاستماع اليه ويشعرون منه مثل الترجمة يستريح
 الناس بريحها (والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالجمرة) بالمثناة القوقبية وسكون الميم
 ويعمل عطف على لا يقرأ الأعلى يقرأ (طعمها طيب ولا ریح لها ومثل المناق الذي يقرأ القرآن
 كالريحانة ریحها طيب وطعمها مر ومثل المناق الذي لا يقرأ القرآن كالخنظل طعمها مر
 وريحته) بالث لث من الراوى (وريحها مر) كذا الجميع الرواة هنا واستشكل من حيث ان المرارة
 من أوصاف الطعوم فكيف يوصف به الريح وأجيب بأن ریحها لما كان كطعمها الاستعير له
 وصف المرارة وقال الكرماني المتصوفا ودمها واحد وهو بيان عدم النفع لاله ولا غيره اه وفي
 الحديث فضيلة قارئ القرآن وأن المقصود من التلاوة العمل كإدله عليه زيادة ويعمل به وهي
 زيادة في سرعة المراد من الرواية التي لم يقل فيها ويعمل به * وهذا الحديث سبق في باب فضل
 القرآن على سائر الكلام ﴿ هذا (باب) بالسنون (اقرأ القرآن ما اتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم)
 ولا يذرع عليه قلوبكم * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدي قال (حدثنا حماد)
 هو ابن زيد (عن أبي عمران) عبد الملك بن حبيب (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو بعد هانوت
 مكسورة (عن جندب بن عبد الله) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اقرأوا
 القرآن ما اتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) عليه (فاذا اتلفتتم) في نهم معانيه (فتقوموا) تفرقوا
 عنه) للتلادى بكم الاختلاف الى الشرح وجه القاضي عياض على الزمن السوي خوف نزول
 ملبسوه وقال في شرح المشكاة يعني اقروه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم
 ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فإنه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب يقال قام بالامر
 لا يجديه وداوم عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه * وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) أي ابن
 بحر الباهلي البصري قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) قال (حدثنا سلام بن أبي مطيع) بتشديد
 اللام (عن أبي عمران) عبد الملك (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو (عن جندب) رضي الله عنه
 أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما اتلفت عليه قلوبكم) زاد في هذه الطريق
 فلتة عليه (فاذا اتلفتتم فقوموا عنه) وسقط لابي الوقت وابن عساکر لفظ عنه ويحتمل كافي
 لفتح أن يكون المعنى اقرأوا الزموا الا تلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي
 وعرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتسكروا بالمحكم
 الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا
 رأيتم الذين يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع في
 لغزات واللغات فامر وبالقيام عند الاختلاف لا لا يجحد أحدهم ما يقرؤه الاخر فيكون
 جاهد المنازلة الله (تابعه) أي تابع سلام بن أبي مطيع (الخرن بن عبيد) بضم العين أبو
 شداعة الأيادي بكسر الهمزة البصري فجارواه الداري (وسعيد بن زيد) أخو حماد بن زيد فجارواه
 الحسن بن سفيان في مسنده كلاهما (عن أبي عمران) الجوني (ولم يرفعه) أي الحديث المذكور
 قال النبي صلى الله عليه وسلم (حماد بن سلمة وأبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 جئت لاتبعتك وأصيب معك قال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع
 فلن أستعين بمشرك قالت ثم مضى
 حتى اذا كآب الشجرة أدركه الرجل
 فقال له كآ قال أول مرة فقال له
 النبي صلى الله عليه وسلم كآ قال
 أول مرة قال فارجع فلن أستعين
 بمشرك قال ثم رجع فأدركه بالبداية
 فقال له كآ قال أول مرة تؤمن بالله
 ورسوله قال نعم فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فانطلق


رواه مسلم قال وضبطه بعضهم
 باسكانها وهو موضع على نحو من
 أربعة أميال من المدينة (قوله
 صلى الله عليه وسلم فارجع فلن
 أستعين بمشرك) وقد جاء في الحديث
 الآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم
 استعان بصقوان بن أمية قبل
 اسلامه فأخذ طائفة من العلماء
 بالحديث الاول على اطلاقه وقال
 الشافعي وآخرون ان كان الكافر
 حسن الرأي في المسلمين ودعت
 الحاجة الى الاستعانة به أستعين
 به والا فيكره وحمل الحديثين على
 هذين الحالين واذا حضر الكافر
 بالاذن رضخه ولا يسهم له هذا
 مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة
 والجمهور وقال الزهري والاوزاعي
 يسهم له والله أعلم (قوله عن عائشة
 قالت ثم مضى حتى اذا كآ بالشجرة
 أدركه الرجل) هكذا هو في التسخين
 حتى اذا كآ فيجتمعا ان عائشة
 كانت مع المودعين فرأت ذلك
 ويحتمل انها أرادت بقولها كآ كان
 المسلمون والله أعلم


(وقال غندر) محمد بن جعفر فيما وصله الاسماعيلى (عن شعبة بن الخجاج (عن ابي عمران) الجولي
 (عن جندب) قوله) أى من قوله موقوفا عليه لم يرفعه (وقال ابن عون) عبد الله الامام المشهور
 (عن ابي عمران) الجولي (عن عبد الله بن الصامت عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (قوله)
 ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيد عن معاذ عنه والناسق من وجه آخر عن
 (وجندب) روايته (أصح) اسنادا (وأكثر) طرفا في هذا الحديث وأما رواية ابن عون فثابتة
 لم يتابع عليها * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشقى قال (حدثنا شعبة) بن الخجاج (عن
 عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة (عن التزالي بن سبرة) بفتح النون وتشديد الراء وسبورة بفتح السين
 المهملة وسكون الموحدة بعد هاء مفتوحة الهلالى التابعى الكبير وقيل له صحبة (عن عبد الله
 ابن مسعود رضى الله عنه) (انه سمع رجلا) قيل انه ابي بن كعب (يقرا آية سمع النبي صلى الله
 عليه وسلم خلافها) أى يقرا خلافها وكان اختلافها في سورة من آل حم قال ابن مسعود
 (فأخذت يده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم) أى فأخبره بذلك (فقال كلا كآ بحسن
 فيما قرأه (فأقرأ) بهمز قسا كنة بصيغة الامر للواحد في الفرع وفي نسخة فأقرأ أصبغ
 الامر للثنين وهو الذي في اليونانية قال شعبة (ا كبر على) بالموحدة بعد الكاف انه صلى الله
 عليه وسلم (قال) أى لا تختلفوا (فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم) أى الله بسبب
 الاختلاف ولا يذرعن المستعملى فاهلكوا بضم الهمزة وكسر اللام قال في الفتح ووقع عنه
 عبد الله ابن الامام أحمد في زيادات المسند في هذا الحديث ان الاختلاف كان في علم
 أى السورة هل خمس وثلاثون آية اوست وثلاثون وهذا الحديث قد مر في الاختصاص


تم الجزء السابع من كتاب ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى
 وبتلوه الجزء الثامن قوله كتاب التكاثر قال المؤلف وقد فرغت من هذا الجزء
 بعد عصر يوم الاربعاء الثالث والعشرين من رجب الحرام
 سنة اثنى عشرة وتسعمائة أحسن الله عاقبتها
 وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
 آله وصحبه وسلم
 آمين





3947-15-10 PTM 86
 (03)

















Property of



NEW YORK UNIVERSITY
Libraries

